

تاريخ الحضارة الإسلامية

كتاب

تاريخ

مؤلف: محمد باقر
مترجم: محمد باقر
مطبعة: دار الفکر

الجامع الأحكام القرآن

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأصبهاني القسبي

الجزء السابع

عطيه

برائے دار العلوم محمد دبیہ سیالکوٹی
از

برادر محترم محمد حسین صاحب وزیر اہلای ضلع گوجرانوالہ حال مقیم
قصر مقام الحین ابوظہبی

محرم ۱۴۰۳ھ ہجری

اعاد طبعہ

دار اہیاء التراث العربیہ
بیروت۔ لبنان

۱۹۶۵

فهرس الجزء السابع

تفسیر سورة الأنعام

صفحة

- تفسیر قوله تعالى : « وعنده مفاتح الغيب ... » الآية . بحث في الكلام على « مفاتح الغيب » ، والمراد منها . حكم . من أخبر بما يكون في غد ، والكهانة والعرافة ، والمكاسب والمجتمع على تحريمها . الكلام على تفسیر قوله « ويعلم ما في البر والبحر ... » الآية .
- ١ ...
- تفسیر قوله تعالى : « وهو الذي يتوفاكم بالليل ... » الآية .
- ٥ ...
- تفسیر قوله تعالى : « وهو القاهر فوق عباده ... » الآية . المعنى المراد بالعوقية .
- ٦ ...
- الكلام على الحفظة . المعنى المراد بالتوقى .
- تفسیر قوله تعالى : « قل هو القادر على أن يبعث ... » الآية . اختلاف العلماء في هذه الآية ، هل هي عامة في المسلمين والكفار ، أم هي خاصة بالكفار ...
- ٩ ...
- تفسیر قوله تعالى : « وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا ... » الآية . اختلاف العلماء في هذا الخطاب ، هل هو خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم . في الآية دليل على أن مجالسة أهل الكبراء لا تحل ، وفيها رد على من زعم أن الأئمة لهم أن يخالطوا الفاسقين ويصوّبوا آراءهم تقيّة . مذهب العلماء في جواز النسيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدم جوازه ...
- ١٢ ...
- تفسیر قوله تعالى : « وما على الذين يتقون ... » الآية . الكلام في نسخ هذه الآية .
- ١٤ ...
- تفسیر قوله تعالى : « وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً وشهوّاً ... » الآية . المعنى المراد بالذين هنا . الكلام على معنى الإيسال ...
- ١٥ ...
- تفسیر قوله تعالى : « قل أئذعوا من دون الله مالا ينفعنا ... » الآيات . قيل : إن الآية نزلت في عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، كان يدعو أباه إلى الكفر ، وأبواه يدعوانه إلى الإسلام . كلام العلماء عن النفخ في الصور ...
- ١٧ ...

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « واذ قال إبراهيم لأبيه آزر ... » الآية . اختلاف العلماء في أسم
 ٢١ والد سيدنا إبراهيم عليه السلام
- تفسير قوله تعالى : « وكذلك نرى إبراهيم ... » الآية . أقوال العلماء في معنى رؤية
 ٢٣ سيدنا إبراهيم ملكوت السموات ؛ وكيف وُلد ورُبِّي
- تفسير قوله تعالى : « فلما جئَ عليه الليل ... » الآية . المدة التي قضاها سيدنا
 ٢٥ إبراهيم في النرب وهو طفل ؛ وبيان قوله « هذا ربي »
- تفسير قوله تعالى : « فلما رأى القمر بازغا ... » الآيات
- تفسير قوله تعالى : « إني وجهت وجهي ... » الآية . بيان كلام النحاة على لفظ «أنا»
 ٢٨ وما فيه من لغات
- تفسير قوله تعالى : « ووهبنا له إسحاق ويعقوب ... » الآيات . الكلام على رجوع
 الضمير في قوله «ومن ذريته» . بحث فيمن وقف وقفا على ولده وولد ولده ،
 هل يدخل فيه ولد ولده وولد بناته . بيان القراءات في قوله «وَالْيَسَعَ»
- تفسير قوله تعالى : « أولئك الذين هدى الله » الآية . احتج بعض العلماء بهذه
 الآية على وجوب اتباع شرائع الأنبياء فيما عدم فيه النص . اختلاف القراء
 ٣٥ في قراءة « أَقْبَدَهُ »
- تفسير قوله تعالى : « وما قَدَرُوا الله حق قَدْرِهِ » الآية . بيان المعنى المراد من هذه
 ٣٦ الآية وفيمن نزلت
- تفسير قوله تعالى : « ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا » الآية . الكلام على من تنبأ
 وزعم أنه قد أوحى إليه . ارتداد عبد الله بن أبي سرح كاتب الوحي لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم عن الإسلام ، وأمرُ الرسول بقتله ، وفراره إلى عثمان رضی
 الله عنه ، ثم إسلامه وتوليته مصر بعد ذلك في خلافة عثمان . بيان أن روح
 ٣٩ المؤمن تنشط للخروج للقاء ربه ، وروح الكافر تنترع انترعا
- تفسير قوله تعالى : « ولقد جئتمونا فرادى ... » الآية . الكلام على معنى «فَرَادَى»
 ٤٢ وما فيها من اللغات

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « إن الله فالحق الحُبِّ والنَّوَى » الآية . بيان المراد من قوله
- ٤٤ « فالحق الحُبِّ »
- تفسير قوله تعالى : « فالحق الإصباح ... » الآية . وما فيها من القراءات
- ٤٤ تفسير قوله تعالى : « وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة » الآية . بيان أن المراد
- ٤٦ بالنفس آدم عليه السلام . معنى المستَقَرَّ والمستَوَدَع
- تفسير قوله تعالى : « وهو الذي أنزل من السماء ماء » الآية . الكلام على ما في
- « قنوق » من اللغات . في الآية دليل على أن ينظر الإنسان في المخلوقات نظر
- اعتبار وتدبر . بيان أسماء الثمر في أطواره . معنى « البَيْع » الذي يقف عليه
- جواز بيع الثمرة وبه يطيب أكلها ، وفي أي وقت يكون . الكلام على بيع الثمر
- ٤٧ قبل أن يبدو صلاحه أو إذا أصابته جاحدة
- تفسير قوله تعالى : « وجعلوا لله شركاء الجن ... » الآية . الكلام على سبب نزول الآية .
- ٥٢ تفسير قوله تعالى : « لا تدركه الأبصار ... » الآية . الكلام على معنى الإدراك .
- اختلاف السلف في رؤية نبينا صلى الله عليه وسلم ربه
- ٥٤ تفسير قوله تعالى : « وكذلك نصرّف الآيات ... » الآية . بيان اختلاف الفراء
- في قوله « دَرَسَتْ »
- ٥٨ تفسير قوله تعالى : « ولو شاء الله ما أشركوا » الآية . في الآية نص على أن الشرك
- بمشيئة الله تعالى
- ٦٠ تفسير قوله تعالى : « ولا تُسَبِّحُوا الذين يدعون من دون الله » . الآية . بيان سبب
- نزول الآية ، وأن حكماها باقية في هذه الأمة . في الآية ضرب من الموادعة ،
- ٦١ وفيها دليل على أن المَحِيح قد يَكْتَف عن حق له إذا أدى إلى ضرر في الدين
- تفسير قوله تعالى : « وأقسموا بالله جهْد إيمانهم » الآية . الكلام على سبب نزول
- الآية . معنى « جهْد اليمين » وقول الرجل : الإيمان تلزمه إن كان كذا وكذا ؛
- واختلاف الفقهاء فيما يلزمه إن حثت فيها . بحث في « أن » قد تأتي بمعنى
- ٦٢ « لعل » والشاهد عليها

- صفحة
- ٦٥ تفسير قوله تعالى : « وَتَقَلَّبُ أُنْفُسَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ » الآية . بيان معنى التقلب
- ٦٦ تفسير قوله تعالى : « وَلَوْ أَنَّا زَلْنَا إِلَىٰ يَهُسَّ الْمَلَائِكَةُ ... » الآية . معنى « قُبُلًا »
- تفسير قوله تعالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَجِيٍّ عَدُوًّا ... » الآية . الكلام على أن لكل
- ٦٧ إنسان قريناً من الجن
- ٦٩ تفسير قوله تعالى : « وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفئِدَةُ الَّذِينَ ... » الآية
- تفسير قوله تعالى : « أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغَىٰ حَكَمًا ... » الآية . اختلاف العلماء فيمن أوق
- ٧٠ الكتاب ؛ هل هم اليهود والنصارى ، أم رؤساء أصحاب عهد عليه السلام
- تفسير قوله تعالى : « وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا ... » الآية . في الآية دليل على وجوب
- ٧٠ اتباع دلالات القرآن
- تفسير قوله تعالى : « فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَسْمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ... » الآية . بيان سبب نزول هذه
- ٧٢ الآية ، وأنها أمر بتسمية الله تعالى على الشراب والذبح وكل مطعوم
- تفسير قوله تعالى : « وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَسْمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ... » الآية . بيان مشروعية
- ٧٣ الذبح في محل مخصوص
- تفسير قوله تعالى : « وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ... » الآية . أقوال العلماء في ظاهر
- ٧٤ الإثم وباطنه
- تفسير قوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرَ اسْمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ... » الآية . محاصمة المشركين
- لؤميين في أمر الذبح . اللفظ الوارد على سبب هل يقصر عليه أم لا . كلام
- ٧٤ العلماء في تارك التسعية على الذبيحة
- تفسير قوله تعالى : « أَوْ مَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ... » الآية . بيان أنها نزلت في حمزة
- ٧٨ ابن عبد المطلب وأبي جهل
- ٧٩ تفسير قوله تعالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ ... » الآية . بيان المراد بالأكابر
- تفسير قوله تعالى : « وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا ... » الآية . بيان امتناع المشركين من
- ٧٩ الإيمان حتى يوحى إليهم

- تفسير قوله تعالى : « فن يُرِدُ الله أن يهديه ... » الآيات . بيان المعاني اللغوية
 في هذه الآية . بيان سُنَّة الله فيمن أراد هدايته ومن أراد إضلاله ٨٠
- تفسير قوله تعالى : « ويوم يحشرهم جميعا ... » الآية . بيان تقريع الضالين والمضلين
 وتوبيخهم في الآخرة . الكلام على الاستثناء في قوله « إلا ما شاء الله » ٨٣
- تفسير قوله تعالى : « وكذلك نُؤْتِي بعض الظالمين بعضا ... » الآية . بيان أن الله
 إذا أراد بقوم شَرًّا ولى أمرهم شرارهم ٨٥
- تفسير قوله تعالى : « يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم » الآية . كلام
 العلماء في بعثة الرسل ٨٥
- تفسير قوله تعالى : « ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم » الآية . بيان
 أن الله تعالى لا يعذب الأمم قبل إنذارهم ٨٧
- تفسير قوله تعالى : « ولكل درجات مما عملوا ... » . في الآية ما يدل على أن
 المطيع من الجن في الجنة ، والعاصي منهم في النار ٨٧
- تفسير قوله تعالى : « وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث ... » الآية . بيان ما كان
 عليه المشركون من تخصص جزء من أموالهم لله وجزء للأصنام ٨٩
- تفسير قوله تعالى : « وكذلك زَيْن لكثير من المشركين ... » الآية . اختلاف
 النحاة في إعراب هذه الآية . بيان ما فعله المشركون من وأد البنات ٩٠
- تفسير قوله تعالى : « وقالوا هذه أنعام وحَرَّتِ حِجْر ... » الآية . بين الله تعالى
 نوعا آخر من جهالة المشركين ، وهو أنهم حَرَمُوا الأنعام والحَرَّتِ وجعلوها
 لأصنامهم . بيان معنى الحِجْر لغة ٩٤
- تفسير قوله تعالى : « وقالوا ما في بطون هذه الأنعام ... » الآية . بيان ما ابتدعه
 المشركون من جعل ما في بطون الأنعام حلالا للرجال وحراما على الإناث .
 في الآية دليل على أنه ينبغي للعالم أن يتعلم قول من خالفه ليعرف فساد قوله
 ويردّ عليه ٩٥

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « قد خسر الذين قتلوا أولادهم سَفَهًا ... » الآية . بيان أنه كان من العرب من يقتل ولده خشية الفقر ، ومنهم من يقتل بسببته لأجل المعزة ، ومنهم من يقول : الملائكة ينات الله ٩٦
- تفسير قوله تعالى : « وهو الذي أنشأ جنات معروشات ... » الآية . بيان أن الكفار لما اقتصروا على الله الكذب وأشركوا معه وحلّوا وحرّموا دهم على وحدانيته بأنه خالق الأشياء ، وجعل هذه الأشياء أرزاقا لهم . معنى قوله « وآنوا حقه يوم حسابه » واختلاف العلماء في تفسير هذا الحق ما هو . تعلّق أبو حنيفة بهذه الآية في إيجاب الزكاة في كل ما تبت الأرض ، طعاما كان أو غيره . أقوال العلماء في زكاة الزروع والثمار . اختلافهم في وقت الوجوب ، وخلافهم في القول بالحرص . بيان صفة الحرص وما يكفى فيه ، ومتى يكون . حكم الثرة إذا أصابها جامع بعد الحرص . بيان أنه لا زكاة في أقل من خمسة أوسق . إجماع العلماء على أنه لا يضاف الثمر إلى البر ولا البر إلى الزبيب ، ولا الإبل إلى البقر ، ولا البقر إلى الغنم في تكلمة نصاب الزكاة . واختلافهم في ضم البر إلى الشعير والسلت ٩٧
- تفسير قوله تعالى : « ومن الأنعام حمولة وفرشا ... » الآية . بيان معنى الحمولة والفرش ١١١
- تفسير قوله تعالى : « ثمانية أزواج من الضأن اثنين ... » الآيات . بيان أن الآية نزلت في مالك بن عوف وأصحابه ، وأنها احتجاج على المشركين في أمر البحيرة وما ذكر معها . ودلت على إثبات المناظرة في العلم . وفيها إثبات القول بالنظر والقياس . وفيها دليل بأن القياس إذا ورد عليه النص بطل القول به ... ١١٣
- تفسير قوله تعالى : « قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما ... » الآية . اختلاف العلماء في حكم الآية وتأويلها على أقوال . الاختلاف في لحوم السباع والحمر والبغال . النهى عن أكل كل ذي ناب من السباع . بيان ما يجوز أكله من الحيوان وما لا يجوز ١١٥
- تفسير قوله تعالى : « وعلى الذين هادوا حرما كل ذي ظفر ... » الآية . بيان ما حرّمه الله على اليهود . في الآية دليل على أن التحريم إنما يكون بذهب ... ١٢٤

- صفحة
 ١٢٨ « الآيات »
 تفسير قوله تعالى : « سيقول الذين أشركوا ... »
 تفسير قوله تعالى : « قل هلم شهداءكم الذين يشهدون ... » الآية . بحث في « هلم »
 ١٢٩ وما فيها من لغات
 تفسير قوله تعالى : « قل تعالوا أتل ما حرم ربكم ... » الآيات . بحث في قوله
 « تعالوا » . هذه الآية أمر من الله تعالى لنيه عليه السلام بأن يدعو جميع
 الخلق إلى سماع تلاوة ما حرم الله . وكذلك يجب على العلماء أن يبينوا للناس
 ما حرم عليهم مما حل . الأمر بالإحسان إلى الوالدين . النهى عن قتل الأولاد
 خشية الفقر . اختلاف العلماء في الغزل . النهى عن إتيان الفواحش . النهى
 عن قتل النفس المحترمة ، مؤمنة كانت أو معاهدة إلا بالحق الذي يوجب قتلها .
 النهى عن التعرض لمسال اليتيم إلا بالتى هي أحسن . بيان اختلاف العلماء
 في بلوغ اليتيم أشده . الأمر بالاعتدال في الأخذ والعطاء عند البيع والشراء .
 الكلام على تفسير قوله « وأن هذا صراطى مستقيماً » أقوال السلف في أهل
 البدع والضلالات من أهل الأهواء والشذوذ
 ١٣٠
 ١٤٢ « ثم آتينا موسى الكتاب تماماً ... » الآيات
 تفسير قوله تعالى : « هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة ... » الآية . كلام
 العلماء فيما نسب إلى الله تعالى من الأفعال ، كالجبىء والإنزال ونحوه . أقوالهم
 في الإيمان والتوبة بعد طلوع الشمس من مغربها . معنى قوله : « أو يأتى
 بعض آيات ربك »
 ١٤٤
 تفسير قوله تعالى : « إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً ... » الآية . اختلاف
 العلماء في هذه الآية ؛ هل هي خاصة أم عامة
 ١٤٩
 تفسير قوله تعالى : « من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ... » الآية . بيان المراد
 بالحسنة في هذه الآية
 ١٥٠
 تفسير قوله تعالى : « قل إننى هدانى ربي إلى صراط مستقيم ... » الآيات .
 ١٥١ اختلاف الأئمة رضوان الله عليهم في الافتتاح في الصلاة

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « قل أغير الله ابغى رباً ... » الآية . بيان سبب نزول الآية .
- استدل بعض العلماء بقوله تعالى « ولا تكسب كل نفس إلا عليها » على أن بيع الفضولى لا يصح . بيان المراد فى هذه الآية هل هو فى الدنيا أم فى الآخرة ... ١٥٥
- تفسير قوله تعالى : « وهو الذى جعلكم خلائف الأرض ... » الآية ١٥٨

سورة الأعراف

- تفسير قوله تعالى : « المصّ كتاب أنزل إليك ... » الآية ١٦٠
- تفسير قوله تعالى : « اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ... » الآية . دلالة الآية على ترك اتباع الآراء مع وجود النص ١٦١
- تفسير قوله تعالى : « وكم من قرية أهلكناها ... » الآيات ١٦٢
- تفسير قوله تعالى : « فلنستأن الذين أرسل إليهم ... » الآية . بيان أن الكفار يحاسبون وأن سؤالهم تقرير وتوبيخ وإفصاح ، وسؤال الرسل سؤال استشهاد بهم وإفصاح ١٦٤
- تفسير قوله تعالى : « والوزن يومئذ الحق ... » الآيات . الكلام على الميزان وكيف توزن أعمال العباد ١٦٤
- تفسير قوله تعالى : « ولقد مكأكم فى الأرض ... » الآيات ١٦٧
- تفسير قوله تعالى : « قال ما منعك ألا تسجد ... » الآيات . فى الآية دليل على أن الأمر يقتضى الوجوب بمطلقه من غير قرينة . تعليل إبليس بأن عنصره أشرف من عنصر آدم عليه السلام . بيان أن الطين أفضل من النار من وجوه أربعة الكلام على القياس وأنه أصل من أصول الدين ١٦٩
- تفسير قوله تعالى : « قال فما أغويتنى لأقعدن لهم ... » الآيات مذهب أهل السنة أن الله أضل إبليس وخلق فيه الكفر ١٧٤
- تفسير قوله تعالى : « ويا آدم أسكن أنت وزوجك الجنة ... » الآيات . أمر آدم وزوجه بسكنى الجنة ووسوسة إبليس لها . اختلاف العلماء فى تفضيل الملائكة

صفحة

- على جميع الخلق ، وبم فضلوا . تغرير إبليس لآدم وحواء بخلفه . أكلهما
 من الشجرة وظهور سوءهما . في الآية دليل على قبح كشف العورة ... ١٧٧
- تفسير قوله تعالى : « يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباسا ... » الآية . لاخلاف بين العلماء
 في وجوب ستر العورة ، واختلفوا في العورة ماهي . اختلفهم في المعنى المراد
 من قوله « ولباس التقوى » ... ١٨٢
- تفسير قوله تعالى : « يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان ... » الآية . اختلف العلماء
 في رؤية الجن ... ١٨٥
- تفسير قوله تعالى : « وإذا فعلوا فاحشة ... » الآيات احتجاج المشركين بأن الله أمرهم
 بالفحشاء والرد عليهم ... ١٨٧
- تفسير قوله تعالى : « يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد ... » الآية . كان
 العرب في الجاهلية يطوفون بالبيت عمرة . اختلف العلماء في ستر العورة
 في الصلاة . هل هي فرض أم سنة . أحل الله الأكل والشرب ما لم يكن زائدا
 على قدر الحاجة . الاختلاف في الفدر الزائد هل هو حرام أم مكروه . بيان
 أن الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في مِعَى واحد . الاختلاف
 في الأمعاء هل هي حقيقة أم لا . شيء من آداب الأكل ... ١٨٨
- تفسير قوله تعالى : « قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده ... » الآية . بيان
 الزينة هنا . دلالة الآية على لباس الرفيع من الثياب والتجمل بها في الجمع
 والأعياد . اختلف العلماء في ترك الطيبات والإعراض عن اللذات ... ١٩٥
- تفسير قوله تعالى : « قل إنما حرم ربي الفواحش ... » الآية . بيان تحريم
 الفواحش والبغى ... ٢٠٠
- تفسير قوله تعالى : « ولكل أمة أجل ... » الآيات . بيان أن المقتول إنما يقتل بأجله
 تفسير قوله تعالى : « أدخلوا في أمم قد خلت ... » الآيات . بيان أن الأمة
 التابعة تلعن المتبوعة ... ٢٠٤
- تفسير قوله تعالى : « إن الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح ... » الآيات
 بيان أن أبواب السماء تفتح لأرواح المؤمنين دون الكافرين ... ٢٠٥

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « وتزعنا ما في صدورهم من غل ... » الآيات بيان أن مما
 ٢٠٨ ينعم به أهل الجنة نزع الغل من صدورهم
- تفسير قوله تعالى : « وبينهما حجاب وعلى الأعراف رجال ... » الآيات . كلام
 ٢١١ العلماء في أصحاب الأعراف
- تفسير قوله تعالى : « ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة ... » الآيات . في الآية
 دليل على أن سقى الماء من أفضل الأعمال . وفيها دليل على أن صاحب
 ٢١٥ الحوض والقربة أحق بمائه ، وأن له منعه ممن أراده
- تفسير قوله تعالى : « إن ربكم الله الذي خلق السموات والأرض ... » الآية . بيان
 معنى خلق السموات والأرض في ستة أيام وبيان الحكمة في هذا . معنى استواء
 ٢١٨ الله على العرش ، وكلام العلماء فيه . بحث في قوله « ألا له الخلق والأمر » ...
- تفسير قوله تعالى : « ادعوا ربكم تضرعا وخفية ... » الآية . بيان أن الدعاء خفية
 ٢٢٣ أفضل من الجهر . الاختلاف في رفع اليدين في الدعاء . معنى الاعتداء في الدعاء
- تفسير قوله تعالى : « ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ... » الآية . بيان أن الله
 تعالى نهى عن الفساد وأمر بلزوم الشرائع بعد أن أصلحها ببعثة الرسل ؛ كما
 أمر أن يكون الإنسان في حالة تحؤف وتأميل لله عز وجل . الكلام على معنى
 ٢٢٦ « إن رحمة الله قريب »
- تفسير قوله تعالى : « وهو الذي يرسل الرياح بُشْرًا » الآيات . كلام العلماء في قوله
 ٢٢٨ « بُشْرًا » وما فيه من القراءات
- تفسير قوله تعالى : « لقد أرسلنا نوحا إلى قومه ... » الآيات . بيان أفاصيص الأئم
 ٢٣٢ وما فيها من التحذير . الكلام على إرسال سيدنا نوح ، والاختلاف في سنه ...
- تفسير قوله تعالى : « وإلى عاد أخاهم هودًا ... » الآيات . الكلام على إرسال
 ٢٣٥ سيدنا هود ، وذكر نسبه ، وفي أي مكان نزل قومه
- تفسير قوله تعالى : « وإلى ثمود أخاهم صالحًا ... » الآيات . استندل من أجاز
 جواز البناء الرفيع كالتصوير ونحوها بقوله تعالى : « تتخذون من سبواها
 ٢٣٨ قصورا » . الكلام على عقر الناقة والاختلاف في العاقر لها

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « ولوطا إذ قال لقومه ... » الآيات ذكر قصة قوم سيدنا لوط
وما كانوا يفعلونه من إتيان الذكران . اختلاف العلماء فيما يجب على من فعل
ذلك بعد إجماعهم على تحريمه . اختلافهم فيمن أتى بهيمة . ذكر هلاك قومه ٢٤٢
- تفسير قوله تعالى : « وإلى مدين أخاهم شعيبا ... » الآيات . ذكر نسب سيدنا شعيب
والاختلاف فيه . كلام العلماء في معنى قعود قوم سيدنا شعيب على الطرق ٢٤٧
- تفسير قوله تعالى : « وقال موسى يا فرعون إني رسول ... » الآيات . بيان
الاختلاف في عدد سحرة فرعون . موضع اجتماعهم . إيمان السحرة ومعاقبة
فرعون لهم . الاختلاف فيما كان يعبد فرعون . بيان ما كانت تبتعن به العرب
ونشأء . الكلام على « مهما » ٢٥٦
- تفسير قوله تعالى : « فأرسلنا عليهم الطوفان ... » الآيات . بيان ما أخذ به فرعون
وقومه من إرسال الطوفان والجراد والقمل والضفادع . اختلاف العلماء في قتل
الجراد إذا حل بأرض فأفسد . لم يختلف العلماء في أكله على الجملة . وإنما
اختلفوا هل يحتاج إلى سبب يموت به إذا صيد أم لا . النهي عن قتل الضرد
والضفدع والنملة والهدهد ٢٦٧
- تفسير قوله تعالى : « ولما وقع عليهم الرجز ... » الآيات . بيان الانتقام من فرعون
وقومه بإغراقهم في اليم ٢٧١
- تفسير قوله تعالى : « وجاوزنا بني إسرائيل البحر ... » الآيات . طلب بنو إسرائيل
من موسى عليه السلام أن يجعل لهم الها ورده عليهم ٢٧٣
- تفسير قوله تعالى : « وواعدنا موسى ثلاثين ليلة ... » الآية . دللت الآية على أن
ضرب الأجل للواعدة سنة قديمة . ودللت أيضا على أن التاريخ يكون بالليالي
دون الأيام . استدلل الروافض وسائر فرق الشيعة بهذه الآية على أن النبي عليه
السلام استخلف عليا على جميع الأمة ٢٧٤
- تفسير قوله تعالى : « ولما جاء موسى لميقاتنا ... » الآية . تكليم الله تعالى لموسى
عليه السلام وطلبه أن يرى ربه ٢٧٨

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « قال يا موسى اذى اصطفيتك ... » الآية . بيان اصطفاء الله
- ٢٨٠
- تعالى لموسى وتكليمه اياه
- تفسير قوله تعالى : « وكتبنا له فى الألواح من كل شىء » الآية . اختلاف العلماء
- ٢٨٠
- فى عدد الألواح التى نزلت على سيدنا موسى وفى جوهرها وقيمن كتبها
- تفسير قوله تعالى : « ساصر عن آياتى الذين يتكبرون ... » الآيات . بيان
- ٢٨٢
- أن الله تعالى صرف الكفار عن فهم آياته لتكبرهم
- تفسير قوله تعالى : « واتخذ قوم موسى من بعده ... » الآية . الكلام على بنى
- إسرائيل واتخاذهم العجل من حلهم بعد خروج سيدنا موسى إلى الطور لمناجاة
- ربه . الكلام على نسب الساميرى
- ٢٨٤
- تفسير قوله تعالى : « ولما رجع موسى إلى قومه غضبان ... » الآية . بيان رجوع
- موسى عليه السلام إلى قومه وغضبه عليهم ، وأنه كان أعظم الناس غضبا .
- بيان ما يذهب الغضب . بيان المراد من إلقاء الألواح . استدلال بعض جهال
- الصوفية بهذه الآية على جواز رمى الثياب إذا اشتد طربهم على المعنى . بيان
- المراد من أخذ موسى برأس أخيه . كلام النعاة فى لفظة « ابن أم »
- ٢٨٦
- تفسير قوله تعالى : « إن الذين اتخذوا العجل ... » الآيات
- ٢٩١
- تفسير قوله تعالى : « واختار موسى قومه ... » الآية . بيان الرجفة التى أخذت
- قوم موسى
- ٢٩٣
- تفسير قوله تعالى : « واكتب لنا فى هذه الدنيا حسنة ... » الآية . الكلام على
- من كتب لهم الرحمة
- ٢٩٦
- تفسير قوله تعالى : « الذين يتبعون الرسول النبى الأمى ... » الآية . بيان ما أنزله الله
- على موسى حينما اختار من قومه سبعين رجلا لميقات ربه ، وعناد قومه . معنى
- الرسالة والنبوة . معنى الأمى . ما ورد من صفات نبينا صلى الله عليه وسلم
- فى التوراة والإنجيل . الكلام على تحليل الطيبات وتحريم الخبائث ، وما معناها .
- ٢٩٧
- ما وضع عن بنى إسرائيل من الأعمال الثقيلة

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم ... » الآية . في الآية
 ٣٠١ دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم
- تفسير قوله تعالى : « ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق ... » الآية . بيان أن
 من قوم موسى أمة تمسكت بشريعته ، ثم آمنت بمحمد صلوات الله عليه وهم
 ٣٠٢ في عزلة عن الخلق
- تفسير قوله تعالى : « وقطعناهم اثنتي عشرة أسباطا ... » الآيات . بيان ما أعطاه الله
 ٣٠٣ لبني إسرائيل من النعم . معنى السبط
- تفسير قوله تعالى : « وأسألم عن القرية التي كانت ... » الآيات . أمر صلى الله
 عليه وسلم بسؤال اليهود عن أخبار أسلافهم وما مسخ الله منهم ، تقريرا لهم .
 اختلاف العلماء في تعيين القرية . معاقبة اليهود بالمسخ لاعتدائهم في يوم
 السبت وكيف كانوا يجتالون لصيد الحيتان
 ٣٠٤
- تفسير قوله تعالى : « فلما نسوا ما ذكروا به ... » الآية . بيان أن في قوله « بعداذ
 ٣٠٨ بئس » إحدى عشرة قراءة
- تفسير قوله تعالى : « فلما عتوا عما نهوا عنه ... » الآية . في الآية دليل على أن
 ٣٠٩ المعاصي سبب النعمة
- تفسير قوله تعالى : « نخلف من بعدهم خلف ... » الآية . بيان معنى الخلف
 والعرض . ذم الرشا والمكاسب الخبيثة
 ٣١٠
- تفسير قوله تعالى : « والذين يمسكون بالكتاب ... » الآية . مدح من تمسك
 ٣١٣ بكتاب الله وبدينه
- تفسير قوله تعالى : « وإذا أخذ ربك من بنى آدم ... » الآيات . اختلاف العلماء
 في تأويل الآية وأحكامها . بيان أن الله تعالى أخرج ذرية آدم من ظهره وأخذ
 الميثاق عليهم . اختلاف العلماء في الموضوع الذي أخذ فيه الميثاق . الاختلاف
 في هذه الآية هل هي خاصة أم عامة . استدلل بها من قال : إن من مات صغيرا
 دخل الجنة لإقراره في الميثاق الأول ، ومن بلغ التكليف لم يفتنه الميثاق الأول ...
 ٣١٤

صفحة

- تفسير قوله تعالى: « وأتلى عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا... » الآية . الاختلاف في تعيين
 ٣١٩ الذي أوتى الآيات . الكلام على قصة بلعام
- تفسير قوله تعالى: « ولو شئنا لرفعناه بها... » الآية . بيان أن من أوتى القرآن
 ولم يعمل به مثله كمثل الكلب . الكلام على سبب لهات الكلب . دلالة الآية
 على ألا يفتتر أحد بعباده ولا بعمله ، وعلى منع أخذ الرشوة لإبطال حق أو تغييره ،
 ٣٢١ وعلى منع التقليد لعالم إلا بحجة بينها
- تفسير قوله تعالى: « من يهد الله فهو المهتدى... » . في الآية رد على من قال :
 ٣٢٤ إن الله تعالى هدى جميع المكلفين ولا يجوز أن يضلّ أحدا
- تفسير قوله تعالى: « ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا... » الآية . بيان أن الله تعالى خلق للنار
 ٣٢٤ أهلا بعبده ، لأنهم كالأنعام لا يعقلون ثوابا ولا يخافون عقابا
- تفسير قوله تعالى: « والله الأسماء الحسنى .. » الآية . سبب نزول الآية . الكلام
 على حديث « أن لله تسعة وتسعين اسما » . اختلاف العلماء في الأسم والمسمى .
 إذا دعا الإنسان باسم من أسمائه تعالى فيطلب بكل اسم ما يليق به . بيان معنى
 الإلحاد في أسمائه تعالى
 ٣٢٥
- تفسير قوله تعالى: « ومن خلقنا أمة يهدون بالحق... » . في الآية دليل على أن
 ٣٢٩ الله تعالى لا يُخْلِ الدنيا في وقت من الأوقات من داع يدعو إلى الحق
- تفسير قوله تعالى: « والذين كذبوا بآياتنا فسندرجهم... » الآية . معنى استدراج
 ٣٢٩ المكذبين بآيات الله إلى الهلاك
- تفسير قوله تعالى: « وأمل لهم إن كيدى متين... » الآية . بيان أن الآية نزلت
 ٣٢٩ في المستهزئين من قريش
- تفسير قوله تعالى: « أولم يتفكروا ما بصاحبهم من جنة... » . الكلام على سبب
 ٣٣٠ نزول الآية
- تفسير قوله تعالى: « أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض... » الآية .
 التعجب من إعراض المشركين عن النظر في آيات الله . استدلال بهذه الآية من

- قال بوجود النظر في آياته والاعتبار بمخلوقاته . اختلف في أوّل الواجبات ، هل هو النظر والاستدلال ، أو الإيمان الذي هو التصديق الحاصل في القلب ، بيان أن النظر والاعتبار لا يكون في الوجوه الحسان من المرد والنسوان ... ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى : « يستلونك عن الساعة ... » الآية ... ٣٣٥
- تفسير قوله تعالى : « قل لا أملك لنفسي نفعا ... » الآية . بيان أن النبي صلوات الله عليه لا يعلم الغيب إلا أن يطعمه الله عليه ... ٣٣٦
- تفسير قوله تعالى : « هو الذي خلقكم من نفس واحدة ... » الآيات . بيان ما حصل من إبليس مع حواء حينما أحست بالحمل . الاختلاف في تأويل الشرك المضاف إلى آدم وحواء . دلالة الآية على أن الحمل مرض من الأمراض . اختلف في راكب البحر وقت الهول ، هل حكمه حكم الصحيح أو الحامل ... ٣٣٧
- تفسير قوله تعالى : « إن الذين تدعون من دون الله ... » الآيات ... ٣٤٢
- تفسير قوله تعالى : « خذ العفو وأمر بالعرف ... » الآية . بيان أن هذه الآية مركبة من ثلاث كلمات ، وقد تضمنت قواعد الشريعة في المأمورات والمنهيات « وإيس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق منها ... ٣٤٤
- تفسير قوله تعالى : « وإما يترغتك من الشيطان نزع ... » الآيات . بيان الأمر بالاستعاذة من وسوسة الشيطان . بيان أن المؤمن إذا مسه طيف من الشيطان تنبه عن قرب ، وأما المشركون فيمدهم الشيطان ... ٣٤٧
- تفسير قوله تعالى : « وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له ... » الآية . الكلام على سبب نزول الآية ... ٣٥٣
- تفسير قوله تعالى : « وأذكر ربك في نفسك ... » بيان المعنى المراد بالذكر هنا ... ٣٥٥
- تفسير قوله تعالى : « إن الذين عند ربك لا يستكبرون ... » الآية . اختلاف العلماء في عدد سجود القرآن ، وبيان سبب الخلاف . اختلافهم في وجوب سجدة التلاوة . إجماعهم على أن هذا السجود يحتاج إلى ما يحتاج إليه الصلاة . الكلام على وقت السجود ، وعلى آية سجدة تقرأ في الصلاة ... ٣٥٦

سورة الأنفال

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « يسألونك عن الأنفال ... » الآية . بيان سبب نزول الآية .
- معنى النفل . اختلاف العلماء في محل الأنفال ، وفي إغراء الإمام قبل القتال .
- الكلام على ما ينقله الإمام
- تفسير قوله تعالى : « إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله ... » الآيات . وجوب طاعة
- الرسول صلوات الله عليه فيما أمر به من قسمة الغنيمة . بيان صفات المؤمنين .
- تفسير قوله تعالى : « إذ تستنبثون ربكم فاستجاب لكم ... » الآيات . الكلام
- على غزوة بدر . بيان أن الطاعات لتفاضل بتفضيل الشرع لها . خروج النبي صلى الله عليه وسلم ليلقي العير دليل على جواز التفرير للغنيمة . الدليل على أن الموت ليس بعدم محض ولا فناء صرف ، وإنما هو انقطاع تعلق الروح بالبدن ومفارقة . تثبيت الملائكة للمؤمنين في القتال وضرهم أعناق الكافرين وأطرافهم .
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم الذين كفروا ... » الآيات . تحريم الفرار من الزحف يوم القتال . اختلاف العلماء هل الفرار يوم الزحف مخصوص بيوم بدر أو عام في الزحوف كلها إلى يوم القيامة . وهل هو كبيرة أم لا .
- تفسير قوله تعالى : « فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم ... » في الآية رد على من يقول إن أفعال العباد خلق لهم . اختلاف العلماء في الرمي
- تفسير قوله تعالى : « إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح ... » الآية . في هذا الخطاب ثلاثة أقوال
- تفسير قوله تعالى : « ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا ... » الآيات . دلالة الآية على أن قول المؤمن « سمعت وأطعت » لا فائدة فيه ما لم يظهر أثر ذلك عليه بامتثال فعله
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا استجبوا لله وللرسول ... » الآية . بيان أن الفعل الفرض أو القول الفرض إذا أتى به في الصلاة لا تبطل

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « وأتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ... » الآية .
- ٣٩١ ... بيان سبب نزول الآية ...
- تفسير قوله تعالى : « وإذا كروا إذ أنتم قليل مستضعفون ... » الآية . بيان وصف
- ٣٩٤ ... حال المهاجرين قبل الهجرة وفي ابتداء الإسلام ...
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول ... » الآية . الاختلاف
- ٣٩٤ ... في سبب نزول هذه الآية ...
- تفسير قوله تعالى : « واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة ... » الآيات ...
- ٣٩٦ ... تفسير قوله تعالى : « وإذا يكر بك الذين كفروا ... » الآية . بيان ما اجتمع عليه
- المشركون من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم في دار الندوة ...
- ٣٩٧ ...
- تفسير قوله تعالى : « وإذا نلت عليهم آياتنا ... » الآيات ...
- ٣٩٧ ... تفسير قوله تعالى : « وما كان صلاتهم عند البيت ... » الآيات . كان المشركون
- يطوفون عمرة يصفقون ويصفرون ويظنون أن ذلك عبادة . معنى المكاء
- والتصدية لفة
- ٤٠٠ ...
- تفسير قوله تعالى : « قل للذين كفروا إن ينتهوا ... » الآيات . بيان أن الإسلام
- يهدم ما كان قبله . الكلام على من طلق في الشرك ثم أسلم ، وعلى من حلف
- أو افتبر على مسلم أو زنى ثم أسلم . المرتد إذا أسلم وقد فانتة صلوات
- ٤٠١ ...

بيان

تم تحقيق هذا الجزء من تفسير القرطبي وهو السابع على الأصول
الآتية :

١	تفسير المرموز إليها بحرف	٩٥	نسخة رقم	(١)
ب	» » » »	٢٦٨	» »	(٢)
ج	» » » »	٢٨٣	» »	(٣)
هـ	» » » »	٢٨٤	» »	(٤)
و	» » » »	٩٢	» »	(٥)
ز	بالمكتبة الأزهرية مرموز إليها بحرف	٢٥٨	» »	(٦)
ح	تفسير حلیم مرموز إليها بحرف	١	» »	(٧)
ى	تفسير المرموز إليها بحرف	٣٠٧	» »	(٨)
ك	» » » »	٩٣	» »	(٩)
ل	» » » »	٩٤	» »	(١٠)
ع	» » » »	٢٧٦	» »	(١١)

وقد وصفت هذه النسخ جميعها في مقدمة الجزء الثالث (الطبعة الثانية)

صححه

أبو إسحاق إبراهيم اطفيش

صفر ١٣٨٠
أغسطس ١٩٦٠

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

قوله تعالى : وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ أَوْ لَرِضٍ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٢٠١﴾
فيه ثلاث مسائل :

الأولى — جاء في الخبر أن هذه الآية لما نزل معها اثنا عشر ألف ملك . وروى البخاري عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله ولا يعلم ما في غد إلا الله ولا يعلم متى يأتي المطر إلا الله ولا تدرى نفس بأى أرض تموت إلا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله “ . وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت : من زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية ؛ والله تعالى يقول : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ » . ومفاتيح جمع مَفْتَحٍ ، هذه اللغة الفصيحة . ويقال : مفتاح ويجمع مفاتيح . وهي قراءة ابن السَّمِيعِ « مفاتيح » . والمفتاح عبارة عن كل ما يَحُلُّ غَلْقًا ، محسوسا كان كالفَقْل على البيت أو معقولا كالنظر . وروى ابن ماجه في سننه وأبو حاتم البُيُوتِيُّ في صحيحه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن من الناس مفاتيح للخير مغاليق للشرّ وإن من الناس مفاتيح للشرّ مغاليق للخير فطوبى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وويل لمن جعل الله مفاتيح الشرّ على يديه “ . وهو في الآية استعارة عن التوصل إلى الغيوب كما يتوصل في الشاهد بالمفتاح إلى الغيب عن الإنسان ؛

(١) راجع ج ١٣ ص ٢٢٥ .

ولذلك قال بعضهم : هو مأخوذ من قول الناس افتح على كذا ، أى أعطنى أو علمنى ما أتوصل إليه به . فأنه تعالى عنده علم الغيب ، ويده الطرق الموصلة إليه ، لا يملكها إلا هو ، فمن شاء إطلاعاً عليها أطلعها ، ومن شاء حجبها عنها حجبها . ولا يكون ذلك من إفاضته إلا على رسله ؛ بدليل قوله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطَاعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَخْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ » وقال : « عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ » . [الآية] وقيل : المراد بالمفاتيح خزائن الرزق ؛ عن السدى والحسن . مُقَابِلِ وَالضَّحَاكِ : خزائن الأرض . وهذا مجاز ، عبر عنها بما يتوصل إليها به . وقيل : غير هذا مما يتضمنه معنى الحديث أى عنده الآجال ووقت أنقضائها . وقيل : عواقب الأعمار وخواتم الأعمال ؛ إلى غير هذا من الأقوال . والأقول المختار . والله أعلم .

الثانية — قال علماؤنا : أضاف سبحانه علم الغيب إلى نفسه في غير ما آية من كتابه إلا من أصطفى من عباده . فن قال : إنه ينزل الغيث غداً وجرم فهو كافر ، أخبر عنه بأمره أذعها أم لا . وكذلك من قال : إنه يعلم ما في الرِّجْمِ فهو كافر ؛ لأن لم يحزم وقال : إن النسوة ينزل الله به الماء عادة ، وأنه سبب الماء عادة ، وأنه سبب الماء على ما قدره وسبق في علمه لم يكفر ؛ إلا أنه يستحب له ألا يتكلم به ، فإن فيه تشبيهاً بكلمة أهل الكفر ، وجهلاً بلطيف حكيم ؛ لأنه ينزل متى شاء ، مرة بنوء كذا ، ومرة دون النوء ؛ قال الله تعالى : « أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر [بالكوكب] » على ما يأتى بيانه في « الواقعة » إن شاء الله . قال ابن العربي : وكذلك قول الطيب : إذا كان التئدى الأيمن مسود الحلمة فهو ذكر ، وإن كان فى التئدى الأيسر فهو أنثى ، وإن كانت المرأة تجذب الحنبل الأيمن أفضل فالولد أنثى ؛ وأدعى ذلك عادة لا واجبا فى الخلقة لم يكفر ولم يفسد . وأما من ادعى الكسب فى مستقبل العمر فهو كافر . أو أخبر عن الكوائن الجملة أو المفصلة فى أن تكون قبل أن تكون فلا ريبه

(١) راجع ج ٤ ص ٢٨٨ . (٢) راجع ج ١٩ ص ٢٦ . (٣) من ك .

(٤) فى ك : من رسول . (٥) النور : سقوط نجم من المنازل فى المغرب مع الفجر وطلع آخر من

المشرق بقباله من ساعته ؛ وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحمر والبرد إلى الساقط منها .

(٦) أى فى الحديث القدسى . (٧) راجع ج ١٧ ص ٢٢٨ فإى بعد .

في كفره أيضا . فأما من أخبر عن كسوف الشمس والقمر فقد قال علماءنا : يؤذّب ولا يسجن . أما عدم تكفيره فلأن جماعة قالوا : إنه أمر يُدرك بالحساب وتقدير المنازل حسب ما أخبر الله عنه من قوله : « وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مَنَازِلَ ^(١) » . وأما أدهم فألهم يُدخلون الشك على العامة ، إذ لا يدركون الفرق بين هذا وغيره ؛ فيشوشون عقائدهم ويتركون قواعدهم في اليقين فأدّبوا حتى يُسروا ذلك إذا عرفوه ولا يعلنوا به .

قلت : ومن هذا الباب [أيضا] ^(٢) ما جاء في صحيح مسلم عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” من أتى عَرَافًا [فسأله عن شيء] لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ” . والعَراف هو الحازر والمنجم الذي يدعى علم الغيب . وهى من العِرافة وصاحبها عَراف ، وهو الذى يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعى معرفتها . وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن في ذلك بالزجر والطرق والنجوم ، وأسباب معنادة في ذلك . وهذا الفن هو العِرافة (بالياء) . وكلّها ينطلق عليها اسم الكهانة ؛ قاله القاضي عيَّاض . والكهانة : أدعاء علم الغيب . قال أبو عمر بن عبد البر في [كتاب] ^(٣) (الكافي) : من المكاسب المجتمع على تحريمها الربا ومهور البغايا والسُّحْت والزنا وأخذ الأجرة على النياحة والغناء ، وعلى الكهانة وأدعاء الغيب وأخبار السماء ، وعلى الزمر واللعب والباطل كله . قال علماءنا : وقد أقلت الأحوال في هذه الأزمان بلاتيان المنجمين والكهّان لاسيما بالديار المصرية ؛ فقد شاع في رؤسائهم وأتباعهم وأمراءهم اتخاذ المنجمين ، بل ولقد أخذ كثير من المنتسبين للفقهاء والذين بغاءوا إلى هؤلاء الكهنة والعُرافين فهُجروا عليهم بالمحال ، واستخرجوا منهم الأموال فحصلوا من أقوالهم على السراب ^(٤) والآل ، ومن أدبانهم على الفساد والضلال . وكل ذلك من الكِبْر؛ لقوله عليه السلام : ” لم تقبل له صلاة أربعين ليلة ” . فكيف بمن أخذهم وأفق عليهم معتمدا على أقوالهم . روى مسلم [رحمه الله] ^(٥) عن عائشة ^(٦) [رضی الله عنها] قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أناس عن الكهّان فقال : ” إنهم ليسوا بشيء ” فقالوا :

(١) راجع ج ١ ص ٢٩٠ (٢) في أوز: يسروا . (٣) من جوكوز . (٤) زيادة عن صحيح مسلم .

(٥) السراب : الذى يكون نصف النهار لا طنا بالأرض لاصقا بها كأنه ماء جار . والآل : الذى يكون بالضحى كالسحاب بين السماء والأرض يرفع الشخوص ويرضاها . (٦) التصحيح من ز .

يا رسول الله، إنهم يحدّثونا أحياناً بشيء فيكون حقاً ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 " تلك الكلمة من الحق يخطئها الخبيث فيقرأها في أذن وليه [قرّ الدجاجة] فيخطئون معها
 مائة كذبة". قال الحميدي : ليس ليحيى بن عروة عن أبيه عن عائشة في الصحيح غير هذا
 وأخرجه البخاري [أيضاً] من حديث أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة
 أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الملائكة تنزل في العنان وهو السحاب
 فتذكر الأمر قضي في السماء فتسترقق الشياطين السمع فتسمعه فتوجيه إلى الكهان فيكذبون
 معها مائة كذبة من عند أنفسهم ". وسياتي هذا المعنى في « سبا » إن شاء الله تعالى .

الثالثة — قوله تعالى : (وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ) خصهما بالذكر لأنهما أعظم
 المخلوقات المجاورة للبشر، أى يعلم ما يهلك في البر والبحر . ويقال : يعلم ما في البر من النبات
 والحب والتوى ، وما في البحر من الدواب وورق ما فيها « وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا »
 روى يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال : " ما من زرع على الأرض ولا ثمار على الأشجار ولا حبة في ظلمات الأرض إلا عليها
 مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم رزق فلان بن فلان " وذلك قوله في محكم كتابه : (وَمَا تَسْقُطُ
 مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) .
 وحكى النقاش عن جعفر بن محمد أن الورقة يراد بها السقط من أولاد بنى آدم ، والحبة يراد بها
 الذى ليس بسقط ، والرطب يراد به الخبيث ، واليابس يراد به الميت . قال ابن عطية : وهذا
 قول جار على طريقة الرموز ، ولا يصح عن جعفر بن محمد ولا يبنى أن يلتفت إليه . وقيل :
 المعنى « وما تسقط من ورقة » أى من ورقة الشجر إلا يعلم متى تسقط وأين تسقط وكم تدور
 في الهواء ، ولحبة إلا يعلم متى تنبت وكم تنبت ومن يأكلها ، « وَظُلُمَاتِ الْأَرْضِ » بطونها وهذا
 أصح ، فإنه موافق للحديث وهو مقتضى الآية . والله الموفق للهداية . وقيل : « فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ »

(١) القر : ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه .

(٢) الزيادة عن صحيح مسلم .

(٣) هو أحد رجال سند هذا الحديث . (٤) من ك .

(٥) راجع ج ١٤ ص ٢٧٨ فابعد .

يعنى الصخرة التي هي أسفل الأرضين السابعة . « وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ » بالخفض عطفاً على اللفظ . وقرأ ابن السَّمِيعِ والحسن وغيرهما بالرفع فهما عطفاً على موضع « من ورقة » ؛ فـ« من » على هذا للتوكيد . (إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) أى فى اللوح المحفوظ لتعتبر الملائكة بذلك ، لأنه سبحانه كتب ذلك لنسيانٍ يلحقه ، تعالى عن ذلك . وقيل : كتبه وهو يعلمه لتعظيم الأمر ، أى أعلموا أن هذا الذى ليس فيه ثواب ولا عقاب مكتوب ، فكيف بما فيه ثواب وعقاب .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ
ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَادِيكُمْ
بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ) أى ينيحكم فيقبض نفوسكم التي بها تميزون ، وليس ذلك موتاً حقيقة بل هو قبض الأرواح عن التصرف بالنوم كما يقبضها بالموت . والتَوَفَّى استيفاء الشيء . وتَوَفَّى الميت عدد أيام عمره ، والذي ينام كأنه استوفى حركاته باليقظة . والوفاة الموت . وأوفيتك المال ، وتوفيته ، وأستوفيته إذا أخذته أجمع . وقال الشاعر :^(١)

إن بنى الأدرد ليسوا من أحد * ولا توفاهم قريش في العدد

ويقال : إن الروح إذا خرج من البدن فى المنام تبقى فيه الحياة ؛ ولهذا تكون فيه الحركة والتنفس ، فإذا أنقض عمره خرج روحه وتنقطع حياته ، وصار ميتاً لا يتحرك ولا يتنفس . وقال بعضهم . لا تخرج منه الروح ، ولكن يخرج منه الذهن . ويقال : هذا أمر لا يعرف حقيقته إلا الله تعالى . وهذا أصح الأقاويل ، والله أعلم . (ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ) أى فى النهار ؛ ويعنى اليقظة . (لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى) أى ليستوفى كل إنسان أجلاً ضرب له . وقرأ أبو رجاء وطاحه بن مصرف « ثم يبعثكم فيه ليقضى أجلاً مسعى » أى عنده . و « جَرَحْتُمْ » كسبتم . وقد تقدم فى « المسألة »^(٢) . وفى الآية تقديم وتأخير ، والتقدير وهو الذى يتوفاكم

(١) فى ز ، ل : توفيت الشيء . (٢) هو منظور الوبرى . (٣) راجع ج ٦ ص ٦٦ .

الليل ثم يبعثكم بالنهار ويعلم ما جرتم فيه ؛ فقدم الأهم الذي من أجله وقع البعث في النهار . قال ابن جريج : « ثم يبعثكم فيه » أى فى المنام . ومعنى الآية : إن إمهاله تعالى للكفار ليس لغفلة عن كفرهم فإنه أحصى كل شىء عدداً وعلمه وأنتبه ، ولكن يقضى أجلا مسمى من رزق وحياة ، ثم يرجعون إليه فيجازيهم . وقد دل على الحشر والنشر بالبعث ؛ لأن النشأة الثانية مترابطة بعد الأولى كمنزلة البقطة بعد النوم فى أن من قدر على أحدهما فهو قادر على الآخر .

قوله تعالى : وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفِرُّونَ ﴿٦٦﴾ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحُسَيْنِ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ يعنى فوقية المكانة والرتبة لا فوقية المكان والجهة ، على ما تقدم بيانه أول السورة . ﴿ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً ﴾ أى من الملائكة . والإرسال حقيقة إطلاق الشىء بما حل من الرسالة ؛ فإرسال الملائكة بما حملوا من الحفظ الذى أمروا به ، كما قال : « وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ^(١) » أى ملائكة تحفظ أعمال العباد وتحفظهم من الآفات . والحفظة جمع حافظ ، مثل الكتبة والكتاب . ويقال : إنهما ملكان بالليل وملاكان بالنهار ، يكتب أحدهما الخير والآخر الشر ، وإذا مشى الإنسان يكون أحدهما بين يديه والآخر وراءه ، وإذا جلس يكون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ؛ لقوله تعالى : « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَافِلِد ^(٢) » [الآية] . ويقال : لكل إنسان خمسة من الملائكة : اثنان بالليل ، واثنان بالنهار ، والخامس لا يفارقه ليلا ولا نهارا . والله أعلم . وقال عمر بن الخطاب [رضى الله عنه] ^(٣) :

ومن الناس من يعيش شقيبا ^(٤) • جاهل القلب غافل البقطة
فإذا كان ذا وفاء ورأى • حذر الموت وأبقى الحفظه
إنما الناس راحل ومقيم • فالذى يأن للقيم عظه

(١) رابع ج ١٩ ص ٢٤٥ . (٢) رابع ج ١٧ ص ٨ . (٣) من ز .

(٤) من ز ، ع . (٥) فك : سفيها .

قوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ يريد أسبابه ؛ كما تقدم في « البقرة » .
 ﴿ تَوَفَّاهُ رُسُلُنَا ﴾ على تأييد الجماعة ؛ كما قال : « وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ » و « كَذَّبَتْ
 رُسُلًا » . وقرأ حزة « تَوَفَّاهُ رُسُلُنَا » على تذكير الجمع . وقرأ الأعمش « تتوفاه رسلنا » بزيادة
 تاء والتذكير . والمراد أعوان ملك الموت ؛ قاله ابن عباس وغيره . وروى أنهم يسلُّون الروح
 من الجسد حتى إذا كان عند قبضها قبضها ملك الموت . وقال السكَّبي : يقبض ملك الموت
 الروح من الجسد ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة إن كان مؤمناً أو إلى ملائكة العذاب إن كان
 كافراً . ويقال : معه سبعة من ملائكة الرحمة وسبعة من ملائكة العذاب ؛ فإذا قبض نفساً
 مؤمنة دفعها إلى ملائكة الرحمة فيبشرونها بالثواب ويصعدون بها إلى السماء ، وإذا قبض نفساً
 كافرة دفعها إلى ملائكة العذاب فيبشرونها بالعذاب ويفزعونها ، ثم يصعدون بها إلى السماء
 ثم ترد إلى سجين ، وروح المؤمن إلى عليين . والتوفى تارة يضاف إلى ملك الموت ؛ كما قال :
 « قُلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ » . وتارة إلى الملائكة لأنهم يتولون ذلك ؛ كما في هذه الآية وغيرها .
 وتارة إلى الله وهو المتوفى على الحقيقة ؛ كما قال : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا » « قُلِ اللَّهُ
 يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ » « الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ » . فكل مأمور من الملائكة فإنما يفعل ما أمر به .
 ﴿ وَهُمْ لَا يُفْرَطُونَ ﴾ أى لا يضيعون ولا يقصرون ، أى يطيعون أمر الله . وأصله من التقدم ،
 كما تقدم . فمعنى فرط قدم العجز . وقال أبو عبيدة : لا يتوانون . وقرأ عبيد بن عمير
 « لَا يُفْسِرُونَ » بالتخفيف ، أى لا يجاوزون الحد فيما أمروا به من الإكرام والإهانة .
 ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ ﴾ أى ردهم الله بالبعث للحساب . ﴿ مَوْلَاهُمْ الْحَقُّ ﴾ أى خالقهم ورازقهم
 وواعظهم ومالكهم . « الْحَقُّ » بالخفض قراءة الجمهور ، على النعت والصفة لاسم الله تعالى .
 وقرأ الحسن « الْحَقُّ » بالنصب على إضمار أعنى ، أو على المصدر ، أى حقاً . ﴿ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ ﴾
 أى أعلموا وقلولوا : له الحكم وحده يوم القيامة ، أى القضاء والفصل . ﴿ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاكِمِينَ ﴾
 أى لا يحتاج إلى فكرة وروية ولا عقد يد . وقد تقدم .

(١) راجع ج٢ ص ١٣٧ . (٢) راجع ج٦ ص ١١٦ . (٣) راجع ج١٤ ص ٩٢ . (٤) راجع ج١٥ ص
 ٢٦٠ . (٥) راجع ج١٦ ص ١٧٢ . (٦) راجع ج١٨ ص ٢٠٦ . (٧) راجع ج٢ ص ٤٣٥ .

قوله تعالى : قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَئِنْ أَنْجَانَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٣٦﴾
 قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْكِرُونَ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ أى شدائدهما ؛ يقال : يوم مظلم أى شديد . قال النحاس : والعرب تقول : يوم مظلم إذا كان شديدًا ، فإن عظمت ذلك قالت : يوم ذو كواكب ؛ وأنشد سيبويه :

بَنِي أَسَدٍ هَلْ تَعْلَمُونَ بِلَاءَنَا * إِذَا كَانَ يَوْمٌ ذُو كَوَاكِبٍ أَشْنَمًا

وجمع « الظلمات » على أنه يعنى ظلمة البرّ وظلمة البحر وظلمة الليل وظلمة الغيم ، أى إذا أخطأتم الطريق وخفتم الهلاك دعوموه ﴿ لَئِنْ أَنْجَيْنَا مِنْ هَذِهِ ﴾ أى من هذه الشدائد ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ أى من الطائعين . فوجههم الله في دعائهم إياه عند الشدائد ، وهم يدعون معه في حالة الرخاء غيره بقوله : « ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْكِرُونَ » . وقرأ الأعمش « وخيفة » من الخوف ، و [قرأ] أبو بكر عن عاصم « خفية » بكسر الخاء ، والباقون بضمها ، لغتان . وزاد الفراء خُفوةً وخِفوةً . قال : ونظيره حُبَيْسَةٌ وَحُبَيْبَةٌ وَحُبُوبَةٌ وَحُبُوبَةٌ . وقراءة الأعمش بعيدة ؛ لأن معنى « تضرُّعًا » أن تظهروا التذلل و « خفية » أن تُبْطِنُوا مثل ذلك . وقرأ الكوفيون « لن أنجانا » وأنساق المعنى بالتاء ؛ كما قرأ أهل المدينة وأهل الشام .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ﴾ وقرأ الكوفيون « يُنَجِّيكُمْ » بالتشديد ، والباقون بالتخفيف . قيل : معناهما واحد مثل نجا وأنجيتيه ونجيتيه . وقيل : التشديد للتكثير . والركب : الغم يأخذ بالنفس ؛ يقال منه : رجل مكروب . قال عترة :
 ومكروبٍ كَشَفَتْ الرِّكْبَ عَنْهُ * بَطْعَنِيَةَ فَيَصَلِّ لِمَا دَعَانِي
 وَالرُّكْبَةُ شَيْئَةٌ مِنْ ذَلِكَ .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تُنْزِرُونَهُ ﴾ تفرغ وتوبخ ؛ مثل قوله في أول السورة « ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ » . لأن الحجمة إذا قامت بعد المعرفة وجب الإخلاص ، وهم قد جعلوا

(٢) من ك .

(١) قراءة نافع .

بدلا منه وهو الإشراك ؛ فحَسُنَ أَنْ يُقْرَعُوا وَيُجْحُوا عَلَى هَذِهِ الْجِهَةِ وَإِنْ كَانُوا مُشْرِكِينَ
قبل النجاة .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ
أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ أَنْظُرْ
كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾

أى القادر على إنجائكم من الكرب ، قادر على تعذيبكم . ومعنى (مِنْ فَوْقِكُمْ) الرجم
بالجمرة والطفوان والصيحة والريح ؛ كما فعل بعاد وثمود وقوم شعيب وقوم لوط وقوم نوح ؛
عن مجاهد وابن جبير وغيرهما . (أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ) الخسف والزجفة ؛ كما فعل بقارون
وأصحاب مدين . وقيل : « من فوقكم » يعنى الأسماء الظالمة ، « ومن تحت أرجلكم »
يعنى السفلة وعبيد السوء ؛ عن ابن عباس ومجاهد أيضا . (أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا) وروى عن
أبي عبد الله المدنى « أو يلبسكم » بضم الياء ، أى يجعلكم العذاب ويعصمكم به ، وهذا من
اللبس بضم الألف ، وقراءة الفتح من اللبس . وهو موضع مشكل والأعراب يبيته .
أى يلبس عليكم أمركم ، فحذف أحد المفعولين وحرف الجر ؛ كما قال : « وَإِذَا كَالُوهُمْ
أَوْ وَزَنُوهُمْ » وهذا اللبس بأن يخلط أمرهم فيجعلهم مختلبي الأهواء ؛ عن ابن عباس .
وقيل : معنى « يلبسكم شيئا » يقوى عدوكم حتى يخالطكم وإذا خالطكم فقد لبسكم .
(شَيْعًا) معناه فرقا . وقيل يجعلكم فرقا بقاتل بعضهم بعضا ؛ وذلك بتخليط أمرهم وافتراق
أمراتهم على طاب الدنيا . وهو معنى [قوله] (وَيُذِيقُ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ) أى بالحرب
والقتل فى الفتنة ؛ عن مجاهد . والآية عامة فى المسالمين والكفار . وقيل هى فى الكفار
خاصة . وقال الحسن : هى فى أهل الصلاة .

قلت : وهو الصحيح ؛ فإنه المشاهد فى الوجود ، فقد لبسنا العدو فى ديارنا واستولى على
أنفسنا وأموالنا ، مع الفتنة المستولية علينا بقتل بعضنا بعضا واستباحة بعضنا أموال بعضنا .

نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن . وعن الحسن أيضا أنه تناول ذلك فيما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم . روى مسلم عن تَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ” إِنْ لَمْ يَكُنْ لِي الْأَرْضُ فَرَأَيْتَ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنْ أُمَّتِي سَبَّحَتْ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا وَأَعْطَيْتِ الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يَهْلِكَهَا بَسَّةٌ عَامَةٌ وَأَلَّا يَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بِيَضَّتِهِمْ وَإِنْ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءَهُ فَإِنَّهُ لَا يُرِيدُ وَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَلَّا أَهْلِكَهُمْ بَسَّةً عَامَةً وَأَلَّا أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بِيَضَّتِهِمْ وَلَوْ أَجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مِنْ بِاقْطَارِهَا — أَوْ قَالَ مِنْ بَيْنِ أَنْفَارِهَا — حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا “ . وروى النسائي عن خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ ، وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ رَاقِبٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّيْلَةَ كَمَا هِيَ حَتَّى كَانَ مَعَ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَاتِهِ جَاءَهُ خَبَّابٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَابِي أَنْتَ وَأُمِّي ! لَقَدْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ صَلَاةَ مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ نَحْوَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ” أَجَلُ إِنِّهَا صَلَاةُ رَغَبٍ وَرَهَبٍ سَأَلْتُ اللَّهَ عِزَّ وَجَلَّ فِيهَا ثَلَاثَ خِصَالٍ فَأَعْطَانِي ثَنَيْنِ وَمَعْنَى وَاحِدَةٍ سَأَلْتُ رَبِّي عِزَّ وَجَلَّ أَلَّا يَهْلِكَ بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الْأُمَمُ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُ رَبِّي عِزَّ وَجَلَّ أَلَّا يَظْهَرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُ رَبِّي عِزَّ وَجَلَّ أَلَّا يَأْسِنَا شَيْعًا فَمَنْعَنِهَا “ . وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى هَذِهِ الْأَخْبَارِ فِي كِتَابِ (التَّذَكُّرَةِ) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . وَرَوَى أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَبْرِيلَ : ” يَا جَبْرِيْلُ مَا بَقَاءُ أُمَّتِي عَلَى ذَلِكَ ؟ “ فَقَالَ لَهُ جَبْرِيْلُ : ” إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ مِثْلُكَ قَادِعُ رِجْلِكَ وَسَلَمٌ لَأُمَّتِكَ “ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَوَّضًا وَأَسْبِغَ الْوُضُوءَ وَصَلَّى وَأَحْسَنَ الصَّلَاةَ ، ثُمَّ دَعَا فَنَزَلَ جَبْرِيْلُ وَقَالَ : ” يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمِعَ مَقَالَتَكَ وَأَجَارَهُمْ مِنْ خِصْلَتَيْنِ وَهُوَ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَحْتَ أَرْجُلِهِمْ “ . فَقَالَ : ” يَا جَبْرِيْلُ مَا بَقَاءُ أُمَّتِي إِذَا كَانَ فِيهِمْ أَهْوَاءُ مُخْتَلِفَةً وَيَذِيْقُ بَعْضُهُمْ بِأَسْمِ بَعْضٍ “ ؟ فَنَزَلَ جَبْرِيْلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : « أَلَمْ يَحْسِبِ النَّاسُ

(١) زوى : جمع . (٢) أى مجتمعتهم وموضع سلطانهم ومستغز دعوتهم .

أَنْ يَتْرُكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا» الآية . وروى عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال : لما نزلت هذه الآية « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْضِكُمْ » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعوذ بوجه الله " فلما نزلت « أَوْ يَلْبَسَكُمْ شَيْعًا وَيُدْبِقُ بَعْضَكُمْ بِأَسْنِ بَعْضٍ » قال : " هانان أهون " . وفي سنن ابن ماجه عن ابن عمر قال : " لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسى وحين يصبح : اللهم إني أسئلك العافية في الدنيا والآخرة . اللهم إني أسئلك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي . اللهم استر عورتاي وآمن روعاتي واحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوقي وأعوذ بك أن أغتال من تحتي " . قال وكيع : يعنى الخسف . قوله تعالى : ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ نَصَرَفَ الْآيَاتِ ﴾ أى نبين لهم الحجج والدلالات . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ يريد بطلان ما هم عليه من الشرك والمعاصي .

قوله تعالى : وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ

يُوكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ ﴾ أى بالقرآن . وقرا ابن أبي عمير « وكذبت » . بالناء . ﴿ وَهُوَ الْحَقُّ ﴾ أى القصص الحق . ﴿ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ يُوكِيلٍ ﴾ قال الحسن : لست بحافظ أعمالكم حتى أجازيكم عليها ، إنما أنا مُنذِرٌ وقد بلغت ؛ نظيره « وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ » أى أحفظ عليكم أعمالكم . ثم قيل : هذا منسوخ بآية القتال . وقيل : ليس بمنسوخ ، إذ لم يكن في وسعه إيمانهم . ﴿ لِكُلِّ نَبِيٍّ مُسْتَقَرٌّ ﴾ لكل خير حقيقة ، أى لكل شيء وقت يقع فيه من غير تقدم وتأخر . وقيل : أى لكل عمل جزء . قال الحسن : هذا وعيد من الله تعالى للكفار ؛ لأنهم كانوا لا يقرون بالبعث . الزجاج : يجوز أن يكون وعيدا بما يتزل بهم في الدنيا . [قال] السدي : استقر يوم بدر ما كان يعدهم به من العذاب . وذكر الثعلبي أنه رأى في بعض التفاسير أن هذه الآية نافعة من وجع الضرس إذا كتبت على كاغد ووضع على السن .

(١) راجع ج ١٣ ص ٢٢٢ . (٢) راجع ج ٩ ص ٨٦ . (٣) من ك .

قوله تعالى : **وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ وَإِمَّا يُنسِبَنَّ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ** ﴿١١﴾

قوله تعالى : **(وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ)** فيه مسألان :
 الأولى — قوله تعالى : **(وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا)** بالكذب والرد والاستهزاء **(فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ)** والخطاب مجزئ للنبي صلى الله عليه وسلم . وقيل : إن المؤمنين داخلون في الخطاب معه . وهو صحيح ؛ فإن العلة سماع الخوض في آيات الله ، وذلك يسلمهم وإياه . وقيل : المراد به النبي صلى الله عليه وسلم وحده ؛ لأن قيامه عن المشركين كان يسق عليهم ، ولم يكن المؤمنون عندهم كذلك ؛ فأمر أن ينازحهم بالقيام عنهم إذا استهزؤا وخاضوا ليتأذوا بذلك ويدعوا الخوض والاستهزاء . والخوض أصله في الماء ، ثم استعمل بعد في تحركات الأشياء التي هي مجاهل ، تشبهها بعمرات الماء فاستعير من المحسوس للقول . وقيل : هو مأخوذ من الخلط . وكل شيء خُضِئَ فقد خلطه ؛ ومنه خاض الماء بال غسل خاطه . فاذب الله عز وجل نبيه **(صلى الله عليه وسلم)** [بهذه الآية ؛] **[لأنه]** كان يقعد إلى قوم من المشركين يعظهم ويدعوهم فيستهزؤون بالقرآن فأمره الله أن يعرض عنهم إعراض مُسْكِر . ودل بهذا على أن الرجل إذا علم من الآخر منكراً وعلم أنه لا يقبل منه فعليه أن يعرض عنه إعراض منكر ولا يقبل عيسه . وروى شَيْبَل عن ابن أبي نَجِيح عن مجاهد في قوله : **« وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا »** قال : هم الذين يستهزؤون بكتاب الله ، نهأه الله عن أن يجلس معهم إلا أن ينسى فإذا ذُكِرَ قام . وروى وَرْقَاء عن ابن أبي نَجِيح عن مجاهد قال : هم الذين يقولون في القرآن غير الحق .

الثانية — في هذه الآية رد من كتاب الله عز وجل على من زعم أن الأئمة الذين هم حُجَجٌ وأتباعهم لهم أن يخاطبوا الفاسقين ويصوبوا آراءهم تقيّةً . وذكر الطبري عن أبي جعفر محمد بن علي **[رضى الله عنه]** أنه قال : لا تجالسوا أهل الخصومات ، فإنهم الذين يخوضون

(١) في ك : أثنى . (٢) من ك وز . (٣) من ك . (٤) التابة والفاة بمعنى واحد .
 بر يد أنهم يتقون بعضهم بعضاً و يظهرون الصالح والانفاق ، و باطلهم بخلاف ذلك . (٥) من ك ، ع ، ز .

في آيات الله . قال ابن العربي : وهذا دليل على أن مجالسة أهل الكبائر لا تحل . قال ابن خُوَيْرِمَتَاد : من خاض في آيات الله تركت مجالسته وهجر ، مؤمناً كان أو كافراً . قال : وكذلك منع أصحابنا الدخول إلى أرض العدو ودخول كنائسهم والبيع ، ومجالسة الكفار وأهل البدع ، وألاً تعتقد مودتهم ولا يُسمع كلامهم ولا مناظرتهم . وقد قال بعض أهل البدع لأبي عمران النَّخَعِيّ : اسمع مني كلمة ؛ فأعرض عنه وقال : ولا نصف كلمة . ومثله عن أيوب السَّخِينِيّ . وقال الفُضَيْل بن عِيَّاض : من أحبَّ صاحب بدعة أحبَّ الله عمله وأخرج نور الإسلام من قلبه ، ومن زوج كريمته من مُبتدِع فقد قطع رحمها ، ومن جلس مع صاحب بدعة لم يُعط الحكمة ، وإذا علم الله عز وجل من رجل أنه مُبتدِع لصاحب بدعة رجوت أن يغير الله له . وروى أبو عبد الله الحاكم عن عائشة رضی الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” مَنْ وَقَرَّ صَاحِبَ بَدْعَةٍ فَقَدْ أَعَانَ عَلَى هُدْمِ الْإِسْلَامِ “ .
فيطل بهذا كله قولٌ من زعم أن مجالستهم جائزة إذا صانوا أسماءهم .
قوله تعالى : ﴿ وَإِمَامًا يُنْسِنُكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ .
فيه مسائلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِمَامًا يُنْسِنُكَ ﴾ «إما» شرط ، فيلزمها النون الثقيلة في الأغلب وقد لا تلزم ؛ كما قال :

إِنَّمَا يَصْبُكُ عَدُوٌّ فِي مُنَاوَاةٍ * يَوْمًا فَقَدْ كُنْتَ تَسْتَعْلِي وَتَنْصُرُ
 وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبْنُ عَامِرٍ « يُنْسِنُكَ » بِتَشْدِيدِ السِّينِ عَلَى التَّكْثِيرِ ؛ يُقَالُ : تَنَسَّى وَأَنْسَى
 بِمَعْنَى وَاحِدٍ [لَعْنَان] ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :
 قَالَتْ سُلَيْمَى أَنْسِرَى الْيَوْمَ أُمَّ تَقِيلُ * وَقَدْ يُنْسِيكَ بَعْضُ الْحَاجَةِ الْكَسَلِ
 وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

* ... تَنْسَى إِذَا قَتَّ سِرَّالِي (٣) *

(١) في ابن عطية : قرأ ابن عامر وحده . الخ يوفى لك : قرأ ابن عياش وابن عامر وابن عمر . (٢) الشاهد في «نسيك» بالشد مع عدم النون الشديدة إلا أنه بدون إما . (٣) والبيت بنسأه كما في اللسان :
 ومنك يرضاء المسوارض طفلة * لعسوب تنسى إذا فت مربالي
 ورواية اللسان « نسانى » بدل « تنسى » .

المعنى : يا محمد إن أنساك الشيطان أن تقوم عنهم بغالستهم بمسد النبي . (فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ
 الذِّكْرِ) أى إذا ذكرت فلا تقعد (مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) يعنى المشركين ، والذِّكْرُ أعم للتذكير .
 الثانية - قيل : هذا خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته ؛ ذهبوا إلى تبرئته
 عليه السلام من النسيان . وقيل : هو خاص به ، والنسيان جائز عليه . قال ابن العربي :
 وإن عذرنا أصحابنا في [قولهم إن] قوله تعالى : « لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ » خطاب
 للأمة بأسم النبي صلى الله عليه وسلم لاستحالة الشرك عليه ، فلا عذر لهم في هذا لجواز النسيان
 عليه . قال عليه السلام ؛ « نَبِيَّ آدَمُ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتَهُ » خرجه الترمذى وصححه . وقال غبيرا
 عن نفسه : « إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني » . خرجه في الصحيح ،
 فأضاف النسيان إليه . وقال وقد سمع قراءة رجل : « لقد أذكرني آية كذا وكذا كنت أنسيتها » .
 واختلفوا بعد جواز النسيان عليه ؛ هل يكون فيما طريقه البلاغ من الأفعال وأحكام الشرع أم لا .؟
 فذهب إلى الأول - فيما ذكره الفاضل عياض - عامة العلماء والأئمة النظار ؛ كما هو ظاهر القرآن
 والأحاديث ، لكن شرط الأئمة أن الله تعالى ينهيه على ذلك ولا يقزه عليه . ثم اختلفوا هل
 من شرط التنبيه اتصاله بالحادثة على الفور ، وهو مذهب الفاضل أبى بكر والأكثر من العلماء ،
 أو يجوز في ذلك التراخي ما لم يخترم عمره وينقطع تليغه ، وإليه نحا أبو المعالي . ومنعت
 طائفة من العلماء السهو عليه في الأفعال البلاغية والعبادات الشرعية ؛ كما منعه اتفاقا في الأقوال
 البلاغية ، واعتذروا عن الظواهر الواردة في ذلك ؛ وإليه مال الأستاذ أبو إسحاق . وشذت
 الباطنية وطائفة من أرباب علم القلوب فقالوا : لا يجوز النسيان عليه ، وإنما يتلى قصدا
 ويعتمد صورة النسيان ليس . ونحا إلى هذا عظيم من أئمة التحقيق وهو أبو المظفر
 الإسفرائيني في كتابه (الأوسط) وهو منحنى غير سديد ، وجمع الضد مع الضد مستحيل بعيد .
 قوله تعالى : وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ

ذِكْرٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٧٦﴾

(٢) راجع ج ١٥ ص ٢٧٦ .

(١) الزيادة من ابن العربي .

قال ابن عباس : لما نزل لا تقعدوا مع المشركين وهو المراد بقوله : « فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ » قال المسلمون : لا يمكننا دخول المسجد والطواف ، فنزلت هذه الآية . (وَلَٰكِنْ ذَكَّرَىٰ) أى إن قعدوا يعنى المؤمنین فليذكروهم . (لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ) الله فى ترك ما هم فيه . ثم قيل : نسخ هذا بقوله : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ » . وإنما كانت الرخصة قبل الفتح وكان الوقت وقت تَمِيَّة . وأشار بقوله : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ » إلى قوله : « وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَطَهْوًا » . قال القشيري : والأظهر أن الآية ليست منسوخة . والمعنى : ما عليكم شئ من حساب المشركين ، فعليكم بتذكيرهم وزجرهم فإن أبوا تحسابهم على الله . و« ذَكَّرَىٰ » فى موضع نصب على المصدر ، ويجوز أن تكون فى موضع رفع ، أى ولكن الذى يعلمونه ذكرى ، أى ولكن عليهم ذكرى . وقال الكسائي : المعنى ولكن هذه ذكرى .

قوله تعالى : وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَطَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيٰوةُ الدُّنْيَا وَذَكَرَ بِهِ أَن تَبَسَّلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعِدِلْ كُلُّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذُ مِنْهَا أُولَٰئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٦٧﴾

أى لا تعلق قلبك بهم فإنهم أهل تَعَثُّتْ وإن كنت مأمورا بوعظهم . قال قتادة : هذا منسوخ ، نسخه « فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » . ومعنى (لَعِبًا وَطَهْوًا) أى استهزاء بالدين الذى دعوتهم إليه . وقيل : استهزؤا بالدين الذى هم عليه فلم يعملوا به . والاستهزاء ليس مَسْوَقًا فى دين . وقيل : « لَعِبًا وَطَهْوًا » باطلا وفرحا ، وقد تقدم هذا . وجاء الآيب مقدما فى أربعة مواضع ، وقد نُظِّمَتْ .

(١) راجع ج ٥ ص ٤١٧ . (٢) راجع ج ٨ ص ٧١ . (٣) راجع ج ٦ ص ٤١٣ فابنده .

إذا أتى لعب ولهو * وكَم من موضع هو في القرآن

خرف في الحديد وفي القتال * وفي الأنعام منها موضعان

وقيل : المراد بالدين هنا العيد . قال الكاظمي : إن الله تعالى جعل لكل قوم عيداً يعظمونه ويصلون فيه لله تعالى ، وكل قوم اتخذوا عيدهم لعباً ولهواً إلا أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنهم اتخذوه صلاةً وذكراً وحضوراً بالصدقة ، مثل الجمعة والظفر والتجر .

قوله تعالى : ﴿ وَغَرَّبَتْهُمْ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ أي لم يعلموا إلا ظاهراً من الحياة الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ وَذَكَرَهُ ﴾ أي بالقرآن أو بالحساب . ﴿ أَنْ تَبْسُلَ نَفْسٌ مِمَّا كَسَبَتْ ﴾

أي تُرتب وتسلم وتسلم لئلا تهلك ؛ عن مجاهد وقناة والحسن وعكرمة والسدي . والإبسال : تسليم المرء للهلاك ، وهذا هو المعروف في اللغة . أنبأت ولدى أرهته ؛ قال عوف بن الأحوص ابن جعفر :

وإبسالي بئني بفسير جريم * بعوناه ولا يسدم مراقي

« بعوناه » بالعين المهملة معناه جنيته . والبعُّ الجناية . وكان حمل عن غني ليني فُشِر دَمُ أبي السجيفة فقالوا : لا ترضى بك ؛ فرهنتهم بئسه طلباً للصالح . وأنشد النابغة [الجعدي] :

ونحن رهناً بالأفاقة عامراً * بما كان في الدرداء رهناً فأبسلأ

الدرداء : كتيبة كانت لهم . ﴿ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ ﴾ تقدم معناه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعَدَّلَ كُلُّ عَدْلٍ لَآ يُؤَخِّذْ مِنْهَا ﴾ الآية . العدل التديء ، وقد تقدم

في « البقرة » . والجميم الماء الحار ، وفي التنزيل « يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْجِيمُ » الآية . « يَطْوُقُونَ »

(١) هكذا الشطر في الأصول ولعل الأصل : إذا سألت عن الخ . (٢) كذا في ك . والذي في اللسان

شرح القاموس : السجيفة . والذي في الجوهرى في أرب وجرز : « السجيفة » بالحاء المهملة بدل الجميم .

(٣) من ج ، ع ، ك ، ز . (٤) الأفاقة (ككثامة) : موضع في أرض الحزن قرب الكوفة . أو هو ماء

لبنى يربوع ، من الألف من أيام العرب . (٥) رابع ج ٣ ص ٢٨٤ و ٢٧٤ و ج ٤ ص ١٠٩ .

(٦) رابع ج ١ ص ٣٨٠ و ٣٨١ و ج ٧ رابع ج ١٢٤ ص ٢٥ .

بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَيِّمٍ آيٍ» . والآية مذبوحة بآية القتال . وقيل : ليست بمنسوخة ؛ لأن قوله : « وَذَرِ الَّذِينَ أَخَذُوا دِينَهُمْ » تهديد ؛ كقوله : « ذَرُّهُمْ يَا كُفَّارُ وَيَتَمَتَّعُوا » . ومعناه لا تحزن عليهم ؛ وإنما عليك التبليغ والتذكير بإسبال النفوس . فمن أبسل فقد أسلم وآرثن . وقيل : أصله التحريم ، من قولهم : هذا بسلُّ عليك أى حرام ؛ فكأنهم حُرِّموا الجنة وحُرِّمَت عليهم الجنة . قال الشاعر :^(١)

أجارتكم بسلُّ علينا مُحَرَّمٌ * وجارتنا حلُّ لكم وحالها

والإسبال : التحريم .

قوله تعالى : قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى أَيْنَمَا قُلْنَا إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأَمْرًا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٦﴾ وَأَنْتَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٧﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عِلْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ((قُلْ أَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا)) أى ما لا ينفعنا إن دعواناه .

((وَلَا يَضُرُّنَا)) إن تركناه ؛ يريد الأصنام . ((وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ)) أى نرجع إلى الضلالة بعد الهدى . وواحد الأعقاب عقب وهو مؤنث ، وتصغيره عقبية . يقال : رجع فلان على عقبه إذا أدبر . قال أبو عبيدة : يقال لمن ردَّ عن حاجته ولم يظفر بها : قد ردَّ على عقبه . وقال المبرد : معناه تعقب بالشر بعد الخير . وأصله من العاقبة والعقبى وهما ما كان

(١) راجع ١٧٧ ص ١٧٥ . (٢) راجع ج ١٠ ص ٥٢ . (٣) هو الأعشى ميون . (٤) في ك : رجواناه .

تالياً للشيء واجبا أن يتبعه؛ ومنه «وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّائِبِينَ»^(١) . ومنه عَقِبَ الرَّجُلُ . ومنه العقوبة ، لأنها تالية الذنب ، وعنه تكون .

قوله تعالى : ﴿ كَالَّذِي ﴾ الكاف في موضع نصب نعت لمصدر محذوف . ﴿ اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ ﴾ أي استغوته وزينت له هواه ودعته إليه . يقال : حَوَى يَهْوِي إلى الشيء أسرع إليه . وقال الزجاج : هو من حَوَى يَهْوِي ، مِنْ حَوَى النَّفْسُ ؛ أَي زَيْنَ لَهُ الشَّيْطَانُ هَوَاهُ . وقراءة الجماعة « استهوته » أي هوت به ، على تأنيث الجماعة . وقرأ حمزة « استهواه الشياطين » على تذكير الجمع . وروى عن ابن مسعود « استهواه الشيطان » ، وروى عن الحسن ، وهو كذلك في حرف آتِي . ومعنى « آتينا » تابعا . وفي قراءة عبد الله أيضا « يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى بَيْنَا » . وعن الحسن أيضا « استهوته الشياطين » . « حَيْرَانَ » نصب على الحال ، ولم ينصرف لأن أنشاء حيرى كسكران وسكرى وغضببان وغضبي . والحَيْرَانُ هو الذي لا يهتدي بلهة أمره . وقد حار يَحَارُ حَيْرًا وَحَيْرَةً وَحَيْرُورَةً ، أَي تَرَدَّدَ . وبه سُمِّيَ الْمَاءُ الْمُسْتَنْقَعُ الَّذِي لَا مَنَفَذَ لَهُ حَاثِرًا ، وَالْجَمْعُ حُورَانٌ . والحائر الموضع [الذي] يتحير فيه الماء . قال الشاعر :

تَحْتَوُّ عَلَى بَرْدِيَّتَيْنِ غِذَاهُمَا • غَدِقٌ بِسَاحَةِ حَاثِرٍ يَهْوِبُ^(٢)

قال ابن عباس : أي مثل عابد الصنم مثل من دعاه الغول فيتبعه فيصبح وقد ألقته في مَضَلَّةٍ وَمَهْلِكَةٍ ؛ فهو حائر في تلك المهاميه . وقال في رواية أبي صالح : نزلت في عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق ، كان يدعو أباه إلى الكفر وأبواه يدعوانه إلى الإسلام والمسلمون ؛ وهو معنى قوله : ﴿ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ﴾ فيأبى . قال أبو عمر : أمه أم رومان بنت الحارث بن غنم الكنانية ؛ فهو شقيق عائشة . وشهد عبد الرحمن بن أبي بكر بدرًا وأحدًا مع قومه وهو كافر ، ودنا إلى البراز فقام إليه أبوه ليبارزه فذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) سبأ في ص ٢٦٢ من هذا الجزء . (٢) لم نجد هذا المصدر في كتب اللغة . وفي تفسير الفخر

الرازي : « ... وزاد الفراء حيرانا وحيرورة » . (٣) من ك . (٤) الجعوب : الطوبى

قال [له] "مَعْنَى بِنَفْسِكَ". ثم أسلم وحسن إسلامه ، وصحب النبي صلى الله عليه وسلم في هُدْيَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ . هذا قول أهل السَّيْرِ . قالوا : كان اسمه عبد الكعبة فغَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، وكان أَسْنٌ ولد أبي بكر . ويقال : إنه لم يدرك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةَ وِلَاءٍ : أَبٌ وبنوه إلا أَبَا حُفَافَةَ وابْنَهُ أَبَا بَكْرٍ وابْنَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وابْنَهُ أَبَا عَتِيقٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمْرًا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْهُ ﴾ الملام لام كي ، أى أمرنا كي نسلم وبأن أقيموا الصلاة ؛ لأن حروف الإضافة يعطف بعضها على بعض . قال الفراء : المعنى أمرنا بأن نسلم ؛ لأن العرب تقول : أمرتك لتذهب ، وبأن تذهب بمعنى . قال النحاس : سمعت أبا الحسن بن كَيْسَانَ يقول هى لام الخفض ، واللامات كلها ثلاث : لَامٌ خَفِضٌ ولَامٌ أَمْرٌ ولَامٌ توكيد ، لا يخرج شئ عنها . والإسلام الإخلاص . وإقامة الصلاة الإتيان بها والتدوام عليها . ويجوز أن يكون « وأن أقيموا الصلاة » عطفًا على المعنى ، أى يدعونه إلى الهدى ويدعونه أن أقيموا الصلاة ؛ لأن معنى آتينا إن آتينا . قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ابتداء وخبر وكذا ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ أى فهو الذى يجب أن يُعْبَدَ لا الأصنام . ومعنى ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أى بكلمة الحق . يعنى قوله « كُنْ » .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ أى وأذ كر يوم يقول كن . أو آتقوا يوم يقول كن . أو قَدَّرَ يوم يقول كن . وقيل : هو عطف على الهاء فى قوله : « وآتقوه » . قال الفراء : « كن فيكون » يقال : إنه للأصوَرُ خَاصَّةٌ ؛ أى ويوم يقول للصُّورِ كُنْ فيكون . وقيل : المعنى فيكون جميع ما أراد من موت الناس وحياتهم . وعلى هذين التاويلين يكون ﴿ قَوْلُهُ الْحَقُّ ﴾ ابتداءً وخبرًا . وقيل : إن قوله تعالى : « قَوْلُهُ » رفع بيكون ؛ أى فيكون ما يأمر به . و« الْحَقُّ » من نعمته . ويكون التمام على هذا « فيكون قوله الحق » . وقرأ ابن عامر

« فَيَكُونُ » بالنصب ، وهو إشارة إلى سرعة الحساب والبعث . وقد تقدّم في « البقرة »^(١)
القول فيه مستوفى .^(٢)

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴾ أى وله الملك يومَ ينفخ في الصور . أو وله الحق
يوم ينفخ في الصور . وقيل : هو بدل من « يوم يقول » . والصُّورُ قَرْنٌ مِنْ نُورٍ يُنْفَخُ فِيهِ ،
النفخة الأولى للقنأه والثانية للإنشاء . وليس جمع صورة كما زعم بعضهم ؛ أى ينفخ في صُورِ
الموتى على ما بيّنه . روى مُسلمٌ من حديث عبد الله بن عمرو ” ... ثم يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا
يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَى لَيْتًا وَرَفَعَ آيْتًا — قَالَ — وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبْرَاهِيمَ^(٣)
— قَالَ — فَيَصْعَقُ وَيَصْعَقُ النَّاسُ ثُمَّ يَرْسَلُ اللَّهُ — أَوْ قَالَ يَنْزِلُ اللَّهُ — مطراً كأنه الطلُّ فَتَنْبَتُ
مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ” وذكر الحديث . وكذا في التتريل
« ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى » ولم يقل فيها ؛ فعلم أنه ليس جمع الصورة . والأهم تجمعة على أن الذى
يُنْفَخُ فِي الصُّورِ إِسْرَافِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قال أبو الهيثم : من أنكر أن يكون الصُّورُ قرناً فهو
كمن يُنكر العرش والميزان والصراط ، وطلب لها نوابل . قال ابن فارس : الصُّور الذى
في الحديث كالتقرن يُنْفَخُ فِيهِ ، والصُّور جمع صورة . وقال الجوهري : الصُّور القَرْنُ .
قال الراجز :

لقد نطحناهم غداة الجَمْعَيْنِ • نطحاً شديداً لا كمنطح الصُّورَيْنِ

ومنه قوله : « وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ » . قال الكاظمي : لا أدري ما هو الصُّور . ويقال : هو
جمع صورة مثل بُسْرَةٌ و بُسْرٌ ؛ أى يُنْفَخُ فِي صُورِ الموتى والأرواح . وقرأ الحسن « يَوْمَ يُنْفَخُ

(١) في ك . وفي شرواذ ابن خالويه : فيكون بالنصب . الحسن . وفي الأصول الأخرى :
فيكون بالنون . وهو خطأ .

(٢) راجع ج ٢ ص ٨٩ .

(٣) اللبت (بكسر اللام) : صفحة العتق .

(٤) راجع ج ١٥ ص ١٧٧ .

(٥) أى بطينه وبصلته .

(٦) راجع ج ١٣ ص ٢٣٩ .

في الصَّوْرِ . « وَالصَّوْرُ (بكسر الصاد) لغة في الصُّور جمع صُورَة والجمع صِوَار ، وصِيَار (بالياء) لغة فيه . وقال عمرو بن عبيد : قرأ عياض « يَوْمَ يَنْفَخُ فِي الصَّوْرِ » فهذا يعني به الخلق . والله أعلم .

قلت : ومن قال إن المراد بالصُّور في هذه الآية جمع صُورَة أبو عبيدة . وهذا وإن كان محتلا فهو مردود بما ذكرناه من الكتاب والسنة . وأيضاً لا ينفخ في الصور للبعث مرتين ؛ بل ينفخ فيه مرة واحدة ؛ فإسرائيل عليه الصَّلام ينفخ في الصُّور الذي هو القرن والله عز وجل يُحيي الصُّور . [وفي التزليل « فَتَفْخُنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا » (١)] .

قوله تعالى : ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ برفع « عالم » صفة لـ « الذي » ؛ أي وهو الذي خلق السموات والأرض عالم الغيب . ويجوز أن يرتفع على إضمار المبتدأ . وقد روى عن بعضهم أنه قرأ « يَنْفَخُ » فيجوز أن يكون الفاعل « عَالِمُ الْغَيْبِ » ؛ لأنه إذا كان الفخ فيه بأمر الله عز وجل كان منسوبا إلى الله تعالى . ويجوز أن يكون ارتفع ﴿ عَالِمٌ ﴾ حملا على المعنى ؛ كما أنشد سيبويه :

* لَيْبِكُ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومَةٍ * (٢)

وقرأ الحسن والأعمش « عالم » بالخفض على البدل من الهاء [التي] في « له » .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرِئِنِّي أَخَذْتُ آبَتَنَا مَا ءِ الْهِتَةِ
إِنِّي أَرِنُكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٣)

(١) نقل المؤلف هنا ما في الصحاح ، وقد حذف منه ما جعل المراد غير واضح . وعبارته : « ... وقرأ الحسن (يوم ينفخ في الصور) والصور بكسر الصاد لغة في الصور جمع صورة . وينشد هذا البيت على هذه اللغة يصف الجوارى :

أشبين من بقسر الخالص ، أعينها * وهن أحسن من صيرانها صورا
والصيران جمع صوار وهو القطيع من البقر . والصوار أيضا وعاء المسك ؛ وقد جمعهما الشاعر بقوله :

إذا لاح الصوار ذكرت لبسل * وأذكرها إذا نطح الصوار

والصيار لغة فيه . (٢) من جورك وع . راجع ج ١٨ ص ٢٠٣ . (٣) هذا صدر بيت لخارث

أبن نهبك ، وتامه كما في كتاب سيبويه : * ومختبظ مما تطيح الطوامج *

وصف أنه كان مقفيا لجملة المظلوم ناصرا له . والمختبظ : الطالب المعروف . وتطيح : تذهب وتهلك .

(٤) من جورك .

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ﴾ تكلم العلماء في هذا؛ فقال أبو بكر محمد بن محمد بن الحسن الجوهري الشافعي الأشعري في النكت من التفسير له: وإس بين الناس اختلاف في أن اسم والد إبراهيم تَارِحٌ^(١)، والذي في القرآن يدل على أن اسمه آزر. وقيل: آزر عندهم ذم في لغتهم؛ كأنه قال: وإذا قال لأبيه يا مخطئ! ﴿اتَّخَذُ أَصْنَامًا آلِهَةً﴾ وإذا كان كذلك فالاختيار الرفع. وقيل: آزر اسم صنم. وإذا كان كذلك فموضعه نصب على إضمار الفعل؛ كأنه قال: وإذا قال إبراهيم لأبيه اتَّخَذُ آزَرَ لها، اتَّخَذُ أَصْنَامًا آلِهَةً.

قلت: ما أذعاه من الاتفاق ليس عليه وفاق؛ فقد قال محمد بن إسحاق والكشي^(٢) والضحاك: إن آزر أبو إبراهيم عليه السلام وهو تَارِحٌ، مثل إسرائيل ويعقوب؛ [قلت] فيكون له اسمان كما تقدم، وقال مقاتل: آزر لقب، وتَارِحٌ اسم؛ وحكاة الثعلبي عن ابن إسحاق الفُشَيْرِيُّ. ويجوز أن يكون على العكس. قال الحسن: كان اسم أبيه آزر. وقال سليمان التيمي: هو سَبٌّ وغيب، ومعناه في كلامهم: المَوْجُج. وروى المعتبر بن سليمان عن أبيه قال: بلغني أنها أعرج، وهي أشد كلمة قالها إبراهيم لأبيه. وقال الضحاك: معنى آزر الشيخ الهم بالفارسية. وقال الفراء: هي صفة ذم بلغتهم؛ كأنه قال يا مخطئ؛ فيمن رفعه. أو كأنه قال: وإذا قال إبراهيم لأبيه المخطئ؛ فيمن خفض. ولا ينصرف لأنه على أفعال؛ قاله النحاس. وقال الجوهري: آزر اسم أعجمي، وهو مشتق من آزر فلان فلانا إذا عاوناه؛ فهو مؤازر قسومه على عبادة الأصنام. وقيل: هو مشتق من القسوة، والأزر القوة؛ عن ابن فارس. وقال مجاهد ويان: آزر اسم صنم. وهو في هذا التأويل في موضع نصب؛ التقدير: اتَّخَذُ آزَرَ لها، اتَّخَذُ أَصْنَامًا. وقيل: في الكلام تقديم وتأخير، التقدير: اتَّخَذُ آزَرَ أَصْنَامًا.

قلت: فعل هذا آزر اسم جنس. والله أعلم. وقال الثعلبي في كتاب العرائس: إن اسم أبي إبراهيم الذي سماه به أبوه تَارِحٌ، فلما صار مع الثمردون قبيما على حِزَانَةِ آلِهِتِهِ سَمَاهُ آزَرَ. وقال مجاهد: إن آزر ليس بأسم أبيه وإنما هو اسم صنم. وهو إبراهيم بن تَارِحٌ بن ناخور بن ساروع

(١) في جردك بالمجمة، وفي المهملة. وفي الجبل: ضبطه بعضهم بالحاء المهملة وبعضهم بالحاء المعجمة.
(٢) من جردك وع. (٣) الهم (يكسر الحاء): الشيخ الفاني. وفي ك: الحرم، وكذا قال الفراء.
(٤) لعل هذا هو الصحيح كما في لغة الفينيقيين إزربيل: سادن الصنم بعل.

ابن أرغو بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرغشد بن سام بن نوح عليه السلام . و « أزر » فيه قراءات : « أزرًا » بهزتين ، الأولى مفتوحة والثانية مكسورة ، عن ابن عباس . وعنه « أزرًا » بهزتين مفتوحتين . وقرئ بالرفع ، وروى ذلك عن ابن عباس . وعلى القراءتين الأوليين عنه « اتخذ » بغير همزة . قال المهدوي : أزرًا؟ فقل : إنه اسم صنم ، فهو منصوب على تقدير اتخذ إزرا ، وكذلك أزرًا . ويجوز أن يجعل أزرًا على أنه مشتق من الأزر وهو الظهر فيكون مفعولاً من أجله ، كأنه قال : ألقوة اتخذ أصناما . ويجوز أن يكون إزر بمعنى وزر ، أبدلت الواو همزة . قال القشيري : ذكر في الاحتجاج على المشركين قصة إبراهيم وردّه على أبيه في عبادة الأصنام . وأولى الناس باتباع إبراهيم العرب ، فإنهم ذريته . أى وأذكر إذ قال إبراهيم . أو « وذكّره أن تُسَلَّ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ » وذكر إذ قال إبراهيم . وقرئ « أزر » أى يا أزر ، على النداء المفرد ، وهى قراءة أبي يعقوب وغيرهما . وهو يقوى قول من يقول : إن أزر اسم أب إبراهيم . « اتَّخَذَ أَصْنَامًا آلِهَةً » مفعولاً لـ [اتخذ وهو استفهام] فيه معنى الإنكار .

قوله تعالى : وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَيْكُونَ مِنَ الْمَوْقِنِينَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ نُرَى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى ملك ، وزيدت الواو والتاء للبالغ في الصفة . ومثله الرغبوت والرهبوت والخبوت . وقرأ أبو السمال العدوي « ملكوت » بـ لا مكان اللام . ولا يجوز عند سيبويه حذف الفتحة لحقها ، ولعلها لغة . و « نرى » بمعنى أرىنا ، [فهو] بمعنى المضى . فقل : أراد به ما فى السموات من عبادة الملائكة والعجائب وما فى الأرض من عصيان بنى آدم ، فكان يدعو على من يراه يعصى فيه لئلا يراه الله ، فأوحى الله إليه يا إبراهيم أمسك عن عبادى ، أما علمت أن من أسماى الصبور . روى معناه على عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقيل : كشف الله له عن السموات والأرض حتى

(١) من ك . (٢) أبو السمال تعقب بن أبي تعصب العدوي البصرى . كذا فى طبقات القراء والناج . له قراءات شاذة عن العامة . وفى الميزان : أبو السمال تعقب بن هلال العدوي البصرى له حروف شاذة لا يعتمد على نقله ولا يوثق به . وفى بوج : ابن السمال . (٣) من ك و ج و ع .

العرش وأسفل الأرضين . وروى ابن جريج عن القاسم عن إبراهيم النخعي قال : فُرِجَتْ له السموات السبع فنظر إليها حتى انتهى إلى العرش ، وفُرِجَتْ له الأرضون فنظر إليها ، ورأى مكانه في الجنة ؛ فذلك قوله : « **وَآتَيْنَاهُ آجْرَهُ فِي الدُّنْيَا** » ؛ عن السدي . وقال الضحاك : أراه من ملكوت السماء ما قصه من الكواكب ، ومن ملكوت الأرض البحار والجبال والأشجار ، ونحو ذلك مما استدل به . وقال بحدوده ابن عباس . وقال : جُعل حين وُلِدَ في سَرَبٍ (١) وجُعل رزقه في أطراف أصابعه فكان يمصها ، وكان مُرَوِّذُ اللَّعِينِ رأى رؤيا فَعَبَّرَتْ له أنه يذهب ملكه على يدي مولود يُولد ؛ فأمر بعزل الرجال عن النساء . وقيل : أمر بقتل كل مولود ذَكَر . وكان آزر من المقربين عند [الملك] مُرَوِّذُ فَنَارِسه يومًا في بعض حوائجه فواقع أمر أنه حُملت بإبراهيم . وقيل : بل واقعها في بيت الأصنام فحملت وخرت الأصنام على وجوهها حينئذ ؛ فحماها إلى بعض الشعاب حتى ولدت إبراهيم ، وحفر لإبراهيم سَرَبًا في الأرض ووضع على بابه صخرة لئلا تفتقره السباع ؛ وكانت أمه تختلف إليه فترضعه ، وكانت تجده يمص أصابعه ، من أحدها عسلٌ ومن الآخر ماءٌ ومن الآخر لبنٌ ، وشب فكان على سنة مثل ابن ثلاث سنين . فلما أخرجه من السَرَبِ توهمه الناس أنه وُلِدَ منذ سنين ؛ فقال لأمه : من ربي ؟ فقالت أنا . فقال : ومن ربك ؟ قالت أبوك . قال : ومن ربه ؟ قالت مُرَوِّذُ . قال : ومن ربه ؟ فاطمته ، وعلمت أنه الذي يذهب ملكهم على يديه .

والقصص في هذا تأم في قصص الأنبياء للكسائي ، وهو كتاب مما يُقتدى به . وقال بعضهم : كان مولده بمحزان ولكن أبوه نقله إلى أرض بابل . وقال عاقبة السلف من أهل العلم : وُلِدَ إبراهيم في زمن المُرَوِّذِ بن كنعان بن سنجاريب بن كوش بن سام بن نوح . وقد مضى ذكره في « البقرة » . وكان بين الطوفان وبين مولد إبراهيم ألف ومائتا سنة وثلاث وستون سنة ؛ وذلك بعد خلق آدم بثلاث آلاف سنة وثلاثمائة سنة وثلاثين سنة .

قوله تعالى : ﴿ **وَلَيْسَ كُونِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾ أي وليكون من المؤمنين أربناء ذلك ؛

أي المَلَكُوت .

(١) راجع ج ١٣ ص ٣٢٩ (٢) السرب (بالفتح بك) : حفرة أُرِيت تحت الأرض . (٣) من ك .

(٤) في ك ؛ ومن رب مُرَوِّذُ . (٥) في ج ١٠٢ : كتاب حسن تظليل ما ينرى . (٦) راجع ج ٣ ص ٢٨٣

قوله تعالى : فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي ^١

فَلَمَّا أَفَلَّ قَالَ لَا أُحِبُّ الْأَفْلِينَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ ﴾ أى ستره بظلمته ، ومنه الجنّة والجنّة والجنّة والجنان والجنّ والجنّ والجنّ كلّه بمعنى السّتر . وجنّ الليل أدلهاؤه وستره . قال الشاعر :
ولولا جنّان الليل أدركك ركضنا * يذى الرميث والأرطى عيّاض بن ناشيب ^(٢)

ويقال : جنّون الليل أيضا . ويقال : جنّه الليل وأجنّه الليل ، لغتان . ﴿ رَأَى كَوْكَبًا ﴾ هذه قصّة أخرى ، غير قصّة عرض الملائكوت عليه . فقيل : رأى ذلك من شقّ الصخرة الموضوعه على رأس السّرب . وقيل : لما أخرجه أبوه من السّرب وكان وقت غيبوبة الشمس فرأى الإبّل والخيّل والغنم فقال : لا بد لها من ربّ . ورأى المشتريّ أو الزّهرة ثم القمصر ثم الشمس ، وكان هذا في آخر الشهر . قال محمد بن إسحاق : وكان ابن نهمس عشرة سنة . وقيل : ابن سبع سنين . وقيل : لما حاج نمرودا كان ابن سبع عشرة سنة .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذَا رَبِّي ﴾ اختلف في معناه على أقوال ؛ فقيل : كان هذا منه في مهلة النظر وحال الطّفويّة وقبل قيام الحجّة ؛ وفي تلك الحال لا يكون كفر ولا إيمان . فاستدلّ قائلوه هذه المقالة بما روى عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : « فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي » فعبده حتى غاب عنه ، وكذلك الشمس والقمر ؛ فلما تمّ نظره قال : « إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ » . واستدلّ بالأقول ؛ لأنه أظهر الآيات على الحدوث . وقال قوم : هذا لا يصحّ ؛ وقالوا : غير جائز أن يكون لله تعالى رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو لله تعالى موحّد وبه عارف ، ومن كلّ معبود سواه برىء . قالوا : وكيف يصحّ أن يتوهم هذا على من عصمه الله وأتاه رُسده من قبل ، وأراه ملكوته ليكون من المؤمنين ، ولا يجوز

(١) هرديد بن الصمة ، وقيل : هو خلف بن نديبة (عن اللسان) . (٢) الرميث (بالكمبر) : مرعى من مراعى الإبّل ، واسم واد لبني أسد . والأرطى (جمع أرطاة) : شجر ينبت بالرميل .

أن يُوصف بالهُدُو عن المعرفة، بل عرف الربُّ أَوَّلَ النظر. قال الزجاج: هذا الجواب عندي خطأ وغلط من قِبله؛ وقد أخبر الله تعالى عن إبراهيم أنه قال: «وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ»^(۱) وقال جل وعز: «إِذْ جَاءَهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ»^(۲) أى لم يُشرك به قط. قال: والجواب عندي أنه قال «هَذَا رَبِّي» على قولكم، لأنهم كانوا يعبدون الأصنام والشمس والقمر؛ ونظير هذا قوله تعالى: «أَيْنَ شُرَكَائِي»^(۳) وهو جل وعلا واحد لا شريك له. والمعنى: أين شركائى على قولكم. وقيل: لما خرج إبراهيم من السَّرب رأى ضوء الكوكب وهو طالب لربه، فظن أنه ضوءه قال: «هَذَا رَبِّي» أى بأنه يتراءى لى نوره. ((فَلَمَّا أَقْبَلَ)) علم أنه ليس بربه. «فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا» ونظر إلى ضوءه «قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَقْبَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ». فلما رأى الشَّمْسُ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي «وليس هذا شركاً. إنما نسب ذلك الضوء إلى ربه فلما رآه زائلاً دلَّه العلم على أنه غير مستحق لذلك؛ ففناه بقلبه وعلم أنه مُرْبُوب وليس ربِّ. وقيل: إنما قال «هَذَا رَبِّي» لتقرير الحجَّة على قومه فأظهر موافقتهم؛ فلما أَقْبَلَ اللَّجَمُ قُورِ الحِجَّةِ وقال: ما تغير لا يبيح أن يكون ربًّا. وكانوا يعظمون النجوم ويعبدونها ويحكون بها. وقال النحاس: ومن أحسن ما قيل في هذا ما صحَّح عن ابن عباس أنه قال في قول الله عز وجل: «نُورٌ عَلَى نُورٍ»^(۴) قال: كذلك قلب المؤمن يصرف الله عز وجل ويستدلُّ عليه بقلبه، فإذا عرفه أزداد نورا على نور؛ وكذا إبراهيم عليه السلام عرف الله عز وجل بقلبه واستدلَّ عليه بدلائله، فعلم أن له ربًّا وخالفنا. فلما عرفه الله عز وجل بنفسه أزداد معرفة ففسال: «أَتَمَّاجُوتِي فِي آلِهِ وَقَدْ هَدَانِ»^(۵). وقيل: هو على معنى الاستفهام والتوبيخ، مُشِيرًا لفعالهم. والمعنى: أهذا ربى، أو مثل هذا يكون ربًّا؟ لحذف الهمزة. وفي التنزيل: «أَفَلَا يَمِيزُ فُتُومُ الْخَالِدُونَ»^(۶) أى أفهم الخالدون. وقال الهذلي^(۷): رَقِبْنِي وَقَالُوا يَا حُوبَيْدُ لَا تَرْعُ * فقلتُ وَأَنْكَرْتُ الْوَجْوهَ هُمُ هُمُ

(۱) راجع ج ۹ ص ۳۶۷ . (۲) راجع ج ۱۵ ص ۹۱ . (۳) راجع ج ۱۰ ص ۹۷ .

(۴) في ك: آفلا . (۵) راجع ج ۱۲ ص ۲۵۵ . (۶) راجع ج ۱۱ ص ۲۸۷ .

(۷) هو ابن رواش . رفوته سكتة من الريب .

(١)
آخر:

لَعَمْرُكَ مَا أَدْرِي وَإِنْ كُنْتُ دَارِيًّا * بِسَمْعِ رَبِّينَ الْجَمْرِ أَمْ جَبَّانٍ
وقيل: المعنى هذا ربي على زعمكم؛ كما قال تعالى: «أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ». وقال:
«ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ»^(٣) أي عند نفسك. وقيل: المعنى أي وأنتم تقولون هذا ربي؛
فاضمر القول، وإضماره في القرآن كثير. وقيل: المعنى في هذا ربي؛ أي هذا دليل على ربي.

قوله تعالى: فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ

قَالَ لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا﴾ أي طالعا. يقال: بَزَغَ القمر إذا ابتدأ
في الطلوع، والبَزْغُ الشق؛ كأنه يشق بنوره الظلمة؛ ومنه بَزَغَ البيطار الدابة إذا أسال
دمها. ﴿لَيْنَ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي﴾ أي لم يهتديني على الهداية. وقد كان مهتديا؛ فيكون جرى
هذا في مهلة النظر، أو سأل التثبيت لإمكان الجواز العقلي؛ كما قال شعيب:
«وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَمُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَسَاءَ اللَّهُ». وفي التنزيل «هُدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ»^(٤)
أي ثبتنا على الهداية. وقد تقدم.

قوله تعالى: فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ

فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يُنْقِمُ إِلَّيَّ بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً﴾ نصب على الحال؛ لأن هذا من رؤية
العين. بَزَغَ يَبْزُغُ بَزُوغًا إذا طلعت. وأقفل يَأْفُلُ أفولًا إذا غاب. وقال: «هذا»
والشمس مؤنثة؛ لقوله: ﴿فَلَمَّا أَفَلَتْ﴾. فقيل: إن تأنيث الشمس لتذخيمها وعظمتها؛
فهو كقولهم: رجل نَسَابَةٌ وعلامة. وإنما قال: «هَذَا رَبِّي» على معنى: هذا الطالع ربي؛

(١) هو عمر بن أبي ربيعة. (٢) راجع ج ١٣ ص ٣٠٨. (٣) راجع ج ١٦ ص ١٥١.

(٤) راجع ص ٢٥٠ من هذا الجزء. (٥) راجع ج ١ ص ١٤٦.

قاله الكسائي والأخفش . وقال غيرهما : أى هذا الضوء . قال أبو الحسن علي بن سليمان :
أى هذا الشخص ؛ كما قال الأعشى :

قامت تبكيه على قبره * من لي من بعدك يا عامر^(١)
تركتني في الدار ذا غربة * قد ذل من ليس له ناصر^(٢)

قوله تعالى : **إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ** ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ ﴾ أى قصدت بعبادتي وتوحيدى لله عز وجل وحده . وذَكَرَ الوجه لأنه أظهر ما يعرف به [الإنسان] صاحبه . ﴿ حَنِيفًا ﴾ ما تلا إلى الحق . ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ أهم « ما » وخبرها . وإذا وقفت قلت : « أنا » زدت الألف لبيان الحركة ، وهى اللغة الفصيحة . وقال الأخفش : ومن العرب من يقول : « أَنْ » . وقال الكسائي : ومن العرب من يقول : « أَنَّهُ » . ثلاث لغات . وفى الوصل أيضا ثلاث لغات : أن تحذف الألف فى الإدراج ؛ لأنها زائدة لبيان الحركة فى الوقف . ومن العرب من يثبت الألف فى الوصل ؛ كما قال الشاعر :
أنا سيف العيشيرة فأعرفونى^(٣)

وهى لفظة بعض بنى قيس وربعة ؛ عن الفراء . ومن العرب من يقول فى الوصل :
آن فعات ، مثل عان فعات ؛ حكاية الكسائي عن بعض قضاة .

قوله تعالى : **وَحَاجَّهُ قَوْمَهُ قَالَ أَلْحَسْبُونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يُسَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ** ﴿٨٠﴾

(١) الشاهد فيه قوله : « ذا غربة » أى شخصاً ذا غربة . (٢) من ك .
(٣) هذا صدر بيت ، وبجزمه كما فى اللسان مادة أن : جميعاً قد تدرت الساما

قوله تعالى : ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ﴾ دليلٌ على الجحّاج والجدال؟ حاجّوه في توحيد الله .
 ﴿ قَالَ أَتَحْجُونِي فِي اللَّهِ ﴾ قرأ نافع بتخفيف النون، وشدّد النون الباقون . وفيه عن ابن عامر
 من رواية هشام عنه خلاف؛ فمن شدّد قال : الأصل فيه نونان، الأولى علامة الرفع والثانية
 فاصلة بين الفعل والياء؛ فلما اجتمع مثلان في فعل وذلك ثقيل أدغم النون في الأخرى فوقع
 تشديد ولا بد من مدّ الواو لتلا يلتقي الساكنان، الواو وأوّل المشدّد؛ فصارت المدّة فاصلةً
 بين الساكنين . ومن خفّف حذف النون الثانية استخفافاً لاجتماع المثليين، ولم تحذف الأولى
 لأنها علامة الرفع؛ فلو حذفت لأشبهه المرفوع بالمجزوم والمنصوب . وحكى عن أبي عمرو
 ابن العلاء أن هذه القراءة لحّن . وأجاز سيويه ذلك فقال : استنقلوا التضعيف . وأنشد :

تراه كالتنّام يُعسلُ مسكاً * يسوء الغاليات إذا قلّبي^(١)

قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَحَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ ﴾ أى لأنه لا يشفع ولا يضر — وكانوا يخوفوه
 بكثرة آلهتهم — إلا أن يُحييه [الله]^(٢) ويُقدِّره فيحاف ضرره حينئذٍ وهو معنى قوله :
 ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا ﴾ أى إلا أن يشاء أن يلحقنى شيء من المكروه بذنب عملته فنتم
 مشيئته . وهذا استثناء ليس من الأوّل . والهاء في « بِهِ » يحتمل أن تكون لله عز وجل ،
 ويجوز أن تكون للعبود . وقال : ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي ﴾ يعنى أن الله تعالى لا يشاء أن
 أحافهم . ثم قال : ﴿ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ أى وسع علمه كل شيء . وقد تقدّم .^(٣)

قوله تعالى : وَكَيْفَ أَحَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَحْفَافُونَ أَنْتُمْ أَشْرَكْتُمْ
 بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ
 إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ
 لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾

(١) البيت لعمر بن معد بكرب، وصف شعره وأن الشيب قد شله . والتنّام : نبت له نور أبيض يشبه به الشيب
 ويعمل : يطيب شيئاً بعد شيء، والعلال : الشرب بعد الشرب . (٢) من ك . (٣) راجع ج ٢ ص ٨٤

قوله تعالى : ﴿ وَكَفَب أَخَافَ مَا أُنشِرُكُمْ ﴾ (۱) فني « كيف » معنى الإنكار؛ أنكر عليهم نحو يفهم آياه بالأصنام وهم لا يخافون الله عز وجل؛ أي كيف أخاف موانا وأنتم لا تخافون الله الفادر على كل شيء . ﴿ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ﴾ أي حجة؛ وقد تقدم . ﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ أي من عذاب الله : الموحّد أم المشرك ؛ فقال الله قاضياً بينهم : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ أي بشرك ؛ قاله أبو بكر الصديق وعليّ وسلمان وحذيفة ، رضی الله عنهم . وقال ابن عباس : هو من قول إبراهيم ؛ كما يسأل العالمُ ويميب نفسه . وقيل : هو من قول [قوم] إبراهيم ؛ أي أجاوبوا بما هو حجة عليهم ؛ قاله ابن جريج . وفي الصحيحين عن ابن مسعود لما نزلت « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : أينا لم يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه « يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » (۲) . ﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ أي في الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ (۳)

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ ﴾ (۱) [تلك] إشارة إلى جميع احتجاجاته حتى خاصهم وغلهم بالهجة . وقال مجاهد : هي قوله : « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » . وقيل : حجته عليهم أنهم لما قالوا له : أما تخاف أن تحمّلك آلهتنا لسبِّك إياها ؟ قال لهم : أفلا تخافون أنتم منها إذ سؤبتم بين الصغير والكبير في العبادة والتعظيم ؛ فيغضب الكبير فيخيلكم ؟ . ﴿ تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ ﴾ أي بالعلم والفهم والإمامة والملك . وقرأ الكوفيون « درجاتٍ » بالثوين . ومثله في « يوسف » أوقعوا الفعل على « من » لأنه المرفوع في الحقيقة، التقدير : ورفعت من نشاء إلى درجات . ثم حدثت إلى . وقرأ أهل الحرميين وأبو عمرو بغير تنوين على الإضافة ، والفعل واقع على الدرجات ، وإذا رفعت فقد رفعت

(۱) راجع ج ۴ ص ۲۲۳ . (۲) من ب و ج و ك . (۳) راجع ج ۱۴ ص ۶۲ .
(۴) من ك . (۵) في ك : إنا تخاف . (۶) راجع ج ۹ ص ۲۳۵ .

صاحبها . يقوى هذه القراءة قوله تعالى : « رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ^(١) » وقوله عليه السلام : « اللَّهُمَّ أَرْفَعْ دَرَجَتَهُ » . فأضاف الرفع إلى الدرجات . وهو لا إله إلا هو الرفيع المتعالى في شرفه وفضله . فالقراءتان متقاربتان ؛ لأن من رُفِعَت درجاته فمُتَسَدِّدٌ رُفِعَ ، ومن رُفِعَ فمُتَسَدِّدٌ رُفِعَت درجاته ، فأعلم . (إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ) يضع كل شيء موضعه .

قوله تعالى : وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ) أى جزاءً له على الاحتجاج في الدين وبذل النفس فيه . (كُلًّا هَدَيْنَا) أى كل واحد منهم مهتد . و « كُلًّا » نصب بـ « هديننا » (وَنُوحًا) نصب بـ « هديننا » الثاني . (وَمَنْ ذُرِّيَّتِهِ) أى ذرية إبراهيم . وقيل : من ذرية نوح ؛ قاله الفراء وأختره الطبري وغير واحد من المفسرين كالقشيري وابن عطية وغيرهما . والأوّل قاله الزجاج ، واعترض بأنه عُدّ من [هذه] الذرية يونس ولوط وما كانا من ذرية إبراهيم . وكان لوط ابن أخيه . وقيل : ابن أخته . وقال ابن عباس : هؤلاء الأئمة جميعا مضافون إلى ذرية إبراهيم ، وإن كان فيهم من لم تلحقه ولادة من جهة من جهة أب ولا أم ؛ لأن لوطا ابن أخت إبراهيم . والعرب تجعل العم أبا كما أخبر الله عن ولد يعقوب أنهم قالوا : « نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » . وإسماعيل عم يعقوب . وعدّ عيسى من ذرية إبراهيم وإنما هو ابن البنت . فولاد فاطمة رضى الله عنها ذرية النبي صلى الله عليه وسلم . وبهذا تمسك من رأى أن ولد البنات يدخلون في اسم الولد وهى : —

(١) راجع ج ١٥ ص ٢٩٨ . (٢) من ك و ب و ع . (٣) راجع ج ٢ ص ١٣٧ .

الثانية — قال أبو حنيفة والشافعي: من وقف وقفا على ولده وولد ولده أنه يدخل فيه ولد ولده وولد بناته ما تناسلوا . وكذلك إذا أوصى لقرباته يدخل فيه ولد البنات . والقراءة عند أبي حنيفة كل ذي رحم محرم . ويسقط عنده ابن العم والعم وابن الخال والحالة؛ لأنهم ليسوا بمحرمين . وقال الشافعي: القراءة كل ذي رحم محرم وغيره . فلم يسقط عنده ابن العم ولا غيره . وقال مالك: لا يدخل في ذلك ولد البنات . وقوله: لقراحتي وعقبى كقوله: لولدى وولد ولدى . يدخل في ذلك ولد البنين ومن يرجع إلى عصبية الأب وصُلبه، ولا يدخل في ذلك ولد البنات . وقد تقدم نحو هذا عن الشافعي في «آل عمران» .
 والحجة لها قوله سبحانه: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ» فلم يعقل المسامون من ظاهر الآية إلا ولد الصَّاب وولد الابن خاصة . وقال تعالى: «وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ» فأعطى عليه السلام القرابة منهم من أعمامه دون بنى أخواله . فكذلك ولد البنات لا يتمتعون إليه بالنسب، ولا ينتفون معه في أب . قال ابن القصار: وحجة من أدخل البنات في الأقارب قوله عليه السلام للحسن بن علي: «إن أباي هذا سيد» . ولا نعلم أحدا يتمتع أن يقول في ولد البنات إنهم ولد لأبي أمهم . والمعنى يقتضى ذلك؛ لأن الولد مشتق من التولد وهم متولدون عن أبي أمهم لا محالة؛ والتولد من جهة الأم كالتولد من جهة الأب . وقد دل القرآن على ذلك، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ إلى قوله ﴿مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ بفعل عيسى من ذريته وهو ابن أمته .

الثالثة — قد تقدم في «النساء» بيان ما لا ينصرف من هذه الأسماء . ولم ينصرف داود لأنه اسم أعجمي، ولما كان على فاعول لا يحسن فيه الألف واللام لم ينصرف، وإلياس أعجمي . قال الضحاك: كان إلياس من ولد إسماعيل . وذكر القنبي قال: كان من سبط يوشع بن نون . وقرأ الأعرج والحسن وقتادة «وإلياس» بوصال الألف . وقرأ أهل القريتين وأبو عمرو وعاصم «واليسع» بلام مخففة . وقرأ الكوفيون إلا عاصم «واليسع» .

(۱) في ك: ابن العم . (۲) راجع ج ۴ ص ۱۰۴ . (۳) راجع ج ۵ ص ۵۴ ص ۵۵ رص ۶۱۵

(۴) راجع ج ۵ ص ۱۰۴

وكذا قرأ الكسائي، ورد قراءة من قرأ « واليسع » قال : لأنه لا يقال اليَقَعْل مثل اليَحْيَى . قال النحاس : وهذا الرد لا يلزم ، والعرب تقول : أَيْعَمَل واليَعْمَد ، ولو نَكَرَتْ يَحْيَى لقلت يحيى . ورد أبو حاتم على من قرأ « الليسع » وقال : لا يوجد لَيْسَع . وقال النحاس : وهذا الرد لا يلزم ، فقد جاء في كلام العرب حَيْدَرٌ وَزَيْنَبُ ، والحَقُّ في هذا أنه اسمٌ أعجمي ، والمُعْجَمَةُ لا تُؤخذ بالقياس إنما تُؤخذ سماعاً والعرب تغيّرُها كثيراً ، فلا يُنكر أن يأتي الاسم بلفتين . قال مكي : من قرأ بلامين فأصل الاسم لَيْسَع ، ثم دخلت الألف واللام للتعريف . ولو كان أصله يسع ما دخلته الألف واللام ؛ إذ لا يدخلان على يزيد ويشكر : اسمين لرجلين ؛ لأنهما معرفتان علمان . فاما « يسع » نكرة فتدخله الألف واللام للتعريف ، والقراءة بلام واحدة أحب إلي ؛ لأن أكثر القراء عليه . وقال المهدوي : من قرأ « اليسع » بلام واحدة فالاسم يسع ، ودخلت الألف واللام زائدتين ، كزبادتهما في نحو الخمسة عشر ، وفي نحو قوله : وَجَدْنَا الْيَزِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ مَبَارَكًا * شديدا بأعباء الخلافة كاهله^(١) وقد زادوها في الفعل المضارع نحو قوله :

فِيستخرج اليربوع من نايقائه * ومن يتسه بالشيخة اليتصع^(٢)

يريد الذي يتصع . قال القشيري : قرئ بتخفيف اللام والتشديد . والمعنى واحد في أنه اسم لنبي معروف ؛ مثل إسماعيل وإبراهيم ، ولكن خرج عما عليه الأسماء الأعجمية بإدخال الألف واللام . وتوهم قوم أن اليسع [هو] إلياس ، وليس كذلك ؛ لأن الله تعالى أفرد كل واحد بالذكر . وقال وهب : اليسع [هو] صاحب إلياس ، وكانا قبل زكرياء ويحيى وعيسى . وقيل : إلياس هو إدريس [وهذا غير صحيح لأن إدريس] جد نوح وإلياس من ذرية^(٣) نوح . وقيل : إلياس هو الخضر . وقيل : لا ، بل اليسع هو الخضر . « ولوطا » [اسم] أعجمي انصرف لخطته . وسيأتي اشتقاقه في « الأعراف » .

(١) البيت لابن ميادة . (٢) البيت لدى الخرق الطهوي ؛ كما في شرح الفاموس . النفقة (كالهجرة) والناقفا : جهر الضب واليربوع . وقيل : موضع يرفقه اليربوع من جهره ، فإذا أتى من قبل الفاصما . (وهو بحره) ضرب الناقفا برأسه نخرج . والشيخة : رملة بيضاء بيلاذ أسد وحظالة . يروي : بحره . وفي الأصول : ذوالشيخة . (٣) من ك . (٤) من ع ول . (٥) أي من ذرية نوح . (٦) من ع . (٧) راجع ص ٢٤٣ من هذا الجزء .

قوله تعالى : **وَمِنْ ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَنِبْنَاهُمْ**
وَهَدَيْتَهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : (**وَمِنْ ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ**) « من » للتبعية ؛ أى هدينا بعض آباؤهم
 وذريّاتهم وإخوانهم . (**وَاجْتَنِبْنَاهُمْ**) قال مجاهد : خلصناهم ، وهو عند أهل اللغة بمعنى
 احتراهم ؛ مشتق من جبت الماء في الحوض أى جمعته . فالاجتناب ضم الذى تجتنبه إلى خاصتك .
 قال الكسائى : وجبت الماء في الحوض جَبًّا ، مقصور . والجبابة الحوض . قال :

• بكَايَسَةِ الشَّيْخِ العِرَاقِيِّ تَفَهُقُ ^(١)

وقد تقدّم معنى الاصطفاء والهداية .

قوله تعالى : **ذَٰلِكَ هُدَىٰ آلَ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مَنِ عِبَادِهِ**
وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : (**ذَٰلِكَ هُدَىٰ آلَ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مَنِ عِبَادِهِ**) أى لوعبادوا
 غيرى لحبطت أعمالهم ، ولكنى عصمتهم . والحبوط البطلان . وقد تقدّم في « البقرة » ^(٢)

قوله تعالى : **أُولَٰئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبُوءَةَ**
فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : (**أُولَٰئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبُوءَةَ**) ابتداء وخبر « والحكم »
 العلم والفقه . (**فَإِن يَكْفُرْ بِهَا**) أى بآياتنا . (**هَٰؤُلَاءِ**) أى كفار عصرك يا محمد .
 (**فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا**) جواب الشرط ؛ أى وكلنا بالإيمان بها (**قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ**) يريد

(١) هذا مجزئ بيت لآلى عنى ، ومصدره كما في اله يروان :

• نعى الدم عن آل الخلق جفنة •

(٢) راجع ج ١ ص ١٤٦ وج ٢ ص ١٣٢ - ١٣٣

الجنة : النصرة . والتهوى : الاغلا .

(٣) راجع ج ٣ ص ٤٦ •

الأضمار من أهل المدينة والمهاجرين من أهل مكة . وقال قتادة : يعنى النبيين الذين قص الله عز وجل . قال النحاس : وهذا القول أشبه بالمعنى ؛ لأنه قال بعد : « أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده » . وقال أبو رجاء : هم الملائكة . وقيل : هو عام في كل مؤمن من الجن والإنس والملائكة . والباء في « بكافرين » زائدة [على جهة ^(١) التأكيد .

قوله تعالى : **أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُلْ لَا اسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ اجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ** (٦٠)

قوله تعالى : (**أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ**) فيه مسانان :

الأولى قوله تعالى : (**فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ**) الاقتداء طلب موافقة الغير في فعله . وقيل : المعنى أصبر كما صبروا . وقيل : معنى « فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ » التوحيد والشرايع مختلفة . وقد احتج بعض العلماء بهذه الآية على وجوب اتباع شرايع الأنبياء فيما عدم فيه النص ؛ كما في صحيح مسلم وغيره : أن أخت الربيع أُم حارثة جرحت إنسانا فأختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « القصاص القصاص » فقالت أُم الربيع : يا رسول الله أيقص من فلانة ؟ ! والله لا يقص منها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سبحان الله يا أُم الربيع القصاص كتاب الله » . قالت : والله لا يقص منها أبدا . قال : فما زالت حتى قبلوا الدية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره » . فأحال رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوله : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ » الآية . وليس في كتاب الله تعالى نص على القصاص في السنن إلا في هذه الآية ؛ وهى خبر عن شرع التوراة ومع ذلك حكم بها وأحال عليها . وإلى هذا ذهب معظم أصحاب مالك وأصحاب الشافعى ؛ وأنه يجب العمل بما وجد منها . قال ابن بكير : وهو الذى تقتضيه أصول مالك

(١) من كوز . (٢) الربيع : بضم الراء وفتح الواحدة وتشديد التخمبة المكسورة بعدها عين مهمله .

أما أم الربيع فهى بفتح الراء وكسر الواحدة وتخفيف الباء . راجع شرح النوى على صحيح مسلم باب « إنبات القصاص في الأسنان وما في معناها » ففيه كلام طويل عن هذه القصة . (٣) في كوز . فزالوا .

(٤) راجع ج ٦ ص ١٩١ .

وخالف في ذلك كثير من أصحاب مالك وأصحاب الشافعي والمعتزلة؛ لقوله تعالى: «لِكُلِّ جَمَاعَةٍ مِّنْكُمْ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ». وهذا لا حجة فيه؛ لأنه يحتمل التقييد؛ إلا فيما قصص عليكم من الأخبار عنهم مما لم يأت في كتابكم. وفي صحيح البخاري عن العوام قال: سألت مجاهدًا عن سجدة «ص» فقال: سألت ابن عباس عن سجدة «ص» فقال: «ص» أو تقرأ «وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ» إلى قوله «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ آفَتِيهِ»؟ وكان داود عليه السلام ممن أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم بالآقتداء به.

الثانية — قرأ حمزة والكسائي «أفند قل» بغير هاء في الوصل. وقرأ ابن عامر «أفندي قل». قال النحاس: وهذا لحن؛ لأن الهاء لبيان الحركة في الوقف وليست بهاء إضمار ولا بدمها واو ولا ياء، وكذلك أيضا لا يجوز «فبهدهم أفند قل». ومن اجنب ألقن وأتبع السواد قرأ «فبهدهم آفتيده» فوقف ولم يصل؛ لأنه إن وصل بالهاء لحن وإن حذفها خالف السواد. وقرأ الجمهور بالهاء في الوصل على نية الوقف وعلى نية الإدراج أتباعا لبياتنا في الخط. وقرأ ابن عباس وهشام «أفتديه قل» بكسر الهاء، وهو غلط لا يجوز في العربية.

قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أي جُدلاً على القرآن. ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي القرآن. ﴿إِلَّا ذِكْرًا لِلْعَالَمِينَ﴾ أي هو موعظة للعالمين. وأضاف الهداية إليهم فقال: «فبهدهم آفتيده» لوقوف الهداية بهم. وقال: «ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ» لأنه الخالق للهداية.

قوله تعالى: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ يُبَدُّوْنَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ أى فيما وجب له وأستحال عليه وجاز . قال ابن عباس : ما آمنوا أنه على كل شيء قدير . وقال الحسن : ما عظموه حقَّ عظمته . وهذا يكون من قولهم : لفلان قدر . وشرح هذا أنهم لما قالوا : « مَا أُنزِلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ » نسبوا الله عز وجل إلى أنه لا يقم الحجّة على عبادته ، ولا يأمرهم بما لهم فيه الصّلاح ؛ فلم يعظموه حقَّ عظمته ولا عرفوه حقَّ معرفته . وقال أبو عبيدة : أى ما عرفوا الله حق معرفته . قال النحاس : وهذا معنى حسن ؛ لأن معنى قدرت الشيء وقدرته عرفت مقداره . وبدل عليه قوله تعالى : « إِذْ قَالُوا مَا أُنزِلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ » أى لم يعرفوه حق معرفته ؛ إذ أنكروا أن يرسل رسولا . والمعنيان متقاربان . وقد قيل : وما قدروا نعم الله حق تقديرها . وقرأ أبو حيّوة « وما قدروا الله حق قدره » بفتح الدال ، وهى لغة .

﴿ إِذْ قَالُوا مَا أُنزِلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ ﴾ قال ابن عباس وغيره : يعنى مشركى قريش . وقال الحسن وسعيد بن جبیر : الذى قاله أحد اليهود ، قال : لم يُنزل الله كتابا من السماء . قال السدى : اسمه فنخاص . وعن سعيد بن جبیر أيضا قال : هو مالك بن الصّيف ، جاء يخاصم النبى صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : « أَنْتُكَ بِالذّى أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى أَمَا تَجِدُ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ اللَّهَ يَبْغِضُ الْحَبْرَ السَّمِينِ » ؟ وكان حبرا سمينا . فغضب وقال : والله ما أنزل الله على بشر من شيء . فقال له أصحابه الذين معه : ويحك ! ولا على موسى ؟ فقال : والله ما أنزل الله على بشر من شيء ؛ فنزلت الآية . ثم قال نقضا لقولهم وردّا عليهم : ﴿ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ لِيَجْزِيَ قِرَاطِيسَ — أَى فِي قِرَاطِيسَ — يُبَدِّئُهَا وَيُخَفِّوْنَ كَثِيرًا ﴾ هذا لليهود الذين أخفوا صفة النبى صلى الله عليه وسلم وغيرها من الأحكام . وقال مجاهد : قوله [تعالى] « قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِى جَاءَ بِهِ مُوسَى » خطاب للشركين ، وقوله : « يَجْزِيَ قِرَاطِيسَ » لليهود [وقوله] ﴿ وَعَالِمَتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ﴾ للساميين . وهذا يصح على قراءة من قرأ « يَجْزِيَ قِرَاطِيسَ يُبَدِّئُهَا وَيُخَفِّوْنَ » بالياء ، والوجه على قراءة التاء أن يكون كله لليهود ، ويكون معنى ﴿ وَعَالِمَتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا ﴾ (١) في ك ٥ ج : الضيف . بمجمة وكلاما آتته الرواة . (٢) من ك .

أى وعلمتهم ما لم تكونوا تعلمونه أتم ولا أبأؤكم، على وجه المتي عليهم بإزال التوراة. وجعلت التوراة صُحفاً فذلك قال « قراطيس تبدونها » أى [تبدون] القراطيس . وهذا ذم لهم ؛ ولذلك كره العلماء كتب القرآن أجزاء . (قُلْ اللَّهُ) أى قل يا محمد الله [الذى] أنزل ذلك الكتاب على موسى وهذا الكتاب على . أو قل الله علمكم الكتاب . (ثُمَّ ذَرَهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَأْبَهُونَ) أى لاعبين ، ولو كان جواباً للأمر لقال يلبوا . ومعنى الكلام التهديد . وقيل : هو من المنسوخ بالقتال ؛ ثم قيل : « يجعلونه » فى موضع الصفة لقوله « نُورًا وَهَدًى » فيكون فى الصلة . ويحتمل أن يكون مستانفاً ، والتقدير : يجعلونه ذا قراطيس . وقوله : « يُبْدُونَهَا وَيُحْفُونَ كَثِيرًا » يحتمل أن يكون صفة لقراطيس ؛ لأن التكرار توصف بالجل . ويحتمل أن يكون مستانفاً حسبما تقدم .

قوله تعالى : وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾

قوله تعالى : (وَهَذَا كِتَابٌ) يعنى القرآن (أَنْزَلْنَاهُ) صفة (مُبَارَكٌ) أى بورك فيه ، والبركة الزيادة . ويجوز نصبه فى غير القرآن على الحسالى . وكذا (مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ) أى من الكتب المتصلة قبله ، فإنه يوافقها فى نفي الشرك وإثبات التوحيد . (وَلِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى) يريد مكة — وقد تقدم معنى تسميتها بذلك — والمراد أهلها ، لحذف المضاف ؛ أى أنزلناه للبركة والإنذار . (وَمَنْ حَوْلَهَا) يعنى جميع الآفاق . (وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ) يريد اتباع محمد صلى الله عليه وسلم ؛ بدليل قوله : (وَهُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ) وإيمان من آمن بالآخرة ولم يؤمن بالنبي عليه السلام ولا بكتابه غير معتد به .

(۱) من ك ، ز .

(۲) راجع ج ۴ ص ۱۳۸ .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : (وَمَنْ أَظْلَمُ) ابتداء وخبره ؛ أى لا أحد أظلم . (مِمَّنِ افْتَرَى) أى أختلق . (عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ) فزعم أنه نجي . (وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ) . نزلت في رحمان اليمامة والأسود العنسيّ . وتجاح زوج مسيئة ؛ كلهم تذبأ وزعم أن الله قد أوحى إليه . قال قتادة : بلغنا أن الله أنزل هذا في مسيئة ؛ وقاله ابن عباس .

قلت : ومن هذا الخط من أعرض عن الفقه والسنة وما كان عليه السلف من السنن فيقول : وقع في خاطري كذا ، أو أخبرني قلبى بكذا ؛ فيحكون بما يقع في قلوبهم ويغلب عليهم من خواطرهم ، ويزعمون أن ذلك لصفاتها من الأكدار وخلوها عن الأغيار ، فتجلى لهم العلوم الإلهية والحقائق الربانية ، فيقفون على أسرار الكليات ويعلمون أحكام الجزئيات فيستغنون بها عن أحكام الشرائع الكليات ، ويقولون : هذه الأحكام الشرعية العامة ، إنما يحكم بها على الأغبياء والعامة ، وأما الأولياء وأهل الخصوص ، فلا يحتاجون لتلك النصوص . وقد جاء فيما ينقلون : استفت قلبك وإن أفنالك المفتون ؛ ويستدلون على هذا بالخضر ، وأنه استغنى بما تجلّى له من تلك العلوم ، عما كان عند موسى من تلك الفهوم . وهذا القول زندقة وكفر ، يقتل قائله ولا يستتاب ، ولا يحتاج معه إلى سؤال ولا جواب ؛ فإنه يلزم منه هذ الأحكام وإثبات أنبياء بعد نبينا صلى الله عليه وسلم . وسيأتى لهذا المعنى في « الكهف » مزيد بيان إن شاء الله تعالى .

(١) في كشف الخفاء "استفت قلبك وإن أفنالك الناس وأفنونك" قال : رواه أحمد والطبراني وأبو يعلى وأبو نعيم عن واجة مرفوعا . (٢) راجع ج ١٠ ص ١٨ فا بهد .

قوله تعالى : (وَمَنْ قَالَ سَأْتِزِلُ يُثَلِّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ) « مَنْ » في موضع خفض ؛ أى ومن أظلم من قال سأنزّل ، والمراد عبد الله بن أبى سرح الذى كان يكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم آرتد وولّى بالمشركين . وسبب ذلك فيما ذكر المفسرون أنه لما نزلت الآية التى فى « المؤمنون » : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ » دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فأملأها عليه ؛ فلما انتهى إلى قوله « ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ » تجب عبد الله فى تفصيل خلق الانسان فقال : « تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هكذا أنزلت على » فشك عبد الله حينئذ وقال : لئن كان عهد صادقاً لقد أوحى إلى كما أوحى إليه ، ولئن كان كاذباً لقد قلت كما قال . فارتد عن الاسلام وولّى بالمشركين ؛ فذلك قوله : « وَمَنْ قَالَ سَأْتِزِلُ يُثَلِّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ » رواه الكلبي عن ابن عباس . وذكره محمد بن إسحاق قال حدثني شرحبيل قال : نزلت فى عبد الله بن سعد بن أبى سرح « وَمَنْ قَالَ سَأْتِزِلُ يُثَلِّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ » آرتد عن الإسلام ، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أمر بقتله وقتل عبد الله بن خطّاب ومقيس بن صبابه ولو وجدوا تحت أستار الكعبة ؛ ففر عبد الله بن أبى سرح إلى عثمان رضى الله عنه ، وكان أخاه من الرضاة ، أرضعت أمه عثمان ، فغيبه عثمان حتى أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أطمأن أهل مكة فاستأمنه له ؛ فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلاً ثم قال : « نعم » . فلما أنصرف عثمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا صَمْتُ إِلَّا لِيَقُومَ إِلَيْهِ بَعْضُكُمْ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ » . فقال رجل من الأنصار : فهلّا أومأت إلى يا رسول الله ؟ فقال : « إن النبي لا ينبغي أن تكون له خائنة الأعين » . قال أبو عمر : وأسلم عبد الله بن سعد بن أبى سرح أيام الفتح بحسن إسلامه ، ولم يظهر منه ما يُشكر عليه بعد ذلك . وهو أحد النجباء المقلاء الكرماء من قريش ، وفارس بن عاصم بن لؤى المعدود فيهم ، ثم ولّاه عثمان بعد ذلك مصر سنة خمس وعشرين . وفتح على يديه إفريقية سنة سبع وعشرين ، وغزاه منها الأساود من أرض النوبة سنة إحدى وثلاثين ، وهو هادئهم الهدنة الباقية إلى اليوم .

(١) راجع ج ١٢ ص ١٠٨ . (٢) أى يضرب فى نفسه فيما يظهر ؛ فإذا كف لسانه وأرأى بعبه فقد خان .

وغزا الصَّوَارِي من أرض الرُّوم سنة أربع وثلاثين؛ فلما رجع من وفاداته منعه ابن أبي حذيفة من دخول الفُسطاط، فمضى إلى عَسْقلان، فأقام فيها حتى قُتل عثان رضى الله عنه . وقيل : بل أقام بالرملة حتى مات فاراً من الفتنة . ودعا ربه فقال : اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَاتِمَةَ عَمَلِي صَلَاةَ الصَّيْح ؛ فوَضَأَ ثُمَّ صَلَّى فَقَرَأَ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَالْعَادِيَاتِ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةِ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَسْتَلِمُ عَنْ يَسَارِهِ فَقَبَضَ اللَّهُ رُوحَهُ . ذَكَرَ ذَلِكَ كُلَّهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ وَغَيْرُهُ . وَلَمْ يُبَايِعْ لِعَلِيٍّ وَلَا لِمَعَاوِيَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] . وَكَانَتْ وَفَاتُهُ قَبْلَ اجْتِمَاعِ النَّاسِ عَلَى مَعَاوِيَةَ . وَقِيلَ : إِنَّهُ تَوَفَّى بِإِفْرِيقِيَّةَ . وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ تَوَفَّى بِعَسْقلان سنة ست أو سبع وثلاثين . وقيل : سنة ست وثلاثين . وروى حفص بن عمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة أن هذه الآية نزلت في النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ لِأَنَّهُ عَارِضُ الْقُرْآنِ فَقَالَ : وَالطَّاحِنَاتِ طَحْنًا . وَالْعَاجِنَاتِ عَجْنًا . فَانْلَازِمَاتِ خَبْرًا . فَالِلَّاقِمَاتِ لِقَاءً .

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْتَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمْرَاتِ الْمَوْتِ ﴾ أي شدائده وسكراته . والغَمْرَةُ الشَّدَّةُ ؛ وَأَصْلُهَا الشَّيْءُ الَّذِي يَغْمُرُ الْأَشْيَاءَ فَيُغْطِيهَا . وَمِنْهُ غَمْرَةُ الْمَاءِ . ثُمَّ وَضَعَتْ فِي مَعْنَى الشَّدَائِدِ وَالْمِكَارِهِ . وَمِنْهُ غَمْرَاتُ الْحَرْبِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالغَمْرَةُ الشَّدَّةُ ، وَالْجَمْعُ غُمْرٌ مِثْلُ نَوْبَةٍ وَنُوبٍ . قَالَ الْقَطَّاعِيُّ يَصِفُ سَفِينَةَ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ :

• وَحَانَ لِنَالِكَ الْغَمْرِ الْجَحْسَارُ •

وغمرات الموت شدائده . ﴿ وَالْمَلَأْنِيكَ بِأَسْطُوَا أَيْدِيهِمْ ﴾ ابتداء وخبر . والأصل باسطون . قيل : بالعباد والمطارق الحديدية عرب الحسن والضحاك . وقيل : لتقبض أرواحهم ؛ وفي التنزيل : « وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ »

(١) قال ابن الأثير في (الكامل) : «... وأما سبب هذه الغزوة فإن المسلمين لما أصابوا من أهل إفريقية وقتلهم وسبهم خرج قسطنطين بن هرقل في جمع له لم يجمع الروم مثله منذ كان الإسلام ، فخرجوا في صحبته مركباً أو ستائة وخرج المسلمون ... الخ . وإنما سميت غزوة الصواري لكثرة صواري المراكب واجتماعها . راجع ج ٣ ص ٩٠ طبع أوربا . والطبري قسم أول ص ٢٨٦٥ طبع أوربا . (٢) في ك : والصفات . (٣) من كوز . (٤) في ك : غمرة . (٥) راجع ج ٨ ص ٢٨ .

بجمعت هذه الآية التواين. يقال: بسط إليه يده بالمكروه. ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ﴾ أى خلصوها من العذاب إن أمكنكم، وهو توبخ. وقيل: أخرجوها كرها؛ لأن روح المؤمن تَنشِطُ فتروج للقاء ربه، وروح الكافر تُتَرَعِّعُ أتزعا شديدا، ويقال: أيتها النفس الخبيثة أخرجى ساخطة مسخوطا عليك إلى عذاب الله وهوانه؛ كذا جاء في حديث أبى هريرة وغيره. وقد أتينا عليه في كتاب «التذكرة» والحمد لله. وقيل: هو بمنزلة قول القائل لمن يعذبه: لأذيقنك العذاب ولأخرجن نفسك؛ وذلك لأنهم لا يخرجون أنفسهم بل يقبضها ملك الموت وأعوانه. وقيل: يقال هذا للكفار وهم في النار. والجواب محذوف لعظم الأمر؛ أى ولو رأيت الظالمين في هذه الحال لرأيت عذابا عظيما. والمسنون والهدوان سواء. و﴿تَسْتَكْبِرُونَ﴾ أى نتعظمون وتأنفون عن قبول آياته.

قوله تعالى: وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَآخِذَنَا وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَؤَا لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى﴾ هذه عبارة عن الحشر. و«فُرَادَى» في موضع نصب على الحال، ولم ينصرف لأن فيه ألف تانيث. وقرأ أبو حنيفة «فرادا» بالتنوين وهى لغة تميم، ولا يقولون في موضع الرفع فُرَادٍ. وحكى أحمد بن يحيى «فُرَادٍ» بلا تنوين، قال: مثل ثلاث ورباع. و«فُرَادَى» جمع فُرَادٍ كسكاري جمع سكران، وكسالى جمع كسلان. وقيل: واحده «فُرد» بجزم الراء، و«فُرد» بكسرها، و«فرد» بفتحها، و«فُريد» والمعنى: جئتمونا واحدا واحدا، كل واحد منكم منفردا بلا أهل ولا مال ولا ولد ولا ناصر ممن كان يصاحبكم في التى، ولم ينفعكم ما عبدتم من دون الله. وقرأ الأعرج «فُردَى» مثل سكرى وكسلى بغير الف. ﴿كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أى منفردين كما خلقتم. وقيل: عُرَاة كما ترجمتم

(١) في ك: الأعرس. ولعل هذا سهو من النسخ.

من بطون أمهاتكم حُفَاةٌ غُرْلًا^(١) بَهْمًا ليس معهم شيء . وقال العلماء : يُحْشِرُ الْعَبْدُ غَدًا وله من الأعضاء ما كان له يومَ وُلِدَ ؛ فَمَنْ قُطِعَ مِنْهُ عَضْوٌ يَرِدُ فِي الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ . وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ : « غُرْلًا » أَيْ غَيْرَ مَحْتَوِينَ ، أَيْ يَرِدُ عَلَيْهِمْ مَا قُطِعَ مِنْهُ عِنْدَ الْخِتَانِ .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ ﴾ أَيْ أَعْطَيْنَاكُمْ وَمَلَكْنَاكُمْ . وَالْخَوَّلَ : مَا أَعْطَاهُ اللَّهُ لِلْإِنْسَانِ مِنَ الْعَبِيدِ وَالنِّعَمِ . ﴿ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ﴾ أَيْ خَلْفِكُمْ . ﴿ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ ﴾ أَيْ الَّذِينَ عِبَدْتُمُوهُمْ وَجَعَلْتُمُوهُمْ شُرَكَاءَ — يَرِيدُ الْأَصْنَامَ — أَيْ شُرَكَائِي . وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ : الْأَصْنَامُ شُرَكَاءُ اللَّهِ وَشَفَعَاؤُنَا عِنْدَهُ . ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ قَرَأَ نَافِعُ وَالْكَسَائِيُّ وَخَفَّصٌ بِالنِّصْبِ عَلَى الظَّرْفِ ، عَلَى مَعْنَى لَقَدْ تَقَطَّعَ وَصَلَكُمْ بَيْنَكُمْ . وَدَلَّ عَلَى حَذْفِ الْوَصْلِ قَوْلُهُ « وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ رَزَعْتُمْ » . فَدَلَّ هَذَا عَلَى التَّقَاطُعِ وَالتَّهَابِرِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ شُرَكَائِهِمْ : إِذْ تَبَرَّأُوا مِنْهُمْ وَلَمْ يَكُونُوا مَعَهُمْ . وَمَقَاطِعَتُهُمْ لَمْ يَكُنْ هُوَ تَرْكِهِمْ وَصَلَهُمْ لَمْ يَكُنْ إِضْتِمَارُ الْوَصْلِ بَعْدَ « تَقَطَّعَ » لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ . وَفِي حَرْفِ آيِنٍ مَسْعُودٌ مَا يَدُلُّ عَلَى النَّصْبِ فِيهِ « لَقَدْ تَقَطَّعَ مَا بَيْنَكُمْ » وَهَذَا لَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا النَّصْبُ ، لِأَنَّكَ ذَكَرْتَ الْمُتَقَطَّعَ وَهُوَ « مَا » . كَأَنَّهُ قَالَ : لَقَدْ تَقَطَّعَ الْوَصْلَ بَيْنَكُمْ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى لَقَدْ تَقَطَّعَ الْأَمْرَ بَيْنَكُمْ . وَالْمَعْنَى مُتَقَارِبٌ . وَقَرَأَ الْبَاقُونَ « بَيْنَكُمْ » بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ اسْمٌ غَيْرُ ظَرْفٍ ، فَاسْتَدَّ الْفِعْلُ إِلَيْهِ فُرُوعٌ . وَيَقْوَى جَعَلَ « بَيْنَ » أَسْمًا مِنْ جِهَةِ دُخُولِ حَرْفِ الْجَرِّ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ^(٢) » وَ « هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ^(٣) » . وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ قِرَاءَةُ النَّصْبِ عَلَى مَعْنَى الرَّفْعِ ، وَإِنَّمَا نَصَبٌ لِكثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِ ظَرْفًا مَنْصُوبًا وَهُوَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ ؛ فَالْقِرَاءَةُ : أَنْ عَلَى هَذَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، فَأَقْرَأُ بَأَيْهَا شَيْئًا . ﴿ وَصَلَّ عَنكُمْ ﴾ أَيْ ذَهَبَ . ﴿ مَا كُنْتُمْ تَرْعَمُونَ ﴾ أَيْ تَكْذَبُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا . رُوِيَ أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي النَّضْرِ بْنِ الْحَارِثِ . وَرُوِيَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَرَأَتْ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فِرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَسْوَأُ نَاهُ ! إِنْ

(١) الفرل (جمع الأغرل) وهو الألف الذي لم يفتن . والهم (جمع بهيم) وهو في الأصل الذي لا يخالط لونه لون سواه . يعني ليس فيه شيء من العاهات والأعراض التي تكون في الدنيا كالعمى والور والرج ، وغير ذلك .
(٢) في ك ، ع ، ب : الغم . (٣) راجع ١٥ ص ٣٣٩ . (٤) راجع ج ١١ ص ٢٤ .

الرجال والنساء يحشرون جميعا، ينظر بعضهم إلى سوءه بعض؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لكل أمرئ منهم يومئذ شأنٌ يُغنيه لا ينظر الرجل إلى النساء ولا النساء إلى الرجال سُغِلَ بعضهم عن بعض". وهذا حديث ثابت في الصحيح أخرجه مسلم بمعناه .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ۗ وَالنَّوَىٰ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيتِ ۗ وَيُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَالِقُ تُوْفُكُونَ ۗ ﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ﴾ (عَدَمٌ مِنْ عَجَائِبِ صَنَعِهِ مَا يَعْجُزُ عَنْ أَدْنَى شَيْءٍ مِنْهُ أَهْتَمُّ . وَالْفَالِقُ : الشَّقُّ ؛ أَيْ يَسِقُ النَّوَاةَ الْمَيْتَةَ فَيُخْرِجُ مِنْهَا وَرَقًا أَخْضَرَ ، وَكَذَلِكَ الْحَبَّةُ . وَيُخْرِجُ مِنَ الْوَرَقِ الْأَخْضَرِ نَوَاةَ مَيْتَةٍ وَحَبَّةً ؛ وَهَذَا مَعْنَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَيُخْرِجُ الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ ؛ عَنِ الْحَسَنِ وَقَتَادَةَ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَالضَّحَّاكُ : مَعْنَى فَالِقُ خَالِقُ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : مَعْنَى بِالْفَالِقِ الشَّقُّ الَّذِي فِي الْحَبِّ وَفِي النَّوَى . وَالنَّوَى جَمْعُ نَوَاةٍ ، وَيَجْرِي فِي كُلِّ مَالَةٍ نَجْمٌ كَالشَّمْسِ وَالخَوْشِ . ﴿ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ وَيُخْرِجُ الْمَيْتَ مِنَ الْحَيِّ ﴾ يُخْرِجُ الْبَشَرَ الْحَيَّ مِنَ النَّطْفَةِ الْمَيْتَةِ ، وَالنَّطْفَةُ الْمَيْتَةُ مِنَ الْبَشَرِ الْحَيِّ ؛ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ قَتَادَةَ وَالْحَسَنِ . وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ فِي « آلِ عِمْرَانَ » . وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَلِيٍّ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأ النَّسَمَةَ^(١) إِنَّهُ لَمَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ لَا يَجِبُنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يَنْفَعُنِي إِلَّا مَنْسَاقٌ . ﴿ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ ﴾ ابْتِدَاءً وَخَبَرٌ . ﴿ فَالِقُ تُوْفُكُونَ ﴾ فَمَنْ ابْنُ تَصْرَفُونَ عَنِ الْحَقِّ مَعَ مَا تَرُونَ مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ جَلِّ وَعَزِّ .

قوله تعالى : ﴿ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ۗ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ ﴾ نَسَبُ لاسْمِ اللَّهِ تَعَالَى ، أَيْ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْإِصْبَاحِ . وَالصُّبْحُ وَالصَّبَاحُ أَوَّلُ النَّهَارِ ، وَكَذَلِكَ الْإِصْبَاحُ ؛ أَيْ

(١) كَرَجٌ وَجَعْفَرٌ . (٢) رَاجِعٌ ج ٤ ص ٥٦ . (٣) فِي ك : النَّسَمِ .

فالق الصباح كلّ يوم ، يريد الفجر . والإصباح مصدر أصبح . والمعنى : شاق الضياء عن الظلام وكاشفه . وقال الضحاك : فالق الإصباح خالق النهار . وهو معرفة لا يجوز فيه التنوين عند أحد من النحويين . وقرأ الحسن وعيسى بن عمر « فالق الأَصْبَاحِ » بفتح الهمزة ، وهو جمع صبح . وروى الأعمش عن إبراهيم النَّخَعِيِّ أنه قرأ « فلق الإصباح » على قَلْعٍ ، والهمزة مكسورة والحاء منصوبة . وقرأ الحسن وعيسى بن عمر وحزمة والكسائي « وجعلَ اللَّيْلَ سَكَنًا » بغير ألف . ونصب « الليل » حملا على معنى « فالق » في الموضوعين ؛ لأنه بمعنى فلق ، لأنه أمرٌ قد كان فحِيلَ على المعنى . وأيضا فإن بعده أفعالا ماضية وهو قوله : « جَعَلَ لَكُمْ النُّجُومَ » . « أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً » . فحِيلَ أول الكلام على آخره . يقوى ذلك إجماعهم على نصب الشمس والقمر على إضمارِ فِعْلٍ ، ولم يحمله على فاعل فيخفوضه ؛ قاله مكي رحمه الله . وقال النحاس : وقد قرأ يزيد بن قطيب السُّكُونِي « وجاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ حُسْبَانًا » بالخفض عطفا على اللفظ .

قلت : ف يريد مكيّ والمهْدَوِيّ وغيرهما إجماع القراء السبع . والله أعلم . وقرأ يعقوب في رواية رُوَيْسٍ عنه « وجاعِلُ اللَّيْلِ سَاكِنًا » . وأهل المدينة « وجاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا » أي محلا للسكون . وفي الموطأ عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول : « اللَّهُمَّ فالق الإصباح وجاعِلُ اللَّيْلِ سَكَنًا وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا أَقْبِضْ عَنِّي الدِّينَ وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ وَأَمْتَعْنِي بِسَمْعِي وَبَصِيرِي وَقَوِّنِي فِي سَبِيلِكَ » . فإن قيل : كيف قال « وَأَمْتَعْنِي بِسَمْعِي وَبَصِيرِي » وفي كتاب النسائي والترمذي وغيرهما « واجعله الوارث مني » وذلك يفتى مع البدن ؟ قيل له : في الكلام تجوزُّ ، والمعنى : اللهم لا تعدمه قبلي . وقد قيل : إن المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر ؛ لقوله عليه السلام فيهما : « هما السمع والبصر » . وهذا تأويل بعيد ، إنما المراد بهما الجارحان . ومعنى (حُسْبَانًا) أي بحساب يتعلّق به مصالِح العباد . وقال ابن عباس في قوله جل وعز : « وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ حُسْبَانًا » أي بحساب . الأخفش : حُسْبَانٌ جمع حساب ؛ مثل شهاب وشهبان . وقال يعقوب : حُسْبَانٌ مصدر

حَسَبْتَ الشَّيْءَ أَحْبَبَهُ حُسْبَانًا وَحِسَابًا وَحِسْبَةً ، والحساب الآسم . وقال غيره : جعل الله تعالى سير الشمس والقمر بحساب لا يزيد ولا ينقص ؛ فدعّم الله عز وجل بذلك على قدرته ووحدايته . وقيل : « حُسْبَانًا » أى ضياء والحسبان : النار فى لغة ؛ وقد قال الله تعالى : « وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ السَّمَاءِ »^(١) . قال ابن عباس : نارا . والحُسْبَانَةُ : الوِسَادَةُ الصَّغِيرَةُ . قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ) بين كمال قدرته ، وفى النجوم منافع جمّة . ذكر فى هذه الآية بعض منافعها ، وهى التى تدبّ الشّرع إلى معرفتها ؛ وفى التنزيل : « وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ »^(٢) . « وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ »^(٣) . و « جعل » هنا بمعنى خلق . (قَدْ فَصَّلْنَا آيَاتٍ) أى بيّناها مفصّلة لتكون أبلغ فى الاعتبار . (لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) خصّهم لأنهم المتفعّلون بها .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ

قَدْ فَصَّلْنَا آيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ) يريد آدم عليه السلام . وقد تقدّم فى أوّل السورة . (فَمُسْتَقَرٌّ) قرأ ابن عباس وسعيد بن جبّير والحسن وأبو عمرو وعيسى والأعرج وشيبة والنخعي بكسر الفاف ، والباقون بفتحها . وهى فى موضع رفع بالابتداء ، إلا أن التقدير فيمن كسر الفاف فمنها « مستقر » والفتح بمعنى لها « مستقر » . قال عبد الله بن مسعود : فلها مستقر فى الرّيح ومستودع فى الأرض التى تموت فيها ؛ وهذا التفسير يدلّ على الفتح . وقال الحسن : مستقر فى القبر . وأكثر أهل التفسير يقولون : المستقر ما كان فى الرحم ، والمستودع

(١) راجع ج ١٠ ص ٤٠٨ . (٢) فى ك : من كمال قدرته . (٣) راجع ج ١٥ ص ٦٤ .

(٤) راجع ج ١٨ ص ٢١٠ . (٥) فى ك : بذلك . (٦) راجع ج ٦ ص ٢٨٧ .

ما كان في الصُّلب ؛ رواه سعيد بن جبیر عن ابن عباس ، وقاله النَّخَعِيُّ . وعن ابن عباس أيضا : مستقر في الأرض ، ومستودع في الأصلاب . قال سعيد بن جبیر : قال لي ابن عباس هل تزوجت ؟ قلت لا ؛ فقال : إن الله عز وجل يستخرج من ظهرك ما استودعه فيه . وروى عن ابن عباس أيضا أن المستقر من خلق ، والمستوع من لم يخلق ؛ ذكره المأوردی . وعن ابن عباس أيضا : ومستودع عند الله .

قلت : وفي النزول « وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ » والاستيداع إشارة إلى كونهم في القبر إلى أن يُعْتَبُوا للحساب ؛ وقد تقدّم في البقرة . ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ قال قتادة : « فصلنا » بينا [وقرنا . والله أعلم] .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرَجُ مِنْهُ حَبًّا مَاتِرًا كَبَابًا وَمِنَ الْأَنْخُلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَلآيَاتِ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً) أي المطر . ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أي كل صنف من النبات . وقيل : رزق كل حيوان . ﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا ﴾ قال الأخفش : أي أخضر ؛ كما تقول العرب : أربنها ثمرة أركها مطرة . والخضر رطب

(١) راجع ج ١ ص ٣٢١ . (٢) من ك . (٣) الماء في «أزنيها» للسحابة والتير من السحاب الذي فيه آثار كآثار النور . وقيل : هي قطع صغار مندائ بعضها من بعض . وواحدتها ثمرة . ومطررة : بمعنى مطرة . أي إذا رأيت دليل الشيء علت ما يتبعه . يضرب لأمر يتبين وقوعه إذا لاحت تخاليفه وتباينه . (عن فرائد اللآل ج ١ ص ٢٥٢ طبع بيروت) . (٤) الخضر : المادة الخضراء في النبات وهي مادة الحياة . وهي من أمرار قدرة الباري سبحانه .

البقول . وقال ابن عباس : يريد القمح والشعير والسلت والذرة والأرز وسائر الحبوب .
(تُخْرَجُ مِنْهُ حَبًّا مَاتَرًا جَا) أى يركب بعضه على بعض كالسنبلة .

الثانية — قوله تعالى : (وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ) ابتداء وخبر . وأجاز الفراء في غير القرآن « قِنْوَانًا دَانِيَةً » على العطف على ما قبله . قال سيويه : ومن العرب من يقول : قِنْوَان . قال الفراء : هذه لغة قيس ، وأهل الججاز يقولون : قِنْوَان ، وتيم يقولون : قِنْيَان ؛ ثم يمتعون في الواحد فيقولون : قِنُوٌّ وَقِنُوٌّ . والطلع الكُفْرَى قبل أن ينشق عن الإغريض . والإغريض يسمى طلعا أيضا . والطلع ؛ ما يرى من عذق النخلة . والقِنْوَان : جمع قِنُو ، وتذنبته قِنْوَان كيصنو وصِنْوَان (بكسر النون) . وجاء الجمع على لفظ الاثنين . قال الجوهري وغيره : الاثنان صِنْوَان والجمع صِنْوَانُ (برفع النون) . والقِنُو : العذق والجمع القِنْوَان والأقْنَاء ؛ قال :

* طويَلة الأَقْنَاءِ والأَثَانِ كُلِّ (٢)

غيره : « أقناء » جمع القنلة . قال المهدي : قرأ ابن هُرْمَز « قِنْوَان » بفتح القاف ، وروى عنه ضمها . فعلى الفتح هو اسم للجمع غير مُكَمَّر ، بمنزلة ركب عند سيويه ، وبمنزلة الباقر والْحَامِل ؛ لأن فعلا لا يس من أمثلة الجمع ، وضم القاف على أنه جمع قِنُو وهو العذق (بكسر العين) وهى الكجاسة ، وهى عنقود النخلة . والعذق (بفتح العين) النخلة نفسها . وقيل : القِنْوَان الجُبَار . (دَانِيَةٌ) قريبة ، ينالها القائم والقاعد . عن ابن عباس والبراء بن عازب وغيرهما . قال الزجاج : منها دَانِيَةٌ ومنها بعيدة ؛ لحذف ؛ ومثله « سَرَابِيلٌ تَقْبِيكُمْ الْحَرَّ » . وخصص الدانية بالذكر ، لأن من الغرض في الآية ذكر القسردة والأمتنان بالنعمة ، والأمتنانُ فيما يقربُ متناولهُ أ أكثر .

(١) السلت (بوزن الفعل) : ضرب من الشعير أيضا لا قشر له .

(٢) الأثان كل : جمع الإثكال والأثكول (لغة في الثكال والمنكول) وهو العذق الذى تكون فيه الشراخ .

وهذا مجزيت . وصدده كما في اللسان : * قد أبصرت سمى بها كاتل

والكاتل جمع كنبلة وهى النخلة الطويلة . (٣) راجع ج ١٠ ص ١٥٩ .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ وَجَنَاتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ ﴾ أى وأخرجنا جنات . وقرا محمد ابن عبد الرحمن بن أبى لىلى والأعمش ، وهو الصحيح من قراءة عاصم « وجنات » بالرفع . وأنكر هذه القراءة أبو عبيد وأبو حاتم ، حتى قال أبو حاتم : هى محال ؛ لأن الجنات لا تكون من النخل . قال النحاس : والقراءة جائزة ، وليس التأويل على هذا ، ولكنه رفع بالابتداء والخبر محذوف ؛ أى ولهم جنات . كما قرأ جماعة من القراء « وَحُورٍ عِينٍ ^(١) » . وأجاز مثل هذا سيويه والكسائى والقراء ، ومثله كثير . وعلى هذا أيضا « وَحُورًا عِينًا » حكاه سيويه ، وأنشد :
جَنَّتِي بِمَنْشِلِ بَنِي بَسْدِرٍ لِقَوْمِهِمْ * أَوْ مِثْلَ أَمْرَةٍ مَّنْظُورٍ بِنِ سَيَارِ ^(٢)

وقيل : التقدير « وجنات من أعناب » أخرجناها ؛ كقولك : أكرمت عبد الله وأخوه ، أى وأخوه أكرمت أيضا . فلما الزيتون والزمان فليس فيه إلا النصب الإجماع على ذلك . وقيل : « وجنات » بالرفع عطف على « جنات » لفظا ، وإن لم تكن فى المعنى من جنسها . ﴿ وَالزَّيْتُونُ وَالرَّيْحَانُ مِثْلَهَا وَغَيْرُ مِثْلَيْهَا ﴾ أى متشابهها فى الأوراق ؛ أى ورق الزيتون يشبه ورق الزمان فى اشتغاله على جميع الغصن وفى حجم الورق ، وغير متشابه فى الذواق ؛ عن قتادة وغيره . قال ابن جرير : « مُتَشَابِهًا » فى النظر « وَغَيْرُ مِثْلَيْهَا » فى الطعم ؛ مثل الرقائتين لونهما واحد وطعمهما مختلف . وخص الزمان والزيتون بالذكر لقرابتهما منهن ومكانتهما عندهم . وهو كقوله : « أَفَعَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ^(٣) » . ردهم إلى الإبل لأنها أغلب ما يعرفونه .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ﴾ أى نظر الاعتبار لا نظرا لإبصار المجرد عن التفكير . وأثمر فى اللغة جنى الشجر . وقرا حمزة والكسائى « ثَمْرُهُ » بضم التاء والميم . والباقون بالفتح فيما جمع ثمرة ، مثل بقرّة وبقر وشجرة وشجر . قال مجاهد : الثمر أصناف المال ، والتمر ثمر النخل . وكانت المعنى على قول مجاهد : أنظروا إلى الأموال التى يتحصل منه

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٠٢ : (٢) البيت بجزير ، يخاطب الفرزدق فيبخر عليه بسادات قبس ؛ لأنهم أحواله ، وبنو بدر من فرارة وفيهم شرف قبس عيلان ، وبنو سيار من فرارة أيضا ، وفرارة من ذبيان من قبس . (عن شرح الشواهد للشنفرى) . (٣) راجع ج ٢٠ ص ٣٤ .

التمر؛ فالتمرُّ بضمّتين جمع ثمار وهو المسال المُتمرّ . وروى عن الأعمش ^(١) « ثُمرة » بضمّ التاء وسكون الميم؛ حذفت الضمة لتقلها طلباً لخفة . ويجوز أن يكون مُمرُّ جمع ثُمرة مثل حمار وحمير . ويجوز أن يكون جمع ثُمرة تكشبة وخُشب لا جمع الجمع .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَيُنَبِّئُكُم بِآيَاتِهِ ﴾ ^(٢) قرأ محمد بن السَّمِيع « ويأمنه » . وآبن مُحَيِّص وآبن أبي إسحاق « وَيُنَبِّئُهُ » بضمّ الياء . قال الفراء : هي لغة بعض أهل نجد؛ يقال : نَبَّعَ التمرُ نَبْبَعًا ، والتمرُ يَنْبَعُ . وأنبع يوبع [والتمرُ مَوْبَعٌ] . والمعنى : ونُضِّجَهُ . وَنَبَّعَ وَأَنْبَعُ إِذَا نَبَّجَ وَأَدْرَكَ . وقال الزجاج في خطبته : أرى رهوساً قد أُنْبَعَتْ وحنّ قِطَافها . قال ابن الأنباري : النَّبَّعُ جمع يابغ ، كراكب ورَّكِب ، وتاجر وتَجَّر ، وهو المدرك البالغ . وقال الفراء : أُنْبَعُ أَكْثَرُ مَنْ نَبَّعَ ، ومعناه أحمر ، ومنه ما روى في حديث المَلَاعِنَةَ « إن ولدته أحمر مثل النَّبْنَعَةِ » وهي حرزة حمراء ، يقال : إنه العقبق أو نوع منه . فدلّت الآية لمن تدبر ونظر بصره وقلبه ، نظراً من تفكّر أن المتغيّرات لا بد لها من مغير؛ وذلك أنه تعالى قال : « أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْبَعِهِ » . فتراه أولاً طلعاً ثم إغريضاً إذا انشق عنه الطُّلُعُ . والإغريض يُسَمَّى شَحْحًا أَيْضًا ، ثم بلعاً ، ثم سَيَابًا ، ثم جدّالاً إذا أخضمر واستدار قيل أن يشتدّ ، ثم بُسْرًا إذا عظم ، ثم زَهْوًا إذا أحمز؛ يقال : أزهى يُرْجَى ، ثم مَوْكًا إذا بدت فيه نقط من الإرتطاب . فإن كان ذلك من قِبَلِ الذَّنْبِ فَهِيَ مُذْتَبِّةٌ ، وهو التَّذنُّوبُ ، فإذا لانت فهي نَعْدَةٌ ، فإذا بلغ الإرتطاب نصفها فهي مُجْرَمَةٌ ، فإذا بلغ ثلثها فهي حُلْفَانَةٌ ، فإذا عمّها الإرتطاب فهي مُسْتَبْتَةٌ ؛ يقال : رطب مُسْتَبَّتٌ ، ثم هبّس فيصير تمرًا . فبئس الله تعالى بانتقالها من حال إلى حال وتغيّرها ووجودها بعد أن لم تكن على وحدانيته وكمال قدرته ، وأن لها صانعاً قادراً عالماً . ودلّ على جواز البعث والإيجاد النبات بعد الجفاف . قال الجوهري : يَنْبَعُ التمرُ يَنْبَعُ وَيَنْبَعُ يَنْبَعًا وَيَنْبَعًا وَيَنْبَعًا ، أَي يَنْبَجُ .

السادسة - قال ابن العربي : قال مالك : الإيناع الطيب بغير فساد ولا نقش . قال مالك : والنقش أن ينقش أهل البصرة التمر حتى يُرطَبَ ؛ يريد يُشَقَّبُ فيه بحيث يُسرِعَ دخولُ (١) فيك : الأعرج . (٢) في شواذ ابن خالويه : « يأنه » ابن محيّن . (٣) من جرود وزرك .

الهواء إليه فيرطب معجلاً . فليس ذلك الينع المراد في القرآن ، ولا هو الذي ربط به رسول الله صلى الله عليه وسلم البيع ، وإنما [هو] ما يكون من ذاته بغير محاولة . وفي بعض بلاد التين ، وهي البلاد الباردة ، لا يتضح حتى يدخل في فمه عود قد دهن زيتا ، فإذا طاب حل بيعه ؛ لأن ذلك ضرورة الهواء وعادة البلاد ، ولولا ذلك ما طاب في وقت الطيب .

قلت : وهذا الينع الذي يقف عليه جواز بيع التمر وبه يطيب أكلها ويأمن من العاهة ، هو عند طلوع الثريا بما أجرى الله سبحانه من العادة وأحكمه من العلم والقدرة . ذكر المعلِّ أبو أسد عن وهيب عن عيشل بن سفيان عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إذا طلعت الثريا صباحا رفعت العاهة عن أهل البلد “ . والثريا النجم ، لا خلاف في ذلك . وطلوعها صباحا لا تلي عشرة ليلة تمضي من شهر أيار ، وهو شهر ماية . وفي البخاري : وأخبرني خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى تطلع الثريا فيتين الأصفر من الأحمر .

السابعة — وقد استدلل من أسقط الجواشع في الثمار بهذه الآثار ، وما كان مثلها من نبيه عليه السلام عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، وعن بيع الثمار حتى تذهب العاهة . قال عثمان بن سراقه : فسالت ابن عمر متى هذا ؟ فقال : طلوع الثريا . قال الشافعي : لم يثبت عندي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الجواشع ، ولو ثبت عندي لم أعدّه ، والأصل المجتمع عليه أن كل من ابتاع ما يجوز بيعه وقبضه كانت المصيبة منه ، قال : ولو كنت قائلاً بوضع الجواشع لوضعتهما في القليل والكثير . وهو قول الثوري والكوفي . وذهب مالك وأكثر أهل المدينة إلى وضعها ؛ لحديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الجواشع . أخرجه مسلم . وبه كان يقضي عمر بن عبد العزيز ، وهو قول أحمد بن حنبل وسائر أصحاب الحديث . وأهل الظاهر وضعوها عن المتابع في القليل والكثير على عموم الحديث ؛ إلا أن مالكاً وأصحابه اعتبروا أن تبلغ الجائحة ثلث الثمرة فصاعداً ، وما كان دون الثلث ألغوه وجعلوه تبعاً ، إذ لا تخلو ثمرة من أن يتعد القليل من طيبها وأن يلحقها في السير منها

(١) من ب وجو ك وزرل . (٢) في ز : أسقط بعض الجواشع .

فساد . وكان أصبغ وأشهب لا ينظران إلى الثمرة ولكن إلى القيمة، فإذا كانت القيمة الثلث فصاعداً وضع عنه. والجامحة مالا يمكن دفعه عند ابن القاسم. وعليه فلا تكون السرقة جامحة، وكذا في كتاب محمد. وفي الكتاب أنه جامحة، وروى عن ابن القاسم، وخالفه أصحابه والناس. وقال مطرف وابن المسيجون : ما أصاب الثمرة من السياء من عَقْنٍ أو برد ، أو عطش أو حرّاً أو كسر الشجر بما ليس بصنع آدمي فهو جامحة. واختلف في العطش ؛ ففي رواية ابن القاسم هو جامحة. والصحيح في القول أنها [فيها جامحة] كالثمرة. ومن باع ثمرا قبل بدو صلاحه بشرط التيقية فُسخ بيعه وردّ بالنهي عنه، ولأنه من أكل المسال بالباطل ؛ لقوله عليه السلام: "أرأيت إن منع الله الثمرة فم يأخذ أحدكم مال أخيه بغير حق"؟ هذا قول الجمهور، وصححه أبو حنيفة وأصحابه وحملوا النهي على الكرامة . وذهب الجمهور إلى جواز بيعها قبل بدو الصلاح بشرط القطع. ومنعه الثوري وابن أبي ليلى تمسكاً بالنهي الوارد في ذلك. وخصّصه الجمهور بالقياس الجلي ؛ لأنه مبيع معلوم يصبح قبضه حالة العقد فصحّ بيعه كسائر المبيعات . قوله تعالى : **وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنِّ وَخَلَقَهُمْ وَحَرِّقُوا لَهُمْ نَبِينَ** **وَبَدَّلْتِ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُبْحَتَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ** ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : **(وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنِّ)** هذا ذكر نوع آخر من جهالاتهم، أي فهم من أعنقد لله شركاء من الجن . قال النحاس : « الجن » مفعول أول، و « شركاء » مفعول ثان ؛ مثل « وجعلكم ملوكاً » . « وجعلت له مالا ممدوداً » . وهو في القرآن كثير . والتقدير : وجعلوا لله الجن شركاء . ويموز أن يكون « الجن » بدلا من شركاء، والمفعول الثاني « لله » . وأجاز الكسائي رفع « الجن » بمعنى هم الجن . **(وَخَلَقَهُمْ)** كذا قراءة الجماعة ، أي خلق الجماعة له شركاء . وقيل : خلق الجن الشركاء . وقرا ابن مسعود « وهو خلقهم » بزيادة هو . وقرا يحيى بن يعمر « وخلقهم » بسكون اللام، وقال : أي وجعلوا خلقهم لله شركاء ؛ لأنهم كانوا يخلقون الشيء ثم يبدونه . والآية نزلت في مشرك المسرب . ومعنى إشارتهم

(١) كذا في أوجه زرع . وفي : السكر . (٢) من ك . (٣) راجع ج ٦ ص ١٢٣ .

(٤) راجع ج ١٩ ص ٦٩ . (٥) في ب وجه زرع : الجمهور .

بالحن أنهم أطاعهم كطاعة الله عز وجل، روى ذلك عن الحسن وغيره. قال قنادة والسدي: هم الذين قالوا الملائكة بنات الله. وقال الكلبى: نزلت في الزنادقة، قالوا: إن الله وإبليس أخوان؛ فالله خالق الناس والدواب، وإبليس خالق الحان والسباع والعقارب. ويقرب من هذا قول المجوس، فإنهم قالوا: للعالم صانعان: إله قديم، والثاني شيطان حادث من فكرة الإله القديم، وزعموا أن صانع الشر حادث. وكذا الحائطية من المعتزلة من أصحاب أحمد ابن حنبل، زعموا أن للعالم صانعين: الإله القديم، والآخر محدث، خلقه الله عز وجل أولاً ثم فوض إليه تدبير العالم، وهو الذى يحاسب الخلق فى الآخرة. تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً. ﴿وَحَرِّقُوا﴾ قراءة نافع بالتشديد على التكثير؛ لأن المشركين آذعوا أن الله بنات وهم الملائكة، وسموهم جنّاً لأجتنانهم. والصارى آذعت المسيح ابن الله. واليهود قالت: عزير ابن الله، فكثرت ذلك من كفرهم؛ فشدد الفعل لمطابقة المعنى. تعالى الله عما يقولون. وقسراً الباقون بالتخفيف على التقليل. وسئل الحسن البصرى عن معنى «وحرّقوا له» بالتشديد فقال: إنما هو «وحرّقوا» بالتخفيف، كلمة عربية، كان الرجل إذا كذب فى النادى قيل: حرّقها وربّ الكعبة. وقال أهل اللغة: معنى «وحرّقوا» اختلقوا وافتعلوا «وحرّقوا» على التكثير. قال مجاهد وقنادة وابن زيد وابن جرير: «وحرّقوا» كذبوا. ويقال: إن معنى حرق واطرق واختلق سواء؛ أى أحدث:

قوله تعالى: **بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴿١٠١﴾

قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أى مبدعهما؛ فكيف يجوز أن يكون له ولد. و«بَدِيعٌ» خبر ابتداء مضمرة أى هو بديع. وأجاز الكسائى خفضه على النعت لله عز وجل، ونصبه بمعنى بديع السموات والأرض. وإذا خطأ عند البصريين لأنه لما مضى.

(١) فى وجود زوك: الحيات. (٢) فى جوك: من فلهم. (٣) اسم الفاعل بعمل عمل فله إن كان صلة لأل مطلقاً؛ فإن لم يكن صلة لأل عمل بشرطين عند البصريين: أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال. وأجاز الكسائى عمله إذا كان لسانى.

﴿ أَلَيْسَ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أى من أين يكون له ولد . وولد كل شىء شبيهه ، ولا شبيه له .
 ﴿ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةً ﴾ أى زوجة . ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ عموم معناه الخصوص ؛ أى خالق العالم .
 ولا يدخل في ذلك كلامه ولا غيره من صفات ذاته . ومثله « وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ^(١) »
 ولم تسع إبليس ولا من مات كافراً . ومثله « تَدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ ^(٢) » ولم تدمر السموات والأرض .

قوله تعالى : ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ
 فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ « ذلكم » في موضع رفع بالابتداء .
 « اللَّهُ رَبُّكُمْ » على البدل . ﴿ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ خبر الابتداء . ويموز أن يكون « ربكم »
 الخبر ، و « خالق » خبراً ثانياً ، أو على إضمار مبتدأ ، أى هو خالق . وأجاز الكسائي
 والقراء فيه النصب .

قوله تعالى : لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ
 الْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ بين سبحانه أنه مفرغ عن سمات الحدوث ، ومنها
 الإدراك بمعنى الإحاطة والتحديد ، كما تدرك سائر المخلوقات ، والرؤية ثابتة . فقال الزجاج :
 أى لا يبلغ كنهه حقيقة ؛ كما تقول : أدركت كذا وكذا ؛ لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم
 الأحاديث في الرؤية يوم القيامة . وقال ابن عباس : « لا تدركه الأبصار » في الدنيا ،
 ويراها المؤمنون في الآخرة ؛ لإخبار الله بها في قوله : « وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ^(٣) » .
 وقاله السدي . وهو أحسن ما قيل لدلالة التنزيل والأخبار الواردة برؤية الله في الجنة .
 وسيأتي بيانه في « يونس ^(٤) » . وقيل : « لا تدركه الأبصار » لا تعبط به وهو يعبط بها ؛

(١) راجع ص ٢٩٦ من هذا الجزء .

(٢) راجع ص ١٦٦ ص ٢٠٥ .

(٣) راجع ص ١٩٦ ص ١٠٥ .

(٤) راجع ص ٨٦ ص ٢٣٠ .

عن ابن عباس أيضا . وقيل : المعنى لا تدركه أبصار القلوب ، أى لا تدركه العقول فتبوهه ، إذ « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » . وقيل : المعنى لا تدركه الأبصار المخلوقة في الدنيا ، لكنه يخلق لمن يريد كرامته بصرا وإدراكا يراه به كمحمد عليه السلام ، إذ رؤيته تعالى في الدنيا جائزة عقلا ، إذ لو لم تكن جائزة لكان سؤال موسى عليه السلام مستحيلا ، ومحال أن يجهل نبي ما يجوز على الله وما لا يجوز ، بل لم يسأل إلا جائزا غير مستحيل . وأختلف السلف في رؤية نبينا عليه السلام ربه ، ففي صحيح مسلم عن مسروق قال : كنت متكئا عند عائشة ، فقالت : يا أبا عائشة ، ثلاثٌ من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية . قلت : ماهن ؟ قالت : من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية . قال : وكنت متكئا فجلست فقلت : يا أئم المؤمنين ، أنظروني ولا تعجبوني ، ألم يقل الله عز وجل « وَوَقَدْ رَأَىٰ بِالْأَفُقِ الْمِيِّينَ » . « وَوَقَدْ رَأَىٰ نَزْلَةَ أُورُشَلِيمَ أُخْرَىٰ » ؟ فقالت : أنا أول هذه الأمة [من] سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إنما هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرتين رأيتُه منهبطا من السماء سادا عظيم خلقه ما بين السماء والأرض » . فقالت : أو لم تسمع أن الله عز وجل يقول : « لَا تَدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » ؟ أو لم تسمع أن الله عز وجل يقول : « وَمَا كَانَ لِيُشِيرَ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا — إلى قوله — عَلِيٌّ حَكِيمٌ » ؟ قالت : ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية ، والله تعالى يقول : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ » قالت : ومن زعم أنه يُخبر بما يكون في غد فقد أعظم على الله الفرية ، والله تعالى يقول : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ » .

وإلى ما ذهبت إليه عائشة رضي الله عنها من عدم الرؤية ، وأنه إنما رأى جبريل :
 ابن مسعود ، ومثله عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وأنه إنما رأى جبريل ، وأختلف عنهم .

(۱) راجع ج ۱۶ ص ۷ و ۵۲ . (۲) أبو عائشة : كنية الإمام مسروق .

(۳) راجع ج ۱۹ ص ۲۳۹ . (۴) راجع ج ۱۷ ص ۹۲ . (۵) من ك

(۶) راجع ج ۶ ص ۲۴۲ . (۷) راجع ج ۱۳ ص ۲۲۵ .

وقال بإنكار هذا وأمتناع رؤيته جماعة من المحدثين والفقهاء والمنتكلمين . وعن ابن عباس أنه رآه بعينه ؛ هذا هو المشهور عنه . وسجته قوله تعالى : « مَا كَذَّبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى » ^(١) . وقال عبد الله بن الحارث : أجمع ابن عباس وأبي بن كعب ، فقال ابن عباس : أما نحن بنو هاشم فنقول إن محمدا رأى ربه مرتين . ثم قال ابن عباس : أتعجبون أن الخلة تكون لإبراهيم والكلام لموسى ، والرؤية لمحمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين . قال : فكبر كعب حتى جاوبته الجبال ، ثم قال : إن الله قسم رؤيته وكلامه بين محمد وموسى عليهما السلام ، فكلم موسى ورآه محمد صلى الله عليه وسلم . وحكى عبد الرزاق أن الحسن كان يخاف بالله لقد رأى محمد ربه . وحكاه أبو عمر الطائفي عن عكرمة ، وحكاه بعض المنتكلمين عن ابن مسعود ، والأول عنه أشهر . وحكى ابن إسحاق أن مروان سأل أبا هريرة : هل رأى محمد ربه ؟ فقال : نعم . وحكى النقاش عن أحمد بن حنبل أنه قال : أنا أقول بحديث ابن عباس : بعينه رآه رآه ! حتى أقطع نفسه ، بمعنى نفس أحمد . وإلى هذا ذهب الشيخ أبو الحسن الأشعري وجماعة من أصحابه [أن محمداً صلى الله عليه وسلم] رأى الله ببصره وعين رأسه . وقاله أنس وابن عباس وعكرمة والربيع والحسن . وكان الحسن يحلف بالله الذي لا إله إلا هو لقد رأى محمد ربه . وقال جماعة منهم أبو العالية والقرظي والربيع بن أنس : إنه إنما رأى ربه بقلبه وفؤاده ؛ وحكى عن ابن عباس أيضا وعكرمة . وقال أبو عمر : قال أحمد بن حنبل رآه بقلبه ، وجب عن القول برؤيته في الدنيا بالأبصار . وعن مالك بن أنس قال : لم ير في الدنيا ؛ لأنه باق ولا يرى الباقي بالفاني ، فإذا كان في الآخرة ورزقوا أبصارا باقية رأوا الباقي الباقي . قال القاضي عياض : وهذا كلام حسن مليح ، وليس فيه دليل على الاستحالة إلا من حيث ضعف القدرة ؛ فإذا قوى الله تعالى من شاء من عباده وأقدره على حل أعباء الرؤية لم يمتنع في حقه . وسأى شيء من هذا في حق موسى عليه السلام في « الأعراف » ^(٢) إن شاء الله .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾ أي لا يخفى عليه شيء إلا يراه ويعلمه . وإنما خص « الأبصار » لتجنيس الكلام . وقال الزجاج : وفي هذا الكلام دليل على أن الخلق لا يدركون

(١) راجع ١٧ ص ٩٢ . (٢) كذا في كل الأصول ، وهو منصوب على الاختصاص .

(٣) من ع . (٤) راجع ص ٢٧٨ من هذا الجزء .

الأبصار؛ أى لا يعرفون كيفية حقيقة البصر، وما الشيء الذى صار به الإنسان يبصر من عينيه دون أن يبصر من غيرهما من سائر أعضائه . ثم قال : ﴿ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ أى الرقيق بعباده ؛ يقال : لَطَفَ فلان بفلان يَلُطِّفُ ، أى رفق به . واللطف فى الفعل الرَفْقُ فيه . واللطف من الله تعالى التوفيق والعصمة . وألطفه بكذا ، أى برّه به . والأسم اللطف بالتحريك . يقال : جاءتنا من فلان لَطْفَةٌ ؛ أى هِدْيَةٌ . والملاطفة المباشرة ؛ عن الجوهري وآبن فارس . قال أبو العالية : المعنى لطيف باستخراج الأشياء خبير بمكانها . وقال الحنيد : اللطيف من نور قلبك بالهدى ، ورَبَّى جسمك بالغذا ، وجعل لك الولاية فى البَلَوَى ، ويجرسك وأنت فى لظى ، ويدخلك جنة المأوى . وقيل غير هذا ، مما معناه راجع إلى معنى الرفق وغيره . وسيأتى ما للعلماء من الأقوال فى ذلك فى « الشورى »^(١) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : قَدْ جَاءَكُمْ بِبَصَائِرٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴿١٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بِبَصَائِرٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أى آيات وبراهين يبصر بها ويُستدل بها جمع بصيرة وهى الدلالة . قال الشاعر :

جاءوا ببصائرهم على أكافهم * وبصيرتى يعدو بها عتد وآى^(٢)

يعنى بالبصيرة المحجة البينة الظاهرة . ووصف الدلالة بالمحجى لتفخيم شأنها ؛ إذ كانت بمنزلة الغائب المتوقع حضوره للنفس ؛ كما يقال : جاءت العافية وقد أنصرف المرض ، وأقبل السعد وأدبر النحوس . ﴿ تَمَّنَّ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ﴾ الإبصار : هو الإدراك بحاسة البصر؛ أى فمن أستدل وتعرفت بنفسه نفع . ﴿ وَمَنْ عَمِيَ ﴾ لم يستدل ، فصار بمنزلة الأعمى ؛ فعلى نفسه يعود ضرر

(١) راجع ١٦٦ ص ١٦ . (٢) الذى فى كتب اللغة : « راحوا ... الخ » وأن هذا البيت للأعمر الجعفى . يقول : إنهم تركوا دم أبهم وجعلوه خلفهم ؛ أى لم يتأروا به وأنا طلبت تأرى . والعند (يفتح التاء وكسرها) : الفرس التام الخلق السريع الوثبة معه تجرى ليس فيه اضطراب ولا رخاوة . والوآى (يفتح الواو والمدة) : الفرس السريع المتقدر الخلق .

عماه . ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾) أى لم أؤمر بحفظكم على أن تهلكوا أنفسكم . وقيل : أى لا أحفظكم من عذاب الله . وقيل : « بِحَفِيظٍ » برفيق ؛ أحصى عليكم أعمالكم ، وإنما أنا رسول أبلغكم رسالات ربى ، وهو الحفيظ عليكم لا ينجى عليه شئ من أفعالكم . قال الزجاج : نزل هذا قبل فرض القتال ، ثم أمر أن يمتهم بالسيف من عبادة الأوثان .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (۱۳)

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ﴾ الكاف [فى كذا] (۱) فى موضع نصب ؛ أى نصرف الآيات مثل ما تلونا عليك . أى كما صرفنا الآيات فى الوعد والوعيد والوعظ والتنبيه فى هذه السورة نصرف فى غيرها . ﴿ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ ﴾ الواو للمعطف على مضمرة ؛ أى نصرف الآيات لتقوم الحجة وليقولوا درست . وقيل : أى « وليقولوا درست » صرفناها ؛ فهى لام الصيرورة . وقال الزجاج : هذا كما نقول كتب فلان هذا الكتاب لحنفه ؛ أى آل أمره إلى ذلك . وكذا لما صرفت الآيات آل أمرهم إلى أن قالوا : درست وتعلمت من جبر ويسار ، وكانا غلامين نصرانيين بمكة ، فقال أهل مكة : إنما يتعلم منهما . قال النحاس : وفى المعنى قول آخر حسن ، وهو أن يكون معنى « نُصَرِّفُ الْآيَاتِ » نأتى بها آية بعد آية ليقولوا درست علينا ؛ فيذكرون^(۲) الأزل بالآخر . فهذا حقيقة ، والذى قاله أبو إسحاق مجاز .

وفى « دَرَسْتَ » سبع قراءات . قرأ أبو عمرو وآبن كثير « دارست » بالألف بين الدال والراء ؛ كفعلت . وهى قراءة على وآبن عباس وسعيد بن جبیر ومجاهد وعكرمة وأهل مكة . قال آبن عباس : معنى « دَرَسْتَ » نالت . وقرأ آبن عامر « دَرَسْتَ » بفتح السين وإسكان التاء من غير ألف ؛ تَكَرَّجْتُ . وهى قراءة الحسن . وقرأ الباقون « دَرَسْتَ » تَكَرَّجْتُ . فعلى الأولى : دارست أهل الكتاب ودارسوك ؛ أى ذا كرتهم وذا كركوك ؛ قاله سعيد بن جبیر . ودل على هذا المعنى قوله تعالى إخبارا عنهم : « وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ »^(۳) أى أعان اليهود النبي

(۱) من ك . (۲) فى ك : فبلفظون . (۳) راجع ج ۱۳ ص ۳ .

صلى الله عليه وسلم على القرآن وذا كروه فيه . وهذا كله قول المشركين . ومثله قولهم : « وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ آكْتَبْتَهَا فَيَهَى مُمَلًى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ^(۱) » . « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أُنزِلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ^(۲) » . وقيل : المعنى دارسنا ؛ فيكون معناه كعنى درست ؛ ذكره النحاس واخاره ، والأول ذكره مكى . وزعم النحاس أنه مجاز ؛ كما قال :

* فَلِهَوِيٍّ مَا تَلَدَ الْوَالِدَةَ ^(۳) *

ومن قرأ « درست » فأحسن ما قيل في قراءته أن المعنى : ولئلا يقولوا آتتعت وآتحت ، وليس يأتى مجد صلى الله عليه وسلم بغيرها . وقرأ قتادة « درست » أى قرئت . وروى سفيان ابن عيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن أنه قرأ « دارست » . وكان أبو حاتم يذهب إلى أن هذه القراءة لا تجوز ؛ قال : لأن الآيات لا تدارس . وقال غيره : القراءة بهذا تجوز ، وليس المعنى على ما ذهب إليه أبو حاتم ، ولكن معناه دارست أتمت ؛ أى دارستك أتمت ، وإن كان لم يتقدم لها ذكر ؛ مثل قوله : « حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ^(۴) » . وحكى الأخفش « وَلَيَقُولُوا دَرَسْتَ » وهو بمعنى « درست » إلا أنه أبلغ . وحكى أبو العباس أنه قرئ « وليقولوا درست » بلسان اللام على الأمر . وفيه معنى التهديد ؛ أى فليقولوا بما شاءوا فإن الحق بين ؛ كما قال عز وجل « فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا ^(۵) » . فإما من كسر اللام فإنها عنده لام كى . وهذه القراءات كلها يرجع اشتقاقها إلى شىء واحد ، إلى التلين والتذليل . و « درست » من درس يدرس دراسة ، وهى القراءة على الغير . وقيل : درسته أى ذلته بكثرة القراءة ؛ وأصله درس الطعام أى داسه . والدياس التراس بلغة أهل الشام . وقيل : أصله من درست الثوب أدْرُسَه درسا أى أخلفته . وقد درس الثوبُ درسا أى أخلق . ويرجع هذا إلى التذلل أيضا . ويقال : مُدِّسٌ أى درس لكثرة دراسته لكاتب الله . ودارست الكتب وتدارستها وأدارستها أى درستها . ودرست الكتاب درسا ودراسة . ودرست المرأة درسا أى حاضت . ويقال :

(۱) راجع ج ۱۳ ص ۰۳ (۲) راجع ج ۱۰ ص ۰۹۵ (۳) هذا مجزى ، ومصدره كما فى المعنى

(حرف اللام) : * نازت بكن الموت أنعام *

(۴) راجع ج ۸ ص ۲۱۶

(۵) راجع ج ۱۵ ص ۱۹۵

إن فرج المرأة يُكْتَفَى أبا أَدْرَاس ؛ وهو من الحيض . والدَّرْسُ أيضا : الطريق الخبيث .
وحكى الاصمعي : بعير لم يَدْرَسْ أى لم يركب ، ودرست من درس المنزل إذا عَفَا . وقرأ
ابن مسعود وأصحابه وأبى وطلحة والأعمش « وليقولوا درس » أى درس مجد الآيات .
(وَلْيُبَيِّنْهُ) أى القول والتصريف ، أو القرآن (لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) .

قوله تعالى : **آتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ**
وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٥٥﴾

قوله تعالى : (**آتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**) أى لا تشغل قلبك وخاطرك
بهم ، بل اشتغل بعبادة الله . (**لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ**) ممدوخ .

قوله تعالى : **وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**
وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٥٦﴾

قوله تعالى : (**وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا**) نص على أن الشرك بشيئته ، وهو إبطال
لمذهب القدرية كما تقدم . (**وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا**) أى لا يمكنك حفظهم من عذاب
الله . (**وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ**) أى قيمٌ بأمورهم فى مصالحهم لدينهم أو دنياهم ، حتى نلطف
لهم فى تناول ما يجب لهم ؛ فلوست بحفيظ فى ذلك ولا وكيل فى هذا ، إنما أنت مبلغ . وهذا
قبل أن يؤمر بالقتال .

قوله تعالى : **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ**
عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ
مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٥٧﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُسَبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ . نهي . ﴿ فَيَسُبُّوا اللَّهَ ﴾ جواب النهي . فنهى سبحانه المؤمنين أن يسبوا أوثانهم ؛ لأنه علم إذا سبوا نفر الكفار وأزدادوا كفرا . قال ابن عباس : قالت كفار قريش لأبي طالب إنما أن تنهى مجدا وأصحابه عن سب آلهتنا والغض منها وإما أن نسب إلهه ونهجووه ؛ فنزلت الآية .

الثانية — قال العلماء : حكمها باقٍ في هذه الأمة على كل حال ؛ فحتى كان الكافر في منعةٍ وخيف أن يسبب الإسلام أو النبي عليه السلام أو الله عز وجل ، فلا يحل لمسلم أن يسبب صلبانهم ولا دينهم ولا كتابهم ، ولا يتعرض إلى ما يؤدي إلى ذلك ؛ لأنه بمنزلة البعث على المعصية . وعبر عن الأصنام وهي لا تعقل بـ « الذين » على معتقد الكفرة فيها .

الثالثة — في هذه الآية أيضا ضرب من المصادفة ، ودليل على وجوب الحكم بسد الذرائع ؛ حسب ما تقدم في « البقرة » وفيها دليل على أن المحقق قد يكف عن حق له إذا أدى إلى ضرر يكون في الدين . ومن هذا المعنى ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : لا يتبوا الحكم بين ذوى القرابات مخافة القطيعة . قال ابن العربي : إن كان الحق واجبا فيأخذه بكل حال وإن كان جائزا ففيه يكون هذا القول .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ عَدُوًّا ﴾ أى جهلا وأعتداء . وروى عن أهل مكة أنهم قرءوا « عدوا » بضم العين والبدال وتشديد الواو ، وهي قراءة الحسن وأبي رجاء وقتادة ، وهي راجعة إلى القراءة الأولى ، وهما جميعا بمعنى الظلم . وقرأ أهل مكة أيضا « عدوا » بفتح العين وضم الدال بمعنى عدو . وهو واحد يؤدي عن جمع ؛ كما قال : « فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ » . وقال تعالى : « هُمُ الْعَدُوُّ » وهو منصوب على المصدر أو على المفعول من أجله .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ﴾ أى كما زيننا هؤلاء أعمالهم كذلك زيننا لكل أمة عملهم . قال ابن عباس . زيننا لأهل الطاعة الطاعة ، ولأهل الكفر

الكفر، وهو كقوله: « يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ». وفي هذا ردُّ على القدرية .

قوله تعالى: « وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا آيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ »

قوله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا ﴾ فيه مسألتان: الأولى - قوله تعالى: ﴿ وَأَقْسَمُوا ﴾ أى حلفوا . وجهد اليمين أشدها، وهو بالله .

قوله: « جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ » أى غاية أيمانهم التى بلغها علمهم، وأتمت إليها قدرتهم. وذلك أنهم كانوا يعتقدون أن الله هو الإله الأعظم، وأن هذه الآلهة إنما يعبدونها ظناً منهم أنها تقرهم إلى الله زلي، كما أخبر عنهم بقوله تعالى: « مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ». وكانوا يخلفون بأبائهم وبالأنصام وبغير ذلك، وكانوا يخلفون بالله تعالى وكانوا يسمونه جهد اليمين إذا كانت اليمين بالله. « جهد » منصوب على المصدر والعمل فيه « أقسموا » على مذهب سيبويه؛ لأنه فى معناه. والجهد (بفتح الجيم): المشقة؛ يقال: فعلت ذلك بجهد. والجهد (بضمها): الطاقة يقال: هذا جهدى، أى طاقتى. ومنهم من يجعلهما واحداً، ويحتج بقوله « وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ». وقرئ « جهدهم » بالفتح؛ عن ابن قتيبة. وسبب الآية فيما ذكر المفسرون: القرظى والكأبى وغيرهما، أن قرظاً قالت: يا محمد، نُحْبِرُنَا بِأَنْ مَسَى ضَرْبُ بَعْصَاءِ الْحِجْرِ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَنْ عِيسَى كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى، وَأَنْ نُمُودَ كَانَتْ لَمْ نَاقَةَ؛ فَأَتَانَا بِبَعْضِ هَذِهِ الْآيَاتِ حَتَّى نَصَدِّقَكَ . فقال: «أى شئ تحبون؟» قالوا: أجعل لنا الصفاً ذهباً؛ وآله إن فعلته لتنبئك أجمعون . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو؛ بقائه جبريل عليه السلام فقال: « إن شئت أصبح [الصفاً] ذهباً، ولئن أرسل الله آية ولم يصدقوا عندها ليعذبنهم فأتركهم حتى يتوب تائبهم » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) راجع ج ١٠ ص ١٧٢ . (٢) راجع ج ١٥ ص ١٢٣ . (٣) راجع ج ٨ ص ٢١٥

(٤) من ك .

”بل يتوب تائبهم“ فزلت هذه الآية . وبين الرب بأن من سبق العلم الأزلي بأنه لا يؤمن فإنه لا يؤمن وإن أقسم ليؤمن .

الثانية — قوله تعالى : (جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ) قيل : معناه بأغلظ الأيمان عندهم . وتعرض هنا مسألة من الأحكام عظمى ، وهى قول الرجل : الأيمان تلزمه إن كان كذا وكذا . قال ابن العربي : وقد كانت هذه اليمين فى صدر الإسلام معروفةً بغير هذه الصورة ، كانوا يقولون : على أشد ما أخذه أحد على أحد ، فقال مالك : تطأق نساؤه . ثم تكثرت الصور حتى آلت بين الناس إلى صورة هذه أمها . وكان شيخنا الفهري الطرسوسى يقول : يلزمه إطعام ثلاثين مسكينا إذا حنث فيها ؛ لأن قوله « الأيمان » جمع يمين ، وهو لو قال على يمين وحنث ألزمناه كفارة . ولو قال : على يمينان للزمته كفارتان إذا حنث . والأيمان جمع يمين فيلزمه فيها ثلاث كفارات .

قلت : وذكر أحمد بن محمد بن مغيث فى وثائقه : اختلف شيوخ الفيروان فيها ؛ فقال أبو محمد بن أبى زيد : يلزمه فى زوجته ثلاث تطليقات ، والمشى إلى مكة ، وتفريق ثلاث ماله ، وكفارة يمين ، وعتق رقبة . قال ابن مغيث : وبه قال ابن أربع رأسه وآبن بدر من فقهاء طابطمة . وقال الشيخ أبو عمران الفاسى وأبو الحسن القامسى وأبو بكر بن عبد الرحمن القروى : تلزمه طلقة واحدة إذا لم تكن له نيسة . ومن حجتهم فى ذلك رواية ابن الحسن فى سماعه من أبى وهب فى قوله : « وأشد ما أخذه أحد على أحد أن عليه فى ذلك كفارة يمين » . قال ابن مغيث : بفعل من سميته على القائل : « الأيمان تلزمه » طلقة واحدة ؛ لأنه لا يكون أسوأ حالا من قوله : أشد ما أخذه أحد على أحد أن عليه كفارة يمين ، [قال] وبه نقول . قال : واحتج الأولون بقول ابن القاسم فىمن قال : على عهد الله وغليظ ميثاقه وكفاله وأشد ما أخذه أحد على أحد على أمر ألا يفعله ثم فعله ؛ فقال : إن لم يرد الطلاق ولا العتاق وعزلها عن ذلك فلنكن ثلاث كفارات . فإن لم تكن له نيسة حين حلف فلا يكفر كفارتين فى قوله : على عهد الله وغليظ ميثاقه . ويمتق رقبة وتطأق نساؤه ، ويمشى إلى مكة

(١) فى ك : بين الله .

(٢) فى ك ، ز : ألزمناه كفارتين .

(٣) فى ك : لخم .

(٤) من ز .

ويتصدق بثلاث ماله في قوله : وأشد ما أخذه أحد على أحد . قال ابن العربي : أما طريق الأذلة فإن الألف واللام في الإيمان لا تخلو أن يراد بها الجنس أو العهد ؛ فإن دخلت للمهد فالمعهود قولك « بالله » فيكون ما قاله الفهري . فإن دخلت للجنس فالطلاق جنس فيدخل فيها ولا يستوفى عدده ، فإن الذي يكفى أن يدخل في كل جنس معنى واحد ؛ فإنه لو دخل في الجنس المعنى كله للزمه أن يتصدق بجميع ماله ؛ إذ قد تكون الصدقة بالمال يمينا . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى قل يا محمد : الله القادر على الإتيان بها ، وإنما يأتى بها إذا شاء . ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ ﴾ أى وما يدريك إيمانكم ؛ خذف المفعول . ثم استأنف فقال : ﴿ إِنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ بكسر إن ، وهى قراءة مجاهد وأبى عمرو وابن كثير . ويشهد لهذا قراءة ابن مسعود « وما يشعركم إذا جاءت لا يؤمنون » . وقال مجاهد وابن زيد :

المخاطب بهذا المشركون ، وتم الكلام . حكم عليهم بأنهم لا يؤمنون ، وقد أعلمنا في الآية بعد هذه أنهم لا يؤمنون . وهذا التأويل يشبه قراءة من قرأ « تؤمنون » بالثاء . وقال الفراء وغيره ؛ الخطاب للمؤمنين ؛ لأن المؤمنين قالوا للذي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، لو نزلت الآية لعلمهم يؤمنون ؛ فقال الله تعالى : ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ ﴾ أى يعلمكم ويدريك أيها المؤمنون . « أنها » بالفتح ، وهى قراءة أهل المدينة والأعمش وحمزة ، أى لعلمها إذا جاءت لا يؤمنون . قال الخليل : « أنها » بمعنى لعلمها ؛ حكاها عنه سيبويه . وفى التنزيل : ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى ﴾^(١) أى أنه يزكى . وحكى عن العرب : آيت السوق أنك تشتري لنا شيئا ، أى لملك . وقال أبو النجم :

قلت لشيئان آذنب من لغائيه * أن تُغسدى القوم من شِوَائيه

وقال عدي بن زيد :

أعاذل ما يدريك أنت منبئتي * إلى ساعة في اليوم أوفى صحتي القيد

أى لعل . وقال دريد بن الصمة :

أرئني جواداً مات هنزلاً لأنتي * أرى ما ترين أو بنجلاً محلداً

(١) الصحيح أنه حاتم طى . كما فى الصحاح ليهوهرى ، وديوانه .

(٢) راجع ج ١٩ ص ٢١١ .

وبرى : لغنى : فلا شاهد .

أى لعننى . وهو فى كلام العرب كثير « أنت » بمعنى لعن . وحكى الكسائى أنه كذلك فى مصحف أبى بن كعب « وما أدراكم لعلها » . وقال الكسائى والفراء : أن « لا » زائدة ، والمعنى : وما يشعركم أنها — أى الآيات — إذا جاءت المشركين يؤمنون ، فزيدت « لا » ؛ كما زيدت « لا » فى قوله تعالى : « وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ » . لأن المعنى : وحرام على قرية مهلكة رجوعهم . وفى قوله : « مَا مَنَعَكَ آلَا تُسْجِدُ » . والمعنى : ما منعك أن تسجد . وضعت الزجاج والنحاس وغيرهما زيادة « لا » وقالوا : هو غلط وخطأ ؛ لأنها إنما تزداد فيما لا يشكىل . وقيل : فى الكلام حذف ، والمعنى : وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو يؤمنون ، ثم حذف هذا لعلم السامع ؛ ذكره النحاس وغيره .

قوله تعالى : وَنُقَلِّبُ أَقْسِدَاتِهِمْ وَأَبْصِرُهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ

مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١﴾

هذه آية مشككة ، ولا سيما وفيها « وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ » . قيل : المعنى ونقلب أفئدتهم وأنظارهم يوم القيامة على لهب النار وحر الجمر ؛ كما لم يؤمنوا فى الدنيا . « وَنَذَرُهُمْ » فى الدنيا ؛ أى نهالهم ولا نعاقبهم ؛ فبعض الآية فى الآخرة ، وبعضها فى الدنيا . ونظيرها « وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ » فهذا فى الآخرة . « عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ » فى الدنيا . وقيل : ونقلب فى الدنيا ؛ أى نحول بينهم وبين الإيمان لوجاءتهم تلك الآية ، كما حلنا بينهم وبين الإيمان أول مرة ؛ لما دعوتهم وأظهرت المعجزة . وفى التنزيل : « وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ » . والمعنى : كان ينبغى أنت يؤمنوا إذا جاءتهم الآية فأروها بأبصارهم وعرفوها بقلوبهم ؛ فإذا لم يؤمنوا كان ذلك بتقلب الله قلوبهم وأبصارهم . « كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ » ودخلت الكاف على محذوف ، أى فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا به أول مرة ؛ أى أول مرة أنتم الآيات التى عجزوا عن معارضتها مثل القرآن وغيره . وقيل : ونقلب أفئدة هؤلاء كيلا

(١) فى فتح باب ، وزمانه : ذرى أطوف فى البلاد لأننى الخ . (٢) راجع ج ١١ ص ٣٤٠ .

(٣) راجع ص ١٦٩ ، وص ٣٩٠ من هذا الجزء . (٤) راجع ج ٢٠ ص ٢٦ .

يؤمنوا ؛ كما لم يؤمن كفار الأيم السالفة لما رأوا ما اقترحوا من الآيات . وقيل : في الكلام تقديم وتأخير ؛ أي أنها إذا جاءت لا يؤمنون كما لم يؤمنوا أول مرة وتقلب أفئدتهم وأبصارهم . (وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ) يجحرون . وقد مضى في « البقرة » .^(١)

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبَلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى : (وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ) فراوهم عياناً . (وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى) بإحيائنا إياهم . (وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ) سالوه من الآيات . (قُبَلًا) مقابلة ؛ عن ابن عباس وقتادة وآبن زيد . وهى قراءة نافع وآبن عامر . وقيل : معاينة ، لما آمنوا . وقال محمد بن يزيد : يكون « قبلا » بمعنى ناحية ؛ كما تقول : لى قِبَلِ فلان مَالٌ ؛ فِقِبَلًا نصب على الظرف . وقرا الباقون « قُبَلًا » بضم القاف والياء ، ومعناه ضَمَنَاءٌ ؛ فيكون جمع قِبِيل بمعنى كفيل ، نحو رَغِيف وُرَغِف ؛ كما قال : « أَوْ تَأْتِي بِإِلَهِهِ وَالْمَلَائِكَةَ قُبَلًا » ؛ أى يضمون ذلك ؛ عن الفراء . وقال الأخفش : هو بمعنى قِبِيل قِبِيل ؛ أى جماعة جماعة ، وقاله مجاهد ، وهو نصب على الحال على الفوائن . وقال محمد بن يزيد « قُبَلًا » أى مقابلة ؛ ومنه « وَإِنْ كَانَ قَبِيضُهُ قُدٌّ مِنْ قُبُلٍ » . ومنه قُبُلُ الرجل ودُبُرُهُ إما كان من بين يديه ومن ورائه . ومنه قُبُلُ الحَيْض . حكى أبو زيد : لَنِيْتُ فُلَانًا قُبَلًا ومقابلة وقِبَلًا وقُبَلًا ، كله بمعنى المواجهة ؛ فيكون الضم كالسكر فى المعنى ونستوى الفراءتان ؛ قاله مكِّي . وقرا الحسن « قُبَلًا » حذف الضمة من الباء لتقلها . وعمل قول الفراء يكون فيه نطق ما لا ينطق ، وفى كفاية ما لا يعقل آية عظيمة لهم . وعمل قول الأخفش يكون فيه اجتماع الأجناس الذى ليس بجهود . والحشر الجمع . (مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ) « أن » فى موضع استثناء ليس من الأول ؛ أى لكن إن شاء ذلك لهم . وقيل :

(١) راجع ج ١ ص ٢٠٩ . (٢) راجع ج ١٠ ص ٢٢٧ . (٣) راجع ج ٩ ص ١٧٢ .

الاستثناء لأهل السعادة الذين سبق لهم في علم الله الإيمان . وفي هذا تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ أى يجهلون الحق . وقيل : يجهلون أنه لا يجوز افتراح الآيات بعد أن رأوا آية واحدة .

قوله تعالى : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ أى كما ابتليتك بهؤلاء القوم فكذلك جعلنا لكل نبي قباله (عَدُوًّا) أى أعداء . ثم نعمتهم فقال ﴿ شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ حكي سبويه جعل بمعنى وصف . « عَدُوًّا » مفعول أول . « لِكُلِّ نَبِيٍّ » في موضع المفعول الثاني . « شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ » بدل من عدوه . ويجوز أن يكون « شياطين » مفعولا أول ، « عدوا » مفعولا ثانيا ؛ كأنه قيل : جعلنا شياطين الإنس والجن عدوا . وقرأ الأعمش : « شياطين الجن والإنس » بتقديم الجن . والمعنى واحد . ﴿ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ عبارة عما يوسوس به شياطين الجن إلى شياطين الإنس . وسمى وحياً لأنه إنما يكون خفية ، وجعل تمويههم زخرفاً لترتيبهم إياه ؛ ومنه سمي الذهب زخرفاً . وكل شئ حسن مُؤَمَّوَةٌ فهو زُخْرَفٌ . والمزخرف المزين . وزخارف المساء طرائقه . و « غُرُورًا » نصب على المصدر ، لأن معنى « يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ » يعرفونهم بذلك غروراً . ويجوز أن يكون في موضع الحال . والغرور الباطل . قال النحاس : ورؤى عن ابن عباس بإسناد ضعيف أنه قال في قول الله عز وجل « يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ » قال : مع كل جنى شيطان ، ومع كل إنسى شيطان ، فيبقى أحدهما الآخر فيقول : إني قد أضللت صاحبي بكذا فأضل صاحبك بمنسله . ويقول الآخر مثل ذلك ؛ فهذا وحى بعضهم إلى بعض . وقاله عكرمة والضحاك

وَالسُّدَىٰ وَالكَافِي . قال النحاس : والقول الأول يدل عليه « وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُؤْمِنُونَ بِإِيَّائِيهِمْ لِيُبَادِلُوهُنَّكُمْ » ؛ فهذا يبين معنى ذلك .

قلت : ويدلّ عليه من صحيح السنة قوله عليه السلام : " ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن " قيل : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : " ولا أنا إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير " . روى " فأسلم " برفع الميم ونصبها . فالرفع على معنى فأسلم من شره . والنصب على معنى فأسلم هو . فقال : " ما منكم من أحد " ولم يقل ولا من الشياطين ؛ إلا أنه يحتمل أن يكون نبه على أحد الجنسين بالآخر ؛ فيكون من باب « سَرَّابِلَ تَفِيكُمُ الْحَرِّ » وفيه بُعد ، والله أعلم . وروى عوف بن مالك عن أبي ذرّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أبا ذرّ هل تعوذت بالله من شرّ شياطين الإنس والجن ؟ " قال قلت : يا رسول الله ، وهل للإنس من شياطين ؟ قال : " نعم هم شرّ من شياطين الجن " . وقال مالك بن دينار : إن شيطان الإنس أشدّ على من شيطان الجن ، وذلك أنى إذا تعوذت بالله ذهب عنى شيطان الجن ، وشيطان الإنس يجئني فيجزني إلى المعاصي عيانا . وسمع عمر بن الخطاب [رضى الله عنه] امرأة تنشد :

إن النساء رياحين خلقن لكم * وكلكن يشتهى شمس الرياحين

فأجابها عمر رضى الله عنه :

إن النساء شياطين خلقن لنا * نعوذ بالله من شرر الشياطين

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْشَاءَ وَرَبِّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾ أى ما فعلوا إجماع القول بالغرور . ﴿ فَذَرُّهُمْ ﴾ أمر فيه معنى التهديد . قال سيبويه : ولا يقال وذّر ولا ودّع ، استغنوا عنهما بترك . قلت : هذا إنما خرج على الأكثر . وفى التنزيل : « وَذَرِّ الَّذِينَ » و « ذَرُّهُمْ » و « مَا وَدَعَكَ » . وفى السنة « لِيُنْهَيَنَّ أَقْوَامَ وَدَعَهُمُ الْجُمُعَاتِ » . وقوله : " إذا فعلوا — يريد المعاصي —

(١) ص ٧٤ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١٠ ص ١٥٩ . (٣) من ك ، ع ، ح .
والذى يفسر أن البيت لأحد أدباء البصرة رأى جماعة من النساء فأعجب حالهن فقال : إن النساء شياطين . البيت فأجابته إحداهن : إن النساء رياحين . البيت . (٤) من ب . (٥) يلاحظ أن الفعل فى « ذر الذين » و « ذرهم » أمر ، ولا يغييه بهما قول المؤلف . قلل فى الكلام «هوا» والمعصية لله . (٦) « ودعك » بالخفيف قراءة رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم . غير سبعة .

فقد تُودِعَ منهم“ . قال الزجاج : الواو ثقيلة ؛ فلما كان «ترك» ايس فيه واو بمعنى ما فيه الواو تُرِكَ ما فيه الواو . وهذا معنى قوله وايس بنصه .

قوله تعالى : وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ
وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾

قوله تعالى : (وَلِتَصْغَىٰ إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ) تصنى تميل ؛ يقال : صغوت أصغو صغواً وصغواً ، وصغيت أصغيت ، وصغيت بالكسر أيضاً . يقال منه : صغى يصغى صغياً ، وأصغيت إليه إصغاءً بمعنى . قال الشاعر :

تَرَى السَّفِيهَ بِهِ عَن كُلِّ مُحْكَمَةٍ ^(١) * زَبَعٌ وَفِيهِ إِلَى التَّشْبِيهِ إِصْغَاءٌ

ويقال : أصغيت الإناء إذا أملت له ليجتمع ما فيه . وأصله الميل إلى الشيء لغرض من الأغراض . ومنه صغت النجوم : مالت للغروب . وفي التنزيل : « فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا » ^(٢) . قال أبو زيد : [يقال] صغوه معك وصغوه ، وصغاه معك ، أى ميله . وفي الحديث ” فاصغى لها الإناء “ ، أى للهرة . وأكرموا فلانا فى صاغيته ، أى فى قرابته الذين يميلون إليه ويطلبون ما عنده . وأصغت الناقة إذا أمالت رأسها إلى الرجل كأنها تسمع شيئاً حين يسئد عليها الرَّحْل . قال ذو الرمة :

تُصْغِي إِذَا شَدَّهَا بِالْكُورِ جَانِحَةً * حَتَّى إِذَا مَا اسْتَوَىٰ فِي غَرَزِهَا تَنَبَّ ^(٣)

واللام فى « وَلِتَصْغَىٰ » لام كى ، والعامل فيها « يوسى » تقديره : يوسى بعضهم إلى بعض ليغروهم وتصغى . وزعم بعضهم أنها لام الأمر ، وهو غلط ؛ لأنه كان يجب « وتلصغ إليه » بحذف الألف ، وإتمامها لام كى . وكذلك (وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا) إلا أن الحسن قرأ « وأيرضوه

(١) من ا ، ب ، ز ، ك وفى اللسان : مكربة . (٢) راجع ج ١٨ ص ١٨٨ .

(٣) من ب ، ز ، ك . (٤) الكور (بالضم) : رحل الناقة بأدائه ؛ وهو كاللرج وأنته للفرس قال ابن سيده : وكثير من الناس يفتح الكاف وهو خطأ وجانحة : مائلة لاصفة . والفرز : سير كالركاب توضع فيه الرجل عند الركوب . وصف ناقته بالقطانة ومرعة الحركة .

وليفتروا « بإسكان اللام، جعلها لام أمر فيه معنى التهديد؛ كما يقال: أقفل ماشئت . ومعنى ﴿وَلْيَقْتَرُوا مَا هُمْ مُقْتَرُونَ﴾ أى وليكتسبوا؛ عن ابن عباس والسدى وابن زيد . يقال: خرج يفتقر أهله أى يكتسب لهم . وقارف فلان هذا الأمر إذا واقفه وعمله . وقرفتنى بما ادعت على، أى رمتنى بالرؤية . وقرف الفرحة إذا فتر منها . واقترف كذباً . قال رؤبة :
أعيا اقتراف الكذب المقروف * تفوى التقي وعفة العفيف^(۱)
وأصله أفتطاع قطعة من الشيء .

قوله تعالى : أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتغِي حَكماً وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلاً وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿۱۱۱﴾

قوله تعالى : ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتغِي حَكماً﴾ «غير» نصب بـ«أبتغى» . «حكماً» نصب على البيان، وإن شئت على الحال . والمعنى : أغير الله أطلب لكم حاكماً وهو الذى كفاكم بؤنة المسئلة فى الآيات بما أنزله إليكم من الكتاب المفصل، أى المبين . ثم قيل : الحسك أبلغ من الحاكم؛ إذ لا يستحق التسمية بحسك إلا من يحكم بالحق، لأنها صفة تعظيم فى مدح . والحاكم صفة جارية على الفعل، فقد يُسمى بها من يحكم بغير الحق . ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ يريد اليهود والنصارى . وقيل : من أسلم منهم كسلمان وصهيب وعبد الله بن سلام . ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُ﴾ أى القرآن . ﴿مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ أى أن كل ما فيه من الوعد والوعيد لحق ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أى من الشاكرين فى أنهم يعلمون أنه منزل من عند الله . وقال عطاء : الذين آتيناهم الكتاب وهم رؤساء أصحاب مجد عليه السلام : أبو بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم . قوله تعالى : وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿۱۱۲﴾

(۱) قع : العفيف . وقى ارب وجر وك وز : الضعيف .

قوله تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ ﴾ قراءة أهل الكوفة بالتوحيد، والباقيون بالجمع . قال ابن عباس : مواعيد ربك ، فلا مغير لها . والكلمات ترجع إلى العبارات أو إلى المتعلقة من الوعد والوعيد وغيرهما . قال قتادة : الكلمات هي القرآن لا مبدل له ، لا يزيد فيه المفترون ولا ينقصون . ﴿ صِدْقًا وَعَدْلًا ﴾ أى فيما وعد وحكم ، لا راداً لقضائه ولا خُلف في وعده . وحكى الزماني عن قتادة : لا مبدل لها فيما حكم به ، أى إنه وإن أمكنه التغيير والتبديل في الألفاظ كما غير أهل الكتاب التوراة والإنجيل فإنه لا يعتد بذلك . ودأت الآية على وجوب اتباع دلالات القرآن ؛ لأنه حق لا يمكن تبديله بما يناقضه ، لأنه من عند حكيم لا يخفى عليه شيء من الأمور [كلها] .

قوله تعالى : وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١٦٦﴾ إِنْ رَبِّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَطَّعَ أَكْثَرُ مَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى الكفار . ﴿ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى عن الطريق التي تؤدى إلى ثواب الله . ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ « إن » بمعنى ما ، وكذلك ﴿ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ أى يخمدسون ويقدرون ؛ ومنه الخرص ، وأصله القطع . قال الشاعر :

ترى قَصْدَ المِزَانِ فِينَا كَأَنَّهُ * تَدْرُعُ حِرْصَانَ بَأَيْدِي الشَّوَابِغِ (٢)

يعنى جريداً يقطع طولاً ويتخذ منه الحِصْرُ . وهو جمع الحِرس ، ومنه حَرَصٌ يُحْرَسُ النخل حَرْصًا إذا حزره يأخذ الحِرَاجَ منه . فالحارص يقطع بما لا يجوز القطع به ؛ إذ لا يقين معه .

(١) من ك . (٢) البيت لقيس بن الخلعيم . والقصد (بكسر القاف وفتح الصاد جمع فصد) : القطة مما يكسر . والميزان : ثبات الرماح . أو الرماح الصلبة اللدنة . والشذرع : تقدير الشيء بذراع اليد . والخرصان : الغضبان من الجريد . والشواطي (جمع الشاطية) وهي المرأة التي تقشر العديب ثم تلقه إلى المية فأخذ كل ما عليه بسكينها حتى تنركه رقيقاً ثم تلقه المنقرة إلى الشاطية ثانية فتشطبه على ذراءها وتنزعه . وقوله : « فينا كأنه » عبارة الأصول . والذي في اللسان « تلق كأنه » وفي ديوانه : « تهوى كأنها » .

وسباني لهذا مزيد بيان في «الذاريات»^(١) إن شاء الله تعالى . (إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ)
قال بعض الناس : إن «اعلم» هنا بمعنى يعلم ، وأنشد قول حاتم الطائي :
تَحَالَفَتْ طَيْبِيٌّ مِنْ دُونِنَا حَافِقًا * وَاللَّهِ أَعْلَمُ مَا كُنَّا لَهُمْ خُدَلًا^(٢)
وقول الخنساء :

اللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ جَفْتَهُ * تَغْدُو غَدَاةَ الرِّيحِ أَوْ تَسِيرِي

وهذا لا حجة فيه ؛ لأنه لا يطابق « وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ » . ولأنه يحتمل أن يكون على أصله .
(مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ) « من » بمعنى أى ؛ فهو في محل رفع والرافع له « يضل » . وقيل :
في محل نصب بأعلم ، أى إن ربك أعلم أى الناس يضل عن سبيله . وقيل : في محل نصب بترع
الخنفاء ؛ أى بمن يضل . قاله بعض البصريين ، وهو حسن ؛ لقوله : (وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ)
وقوله في آخر النحل : « إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ » .
وقرى « يضل » وهذا على حذف المفعول ، والأقول أحسن ؛ لأنه قال : « وهو أعلم بالمهتدين » .
فلو كان من الإضلال لقال وهو أعلم بالهادين .

قوله تعالى : فَكَلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِعَايَاتِهِ

مُؤْمِنِينَ ﴿١١٥﴾

قوله تعالى : (فَكَلُوا مِمَّا ذُكِّرَ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) نزلت بسبب أناس أتوا النبي صلى الله
عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، إنا نأكل ما نقتل ولا نأكل ما قتل الله ؟ فنزلت « فَكَلُوا
— إلى قوله — وَإِنْ أَطَعْتَهُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ لَمَّسْتُمْ لَمَّسْتُمْ كُونَ » نخرجه الترمذى وغيره . قال عطاء :
هذه الآية أمر بذكر اسم الله على الشراب والذبح وكل مطعوم . وقوله : (إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ
مُؤْمِنِينَ) أى بأحكامه وأوامره آخذين ؛ فإن الإيذان بها يتضمن ويقضى الأخذ بها
والاقتياد لها .

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٣ . (٢) في الأصول : « خولا » و « خولا » بالواو بدل القال .
والصواب عن تفسير الطبرى . والنخل : جمع خذول . (٣) في ب و ج و د و زوى : القوم .
(٤) راجع ج ١٠ ص ٢٠٠ . (٥) في ك : فناة .

قوله تعالى : وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : (وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ) : المعنى ما المانع لكم من أكل ما سميت عليه ربكم وإن قتلتموه بأيديكم . (وَقَدْ فَصَّلَ) أى بين لكم الحلال من الحرام ، وأزيل عنكم اللبس والشك . فـ « ما » استفهام يتضمن التقرير . وتقدير الكلام : وأى شئء لكم فى الأناكولاء . فـ « بأن » فى موضع خفض بتقدير حرف الجر . ويصح أن تكون فى موضع نصب على ألا يقدر حرف جر ، ويكون الناصب معنى الفعل الذى فى قوله « مَا لَكُمْ » تقديره أى ما يمنعكم . ثم استثنى فقال (إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ) يريد من جميع ما حرّم كالميتة وغيرها كما تقدم فى « البقرة » . وهو استثناء منقطع . وقرأ نافع ويعقوب « وقد فصل لكم ما حرّم » بفتح الفعلين . وقرأ أبو عمرو وابن عامر وابن كثير بالضم فيهما ، والكوفيون « فصل » بالفتح « حرّم » بالضم . وقرأ عطية العوفى « فصل » بالتخفيف . ومعناه أبان وظهر ؛ كما قرئ « الرِّكَّابُ أَحْكَمْتُ آيَاتَهُ ثُمَّ فَصَلْتُ » أى استبانته . واختار أبو عبيدة قراءة أهل المدينة . وقيل : « فصل » أى بين ، وهو ما ذكره فى سورة « المائدة » من قوله : « حرّمَت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير » الآية .

قلت : هذا فيه نظر ؛ فإن « الأضغام » مكية والمائدة مدنية فكيف يحيل بالبيان على ما لم يتزل بعد ، إلا أن يكون فصل بمعنى يفصل . والله أعلم .

قوله تعالى : (وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ) وقرأ الكوفيون « يُضلون » من أضل . (بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ) يعنى المشركين حيث قالوا : ما ذبح الله يسكبّه خير مما ذبحتم بسكاكينكم « بغير علم » أى بغير علم يعلمونه فى أمر الذبح ؛ إذ الحكمة فيه إخراج ما حرّمه الله علينا من الدم بخلاف ما مات حتف أنفه ؛ ولذلك شرع الذكاة فى محل مخصوص ليكون الذبح فيه سببا لجذب كل دم فى الحيوان بخلاف غيره من الأعضاء . والله أعلم .

(١) راجع ج ٢ ص ٢٢٤ . (٢) راجع ج ٩ ص ٠٢ . (٣) راجع ج ٦ ص ٤٧ . (٤) قراءة نافع .

قوله تعالى : وَذُرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ
الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿١١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَذُرُّوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ للعلماء فيه أقوال كثيرة . وحاصلها راجع إلى أن الظاهر ما كان عملاً بالبدن مما نهى الله عنه ، وباطنه ما عقد القلب من مخالفة أمر الله فيما أمر ونهى ؛ وهذه المرتبة لا يبلغها إلا من أتقى وأحسن ؛ كما قال : « ثُمَّ آتَقُوا وَآمَنُوا ثُمَّ آتَقُوا وَأَحْسَنُوا » . وهى المرتبة الثالثة حسب ما تقدم بيانه فى « المائدة » . وقيل : هو ما كان عليه الجاهلية من الزنا الظاهر واتخاذ الحلال فى الباطن . وما قدمنا جامع لكل إثم [وموجب لكل أمر] (١١٦) .

قوله تعالى : وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ
وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِوَنَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِ لِيُجَدِّدُوا لَهُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ
إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ فيه خمس مسائل : الأولى — روى أبو دارد قال : جاءت اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله ؟ فأزل الله عز وجل « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » إلى آخر الآية . وروى النسائي عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » قال : خاصهم المشركون فقالوا : ما ذبح الله فلا نأكلوه وما ذبحتم أتم أكلتموه ؛ فقال الله سبحانه لهم : لا نأكلوا ؛ فإنكم لم تذكروا اسم الله عليها . وتنشأ هنا مسألة أصولية ، وهى : الثانية — وذلك أن اللفظ الوارد على سبب هل يقصر عليه أم لا ؛ فقال علماؤنا : لا إشكال فى صحة دعوى العموم فيما يذكره الشارع ابتداء من صيغ ألفاظ العموم . أما ما ذكره

(١) راجع ج ٦ ص ٢٩٣ . (٢) من ك . (٣) أى خاصم المؤمنين المشركون .

جوابا لسؤال ففيه تفصيل، على ما هو معروف في أصول الفقه؛ إلا أنه إن أتى بالفظ مستقل دون السؤال لَحِقَ بالأول في صحة القصد إلى التعميم . فقولُه : « لا تَأْكُلُوا » ظاهر في تناول الميتة، ويدخل فيه ما ذُكر عليه غير أسم الله بعموم أنه لم يذكر عليه أسم الله، وبزيادة ذكر غير اسم الله سبحانه عليه الذي يقتضى تحريمه نصاً بقوله : « وَمَا أَهْلٌ بِهِ لغيرِ اللَّهِ » . وهل يدخل فيه ما ترك المسلم التسمية عمداً عليه من الذبح، وعند إرسال الصيد . اختلف العلماء في ذلك على أقوال خمسة، وهي [المسألة^(٢)] : -

الثالثة - [القول^(٢)] الأول - إن تركها سهواً أكلاً جميعاً؛ وهو قول إسماعيل ورواية عن أحمد بن حنبل . فإن تركها عمداً لم يؤكلاً؛ وقاله في الكتاب مالك وابن القاسم، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والنورى والحسن بن حى وعيسى وأصبغ، وقاله سعيد بن جبيرة وعطاء، وأختاره النحاس وقال : هذا أحسن؛ لأنه لا يسمى فاسقاً إذا كان ناسياً .

الثانى - إن تركها عمداً أو ناسياً يأكلهما . وهو قول الشافعى والحسن، وروى ذلك عن ابن عباس وأبي هريرة وعطاء وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد وعكرمة وأبي عياض وأبي رافع وطاوس وإبراهيم النخعيّ وعبد الرحمن بن أبي ليلى وقبيدة . وحكى الزهراوى عن مالك بن أنس أنه قال : تؤكل الذبيحة التي تركت التسمية عليها عمداً أو ناسياً . و[روى^(٢)] عن ربيعة أيضاً . قال عبد الوهاب : التسمية سنة؛ فإذا تركها الذابح ناسياً أكلت الذبيحة في قول مالك وأصحابه .

الثالث - إن تركها عمداً أو ساهياً حُرِّمَ أكلها؛ قاله محمد بن سيرين وعبد الله بن عباس بن أبي ربيعة وعبد الله بن عمر ونافع وعبد الله بن زيد الخطميّ والشعبيّ؛ وبه قال أبو ثور ودาวود بن عليّ وأحمد في رواية .

الرابع - إن تركها عمداً كُرِهَ أكلها؛ قاله القاضى أبو الحسن والشيخ أبو بكر من علمائنا .

(٢) ف : ناسياً .

(٢) من ك .

(١) راجع ج ٢ ص ٢١٦ .

الخامس — قال أنسب : تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمداً إلا أن يكون مستخفاً ، وقال نحوه الطبري . [أدلة ^(١)] قال الله تعالى : « فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » وقال : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » فبين الحالين وأوضح الحكمين . فقوله : « لَا تَأْكُلُوا » نهي على التحريم لا يجوز حمله على الكراهة ؛ لتناوله في بعض مقتضياته الحرام المحض ، ولا يجوز أن يتبع ، أي يراد به التحريم والكراهة معاً ، وهذا من نفيس الأصول . وأما النسائي فلا خطاب توجه إليه إذ يستحيل خطابه ؛ فالشرط ليس بواجب عليه . وأما التارك للتسمية عمداً فلا يخلو من ثلاثة أحوال : إما أن يتركها إذا أصبح الذبيحة ويقول : قلبي مملوء من أسماء الله تعالى وتوحيده فلا أفقر إلى ذكر بلساني ؛ فذلك يميزه لأنه ذكر الله جل جلاله وعظمه . أو يقول : إن هذا ليس بموضع تسمية صريحة ، إذ ليست بقربة ؛ فهذا أيضاً يميزه . أو يقول : لا أسمى ، وأى قدر للتسمية ؛ فهذا متهاون فاسق لا تؤكل ذبيحته . قال ابن العربي : وأعجب لرأس المحققين إمام الحرمين حيث قال : ذكر الله تعالى إنما شرع في القرب ، والذبح ليس بقربة . وهذا يعارض القرآن والسنة ؛ قال صلى الله عليه وسلم في الصحيح : « ما أنهر الدم وذُكر اسمُ الله عليه فكلَّ » . فإن قيل : المراد بذكر اسم الله بالقلب ؛ لأن الذكر بضاد النسيان ومحل النسيان القلب فحل الذكر القلب ، وقد روى البراء ابن عازب : اسم الله على قلب كل مؤمن سُمي أو لم يسم . قلنا : الذكر باللسان وبالقلب ، والذي كانت العرب تفعله تسمية الأصنام والنصب باللسان ، فذبح الله ذلك بذكره في الألسنة ، وأشتهر ذلك في الشريعة حتى قيل لسالك : هل يُسمى الله تعالى إذا توضع فقال : أريد أن يذبح . وأما الحديث الذي تعلقوا به من قوله : « اسم الله على قلب كل مؤمن » فحديث ضعيف . وقد استدل جماعة من أهل العلم على أن التسمية على الذبيحة ليست بواجبة لقوله عليه السلام لأناس سألوه ، قالوا : يا رسول الله ، إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندرى أذكروا اسم الله عليه أم لا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سَمُوا الله عليه وكَلُوا » . أخرجه التارخطني عن عائشة ومالك ومرسلان عن هشام بن عروة عن أبيه ، لم يُختلف عليه في إرساله ،

(١) من وجودك ودعي .

وتأوله بأن قال في آخره : وذلك في أول الإسلام . يريد قيل أن ينزل عليه « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » . قال أبو عمر : وهذا ضعيف ، وفي الحديث نفسه ما يرده ، وذلك أنه أمرهم فيه بتسمية الله على الأكل ؛ فدل على أن الآية قد كانت نزلت عليه . ومما يدل على صحة ما قلناه أن هذا الحديث كان بالمدينة ، ولا يختلف العلماء أن قوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » نزل في سورة « الأضواء » بمكة . ومعنى ﴿ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ أى لمعصية ؛ عن ابن عباس . والفِسْقُ : الخروج ؛ وقد تقدم .^(١)

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ ﴾ أى يُوسُوسُونَ فيلقون في قلوبهم الجدل بالباطل . روى أبو داود عن ابن عباس في قوله : « وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم » يقولون : ما ذبح الله فلا تأكلوه ، وما ذبحتم أتم فكأوه ، فأنزل الله « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » قال عكرمة : عنى بالشياطين في هذه الآية مرارة الأئس من مجوس فارس . وقال ابن عباس وعبد الله بن كثير : بل الشياطين الجن ، وكفرة الجن أولياء قريش . وروى عن عبد الله بن الزبير أنه قيل له : إن المختار يقول : يُوحى إلى فقال : صدق ، إن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم . [وقوله : ﴿ لِيَجَادِلُوكُمْ ﴾ . يريد ﴿ قَوْمُهُ ﴾] : ما قتل الله لم تأكلوه وما قتلتموه أكلتموه . والمجادلة : دفع القول على طريق الحجمة بالقوة ؛ مأخوذ من الأجدل ، طائر قوى . وقيل : هو مأخوذ من الجدالة ، وهى الأرض ؛ فكانه يغالبه بالحجة ويقهره حتى يصير كالمجدول بالأرض . وقيل : هو مأخوذ من الجدل ، وهو شدة القتال ؛ فكان كل واحد منهما يفتل حجمة صاحبه حتى يقطعها ، وتكون حقا في نصرته الحق وباطلا في نصرته الباطل .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ ﴾ أى في تحليل الميتة ﴿ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ . فدأت الآية على أن من استحَل شيئا مما حرم الله تعالى صار به مشركا . وقد حرم الله سبحانه الميتة نصا ؛ فإذا قيل تحليلها من غيره فقد أشرك . قال ابن العربي : إنما يكون المؤمن بطاعة

(١) راجع ج ١ ص ٢٤٤ . (٢) من ك . (٣) فى ك : بمثلها .

المشرك مشركا إذا أطاعه في الاعتقاد؛ فأما إذا أطاعه في الفعل وعقده سليم مستمر على التوحيد والتصديق فهو عاصٍ؛ فافهموه . وقد مضى في « المائدة^(۱) » .

قوله تعالى : **أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴿۱۲۲﴾

قوله تعالى : (**أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ**) قرأ الجمهور بفتح الواو ، دخلت عليها همزة الاستفهام . وروى المُسَبِّبِيُّ عن نافع بن أبي نعيم « **أَوْ مَنْ كَانَ** » بإسكان الواو . قال النحاس : يجوز أن يكون محمولا على المعنى ، أى أنظروا وتدبروا أغرب الله أبتغى حكما . « **أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ** » قيل : معناه كان ميتا حين كان نطفة فأحييناه بنفخ الروح فيه ؛ حكاه ابن بحر . وقال ابن عباس : أو من كان كافرا فهديناه . نزلت في حمزة بن عبدالمطلب وأبى جهل . وقال زيد بن أسلم والسدى : « **فَأَحْيَيْنَاهُ** » عمر [رضى الله عنه] . « **كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ** » أبو جهل لعنه الله . والصحيح أنها عاقبة في كل مؤمن وكافر . وقيل : كان ميتا بالجهل فأحييناه بالعلم . وأنشد بعض أهل العلم ما يدل على صحة هذا التأويل لبعض شعراء [البصرة] :

وفي الجهل قبل الموت موتٌ لأهله • فأجسامهم قبل القبور قبورٌ
وإن أمرا لم يمتي بالعلم ميتٌ • فليس له حتى النشور نشورٌ

والنور عبارة عن الهدى والإيمان . وقال الحسن : القرآن . وقيل : الحكمة . وقيل : هو النور المذكور في قوله : « **يَسْمِعُ نُوْرَهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ** » ، وقوله : « **أَنْظُرُوا نَفْسِي مِنْ نُورِكُمْ** » . (**يَمْشِي بِهِ**) أى بالنسور (**فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ**) أى كمن هو؛ مثل زائدة . تقول : أنا أكرم مثلك ؛ أى أكرمك . ومثله « **بِحَزَاءٍ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ** » ،

(۱) راجع ج ۶ ص ۲۵۴ رص ۳۰۱ . (۲) من ع . (۳) من جردك رى وعرز .
رفى أرب : العرب . (۴) راجع ج ۱۷ ص ۲۴۲ رص ۲۴۵ . (۵) راجع ج ۶ ص ۲۰۶

«لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» . وقيل : المعنى كمن مثله مثل من هو في الظلمات . والمثل والمثل واحد . (كَذَلِكَ زَيْنٌ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمُونَ) أى زين لهم الشيطان عبادة الأصنام ، وأوهمهم أنهم أفضل من المسلمين .

قوله تعالى : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْثَرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْثَرَ مُجْرِمِيهَا) المعنى : وكما زيننا للكافرين ما كانوا يعملون كذلك جعلنا في كل قرية . (مُجْرِمِيهَا) مفعول أول لجعل (أَكْثَرَ) مفعول ثانى على التقديم والتأخير . وجعل بمعنى صير . والأكابر جمع الأكبر . قال مجاهد : يريد العظاء . (٢) وقيل : الرؤساء والعظاء . وخصمهم بالذکر لأنهم أقدر على الفساد . والمكر الحيلة في مخالفة الاستقامة ، وأصله الفتل ؛ فالما كرفتل عن الاستقامة أى يصرف عنها . قال مجاهد : كانوا يجاسون على كل عقبة أربعة يتفرون الناس عن اتباع النبي صلى الله عليه وسلم ؛ كما فعل من قبلهم من الأمم السالفة بأنبيائهم . (وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ) أى وبال مكرم راجع إليهم . وهو من الله عز وجل الحزاء على مكر المكركب بالعباد الأليم . (وَمَا يَشْعُرُونَ) فى الحال ؛ لفرط جهلهم أن وبال مكرم عائد إليهم .

قوله تعالى : وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلَ اللَّهِ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾

قوله تعالى : (وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ) بين شيئا آخر من جهلهم ، وهو أنهم قالوا لن نؤمن حتى نكون أنبياء ، فنوتى مثل ما أوتى موسى وعيسى من الآيات ؛ ونظيره

(١) راجع ج ١٦ ص ٧ . (٢) فى الأصول العلهاء والنصوب من العبرى عن مجاهد .

«بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُنشَرَةً^(١)». والكفاية في «جاءتهم» ترجع إلى الأكبر الذين جرى ذكركم. قال الوليد بن المغيرة: لو كانت النبوة حقًا لكنت أوتى بها منك؛ لأنني أكبر منك سنًا، وأكثر منك مالا. وقال أبو جهل: والله لا نرضى به ولا نتبعه أبداً، إلا أن يأتينا وحى كما يأتيه؛ فترت الآية. وقيل: لم يطلبوا النبوة ولكن قالوا لا نصدقك حتى يأتينا جبريل والملائكة يخبرونا بصدقك. والأول أصح؛ لأن الله تعالى قال: «اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهِ^(٢)» أي بمن هو مأمون عليها وموضع لها. و«حيث» ليس ظرفاً هنا، بل هو اسمُ نَصَبٍ المفعول به على الاتساع؛ أي الله أعلم أهل الرسالة. وكان الأصل الله أعلم بمواضع رسالته، ثم حذف الحرف، ولا يجوز أن يعمل «أعلم» في «حيث» ويكون ظرفاً، لأن المعنى يكون على ذلك الله أعلم في هذا الموضع، وذلك لا يجوز أن يوصف به الباري تعالى، وإنما موضعها نصب بفعل مضمر دلّ عليه «أعلم». وهي اسم كما ذكرنا. والصغار: الضمّ والذل والهوان، وكذلك الصغفر (بالضم). والمصدر الصغفر (بالتحريك). وأصله من الصغرة دون الكبر؛ فكانت الذلّ يصغّر إلى المرء نفسه، وقيل: أصله من الصغرة وهو الرضا بالذل؛ يقال منه: صغّر يصغّر بفتح الغين في الماضي وضمها في المستقبل. وصغّر بالكسر يصغّر بالفتح لغتان، صغراً وصغاراً، واسم الفاعل صاغر وصغير. والصاغر: الراضى بالضم. والمصدوراء الصغار. وأرض مُصِغَرَةً: نبتها لم يطل^(٣)؛ عن ابن السكيت. (عند الله) أي من عند الله، لحذف. وقيل: فيه تقديم وتأخير، أي سيصيب الذين أجزموا عند الله صغار. الفراء: سيصيب الذين أجزموا صغار من الله. وقيل: المعنى سيصيب الذين أجزموا صغار ثابت عند الله. قال النحاس: وهذا أحسن الأقوال؛ لأن «عند» في موضعها. قوله تعالى: «فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّكَ يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ^(٤)»

(١) راجع ج ١٩ ص ٨٨ . (٢) فرائد نافع . (٣) في اللسان: نبتها منير لم يطل .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَمْشُرْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ﴾ أى يوسع له ، و يوفقه ويزين عنده ثوابه . ويقال : شرح شق ، وأصله التوسعة . وشرح الله صدره وسعه بالبيان لذلك . وشرحت الأمر : بينته وأوضحته . وكانت قریش تُشْرَحُ النساءَ شَرْحاً ، وهو مما تقدم من التوسعة والبسط ، وهو وطء المرأة مستلقية على قفاها . فالشرح : الكشف ؛ تقول : شرحت الغامض ؛ ومنه تشرح الخم . قال الرازي :

كَمْ قَدْ أَكَلْتُ كَيْدًا وَإِنْفَحَهُ * ثُمَّ أَذْخَرْتُ إِلَيْهَ مَشْرَحَهُ

والقطعة منه شريحة . وكل سمين من اللحم تمتد فهو شريحة . ﴿ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ ﴾ يُغْوِيهِ ﴿ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا ﴾ وهذا رد على القدرية . ونظير هذه الآية من السنة قوله عليه السلام : ” مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ “ أخرجه الصحيحان . ولا يكون ذلك إلا بشرح الصدر وتنويره . والدين العبادات ؛ كما قال : « إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ » . ^(١) ودليل خطابه أن من لم يرد الله به خيرا ضيق صدره ، وأبعد فهمه فلم يفقهه . والله أعلم . وروى أن عبد الله بن مسعود قال : يا رسول الله ، وهل ينشرح الصدر ؟ فقال : ” نعم يدخل القلب نور ” فقال : وهل لذلك من علامة ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : ” النَّجَافِي عَنْ دَارِ الْغُرُورِ وَالْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ وَالِاسْتِعْدَادُ لِلْمَوْتِ قَبْلَ نَزُولِ الْمَوْتِ ” . ^(٢) وقصراً ابن كثير « ضَيْقًا » بالتخفيف ؛ مثل هَيْنَ وَهَيْنَ لِنَعْنَانَ . ونافع وأبو بكر « حَرَجًا » بالكسر ، ومعناه الضيق . ^(٣) كَرَّ الْمَعْنَى ، وحسن ذلك لاختلاف اللفظ . والباقون بالفتح . جمع حرجة ؛ وهو شدة الضيق أيضا ، والحرجة الغيضة ؛ ^(٤) والجمع حرج وحرجات . ومنه فلان يخرج أى يضيق على نفسه في تركه هواه لامعاصي ؛ قاله الهروي . وقال ابن عباس : الحرج موضع الشجر المنتف ؛ فكان قلب الكافر لا تصل إليه الحكمة كما لا تصل الراعية إلى الموضع الذي آتف شجره . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه هذا المعنى ؛ ذكره مكي والتعلي وغيرهما . وكل ضيق حرج وحرج . قال الجوهرى : مكان حرج وحرج أى ضيق كثير الشجر لا تصل إليه

(١) راجع ج ٤ ص ٤٣ . (٢) ف : ك ؛ عين . (٣) الأول أن يكون حرجا ؛ المتزايد في الضيق فيكون أخص من الأزل . (٤) الشجر المنتف .

الرابعة . وقري «يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا» و «حَرَجًا» . وهو بمنزلة الْوَحْدِ وَالْوَحْدِ وَالْفَرْدِ وَالْفَرْدِ والدَّفْنِ والدَّفْنِ ؛ في معنَى واحد ، وحكاية غيره عن الفراء . وقد حَرَجَ صدره يَحْرَجُ حرجا . والحَرْجُ الإِثْمُ . والحَرْجُ أيضا : الناقعة الضامرة . ويقال : الطويلة على وجه الأرض ؛ عن أبي زيد . فهو لفظ مشترك . والحَرْجُ : خشب يُسَدُّ بعضه إلى بعض يُجْعَلُ فيه الموتى ؛ عن الأصمعي . وهو قول امرئ القيس :

فإِذَا تَرَبَّسْنِي فِي رِحَالَةِ جَابِرٍ * عَلَى حَرَجٍ كَأَلْفِ مَحْفُوقٍ أَكْفَانِي^(١)

وربما وضع فوق نعش النساء ؛ قال عنتره يصف ظليما :

يَبْتَمُنُ قُؤْلَةً رَأْسَهُ وَكَأَنَّهُ * حَرَجٌ عَلَى نَعَشٍ لَهْنٌ مُخْمِيمٌ^(٢)

وقال الزجاج : الحَرْجُ : أضيْق الضَّيْقِ . فإذا قيل . فلان حَرَجَ الصدر ، فالمعنى ذو حَرَجٍ في صدره . فإذا قيل : حَرَجَ فهو فاعل . قال النحاس : حَرَجَ أَسْمَ الفاعل ، وَحَرَجَ مصدرٌ وُصِفَ بِهِ ؛ كما يقال : رجلٌ عَدْلٌ وَرِيضًا .

قوله تعالى : ﴿ كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ ﴾ فراه ابن كثير بإسكان الصاد محققا ، من الصعود وهو الطلوع . شبه الله الكافر في نفوره من الإيمان ونفله عليه بنزلة من تكلف ما لا يطيقه ؛ كما أن صعود السماء لا يطاق . وكذلك يصعد وأصله يتصاعد ، أدغمت التاء في الصاد ، وهي قراءة أبي بكر والنخعي ؛ إلا أن فيه معنى فعلٍ شيء بعد شيء ، وذلك أنفل على فاعله . وقرأ الباقون بالتشديد من غير ألف ، وهو كالذي قبله . معناه يتكلف ما لا يطيق شيئا بعد شيء ؛ كقولك : يتجزع ويتفوق^(٣) . وروى عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ « كَأَنَّمَا يَتَّصَعَّدُ » . قال النحاس : ومعنى هذه القراءة وقراءة من قرأ يصعد ويتصاعد واحد . والمعنى فيما أن الكافر من ضيق صدره كأنه يريد أن يصعد إلى السماء وهو لا يقدر على ذلك ؛

(١) أراد بالرحالة الخشب الذي يجعل عليه في مرضه . وأراد بالأكفان ثيابه التي عليه ؛ لأنه قدر أنها ثيابه التي يدفن فيها . وغفها ضرب الرقيم لها . وأراد بجابر جابر بن حنن النخعي ، وكان معه في بلاد الروم ، فلما اشتدت عليه صنع له من الخشب شيئا كالقبر يجعل فيه ، والقبر : مركب من مراكب الرجال بين الرجل والرجل . (عن اللسان مادة حرج) . (٢) وصف نمامة يثبها رانها وهو يسقط جناحيه ويجعلها تحت .

(٣) تجزق شرابه ؛ شرابه شيئا بعد شيء .

فكأنه يستدعى ذلك . وقيل : المعنى كاد قلبه يصعد إلى السماء نبؤاً عن الإسلام . ﴿ كَذَلِكَ
يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ ﴾ عليهم ؛ بجملة ضيق الصدر في أجسادهم . وأصل الرجس في اللغة التين .
قال ابن زيد : هو العذاب . وقال ابن عباس : [الرجس هو] الشيطان ؛ أى يساطه عليهم .
وقال مجاهد : الرجس ما لا خيره فيه . وكذلك الرجس عند أهل اللغة هو التين . فعنى الآية
وأنه أعلم : ويجعل اللعنة في الدنيا والعذاب في الآخرة ﴿ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .

قوله تعالى : وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ
لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهَذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ﴾ أى هذا الذى أنت عليه يا محمد والمؤمنون
دين ربك لا أعوجاج فيه . ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ ﴾ أى بيناها ﴿ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا
يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ ﴾ أى لذئذكرين . ﴿ دَارُ السَّلَامِ ﴾ أى الجنة ، فالجنة دار الله ؛
كما يقال : الكعبة بيت الله . ويجوز أن يكون المعنى دار السلامة ، أى التى يسلم فيها من
الآفات . ومعنى ﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أى مضمونة لهم عنده يوصلهم إليها بفضله . ﴿ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ ﴾
أى ناصرهم ومعينهم .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَمْعَشَرُ الْجِنِّ قَدْ اسْتَكْبَرْتُمْ مِّنَ
الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمِعْ بَعْضَنَا بَعْضًا
وَبَلَغْنَا أَجَانَا الَّذِي أَجَاتَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَلِدِينَ فِيهَا
إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ ﴾^(۱) نصب على الفعل المحذوف، أى ويوم نحشرهم نقول .
 ﴿ جَمِيعًا ﴾ نصب على الحال . والمراد حشر جميع الخلق فى موقف القيامة . ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ ﴾
 نداء مضاف . ﴿ قَدْ اسْتَكْرَهْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾ أى من الاستمتاع بالإنس ، لحذف المصدر المضاف
 إلى المفعول ، وحرف الجر ؛ يدل على ذلك قوله : ﴿ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ﴾ وهذا يراد قول
 من قال : إن الجن هم الذين استمتعوا من الإنس ؛ لأن الإنس قبلوا منهم . والصحيح أن كل
 واحد مستمتع بصاحبه . والتقدير فى العربية : استمتع بضمنا بعضنا ؛ فاستمتع الجن من الإنس
 إنهم تلذذوا بطاعة الإنس إياهم ، وتلذذ الإنس بقبولهم من الجن حتى زوّوا وشربوا الخمر بإغواء
 الجن إياهم . وقيل : كان الرجل إذا مرّ بوادٍ فى سفره وخاف على نفسه قال : أعوذ برب
 هذا الوادى من جميع ما أهدر . وفى التزويل « وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالِ
 مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا » . فهذا استمتاع الإنس بالجن . وأما استمتاع الجن بالإنس فما كانوا
 يلقون إليهم من الأراجيف والكهانة والسحر . وقيل : استمتع الجن بالإنس أنهم يعترفون
 أن الجن يقدرون أن يبدعوا عنهم ما يحدرون . ومعنى الآية تفريع الضالين والمضالين وتوبيخهم
 فى الآخرة على أعين العالمين . ﴿ وَبَلَّغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتُمْ لَنَا ﴾ يعنى الموت والقبور ، ووافينا
 نادمين . ﴿ قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ ﴾ أى موضع مقامكم . والمثوى المقام . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾
 استثناء ليس من الأول . قال الزجاج : يرجع إلى يوم القيامة ، أى خالدين فى النار إلا ما شاء الله
 من مقدار حشرهم من قبورهم ومقدار مدتهم فى الحساب ؛ فالاستثناء منقطع . وقيل : يرجع
 الاستثناء إلى النار ، أى إلا ما شاء الله من تعذيبكم بغير النار فى بعض الأوقات . وقال
 ابن عباس : الاستثناء لأهل الإيمان . فـ «عما» على هذا بمعنى من . وعنه أيضا أنه قال :
 هذه الآية توجب الوقف فى جميع الكفار . ومعنى ذلك أنها توجب الوقف فيمن لم يمت ،
 إذ قد يسلم . وقيل : «إلا ما شاء الله» من كونهم فى الدنيا بغير عذاب . ومعنى هذه الآية معنى
 الآية التى فى «هود» . قوله : « فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُّوا نَارَ » وهناك باقى مستوفى إن شاء الله .

﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ ﴾ أى فى عقوبتهم وفى جميع أفعاله ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بمقدار مجازاتهم .

(۱) نحشرهم : التون قراءة نافع كما فى الأصول . (۲) فى ك : بزعم .

(۳) راجع ج ۱۹ ص ۸ . (۴) راجع ج ۹ ص ۹۹ .

قوله تعالى : وَكَذَلِكَ نُؤَوِّئُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا

يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾

قوله تعالى : (وَكَذَلِكَ نُؤَوِّئُ بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا) المعنى وكما فعلنا بهؤلاء مما وصفته لكم من استمتاع بعضهم ببعض أجعل بعض الظالمين أولياء بعض، ثم يتبرأ بعضهم من بعض غداً . ومعنى « نُؤَوِّئُ » على هذا نجعل ولياً . قال ابن زيد : نسأط ظالمة الحن على ظالمة الإنس . وعنه أيضاً : نسأط بعض الظالمة على بعض فيها . وبذلك . وهذا تهديد للظالم إن لم يتتبع من ظلمه سألط الله عليه ظالماً آخر . ويدخل في الآية جميع من يظلم [نفسه] أو يظلم الرعية ، أو التاجر يظلم الناس في تجارته أو السارق وغيرهم . وقال فضيل بن عياض : إذا رأيت ظالماً ينتقم من ظالم فقف ، وأظفر فيه متعجباً . وقال ابن عباس : إذا رضى الله عن قوم ولئ أمرهم خيارهم ، وإذا سخط الله على قوم ولئ أمرهم شرارهم . وفي الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم : " من أعان ظالماً سألطه الله عليه " . وقيل : المعنى نكّل بعضهم إلى بعض فيما يخارونه من الكفر ، كما نكّلهم غداً إلى رؤسائهم الذين لا يقدرون على تخليصهم من العذاب . أى كما نفعل بهم ذلك في الآخرة كذلك نفعل بهم في الدنيا . وقد قيل في قوله تعالى « نُؤَوِّئُ مَا نُؤَوِّئُ » : نكّله إلى ما وكل إليه نفسه . قال ابن عباس : تفسيرها هو أن الله إذا أراد بقوم شراً ولئ أمرهم شرارهم . يدل عليه قوله تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » .

قوله تعالى : يَذُمَّعَشْرَ الْخِزْيَانِ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِنْكُمْ يُقِصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّبْنَاهُمْ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴿١٣٠﴾

قوله تعالى : (يَا مَعْشَرَ الْخِزْيَانِ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ) أى يوم نحشرهم تقول [لهم] ألم يأتكم رسول ، لحذف ؛ فيمترون بما فيه اقتضاحهم . ومعنى « منكم » في الخلق والتكليف والمخاطبة .

(١) من ك . (٢) راجع ج ٥ ص ٣٨٥ . (٣) في ك : سوا .

(٤) راجع ج ١٦ ص ٣٠ . (٥) من ك .

ولما كانت الجن ممن يُخاطب وبمغل قال : « منكم » وإن كانت الرسل من الإنس وغلب الإنس في الخطاب كما يُغلب المذكر على المؤنث . وقال ابن عباس : رسل الجن هم الذين بلغوا قومهم ما سمعوه من الوحى ؛ كما قال : « وَلَوْأَ إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ^(۱) » . وقال مقاتل والضحاك : أرسل الله رسلا من الجن كما أرسل من الإنس . وقال مجاهد : الرسل من الإنس ، والنسدر من الجن ؛ ثم قرأ « إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ^(۱) » . وهو معنى قول ابن عباس ، وهو الصحيح على ما يأتي بيانه في « الأحقاف ^(۱) » . وقال الكاظمي ^(۲) : كانت الرسل قبل أن يبعث محمد صلى الله عليه وسلم يبعثون إلى الإنس والجن جميعا .

قلت : وهذا لا يصح ، بل في صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أُعْطِيَتْ نَحْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلَ كَانَ كَلَّ نَبِيٌّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ » الحديث . على ما يأتي بيانه في « الأحقاف ^(۱) » . وقال ابن عباس : كانت الرسل تُبعث إلى الإنس وإن محمدا صلى الله عليه وسلم بُعث إلى الجن والإنس ، ذكره أبو الليث السمرقندي . وقيل : كان قوم من الجن استمعوا إلى الأنبياء ثم عادوا إلى قومهم وأخبروهم ؛ كالحال مع نبينا عليه السلام . فيقال لهم رسل الله ، وإن لم ينص على إرسالهم . وفي التنزيل : « يُخْرِجُ مِنْهُمَا التُّورَ وَالْمِيزَانَ ^(۲) » أى من أحدهما ، وإنما يخرج من الملع دون العذب ، فكذلك الرسل من الإنس دون الجن ؛ فمعنى « منكم » أى من أحدكم . وكان هذا جائزا ؛ لأن ذكرهما سبق . وقيل : إنما صير الرسل في مخرج اللفظ من الجميع لأن الثقلين قد ضمتهما عرصة القيامة ، والحساب عليهم دون الخلق ؛ فلما صاروا في تلك العرصة في حساب واحد في شأن الثواب والعقاب خوطبوا يومئذ بخاطبة واحدة كأنهم جماعة واحدة ؛ لأن بدء خالقهم للعبودية ، والثواب والعقاب على العبودية ، ولأن الجن أصابهم من أراج من زر . وأصابتهم من تراب ؛ وخلقهم غير خائفين منهم مؤمنين وكافرين .

(۱) راجع ج ۱۶ ص ۲۱۰ . (۲) في ك : قال مقاتل : وهو معنى الخ .

(۳) راجع ج ۱۷ ص ۱۶۱ .

وعدونا إبليس عدو لهم، يعادى مؤمنهم ويؤالى كافرهم. وفيهم أهواء: شيعة وقدرية ومرجئة يتلون كتابنا. وقد وصف الله عنهم في سورة «الجن» من قوله: «وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ». «وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كَمَا طَرَأَتْ قَدْدًا» على ما يأتي بيانه هناك. (بِقُصُونٍ) في موضع رفع نعت لرسول. (قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا) أى شهدنا أنهم بلغوا. (وَعَرَّضَهُمُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا) قيل: هذا خطاب من الله للمؤمنين؛ أى أن هؤلاء قد غرّتهم الحياة الدنيا، أى خدعتهم وظنوا أنها تدوم، وخافوا زوالها عنهم إن آمنوا. (وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ) أى آتروا بكفرهم. قال مقاتل: هذا حين شهدت عليهم الجوارح بالشرك وبما كانوا يعملون^(١).

قوله تعالى: ذَلِكَ أَنْ لَمْ يَكُنْ رَبُّكَ مُهْلِكًا الْفَرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا

غُفْلُونَ ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى: (ذَلِكَ) في موضع رفع عند سيويو به؛ أى الأمر ذلك. و«أَنْ» مخففة من الثقيلة؛ أى إنما فعلنا هذا بهم لأنى لم أكن أهلك القرى بظلمهم؛ أى بشركتهم قبل إرسال الرسل إليهم فيقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير. وقيل: لم أكن أهلك القرى بشرك من أشرك منهم؛ فهو مثل: «وَلَا تَرَّرْ وَازِرَةً وَزَّرَ أُخْرَىٰ»^(٢). ولو أهلكهم قبل بعثة الرسل فله أن يفعل ما يريد. وقد قال عيسى: «إِنْ تَمَدَّهْمُ فَمَنْهُمْ عِبَادُكَ»^(٣) وقد تقدم. وأجاز الفراء أن يكون «ذَلِكَ» في موضع نصب، المعنى: فعل ذلك بهم؛ لأنه لم يكن يهلك القرى بظلم.

قوله تعالى: وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمَلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى: (وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمَلُوا) أى من الجن والإنس؛ كما قال في آية أخرى: «أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمِّمٍ قَدْ خَاتَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ» ثم قال: «وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِّمَّا عَمَلُوا وَلِيُؤْفِقَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظَاهَمُونَ». وفي هذا ما يدل على أن المطيع من الجن في الجنة، والعاصى منهم في النار؛ كالإنس سواء. وهو أصح

(١) راجع ج ١٩ ص ١٤ . (٢) من ك . (٣) راجع ج ٧ ص ١٥٧ .

(٤) راجع ج ٦ ص ٣٧٧ . (٥) راجع ج ١٦ ص ١٩٦ .

ما قيل في ذلك فاعلمه . ومعنى « ولكل درجات » أى ولكل عامل بطاعة درجات في الشواب . ولكل عامل بمعصية دركات في العقاب . (وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ) أى ليس بلاءه ولا سآه . والغفلة أن يذهب السىء عنك لأشتغالك بغيره . (عَمَّا يَعْمَلُونَ) قرأه ابن عامر بالهاء ، الباقون بالياء .

قوله تعالى : **وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ ءَاخِرِينَ** ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : (**وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ**) أى عن خلقه وعن أعمالهم . (**ذُو الرَّحْمَةِ**) أى بأولائه وأهل طاعته . (**إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ**) بالإماتة والاستنصال بالعذاب . (**وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ**) أى خلقاً آخر أمثل منكم وأطوع . (**كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ آخِرِينَ**) والكاف في موضع نصب ، أى يستخلف من بعدكم ما يشاء استخلاقاً مثل ما أنشأكم ، ونظيره « **إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخِرِينَ** » . (**وَإِنْ تَنَوَّلُوا بَدِيلًا فَمَا يَأْتِيكُمْ**) فالمنعى يبدل غيركم مكانكم ، كما تقول : أعطيتك من دينارك ثوباً .

قوله تعالى : **إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ** ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : (**إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَآتٍ**) يحتمل أن يكون من « أوعدت » في الشر ، والمصدر الإيماد . والمراد عذاب الآخرة . ويحتمل أن يكون من « وعدت » على أن يكون المراد الساعة التى في مجيها الخير والشر فغاب الخير . روى معناه عن الحسن . (**وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ**) أى فائتين ، يقال : أعجزنى فلان ، أى فاتنى وغلبنى .

قوله تعالى : **قُلْ يَنْقُومِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَشِيرَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ** ﴿١٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا قَوْمِ أَعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَاتِنِكُمْ ﴾ وقرأ أبو بكر بالجمع « مكاتنكم » . والمكاتنة الطريقة . والمعنى : آتيتوا على ما آتم عليه فأنما أثبت على ما آتم عليه . فإن قيل : كيف يجوز أن يؤمروا بالنبات على ما هم عليه وهم كفار . فالجواب أن هذا تهديد ؛ كما قال عز وجل : « فليضحكوا قليلاً وليبكيوا كثيراً ^(١) » . ودل عليه « فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار » أي العاقبة المحمودة التي يمد صاحبها عليها ، أي من له النصر في دار الإسلام ، ومن له وراثته الأرض ، ومن له الدار الآخرة ، أي الجنة . قال الزجاج : « مكاتنكم » تمكّنكم في الدنيا . ابن عباس والحسن والنخعي : على ناحيتكم . القتيبي : على موضعكم . (إني عاملٌ) على مكاتني ؛ مخذف لدلالة الحال عليه . « ومن » من قوله « من تكون له عاقبة الدار » في موضع نصب بمعنى الذي ؛ لوقوع العلم عليه . ويجوز أن تكون في موضع رفع ؛ لأن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله فيكون الفعل معلقاً . أي تعلمون أينما تكون له عاقبة الدار ؛ كقوله : « لتعلم أي الحزبين ^(٢) أحصى » وقرأ حمزة والكسائي « من يكون » بالياء .

قوله تعالى : وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرِزْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا ﴾ فيه مسألة واحدة . ويقال : ذرأ يذرأ ذرءاً ، أي خلق . وفي الكلام حذف واختصار ، وهو وجعلوا لأصنامهم نصيباً ؛ دل عليه ما بعده . وكان هذا مما زينه الشيطان وسوله لهم ، [حتى] صرفوا من ما لهم طائفة إلى الله برزعمهم وطائفة إلى أصنامهم ؛ قاله ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة . والمعنى : يتقارب . جعلوا لله جزءاً ولشركائهم جزءاً ، فإذا ذهب ما لشركائهم بالإتفاق عليها وعلى سدتها عوضوا منه ما لله ، وإذا ذهب ما لله بالإتفاق على الضيفان والمساكين لم يعوضوا منه شيئاً ، وقالوا :

(١) راجع ج ٨ ص ٢١٦ . (٢) راجع ج ١٠ ص ٦٤ . (٣) ف: ك: إضمار . (٤) من: ك:

الله مُسْتَعْنٍ عنه وشركاؤنا فقراء . وكان هذا من جهالاتهم ويزعمهم . والزعم الكذب . قال شريح القاضي : إن لكل شيء كُنْيَةٌ وَكُنْيَةُ الكذب زعموا . وكانوا يكذبون في هذه الأشياء لأنه لم ينزل بذلك شرع . وروى سعيد بن جبیر عن ابن عباس أنه قال : من أراد أن يعلم جهل العرب فليقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام إلى قوله : « قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَهْوًا يَغْيِرَ عِلْمٌ » . قال ابن العربي : وهذا الذي قاله كلام صحيح ، فإنها تصرفت بعقولها العاجزة في تنويع الحلال والحرام سفاهةً بغير معرفة ولا عدل ، والذي تصرفت بالجهل فيه من اتخاذ الآلة أعظم جهلاً وأكبر جرماً ، فإن الاعتداء على الله تعالى أعظم من الاعتداء على مخلوقات . والدليل في أن الله واحد في ذاته واحد في صفاته واحد في مخلوقاته أئيبٌ وأوضح من الدليل على أن هذا حلال وهذا حرام . وقد روى أن رجلاً قال لعمرو بن العاص : إنكم على كمال عقولكم ووفور أحلامكم عبدتم الحجر ! فقال عمرو : تلك عقول كادها باربها . فهذا الذي أخبر الله سبحانه من سخافة العرب وجهلها أمر أذهب الإسلام ، وأبطله الله ببعثه الرسول عليه السلام . فكان من الظاهر لنا أن نبيته حتى لا يظهر ، ونسأه حتى لا يذكر ، إلا أن ربنا تبارك وتعالى ذكره بنصه وأورده بشرحه ، كما ذكر كفر الكافرين به . وكانت الحكمة في ذلك — والله أعلم — أن قضاءه قد سبق ، وحكمه قد نفذ بأن الكفر والتخليط لا يقطعان إلى يوم القيامة . وقرأ يحيى بن وثاب والسلمي والأعمش والكسائي « بزعمهم » بضمه الزاي . والباقون بفتحها ، وهما لغتان . (فَمَا كَانَ لَشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ) أي إلى المساكين . (سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) أي ساء الحكم حكيمهم . قال ابن زيد : كانوا إذا ذبحوا ما لله ذكروا عليه اسم الأوثان ، وإذا ذبحوا ما لأوثانهم لم يذكروا عليه اسم الله ، فهذا معنى « فَمَا كَانَ لَشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ » . فكان تركهم لذكر الله مذموماً منهم وكان داخلاً في ترك أكل ما لم يذكر اسم الله عليه . قوله تعالى : وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرِدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ ﴾ المعنى : فَمَا زَيْنَ لِهَؤُلَاءِ أَنْ جَعَلُوا اللَّهَ نَصِيبًا وَلَأَصْنَامَهُمْ نَصِيبًا كَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ . قال مجاهد وغيره : زَيْنَتْ لَهُمْ قَتْلَ الْبَنَاتِ مَخَافَةَ الْعِبَادَةِ . قال الفراء والزجاج : شُرَكَائِهِمْ هَا هُنَا هُمُ الَّذِينَ كَانُوا يَنْدُمُونَ الْأَوْثَانَ . وقيل : هُمُ الْغَوَاةُ مِنَ النَّاسِ . وقيل : هُمُ الشَّيَاطِينُ . وأشار بهذا إلى الْوَادِ الْخَيْطِيِّ وَهُوَ دَفْنُ الْبَنَاتِ حِيَةَ مَخَافَةِ السَّيِّئِ وَالْحَاجَةِ ، وَعَدِمَ مَا حُرِّمَ مِنَ النَّصْرَةِ . وَتَمَّى الشَّيَاطِينُ شُرَكَاءَ لِأَنَّهُمْ أَطَاعُوهُمْ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَاشْرَكُوهُمْ مَعَ اللَّهِ فِي وَجُوبِ طَاعَتِهِمْ . وقيل : كَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ ثَلَاثَ وُلْدٍ لَهُ كَذَا وَكَذَا غَلَامًا لِيَنْحَرَتْ أَحَدَهُمْ ؛ كَمَا فَعَلَهُ عَبْدُ الْمَطْلَبِ حِينَ نَذَرَ ذَبْحَ وُلْدِهِ عَبْدَ اللَّهِ . ثُمَّ قِيلَ : فِي الْآيَةِ أَرْبَعُ قَرَاءَاتٍ ، أَحْسَبُهَا قِرَاءَةَ الْجُمْهُورِ : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ ﴾ وَهَذِهِ قِرَاءَةُ أَهْلِ الْحَرَمَيْنِ وَأَهْلِ الْكُوفَةِ وَأَهْلِ الْبَصْرَةِ . «شُرَكَائِهِمْ» رَفَعَ بِـ«زَيْنَ» ؛ لِأَنَّهُمْ زَيْنُوا وَلَمْ يَقْتُلُوا . «قَتَلَ» نَصَبَ بِـ«زَيْنَ» وَ«أَوْلَادِهِمْ» مِضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ ، وَالْأَصْلُ فِي الْمَصْدَرِ أَنْ يَمِضَ إِلَى الْفَاعِلِ ؛ لِأَنَّهُ أَحَدُهُمْ وَلِأَنَّهُ لَا يَسْتَعْنِي عَنْهُ وَيَسْتَعْنَى عَنِ الْمَفْعُولِ ؛ فَهُوَ هُنَا مِضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ لَفْظًا مِضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ مِمَّنْ ؛ لِأَنَّ التَّنْقِيدَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَهُمْ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ ، ثُمَّ حُذِفَ الْمِضَافُ وَهُوَ الْفَاعِلُ كَمَا حُذِفَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «لَا يُسَامُ الْإِنْسَانُ مِنْ دَعَاءِ الْخَيْرِ» أَيْ مِنْ دَعَائِهِ الْخَيْرِ . فَالْهَاءُ فَاعِلَةٌ الدَّعَاءِ ، أَيْ لَا يُسَامُ الْإِنْسَانُ مِنْ أَنْ يَدْعُو بِالْخَيْرِ . وَكَذَا قَوْلُهُ : زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فِي أَنْ يَقْتُلُوا أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ . قَالَ مَكِّي : وَهَذِهِ الْقِرَاءَةُ هِيَ الْاِخْتِيَارُ لِصِحَّةِ الْإِعْرَابِ فِيهَا وَلِأَنَّ عَامِيَا الْجَمَاعَةِ . الْقِرَاءَةُ الثَّانِيَةُ «زَيْنَ» (بِضْمِ الزَّيِّ) . «لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ» (بِالرَّفْعِ) . «أَوْلَادِهِمْ» بِالْخَفْضِ . «شُرَكَائِهِمْ» (بِالرَّفْعِ) قِرَاءَةُ الْحَسَنِ . أَبْنُ عَامِرٍ وَأَهْلُ الشَّامِ «زَيْنَ» بِضْمِ الزَّيِّ «لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ بِرَفْعٍ» وَنَصَبَ «أَوْلَادَهُمْ» . «شُرَكَائِهِمْ» بِالْخَفْضِ فِيمَا حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ وَحَكَى غَيْرُهُ عَنِ أَهْلِ الشَّامِ أَنَّهُمْ قَرَأُوا «وَكَذَلِكَ زَيْنَ» بِضْمِ الزَّيِّ «لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ»

(١) كَذَا فِي كُلِّ الْأَصُولِ ، وَالْمَعْرُوفُ أَنَّ الْوَادَ الْخَيْطِيَّ هُوَ الَّذِي كَمَا صَحَّ فِي الْحَدِيثِ .

(٢) رَاجِعٌ ج ١٥٥ ص ٣٧٢ .

بالرفع « أولادهم » بالخفض « شركائهم » بالخفض أيضا . فالقراءة الثانية قراءة الحسن جائزة ، يكون « قتل » اسم ما لم يُسم فاعله ، « شركائهم » رفع بإضمار فعل يدل عليه « زين » ، أى زينه شركائهم . ويجوز على هذا ضرب زيد عمرو ، بمعنى ضربه عمرو ، وأنشد سيديه :

* لِيُبِكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لَخِصُومَةٍ *

أى يبكيه ضارع . وقرا ابن عامر وعاصم من رواية أبى بكر « يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ رَجَالٌ » التقدير يسبجه رجال . وقرا إبراهيم بن أبى عبلة « قَتَلَ أَحْسَابَ الْأَشْدُودِ النَّارُذَاتُ الْوُقُودِ » بمعنى قتلهم النار . قال النحاس : وأما ما حكاه أبو عبيد عن ابن عامر وأهل الشام فلا يجوز فى كلام ولا فى شعر ، وإنما أجاز النحويون التفريق بين المضاف والمضاف إليه بالظرف لأنه لا يفصل ، فأما بالأسماء غير الظروف فإجتن . قال مكى : وهذه القراءة فيها ضعف للتفريق بين المضاف والمضاف إليه ؛ لأنه إنما يجوز مثل هذا التفريق فى الشعر مع الظروف لآتساعهم فيها وهو فى المفعول به فى الشعر بعيد ، فإجازته فى القراءة أبعد . وقال المهديوى : قراءة ابن عامر هذه على التفرقة بين المضاف والمضاف إليه ، ومثله قول الشاعر :

فَرَجَّحْتُهَا بِمِزْجَةِ * زَجَّ الْقُلُوصِ أَبِي مَزَادَةَ^(٥)

يريد : زج أبى مزادة القلوص . وأنشد :

تَمَسَّرَ عَلَى مَا تَسْتَمِرُّ وَقَدْ شَفْتُ * غَلَاثِلَ عَبْدِ الْقَيْسِ مِنْهَا صُدُورَهَا

يريد شفت عبد القيس غلاثل صدورها . وقال أبو غانم أحمد بن حمدان النحوى : قراءة ابن عامر لا تجوز فى العربية ؛ وهى زلة عالم ، وإذا زل العالم لم يجز آتباعه ، ورد قولته إلى الإجماع ، وكذلك يجب أن يرد من زل منهم أوسها إلى الإجماع ؛ فهو أولى من الإصرار

(١) راجع ج ١٢ ص ٢٦٤ . (٢) راجع ج ١٩ ص ٢٨٤ . (٣) ف : لأنه لا يفصل بين المضاف والمضاف إليه . (٤) ف : ك ، ز : القرآن . (٥) ذكر الأعرشى هذا البيت ولم يزه إلى أحد . والزج ها هنا العطن ، والمزجة بكسر الميم : رخ قصير كالنار يق . والقلوص يفتح القاف : الفتية من النوق . بخبر أنه زج أمراته بالمرجة كما زج أبو مزادة القلوص . وأبو مزادة كنية رجل . راجع شرح الشواهد الكبرى للسينى فى باب الإنشافة .

على غير الصواب . وإنما أجازوا في الضرورة للشاعر أن يفرق بين المضاف والمضاف إليه بالظرف ؛ لأنه لا يفصل . كما قال :

كَمَا حُطَّ الْكَأَبُ بِكَفِّ يَوْمًا * يَهُودِيٌّ يُقَارِبُ أَوْ يُزِيلُ^(١)

وقال آخر :

كَأَنَّ أَصْوَاتَ مَنِ إِعْمَالَهُنَّ بِنَا * أَوَانِحِ الْمَيْسِ أَصْوَاتُ الْفَرَارِيحِ^(٢)

وقال آخر :

لَمَّا رَأَتْ سَاتِيْدَمَا آسْتَعْبَرَتْ * لَلَّهِ دَرُّ الْيَوْمِ مَنْ لَأْمَهَا^(٣)

وقال الفشيري : وقال قوم هذا قبيح ، وهذا محال ، لأنه إذا ثبت [القراءة^(٤)] بالتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو الفصيح لا القبيح . وقد ورد ذلك في كلام العرب وفي مصحف عثمان « شركائهم » بالياء ، وهذا يدل على قراءة ابن عامر . وأضيف القتل في هذه القراءة إلى الشركاء ؛ لأن الشركاء هم الذين زينوا ذلك ودَعَوْا إليه ؛ فالفعل مضاف إلى فاعله على ما يجب في الأصل ، لكنه فرق بين المضاف والمضاف إليه ، وقدم المفعول وتركه منصوبا على حاله ؛ إذ كان متأخرا في المعنى ، وأخر المضاف وتركه مخفوضا على حاله ؛ إذ كان متقدما بعد القتل . والتقدير : وكذلك زين الكثير من المشركين قتل شركائهم أولادهم . أى أن قتل شركائهم أولادهم . قال النحاس : فأما ما حكاه غير أبي عبيد (وهي القراءة الرابعة) فهو جائز . على أن تبدل شركاءهم من أولادهم ؛ لأنهم شركاؤهم في النسب والميراث . (لِيُرِدُوهُمْ)

(١) البيت لأبي حية النخري . والشاهد فيه إضافة الكف إلى اليهودى مع الفصل بالظرف . وصف رسوم الدار فشيها بالكأب في دتها والاستدلال بها ، وخص اليهود لأنهم أهل كآب . وجعل كآبه بعضها بتقارب بعضها مفرق متباين لاقتضاء آثار الدار تلك الصفة والحال . (عن شرح الشواهد) .

(٢) البيت لدى الرمة . والشاهد فيه إضافة الأصوات إلى أواخر الميس مع فصله بالمجرور ضرورة . والميس : شجر تعمل منه الرحال . والإبدال : مرعة السير . بقول : كأن أصوات أواخر الميس من شدة سير الإبل بنا واضفراب رحالها عليها أصوات الفراريج (عن شرح الشواهد) . (٣) البيت لعديون قينة . والشاهد فيه إضافة الدر إلى من مع جواز الفصل بالظرف ضرورة إذ لم يمكنه إضافة الدر إليه . وصف امرأة نظرت إلى « ساتيما » وهو جبل بينه عبيد من ديارها ؛ فذكرت به بلادها فاستعرت شوقا إليها (عن شرح الشواهد للشننرى) . (٤) من ك .

اللام لام كـ . والإرداء الإهلاك . ﴿وَلْيَلْبَسُوا عَلَيِّمْ دِينُهُمْ﴾ الذي آرتضى لهم . أى بأمر ونهم
بالباطل ويشككونهم فى دينهم . وكانوا على دين إسماعيل ، وما كان فيه قتل الولد ؛ فيصير
الحق مقطى عليه ؛ فهكذا يلبسون . ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ بين [تعالى] أن كفرهم
بمشيئة الله . وهو ردُّ على القدرية . ﴿فَدَرَّوهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ يريد قولهم إن لله شركاء .

قوله تعالى : وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَمٌ أَحْرَثَ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ
نَسَاءَ بَرَزْغَمِهِمْ وَأَنْعَمٌ حَرِمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَمٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ
عَلَيْهَا أَفْتَرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾

ذكر [تعالى] نوعاً آخر من جهالتهم . وقرأ أبان بن عثمان «حجْر» بضم الحاء والجرم .
وقرأ الحسن وقناة «حجر» بفتح الحاء وإسكان الجيم ، لغتان بمعنى . وعن الحسن أيضاً
«حجر» بضم الحاء . قال أبو عبيد عن هارون قال : كان الحسن بضم الحاء فى «حجر»
فى جميع القرآن إلا فى قوله : «بَرَزْحًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا» فإنه كان يكسرهما هاهنا . ورؤى
عن ابن عباس وابن الزبير «وَحَرَّتْ حِرْجٌ» الرء قبل الجيم ؛ وكذا فى مصحف أبى ؛ وفيه
قولان : أحدهما أنه مثل جبذ وجذب . والقول الآخر — وهو أصح — أنه من الحرج ؛ فإن
الحرج (بكسر الحاء) لغة فى الحرج (بفتح الحاء) وهو الضيق والإثم ؛ فيكون معناه الحرام .
ومنه فلان يخرج أى يضيق على نفسه الدخول فيما يشبهه عليه من الحرام . والحجر : لفظ
مشترك . وهو هنا بمعنى الحرام ، وأصله المنع . وسمى العقل حجراً لمنعه عن القبائح . وفلان
فى حِجْرٍ الفاضى أى منعه . حجرت على الصبي حجراً . والحجر العقل ؛ قال الله تعالى :
«هَلْ فِي ذَلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ» والحجر الفرس الأثنى . والحجر القرابة . قال :

يريدون أن يقصوه عني وإنه * لئذو حسبٍ دأب إلى وذو حجرٍ

وحجر الإنسان وسجره لغتان ، والفتح أكثر . أى حرّموا أنماها وحرّمتها وجعلوها لأصنامهم
وقالوا : ﴿لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَسَاءَ﴾ وهم خدام الأصنام . ثم بين أن هذا تحكّم لم يرد به

(١) فك : بهم . (٢) راجع ج ١٣ ص ٥٨ . (٣) راجع ج ٢٠ ص ٤٢ .

شرع؛ ولهذا قال: «**بَرَّعْتَهُمْ**» . (وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ طُهُورُهَا) يريد ما يسيبونه لأهلهم على ما تقدم من النصيب . وقال مجاهد: المراد البحيرة والوصيلة والحام . (وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا) يعني ما ذبحوه لأهلهم . قال أبو وائل: لا يحججون عليها . (أَفْتَرَاءً) أى للافتراء (عَلَى اللَّهِ)؛ لأنهم كانوا يقولون: الله أمرنا بهذا . فهو نصب على المفعول له . وقيل: أى يفترون افتراء ، وانتصابه لكونه مصدرا .

قوله تعالى: وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيْنَا آزْوَاجِنَا وَإِنْ يَسْكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى: (وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا) هذا نوع آخر من جهلهم . قال ابن عباس: هو اللبن ، جعلوه حلالا للذكور وحراما على الإناث . وقيل: الأجنحة؛ قالوا: إنها لذكورنا . ثم إن مات منها شيء أكله الرجال والنساء . والهاء في «خالصة» للبالغة في الخلوص؛ ومثله رجل علامة ونسابة؛ عن الكسائي والأخفش . و «خالصة» بالرفع خبر المبتدأ الذى هو «ما» . وقال الفراء: تأنيثها لتأنيث الأنعام . وهذا القول عند قوم خطأ؛ لأن ما في بطونها ليس منها؛ فلا يشبهه [قوله] «يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ» لأن بعض السَّيَّارَةِ سَيَّارَةٌ ، وهذا لا يلزم [قال] الفراء: فإن ما في بطون الأنعام أنعام مثلها؛ فأنت لتأنيثها ، أى الأنعام التى في بطون الأنعام خالصة لذكورنا . وقيل: أى جماعة ما في البطون . وقيل: إن «ما» ترجع إلى الألبان أو الأجنحة؛ بخاء التأنيث على المعنى والتذكير على اللفظ .

(١) البحيرة: الناقة التى تحت خمسة أبطن ، وكان آخرها ذكرا يجرها أذنها (أى شطوطا) وأبقوا ظهرها من الزكوب والحمل والذبح ؛ ولا تجل (تطرد) عن ما تردده ، ولا تمنع من مرعى ، وإذا انتهى المعنى المنقطع به لم يركبها . والوصيلة ، الناقة التى وصات بين عشرة أبطن . ومن الشاء التى وصات سبعة أبطن ، عناقين ، فإن ولدت فى السابعة عناقا وجديا قيل : وصات أخاها ؛ فلا يشرب ابن الأم إلا الرجال دون النساء . والحامى : الفحل من الإبل يضرب الضراب المهدود ؛ قبل عشرة أبطن ؛ فإذا بلغ ذلك قالوا : هذا حام . أى حى ظهره فبترك ، فلا ينفع منه بشئ . ولا يمنع من ماء ولا مرعى . راجع ج ٦ ص ٣٣٥ فابعدها . (٢) من ك . (٣) راجع ج ٩ ص ١٣٣ .

ولهذا قال : « وَمَحْرَمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا » على اللفظ . ولوراعى المعنى لقال وعزيمة . ويعضد هذا قراءة الأعمش « خَالِصٌ » بغير هاء . قال الكسائي : معنى خالص وخالصة واحد ، إلا أن الهاء للبانة ؛ كما يقال : رجل داهية وعلامة ؛ كما تقدم . وقرأ قتادة « خَالِصَةً » بالنصب على الحال من الضمير في الطرف الذى هو صلة لـ « جا » . وخبر المبتدأ محذوف ؛ كقولك : الذى فى الدار قائما زيد . هذا مذهب البصريين . وأنتصب عند الفراء على القطع . وكذا القول فى قراءة سعيد بن جبير « خَالِصًا » . وقرأ ابن عباس « خَالِصُهُ » على الإضافة فيكون ابتداء ثانيا ؛ والخبر « لَدِكُورِنَا » وبالجملة خبر « ما » . ويجوز أن يكون « خَالِصُهُ » بدلا من « ما » . فهذه خمس قراءات . (وَمَحْرَمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا) أى بناتنا ؛ عن ابن زيد . وغيره : نسأؤهم . (وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً) قرئ بالياء والتاء ؛ أى إن يكن ما فى بطون الأنعام ميتة (فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ) أى الرجال والنساء . وقال « فيه » لأن المراد بالميتة الحيوان ، وهى تقوى قراءة الياء ، ولم يقل فيها . « مَيْتَةً » بالرفع بمعنى تقع أو تحدث . « ميتة » بالنصب ؛ أى وإن تكن التسمية ميتة . (سَيَجْزِيهِمْ وَصَفَهُمْ) أى كذبهم وأقترأهم ؛ أى يعذبهم على ذلك . وانتصب « وَصَفَهُمْ » بترع الخلفاض ؛ أى بوصفهم . وفى الآية دليل على أن العالم يبنى له أن يتعلم قول من خالفه وإن لم يأخذ به ، حتى يعرف فساد قوله ، ويعلم كيف يرتد عليه ؛ لأن الله تعالى أعلم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قول من خالفهم من [أهل] زمانهم ؛ ليعرفوا فساد قولهم .

قوله تعالى : قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ أَفْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٣٥﴾
أخبر بخسرتهم لوأدبهم البنات وتحريمهم البحيرة وغيرها بقولهم ؛ فقتلوا أولادهم سفها خوف الإملاق ، وحجروا على أنفسهم فى أموالهم ولم يخشوا الإملاق ؛ فأبان ذلك عن تناقض رأيهم .
قلت : إنه كان من العرب من يقتل ولده خشية الإملاق ؛ كما ذكر الله عز وجل فى غير هذا الموضع . وكان منهم من يقتله سفها بغير حجة منهم فى قتلهم ؛ وهم ربعة ومضّر ، كانوا

يقتلون بناتهم لأجل الحمية . ومنهم من يقول : الملائكة بنات الله ؛ فالحقوا البنات بالبنات .
 وروى أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يزال مغتائرين بى رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مالك تكون مجزونا" ؟ فقال :
 يا رسول الله ، إني أذنبت ذنبا في الجاهلية فأخاف ألا يغفره الله [لى] وإن أسلمت ! فقال له :
 "أخبرني عن ذنبك" . فقال : يا رسول الله ، إني كنت من الذين يقتلون بناتهم ، فوُلِدَت
 لى بنت فتشقت لى - أمرأتى أن أتركها فتركها حتى كبرت وأدركت ، وصارت من أجل
 النساء نخطبوها ؛ فدخلنى الحمية ولم يحتمل قلى أن أزوجه أو أتركها فى البيت بغير زوج ،
 فقلت للراة : إنى أريد أن أذهب لى قبيلة كذا وكذا فى زيارة أقرأى فأبعثها معى ، فسمرت
 بذلك وزينتها بالثياب والحلى ، وأخذت على المواثيق بالأأخونها ، فذهبت بها لى رأس
 بئر فنظرت فى البئر ففطنت الجارية أنى أريد أن ألقىها فى البئر ؛ فالترمتنى وجعلت تبكى
 وتقول : يا أبت ! أئس تريد أن تفعل بى ! فرحمتها ، ثم نظرت فى البئر فدخلت على الحمية ،
 ثم التزمتنى وجعلت تقول : يا أبت لا تضيع أمانة أئى ؛ فجعلت مرة أنظر فى البئر ومرة أنظر
 إليها فأرحها ، حتى غلبنى الشيطان فأخذتها وألقىتها فى البئر منكوسة ، وهى تنادى فى البئر :
 يا أبت ، قتلنى . فكنيت هناك حتى أنقطع صوتها فرجعت . فبكى رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وأصحابه وقال : "لو أمرت أن أعاقب أحدا بما فعل فى الجاهلية لعاقبتك"

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ
 وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكْثَرُ وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَانَ مُمْتَشِطًا وَغَيْرَ
 مُتَشَبِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ
 وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١١٤﴾

(١) من ب . (٢) فى ك : أى نى . (٣) فى ب : فكنت .

فيه ثلاث وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿أَنْشَاءً﴾ أى خلق . ﴿جَنَّاتٍ مَّعْرُوسَاتٍ﴾ أى بساكن مسكوكات مرفوعات . ﴿وغيرَ مَعْرُوسَاتٍ﴾ غير مرفوعات . قال ابن عباس : «مَعْرُوسَاتٍ» ما أبسط على الأرض مما يَفْرِشُ مثل الكروم والزروع والبَطِيخ . «وغيرَ مَعْرُوسَاتٍ» ما قام على ساق مثل النخل وسائر الأشجار . وقيل : المعروضات ما ارتفعت أشجارها . وأصل التعريش الرفع . وعن ابن عباس أيضا : المعروضات ما أمتنه ورفعته الناس . وغير المعروضات ما خرج في البرارى والجبال من الشمار . يدل عليه قراءة على رضى الله عنه «مَعْرُوسَاتٍ وَغيرَ مَعْرُوسَاتٍ» بالغين المعجمة والسين المهملة .

الثانية — قوله تعالى : ﴿وَالنَّخْلُ وَالزَّرْعُ﴾ أفردهما بالذكر وهما داخلان في الجنات لما فيهما من الفضيلة ؛ على ما تقدم بيانه في «البقرة» عند قوله : «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ» الآية . ﴿مُخْتَلِفًا أَكْلُهُ﴾ يعنى طعمه منه الجيد والدون . وسماء أكلا لأنه يؤكل . و «أَكْلُهُ» مرفوع بالابتداء . و «مُخْتَلِفًا» نعتة ؛ ولكنه لما تقدم عليه وولى منصوبا نصب . كما نقول : عندي طبخا غلام . قال :

الشَّرُّ مُنْتَهَرٌ بِفَلَاحٍ عَنِ عُرْضِ • وَالصَّالِحَاتُ عَلَيْهَا مُغْلَقًا بَابُ

وقيل : «مُخْتَلِفًا» نصب على الحال . قال أبو إسحاق الزجاج : وهذه مسألة مُشْكِلَةٌ من النحو ؛ لأنه يقال : قد أنشأها ولم يختلف أكلها وهو ثمراها ؛ فالجواب أن الله سبحانه أنشأها بقوله : «خَالِقِ كُلِّ شَيْءٍ» فأعلم أنه أنشأها مختلفا أكلها ؛ أى أنه أنشأها مقدرًا فيه الاختلاف ؛ وقد بين هذا سيبويه بقوله : مررت برجل معه صَقْرٌ صَائِدًا به غدا ، على الحال ؛ كما نقول : لتدخلن الدار آكلين شاربين ؛ أى مقدرين ذلك . جواب ثالث — أى لما أنشأه كان مختلفا أكله ، على معنى أنه لو كان له أكلٌ لكان مختلفا أكله . ولم يقل أكلهما ؛ لأنه أكتنى بإعادة الذكر على أحدهما ؛ كقوله : «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا» أى إليهما . وقد تقدم هذا المعنى .

(١) كذا في أدرك وج . لد الأصل . مسوكات . في البحر : عرشت الكرم إذا جعلت لها دعائم وسمكا ينطف عليه الضبان . (٢) راجع ج ٢ ص ٣٦ . (٣) كذا في الأصول والابتداء أن العبارة : أراهن أنشأها الخ فيكون هذا جوابا ثان كما يستفاد من العبارة الآتية والحاس . (٤) راجع ج ١٨ ص ١٠٩ .

الثالثة - قوله تعالى: ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمانُ﴾ عطف عليه ﴿مُشَابِهًا وَغَيْرَ مُشَابِهٍ﴾ نصب على الحال ، وقد تقدم القول فيه . وفي هذه أدلة ثلاثة ؛ أحدها ما تقدم من قيام الدليل على أن المتغيرات لا بد لها من مغير . الثاني على المنة منه سبحانه علينا ؛ فلو شاء إذ خلقنا ألا يخلق لنا غذاء ، وإذا خلقه ألا يكون جميل المنظر طيب الطعم ، وإذا خلقه كذلك ألا يكون سهل الجثي ؛ فلم يكن عليه أن يفعل ذلك ابتداء ؛ لأنه لا يجب عليه شيء . الثالث على القدرة في أن يكون الماء الذي من شأنه الرسوب يصعد بقدرة الله الواحد علام الغيوب من أسافل الشجرة إلى أعالها ، حتى إذا انتهى إلى آخرها نشأ فيها أوراق ليست من جنسها ، ومغر خارج من صفته الحرم الوافر ، واللون الزاهر ، والجثي الحديد ، والطعم اللذيذ ؛ فأين الطباع وأجناسها ، وأين الفلاسفة وألسنها ، هل في قدرة الطبيعة أن تتقن هذا الإنقان ، أو ترتب هذا الترتيب العجيب ! كلا ! لا يتم ذلك في العقول إلا لحيى عالم قدير مُريد . فسبحان من له في كل شيء آية ونهاية ! ووجه اتصال هذا بما قبله أن الكفار لما اقتصروا على الله الكذب وأشركوا معه وحالوا وحرّموا دهم على وحدانيته بأنه خالق الأشياء ، وأنه جعل هذه الأشياء أرزاقا لهم .

الرابعة - قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ فهذان بناءان جاء بصيغة أفعل ؛ أحدهما مباح كقوله: «فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ»^(١) والثاني واجب . وليس يتمتع في الشريعة أقران المباح والواجب ، وبدأ بذكر نعمة الأكل قبل الأمر بآتياء الحق لبيان أن الابتداء بالنعمة كان من فضله قبل التكليف .

الخامسة - قوله تعالى: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ اختلف الناس في تفسير هذا الحق ما هو ؛ فقال أنس بن مالك وآبن عباس وطاوس والحسن وآبن زيد وآبن الخنيفة والضحاك وسعيد بن المسيب : هي الزكاة المفروضة ، العشر ونصف العشر . ورواه آبن وهب وآبن القاسم عن مالك في تفسير الآية ، وبه قال بعض أصحاب الشافعي . وحكى الزجاج أن هذه الآية قبل فيها أنها نزلت بالمدينة . وقال علي بن الحسين وعطاء والحكم وحماد وسعيد بن جبير ومجاهد : هو حق في المال سوى الزكاة ، أمر الله به نذبا . وروى عن

(١) راجع ١٨٦ ص ١٠٨ . (٢) وذلك قوله تعالى: «وفي أموالهم حق للسائل والمحروم» لأنها مكبة .

ابن عمر ومحمد بن الحنفية أيضا ، ورواه أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال مجاهد : إذا حصدت لحضرك المساكين فأطرح لهم من السُّبُل ، وإذا جَدَّدت فائق لهم من الشباريح ، وإذا درستَه [ودستَه] ^(١١) ودزَّيته فأطرح لهم منه ، وإذا عرفت كيله فأخرج منه زكاته . وقول ثالث هو منسوخ بالزكاة ؛ لأن هذه السورة مكية وآية الزكاة لم تنزل إلا بالمدينة : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » ، « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » . روى عن ابن عباس وابن الحنفية والحسن وعطية العوفي والنخعي وسعيد بن جبیر . وقال سفيان : سألت السدي عن هذه الآية فقال : نسجها العُشر ونصف العُشر . فقلت عمَّن ؟ فقال عن العلماء .

السادسة - وقد تعلق أبو حنيفة بهذه الآية وبعموم ما في قوله عليه السلام : " فيما سَمَتِ السَّمَاءُ العُشْرَ وفيما سُمِّيَ بِنَصْحِ أودَالِيَةِ نَصْفِ العُشْرِ " في إيجاب الزكاة في كل ما تُتَبَت الأرض طعاما كان أو غيره . وقال أبو يوسف عنه : إلا الحطب والحشيش والقضب والتين والدمع وقصب الذريرة وقصب السكر . وأباه الجمهور ، معوِّلين على أن المقصود من الحديث بيان ما يؤخذ منه العُشر وما يؤخذ منه نصف العُشر . قال أبو عمر : لا اختلاف بين العلماء فيما علمت أن الزكاة واجبة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب ^(٨) . وقالت طائفة : لا زكاة في غيرها . روى ذلك عن الحسن وابن سيرين والشَّعْبِي . وقال به من الكوفيين ابن أبي ليلى والثوري والحسن ابن صالح وابن المبارك ويحيى بن آدم ، وإليه ذهب أبو عبيد . وروى ذلك عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو مذهب أبي موسى ، فإنه كان لا يأخذ الزكاة إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب ، ذكره وكيع عن طاعة بن يحيى عن أبي بردة عن أبيه . وقال مالك وأصحابه : الزكاة واجبة في كل مُتَمَتَات مدخر ، وبه قال الشافعي . وقال الشافعي : إنما تجب الزكاة فيما يَبْسُ وَيُدْمَرُ ويقتات ما كولا . ولا شيء في الزيتون لأنه إدام . وقال أبو نؤير . مثله . وقال أحمد أقوالا أظهرها أن الزكاة إنما تجب في كل ما قاله أبو حنيفة إذا كان

(١) من ك ز ، (٢) في ع : وإذا عزمت على كيله فأخرج لهم زكاته . (٣) راجع ج ٨ ص ١٤٤ .

(٤) راجع ج ١ ص ٢٤٣ . (٥) النصح : سق الزرع وغيره بالسانية ، وهي الناقعة بسق عليها .

(٦) في ك : الشمت : هو فطر شجر الخاف . (٧) الذريرة : قصب يجاء به من الهد ، كقصب

الشاب أحمر يتداوى به . (٨) يعني المبوب السنة أي والذرة والسلت فإنه لا خلاف بينهم في زكاتها .

يوسق ؛ فأوجبها في اللوز لأنه مكبل دون الجوز لأنه معدود . وأحجج بقوله عليه السلام :
 ” ليس فيما دون خمسة أرسق من تمر أو حب صدقة “ قال : فبين النبي صلى الله عليه وسلم
 أن محل الواجب هو الوسق ، وبين المقدار الذي يجب إخراج الحق منه . وذهب الصحابي
 إلى أن الزكاة واجبة في كل ما أخرجته الأرض ، حتى في عشر دساجح من بقل دستجة بقل .
 وقد اختلف عنه في ذلك ، وهو قول عمر بن عبد العزيز فإنه كتب أن يؤخذ مما تنبت الأرض
 من قليل أو كثير العشر ؛ ذكره عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل ، قال : كتب
 [عمر] ... ؛ فذكره . وهو قول حماد بن أبي سليمان وتلميذه أبي حنيفة . وإلى هذا مال
 ابن العربي في أحكامه فقال : وأما أبو حنيفة فجعل الآية مرآة فأبصر الحق ، وأخذ بعُضد
 مذهب الحنفي ويقويه . وقال في كتاب (الفبس بما عليه الإمام مالك بن أنس) فقال :
 قال الله تعالى : « وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَانَ مَتَشَابِهًا وَغَيْرَ مَتَشَابِهٍ » . وأختلف الناس في وجوب
 الزكاة في جميع ما تضمته أو بعضه ، وقد بينا ذلك ، في (الأحكام) بآبائه ، أن الزكاة
 إنما تتعلق بالمفقات كما بينا دون الخضراوات ؛ وقد كان بالطائف الرومان والفرس والأندلس
 فما عترضه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ذكره ولا أحد من خلفائه .

قلت : هذا وإن لم يذكره في الأحكام هو الصحيح في المسألة ، وأن الخضراوات ليس
 فيها شيء . وأما الآية فقد اختلف فيها ، هل هي محكمة أو منسوخة أو مجعولة على الذنب .
 ولا قاطع بين أحد محامليها ، بل القاطع المعلوم ما ذكره ابن بكير في أحكامه : أن الكوفة
 أفتنحت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وبعد استقرار الأحكام في المدينة ، أفيجوز
 أن يتوهم متوهم أو من له أدنى بصيرة أن تكون شريعة مثل هذه عطأت فلم يعمل بها
 في دار الهجرة ومُستقر الوحى ولا في خلافة أبي بكر ، حتى عمل بذلك الكوفيون ؟ . إن هذه
 لمصيبة فيمن ظن هذا وقال به !

قلت : ومما يدل على هذا من معنى التنزيل قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ
 مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ » أتراه يكتم شيئاً أمراً بتبليغه أو بديانه ؟ حاشاه عن ذلك

(١) الدستجة : الخزفة . تليق الحكم بالوسق لا يتسق مع هذه الرواية لتخصيصها ولكن مع رواية البخاري « ليس فيما
 دون خمسة أرسق صدقة » فأمل . (٢) من ك . (٣) الفرسك (كزبرج) : الخوخ أضرِب منه
 أجرد أحر ، أرمأ يتفلق عن نواة . (٤) فك : بمثملاتها . (٥) راجع ج ٦ ص ٢٤٢ .

وقال تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي » ومن كمال الدين كونه لم يأخذ من الخضراوات شيئا . وقال جابر بن عبد الله فيما رواه الدارقطني : إن المقائى كانت تكون عندنا تُخرج عشرة آلاف فلا يكون فيها شيء . وقال الزهري والحسن : تركى أثمان الخضراوات إذا بيعت وبلغ الثمن مائتى درهم ؛ وقاله الأوزاعي في ثمن الفواكه . ولا حجة في قولها لما ذكرنا . وقد روى الترمذى عن معاذ أنه كتب إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله عن الخضراوات وهى البقول فقال : " ليس فيها شيء " . وقد روى هذا المعنى عن جابر وأنس وعلى وعبد بن عبد الله بن جحش وأبي موسى وعائشة . ذكر أحاديثهم الدارقطني رحمه الله . قال الترمذى : ليس يصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء . واحتج بعض أصحاب أبي حنيفة بحديث صالح بن موسى عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فيما أنبتت الأرض من الخضراوة زكاة " . قال أبو عمر : وهذا حديث لم يروه من ثقات أصحاب منصور أحد هكذا ، وإنما هو من قول إبراهيم . قلت : وإذا سقط الاستدلال من جهة السنة لضعف أسانيدنا فلم يبق إلا ما ذكرناه من تخصيص عموم الآية ، وعموم قوله عليه السلام : " فيما سقطت السماء العشر " بما ذكرنا . وقال أبو يوسف ومحمد : ليس فى شيء من الخضراوة زكاة إلا ما كانت له ثمرة باقية ، سوى الزعفران ونحوه مما يوزن فيه الزكاة . وكان محمد يعتبر فى العُصفر والكَّان البزر ، فإذا بلغ بزرها من القرطم والكَّان خمسة أوسق كان العُصفر والكَّان تبعا للبزر ، وأخذ منه العشر أو نصف العشر . وأما القطن فليس [فيه]^(١) عنده دون خمسة أحمال شيء ؛ والجمل ثمانية من العراق . والورس والزعفران ليس فيما دون خمسة أثمان منها شيء . فإذا بلغ أحدهما خمسة أثمان كانت فيه الصدقة ، عُشرا أو نصف العشر . وقال أبو يوسف : وكذلك نصب السكر الذى يكون منه السكر ، ويكون فى أرض العُشردون أرض الحراج ، فيه مافى الزعفران . وأوجب عبد الملك بن الماسحون الزكاة فى أصول الثمار دون البقول . وهذا خلاف

(١) راجع به ٦٦ ص ٦١ . (٢) المقائى . (جمع مقائة بفتح الميم . ومنها) : موضع الفناء .

(٣) كذا فى جردك وز : وفى اوب : أنبت . (٤) من ك .

ما عليه مالك وأصحابه، لا زكاة عندهم لا في اللوز ولا في الجوز ولا في الجوز وما كانت مثلها، وإن كان ذلك يدنر. كما أنه لا زكاة عندهم في الإجاص ولا في التفاح ولا في الكُمثرى، ولا ما كان مثل ذلك كله مما لا يبس ولا يدنر. وأختلفوا في التين، والأشهر عند أهل المغرب ممن يذهب مذهب مالك أنه لا زكاة عندهم في التين. إلا عبد الملك بن حبيب فإنه كان يرى فيه الزكاة على مذهب مالك، قياساً على التمر والزبيب. وإلى هذا ذهب جماعة من أهل العلم البغداديين المسالكين، إسماعيل بن إسحاق ومن أتبعه. قال مالك في الموطأ: السنة التي لا اختلاف فيها عندنا، والذي سمعته من أهل العلم، أنه ليس في شيء من الفواكه كلها صدقة: الرمان والفرسك والتين وما أشبه ذلك. وما لم يشبهه إذا كان من الفواكه. قال أبو عمر: فأدخل التين في هذا الباب، وأظنه (والله أعلم) لم يعلم بأنه يبس ويدنر ويقتات، ولو علم ذلك ما أدخله في هذا الباب؛ لأنه أشبه بالتمر والزبيب منه بالرمان. وقد بلغني عن الأبهري وجماعة من أصحابه أنهم كانوا يفتون بالزكاة فيه، ويرونه مذهب مالك على أصوله عندهم. والتين مكيل يراعى فيه الخمسة الأوسق وما كان مثلها وزناً، ويحكم في التين عندهم بحكم التمر والزبيب المجتمع عليهما. وقال الشافعي: لا زكاة في شيء من الثمار غير التمر والعنب؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الصدقة منهما وكانا قوتنا بالحجاز يدنر. قال: وقد يدنر الجوز واللوز ولا زكاة فيهما؛ لأنهما لم يكونا بالحجاز قوتاً فيما علمت، وإنما كانا فاكهة. ولا زكاة في الزيتون؛ لقوله تعالى: «وَالزَّيْتُونَ وَالرَّمَّانَ». فقرنه مع الرمان، ولا زكاة فيه. وأيضاً فإن التين أنفع منه في القوت ولا زكاة فيه. وللشافعي قول بزكاة الزيتون قاله بالعراق، والأقول قاله بمصر؛ فاضطرب قول الشافعي في الزيتون، ولم يختلف فيه قول مالك. فدل على أن الآية محكمة عندهما غير منسوخة. وأتفقاً جميعاً على أن لا زكاة في الرمان، وكان يلزمهما إيجاب الزكاة فيه. قال أبو عمر: فإن كان الرمان يخرج بانفاق فقد بان بذلك المراد بأن الآية ليست على عمومها، وكان الضمير عائداً على بعض المذكور دون بعض. والله أعلم.

(١) الجوز: البندق.

(٢) الإجاص: شجرة معروف، واحدة إجاصة. ثمرة حلوة لذيذة.

(٤) ف: ك: والقتهما جميعاً.

(٣) ف: ك: والأول ما قاله بمصر.

قلت : بهذا استدل من أوجب العشر في الحضراوات فإنه تعالى قال : « وَأَنُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » والمذكور قبله الزيتون والزمان ، والمذكور عقبه جملة ينصرف إلى الأخير بلا خلاف ؛ قاله اليكف الطبري . وروى عن ابن عباس أنه قال : ما لفتحت رمانة قط إلا بقطرة من ماء الجنة . وروى عن علي كرم الله وجهه أنه قال : إذا أكلتم الرمانة فكأروها بشحمها فإنه دباغ المعدة . وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق عن ابن عباس قال : لا تكسروا الرمانة من رأسها فإن فيها دودة يمتري منها الجذام . وسأني منافع زيت الزيتون في سورة « المؤمنون »^(١) إن شاء الله تعالى . ومن قال بوجود زكاة الزيتون الزهري والأوزاعي والليث والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور . قال الزهري والأوزاعي والليث : يخرص زيتونا ويؤخذ زيتا صافيا . وقال مالك : لا يخرص ، ولكن يؤخذ العشر بعد أن يعصر ويبلغ كيله خمسة أوسق . وقال أبو حنيفة والثوري : يؤخذ من حبه .

السابعة - قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ قرأ أبو عمرو وابن عامر وعاصم « حَصَادِهِ » بفتح الحاء ، والباقون بكسرها ، وهما لغتان مشهورتان ؛ ومثله الصرام والصرام والجذاذ والجذاذ والقطف والقطف . واختلف العلماء في وقت الوجوب على ثلاثة أقوال :

الأول - أنه وقت الجذاذ ؛ قاله محمد بن مسلمة ؛ لقوله تعالى : « يَوْمَ حَصَادِهِ » .

الثاني - يوم الطيب ؛ لأن ما قبل الطيب يكون نالفا لأقوتنا ولا طعاما ؛ فإذا طاب وحن الأكل الذي أنعم الله به وجب الحلق الذي أمر الله به ، إذ يتسام النعمة يجب شكر النعمة ، ويكون الإيتاء وقت الحصاد لما قد وجب يوم الطيب .

الثالث - أنه يكون بعد تمام الخرص ؛ لأنه حينئذ يتحقق الواجب فيه من الزكاة فيكون شرطا لوجوبها . أصله مجيء الساعي في النعم ؛ وبه قال المغيرة . والصحيح الأول لنص التنزيل . والمشهور من المذهب الثاني ، وبه قال الشافعي . وفائدة الخلاف إذا مات بعد الطيب

(٢) سائق معاني الخرص في المسئلة التاسعة .

(١) راجع ج ١٢ ص ١١٤ .

(٣) في كوزرى : وكان .

زكيت على ملكه، أو قبل الخرص على ورثته . وقال محمد بن مسلمة : إنما قدم الخرص توسعة على أرباب الثمار ، ولو قدم رجل زكاته بعد الخرص وقبل الجذاذ لم يُجزه ؛ لأنه أخرجها قبل وجوبها . وقد اختلف العلماء في القول بالخرص وهي : -

النامنة - فذكره الثوري ولم يُجزه بحال ، وقال : الخرص غير مستعمل . قال : وإنما على ربِّ الحائط أن يؤدى عشر ما يصير في يده للساكنين إذا بلغ خمسة أوسق . وروى الشيباني عن الشعبي أنه قال : الخرص اليوم بدعة . والجمهور على خلاف هذا ، ثم اختلفوا فالمعظم على جوازه في النخل والعنب ؛ لحديث عتاب بن أسيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأمره أن يحرص العنب كما يحرص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تما . رواه أبو داود . وقال داود بن علي : الخرص للزكاة جائز في النخل ، وغير جائز في العنب ؛ ودفع حديث عتاب بن أسيد لأنه منقطع ولا يتصل . من طريق صحيح ، قاله أبو محمد عبد الحق .

التاسعة - وصفة الخرص أن يقدر ما على نخله وطبا ويقدر ما ينقص لو يحرص^(١) ، ثم يعتد بما بقي بعد النقص ويضيف بعض ذلك إلى بعض حتى يكمل الحائط^(٢) ، وكذلك في العنب [في كل دالية^(٣)] .

العاشرة - ويكنى في الخرص الواحد كالحاكم ، فإذا كان في التمر زيادة على ما حرص لم يلزم ربُّ الحائط الإخراج عنه ، لأنه حكمٌ قد نفذ ؛ قاله عبد الوهاب . وكذلك إذا نقص لم تنقص الزكاة . قال الحسن : كان المسلمون يحرص عليهم ثم يؤخذ منهم على ذلك الخرص .

الحادية عشرة - فإن استكثر ربُّ الحائط الخرص خيره الخارص في أن يطيه ما حرص وأخذ حرصه ؛ ذكره عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن أبي الزبير^(٤) أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : حرص ابن رواحة أربعين ألف وسق ، وزعم أن اليهود لما خيروهم أخذوا التمر وأعطوه عشرين ألف وسق . قال ابن جريج فقات لعطاء : فحق على الخارص إذا استكثر سيد المال

(١) في ك : تيز . أي صار تمرا يبيسه . (٢) الحائط . البستان . (٣) من ك .

(٤) في ك : ابن الزبير .

الْحَرَصُ أَنْ يَبْعِيَهُ كَمَا خَبَرَ ابْنُ رَوَاحَةَ الْيَهُودَ ؟ قَالَ : أَيْ لِعَمْرَى ! وَأَيْ سُنَّةَ خَيْرٍ مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

الاثنية عشرة — ولا يكون الحرص إلا بعد الطيب ؛ لحديث عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث ابن رواحة إلى اليهود فيحصر عليهم النخل حين تطيب أول التمرة قبل أن يؤكل منها، ثم يخبره ووداً يأخذونها بذلك الحرص أو يدفعونها إليه . وإنما كان أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفتق . أخرجه الأدرقطنى من حديث ابن جريح عن الزهري عن عمرو بن عاصم عن عائشة . قال : ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة ، وأرسله مالك ومعه وعقيل عن الزهري عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

الثالثة عشرة — فإذا حرص الحارص حتى أنه يسقط من حرصه مقداراً ما ؛ لما رواه أبو داود والترمذي والبستي^(۱) في صحيحه عن سهل بن أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : " إذا حرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع " . لفظ الترمذي . قال أبو داود : الحارص يدع الثلث للحرقة . وكذا قال يحيى القطان . وقال أبو حاتم البستي : لهذا الخبر صفتان : أحدهما أن يترك الثلث أو الربع من العشر ، والثاني أن يترك ذلك من نفس التمر قبل أن يعشر ، إذا كان ذلك حائطاً كبيراً يحتمله . الحرقة بضم الحاء : ما يخترف من النخل حين يدرك ثمره ، أى يمتزج . يقال : التمر حرقة الصائم ؛ عن الجوهري والحروري . والمشهور من مذهب مالك أنه لا يترك الحارص شيئاً في حين حرصه من تمر النخل والعنب إلا حرصه . وقد روى بعض المدنيين أنه يخفف في الحرص و يترك للعرايا والصلة ونحوها .^(۲)

الرابعة عشرة — فإن لحقت الثمرة جائحة بعد الحرص وقبل الجذاذ سقطت الزكاة عنه بإجماع من أهل العلم ، إلا أن يكون فيما بقي منه خمسة أوسق فصاعداً .

(۱) في ك ، النسان . (۲) العرايا (واحدة عمرة) وهي النخلة يهربها صاحبها رجلاً محتاجاً . والإعراء أن يجعل له ثمرة ماها .

الخامسة عشرة - ولا زكاة في أقل من خمسة أوسق، كذا جاء مبيّناً عن النبي صلى الله عليه وسلم . وهو في الكتاب مجمل، قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا مِنْ طَبَائِثِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ^(١) » . وقال تعالى : « وَأَنْتُمْ حَقُّهُ » . ثم وقع البيان بالعشر ونصف العشر . ثم لما كان المقدار الذي إذا باغاه المال أخذ منه الحق مجزئاً بيّنه أيضاً فقال : ” ليس فيما دون خمسة أوسق من تمر أو حب صدقة “ وهو ينفي الصدقة في الخضراوات، إذ ليست مما يُوسق؛ فمن حصل له خمسة أوسق في نصيبه من تمر أو حب وجبت عليه الزكاة، وكذلك من زبيب، وهو المسمّى بالنصاب عند العلماء . يقال : وسق ووسق (بكسر الواو وفتحها) وهو ستون صاعاً، والصاع أربعة أمداد، والمد رطل وثلاث بالبنغادى (ويبلغ الخمسة الأوسق من الأمداد ألف مد ومائتا مد، وهي بالوزن ألف رطل وستائة رطل ^(٢) السادسة عشرة - ومن حصل له من تمر وزبيب معاً خمسة أوسق لم تلزمه الزكاة ^(٣) [إجماعاً] ؛ لأنهما صنفان مختلفان . وكذلك أجمعوا على أنه لا يضاف التمر إلى السبر ولا البر إلى الزبيب؛ ولا الإبل إلى البقر، ولا البقر إلى الغنم . ويضاف الضأن إلى المعز بإجماع . واختلّفوا في ضم البر إلى الشعير والسنت وهي :

السابعة عشرة - فأجازه مالك في هذه الثلاثة خاصة فقط؛ لأنّها في معنى الصنف الواحد لتقاربها في المنفعة واجتماعها في المنبت والمحصد، واقتراحها في الآدم لا يوجب اقتراحها في الحكم كالجواميس والبقر، والمعز والغنم . وقال الشافعي وغيره : لا يجمع بينها؛ لأنّها أصناف مختلفة، وصفاتها متباينة، وأسمائها متغايرة، وطعمها مختلف؛ وذلك يوجب اقتراحها . والله أعلم . قال مالك : والقَطَانِيّ كلها صنف واحد، ويضم بعضها إلى بعض . وقال الشافعي : لا تضم حبة عُمرُف باسم منفرد دون صاحبها، وهي خلافها مباينة في الحلقة والطعم إلى غيرها . ويضم كل صنف بعضه إلى بعض، رديئه إلى جيده؛ كالتمر وأنواعه، والزبيب أسوده وأحمره، والحنطة وأنواعها من السمراء وغيرها . وهو قول الثوري ^(١) راجع ج ٣ ص ٣٢٠ . (٢) في المصباح : الرطل بالبنغادى اثنا عشر أوقية والأوقية أمتار وثلاثون أمتار والأمتار أربعة مثاقيل ونصف مثقال والمثقال درهم وثلاثة أسباع درهم والدرهم ستة دراهم والدراهم ثمان حبات وخمسة حبة . وعلى هذا فالرطل تسعون مثقالاً . وهي مائة درهم ومائة وعشرون درهماً وأربعة أسباع درهم . (٣) من بوزوك .

وأبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف ومحمد وأبي نور . وقال الليث : تُضمّ الحبوب كلها : القُطْنِيَّةُ (١) وغيرها بعضها إلى بعض في الزكاة . وكان أحمد بن حنبل يجهن عن ضمّ الذهب إلى الورق ، وضمّ الحبوب بعضها إلى بعض ، ثم كان في آخر أمره يقول فيها بقول الشافعي .

الثامنة عشرة — قال مالك : وما استملكته منه ربُّه بعد بُدُوِّ صلاحه أو بعد ما أفرّك حسب عليه ، وما أعطاه ربُّه منه في حصاده وجذاذده ، ومن الزيتون في التقاطه ، تَحْتَرَى ذلك وحُسِب عليه . وأكثر الفقهاء يخالفونه في ذلك ، ولا يوجبون الزكاة إلا فيما حصل في يده بعد الدُّرس . قال الليث في زكاة الحبوب : يُبدأ بها قبل التفتة ، وما أكل من فريك هو وأهله فلا يحسب عليه ، بمنزلة الزطرب الذي يترك لأهل الحائط يأكلونه فلا يُحصَر عليهم . وقال الشافعي : يترك الخارصُ لربِّ الحائط ما يأكله هو وأهله رطبا ، لا يُحصَر عليهم . وما أكله وهو رطب لم يُحسب عليه . قال أبو عمر : أحتج الشافعي ومن وافقه بقول الله تعالى : « كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » . وأستدلوا على أنه لا يُنسب بالماكول قبل الحصاد بهذه الآية . وأحتجوا بقوله عليه السلام : " إذا خرصتم فدعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع " . وما أكلت الدواب والبقر منه عند الدرس لم يُحسب منه شيء على صاحبه عند مالك وغيره .

التاسعة عشرة — وما بيع من القول والجَمَص والجلبان أخضر؛ تحزى مقدار ذلك يابسا وأخرجت زكاته حبا . وكذا ما بيع من الثمر أخضر أعتبر وتُوَسَّى وُحِرص يابسا وأخرجت زكاته على ذلك الخرص زبيا وتمرًا . وقيل : يخرج من ثمنه .

الموقية عشرين — وأما ما لا يتنمر من ثمر النخل ولا يتربب من العنب كعنب مصر (٢) [وباجها] ، وكذلك زيتونها الذي لا يُعصر ، فقال مالك : تخرج زكاته من ثمنه ، لا يكلف غير ذلك صاحبه ، ولا يراعى فيه بلوغ ثمنه عشرين مثقالا أو مائتي درهم ، وإنما ينظر إلى ما يرى أنه يبلغه خمسة أوسق فأكثر . وقال الشافعي : [يخرج] (٣) عشره أو نصف عشره من وسطه تمرًا إذا أكله أهله رطبا أو أطمعوه .

(١) القطنية (بضم القاف وكسر الهاء) : ما كان سوى الحنطة والنعير والذبيب والتمر . في التهذيب : القطنية اسم جامع للحبوب التي تنطبخ مثل الدرس والبذلاء واللوبيا والحمص ... الخ . (٢) من ك . وفي أرب : نخيلها .

الحادية والعشرون — روى أبو داود عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 ”فيا سقت السماء والأَنْهَارَ والعِيونَ أو كانَ بَعْلًا العِشرَ ، وفيما سُقِيَ بالسَّوانِي أو النَّضْحُ نصفَ
 العِشرِ وكذلك إن كانَ يَشْرَبُ سَبِيحًا فِيهِ العِشرُ“ . وهو المَاءُ الجَارِي على وَجْهِ الأَرْضِ ؛ قاله
 ابنُ السَّكَيْتِ . ولفظُ السَّبِيحِ مذكورٌ في الحديثِ ، خرَّجه النَّسَائِيُّ . فإن كانَ يَشْرَبُ بالسَّبِيحِ
 لكن رَبَّ الأَرْضِ لا يملكُ ماءً وإنما يَكْتَرِيهِ له فهو كالسَّمَاءِ ؛ على المشهور من المذهب .
 ورأى أبو الحسن الخدَمِيُّ أنه كالنَّضْحِ ؛ فلو سُقِيَ مَرَّةً بِمَاءِ السَّمَاءِ ومَرَّةً بِمَاءِ الأَرْضِ ؛ فقال مالك :
 يُنْظَرُ إلى ماتمَّ به الزرعُ وحَيِّهِ وكانَ أَكْثَرَ ؛ فيتعلَّقُ الحُكْمُ عليه . هذه رواية ابنِ القاسمِ عنه .
 وروى عنه ابنُ وهبٍ : إذا سُقِيَ نصفُ سنةٍ بالعِيونِ ثم انقطعَ فُسُقِيَ بِقِيَّةِ السَّنَةِ بالنَّضْحِ فإن
 عليه نصفُ زكاته عشراً ، والنَّصْفُ الآخَرَ نصفَ العِشرِ . وقال مَرَّةً : زكاته بالذِّي تمت به
 حَبَاتُهُ . وقال الشافِعِيُّ : يُزَكَّى كُلُّ واحدٍ منهما بحسابِهِ . مثاله أن يَشْرَبَ شهرينِ بالنَّضْحِ
 وأربعةً بالسَّمَاءِ ؛ فيكونُ فِيهِ ثلثُ العِشرِ لماءِ السَّمَاءِ وسدسُ العِشرِ للنَّضْحِ ! وهكذا ما زاد
 ونقصٌ بحسابِهِ . وهذا كانَ يَقْتَضِي بَكَارِ بنِ قَتِيبةٍ . وقال أبو حنيفةٍ وأبو يوسفٌ : يُنْظَرُ إلى
 الأَغْلَبِ فيزَكَّى ، ولا يلتفتُ إلى ما سوى ذلك . وروى عن الشافِعِيِّ . قال الطحاوِيُّ : قد
 اتَّفَقَ الجَمْعُ على أنه أوسقاهُ بماءِ المطرِ يوماً أو يومينِ أنه لا أعتبارُ به ، ولا يجعلُ لذلك حصَّةً ؛
 فدلَّ على أن الاعتبارَ بالأغْلَبِ ، والله أعلم .

قات : فهذه جملة من أحكام هذه الآية ، وأعلَّ غيرنا يأتي بأكثرَ منها على ما يفتح الله له .
 وقد مضى في « البقرة » جملة من معنى هذه الآية ، والحمد لله .

الثانية والعشرون — وأما قوله صلى الله عليه وسلم : ” إيس في حب ولا تمر صدقة “
 خرَّجه النَّسَائِيُّ . قال حمزة الكِنَانِيُّ : لم يذكر في هذا الحديث ” في حب “ غير إسماعيل بن
 أمية ، وهو ثقة قرشيٌّ من ولد سعيد بن العاص . قال : وهذه السنة لم يروها أحد عن النبيِّ

(١) البعل : هو ما ينبت من النخيل في أرض يقرب ماؤها ، فرخت عروقها في الماء ، واستغنت عن ماء السماء
 والأنهار . ويرى : أركان مثر يا . وهو البعل . (٢) السواني : جمع سانية ، وهي النافة التي يسق عليها .
 (٣) لم نجد في النسائي هذه الزيادة . والله أعلم . (٤) راجع ج ٣ ص ٣٢١ .
 (٥) بقية : ” حتى تبلغ خمسة أوسق “ الحديث .

صلى الله عليه وسلم من أصحابه غير أبي سعيد الخدري . قال أبو عمر : هو كما قال حمزة ، وهذه سنة جليلة تلقاها الجميع بالقبول ، ولم يروها أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت محفوظ غير أبي سعيد . وقد روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك ، ولكنه غريب ، وقد وجدناه من حديث أبي هريرة بإسناد حسن .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ الإسراف في اللغة الخطأ . وقال أعرابي أراد قوما : طابنكم قسرتكم ؛ أى أخطأت موضعكم . وقال الشاعر :

وقال قائلهم والخيلُ تحيظهم * أسرفت فاجنبا أنسا سرف

والإسراف في النفقة : التبذير . ومُسرف لقب مسلم بن عُبَيْة المُرِّي صاحب وقعة الحرة ^(۱) ؛ لأنه قد أسرف فيها . قال علي بن عبد الله بن العباس :

هُمُ منَعُوا ذِمَارِي يَوْمَ جَاءَتْ * كَتَّابُ مُسْرِفِ بْنِ اللَّيْكِمَةِ ^(۲)

والمعنى المقصود من الآية : لا تأخذوا الشيء بغير حقه ثم تضعوه في غير حقه ؛ قاله أصبغ ابن الفرج . ونحوه قول إياس بن معاوية : ما جاوزت به أمر الله فهو سرف وإسراف . وقال ابن زيد : هو خطاب للولاة ، يقول : لا تأخذوا فوق حَقِّكم وما لا يجب على الناس . والمعنيان يَحْتَمِلُهُمَا قوله عليه السلام : ” الْمُعْتَدِي فِي الصَّدَقَةِ كَانِمَا ” . وقال مجاهد : لو كان أبو قيس ذهابا لرجل فأنفقه في طاعة الله لم يكن مُسْرِفاً ، ولو أنفق درهما أو مُدًّا في معصية الله كان مُسْرِفاً . وفي هذا المعنى قيل لحاتم : لا خير في السرف ؛ فقال : لا سرف في الخير .

قلت : وهذا ضعيف ؛ يرده ما روى ابن عباس أن ثابت بن قيس بن شماس عمَّه إلى حسمانة نخلة بغيرها ثم قسها في يوم واحد ولم يترك لأهله شيئا ؛ فنزلت : « وَلَا تُسْرِفُوا » أى لا تعطوا كله . وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال : جدُّ معاذ بن جبل نخلة فلم يزل يتصدق حتى لم يبق منه شيء ؛ فنزل « وَلَا تُسْرِفُوا » . قال السدي : « وَلَا تُسْرِفُوا » أى لا تعطوا أموالكم فتفقدوا فقراء . وروى عن معاوية بن أبي سفيان أنه سئل عن قوله تعالى : « وَلَا تُسْرِفُوا » قال : الإسراف ما قصرت ^(۳) عن حق الله تعالى .

(۱) بظاهر المدينة المنورة في عهد يزيد بن معاوية . (۲) في اللسان : بسو اللكمة . مطروف على قائل جاءت . في سرف . وفي ل ك ع ج بن . (۳) في ك : ما يصرّف .

قلت : فعلى هذا تكون الصدقة بجميع المال ومنع إخراج حق المساكين داخلين في حكم السرف ، والعدل خلاف هذا ؛ فيتصدق ويبيى كما قال عليه السلام : "خير الصدقة ما كان عن ظَهْرٍ عَنِي" (١) ، إلا أن يكون قوياً - النفس غنياً بالله متوكلاً عليه منفرداً لا عيال له ، فله أن يتصدق بجميع ماله ، وكذلك يخرج الحق الواجب عليه من زكاة وما يعين في بعض الأحوال من الحقوق المتبعية في المال . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الإسراف ما لم يقدر على رده إلى الصلاح . والسرف ما يقدر على رده إلى الصلاح . وقال النضر بن شبيب : الإسراف التبذير والإفراط ، والسرف الغفلة والجهل . قال جرير :

أَعْطَوْا هُنَيْدَةَ يَحْدُوها مِثْمَانِيَّةٌ * مَا فِي عَطَائِهِمْ مِنْ وَلَا سَرْفٍ

أى إغفال ، ويقال : خطأ . ورجل سرف الفؤاد ، أى مخطئ الفؤاد غافله . قال طرفة :
إن أمراً سرف الفؤاد يرى * عسلاً بماء سحابة شتى

قوله تعالى : وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ (١١٣)

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا ﴾ عطف [على ما تقدم] . أى وأنشأ حمولة وفرشاً من الأنعام . وللعلماء في الأنعام ثلاثة أقوال : أحدها — أن الأنعام الإبل خاصة ؛ وسيأتى في « النحل » بيانه . الثانى — أن الأنعام الإبل وحدها ، وإذا كان معها بقر وغنم فهى أنعام أيضاً . الثالث — وهو أصحها قاله أحمد بن يحيى : الأنعام كل ما أحله الله عن وجل من الحيوان . ويدل على صحة هذا قوله تعالى : « أَحَلَّتْ لَكُمْ بَيْعَةَ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُبْتَلَىٰ فِيهَا مِنْكُمْ » (١) وقد تقدم . والحمولة ما أطاق الحمل والعمل ؛ عن ابن مسعود وغيره ثم قيل : يختص اللفظ بالإبل . وقيل : كل ما احتمل عليه الحمى من حمار أو بغل أو بعير ؛ عن أبى زيد ، سواء كانت عليه الأحمال أو لم تكن .

(١) أى ما كان عفواً قد فضل عن غنى . وقيل : أزداد . أفضل عن العيال . والظاهر قد يراد في مثل هذا إشباعاً للكلام وتمكيباً ؛ كأن صدقته مستندة إلى ظهروى من المال (من ابن الأثير) . (٢) من ك .

(٣) راجع ج ١٠ ص ٦٨ . (٤) راجع ج ٦ ص ٣٣ .

قال عنقرة :

مَا رَاعَنِي إِلَّا حَمُولَةٌ أَهْلِهَا • وَسَطَ الدِّيَارِ تَسُفُّ حَبَّ الْجَنِينِ^(۱)

وقوله بفتح الفاء إذا كانت بمعنى الفاعل آتوى فيها المؤنث والمذكر ؛ نحو قولك : رجل فروقة وأمراة فروقة للبيان والخائف . ورجل صرورة وأمراة صرورة إذا لم يحجبا ؛ ولا جمع له . فإذا كانت بمعنى المفعول فرق بين المذكر والمؤنث بالهاء كالحلوبة والرَّكوبة . والحمولة (بضم الحاء) : الأحمال . وأما الحمل (بالضم بلا هاء) فهي الإبل التي عليها الموائد ، كان فيها نساء أولم يكن ؛ عن أبي زيد . « وَفَرَشًا » قال الضحاك : الحملوة من الإبل والبقر . والفرش : الغنم . النحاس : وأستشهد لصاحب هذا القول بقوله : « تَمَسَّيَةَ أَزْوَاجٍ » قال : فَتَمَّيَّةٌ » بدل من قوله : « حَمُولَةٌ وَفَرَشًا » . وقال الحسن : الحملوة الإبل . والفَرَشُ : الغنم . وقال ابن عباس : الحملوة كل ما حمل من الإبل والبقر والحيل والبعال والحير . والفَرَشُ : الغنم . وقال ابن زيد : الحملوة ما يركب ، والفرش ما يؤكل لحمه ويحلب ؛ ومثل الغنم والفِصْلان والعجائيل ؛ سُمِّيَتْ فَرَشًا لَلطَّافَةِ أَجْسَامِهَا وَقَرَبِهَا مِنَ الْفَرَشِ ، وَهِيَ الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ الَّتِي يَتَوَطَّأُهَا النَّاسُ . قال الزجاج :

أورثني حمولة وفرشا • أمثها في كل يوم مشا^(۲)

وقال آخر :

وَحَوَيْنَا الْفَرَشَ مِنْ أَنْعَامِكُمْ • وَالْحَمُولَاتُ وَرَبَّاتُ الْجَبَلِ

قال الأصمعي : لم أسمع له بجمع . قال : ويحتمل أن يكون مصدرا سُمِّيَ بِهِ ؛ من قولهم : فرشها الله فرشا ، أي بئها بئاً . والفَرَشُ : المفروش من متاع البيت . والفَرَشُ : الزرع إذا فرش . والفرش : الفضاء الواسع . والفَرَشُ في رجل البعير : آتساع قليل ، وهو محمود . وأقرش الشيء أبسط ؛ فهو لفظ مشترك . وقد يرجع قوله تعالى : « وَفَرَشًا » إلى هذا . قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فيهما أن الحملوة المسخرة المذلة للحمل . والفَرَشُ ما خلقه الله عز وجل من الجلود والصفوف مما يجلس عليه ويُتَهَدَّدُ . وباقى الآية قد تقدّم .

(۱) الحم (بكر الخاء) . المهمة (بفتح الهاء) . نابت تلفح به الإبل . (۲) من الناقة ينشأ مشا : حلبها .

قوله تعالى : ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ
 قُلْ ءَالِدَكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأَنْثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأَنْثَيْنِ
 نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١٣﴾ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ
 اثْنَيْنِ قُلْ ءَالِدَكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأَنْثَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ
 الْأَنْثَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَّكُمْ اللَّهُ بِهَذَا فَمَن أَظْلَمُ مِمَّن
 افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي
 الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١١٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ » منصوب بفعل مضمر ، أى
 وأنشأ « ثمانية أزواج » ، عن الكسائي . وقال الأخفش سعيد : هو منصوب على البدل
 من « حَمُولَةً وَفَرْشًا » .

وقال الأخفش على بن سليمان : يكون منصوباً بـ « كَلُوا » ، أى كلوا لحم ثمانية أزواج .
 ويجوز أن يكون منصوباً على البدل من « ما » على الموضع . ويجوز أن يكون منصوباً بمعنى
 كلوا المباح « ثمانية أزواج من الضأن اثنين » . ونزلت الآية في مالك بن عوف وأصحابه
 حيث قالوا : « مَا فِي بَطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذِكْرِنَا وَمَحْرَمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا » فنبه الله
 عز وجل نبيه والمؤمنين بهذه الآية على ما أحله لهم ، لئلا يكونوا بمنزلة من حرّم ما أحله الله
 تعالى . والزواج خلاف الفرد ، يقال : زَوْجٌ أَوْ فَرْدٌ . كما يقال : خَسًا أَوْ زَكًا ، شَفَعٌ أَوْ وَتَرٌ .
 فقوله : « ثمانية أزواج » يعنى ثمانية أفراد . وكل فرد عند العرب يحتاج إلى آخر يُسَمَّى زَوْجًا ،
 فيقال للذكر زوج والأنثى زوج . ويقع لفظ الزوج للواحد وللأثنين ، يقال هما زوجان ، وهما
 زوج ؛ كما يقال : هما سيان وهما سواء . وتقول : اشترت زَوْجِي حَمَامٍ . وأنت تعنى ذكرا وأنثى .
 الثمانية — قوله تعالى : ﴿ مِّنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ ﴾ أى الذكر والأنثى . والضأن : ذوات
 الصّوف من الغنم ، وهى جمع ضائن . والأنثى ضائنة ، واجمع ضوائن . وقيل : هو جمع
 (١) فك : لشفع أورت .

لا واحد له . وقيل في جمعه : ضئين ؛ كعَبْدٍ وَعَبِيدٍ . ويقال فيه : ضئين . كما يقال في شعير : شعير ، كسرت الضاد اتباعاً . وقراً طلحة بن مَصْرَفٍ « من الضَّانِّ اثْنَيْنِ » بفتح الهمزة ، وهي لغة مسموعة عند البصريين . وهو مطرد عند الكوفيين في كل ما ثانياه حرف حلق . وكذلك التثنية والإسكان في المعز . وقراً أَبَانُ بنِ عُمَانَ « مِنَ الضَّانِّ اثْنَانِ وَمِنَ الْمُعْزِ اثْنَانِ » رفعا بالابتداء . وفي حرف أَبِي . « وَمِنَ الْمُعْزِ اثْنَانِ » وهي قراءة الأكثر . وقراً ابن عامر وأبو عمرو بالفتح . فال النحاس : الأكثر في كلام العرب المعز والضَّانُّ بالإسكان . ويدل على هذا قولهم في الجمع : معيز ؛ فهذا جمع معز . كما يقال : عبد وعبيد . قال امرؤ القيس :
وَيَنْجَحُهَا بَنُو شَيْمَجَى بْنِ حَرَمٍ * مَعِيزَهُمْ حَتَانُكَذَا الحَتَانِ

ومثله ضَانٌ وضئين . والمعز من الغنم خلاف الضَّانُّ ، وهي ذوات الأشعار والأذنان الفصارة ، وهو اسم جنس ، وكذلك الْمُعْزُ والمُعِيزُ والأُمُوعُزُ والمُعِزِيُّ . وواحد الْمُعْزُ ماعز ؛ مثل صاحب وصحبه وتاجر وتجر . والأثني ماعزة وهي العترة ، والجمع مواعز . وأمعز القوم كثرت معزاهم . والمعاز صاحب المعزى . قال أبو محمد الفُقَيْعِيُّ يصف إبلاً بكثرة اللبن ويفضلها على الغنم في شدة الزمان :

يَبْكُنُ كَيْلًا لَيْسَ بِالْمَحْجُوقِ * إِذْ رَضِيَ الْمَعَازَ بِاللُّعُوقِ

والمعز الصلابة من الأرض . والأمعز : المكان الصلب الكثير الحصى ؛ والمعزاة أيضا . واستمع الرجل في أمره : جَدَّ . (قُلْ أَلَّذَكْرَيْنِ) منصوب بـ « حرم » . (أُمُّ الْأَنْثَيْنِ) عطف عليه . وكذا (أُمًّا أَشْتَمَّتْ) . وزيدت مع ألف الوصل مدة للفرق بين الاستفهام والخبر . ويجوز حذف الهمزة لأن « أم » تدل على الاستفهام . كما قال :

* تَرُوحُ مِنْ الْحَيِّ أُمُّ تَيْبِكُرٍ *

الثالثة — قال العلماء : الآية احتجاج على المشركين في أمر البعيرة وما ذكروا معها . وقولهم : « مَا فِي بَطُونِ هَيْدَةَ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِدُكُونِنَا وَمُحْرَمٌ عَلَى زُرُوجِنَا » . فدلَّت على إثبات المناظرة في العلم ؛ لأن الله تعالى أمر نبيه عليه السلام بأن يناظرهم ، ويبين لهم فساد قولهم . وفيها إثبات القول بالنظر والقياس . وفيها دليل بأن القياس إذا ورد عليه النص بطل القول به .

(١) كذا في الأصول . والذي في شواذ ابن خالويه : من المعزى . أبي . وهو الصواب كما في البحر . وروح المعاني . وقراءة أبي : من المعزى اثنين . فإيا ينادر . وقوله : وهي قراءة الأكثر راجع إلى الإسكان في المعز .

ويروى : « إذا ورد عليه النقص » ؛ لأن الله تعالى أمرهم بالمقايسة الصحيحة ، وأمرهم بطرد علتهم . والمعنى : قل لهم إن كان حرم الذكور فكل ذكر حرام . وإن كان حرم الإناث فكل أنثى حرام . وإن كان حرم ما اشتملت عليه أرحام الأئتين ، يعنى من الضأن والمعز ، فكل مولود حرام ، ذكراً كان أو أنثى . وكلها مولود فكلها إذاً حرام لوجود العلة فيها ، فبين أنتقاض عاتمهم وفساد قولهم ؛ فأعلم الله سبحانه أن ما فعلوه من ذلك آفتراء عليه ﴿ تَبَيَّنُوا فِي يَعْلَمُ ﴾ أى يعلم إن كان عندكم ، من أين هذا التحريم الذى افتعلتموه ؟ ولا علم عندهم ؛ لأنهم لا يقرءون الكتب . والقول فى : ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ ﴾ وما بعده كما سبق ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ ﴾ أى [هل] شاهدتم الله قد حرم هذا . ولما لم يثبتهم الحجمة أخذوا فى الآفتراء فقالوا : كذا أمر الله . فقال الله تعالى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ بين أنهم كذبوا ؛ إذ قالوا ما لم يقم عليه دليل .

قوله تعالى : قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خْتَرِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۗ فَمَنْ أَضْطَرُّ غَيْرَ بَأْسٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٥٥﴾
فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيهَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾ أعلم الله عن وجل فى هذه الآية بما حرم . والمعنى : قل يا محمد لا أجده فيما أوحى إلى محرمات إلا هذه الأشياء ، لا ما تحرمونه بشهوكم . والآية مكية . ولم يكن فى الشريعة فى ذلك الوقت محرم غير هذه الأشياء ، ثم نزلت سورة « المائدة » بالمدينة . وزيد فى المحرمات كالمخخنة والموقوفة ^(٣) والمتردية والنطيحة والخمر وغير ذلك . وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخب من الطير .

(١) فى ك : فكون . (٢) من ك ، ع . (٣) الموقوفة : الناة المصروفة حتى تموت ولم تنك . والمتردية : التى نفع من جبل ، أو تطلع فى بئر ، أو تسقط من موضع مشرف فنوت .

وقد اختلف العلماء في حكم هذه الآية وتأويلها على أقوال : الأول — ما أشرنا إليه من أن هذه الآية مكية ، وكلّ محرم حرّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو جاء في الكتاب مضموم إليها ؛ فهو زيادة حكم من الله عز وجل على لسان نبيه عليه السلام . على هذا أكثر أهل العلم من [أهل] النظر ، والفقه والأثر . ونظيره نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها مع قوله : « وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ »^(۱) وحكمه باليمين مع الشاهد مع قوله : « فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ »^(۲) وقد تقدم . وقد قيل : إنها منسوخة بقوله عليه السلام " أَكُلُّ كَلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ " أخرجه مالك ، وهو حديث صحيح . وقيل : الآية مُحْكَمَةٌ ولا يحرم إلا ما فيها . وهو قول يروى عن ابن عباس وابن عمر وعائشة ، وروى عنهم خلافة . قال مالك : لا حرام بين إلا ما ذكر في هذه الآية . وقال ابن خزيمة : تضمنت هذه الآية تحليل كل شيء من الحيوان وغيره إلا ما استثنى في الآية من الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير . ولهذا قلنا : إن لحوم السباع وسائر الحيوان ما سوى الإنسان والخنزير مباح . وقال النجاشي الطبري : وعليها جئ الشافعي تحليل كل مسكوت عنه ؛ أخذاً من هذه الآية ، إلا ما دل عليه الدليل . وقيل : إن الآية جواب لمن سأل عن شيء بعينه فوقع الجواب مخصوصاً . وهذا مذهب الشافعي . وقد روى الشافعي عن سعيد بن جبير أنه قال : في هذه الآية أشياء سألوها عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجابهم عن المحرمات من تلك الأشياء . وقيل : أي لا أجد فيما أوحى إلى أي في هذه الحال حال الوحي ووقت نزوله ، ثم لا يمنع حدوث شيء بعد ذلك بتحرير أشياء أخرى . وزعم ابن العربي أن هذه الآية مدنية [وهي]^(۳) مكية في قول الأكثرين ، نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم نزل عليه « الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »^(۴) ولم ينزل بعدها ناسخ فهمي مُحْكَمَةٌ ، فلا محرم إلا ما فيها ، وإليه أميل .

قلت : وهذا ما رأيته قاله غيره . وقد ذكر أبو عمر بن عبد البر الإجماع في أن سورة « الأنعام » مكية لإقباله تعالى : « قُلْ تَمَّالُوا أَنْتُمْ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ »^(۵) الثلاث الآيات ، وقد

(۱) من ع . (۲) أي تحريمه . (۳) راجع ج ۵ ص ۱۲۴ . (۴) راجع ج ۳ ص ۳۹۱ . (۵) من ك . (۶) راجع ج ۶ ص ۴۷ .

نزل بعدها قرآن كثير وسُنَّ جَمَّةً . فنزل تحريم النحر بالمدينة في « المائدة » . وأجمعوا على أن نهيهِ عليه السلام عن أكل كلِّ ذى ناب من السباع إنما كان منه بالمدينة . قال إسماعيل ابن إسحاق : وهذا كله يدل على أنه أمرٌ كان بالمدينة بعد نزول قوله : « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا » لأن ذلك مكِّي .

قلت : وهذا هو مَنَار الخلاف بين العلماء . فعدل جماعة عن ظاهر الأحاديث الواردة بالنهي عن أكل كلِّ ذى ناب من السباع ؛ لأنها متأخرة عنها والحصر فيها ظاهر فالأخذ بها أولى ؛ لأنها إما ناسخة لما تقدمها أو رابحة على تلك الأحاديث . وأما القائلون بالتحريم فظهر لهم وثبت عندهم أن سورة « الأنعام » مكية ؛ نزلت قبل الهجرة ، وأن هذه الآية قصد بها الرد على الجاهلية في تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحامى ، ثم بعد ذلك حرّم أموراً كثيرة كالخمر الإنسانية ولحوم البغال وغيرها ، وكلِّ ذى ناب من السباع وكلِّ ذى مخالب من الطير . قال أبو عمر : ويلزم على قول من قال : « لا يحرم إلا ما فيها » ألا يحترّم ما لم يذكر اسم الله عليه عمداً ، وتُسْتَحَلُّ الحمر المحرمة عند جماعة المسلمين . وفي إجماع المسلمين على تحريم نحر العنب دليل واضح على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد فيما أُوحِيَ إليه محرماً غير ما في سورة « الأنعام » مما قد نزل بعدها من القرآن . وقد اختلفت الرواية عن مالك في لحوم السباع والخمير والبغال فقال [مرة ^(١)] : هي محرمة ؛ لما ورد من نهيهِ عليه السلام عن ذلك ، وهو الصحيح من قوله على ما في الموطأ . وقال مرة ^(٢) : هي مكروهة ، وهو ظاهر المدونة ؛ لظاهر الآية ؛ ولما روى عن ابن عباس وابن عمر وعائشة من إباحة أكلها . وهو قول الأوزاعي . روى البخاري من رواية عمرو بن دينار قال : قلت لجابر بن زيد لمنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الجُمُر الأهلية؟ فقال : قد كان يقول ذلك الحكيم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة ؛ ولكن أبى ذلك البحرُ ابن عباس ، وقرأ « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا » . وروى عن ابن عمر أنه سئل عن لحوم السباع فقال : لا بأس بها . فقيل له : حديث أبي ثعلبة الخشني ^(٣)

(١) ف ك : فيما . (٢) من ك . (٣) حديث أبي ثعلبة : أنه روى

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أكل كلِّ ذى ناب من السباع حرام » .

فقال : لا تَدَعُ كِتَابَ اللَّهِ رَبَّنَا لِحَدِيثِ ^(١) عِرَابِيٍّ يَبُولُ عَلَى سَاقِيهِ . وَسَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ عَنِ لِحْمِ الْفِيلِ وَالْأَسَدِ فَلَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ : وَقَالَ الْقَاسِمُ : كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ لِمَا سَمِعَتْ النَّاسَ يَقُولُونَ حُرْمَ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ : ذَلِكَ حَلَالٌ ، وَتَلَوْهَا هَذِهِ الْآيَةَ « قُلْ لَا أُجِدُّ فِيهَا أُوحِيَّ إِلَيَّ مُحَرَّمًا » ثُمَّ قَالَتْ : أَنَّ كَانَتْ الْبُرْمَةُ لِيَكُونَ مَاؤُهَا أَصْفَرَ مِنَ الدَّمِ ثُمَّ يَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا يَحْزَمُهَا . وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا بَدَأْنَا بِذِكْرِهِ ، وَأَنَّ مَا وَرَدَ مِنَ الْحَرَمَاتِ بَعْدَ الْآيَةِ مَضْمُونٌ إِلَيْهَا مَعْطُوفٌ عَلَيْهَا . وَقَدْ أَشَارَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْعَرَبِيِّ إِلَى هَذَا فِي قَبْسِهِ خِلَافَ مَا ذَكَرَ فِي أَحْكَامِهِ قَالَ : رَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ ، فَقَالَ الْبَغْدَادِيُّونَ مِنْ أَصْحَابِنَا : إِنْ كُلُّ مَا عَادَهَا حَلَالٌ ، لَكِنَّهُ يَكْرَهُ أَكْلَ السَّبَاعِ . وَعِنْدَ فَفَهَاءِ الْأَمْصَارِ مِنْهُمْ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ وَأَبُو حَنِيفَةَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ أَنَّ أَكْلَ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ ، وَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ تَقَعَ الزِّيَادَةُ بَعْدَ قَوْلِهِ : « قُلْ لَا أُجِدُّ فِيهَا أُوحِيَّ إِلَيَّ مُحَرَّمًا » بِمَا يَرُدُّ مِنَ الدَّلِيلِ فِيهَا ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِيٍّ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ » فَذَكَرَ الْكُفْرَ وَالزُّنَى وَالْقَتْلَ . ثُمَّ قَالَ عَامَاؤُنَا : إِنَّ أَسْبَابَ الْقَتْلِ عَشْرَةٌ بِمَا وَرَدَ مِنَ الْأَدْلَةِ ، إِذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَجَّحَ بِمَا وَرَدَ مِنَ الْعِلْمِ عَنِ الْبَارِي تَعَالَى ؛ وَهُوَ يَحْوِي مَا يَنْشَأُ وَيُثَبِّتُ وَيَنْسَخُ وَيَقْدِرُ . وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « أَكْلُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ حَرَامٌ » وَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ . وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ مَعْنَى عَنِ مَالِكٍ : « نُهِيَ عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ » وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ وَتَحْرِيمُ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ هُوَ صَرِيحُ الْمَذْهَبِ وَبِهِ تَرْجَمَ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ حِينَ قَالَ : تَحْرِيمُ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ . ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ وَعَقِبَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِأَنَّ قَالَ : وَهُوَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا . فَأَخْبَرَ أَنَّ الْعَمَلَ أَطْرَدَ مَعَ الْأَثَرِ . قَالَ الْقَشِيرِيُّ : فَقَوْلُ مَالِكٍ « هَذِهِ الْآيَةُ مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ » لَا يَمْتَنِعُ مِنْ أَنْ نَقُولَ : ثَبَتَ تَحْرِيمُ بَعْضِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، وَقَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الطَّيْبَاتِ وَحَرَّمَ الْخَبَائِثَ ، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، وَعَنِ أَكْلِ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَنَهَى عَنِ لِحْمِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ

(٢) في ك : بل تقول ثبت الخ .

(١) في ج و ك و ب : لقول .

عام خَيْرٌ . والذي يدل على صحة هذا التأويل الإجماع على تحريم العذرة والبُول والحشرات المستفزة والخمر مما ليس مذكورا في هذه الآية .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ مُحَرَّمًا ﴾ قال ابن عطية : لفظه التحريم إذا وردت على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها صالحة أن تنتهى بالشيء المذكور غاية الحظر والمنع ، وصالحة ^(١) [أيضا] بحسب اللغة أن تنف دون الغاية في حيز الكراهة ونحوها ، فما اقترنت به قرينة التسليم من الصحابة المتأولين وأجمع الكل منهم ولم تضطرب فيه ألفاظ الأحاديث وجب بالشرع أن يكون تحريمه قد وصل الغاية من الحظر والمنع ، ولحق بالتحريم والميتة والدم ، وهذه صفة تحريم الخمر . وما اقترنت به قرينة اضطراب ألفاظ الأحاديث واختلفت الأئمة فيه مع علمهم بالأحاديث كقوله عليه السلام : "أكل كل ذي ناب من السباع حرام" . وقد ورد نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع ، ثم اختلفت الصحابة ومن بعدهم في تحريم ذلك ، فجاز لهذه الوجوه لمن ينظر أن يحمل لفظ التحريم على المنع الذي هو الكراهة ونحوها . وما اقترنت به قرينة التأويل كتجريمه عليه السلام لحوم الجمر الإنسانية فتأول بعض الصحابة الحاضرين ذلك لأنه تجس ، وتأول بعضهم ذلك لئلا تنفى حمولة الناس ، وتأول بعضهم التحريم المحض . وثبت في الأمة الاختلاف في تحريم لحمها ؛ فجاز لمن ينظر من العلماء أن يحمل لفظ التحريم [على المنع الذي هو الكراهة ونحوها] ^(١) بحسب اجتهاده وقياسه . قلت : وهذا عقد حسن في هذا الباب وفي سبب الخلاف على ما تقدم . وقد قيل : إن الجمار لا يؤكل ، لأنه أبدى جوده الحبيث حيث نزا على ذكر وتلوط ؛ فسمى رجسا . قال محمد بن سيرين : ليس شيء من الدواب يعمل عمل قوم لوط إلا الخنزير والجمار ؛ ذكره الترمذي في نوادر الأصول .

الثالثة — روى عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء ، فبعث الله نبيه عليه السلام وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرم حرامه ؛ فما أحل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ، وتلا هذه الآية

(١) من ك .

« قُلْ لَا أَيْدٍ » الآية . يعنى ما لم يبين تحريمه فهو مباح بظاهر هذه الآية . وروى الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس أنه قرأ « قُلْ لَا أَيْدٍ فِيمَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا » قال : إنما حرّم من الميتة أكلها ، ما يؤكل منها وهو اللحم ؛ فأما الجلود والعظم والصدوف والشعر لخلال . وروى أبو داود عن يلقام بن تليّب عن أبيه قال : صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أسمع لحشرة الأرض محرّمة . الحشرة : صغار دواب الأرض كالأربع والضباب والفنّاذ . ونحوها ؛ قال الشاعر :

أكلنا الرّبيّ يا أمّ عمرو ومن بكنن * غريباً لديكم يأكل الحشرات

أى مادب ودرج . والرّبي جمع ربيّة وهى الفأرة . قال الخطابي : وليس فى قوله « لم أسمع لها تحريماً » دليل على أنها مباحة ؛ لجدواز أن يكون غيره قد سمعه . وقد اختلف الناس فى البربوع والوبر^(١) والجمع وبار ونحوهما من الحشرات ؛ فرخص فى البربوع عروة وعطاء والشافعي وأبو نور . قال الشافعي : لا بأس بالوبر وكرهه ابن سيرين والحكم وحماد وأصحاب الراى . وكره أصحاب الراى الفنفذ . وسئل عنه مالك بن أنس فقال : لا أدرى . وحكى أبو عمرو : وقال مالك لا بأس بأكل الفنفذ . وكان أبو ثور لا يرى به بأساً ؛ وحكاه عن الشافعي . وسئل عنه ابن عمر فتلا « قُلْ لَا أَيْدٍ فِيمَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا » فقال شيخ عنده سمعت أبا هريرة يقول : ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « خبيثة من الخيائث » . قال ابن عمر : إن كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال . ذكره أبو داود . وقال مالك : لا بأس بأكل الضب والبربوع والورل . وجائز عنده أكل الحيات إذا ذكبت ؛ وهو قول ابن أبى ليلى والأوزاعي . وكذلك الأفاعى والمقارب والقار والقطاة^(٢) والقنفذ والضفدع . وقال ابن القاسم : ولا بأس بأكل خشاش الأرض وعقاربها ودودها فى قول مالك ؛ لأنه قال : موته فى الماء لا يفسده . وقال مالك : لا بأس بأكل فراخ النحل ودود الجبن والتمر ونحوه .

(١) فى ك : الهى . ولعل قول المؤلف : مادب ودرج يدل على هذا لكن البيت : الربا . كما فى باقى الأصول واللسان والتاج ، وفيها : غريباً بأرض . (٢) الوبر (بالتسكين) : دويبة على قدر السنور غيرها أوريضاء من دواب الصحراء حسنة العينين شديدة الحياء تتكون باللور . (٣) الورل : دابة على خلقة الضب إلا أنه أعظم منه ، يكون فى الزمال والصحارى . (٤) القطاة : دويبة كسام أبرص .

والحجة له حديث مقام بن تَاب ، وقول ابن عباس وأبي الدرداء : ما أحل الله فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو . وقالت عائشة في الفأرة : ما هي بحرام ، وقرأت « قل لا أجد فيما أوحى إلي محرما » . ومن علماء أهل المدينة جماعة لا يميزون أكل كل شيء من خشاش الأرض وهو آفها ، مثل الحيات والأزراغ والفار وما أشبهه . وكل ما يجوز قتله فلا يجوز عند هؤلاء أكله ، ولا تعمّل الذكاة عندهم فيه . وهو قول ابن شهاب وعروة والشافعي وأبي حنيفة وأصحابه وغيرهم . ولا يؤكل عند مالك وأصحابه شيء من سباع الوحش كآفها ، ولا الهز الأهل ولا الوحشي لأنه سبُع . وقال : ولا يؤكل الضبع ولا الثعلب ، ولا بأس بأكل سباع الطير كلها : الزخم والنسور والعقبان وغيرها ، ما أكل الحيف منها وما لم يأكل . وقال الأوزاعي الطير كله حلال ، إلا أنهم يكرهون الرّخم . وحجة مالك أنه لم يجد أحدا من أهل العلم يكره أكل سباع الطير ، وأنكر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ” أنه نهى عن أكل كل ذي مخلب من الطير ” . ورؤى عن أشهب أنه قال : لا بأس بأكل القليل إذا ذكّي ؛ وهو قول الشعبي ، ومنع منه الشافعي . وكره الثعالب وأصحابه أكل الضبع والثعلب . ورخص في ذلك الشافعي ، ورؤى عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يأكل الضباع . وحجة مالك عموم النهى عن أكل كل ذي ناب من السباع ، ولم يخص سبعا من سبُع . وليس حديث الضبع الذي خرجه النسائي في إباحة أكلها مما يعارض به حديث النهى ؛ لأنه حديث انفرد به عبد الرحمن بن أبي عمّار ، وليس مشهورا بنقل العلم ، ولا ممن يحتج به إذا خالفه من هو أثبت منه . قال أبو عمر : وقد روى النهى عن أكل كل ذي ناب من السباع من طرق متواترة . وروى ذلك جماعة من الأئمة الثقات الأثبات ، ومحال أن يعارضوا بمثل حديث ابن أبي عمّار . قال أبو عمر : أجمع المسلمون على أنه لا يجوز أكل الفرد لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكله ، ولا يجوز بيعه لأنه لا منفعة فيه . قال : وما علمت أحدا رخص في أكله إلا ما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن أيوب . سئل مجاهد عن أكل الفرد فقال :

ليس من بهيمة الأنعام .

(١) في التهذيب : ابن التلب .

قلت : ذكر ابن المنذر أنه قال : روينا عن عطاء أنه سئل عن الفرد يُقتل في الحرم فقال : يحكم به ذوا عدل . قال : فملى مذهب عطاء يجوز أكل لحمه ؛ لأن الجزء لا يجب على من قتل غير الصيد . وفي (بحر المذهب) للروائي على مذهب الإمام الشافعي : وقال الشافعي يجوز بيع الفرد لأنه يُعلم وينتفع به لحفظ المنافع . وحكى الكشغري عن ابن شريح يجوز بيعه لأنه ينتفع به . فقبل له : وما وجه الانتفاع به ؟ قال تفرح به الصبيان . قال أبو عمر : والكلب والفيصل وذو الناب كله عندى مثل الفرد . والحجة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في قول غيره . وقد زعم ناس أنه لم يكن في العرب من يأكل لحم الكلب إلا قوم من قنص . وروى أبو داود عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة وألبانها . في رواية : عن الجلالة في الإبل أن يركب عليها أو يشرب من ألبانها . قال الحليبي أبو عبد الله : فأما الجلالة فهي التي تأكل العذرة من الدواب والدجاج المحلاة . ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لحومها . وقال العلماء : كل ما ظهر منها ريح العذرة في لحمه أو طعمه فهو حرام ، وما لم يظهر فهو حلال . وقال الخطابي : هذا نهى تزيه وتطلف ، وذلك أنها إذا اغتذت الحلّة وهي العذرة وجد تن رائحتها في لحومها ، وهذا إذا كان غالب علفها منها ؛ فإما إذا رعت الكلا واعتلفت الحَب وكانت تنال مع ذلك شيئا من الجلة فليست بجلالة ؛ وإنما هي كالدجاج المحلاة ، ونحوها من الحيوان الذي ربما نال الشيء منها وغالب غذائه وعلفه من غيره فلا يكره أكلها . وقال أصحاب الرأي والشافعي وأحمد : لا تؤكل حتى تُحبس أياما وتعلف علقا غيرها ؛ فإذا طاب لحمها أكلت . وقد روى في حديث " أن البقر تُعلف أربعين يوما ثم يؤكل لحمها " . وكان ابن عمر يحبس الدجاج ثلاثا ثم يذبح . وقال إسحاق : لا بأس بأكلها بعد أن يتسل لحمها غسلا جيدا . وكان الحسن لا يرى بأسا بأكل لحم الجلالة ؛ وكذلك مالك بن أنس . ومن هذا الباب نهى أن تنافى في الأرض العذرة . روى عن بعضهم قال : كنا نكرى أرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشترط على من يكرها ألا ياتي فيها العذرة . وعن ابن عمر أنه كان يكرى أرضه ويشترط ألا تدمن^(١) بالعذرة . وروى أن رجلا كان يزرع أرضه بالعذرة فقال له عمر : أنت الذي تطعم الناس ما يخرج منهم .

(١) دمن الأرض (من باب نصر) : أصلها بالمرجين . وهو السباد . وفي برك : تدنس .

وآخفتوا في أكل الخليل ، فأباحها الشافعي ، وهو الصحيح ، وكرهها مالك . وأما البقل فهو متولد من بين الحمار والفرس ، وأحدهما ما كُول أو مكروء وهو الفرس ، والآخر محزم وهو الحمار ، فغلب حكم التحريم ؛ لأن التحليل والتجريم إذا اجتمعا في عين واحدة غلب حكم التحريم . وسيأتي بيان هذه المسألة في « النحل » إن شاء الله بأوعب من هذا . وسيأتي حكم الجراد في « الأعراف » . والجهور من الحلف والسلف على جواز أكل الأرنب ، وقد حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص تحريمه . وعن ابن أبي إيلي كراهته . قال عبد الله ابن عمرو : جيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس فلم يأكلها ولم يئته عن أكلها . وزعم أنها تحيض . ذكره أبو داود . وروى النسائي مرسلا عن موسى بن طلحة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بأرنب قد شواها رجل وقال : يا رسول الله ، إنى رأيت بها دما ، فتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأكلها ، وقال لمن عنده : « كُؤُوا فإني لو آستها أكلتها » .

قلت : وليس في هذا ما يدل على تحريمه ، وإنما هو نحو من قوله عليه السلام : « إنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه » . وقد روى مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك قال : مررتا بمنزلة الظهران فاستنفضنا أرنبا فسمعوا عليه فلقبوا . قال : فسعيت حتى أدركتها ، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها ، فبعث بوركها ونفذها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ عَلَى طَائِعٍ يَطْعَمُهُ ﴾ أى آكل يأكله . وروى عن ابن عامر أنه قرأ « أوحى » بفتح الهمزة . وقرأ على بن أبي طالب « يَطْعَمُهُ » مثقل الطاء ، أراد يتطعمه فأدغم . وقرأت عائشة ومحمد بن الحنفية « على طاعم طعمه » بفعل ماض ﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً ﴾ قرئ بالياء والتاء ، أى إلا أن تكون العين أو الحنة أو النفس ميتة . وقرئ « يكون » بالياء « ميتة » بالرفع بمعنى تقع وتحديث ميتة . والمسفوح : الجارى الذى يسيل

(١) راجع ج ١٠ ص ٧٣ فابعد . (٢) راجع ص ٢٦٨ فابعد من هذا الجزء .

(٣) قال النووي : معنى استنفضنا : أترنا ونقرنا . ومر الظهران (بفتح الميم والطاء) : موضع قريب من مكة .

(٤) قتلوا : أى أعبروا وعجزوا عن أخذها .

وهو المحزم . وغيره مَعْفُو عنه . وحكى الماوردي أن الدم غير المسفوح أنه إن كان ذا عروق يجمد عليها كالكبِد والطحال فهو حلال ؛ لقوله عليه السلام : " أَحَلَّتْ لَنَا مَيْتَانِ وَدِمَانِ " الحديث . وإن كان غير ذى عروق يجمد عليها ، وإنما هو مع اللحم فى تحريمه قولان : أحدهما أنه حرام ؛ لأنه من جملة المسفوح أو بعضه . وإنما ذكر المسفوح لاستثناء الكبِد والطحال منه . والثانى أنه لا يجمز ؛ لتخصيص التحريم بالمسفوح .

قلت : وهو الصحيح . قال عمران بن حدير : سألت أبا مجلز عما يتلخ من اللحم بالدم ، وعن الثدري تعاملوا الحمرة من الدم فقال : لا بأس به ، وإنما حرم الله المسفوح . وقالت نحوه عائشة وغيرها ، وعليه إجماع العلماء . وقال عكرمة : لولا هذه الآية لأتبع المسلمون من العروق ما نتبع اليهود . وقال إبراهيم النخعي : لا بأس بالدم فى عرق أو نخ . وقد تقدم هذا وحكم المضطر فى « البقرة » [والله أعلم] .

قوله تعالى : وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَلِدٌ قَوْنٌ ﴿١٤٦﴾
فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ) لما ذكر الله عز وجل ما حرم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم عقب ذلك بذكر ما حرم على اليهود ؛ لما فى ذلك من تكذيبهم فى قولهم : إن الله لم يحزم علينا شيئا ، وإنما نحن حرمة على أنفسنا ما حرمه لإسرائيل على نفسه . وقد تقدم فى « البقرة » معنى « هادوا » . وهذا التحريم على الذين هادوا إنما هو تكليف يُلَوَّى وعقوبة . فأول ما ذكر من المحرمات عليهم كل ذى ظفر . وقرأ الحسن « ظُفْرٌ » بإسكان الفاء . وقرأ أبو السَّمَال « ظُفْرٌ » بكسر الفاء وإسكان الفاء . وأنكر أبو حاتم كسر

(١) راجع ج ٢ ص ٢١٦ وما بعدها . (٢) فى ج ٠ رقى ز : يثروه . (٣) راجع ج ١ ص ٤٢٢ .

الظاء وإسكان الفاء ، ولم يذكر هذه القراءة وهي لثة . « وَظِفْرٍ » بكسرهما . والجمع أظفار وأظفور وأظفير ؛ قوله الجوهري . وزاد النحاس عن الفراء أظفير وأظافرة ؛ قال ابن السكيت : يقال رجل أظفر بين الظفر إذا كان طويل الأظفار ؛ كما يقال : رجل أشعر للطويل الشعر . قل مجاهد وقتادة : « ذِي ظُفْرٍ » ما ليس بمتفرج الأصابع من البهائم والطيور ؛ مثل الإبل والنعام والإوز والبسط . وقال ابن زيد : الإبل فقط . وقال ابن عباس : « ذِي ظُفْرٍ » البعير والنعام ؛ لأن النعام ذات ظفر كالإبل . وقيل : « ذِي ظُفْرٍ » كل ذي مخالب من الطيور وذو حافر من الدواب . ويسمى الحافر ظفرا استعارة . وقال الترمذي الحكيم : الحافر ظفر ، والمخالب ظفر ؛ إلا أن هذا على قدره ، وذلك على قدره وليس ههنا استعارة ؛ ألا ترى أن كليهما ينقص ويؤخذ منهما وكلاهما جنس واحد : عَظْمٌ لِيْنٌ رِخْوٌ . أصله من غذاء ينبت فيقصر مثل ظفر الإنسان ، وإنما سمي حافرا لأنه يحفر الأرض بوقعه عليها . وسمى مخالباً لأنه يخالب الطير بروس تلك الإبر منها . وسمى ظفراً لأنه يأخذ الأشياء بظفره ، أي بظفر به الآدمي والطيور .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمُ نُحُومَهُمَا ﴾ قال قتادة : يعني الثرؤب وشحم الكائيتين ؛ وقاله السدي . والثرؤب جمع الثرب ، ودسو الشحم الرقيق الذي يكون على الكرش . قال ابن جريح : حرم عليهم كل شحم غير مختلط بعظم أو على عظم ، وأحل لهم شحم الجنب والألية ؛ لأنه على العصص .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا حَمَّتْ ظُهُورُهُمَا ﴾ « ما » في موضع نصب على الاستثناء « ظُهُورُهُمَا » رفع بـ « حَمَّتْ » . ﴿ أَوْ الْحَوَايَا ﴾ في موضع رفع عطف على الظهور أي أو حملت حواياهما ، والألف واللام بدل من الإضافة . وعلى هذا تكون الحوايا من جملة ما أحل . ﴿ أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ﴾ « ما » في موضع نصب عطف على « مَا حَمَّتْ » أيضا هذا أصح ما قيل فيه . وهو قول الكسائي والفراء وأحمد بن يحيى . والنظر يوجب أن يعطف (١) في الأصول : « ... أظافر وأظافرة ؛ مثل ضاربة وضوارب ... » فقوله : مثل ضاربة وضوارب نطا من النساخ .

الشيء على ما يليه ، إلا ألا يصبح معناه أو يدل دليل على غير ذلك . وقيل : إن الاستثناء في التحليل إنما هو ما حملت الظهور خاصة ، وقوله : «أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا أَخْتَلَفَ بِعَظْمٍ» معطوف على المحرم . والمعنى : حرمت عليهم شعورهما أو الحوايا أو ما أختلفت بعظم ؛ إلا ما حملت الظهور فإنه غير محرم . وقد أخرج الشافعي بهذه الآية في أن من حلف ألا يأكل الشحم حيث با كل شحم الظهور ؛ لاستثناء الله عز وجل ما على ظهورهما من جملة الشحم .

الزبابة — قوله تعالى : «أَوِ الْحَوَايَا» : الحوايا : هي المباعر ، عن ابن عباس وغيره . وهو جمع مَبْعَر ، سمي بذلك لاجتماع البعر فيه . وهو الزبل . وواحد الحوايا حاوية ، مثل قاصعاه وقواصع . وقيل : حاوية مثل ضاربة وضوارب . وقيل : حاوية مثل سقينة وسفائن . قال أبو عبيدة : الحوايا ما تحوى من البطن أى أستدار . وهى مُنْحَوِيَةٌ أى مستديرة . وقيل : الحوايا نحران الابن ، وهو يتصل بالمباعر وهى المصارين . وقيل : الحوايا الأُعماء التى عليها الشحوم . والحوايا في غير هذا الموضع : كساء يحوى حول سنام البعير . قال أمر القيس .
جعلن حَوَايَاً وَأَقْتَعَدْنَ قَعَانِدَا * وَخَفَفْنَ مِنْ حَوَكِ الْعِرَاقِ الْمُنَعَّقِ

فأخبر الله سبحانه أنه كتب عليهم تحريم هذا في التوراة ردًا لكتبتهم . ونصه فيها : « حرمت عليكم^(١) الميتة والدم ولحم الخنزير وكل دابة ليست مشقوقة الحافر وكل حوت ليس فيه سفاسق^(٢) » أى بياض . ثم نسخ الله ذلك كله بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم . وأباح لهم ما كان محرما عليهم من الحيوان ، وأزال الحرج بمحمد عليه السلام ، وألزم الخليفة دين الإسلام بحمله وحرمه وأمره ونهيه .

الخامسة — لو ذبحوا أنعامهم فأكلوا ما أحل الله لهم في التوراة وتركوا ما حرم عليهم^(٣) فهل يحل لنا ؛ قال مالك في كتابه : هو محزمة . وقال في سماع الميسوط : هو محملة وبه قال ابن نافع . وقال ابن القاسم : أكرهه . وجه الأول أنهم يدينون بتحريمها ولا يقصدونها عند الذكاة ، فكانت محزمة كالدم . ووجه الثانى وهو الصحيح أن الله عز وجل رفع ذلك التحريم بالإسلام ، واعتقادهم فيه لا يؤثر ؛ لأنه اعتقاد فاسد ؛ قاله ابن العسرى .

(١) كذا في ز . وامل المراد الطرائق . وفي ك : شفاق . وفي ي : شفاق . (٢) من ك .

قلت : ويدل على صحته ما رواه الصحيحان عن عبد الله بن مُعْتَل قال : كُنا محاصرين قصر خَيْبَر ، فرمى إنسان جِرَاب فيه شحم فَنَزَوْتُ لِأَخْذِهِ فَالْتَفَتُ إِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ . لفظ البخارى . ولفظ مسلم : قال عبد الله بن مُعْتَل : أصبت جِراباً من شحم يوم خَيْبَر ، قال فالترمته وقلت : لا أعطى اليوم أحداً من هذا شَيْئاً ، قال : فالنفتُ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسمًا . قال علماءنا : تبسمه عليه السلام إنما كان لما رأى من شدة حرص ابن مُعْتَل على أخذ الجِراب ومن ضننه به ، ولم يأمره بطرحه ولا نجاه . وعلى جواز الأكل مذهب أبى حنيفة والشافعى وعامة العلماء ؛ غير أن مالكا كرهه لخلاف فيه . وحكى ابن المنذر عن مالك تحريمها ؛ وإليه ذهب كبار أصحاب مالك . ومُتَسَكِّمِهِمْ ما تقدم ، والحديثُ حجة عليهم ؛ فلو ذبحوا كل ذى ظفر قال أضحج : ما كان محرماً في كتاب الله من ذبائحهم فلا يحل أكله ؛ لأنهم يدينون بتعريمها . وقاله أشهب وآبن القاسم ، وأجازه آبن وهب . وقال آبن حبيب : ما كان محرماً عليهم ، وعلمنا ذلك من كتابنا فلا يحل لنا من ذبائحهم ، وما لم نعلم تحريمه إلا من أقوالهم وأجتهادهم فهو غير محرر علينا من ذبائحهم . السادسة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكِ ﴾ أى ذلك التحريم . فذلك فى موضع رفع ، أى الأمر ذلك . ﴿ جَزَيْتَاهُمْ بِبِعْتِهِمْ ﴾ أى بظلمهم ، عقوبة لهم لقتلهم الأنبياء وصدتهم عن سبيل الله ، وأخذهم الربا واستحلالهم أموال الناس بالباطل . وفى هذا دليل على أن التحريم إنما يكون بذنب ؛ لأنه ضيق فلا يُعَدَّلُ عن السَّعة إليه إلا عند المُواخِذَةِ . ﴿ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ فى إخبارنا عن هؤلاء اليهود عما حرمتنا عليهم من اللحوم والشحوم .

قوله تعالى : فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَسِعَةَ وَلَا يَرُدُّ

بِأَسْمَاءِ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكُمْ ﴾ شرط ، والجواب ﴿ قُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ ﴾ أى من سعة رحمته حلم عنكم فلم يعاقبكم في الدنيا . ثم أخبر بما أعدّه لهم في الآخرة من العذاب فقال : ﴿ وَلَا يَرُدُّ بَأْسَهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ وقيل : المعنى ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين إذا أراد حلوله في الدنيا .

قوله تعالى : سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تُخْرُصُونَ ﴿١٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ قال مجاهد : يعنى كفار قريش . [قالوا] : ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاءُؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾ يريد البجيرة والسائبة والوصيلة . أخبر الله عز وجل بالغيب عما سيقولونه ؛ وظنوا أن هذا متمسك لهم لما زعمتهم الحجة وتيقنوا باطل ما كانوا عليه . والمعنى : لو شاء الله لأرسل إلى آباؤنا رسولا فنهاهم عن الشرك وعن تحريم ما أحل لهم [لهم] فبذتوا فأنبتناهم على ذلك . فردّ الله عليهم ذلك فقال : ﴿ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ﴾ أى عندكم دليل على أن هذا كذا ؟ : ﴿ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ فى هذا القول . ﴿ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تُخْرُصُونَ ﴾ توهّموا ضعفتم أن لكم حجة . [وقوله] ﴿ وَلَا آبَاءُؤُنَا ﴾ عطف على النون فى « أشركنا » . ولم يقل نحن ولا آباؤنا ؛ لأن قوله « ولا » قام مقام توكيد المضمر ؛ ولهذا حسن أن يقال : ما قت ولا زيد .

قوله تعالى : قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ﴾ أى التى تقطع عذر المحجوج ، وتزيل الشك عن نظر فيها . حججته البالغة على هذا تبيّنه أنه الواحد ، وإرساله الرسل والأنبياء ؛ فين التوحيد بالنظر فى المخلوقات ، وأيد الرسل بالمعجزات ، ولزم أمره كل مكلف . فاما علمه وإرادته

وكلامه فَعَبَّ لا يَطَّلِعُ عليه العبد، إلا من آرتضى من رسول . ويكفى في التكليف أن يكون العبد بحيث لو أراد أن يفعل ما أمر به لأمكنه . وقد لبست المعتزلة بقوله : « أَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكًا » فقالوا : قد ذم الله هؤلاء الذين جعلوا شركهم عن مشيئته . وتعلقهم بذلك باطل ؛ لأن الله تعالى إنما ذمهم على ترك آجتهدهم في طاب الحق . وإنما قالوا ذلك على جهة الهزاء واللعب . نظيره « وَقَالُوا أَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ » . ولو قالوه على جهة التعظيم والإجلال والمعرفة به لما عابهم ؛ لأن الله تعالى يقول : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا » . و « مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » . « وَلَوْ شَاءَ لَنَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ » . ومثله كثير . فإؤمنون بقولونه لعلم منهم بالله تعالى .

قوله تعالى : قُلْ هَلْ مَشَاهِدَ كُرَّ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِن شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرِيبِهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ مَشَاهِدَ كُرَّ ﴾ أى قل لهؤلاء المشركين أحضروا شهداءكم على أن الله حزم ما حرّم . و « هَلْ مَشَاهِدَ » كلمة دعوة إلى شيء ، ويستوى فيه الواحد والجماعة والذكر والأنثى عند أهل الحجاز ، إلا في لغة نجد فإنهم يقولون : هَلْ مَا هَلْ مَا هَلْ مَا ، يأتون بالعلامة كما تكون في سائر الأفعال . وعلى لغة [أهل] الحجاز جاء القرآن ، قال الله تعالى : « وَالْقَاتِلِينَ إِخْوَانِهِمْ هَلْ لَنَا » يقول : هَلْ أى أحضر أو أدن . وهَلْ الطعام ، أى هَاتِ الطعام . والمعنى هاتنا : هاتوا شهداءكم ، وفتحت الميم لالتقاء الساكنين ، كما تقول : ردّ ياهذا ، ولا يجوز ضمها ولا كسرهما . والأصل عند الخليل « ها » ضمت إليها « لم » ثم حذف الألف لكثرة الاستعمال . وقال غيره . الأصل « هل » زيدت عليها « لم » . وقيل : هى على لفظها تدل على معنى هات . وفى تخاب العين للخليل : أصلها هل أو تم ، أى هل أفصلدك ، ثم كثر استعمالهم

(١) راجع ج ١٦ ص ٧٣ .

(٢) راجع ص ٦٠ و ٦٦ من هذا الجزء .

(٣) راجع ج ١٠ ص ٨١ .

(٤) من ك .

(٥) راجع ج ١٤ ص ١٥١ .

إياها حتى صار المفصود بقولها [احضر^(۱)] كما أن [تعال^(۲)] أصلها أن يقولها المتعالى للمناسفل؛
فكثرت آياتها حتى صار المناسفل يقول للمتعالى تعال .

قوله تعالى : ﴿إِنَّ شَهِيدًا لَّهُ﴾ أى شهد بعضهم لبعض ﴿فَلَا تَسْهَمُ مَعَهُمْ﴾ أى فلا تصدق
أداء الشهادة إلا من كتب أو على لسان نبي، وليس معهم شيء، من ذلك .

قوله تعالى : قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ
شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ مَن نَّزَعُكُمْ
وَأِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ
الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿۱۵۱﴾
وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا
الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ
فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ
تَذَكَّرُونَ ﴿۱۵۲﴾ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ
فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكَُمْ وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿۱۵۳﴾
فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ﴾ أى تقدروا وأقرءوا حقاً بقينا كما أوحى إلى
ربي، لا ظناً ولا كذباً زعمتم . ثم بين ذلك فقال : «أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» يقال للرجل :
تعال، أى تقدم، وللراة تعالَى، وللأثنين والأثنتين تعالياً، وجماعة الرجال تعالوا، وجماعة
النساء تعالين؛ قال الله تعالى : «فَتَعَالَيْنَ أُمَتُّنَّكَ» . وجعلوا التقدم ضرباً من التعال

والارتفاع؛ لأن المأمور بالانقذم في أصل وضع هذا الفعل كأنه كان قاعداً فغلب له تعال،
 أى أرفع شخصك بالقيام وتقدّم، وآتسعوا فيه حتى جعلوه لواقف والمأشى؛ قاله ابن الشَّجَرِيّ -
 الثانية - قوله تعالى: ﴿ مَا حَرَّمَ ﴾ الوجه في « ما » أن تكون خبرية في موضع
 نصب بـ « أُنلَّ » والمعنى: تعالوا أنل الذي حرّم ربكم عليكم؛ فإنّ علقت « عليكم »
 بـ « حرّم » فهو الوجه؛ لأنه الأقرب وهو اختيار البصريين. وإن علقت بـ « أُنلَّ » بخيّد
 لأنه الأسبق؛ وهو اختيار الكوفيين؛ فالنقد في هذا القول أنل عليكم الذي حرّم ربكم.
 ﴿ أَلَّا تُشْرِكُوا ﴾ في موضع نصب بتقدير فعل من لفظ الأزل، أى أنل عليكم ألا تشركوا؛
 أى أنل عليكم تحريم الإشراك، ويحتمل أن يكون منصوباً بما في « عليكم » من الإغراء،
 وتكون « عليكم » منقطعة مما قبلها؛ أى عليكم ترك الإشراك، وعليكم إحساناً بالوالدين،
 وألا تقتلوا أولادكم وألا تقرّبوا الفواحش. كما تقول: عليك شأنك؛ أى أزم شأنك.
 وكما قال: « عليكم أنفسكم^(١) » قال جميعه ابن الشَّجَرِيّ. وقال النحاس: يجوز أن تكون
 « أن » في موضع نصب بدلا من « ما »؛ أى أنل عليكم تحريم الإشراك. واختار الفراء
 أن تكون « لا » للنبى؛ لأن بعده « ولا ».

الثالثة - هذه الآية أمر من الله تعالى لنبيه عليه السلام بأن يدعوا جميع الخلق
 إلى سماع تلاوة ما حرّم الله. وهكذا يجب على من بعده من العلماء أن يبلغوا الناس ويبشروا
 لهم ما حرّم الله عليهم مما حل. قال الله تعالى: ﴿ لَتبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾. وذكر
 ابن المبارك: أخبرنا عيسى بن عمر عن عمرو بن مرة أنه حدثهم قال: قال ربيع بن خثيم
 جليس له: أيسرك أن تؤتى بصحيفة من النبي صلى الله عليه وسلم لم يفك خاتمها؟ قال نعم.
 قال فأقرأ « قُلْ تَعَالَوْا أَنلَّ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ » فقرأ إلى آخر الثلاث الآيات. وقال
 كعب الأحبار: هذه الآية مفتتح التوراة^(٤): « بسم الله الرحمن الرحيم قل تعالوا أنل ما حرّم

(١) راجع ج ٦ ص ٣٤٢. (٢) راجع ج ٤ ص ٣٠٤. (٣) قال في القرب: (الربيع بن خثيم)

بضم المعجمة وفتح المثلثة، ولكن في الخلاصة: بفتح المعجمة والمثلثة بينهما محتانة ساكنة. تهذيب.

(٤) تقدّم عن كعب أيضا أنل السورة أن أول الأُنعام مفتتح التوراة.

ربكم عليكم“ الآية . وقال ابن عباس : هذه الآيات المحكمات التي ذكرها الله في سورة « آل عمران »^(۱) أجمعت عليها شرائع الخلق ، ولم تنسخ قط في ملة . وقد قيل : إنها العشر كلمات المنزل على موسى .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَآلِ الَّذِينَ إِحْسَانًا ﴾ الإحسان إلى الوالدين برهما وحفظهما وصيانتها وامتنال أمرهما وإزالة الرق عنهما وترك السلطنة عليهما . و « إحسانا » نصب على المصدر ، وناصبه فعل مضمر من لفظه ؛ تقديره وأحسنوا بالوالدين إحسانا .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ﴾ الإملاق الفقر : أى لا تئدوا — من الموءودة — بناتكم خشية العيلة ، فإن رازقكم وإبائهم . وقد كان منهم من يفعل ذلك بالإناث والذكور خشية الفقر ، كما هو ظاهر الآية . أملق أى انتقر . وأملقه أى أفقره ، فهو لازم ومتعد . وحكى النقاش عن مؤرج أنه قال : الإملاق الجوع بلغة نخم . وذكر منذر بن سعيد أن الإملاق الإنفاق ؛ يقال : أملق ماله بمعنى أنفقه . وذكر أن علياً [رضى الله عنه] قال لأمرأته : أملقي من مالك ماشئت . ورجل ملىق يعطى بلسانه ما ليس في قلبه . فالملق لفظ مشترك [بأق] بيانه في موضعه .

السادسة — وقد يستدل بهذا من يمنع العنيل ؛ لأن الواد يرفع الموجود والنسل ؛ والعزل منع أصل النسل فنشأها ؛ إلا أن قتل النفس أعظم وزرا وأقبح فعلا ؛ ولذلك قال بعض علمائنا : إنه يفهم من قوله عليه السلام في العزل : « ذلك الواد الخفي » الكراهة لا التحريم . وقال به جماعة من الصحابة وغيرهم . وقال بإباحته أيضا جماعة من الصحابة والتابعين والفقهاء ؛ لقوله عليه السلام : « لا عليكم الآ تفعلوا وإنما هو القدر » أى ليس عليكم جناح فى الآ تفعلوا . وقد فهم منه الحسن ومحمد بن المنثى النهى والزجر عن العزل . والتاويل الأول أولى ؛ لقوله عليه السلام : « وإذا أراد الله خلق شىء لم يمنعه شىء » . قال مالك والشافعى : لا يجوز العزل عن الحرة إلا بإذنها . وكأنهم رأوا الإنزال من تمام لذتها ، ومن حقها فى الولد ، ولم يروا ذلك فى الموطوءة بملك اليمين ، إذ له أن يعزل عنها بغير إذنها ، إذ لاحق لها فى شىء مما ذكر .

(۱) كذا فى زوروى ، وفى الأنعام . (۲) فى ك : من الواد . (۳) من ع .

(۴) من ك . (۵) فى ك : ولا يذنها .

السابعة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ﴾ نظيره
 « وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِنِّمِ وَبَاطِنَهُ ^(١) » . فقوله : « مَا ظَهَرَ » نهى عن جميع أنواع الفواحش وهي
 المعاصي . « وَمَا بَطَّنَ » ما عقد عليه القلب من المخالفة . وظاهر وباطن حالتان تستوفيان
 أقساماً ما جعلت له من الأشياء . و « ما ظهر » نصب على البدل من « الفواحش » .
 « وما بطن » عطف عليه .

الثامنة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ الألف واللام
 في « النفس » لتعريف الجسد ؛ كقولهم : أهلك الناس حب الدرهم والدينار . ومثله « إِنَّ
 الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ^(٢) » ألا ترى قوله سبحانه : « إِلَّا الْمُصَلِّينَ » ؟ وكذلك قوله : « وَالْعَصِيرُ ^(٣) . إِنَّ
 الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُورٌ ^(٤) » لأنه قال : « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا » . وهذه الآية نهى عن قتل النفس المحترمة ،
 مؤمنة كانت أو معاهدة إلا بالحق الذي يوجب قتلها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 « أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مَالَهُ وَنَفْسَهُ
 إِلَّا بِمَقْتِهِ وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ » . وهذا الحق أمور : منها منع الزكاة وترك الصلاة ؛ وقد قاتل
 الصديق ماني الزكاة . وفي التنزيل « فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ نَحْمَلُوا سَيِّئَاتِهِمْ ^(٥) »
 وهذا بين . وقال صلى الله عليه وسلم : « لَا يَحْتَلُ دَمٌ أَمْرِي مُسْلِمٌ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثِ الشُّبُهَاتِ
 الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ » . وقال عليه السلام : « إِذَا بُوِيعَ لِخَلِيفَتَيْنِ
 فَأَقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهَا ^(٦) » . أخرجه مسلم . وروى أبو داود عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم : « مَنْ وَجَدْتُوهُ يَعْمَلُ عَمَلِ قَوْمٍ لَوْطٍ فَأَقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ » . وسيأتي
 بيان هذا في « الأعراف » . وفي التنزيل : « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ
 فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا ^(٧) [الآية] ^(٨) . وقال : « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ائْتَمَّتَا ^(٩) الْآيَةَ . وَكَذَلِكَ
 مِنْ شَقِّ عَصَا الْمُسْلِمِينَ وَخَالَفَ إِمَامَهُمْ جَمَاعَتُهُمْ وَقَرَّبَتْ كَلِمَتَهُمْ وَسَعَى فِي الْأَرْضِ فَسَادًا بِانْتِهَابِ
 الْأَهْلِ وَالْمَسَالِ وَالْبَقِيَّ عَلَى السُّلْطَانِ وَالْإِمْتِنَاعِ مِنْ حُكْمِهِ يُقْتَلُ » . فهذا معنى قوله : « إِلَّا بِالْحَقِّ » .

(١) راجع ص ٧٤ وص ٢٤٣ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١٨ ص ٢٨٩ . (٣) راجع ج ٢٠ ص ١٧٨ . (٤) راجع ج ٨ ص ٧١ . (٥) أى فادفونوا الآخر بالقتل إذا لم يمكن دفعه بدينه .
 (٦) راجع ج ٦ ص ١٤٧ . (٧) من ك . (٨) راجع ج ١٦ ص ٣١٥ .

وقال عليه السلام : "المؤمنون تنكفأ دماؤهم ويسمى بذمتهم أدنانهم لا يُقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده ولا يتوارث أهل ملتين". وروى أبو داود والنسائي عن أبي بكره قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من قتل معاهدا في غير كُفِّهِ^(١) حرم الله عليه الجنة". وفي رواية أخرى لأبي داود قال : "من قتل رجلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة سبعين عاما". في البخارى في هذا الحديث "وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاما". أخرجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

التاسعة - قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ إشارة إلى هذه المحرمات . والكاف والميم للخطاب ، ولاحظ لهما من الإعراب . ﴿ وَصَاكُمْ بِهِ ﴾ الوصية الأمر المؤكد المقذور . والكاف والميم محل النصب ؛ لأنه ضمير موضوع للخطابة . وفي وصي ضمير فاعل يعود على الله . وروى مطر الوزاق عن نافع عن ابن عمر أن عثمان بن عفان رضى الله عنه أشرف على أصحابه فقال : علام نتناولون ! فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا يحل دمُ امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل زنى بعد حصانة فعليه الرجم أو قتل عمدا فعليه القود أو ارتد بعد إسلامه فعليه القتل" فوالله ما زينت في جاهلية ولا إسلام ، ولا قتلت أحدا فأقيد نفسي به ، ولا آرتددت منذ أسلمت ، إني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله ، ذلكم الذى ذكرت لكم وصاكم به لعلكم تعقلون !

العاشر - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا ﴾ أى بما فيه صلاحه وتتميره ، وذلك بحفظ أصوله وتتمير فروعه . وهذا أحسن الأقوال في هذا ؛ فإنه جامع . قال مجاهد : « وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا ﴾ « بالتجارة فيه ، ولا تشتري منه ولا تستقرض .

الحادية عشرة - قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ يعنى قوته ، وقد تكون في البدن ، وقد تكون في المعرفة بالتجربة ، ولا بُد من حصول الوجهين ؛ فإن الأشد وقعت هنا مطلقا .
(١) كنه الأمر : حقيقته . وقيل : وانه وفكره . وقيل : غايته ، يعنى من قلته في خبره أو رعايته أمره الذى يجوز فيه قلته . (عن التهاية) . (٢) في بدو رك : إحصائه . (٣) في ك : منه . (٤) في ج : تديره .

وقد جاء بيان حال اليتيم في سورة « النساء » مقيدة، فقال : « وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا^(١) » بجمع بين قوّة البدن وهو بلوغ النكاح، وبين قوّة المعرفة وهو إيناس الرشد؛ فلو لم يكن اليتيم من ماله قبل حصول المعرفة وبعد حصول القوّة لأذنبه في شمواته وبقى صعلوكا لا مال له. وخصّ اليتيم بهذا الشرط لغفلة الناس عنه وأفتقار الآباء لأبنائهم فكان الأهتيال بفقيد الأب أولى. وليس بلوغ الأشدّ مما يدح قُرب ماله بغير الأحسن؛ لأن الحرمة في حق البالغ ثابتة. وخصّ اليتيم بالذكر لأن خصمه الله. والمعنى : ولا تقرّوا مال اليتيم إلا بالتى هي أحسن على الأبد حتى يبلغ أشده. وفي الكلام حذف؛ فإذا بلغ أشده وأونس منه الرشد فادفعوا إليه ماله. وأختلف العلماء في أشدّ اليتيم؛ فقال ابن زيد : بلوغه. وقال أهل المدينة : بلوغه وإيناس رشده. وعند أبي حنيفة : خمس وعشرون سنة. قال ابن العربي : وعجبا من أبي حنيفة، فإنه يرى أن المقدّرات لا تثبت قياسا ولا نظرا وإنما تثبت تقلا، وهو يثبتها بالأحاديث الضعيفة، ولكنه سكن دار الضرب فكثر عنده المدّاس، ولو سكن المعدن كما قبض الله لما صدر عنه إلا إبريز الدين. وقد قيل : إن انتهاء الكهولة فيها مجتمّع الأشدّ؛ كما قال سُحيم بن وثيل :

أخو خمسين مجتمّع أشدّى * وتجدنى مداورة الشؤن^(٢)

يروى « نجدنى » بالبدال والذال. والأشدّ واحد لا جمع له؛ بمنزلة الأناك وهو الرصاص. وقد قيل : واحده شدّ كفسّس وأفلس. وأصله من شدّ النهار أى ارتفع؛ يقال : أتيتنه شدّ النهار ومدّ النهار. وكان محمد بن محمد الضبيّ ينشد بيت عنترة :

عهدى به شدّ النهار كأنما * خضبّ اللبانُ ورأسه بالمظلم^(٣)

(١) راجع ج ٥ ص ٣٣ .

(٢) الاهتيال : اغتنام الفرصة وابتعاها، وتكديها : أى الاشتغال بشأن اليتيم أولى .

(٣) فيك : الذهب، وفي ز : الذهب . يريد بدار الضرب : بغداد . والمعدن : معدن الثريمة ومنجمها وهي المدينة المنورة . (٤) رجل منجده (بالذال والذال) : جرب الأمور وعرفها وأحكمها . ومدارة الشؤن : مداراة الأمور ومعالجتها . (٥) اللبان (يفتح اللام) : الصدر . وفي ع : « اللبان » وهي رواية . والمعظم (بكر العين واللام وسكون الظاء) : صبغ أحمر، وقيل : هو الرزمة، شجر له ورق يخضب به .

[وقال^(١)] آخر :تُطِيفُ بِهِ شَدَّةُ النَّهَارِ طَعِيبَةً * طَوِيلَةُ أَنْفَاءِ الْيَدَيْنِ مَحْقُوقٌ^(٢)

وكان سببوه يقول : واحده شِدَّة . قال الجوهرى : وهو حَسَنٌ فى المعنى ؛ لأنه يقال : بلغ العلام شِدَّتَه ، ولكن لا تجمع فُعْلَةٌ على أَفْعُلْ ، وأما أَنْمٌ فَإِنَّمَا هو جمع نُمٌ ؛ من فوطم : يوم بُؤْسٍ ويوم نُمٍ . وأما قول من قال : واحده شَدَّةٌ ؛ مثل كَلْبٍ وأَكَابٍ ، وشِدَّةٌ مثل ذئبٍ وأذؤبٍ فَإِنَّمَا هو قياس . كما يقولون فى واحد الأبايل : إِبْوَلٌ ، قياسا على عَجْوَلٍ ، وليس هو شيئا سُمِعَ من العرب . قال أبو زيد : أصابتنى شُدَى على فُعْلٍ ؛ أى شِدَّة . وأشدت الرجل إذا كانت معه دابة شديدة .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِاتِّسَابٍ ﴾ أى بالاعتدال فى الأخذ والعطاء عند البيع والشراء . والقسط : العدل . ﴿ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ أى طاقتها فى إيفاء الكيل والوزن . وهذا يقتضى أن هذه الأوامر إنما هى فيما يقع تحت قُدرة البشر من التحفظ والتحزر . وما لا يمكن الاحتراز عنه من تفاوت ما بين الكيلين ، ولا يدخل تحت قُدرة البشر فمعفو عنه . وقيل : الكيل بمعنى المِيزَال . يقال : هذا كذا وكذا كَيْلًا ؛ ولهذا عطف عليه بالميزان . وقال بعض العلماء : لما دلم الله سبحانه من عباده أن كثيرا منهم تضيق نفسه عن أن تطيب للغير بما لا يجب عليها له أمر المعطى بإيفاء رب الحق حقه الذى هو له ، ولم يكلفه الزيادة ؛ لما فى الزيادة عليه من ضيق نفسه بها . وأمر صاحب الحق بأخذ حقه ولم يكلفه الرضا بأقل منه ؛ لما فى نقصان من ضيق نفسه . وفى موطن مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن عباس أنه قال : ما ظهر العُلُوُّ فى قوم قط إلا ألقى الله فى قلوبهم الرعب ، ولا فشا الزنى فى قوم إلا كثُرَ فيهم الموت ، ولا نقص قوم المِيزَال والميزان إلا قطع عنهم الرزق ، ولا حَكَمَ قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدم ، ولا ختر قوم بالمهد إلا سلط الله عليهم العدو . وقال ابن عباس أيضا : إنكم معشر الأعاجم قد وليتم أمرين بهما هلك من كان قبلكم [الكيل والميزان]^(٣) .

(١) من ك . (٢) السجوق : المرأة الطويلة . (٣) الختر : النذر . وفك : غدر .

(٤) دراهم الطبراني حديثا عن ابن عباس . (٥) من ك .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْبُدُوا ﴾ يتضمن الأحكام والشهادات .
 ﴿ وَأَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ أى ولو كان الحق على مثل قراباتكم ؛ كما تقدم في « النساء » . ﴿ وَيَعْبُدِ
 اللَّهُ أَوْفُوا ﴾ عام في جميع ما عهد الله إلى عباده . ويحمل أن يراد به جميع ما انعقد بين إنسانين .
 وأضيف ذلك العهد إلى الله من حيث أمر بحفظه والوفاء به ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ تتعظون .
 الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ هذه آية عظيمة
 عطفها على ما تقدم ، فإنه لما نهى وأمر حذر هنا عن اتباع غير سبيله ، فأمر فيها باتباع طريقه
 على ما نبينه بالأحاديث الصحيحة وأقاويل السلف . « وأن » في موضع نصب ، أى وأتل
 أن هذا صراطى ؛ عن الفراء والكسائي . قال الفراء : ويجوز أن يكون خفضاً ، أى وصاكم
 به وبأن هذا صراطى . وتقديرها عند الخليل وسيبويه : ولأن هذا صراطى ؛ كما قال :
 « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ ﴾ وقرأ الأعمش وحمزة والكسائي « وإن هذا » بكسر الهمزة على
 الاستثناف ؛ أى الذى ذكر في هذه الآيات صراطى مستقيماً . وقرأ ابن أبى إسحاق ويعقوب
 « وأن هذا » بالتخفيف . والمخففة مثل المشددة ، إلا أن فيه ضمير القصة والشان ؛ أى وأنه
 هذا . فهى في موضع رفع . ويجوز النصب . ويجوز أن تكون زائدة للتوكيد ؛ كما قال
 عن وجل : « قَلَّمَ أَنْ جَاءَ الْبَشِيرِ . والصرط : الطريق الذى هو دين الإسلام .
 ﴿ مُسْتَقِيمًا ﴾ نصب على الحال ، ومعناه مستويًا قويماً لا أعوجاج فيه . فأمر باتباع طريقه
 الذى طرقة على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وشرعه ونهايته الجنة . وتشعبت منه طرق
 فمن سلك الجادة نجماً ، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار . قال الله تعالى :
 ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى تميل . روى الدارمى أبو محمد في مسنده
 بإسناد صحيح : أخبرنا عفان حدثنا حماد بن زيد حدثنا عاصم بن بهدلة عن أبى وائل عن
 عبد الله بن مسعود قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً خطاً ، ثم قال : « هذا
 سبيل الله » ثم خط خطوطاً عن يمينه وخطوطاً عن يساره ثم قال « هذه سبيل على كل سبيل

(۱) راجع ج ۵ ص ۴۱۰ . (۲) راجع ج ۱۹ ص ۱۹ . (۳) من ب ، ج ، ز ، ك .

(۴) راجع ج ۹ ص ۲۵۹ .

منها شيطان يدعو إليها“ ثم قرأ هذه الآية . وأخرجه ابن ماجه في سننه عن جابر بن عبد الله قال : كُنا عند النبي صلى الله عليه وسلم نَظَطُ خَطَا ، وَخَطَطُ خَطَيْنِ عَنِ يَمِينِهِ ، وَخَطَطُ خَطَيْنِ عَنِ يَسَارِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ فَقَالَ : ” هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ — ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ — ”وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ“ . وهذه السُّبُلُ تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلالات من أهل الأديان والشذوذ في الفروع ، وغير ذلك من أهل التعشُّق في الجدل والحواس في الكلام . هذه كلها عرضة للزلل ، ومظنة لسوء الاعتقاد ، قاله ابن عطية .

قلت : وهو الصحيح . ذكر الطبري في كتاب آداب النفوس : حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن أبان أن رجلا قال لأبن مسعود : ما الصراط المستقيم ؟ قال : تَرَكَّا مَجْدَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَذْنَاهُ وَطَرَفُهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَنِ يَمِينِهِ جَوَادٌ (١) وَعَنِ يَسَارِهِ جَوَادٌ ، وَتَمَّ رَجَالٌ يَدْعُونَ مَنْ مَرَّ بِهِمْ فَمِنْ أَخَذَ فِي تِلْكَ الْجَوَادِ انْتَهَتْ بِهِ إِلَى النَّارِ ، وَمَنْ أَخَذَ عَلَى الصِّرَاطِ آتَى بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قرأ ابن مسعود : « وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا » الآية . وقال عبد الله بن مسعود : تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ ، وَقَبْضُهُ أَنْ يَذْهَبَ أَهْلُهُ ، أَلَا وَإِيَّاكُمْ وَالنَّطَّعَ وَالنَّمَعَةَ وَالْبَدْعَ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ (٢) . أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ : « وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ » قال : البدع . قال ابن شهاب : وهذا كقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا » الآية . فَالْهَرَبُ الْهَرَبُ ، وَالنَّجَاةُ النَّجَاةُ ! وَالتَّمَسُّكُ بِالطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ وَالسَّيْنِ الْقَوِيمِ ، الَّذِي سَلَكَ السَّافِرُ الصَّالِحُ ، وَفِيهِ الْمُنْتَجِرُ الرَّاحِ . رَوَى الْأَيْمَنُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ” مَا أَمْرُكُمْ بِهِ نَخَذُوهُ وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاتَّبِعُوا “ . وَرَوَى ابْنُ مَاجَةَ وَغَيْرُهُ عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ : وَعَقَّبْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ

(١) الجواد (بتشديد الدال) : الطريق ، واحدها جواده ، ومن سواه الطريقين . وقيل : معظمه . وقيل : وسطه .

(٢) عرف الراغب البدعة بقوله : البدعة في المذهب إيراد قول لم يستن قائمها وفاعلها فيه صاحب التسمية وأما تالها المتقدمة وأصولها المتقدمة . (٣) العتيق : القديم الأول . (٤) رابع ص ١٤٩ من هذا الجزء .

منها العيون؛ ووجَّات منها القلوب؛ فقلنا: يا رسول الله، إن هذه لموعظةٌ مودِّعٌ، فما تَعَهَّدَ لينا؟ فقال: "قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلا ذلك من يعش منكم فسيري اختلافًا كثيرًا فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عَضُّوا عليها بالتواجذ وإياكم والأموار المحدثات فإن كلَّ بدعة ضلالة وعايكم بالطاعة وإنَّ عبدًا حبشيًّا فإنما المؤمن كالجمل الأَينف حينما قيد أُنقاداً" أخرجه الترمذى بمعناه وصححه . وروى أبو داود قال حدثنا ابن كثير قال أخبرنا سفيان قال: كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر؛ فكتب [إليه] : أما بعد، فإني أوصيك بتقوى الله والأقتصاد في أمره وآتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته، وكنتموا مؤونته، فعليكم بلزوم الجماعة فإنها لك بإذن الله عصمة، ثم أعلم أنه لم يتدع الناس بدعةً إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرةٌ فيها؛ فإن السنة إنما سنَّها من قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل، والحقq والتعمق؛ فارض لنفسك مارضى به القوم لأنفسهم؛ فإنهم على علم وقفوا، وبيصر نافذ كفوا، وإنهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى، فإن كان الهدى ما أنتم عليه فقد سبقتموهم إليه، وإنم قائم إنما حدث بهمهم فما أحدثه إلا من أتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم؛ فإنهم هم السابقون، قد تكلموا فيه بما ينبغي ووصفوا ما يشئى؛ فما دونهم من مقصر، وما فوقهم من مجسر، وقد قصر قوم دونهم خذوا، وطَّح عنهم أقوام فغلوا وإنهم مع ذلك لعلَّ هدى مستقيم . وذكر الحديث . وقال سهل ابن عبد الله التستري: عليكم بالاعتداء بالأثر والسنة، فإني أخاف أنه سيأتى عن قليل زمانٌ إذا ذكر إنسانُ النبي صلى الله عليه وسلم والاعتداء به في جميع أحواله ذَووه ونفروا عنه وتبروا منه وأذَّوه وأهانوه . قال سهل: إنما ظهرت البدعة على يدي أهل السنة لأنهم ظاهروهم وقلولهم؛ فظهرت أقاويلهم وقسَّت في العاقبة فسمِّعهم من لم يكن يسمِّعهم، فلو تركوهم

(١) البيضاء . يريد صل الله عليه وسلم الملة والجمعة الواضحة التي لا تقبل الشبه أصلاً .

(٢) الأنف (ككفت) : المأنوف، وهو الذي عقر المشاش أنه؛ فهو لا يمنع على فائده للوجع الذي به .

وقيل : الأنف الدلول . (٣) من ك وز . (٤) في ك : بين . (٥) في ك وع : ناولوم .

ولم يكن لهم لمسات كل واحد منهم على ما في صدره ولم يظهر منه شيء، وحمله معه إلى قبره .
وقال سهل : لأحدث أحدكم بدعة حتى يحدث له إبليس عبادة فيتعبدها ثم يحدث له بدعة ،
فإذا نطق بالبدعة ودعا الناس إليها نزع منه تلك البدعة ^(١) . قال سهل : لا أعلم حديثا جاء
في المبتدعة أشد من هذا الحديث : "حجب الله الجنة عن صاحب البدعة" . قال : فاليهودي
والنصراني أرحم منهم . قال سهل : من أراد أن يكرم دينه فلا يدخل على السلطان ،
ولا يتخاون بالسرور ، ولا يخاضن أهل الأهواء . وقال أيضا : آتبعوا ولا تتبدعوا ، فقد
كُفرتهم . وفي مسند الداريمى : أن أبا موسى الأشعري جاء إلى عبد الله بن مسعود فقال :
يا أبا عبد الرحمن ، إنى رأيت في المسجد أنفا شيئا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيرا ! قال :
فما هو ؟ قال : إن عشت فستراه ، قال : رأيت في المسجد قوما حلقا حلقا جلوسا ينتظرون
الصلوة ، في كل حافلة رجل وفي أيديهم حصى فيقول لهم : كبروا مائة ، فيكبرون مائة .
فيقول : هاألو مائة ، فيهللون مائة . ويقول : سبحوا مائة ، فيسبحون مائة . قال : فماذا
قالت لهم ؟ قال : ما قلت لهم شيئا ، انتظار رأيك وانتظار أمرك . قال أفلا أمرتهم أن يعدوا
سببنا ثم وصيتهم لهم ألا يضيع من حسناتهم . ثم مضى وعضينا معه حتى أتى حافلة من تلك
الجلف ، فوقف عليهم فقال : ما هذا الذى [أراكم] ^(٢) تصنعون؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن ، حصى
نعد به التكبير والتهايل [والتسبيح] ^(٣) . قال : فعُدوا سببنا ثم وأنا ضامن لكم ألا يضيع من
حسناتكم شيء ، ويحك يا أمة محمد ! ما أسرع هلكتكم . أو مفتتحي باب ضلالة ! قالوا : والله
يا أبا عبد الرحمن ، ما أردنا إلا الخير . فقال : وكم من مرید للغير لن يصيبه . وعن عمر
ابن عبد العزيز وسأله رجل عن شيء من أهل الأهواء والبدع ، فقال : عليك بدين الأعراب
والمسلم في الكتاب ، وآله عمّا سوى ذلك . وقال الأوزاعي : قال إبليس لأوليائه من أى
شيء تأنون بنى آدم ؟ فقالوا : من كل شيء . قال : فهل تأنونهم من قبل الاستغفار؟ قالوا :
(١) كذا فى ب ، وفى ج و ك : الخلة . (٢) عن ك ، وسنن الداريمى . (٣) كذا فى الأصول
والذى فى سنن الداريمى الطبرية والمخطوطة : « ... ما أسرع هلكتكم . هؤلاء صحابة نبيكم صل الله عليه وسلم منافقون ،
وهذه نياحه لم تزل ، وآآ نية لم تكسر . والذي نفسى بيده إنكم لعل ملء من أهدى ، من ملء محمد . أو مفتتحي باب ... الخ
فى ج ط دمشق . أو مفتتحو . على ما مضى المطبوع : « أو مفتتحي » بنى ب . أو جمع ج ١ ص ٦٨ ط الشام .

هيئات ! ذلك شيء مُؤَن بالوحد . قال : لَأَبْتَنَ فِيهِمْ شَيْئًا لَا يَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ مِنْهُ . قال : فَبِتَّ فِيهِمُ الْأَهْوَاءُ . وقال مجاهد : ولا أدري أَى النعمتين على أعظم أن هداني الإسلام ، أو عافاني من هذه الأهواء . وقال الشعبي : إنما سُمُّوا أصحاب الأهواء لأنهم يَهْوُونَ في النار . كُتِبَ عن الدارمي . وسئل سهل بن عبد الله عن الصلاة خلف المعتزلة والنكاح منهم وتزويجهم . فقال : لا ، ولا كرامة ! هم كفار^(١) ، كيف يؤمن من يقول : القرآن مخلوق ، ولا جنسة مخلوقة ولا نار مخلوقة ، ولا الله صراط ولا شفاعة ، ولا أحد من المؤمنين يدخل النار ولا يخرج من النار من مذنب أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا عذاب القبر ولا منكر ولا نكير ، ولا رؤية ربنا في الآخرة ولا زيادة ، وأن علم الله مخلوق ، ولا يرون السلطان ولا جمعة ، ولا يكفرون من يؤمن بهذا . وقال الفضيل بن عياض : من أحب صاحب بدعة أحببت الله عمله ، وأخرج نور الإسلام من قلبه . وقد تقدم هذا من كلامه وزيادة . وقال سفيان الثوري : البدعة أحب إلى إبليس من المعصية ، والمعصية يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها . وقال ابن عباس : النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعو إلى السنة وينهى عن البدعة ، عبادة . وقال أبو العالية : عليكم بالأمر الأول الذي كانوا عليه قبل أن يفتروا . قال عاصم الأحمول : حدثت به الحسن فقال : قد نصحت والله وصدقك . وقد مضى في « آل عمران » معنى قوله عليه السلام : "تفرقت بنو إسرائيل على ثنتين وسبعين فرقة وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين" . الحديث . وقد قال بعض العلماء العارفين : هذه الفرقة التي زادت في فرق أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم قوم يعادون العلماء ويغضون الفقهاء ، ولم يكن ذلك قَطُّ في الأمم السالفة . وقد روى رافع بن خديج أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " يكون في أمتي قوم يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون كما كفرت اليهود والنصارى " . قال فمات : جُمعت فذلك يارسول الله ! كيف ذلك ؟ قال : " يُقْتَرُونَ ببعض ويكفرون ببعض " . قال قلت : جُمعت فذلك يارسول الله ! وكيف يقولون ؟ قال : " يُجْعَلُونَ إِبْرَاهِيمَ عَدْلًا لَّهِ فِي خَلْقِهِ

(١) ليس من أصول أهل السنة تكفير أهل القبلة بخطأ في التأويل . قليلاً .

(٢) راجع ج ٤ ص ١٥٩ .

وقوته ورزقه ويقولون الخير من الله والشر من إبليس . قال : فيكفرون بالله ثم يقرءون على ذلك كتاب الله ، فيكفرون بالقرآن بعد الإيمان والمعرفة ؟ قال : " فأتى منهم من العداوة والبغضاء والجدال أولئك زادقة هذه الأمة " . وذكر الحديث . ومضى في « النساء » وهذه السورة انتهى عن مجالسة أهل البدع والأهواء ، وأن من جالسهم حكمه حكمهم فقال : « وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا^(١) » الآية . ثم بين في سورة « النساء » وهي مدنية عقوبة من فعل ذلك وخالف ما أمر الله به فقال : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ^(٢) » الآية . فالحق من جالسهم بهم . وقد ذهب إلى هذا جماعة من أئمة هذه الأمة وحكم بموجب هذه الآيات في مجالس أهل البدع على المعاصرة والمخالطة منهم أحمد بن حنبل والأوزاعي وابن المبارك فأنهم قالوا في رجل شأنه مجالسة أهل البدع قالوا : ينهى عن مجالستهم ، فإن أتى به وإلا ألحق بهم ، يعنون في الحكم . وقد حمل عمر بن عبد العزيز الحسد على مجالس شرية الخمر ، وتلا « إِنَّكُمْ إِذَا مِنْتَهُمْ^(٣) » . قيل له : فإنه يقول إني أجالسهم لأبائهم وأرد عليهم . قال ينهى عن مجالستهم ، فإن لم ينته ألحق بهم .

قوله تعالى : ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٤﴾
وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٢٥﴾

قوله تعالى : (ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ) مفعولان (تَمَامًا) مفعول من أجله أو مصدر (عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ) قرئ بالنصب والرفع . فن رفع — وهي قراءة يحيى بن يعمر وابن أبي إسحاق — فعل تقدير: تماما على الذي هو أحسن . قال المهدوي: وفيه بعد من أجل حذف المبتدأ العائد على الذي . وحكى سيبويه عن الخليل أنه سمع « ما أنا بالذي قائل لك شيئا » . ومن نصب فعلى أنه فعل ماض داخل في الصلوة ؛ هذا قول البصريين . وأجاز الكسائي والفراء

(١) راجع ص ١٢ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ٥ ص ٤١٧ . (٣) ذك : مجالسة .

(٤) كذا في ك . وفي ر و ج و زوى : قبل لم . قالوا .

أن يكون اسماً نعمتا للذئب . وأجازا « مررت بالذئب أخيك » ينعتان الذي بالمعرفة وما فارها . قال النحاس : وهذا محال عند البصريين ؛ لأنه نعمت للذئب قبل أن يتم ، والمعنى عندهم : على المحسن . قال مجاهد : تماما على المحسن المؤمن . وقال الحسن في معنى قوله : « تماما » على الذي أحسن » كان فيهم محسن وغير محسن ؛ فأنزل الله الكتاب تماما على المحسنين . والدليل على صحة هذا القول أن ابن مسعود قرأ : « تماما على الذين أحسنوا » . وقيل : المعنى أعطيتنا موسى التوراة زيادة على ما كان يحسنه موسى مما كان علمه الله قبيل نزول التوراة عليه . قال محمد بن يزيد : فالمعنى « تماما على الذي أحسن » أى تماما على الذي أحسنه الله عز وجل إلى موسى عليه السلام من الرسالة وغيرها . وقال عبد الله بن زيد : معناه على إحسان الله تعالى إلى أنبيائه عليهم السلام [من الرسالة وغيرها] . وقال الربيع بن أنس : تماما على إحسان موسى من طاعته لله عز وجل ، وقوله الفراء . ثم قيل : « ثم » يدل على أن الثانى بعد الأول ، وقصة موسى صلى الله عليه وسلم وإتيانه الكتاب قبل هذا ؛ فقيل : « ثم » بمعنى الواو ؛ أى وآتينا موسى الكتاب ، لأنهما حرفا عطف . وقيل : تقدير الكلام ثم كما قد آتينا موسى الكتاب قبل إنزالنا القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : المعنى قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ، ثم أتل ما آتينا موسى تماما . (وَتَفْصِيلاً) عطف عليه . وكذا « وَهُدًى وَرَحْمَةً » . (وَهَذَا كِتَابٌ) إبتداء وخبر . (أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ) نعم ؛ أى كثير الخيرات . ويجوز في غير القرآن « مباركاً » على الحال . (فَأَتَّبِعُوهُ) أى آعملوا بما فيه . (وَأَتَّقُوا) أى اتقوا تحريفه . (لَعَلَّكُمْ تَرْحَمُونَ) أى لتكونوا راجين للرحمة فلا تعذبون .

قوله تعالى : أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابُ عَلَيْنَا طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ ﴿١٤٦﴾ أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَكُنَّا أَهْدَى مِنْهُمْ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجَزِي الَّذِينَ يَصِدُّونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصِدُّونَ ﴿١٤٧﴾

(١) من ب و ج و ك .

قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾ في موضع نصب . قال الكوفيون . لئلا تقولوا . وقال البصريون : أنزله إكراهية أن تقولوا . وقال الفراء والكسائي : المعنى فاتقوا أن تقولوا بأهل مكة . ﴿ إِنَّمَا أَنْزَلَ الْكِتَابَ ﴾ أى التوراة والإنجيل . ﴿ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ أى على اليهود والنصارى ، ولم يقل علينا كتاب . ﴿ وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ ﴾ أى عن تلاوة كتبهم وعن لغاتهم . ولم يقل عن دراستهما ؛ لأن كل طائفة جماعة . ﴿ أَوْ تَقُولُوا ﴾ عطف على « أَنْ تَقُولُوا » . ﴿ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أى قد زال العذر بحجج محمد صلى الله عليه وسلم . والبينة والبيان واحد ؛ والمراد محمد صلى الله عليه وسلم ، سماه سبحانه بينة . ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةً ﴾ أى لمن أتبعه . ثم قال : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أى فإن كذبتم فلا أحد أظلم منكم . ﴿ صَدَقَ ﴾ أعرض ، و ﴿ بِصُدُوقُنَا ﴾ يعرضون . وقد تقدم .

قوله تعالى : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلْ أَنْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ ﴾ معناه أفت عليهم الحجة وأنزلت عليهم الكتاب فلم يؤمنوا ، فماذا ينتظرون . ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ أى عند الموت لقبض أرواحهم . ﴿ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ ﴾ قال ابن عباس والضحاك : أمر ربك ففهم بالقتل أو غيره ، وقد يذكر المضاف إليه والمراد به المضاف ؛ كقوله تعالى : « وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ » يعنى أهل القرية . وقوله : « وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ » أى حُب العجل . كذلك هنا : يأتى أمر ربك ، أى عقوبة الله . عزاب ربك . ويقال : هذا من المشابه الذى لا يعلم تأويله إلا الله . وقد تقدم القول

(٢) راجع ج ٩ ص ٢٤٥

(١) راجع ج ٨ ص ٢١

(٣) راجع ج ٢ ص ٢١

في مثله في « البقرة » وغيرها . ﴿ تَوَّابًا يُبْعَثُ آيَاتِ رَبِّكَ ﴾ قيل : هو طلوع الشمس من مغربها . بين هذا أنهم يُمهلون في الدنيا فإذا ظهرت الساعة فلا إمهال . وقيل : إتيان الله تعالى بجيئه لفضل القضاء بين خلقه في موقف القيامة كما قال تعالى : « وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا » . وإس بجيئه تعالى حركة ولا انتقالا ولا زوالا ؛ لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجاني جسما أو جوهرًا . والذي عليه جمهور أئمة أهل السنة أنهم يقولون : يجيء ، ويتزل ويأتي . ولا يُكَيَّفون ؛ لأنه « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ » . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا : طلوع الشمس من مغربها والدجال وداية الأرض » . وعن صفوان بن عدال المرادي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن بالمغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرة سبعين سنة لا يُغلق حتى تطلع الشمس من نحوه » . أخرجه الدارقطني [والدارمي] والترمذي وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقال سفيان : قيل الشام ، خلقه الله يوم خلق السموات والأرض . « مفتوحا » يعني للتوبة لا يُغلق حتى تطلع الشمس منه . قال : حديث حسن صحيح .

قلت : وكذب بهذا كله الخوارج والمعتزلة كما تقدم . وروى ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال : أيها الناس ، إن الرجم حق فلا تُخدعن عنه ، وإن آية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ، وأن أبا بكر قد رجم ، وأنا قد رجمنا بعدهما ، وسيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم ، ويكذبون بالدجال ، ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ، ويكذبون بعذاب القبر ، ويكذبون بالشفاعة ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما آمنحشوا . ذكره أبو عمر . وذكر التعالي في حديث فيه طول عن أبي هريرة عن النبي صلى الله

(١) راجع ج ٢٠ ص ٥٥ . (٢) راجع ج ١٦ ص ٧ . (٣) من ك .

(٤) سفيان : أحد رجال سند هذا الحديث . (٥) إن أراد الإباضية كرمه فإن الرجيم عندهم حكم ثابت إلى يوم القيامة لكن من السنة كما صح في مسند الربيع عن أبي الشعثاء جابر بن زيد ، لا من القرآن . ولم يزالوا يربحون في أمانيهم ، ولا أنكروا طلوع الشمس من مغربها ولا خروج الدجال . (٦) كذا في الأصول إلا في ك : يقول . والذي في الدر المنثور : « ... خطبنا عمر فقال ... » . (٧) آمنحشوا : احترقوا . والمحش : احتراق الجلد وظهور العظم . ويروي : « آمنحشوا » على ما لم يسم فاعله .

عليه وسلم ما معناه: أن الشمس تُحسب عن الناس — حين تكثر المعاصي في الأرض، و يذهب المعروف فلا يأمر به أحد، و يقشو المنكر فلا يُنهى عنه — مقدار ليلة تحت العرش، كما سجدت و استأذنت ربها تعالى من أين تطلع لم يحي، لذا جواب حتى يوافقها القمر فيسجد معها، و يستأذن من أين يطلع فلا يُجاء إليها جواب حتى يُجوسا مقدار ثلاث ليالٍ للشمس و ليلتين للقمر، فلا يعرف طول تلك الليلة إلا المهجدون في الأرض، وهم يومئذ عصابة قليلة في كل بلدة من بلاد المسلمين. فإذا تم لها مقدار ثلاث ليالٍ أرسل الله تعالى إليها جبريل عليه السلام فيقول: "إن الرب سبحانه و تعالى يأمرني أن ترجعا إلى مغاربكما فطلعا منه، وأنه لا ضوء لكما عندنا ولا نور" فيطلعان من مغاربهما أسودين، لا ضوء للشمس ولا نور للقمر، مثلهما في كسوفهما قبل ذلك. فذلك قوله [تعالى]: «وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ» و قوله: «إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ» فيرتفعان كذلك مثل البعيرين المقروزين؛ فإذا ما بلغ الشمس والقمر سرة السماء وهي منصفها جاءهما جبريل [عليه السلام] فأخذ بقرونها و ردهما إلى المغرب، فلا يفرهما من مغاربها ولكن يفرهما من باب التوبة ثم يرد المصرعين، ثم ياتهم ما بينهما فيصير كأنهم لم يكن بينهما صدع. فإذا أغلق باب التوبة لم تقبل لعبد بعد ذلك توبة، ولم تنفعه بعد ذلك حسنة يعملها؛ إلا من كان قبل ذلك محسنا فإنه يحرى عليه ما كان عليه قبل ذلك اليوم؛ فذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَأْتِ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا﴾. ثم إن الشمس والقمر يكسيان بعد ذلك الضوء والنور، ثم يطلعان على الناس و يفران كما كانا قبل ذلك يطلعان و يفران. قال العلماء: وإنما لا ينفع نفسا إيمانها عند طلوعها من مغربها؛ لأنه خلس إلى قلوبهم من الفزع ما يُمحمدُ معه كل شهوة من شهوات النفس، و تقتر كل قوة من قوى البدن؛ فيصير الناس كلهم لا يقانهم بدنو القيامة في حال من حضره الموت في أنقطاع الدواعي إلى أنواع المعاصي عنهم، و بطلانها من أبدانهم؛ فن تاب في مثل هذه الحال لم تقبل توبته، كما لا تقبل توبة من حضره الموت. قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله يقبل توبة"

(۱) في ز: يخرج. وفي ب: فلا يحار إليها. (۲) في ز: يجاب. وفي ب: ك: يحار.

(۳) من ز، ك، (۴) راجع به ۱۹ ص ۹۴، ص ۲۲۵. (۵) في ز: على ما.

العبد مالم يُبْرِغِرْ“ أى تبلغ روحه رأس حلقته ، وذلك وقت المعاينة الذى يرى فيه مقعده من الجنة أو مقعده من النار؛ فالشاهد لطلوع الشمس من مغربها مثله . وعلى هذا ينبغي أن تكون توبة كل من شاهد ذلك أو كان كالمشاهد له مردودة ما عاش ؛ لأن علمه بالله تعالى وبنيبه صلى الله عليه وسلم وبوعده قد صار ضرورة . فإن آمنتك أيام الدنيا إلى أن يلقى الناس من هذا الأمر العظيم ما كان ، ولا يتعدتوا عنه إلا قليلا . فيصير الخبر عنه خاصا وينقطع التواتر عنه ؛ فمن أسلم في ذلك الوقت أو تاب قبيل منه . والله أعلم . وفي صحيح مسلم عن عبد الله قال : حَفِظْتُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم أنسه بعد ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس صَحْيٌ وأيهما ما كانت قبل صاحبتهما فالأخرى على إثرها قريبا “ . وفيه عن حذيفة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في غرفة ونحن أسفل منه ، فأطلع إلينا فقال : ” ما تذكرون ؟ “ قلنا : الساعة . قال : ” إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات . حَسَفٌ بالمشرق وحَسَفٌ بالمغرب وحَسَفٌ في جزيرة العرب والدخان والدجال ودابة الأرض وياجوج ومأجوج وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن تُرحل الناس “ . قال شعبة : وحدثني عبد العزيز بن رُقَيْع عن أبي الطفيل عن أبي سريجة مثل ذلك ، لا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أحدهما في العاشرة : ونزل عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم . وقال الآخر : ويرى تلقى الناس في البحر .

قلت : وهذا حديث متقن في ترتيب العلامات . وقد وقع بعضها وهي الخسوفات على ما ذكر أبو الفرج الجوزي من وتوعها براق العجم والمغرب ، وهلك بسببها خلق كثير؛ ذكره في كتاب فهم الآثار وغيره . ويأتى ذكر الدابة في « النمل » . وياجوج ومأجوج في « الكهف » . ويقال : إن الآيات لتتابع كالنظم في الخيط عاما فعاما . وقيل : إن الحكمة في طلوع الشمس من مغربها أن إبراهيم عليه السلام قال لفرود : « فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا

(١) في ك : توعدده . (٢) كذا في أول . وفي ب وج وركبى : منفى . وفي ز : منفى عليه .

(٣) راجع ج ١٣ ص ٢٢٤ . (٤) راجع ج ١١ ص ٥٥ .

مِنَ الْمُغْرِبِ قَبِيتَ الَّذِي كَفَرًا « وَأَنَّ الْمُتَّحِدَةَ وَالْمُنَجَّمَةَ عَنْ آخِرِهِمْ يَتَكْرَمُونَ ذَلِكَ وَيَقُولُونَ :
 هُوَ غَيْرُ كَائِنٍ ؛ فَيُظَلِّعُهَا اللَّهُ تَمَالًا يَوْمًا مِنَ الْمَغْرِبِ لِيُرَى الْمُنْكَرِينَ قُدْرَتَهُ أَنَّ الشَّمْسَ فِي مُلْكِهِ ،
 إِنْ شَاءَ أَظْلَعَهَا مِنَ الْمَشْرِقِ وَإِنْ شَاءَ أَظْلَعَهَا مِنَ الْمَغْرِبِ . وَعَلَى هَذَا يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ رَدُّ التَّوْبَةِ
 وَالْإِيمَانَ عَلَى مَنْ آمَنَ وَتَابَ مِنَ الْمُنْكَرِينَ لِذَلِكَ الْمَكْذِبِينَ نَجَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظُلُوعِهَا ،
 فَأَمَّا الْمَصْدُقُونَ لِذَلِكَ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ تَوْبَتِهِمْ وَيَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ . وَرُوي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَقْبَلُ مِنَ كَافِرٍ عَمَلٌ وَلَا تَوْبَةٌ إِذَا أَسْلَمَ حِينَ يَرَاهَا ، إِلَّا مَنْ كَانَ صَغِيرًا
 يَوْمَئِذٍ فَإِنَّهُ لَوْ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْهُ . وَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا مَذْنَبًا تَابَ مِنَ الذَّنْبِ قَبْلَ مِنْهُ .
 وَرُوي عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا لَمْ يَقْبَلِ [تَوْبَتَهُ] وَقَدْ طَلَعَ [الشَّمْسُ] حِينَ
 تَكُونُ صَيْحَةً فَيَهْلِكُ فِيهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ؛ فَمَنْ أَسْلَمَ أَوْ تَابَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَهَلَكَ لَمْ يَقْبَلِ
 تَوْبَتَهُ ، وَمَنْ تَابَ بَعْدَ ذَلِكَ قَبِلَتْ تَوْبَتَهُ ؛ ذَكَرَهُ أَبُو اللَّيْثِ السَّمْرَقَنْدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ . وَقَالَ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : يَبْقَى النَّاسُ بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَقَرِّهَا مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً حَتَّى يَقْرَأُوا
 النَّخْلَ . وَاللَّهُ بَغِيهِ أَعْلَمُ . وَقَرَأَ ابْنُ عَمْرٍو وَأَبْنُ الزُّبَيْرِ « يَوْمَ تَأْتِي » بِالْبَاءِ ؛ مِثْلَ « تَلْتَقِطُهُ بَعْضُ
 السَّيَّارَةِ » . وَذَهَبَتْ بَعْضُ أَصَابِعِهِ . وَقَالَ جَرِيرٌ :

لَمَّا أَتَى خَيْرُ الزُّبَيْرِ تَوَاضَعْتُ * سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالِ الْخُشَعِ^(٦)

قال المبرد : التائيت على المجاورة لمؤنت لا على الأصل . وقراً ابن سيرين « لا تنفع » بالباء .
 قال أبو حاتم : يذكرون أن هذا غلط من ابن سيرين . قال النحاس : في هذا شيء دقيق
 من النحو ذكره سيويوه ، وذلك أن الإيمان والنفس كل واحد منهما مشتمل على الآخر فأنت
 الإيمان إذ هو من النفس وبها ؛ وأنشد سيويوه :

مَشِينٌ كَمَا أَهْتَرَتْ رِمَاحٌ نَسَقَهَتْ * أَعَالِيهَا مَرَّ الرِّيحِ النَّوَامِيسِ^(٧)

(١) راجع ج ٣ ص ٢٨٣ . (٢) في ك : إيمانه ولا توبته ولا عمل .

(٣) من ك . (٤) في ك : ابن مسعود . (٥) راجع ج ٩ ص ١٢١ .

(٦) وصف مقتل الزبير بن العوام صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف يوم الجمل وقتل في الطريق

غيلة . (٧) البيت لدى الرمة . وصف نساء ، فيقول : إذا مشين اهترزن في مشين وتدين فكانهن رماح

صبت فرقت طها الرياح فاهترت وتنتت .

قال المَهْدِيُّ : وكثيراً ما يؤتُون فعل المضاف المذكر إذا كانت إضافته إلى مؤنث ، وكان المضاف بعض المضاف إليه أو مه أو به ، وعليه قول ذى الرقة :

• مشين ... • البيت

فأنت المَترُ لإضافته إلى الرياح وهي مؤنثة ، إذ كان المَترُ من الرياح . قال النحاس : وفيه قول آخر وهو أن يؤنث الإيمان لأنه مصدر كما يذكر المصدر المؤنث ، مثل « فَمِنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ » (١) وكما قال :

• فقد عذرتنا في صحابته العذر •

ففي أحد الأقوال أنت العذر لأنه بمعنى المعذرة . ﴿ قُلِ أَنْتُمْ تُؤْتُونَ عَذْرَابَ اللَّهِ وَإِنَّمَا اللَّهُ يُقَدِرُ بِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيمٌ ذَكِيمٌ ﴾ (٢) قوله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ

إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ (٣)

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ ﴾ قرأ حمزة واليكسائي [فارقوا] بالألف ، وهي

قراءة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، من المفارقة والفراق . على معنى أنهم تركوا دينهم

وخرجوا عنه . وكان علي يقول : والله ما يفرقوه ولكن فارقوه . وقرأ الباقر بالتشديد ،

إلا النجاشي فإنه قرأ « فَرَّقُوا » مُحَقَّقًا ، أي آمنوا ببعض وكفروا ببعض . والمراد اليهود

والنصارى في قول مجاهد وقبادة والسدي والضحاك . وقد وصفتوا بالتفرق ، قال الله تعالى :

﴿ وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ . وقال : « وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا

بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » . وقيل : عنى المشركين ، عبد بعضهم الصنم وبعضهم الملائكة . وقيل :

الآية عامة في جميع الكفار . وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر الله عز وجل به فقد فرق

دينه . وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الآية « إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا

دِينَهُمْ » هم أهل البدع والشبهات ، وأهل الضلالة من هذه الأمة . وروى بَقِيَّةُ بن الوليد

(١) راجع ج ٣ ص ٣٥٩ . (٢) البيت لحام ، وهو في ديوانه واللسان :

أمدوى قد حال النجيب وأهجر . وقد عذرتني في طلائع العذر

(٣) من ك . (٤) راجع ج ٢٠ ص ١٤٢ . (٥) راجع ج ٦ ص ٥ .

حدَّثنا شعبه بن الحجاج حدَّثنا بُجْدُ لَدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ شُرَيْحِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعَائِشَةَ: «إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا بَيْنَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا إِنَّمَا هُمْ أَصْحَابُ الْبِدْعِ وَأَصْحَابُ الْأَهْوَاءِ وَأَصْحَابُ الضَّلَالَةِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَا عَائِشَةُ إِنَّ لِكُلِّ صَاحِبِ ذَنْبٍ تَوْبَةً غَيْرَ أَصْحَابِ الْبِدْعِ وَأَصْحَابِ الْأَهْوَاءِ لَيْسَ لَهُمْ تَوْبَةٌ وَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مِنْ بَرَاءِ». وروى ليث بن أبي سليم عن طاوس عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ «إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ». ومعنى (شَيْعًا) فِرَقًا وَأَحْزَابًا. وكل قوم أمرهم واحد يتبع بعضهم رأى بعض فهم شيع. (أَسْتَمْتُمْ فِي شَيْءٍ) فُلُوجِبُ بَرَاءَتِهِ مِنْهُمْ؛ وَهُوَ كَقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا» أَيْ نَحْنُ بَرَاءٌ مِنْهُ. وقال الشاعر:

إِذَا حَاوَلَتْ فِي أَسَدٍ بَحُورًا * فَإِنِّي لَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتُ مِنِّي^(١)

أى أنا أبرأ منك. وموضع «فِي شَيْءٍ» نصب على الحال من المضمر الذى فى الخبر؛ قاله أبو على. وقال الفراء: هو على حذف مضاف، المعنى لست من عقابهم فى شىء، وإنما عليك الإنذار. (إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ) تعزية للنبي صلى الله عليه وسلم.

قوله تعالى: مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ

فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى: (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ) ابتداء، وهو شرط، والجواب (فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا)

أى فله عشر حسنات أمثالها؛ فحذفت الحسنة وأقيمت الأمثال التى هى صفتها مقامها؛ جمع مِثْلٌ. وحكى سيبويه: عندى عشرة نساء، أى عندى عشرة رجال نساء. وقال أبو على: حَسَنُ التَّائِيثِ فى «عَشْرُ أَمْثَالِهَا» لما كان الأمثال مضافا إلى مؤنث، والإضافة إلى المؤنث إذا كان إياه فى المعنى يحسن فيه ذلك؛ نحو «تَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ».

(١) البيت للابن الفريسي. يقول هذا لعبيبة بن حصن الفزاري. وكان قد دعاه وقومه إلى مقاطعة بنى أسد

ونقض حلانهم فأبى عليه وترعده بهم. وأراد بالفجور نقض الحلف (عن شرح الشواهد).

(٢) فى ز: البلاغ.

وذهبت بعض أصابعه . (١) وقرأ الحسن وسعيد بن جبير والأعمش « فله عشر أمثاله » .
 والتقدير : فله عشر حسنات أمثاله . أى له من الجزاء عشرة أضعاف مما يجب له . ويجوز
 أن يكون له مثل ، وبضاعف المثل فيصير عشرة . والحسنة هنا : الإيمان . أى من جاء
 بشهادة أن لا إله إلا الله بأكمله بكل عمل عمله في الدنيا من الخير عشرة أمثاله من الثواب .
 ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّبِيئَةِ ﴾ [١١٠] يعنى الشرك ﴿ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ وهو الخلود في النار ؛ لأن الشرك
 أعظم الذنوب ، والنار أعظم العقوبة ؛ فذلك قوله تعالى : « جَزَاءً وَفَاءً » (٢) يعنى جزاء وافق
 العمل . وأما الحسنة فبجلاف ذلك ؛ لنص الله تعالى على ذلك . وفي الخبر " الحسنة بعشر
 أمثاله وإن زيد والسبيئة واحدة وأغفر فالويل لمن غلبت آحاده أعشاره " . وروى الأعمش
 عن أبي صالح قال : الحسنة لا إله إلا الله والسبيئة الشرك . ﴿ وَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى لا ينقص
 ثواب أعمالهم . وقد مضى في « البقرة » بيان هذه الآية ، وأنها مخالفة الإنفاق في سبيل الله ؛
 ولهذا قال بعض العلماء : العشر اسائر الحسنات ؛ والسبعائة للنفقة في سبيل الله ، والخاص
 العام فيه سواء . وقال بعضهم : يكون للعوام عشرة وللخواص سبعائة وأكثر إلى ما لا يحصى ؛
 وهذا يحتاج إلى توقيف . والأقول أصح ؛ لحديث خريم بن فاتك عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
 وفيه : " وأما حسنة بعشر فن عمل حسنة فله عشر أمثاله وأما حسنة بسبعائة فالنفقة
 في سبيل الله " .

قوله تعالى : قُلْ إِنِّي هَدَيْتِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا
 مَسَلَّةً إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١١٠﴾ قُلْ إِنْ صَلَاتِي
 وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١١﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ
 أُفْرِغُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١١٢﴾

(١) فيك : بعض أصحابه . (٢) راجع ج ١٩ ص ١٧٩ .

(٣) راجع ج ٣ ص ٢٤٠ ، ٣٠٥ .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ لما بين تعالى أن الكفار تفرقوا بين أن الله هداه إلى الذين المستقيم وهو دين إبراهيم ﴿ دِينًا ﴾ نصب على الحال ؛ عن قُطْرُب . وقيل : نصب بـ « هَدَانِي » عن الأخفش . [قال] غيره : انتصب حملا على المعنى ؛ لأنَّ معنى هَدَانِي عَرَفَنِي دِينًا . ويجوز أن يكون بدلًا من الصراط ، أى هَدَانِي صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا دِينًا . وقيل : منصوب بإضمار فعل ؛ فكأنه قال : اتَّبِعُوا دِينًا ، وَأَعْرِفُوا دِينًا . ﴿ قَبِيحًا ﴾ قرأه الكوفيون وابن عامر بكسر الالف والتخفيف وفتح الياء ، مصدر كالشيع فوصف به . والباقون بفتح الالف وكسر الياء وشدها ، وهما لغتان . وأصل الياء الواو « قِيَوْمٌ » ثم أدغمت الواو فى الياء كبت . ومعناه دِينًا مُسْتَقِيمًا لا عِوَجَ فِيهِ ﴿ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ ﴾ بدل ﴿ حَنِيفًا ﴾ قال الزجاج : هو حال من إبراهيم . وقال علي بن سليمان : هو نصب بإضمار أَعْنَى .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ قد تقدم اشتقاق لفظ الصلاة . وقيل : المراد بها هنا صلاة الليل . وقيل : صلاة العيد . والنسك جمع نسيكة ، وهى الذبيحة ، وكذلك قال مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير وغيرهم . والمعنى : ذُنُوبِي فى الحج والعمرة . وقال الحسن : نسكى ديني . وقال الزجاج : عبادتي ؛ ومنه الناسك الذى يتقرب إلى الله بالعبادة . وقال قوم : النسك فى هذه الآية جميع أعمال [الأبر] والطاعات ؛ من قولك نسك فلان فهو ناسك ، إذا تعبد . ﴿ وَحَيَاتِي ﴾ أى ما أعمله فى حياتي ﴿ وَمَمَاتِي ﴾ أى ما أوصى به بعد وفاتي . ﴿ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ أى أفردته بالتقرب بها إليه . وقيل : « وَحَيَاتِي وَمَمَاتِي لِلَّهِ » أى حياتي وموتى له . وقرأ الحسن : « نُسُكِي » بإسكان السين . وأهل المدينة « وحياتي » بسكون الياء فى الإدراج . والعامه بفتحها ؛ لأنه يجتمع ساكنان . قال النحاس : لم يُجْزِءه أحد من التجويين إلا يونس ، وإنما أجازته لأن قبله ألفا ، والألف المدَّة التى فيها تقوم مقام الحركة . وأجاز يونس أضربان زيدا ، وإنما منع التجويون هذا لأنه جمع بين ساكنين وليس فى السانى

(١) من ك . (٢) فى ك : والنسائي . لكن فى البحر . وقرأ فى السبعة : « فَمَا » كسبه .

(٣) راجع ج ١ ص ١٦٨ . (٤) من ك .

إدغام، ومن قرأ بقراءة أهل المدينة وأراد أن يسلم من الجن وقف على « محياي » فيكون غير لاجن عند جميع اللجويين . وقرأ ابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر وعاصم الجحدري « ومحياي » بتشديد الياء الثانية من غير ألف، وهي لغة عليا مضر يقولون : قَفَى وَعَصَى . وأنشد أهل اللغة :

* سَبَقُوا هَوَى وَأَعْتَقُوا لَهْوَاهُمْ *^(١)

وقد تقدم .

الثالثة - قال البيهقي الطبري : قوله تعالى : « قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » إلى قوله « قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » استدل به الشافعي على افتتاح الصلاة بهذا الذكر؛ فإن الله أمر نبيه صلى الله عليه وسلم وأنزله في كتابه، ثم ذكر حديث علي رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال : ” وَجْهَتُ وَجْهِي لِلذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَقِيقًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ - إلى قوله - وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ “ .

قلت : روى مسلم في صحيحه عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : ” وَجْهَتُ وَجْهِي لِلذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَقِيقًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لِأَشْرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُصِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفُرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ وَأَهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ وَأَصْرَفْ عَنِّي سَبِيحًا لَا يَصْرَفُ عَنِّي سَبِيحًا إِلَّا أَنْتَ لِيُبِكَ وَسَعْدِيكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ . تَبَارَكَ وَتَعَالَى . اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ “ . الحديث . وأخرجه الدارقطني وقال في آخره : بَلَّغْنَا عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَةَ وَكَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِاللُّغَةِ وَغَيْرِهَا قَالَ : مَعْنَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ” وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ “ الشَّرُّ لَيْسَ مِمَّا

(١) هذا صدر بيت لأبي ذؤيب . ومجزه كما في ج ١ ص ٣٢٨ .

* فنخروا ولكل جنب مصرع *

يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَيْكَ . قَالَ مَالِكٌ : لَيْسَ التَّوَجُّبُ فِي الصَّلَاةِ بِوَاجِبٍ عَلَى النَّاسِ ، وَالْوَاجِبُ عَلَيْهِمُ التَّكْبِيرُ ثُمَّ الْقِرَاءَةُ . قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : لَمْ يَرْمَاكَ هَذَا الَّذِي يَقُولُهُ النَّاسُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ . وَفِي مَخْتَصَرِ مَا لَيْسَ فِي الْمَخْتَصَرِ : أَنَّ مَالِكًا كَانَ يَقُولُهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِالصَّحَّةِ الْحَدِيثُ بِهِ ، وَكَانَ لَا يَرَاهُ لِلنَّاسِ مَخَافَةً أَنْ يَتَّقِدُوا وَجُوبَهُ . قَالَ أَبُو الْفَرَجِ الْجَوَازِيُّ : وَكَانَتْ أَصْلُ وَرَاءِ شَيْخِنَا أَبِي بَكْرٍ الدِّينَوْرِيِّ الْفَقِيهَ فِي زَمَانِ الصَّبَا ، فَرَأَى مَرَّةً أَفْعَلَ هَذَا فَقَالَ : يَا بَنِي . إِنْ الْفُقَهَاءُ قَدِ اخْتَلَفُوا فِي وَجُوبِ قِرَاءَةِ الْفَاتِحَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ ، وَلَمْ يَخْتَلَفُوا أَنْ الْإِفْتِتَاحَ سُنَّةٌ ، فَاسْتَغْلِ بِالْوَاجِبِ وَدَعِ السَّنَةَ . وَالْحُجَّةُ لِمَالِكٍ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْأَعْرَابِيِّ الَّذِي عَلَّمَهُ الصَّلَاةَ : ” إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ أَقْرَأْ “ . وَلَمْ يَقُلْ لَهُ سَبِّحْ كَمَا يَقُولُ أَبُو حَنِيفَةَ ، وَلَا قُلْ وَجْهًا وَجْهِي . كَمَا يَقُولُ الشَّافِعِيُّ . وَقَالَ لِأَبِي : ” كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا أَفْتَتَحْتَ الصَّلَاةَ ؟ “ قَالَ : قُلْتَ اللَّهُ أَكْبَرُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . فَلَمْ يَذْكُرْ تَوَجُّبَهَا وَلَا تَسْبِيحَهَا . فَإِنْ قِيلَ : فَإِنْ عَلِيًّا قَدْ أَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُهُ . قُلْنَا : يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَالَهُ قَبْلَ التَّكْبِيرِ ثُمَّ أَكْبَرَ ، وَذَلِكَ حَسَنٌ عِنْدَنَا . فَإِنْ قِيلَ : فَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ وَالِدَارَقُطْنِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَفْتَتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ يَقُولُ : ” إِنْ صَلَاتِي وَوَسْئِي “ الْحَدِيثُ قُلْنَا : هَذَا نَحْمَلُهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ، كَمَا جَاءَ فِي كِتَابِ النَّسَائِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْتَتَحَ الصَّلَاةَ بِاللَّيْلِ قَالَ : ” سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ تَبَارَكَ أَسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ “ . أَوْ فِي النَّافِلَةِ مَطْلَقًا ، فَإِنَّ النَّافِلَةَ أَخَفُّ مِنَ الْفَرَضِ ، لِأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيَهَا قَائِمًا وَقَاعِدًا وَرَاكِعًا ، وَإِلَى الْقِبْلَةِ وَغَيْرِهَا فِي السَّفَرِ ، فَأَمْرُهَا أَيْسَرُ . وَقَدْ رَوَى النَّسَائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ يَصَلِّيَ نَطْوَعًا قَالَ : ” اللَّهُ أَكْبَرُ . وَجْهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ . إِنْ صَلَاتِي وَوَسْئِي وَنِعْمَايَ وَمِنَّمَ اللَّهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أَمَرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ “ . ثُمَّ يَقْرَأُ . وَهَذَا نَعْنُ فِي التَّنَطُّوعِ لَا فِي الْوَاجِبِ . وَإِنْ صَحَّ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي الْفَرِيضَةِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ ، فَيَحْمَلُ

(١) فِي كِتَابِ سُبْحَانَكَ . (٢) فِي كِتَابِ زُورِبِ : اسْتَفْتَحَ .

على الجواز والاستحباب ، وأما المسنون فالقراءة بعد التكبير ، والله بمخاتق الأمور عليم .
ثم إذا قاله فلا يقل : « وأنا أول المسلمين » . وهى :

الرابعة — إذ ليس أحدهم بأولهم إلا مجدا صلى الله عليه وسلم . فإن قيل : أو ليس إبراهيم والنبيون قبله ؟ قلنا عنه ثلاثة أجوبة : الأول — أنه أول الخلق أجمع معنى ؛ كما فى حديث أبي هريرة من قوله عليه السلام : ” نحن الآخرون والأولون يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة “ . وفى حديث حذيفة ” نحن الآخرون من أهل الدنيا الأولون يوم القيامة المتقضى لهم قبل الخلائق “ . الثانى — أنه أولهم لكونه مقدما فى الخلق عليهم ؛ قال الله تعالى : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ » . قال قتادة ^(١) : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” كنت أول الأنبياء فى الخلق وآخرهم فى البعث “ . ^(٢) فلذلك وقع ذكره هنا مقدما قبل نوح وغيره . الثالث — أول المسلمين من أهل يابته ؛ قاله ابن العربي ، وهو قول قتادة وغيره . وقد اختلفت الروايات فى « أول » ففى بعضها ثبوتها وفى بعضها لا . على ما ذكرنا . روى عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” يا فاطمة قومي فأشهدى أصحابك فإنه يغفر لك فى أول قطرة من دمه كل ذنب عملته ثم قولى : « إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين . لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين » “ . قال عمران : يا رسول الله ، هذا لك ولأهل بيتك خاصة أم للمسلمين عامة ؟ قال : ” بل للمسلمين عامة “ .

قوله تعالى : قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ آبِغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهِمْ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ^(١٦٦)

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ آبِغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أى مالكة . روى ابن الكفار قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : أرجع يا محمد إلى ديننا ، وأعبد آلهتنا ، وأترك ما أنت

(١) راجع ج ١٤ ص ١٢٦ .

(٢) الحديث فى كشف الخفا : « كنت أول النبيين » الحديث وجه بحث فيه . ص ٢٢٩ .

عليه ، ونحن نتكلم لك بكل تباعه لتوقعها في دنياك وآخرتك ؛ فزلت الآية . وهي استفهام
بفتضى التثنية والتوبيخ . و « غير » نصب بـ « أبيض » و « رباً » تمييز .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ فيه مسالتان :

الأولى - قوله تعالى : « وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا » أى لا ينفعنى فى ابتغاء ربِّ
غير الله كونكم على ذلك ؛ إذ لا تكسب كل نفس إلا عليها ؛ أى لا يؤخذ بما أنت من المعصية ،
وركبت من الخطيئة سواها .

الثانية - وقد استدلَّ بعض العلماء من المخالفين بهذه الآية على أن بيع الفضولى
لا يصح ، وهو قول الشافعى . وقال علماءنا : المراد من الآية تحمل الثواب والعقاب دون
أحكام الدنيا ؛ بدليل قوله تعالى : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » على ما يأتى . وبيع الفضولى
عندنا موقوف على إجازة المالك ، فإن أجازته جاز . هذا عمرو البارقي قد باع للنبي صلى الله
عليه وسلم واشترى وتصرف بغير أمره ، فأجازه النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وبه قال أبو حنيفة .
وروى البخارى والدارقطنى عن عمرو بن أبى الجعد قال : عرض للنبي صلى الله عليه وسلم
جائب^(١) فأعطاني دينارا وقال : « أى عمرو آيت الجلب فاشترنا شاة بهذا الدينار » فآيت
الجلب فساومت فآشترت شاتين بدينار ، بعت أسوقهما - أو قال أفودهما - فلقيني رجل
في الطريق فساومني فبعته إحدى الشاتين بدينار ، وبعث بالشاة الأخرى وبدينار ، فقلت :
يا رسول الله ، هذه الشاة وهذا ديناركم . قال : « كيف صنعت ؟ » فخذتته الحديث . قال :
« اللهم بارك له في صفقة يمينه » . قال : فلقد رأيتني أقف في كئسة الكوفة فأرمح أربعين ألفا^(٢)
فبيل أن أصل إلى أهل . لفظ الدارقطنى . قال أبو عمر : وهو حديث جيد ، وفيه صحة^(٣)
ثبوت النبي صلى الله عليه وسلم للشاتين ، ولولا ذلك ما أخذ منه الدينار ولا أمضى له البيع .
وفيه دليل على جواز الوكالة ، ولا خلاف فيها بين العلماء . فإذا قال الموكل لوكيله : آشر
كذا ؛ فاشترى زيادة على ما وكل به فهل يلزم ذلك الأمر أم لا ؟ كرجل قال لرجل : آشر بهذا

(١) الجلب (بالتحريك) : ما جلب الفوم من غنم وغيره . (٢) محلة بالكوفة يشبه أن تكون سواها .
(٣) في ج : في صحته ثبوت . (٤) في ك : للشاتين .

الذرهيم يطل لحم، صفته كذا؛ فاشترى له أربعة أرطال من تلك الصفة بذلك الدرهم. فالذى عليه مالك وأصحابه أن الجميع يلزمه إذا وافق الصفة ومن جنسها؛ لأنه محسّن. وهو قول أبي يوسف وعبد بن الحسن. وقال أبو حنيفة: الزيادة للشترى. وهذا الحديث حجة عليه. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾؛ أى لا تحمل حاملَةٌ ثِقْلَ أُخْرَى، أى لا تؤخذ نفس بذنب غيرها. بل كل نفس مأخوذة بجُرمها ومعاقبة بإثمها. وأصل الوز الثقل؛ ومنه قوله تعالى: «وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ»^(١). وهو هنا الذنب؛ كما قال تعالى: «وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ طُهُورِهِمْ»^(٢). وقد تقدم. قال الأخفش: يقال وزر يوزر، ووزر يوزر، ووزر يوزر ووزرًا، ويجوز وزرًا، كما يقال: إسادة. والآية نزلت في الوليد بن المغيرة، كان يقول: أتبعوا ببلى أهل أوزاركم؛ ذكره ابن عباس. وقيل: إنها نزلت ردًا على العرب في الجاهلية من مؤاخذه الرجل بأبيه وأبنة وبجيرة حايته.

قالت: ويختتم أن يكون المراد بهذا الآية في الآخرة، وكذلك التي قبلها؛ وأما [التي]^(٣) في الدنيا فقد يؤاخذ فيها بعضهم بجُرم بعض، لا سيما إذا لم ينه الطائعون العاصين، كما تقدم في حديث أبي بكر في قوله: «عليكم أنفسكم»^(٤). وقال تعالى: «وَأَنفُوا فَنَنَّا لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ حَاصَةٌ»^(٥). «إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا يَفْعَلُونَ بِأَنفُسِهِمْ»^(٦). وقالت زينب بنت جحش: يا رسول الله، أهلك وبيننا الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثرت الخبيث»^(٧). قال العلماء: معناه أولاد الزنى. والخبيث (بفتح الباء) اسم للزنى. فأوجب الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم دية الخطأ على العاقلة حتى لا يبطل دم الحتر المسلم تعظيماً للمدء. وأجمع أهل العلم على ذلك من غير خلاف بينهم في ذلك؛ فدل على ما قلناه. وقد يحتمل أن يكون هذا في الدنيا، في الأيواخذ زيد بفعل عمرو، وأن كل مباشر لجرمة فعليه مئبتها. وروى أبو داود عن أبي ربيعة قال: انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إن النبي

(١) راجع ج ٢٠ ص ١٠٥ . (٢) راجع ج ٦ ص ٤١٣ و ص ٤٢٢ .
 (٣) في قولهم: رسادة . (٤) من ز . (٥) راجع ص ٣٩١ من هذا الجزء .
 (٦) راجع ج ٩ ص ٢٩١ . (٧) حل دة : ذهب هدا . (٨) فك : المر .

صلى الله عليه وسلم قال لأبي: "ابنك هذا؟" قال: إى وَرَبِّ الكعبة. قال: "حقاً". قال: أشهد به. قال: فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم ضاحكاً من ثبت شيبى في أبي، ومن حلف أبى على. ثم قال: "أما إنه لا يجئني عليك ولا تجئني عليه". وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى . وَلَا يُعَارِضُ مَا قُلْنَاهُ أَوْ لَا يَقُولُهُ : «وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ» ، فإن هذا مبين في الآية الأخرى قوله: «لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ» . فمن كان إماماً في الصلاة ودعا إليها وأتبع عليها فإنه يحمل وزراً من أصله من غير أن يتقص من وزر المضل شيئاً، على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ خَلْقَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُبْلِغُوكُمُ فِي مَاءِ أَمْسِكُمْ إِنْ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٣٥﴾

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ خَلْقَ الْأَرْضِ ﴾ «خلاف» جمع خليفة، ككرائم جمع كريمة. وكل من جاء بعد من مضى فهو خليفة. أى جعلكم خالقاً للأمم الماضية والقرون السالفة. قال الساج:

تصديقهم ونحوه في المناسبات . وأخلف في ربوع عن ربوع

﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ ﴾ في الخلق والرزق والقوة والبسطة والفضل والعلم. ﴿ دَرَجَاتٍ ﴾ نصب بإسقاط الخافض، أى إلى درجات. ﴿ لِيُبْلِغُوكُمُ ﴾ نصب بلام كفى. والابتلاء الاختبار، أى ليظهر منكم ما يكون غايته الثواب والعقاب. ولم يزل بعلمه غيباً؛ فأبتلى المؤمنين بالغيى وطلب منه الشكر، وأبتلى المعسر بالفقر وطلب منه الصبر. ويقال: «ليبلكم» أى يعصمكم ببعض. كما قال: « وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً » على ما يأتي بيانه. ثم خوفهم

(١) كذا في الأصول أى استنراق، وفي سنن أبى داود: بين . (٢) راجع ج ١٣ ص ٣٣٠ و ص ١٢ .

(٣) راجع ج ١٠ ص ٩٦ . (٤) ذك : انصافين .

فقال : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ ﴾ لمن عصاه . ﴿ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ لمن أطاعه . وقال : « سَرِيعُ الْعِقَابِ » مع وصفه سبحانه بالإمهال ، ومع أن عقاب النار في الآخرة ؛ لأن كل آت قريب ؛ فهو سريع على هذا . كما قال تعالى : « وَمَا أَمُرُ السَّاعَةَ إِلَّا كَمَا يَكْبُحُ الْبَصِيرُ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ^(١) » . وقال : « يَرَوْنَهُ بَعِيدًا . وَرَأَاهُ قَرِيبًا ^(٢) » . ويكون أيضا سريع العقاب لمن استحقه في دار الدنيا ؛ فيكون تحذيرا لمواقع الخطيئة على هذه الجهة . والله أعلم .

[تمت سورة الأنعام بحمد الله تعالى وصلواته على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا ^(٤) .

(١) راجع ج ١٠ ص ١٥٠ . (٢) راجع ج ١٨ ص ٢٨٣ .

(٣) في ز : لموافقة . (٤) من ك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تفسير سورة الأعراف

وهي مكية ، لإثمان آيات ، وهي قوله تعالى : « وَأَسْأَلُهُمْ فِي الْفَرِيَّةِ » إلى قوله : « وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلِ فَوْقَهُمْ » . وروى النسائي عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في صلاة المغرب بسورة الأعراف ، فزفها في ركعتين . صححه أبو محمد عبد الحق .

قوله تعالى : **الْمَصَّ** ﴿١٠﴾ كَتَبْتُ أَنْزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ ، وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ **الْمَصَّ** ﴾ تقدم في أول « البقرة » وموضعه رفع بالابتداء . و﴿ **يَتَابٌ** ﴾ خبره . كأنه قال : « **المص** » حروف ﴿ **يَتَابٌ أَنْزِلَ إِلَيْكَ** ﴾ . وقال الكسائي : أي هذا **يَتَاب** .

قوله تعالى : ﴿ **فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ** ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ **حَرَجٌ** ﴾ أي ضيق ؛ أي لا يضيق صدرك بالإبلاغ ؛ لأنه روى عنه عليه السلام أنه قال : « **إني أخاف أن يتأفوا رأسي فيدعوه خُبْرَةٌ** » الحديث . ترجمه مسلم . قل اليك ؛ فظاهره النهي ، ومعناه نفى الحرج عنه ؛ أي لا يضيق صدرك ألا يؤمنوا به ، وإنما عليك البلاغ ، وليس عليك سوى الإنذار به من شيء من إيمانهم

(١) راجع ص ٣٠٤ فابعد . (٢) راجع ج ١ ص ١٥٤ .

(٣) كذا في الأصول . والذي في صحيح مسلم : « **إذا يتلوا رأسي** » . راجع صحيح مسلم . كتاب الجنة ، باب الصفات التي يعرف بها أهل الجنة وأهل النار . والتلغ : الشدح . وقيل : هو ضربك الشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشخ . وفي النهاية : إذا يتلوا رأسي كما تلغ الخبيرة .

أو كفرهم، ومثله قوله تعالى: «فَلَمَّا كَبُرَ الْبَاطِلُ بِبَخْسِ نَفْسِكَ» الآية. وقال: «لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ»^(١). ومذهب مجاهد وقتادة أن الحرج هنا الشك، وليس هذا شك الكفر إنما هو شك الضيق. وكذلك قوله تعالى: «وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرَكَ بِمَا يَقُولُونَ»^(٢). وقيل: الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد أمته. وفيه بعد. والهاء في «منه» للقرآن. وقيل للإنذار؛ أي أنزل إليك الكتاب لتنذر به فلا يكن في صدرك حرج منه. فالكلام فيه تقديم وتأخير. وقيل للتكذيب الذي يعطيه قوة الكلام. أي فلا يكن في صدرك ضيق من تكذيب المكذبين له.

الثانية - قوله تعالى: ﴿وَذِكْرِي﴾ يجوز أن يكون في موضع رفع ونصب وخفض. فالرفع من وجهين؛ قال البصريون: هي رفع على إضمار مبتدأ. وقال الكسائي: عطف على «كتاب». والنصب من وجهين؛ على المصدر، أي وذكره ذكري؛ قاله البصريون. وقال الكسائي: عطف على الهاء في «أزلناه». والخفض حملا على موضع «لتنذره»^(٣). والإنذار للكافرين، والذكرى للؤمنين؛ لأنهم المتصفون به.

قوله تعالى: ﴿آتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾^(٤)
فيه مسائل:

الأولى - قوله تعالى: ﴿آتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ يعني الكتاب والسنة. قال الله تعالى: «وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا»^(٥). وقالت فرقة: هذا أمر بعم النبي صلى الله عليه وسلم وأمته. والظاهر أنه أمر لجميع الناس دونه. أي آتبِعُوا لَهٗ الإسلام والقرآن، وأحلوا حلاله وحرموا حرامه، وأمتلوا أمره، وأجنبوا نهيته. ودلت الآية على ترك اتباع الآراء مع وجود النص.

(١) راجع ج ١٠ ص ٣٥٣ و ٦٣. (٢) راجع ج ١٣ ص ٨٩. (٣) كذا في الأصول.
وفي السمين: إنها حال من الضمير في أنزل. وقال: هذا سهو. (٤) راجع ج ١٨ ص ١٧.

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ « مِنْ دُونِهِ » من غيره . والماء تعود على الرب سبحانه ، والمعنى : لا تعبدوا معه غيره ، ولا تتخذوا من عدل عن دين الله ولياً . وكل من رضى مذهبا فاهل ذلك المذهب أولياؤه . وروى عن مالك بن دينار أنه قرأ « وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ » أى ولا تطلبوا . ولم ينصرف « أولياء » لأن فيه ألف التانيث . وقيل : تود على « ما » من قوله : « اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ » . ﴿ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ « ما » زائدة . وقيل : تكون مع الفعل مصدرا .

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا بَغَاءَهَا بِأَسْنَانَا بَيْنَنَا أَوْهُمْ فَأَيُّ لَوْنٍ ﴿١٦١﴾ فَمَا كَانَتْ دَعْوَهُمْ إِذْ جَاءَهُمْ بِأَسْنَانَا إِلَّا أَنْ قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿١٦٢﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ « كم » للتكثير ؛ كما أن « رب » للتقليل . وهى فى موضع رفع بالابتداء ، و « أهلكنا » الخبر . أى وكثير من القرى — وهى مواضع اجتماع الناس — أهلكناها . ويجوز النصب بإضمار فعل بعدها ، ولا يقدر قلبها ؛ لأن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله . وبقوى الأول قوله : « وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ » . ولولا اشتغال « أَهْلَكْنَا » بالضمير لانتصب به موضع « كم » . ويجوز أن يكون « أَهْلَكْنَا » صفة للقرية ، و « كم » فى المعنى هى القرية ؛ فإذا وصفت القرية فكأنك قد وصفت كم . يدل على ذلك قوله تعالى : « وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُفْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا » فماد الضمير على « كم » على المعنى ؛ إذ كانت الملائكة فى المعنى . فلا يصح على هذا التقدير أن يكون « كم » فى موضع نصب بإضمار فعل بعدها . ﴿ بَغَاءَهَا بِأَسْنَانَا ﴾ فيه إشكال للمطف بالفاء . فقال الفراء : الفاء بمعنى الواو ، فلا يلزم الترتيب . وقيل : أى وكم من قرية أردنا إهلاكها بغناها بأسناننا ؛ كقوله : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِرَبِّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » . وقيل : إن

(٢) راجع ج ١٧ ص ١٠٣ .

(١) راجع ج ١٠ ص ٢٣٥ و ١٧٤ .

الملاك واقع ببعض القوم، فيكون التقدير : وكَم من قرية أهلكتها بعضها بغياها بأسنا فأهلكنا الجميع . وقيل : المعنى وكَم من قرية أهلكتها في حكمتها بغياها بأسنا . وقيل : أهلكتها بإرسالنا ملائكة العذاب إليها ، بغياها بأسنا وهو الاستئصال . والبأس : العذاب الآتي على النفس . وقيل : المعنى أهلكتها فكان إهلاكها إياهم في وقت كذا ، فحجىء البأس على هذا هو الإهلاك . وقيل : البأس غير الإهلاك ؛ كما ذكرنا . وحكى الفراء أيضا أنه إذا كان معنى الفعلين واحدا أو كالأوحد قدمت أيهما شئت ؛ فيكون المعنى وكَم من قرية جاءها بأسنا فأهلكناها ؛ مثل دَنَا فَقُرْبُ ، وَقُرْبُ فِدْنَا ، وَشَتْنِي فَأَسَاءُ ، وَأَسَاءُ فَشَتْنِي ؛ لأن الإساءة والشتم شيء واحد . وكذلك قوله : « أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ »^(١) . المعنى — والله أعلم — أنشَقَّ القمر فاقتربت الساعة . والمعنى واحد . (بَيِّنَاتًا) أى ليلا ، ومنه البيت ، لأنه يأت فيه . يقال : بات ببيت بيتا وبيانا . (أَوْهُمْ قَائِلُونَ) أى أو وهم قائلون ، فأستنقلوا خذفوا الواو ؛ قاله الفراء . وقال الزجاج : هذا خطأ ، إذا عاد الذكْرُ استغنى عن الواو . تقول : جاءنى زيد راكبا أو هو ماش ، ولا يحتاج إلى الواو . قال المهدي : ولم يقل بيانا أو وهم قائلون لأن في الجملة ضميرا يرجع إلى الأَوَّلِ فاستغنى عن الواو . وهو معنى قول الزجاج سواء ، وائس أو للشك بل للتفصيل ؛ كقولك : لأكرمتك منصفا لى أو ظالما . وهذه الواو تسمى عند النحويين واو الوقت . و « قَائِلُونَ » من القائل وهو القيلولة ؛ وهى يوم نصف النهار . وقيل : الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر وإن لم يكن معها نوم . والمعنى : جاءهم عذابنا وهم غافلون إما ليلا وإما نهارا . والدعوى الدعاء ؛ ومنه قوله : « وَأَنْحَرُ دَعْوَاهُمْ » . وحكى النحويون : اللهم أشركنا فى صالح دعوى من دعائك . وقد تكون الدعوى بمعنى الأذعاء . والمعنى : أنهم لم يخلصوا عند الإهلاك إلا على الإقرار بأنهم كانوا ظالمين . و (دَعْوَاهُمْ) فى موضع نصب خبر كان ، وأسمها (إِلَّا أَنْ قَالُوا) . نظيره « فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا »^(٢)

(١) راجع ج ١٧ ص ١٢٥ . (٢) راجع ج ٨ ص ٣١٣ . (٣) راجع ج ١٣ ص ٢١٩ .

ويجوز أن تكون الدعوى رفعا، و « أَنْ قَالُوا » نصبا، كقوله تعالى : « لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا »^(۱)
برفع « البر » وقوله : « ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ آسَأُوا السُّوءَى أَنْ كَذَّبُوا »^(۲) برفع « عاقبة » .

قوله تعالى : فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾
فَلَنَقْصُرَنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ دليل على أن الكفار يحاسبون . وفي التبريل
« ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ » . وفي سورة القصص « وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ »^(۳) بمعنى إذا
استفتوا في العذاب . والآخرة مواطن : موطن يسألون فيه للحساب . وموطن لا يسألون
فيه . وسؤالهم سؤال تقرير ونوبيخ وإفصاح . وسؤال الرسل سؤال استنهاذهم وإفصاح ؛
أى عن جواب القوم لهم . وهو معنى قوله : « لَيَسْأَلُ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ » على ما باتى .
وقيل : المعنى « فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ » أى الأنبياء « وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ » أى الملائكة
الذين أرسلوا إليهم . واللام في « فلنسالن » لام القسم وحقيقتها التوكيد . وكذا ﴿ فَلَنَقْصُرَنَّ
عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ ﴾ . قال ابن عباس : ينطق عليهم . ﴿ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾^(۴) أى كنا شاهدين لأعمالهم .
ودلت الآية على أن الله تعالى عالمٌ بعلم .

قوله تعالى : وَالْوِزْنَ يُوزَنُ يَوْمَئِذٍ أَلْحَقَّ مَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ
هُمُ الْمَفْضُحُونَ ﴿٨﴾ وَمَن خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ
بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالْوِزْنَ يُوزَنُ يَوْمَئِذٍ أَلْحَقَّ ﴾ ابتداء وخبر . ويجوز أن يكون « أَلْحَقَّ » نعتا،
والخبر « يُوزَنُ يَوْمَئِذٍ » . ويجوز نصب « أَلْحَقَّ » على المصدر . والمراد بالوزن وزن أعمال العباد

(۱) راجع ج ۲ ص ۲۳۷ . (۲) راجع ج ۱۴ ص ۹ و ۱۲۹ . (۳) راجع ج ۲ ص ۲۰ و ۲۷ .
(۴) راجع ج ۱۳ ص ۳۱۵ . (۵) عبارة الطبري : « ينطق لهم كتاب عمامه عليهم بأعمالهم » .

بالميزان . قال ابن عمر : توزن صحائف أعمال العباد . وهذا هو الصحيح ، وهو الذي ورد به الخبر على ما يأتي . وقيل : الميزان الكتاب الذي فيه أعمال الخلق . وقال مجاهد : الميزان الحسنات والسيئات بأعينها . وعنه أيضا والضحاك والأعمش : الوزن والميزان بمعنى العدل والقضاء ، وذكر الوزن ضربٌ مثل ؛ كما تقول : هذا الكلام في وزن هذا وفي وزانه ، أى يعادله ويساويه وإن لم يكن هناك وزنٌ . قال الزجاج : هذا سائغٌ من جهة اللسان ، والأولى أن يتبع ما جاء في الأسانيد الصحاح من ذكر الميزان . قال القشيري : وقد أحسن فيما قال ، إذ لو حمل الميزان على هذا فليحمل الصراط على لَدَيْنِ الحق ، والجهة والدار على ما يرد على الأرواح دون الأجساد ، والشياطين والجن على الأخلاق المذمومة ، والملائكة على القوى المحمودة . وقد أجمعت الأمة في الصدر الأول على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل . وإذا أجمعوا على منع التأويل وجب الأخذ بالظاهر ، وصارت هذه الظواهر نصواصا . قال ابن فورك : وقد أنكرت المعتزلة الميزان بناءً منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها ، إذ لا تقوم بأفسها . ومن المتكلمين من يقول : إن الله تعالى يقاب الأعراض أجساما . فيزنها يوم القيامة . وهذا ليس بصحيح عندنا ، والصحيح أن الموازين تنقل بالكتب التي فيها الأعمال مكتوبة ، وبها تخف . وقد روى في الخبر ما يحقق ذلك ، وهو أنه روى "إن ميزان بعص بني آدم كاد يخف بالحسنات فيوضع فيه رق مكتوب فيه «لا إله إلا الله» فينقل" . فقد تلم أن ذلك يرجع إلى وزن ما كتب فيه الأعمال لا نفس الأعمال ، وأن الله سبحانه يخفف الميزان إذا أراد ، ويثمله إذا أراد بما يوضع في كفتيه من الصحف التي فيها الأعمال . وفي صحيح مسلم عن صفوان بن يحيى قال قال رجل لابن عمر : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى ؟ قال سمعته يقول : "يُدْنِي المؤمن من ربه يوم القيامة حتى يضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه فيقول هل تعرف فيقول أى رب أعرف قال فإني قد سترتها عليك في الدنيا وإني أغفرها لك اليوم فيعطى صحيفة حسنته وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله" . فقوله : "فيعطى صحيفة حسنته"

(١) في ز : الإمامية . (٢) يريد مناجاة الله تعالى لعبده يوم القيامة .

دليل على أن الأعمال تكتب في الصحف وتوزن . وروى ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يُصَاحُّ بِرَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رِءُوسِ الْخَلَائِقِ فَيُنْشَرُ عَلَيْهِ تِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ سِجِّيلًا كُلُّ سِجِّيلٍ مِثْلُ الْبَصْرِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا تَنَكَّرَ مِنْ هَذَا شَيْئًا فَيَقُولُ لَا يَارَبِّ فَيَقُولُ أَطَّلَعْتُكَ كَتَبْتِي الْخَائِفُونَ فَيَقُولُ لَا ثُمَّ يَقُولُ أَلَمْ تَعِذْ أَلَمْ تَحْسِنْ فَيَهَابُ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا فَيَقُولُ بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَاتٍ وَإِنَّهُ لَا يَظْلِمُ عَلَيْكَ الْيَوْمَ فَيُخْرِجُ لَهُ بَطَاقَةً فِيهَا أَشْهَادٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مَجِدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ فَيَقُولُ يَارَبِّ مَا هَذِهِ الْبَطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّجِّيلَاتِ فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا تَظْلِمُ فَنُوضِعُ السَّجِّيلَاتِ فِي كِفَّةٍ وَالبَطَاقَةَ فِي كِفَّةٍ فَطَاشَتِ السَّجِّيلَاتُ وَنَقَلَتِ الْبَطَاقَةُ . » . زاد الترمذى « فَلَاحِقٌ بِمَعِ اسمِ اللَّهِ شَيْءٌ » وقال : حديث حسن غريب . وسياق لهذا الباب مزيد بيان في « الكهف والأَنْبِيَاءُ » إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ مِمَّنْ نَقَلْتَ مَوَازِينَهُ فَأَوْرَثَهُمْ كِفَاتَهُمْ أَنفُسُهُمْ يَوْمَ يَقُولُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ لَوْلَا إِذْ سَأَلْتَهُمْ لَاحِقٌ لِمِثْلِ الْقُرْآنِ فَنَسُوا حَظًّا فَمَا بُدِيَ لَمَّا حُمِّلُوا فَمَنْ تَقَلَّ مَوَازِينَهُ فَسَاءَ حَقِيرًا وَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ حَقَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ يَوْمَ كَانُوا بِآيَاتِنَا يُظْلَمُونَ ﴾ « مَوَازِينُهُ » جمع ميزان . وأصله موزان ، فقلت الواو ياء لكسرة ما قبلها . وقيل : يجوز أن يكون هناك ، وازين للمعامل الواحد يوزن بكل ميزان منها صنف من أعماله . ويمكن أن يكون ذلك ميزاناً واحداً عبر عنه بتلفظ الجمع ؛ كما نقول : نرحح فلان إلى مكة على البغال ، ونخرج إلى البصرة في السفن . وفي التنزيل : « كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ » . « كَذَّبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ » . وإنما هو رسول واحد في أحد التوازين . وقيل : الموازين جمع موزون ، لا جمع ميزان . أراد بالموازين لأعمال الموزونة . « وَمَنْ حَقَّتْ مَوَازِينُهُ » مثله . وقال ابن عباس : توزن الحسبات والسبب في ميزان له لسان وكفئتان ؛ فأما المؤمن فيؤتى بعمله في أحسن صورة فيوضع في كفة الميزان فتنتقل حسناته على سببانه ؛ فذلك قوله : « مِمَّنْ نَقَلْتَ مَوَازِينَهُ فَأَوْرَثَهُمْ كِفَاتَهُمْ الْمُفْلِحُونَ » . ويؤتى بعمل الكافر في أفتح صورة فيوضع في كفة الميزان فيخف وزنه حتى يقع في النار . وما أشار إليه

(١) راجع ج ١١ ص ٦٦ رص ٢٩٣ . (٢) راجع ج ١٣ ص ١١٨ رص ١٢٢ .

ابن عباس قريب مما قيل : يخلق الله تعالى كل جزء من أعمال العباد جوهرًا فيقع الوزن على تلك الجواهر . وردّه ابن فورك وغيره . وفي الخبر "إذا خفت حسنات المؤمن أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بطافة كالأثملة فيأقيها في كفة الميزان اليمنى التي فيها حسناته فتخرج الحسنات فيقول ذلك العبد المؤمن للنبي صلى الله عليه وسلم بأبي أنت وأمي ! ما أحسن وجهك وما أحسن خلقك فمن أنت ؟ فيقول أنا محمد نبيك وهذه صلواتك التي كنت تصل على - قد وفيتك إحوج ما تكون إليها" . ذكره القشيري في تفسيره . وذكر أن البطافة (بكسر الباء) رُقعة فيها رقم المتاع بلغة أهل مصر . وقال ابن ماجه : قال محمد بن يحيى : البطافة الرُقعة ، وأهل مصر يقولون للرُقعة بطافة . وقال حذيفة : صاحب الموازين يوم القيامة جبريل عليه السلام ، يقول الله تعالى : " يا جبريل زنْ بينهم فُرْدَ من بعض على بعض " . قال : وليس ثم ذهب ولا فضة ؛ فإن كان للظالم حسنات أخذ من حسناته فردَّ على المظلوم ، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات المظلوم فتحمل على الظالم ؛ فيرجع الرجل وعليه مثل الجبال . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أن الله تعالى يقول يوم القيامة يا آدم أبرز إلى جانب الكرسي عند الميزان وأنظر ما يرفع إليك من أعمال بئيك فمن رجع خيرُه على شره مثقال حبة فله الجنة ومن رجع شره على خيرِه مثقال حبة فله النار حتى تعلم أني لا أعذب إلا ظالمًا " .

قوله تعالى : **وَلَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعْلَشَ**

قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ ﴿١٥٦﴾

أى جعلناها لكم قرارًا ومهادًا ، وهيانًا لكم فيها . أسباب المعيشة . والمعيش جمع معيشة ، أى ما يتعيش به من المطعم والمشرب وما تكون به الحياة . يقال : عاش يعيش عيشًا ومعاشًا ومعيشًا ومعيشة وعيشة . وقال الزجاج : المعيشة ما يتوصل به إلى العيش . ومعيشة فى قول الأخفش وكثير من النحويين مفعلة . وقرأ الأعرج : « معائش » بالهمز . وكذا روى خارجة ابن مضعب عن نافع . قال النحاس : والهمز لحن لا يحوز ؛ لأن الواحدة معيشة ، أصلها معيشة ، فزبدت ألف الوصل وهى ساكنة والياء ساكنة ، فلا بد من تحريك إذ لا سبيل

إلى الحذف، والألف لا تحرك لا تحركت الياء بما كان يجب لها في الواحد . ونظيره من الواو
مثارة دمناور ، ومقام ومقاوم ، كما قال الشاعر :

وَأِنِّي أَتَسَوَّمُ مَقَاوِمٌ لَمْ يَكُنْ • جَرِيرٌ وَلَا مَوْتٌ جَرِيرٌ يَقُومُهَا

وكذا مصيبة ومصاب . هذا الجيد ، ولغة شاذة مصائب . قال الأخفش : إنما جاز مصائب
لأن الواحدة معتلة . قال الزجاج : هذا خطأ يلزمه عليه أن يقول مقام . ولكن القول أنه
مثل وسادة وإسادة . وقيل : لم يميز الهمز في معانيش لأن المعبشة مفعلة ؛ فالياء أصلية ،
وإنما يهز إذا كانت الياء زائدة مثل مدينة ومدائن ، وصحيفة وصحائف ، وكريمة وكرائم ،
ووظيفة ووظائف ، وشبهه .

قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا

لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْرَاهِيمَ لَمْ يُكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾ (١) لما ذكر نعمة ذكر ابتداء خلقه . وقد تقدم
معنى الخلق في غير موضع . « ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ » أى خلقناكم نطقاً ثم صورناكم ، ثم إنا نخرجكم
إنا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم . وعن ابن عباس والضحاك وغيرهما : المعنى خلقنا آدم ثم صورناكم
في ظهوه . وقال الأخفش : « ثم » بمعنى الواو . وقيل : المعنى « وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ » يعنى آدم
عليه السلام ، ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ، ثم صورناكم ، على التقديم والتأخير . وقيل :
« وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ » يعنى آدم ، ذكر بالنظر الجمع لأنه أبو البشر . « ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ » راجع إليه
أيضاً . كما يقال : نحن قلنا لكم ، أى قلنا سيديكم . ﴿ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾
وعنى هذا لا تقديم ولا تأخير ؛ عن ابن عباس أيضاً . وقيل : المعنى ولقد خلقناكم ،
يريد آدم وحواء ؛ فأدم من التراب وحواء من ضلع من أضلاعه ، ثم وقع التصوير بعد ذلك .
فالمعنى : ولقد خلقنا أبوَيْكُمْ ثم صورناهما ؛ قاله الحسن . وقيل : المعنى خلقناكم في ظهر آدم

(١) راجع ج ١ ص ٢٢٦ ، ٢٥١

ثم صورناكم حين أخذنا عليكم الميثاق . هذا قول مجاهد ، رواه عنه ابن جريح وابن أبي نجيح . قال النحاس : وهذا أحسن الأقوال . يذهب مجاهد إلى أنه خلقهم في ظهر آدم ، ثم صورهم حين أخذنا عليهم الميثاق ، ثم كان السجود بعد . ويقوى هذا « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ » . والحديث « أنه أخرجهم أمثال الذرِّ فأخذ عليهم الميثاق » . وقيل : « ثم » للإخبار ، أى ولقد خلقناكم بمعنى في ظهر آدم صلى الله عليه وسلم ، ثم صورناكم أى فى الأرحام . قال النحاس : هذا صحيح عن ابن عباس .

قلت : كل هذه الأقوال محتمل ، والصحيح منها ما يعضده التنزيل ، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ » (٢١) . وقيل : « وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا » (٢٢) . ثم قال : « جَعَلْنَاهُ » أى جعلنا نسله وذريته « نُطْقَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ » الآية . فأدم خُلق من طين ثم صوروا كرم بالسجود ، وذريته صوروا فى أرحام الأمهات بعد أن خلقوا فيها وفى أصلاب الآباء . وقد تقدم فى أول سورة « الأنعام » أن كل إنسان مخلوق من نطفة وتربته ، فتأمله . وقال هنا : « خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ » . وقال فى آخر الحشر : « هُوَ اللَّهُ الْخَلَّاقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ » . فذكر التصوير بعد البرء . وسأنى بيان ذلك إن شاء الله تعالى . وقيل : معنى « وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ » أى خلقنا الأرواح أولاً ثم صورنا الأشباح آخرها .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ لَأَبْلَيْسَ لِمَ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴾ استثناء من غير الجنس . وقيل : من الجنس . وقد اختلف العلماء : هل كان من الملائكة أم لا ، كما سبق بيانه فى « البقرة » (٦٦) .

قوله تعالى : قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ (٢١)

(١) راجع ص ٣١٢ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١٢ ص ١٠٨ . (٣) راجع ج ٥ ص ١٠

(٤) راجع ج ٦ ص ٣٨٨ . (٥) راجع ج ١٨ ص ٤٨ . (٦) راجع ج ١ ص ٢٩٠

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا مَنَّكَ ﴾ « ما » في موضع رفع بالابتداء ، أى أى شيء منعتك . وهذا سؤال توبيخ . ﴿ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾ في موضع نصب ، أى من أنت تسجد . و « لا » زائدة . وفي ص « مَا مَنَّكَ أَنْ تَسْجُدَ » وقال الشاعر :

أَبَى جُودَهُ لَا الْبَخْلَ فَاسْتَعْلَجَتْ بِهِ • نَعَمْ مِنْ قَتَى لَا يَمْنَعُ الْجُودَ نَائِلُهُ

أراد أبى جوده البخل ، فزاد « لا » . وقيل : ليست بزائدة ، فإن المنع فيه طرف من القول والدعاء ، فكأنه قال : من قال لك ألا تسجد؟ أو من دعاك إلى ألا تسجد؟ كما تقول : قد قلت لك ألا تفعل كذا . وقيل : في الكلام حذف ، والتقدير : ما منعتك من الطاعة وأحوجك إلى ألا تسجد . قال العلماء : الذى أحوجه إلى ترك السجود هو الكبر والحسد ، وكان أضمر ذلك في نفسه إذا أمر بذلك . وكان أمره من قبل خلق آدم ، يقول الله تعالى : « إِبْنِي خَالِي بُشْرًا مِنْ طِينٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ » . فكأنه دخله أمر عظيم من قوله « فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ » . فإن في الوقوع توضيح الواقع وتشرىفا لمن وقع له ، فأضمر في نفسه ألا يسجد إذا أمره في ذلك الوقت . فلما نفخ فيه الروح وقعت الملائكة ساجداً ، وبقي هو قائماً بين أظهرهم ، فأظهر بقيامه وترك السجود ما في ضميره . فقال الله تعالى : « مَا مَنَّكَ أَلَّا تَسْجُدَ » أى ما منعتك من الانقياد لأمرى ، فأخرج ضميره فقال : « أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ » .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَمَرْنَاكَ ﴾ يدل على ما يقوله الفقهاء من أن الأمر يقضى الوجوب بطلقه من غير قرينة ، لأن الدَّم دُنِيَ على ترك الأمر المطلق الذى هو قوله عز وجل للملائكة : « اسْجُدُوا لِآدَمَ » وهذا بين .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ﴾ أى معنى من السجود فضلي عليه ، فهذا من إيبس جواب على المعنى . كما تقول : لمن هذه الدار؟ فيقول المخاطب : مالكها

زيد . فليس هذا عين الجواب ، بل هو كلام يرجع إلى معنى الجواب . ﴿ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ فرأى أن النار أشرف من الطين ؛ لماؤها وصمودها وخفتها ، ولأنها جوهر مضيء . قال ابن عباس والحسن وابن سيرين : أول من قاس إبليس فأخطأ القياس . فن قاس الدين برأيه قرنه الله مع إبليس . قال ابن سيرين : وما عبدت الشمس والتمس إلا بالمقاييس . وقالت الحكماء : أخطأ عدو الله من حيث فضل النار على الطين ، وإن كانا في درجة واحدة من حيث هي جماد مخلوق . فإن الطين أفضل من النار من وجوه أربعة : أحدها — أن من جوهر الطين الزلزاة والسكون ، والوقار والأناة ، والحلم ، والحياء ، والصبر . وذلك هو الداعي لآدم عليه السلام بعد السعادة التي سبقت له إلى التوبة والتواضع والتضرع ، فأورثه المغفرة والاجتناب والهداية . ومن جوهر النار الخفة ، والطيش ، والحدة ، والارتفاع ، والاضطراب . وذلك هو الداعي لإبليس بعد الشقاوة التي سبقت له إلى الاستكبار والإصرار ؛ فأورثه الهلاك والعذاب والمعنة والشقاء ؛ قاله الفقهاء .

الثاني — إن الخبر ناطق بأن تراب الجنة مسك أذفر، ولم ينطق الخبر بأن في الجنة نارا وأن في النار ترابا .

الثالث — أن النار سبب العذاب ، وهي عذاب الله لأعدائه ؛ وليس التراب سببا للعذاب .

الرابع — أن الطين مستغن عن النار، والنار محتاجة إلى المكان ومكانها التراب .

قلت — ويحتمل قولاً خامساً وهو أن التراب مسجد وطهور؛ كما جاء في صحيح الحديث . والنار تخويف وعذاب؛ كما قال تعالى : « ذَلِكَ يَخَوْفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ » . وقال ابن عباس : كانت الطاعة أولى بإبليس من القياس فعصى ربه ، وهو أول من قاس برأيه . والقياس في مخالفة النص مردود .

الرابعة — وأختلف الناس في التماس إلى قائل به ، وراى له ؛ فأما القائلون به فهم الصحابة والتابعون ، وجمهور من بعدهم ، وأن التعبد به جائز عقلاً واقع شرعاً ، وهو الصحيح .

وزهب الفقهاء من الشافعية، أبو الحسين البصري إلى وجوب التعبد به عقلا . وزهب النظام إلى أنه يستجيب التعبد به عقلا وشرعا ، وردّه بعض أهل الظاهر . والأقول الصحيح . قال البخاري في (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة) : المعنى لا عصمة لأحد إلا في كتاب الله أوسنة نبيه أو في إجماع العلماء إذا وجد فيها الحكم فإن لم يوجد فالقياس . وقد ترجم على هذا (باب من شبه أصلا معلوما بأصل مبيّن قد بين الله حكمها ليفهم السائل) . وترجم بعد هذا (باب الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها) . وقال الطبري : الاجتهاد والاستنباط من كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة هو الحق الواجب ، والفرض اللازم لأهل العلم . وبذلك جاءت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن جماعة الصحابة والتابعين . وقال أبو تمام المالكي : أجمعت الأمة على القياس ، فمن ذلك أنهم أجمعوا على قياس الذهب والورق في الزكاة . وقال أبو بكر : أقبلوني بيعتي . فقال علي : والله لا أتقبلك ولا نستقبلك ، رضىك رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينا أفلا ترضاك لدينا؟ ففاس الإمامة على الصلاة . وقاس الصديق الزكاة على الصلاة وقال : والله لا أفرق بين ما جمع الله . وصرح علي بالقياس في شارب الحجر بمحضر من الصحابة وقال : إنه إذا سكر هذى ، وإذا هذى أقرى ؛ فحده حد الغاذف . وكتب عمر إلى أبي موسى الأشعري كتابا فيه : الفهم الفهم فيما يختلج في صدرك مما لم يبلغك في الكتاب والسنة ، أعرف الأمثال والأشياء ، ثم قيس الأمور عند ذلك ، فاعمد إلى أحبها إلى الله تعالى وأشبهها بالحق فيما ترى . الحديث بطوله ذكره الدارقطني . وقد قال أبو عبيدة لعمر [رضى الله عنهما] في حديث الوباء ، حين رجع عمر من سرغ : تَقَسَّرَ مِنْ قَدَّرَ اللهُ ؟ فقال عمر : نعم ! نَفَسَ مِنْ قَدَّرَ اللهُ إِلَى قَدَّرَ اللهُ . ثم قال له عمر : أَرَأَيْتَ ... فقايسه وناظره بما يشبه من مسألته بمحضر المهاجرين والأنصار ، وحسبك . وأما الآثار وآى القرآن في هذا المعنى فكثير . وهو يدل على أن القياس أصل من أصول الدين ، وعصمة من عصم المسلمين ، يرجع إليه المجتهدون ، ويفزع إليه العلماء العاملون ، فيستنبطون

(١) من ع .

(٢) موضع قرب الشام بين المدينة وتبرك .

(٣) راجع الموطأ : « باب ما جاء في الطاعون » .

به الأحكام . وهذا قول الجماعة الذين هم الحجّة ، ولا يلتفت إلى من شدّد عنها . وأما الرأي المذموم والقياس المتكفّف المنهى عنه فهو ما لم يكن على هذه الأصول المذكورة ؛ لأن ذلك ظنٌّ ونزعٌ من الشيطان ؛ قال الله تعالى : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ » . وكل ما يورده المخالف من الأحاديث الضعيفة والأخبار الواهية في ذمّ القياس فهي محمولة على هذا النوع من القياس المذموم ، الذي ايس له في الشرع أصل معلوم . وتتم هذا الباب في كتب الأصول .

قوله تعالى : قَالَ فَأَهِيْطْ مِنْهَا فَمَا يَكُوْنُ لَكَ أَنْ تَتَّكِبَ فِيهَا فَاتُخْرِجْ إِنَّكَ مِنَ الصّٰغِرِيْنَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : (قَالَ فَأَهِيْطْ مِنْهَا) أى من السماء . (فَمَا يَكُوْنُ لَكَ أَنْ تَتَّكِبَ فِيهَا) لأن أهلها الملائكة المتواضعون . (فَاتُخْرِجْ إِنَّكَ مِنَ الصّٰغِرِيْنَ) أى من الأذلين . ودل هذا أن من عصى مولاه فهو ذليل . وقال أبو روق والبجليّ : « فَأَهِيْطْ مِنْهَا » أى من صورتك التى أنت فيها ؛ لأنه افتخر بأنه من النار فشوّت صورته بالإظلام وزوال إشراقه . وقيل : « فَأَهِيْطْ مِنْهَا » أى انتقل من الأرض إلى جزائر البحار ؛ كما يقال : هبطنا أرض كذا أى انتقلنا إليها من مكان آخر ، فكأنه أخرج من الأرض إلى جزائر البحار فسلطانه فيها ، فلا يدخل الأرض إلا كهيئة السارق يخاف فيها حتى يخرج منها . والقول الأوّل أظهر . وقد تقدم في « البقرة » .

قوله تعالى : قَالَ أَنْظِرْنِيْ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُوْنَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِيْنَ ﴿١٥﴾

سأل النظرة والإمهال إلى يوم البعث والحساب . طلب ألا يموت لأنت يوم البعث لا موت بعده ؛ فقال الله تعالى : « إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِيْنَ » . قال ابن عباس والسدي وغيرهما :

(١) فع : الشكل . (٢) في ع : وغرور . وفي ب : نزع . وهو الإغراء .
(٣) راجع ج ١٠ ص ٢٥٧ . (٤) في ب : « السارى » بإياء . (٥) راجع ج ١ ص ٢٢٧ .

أنظره إلى النسخة الأولى حيث يموت الخلق كلهم . وكان طلب الإنظار إلى النسخة الثانية حيث يقوم الناس لرب العالمين ؛ فأبى الله ذلك عليه . وقال : « إلی یوم یبعثون » ولم يتقدم ذكر من يبعث ؛ لأن القصة في آدم وذريته ، فدأت القرينة على أنهم هم المبعوثون .

قوله تعالى : قَالَ فِيمَا أُغْوَيْتَنِي لَأَفْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿۱۷﴾
 ثُمَّ لَأَذِيبَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ
 وَلَا بَجِدُ أَكْثَرُهُمْ شَاكِرِينَ ﴿۱۸﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (فِيمَا أُغْوَيْتَنِي) الإغواء إيقاع النسي في القلب ؛ أي فبا أوقعت في قلمي من النسي والعناد والاستكبار . وهذا لأن كفر إبليس ليس كفر جهل ، بل هو كفر عناد واستكبار . وقد تقدم في « البقرة » . قيل : معنى الكلام القسم ، أي فبإغوائك إياي لأقدمت لهم على صراطك ، أو في صراطك ؛ فحذف . دليل هذا القول قوله في (ص) : « فَيُعِزِّزُكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ » فكان إبليس أعظم قدر إغواء الله إياه لما فيه من التسلط على العباد ، فأقسم به إعظاما لقدره عنده . وقيل : الباء بمعنى اللام ، كأنه قال : فلإغوائك إياي . وقيل : هي بمعنى مع ، والمعنى فمع إغوائك إياي . وقيل : هو استفهام ، كأنه سأل باي شيء أغواه ؟ وكان ينبغي على هذا أن يكون : فِيمَ أُغْوَيْتَنِي ؟ . وقيل : المعنى فبا أهلكني بلعنك إياي . والإغواء الإهلاك ، قال الله تعالى : « فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيَاً » (۲) أي هلاكاً . وقيل : فبا أصلتني . والإغواء : الإضلال والإبعاد ؛ قاله ابن عباس . وقيل : خيبتني من رحمتك ؛ ومنه قول الشاعر :
 وَمَنْ يَغْوِلَا يَعْذَمُ عَلَى النَّيِّ لَا يَمَّا

(۱) راجع ج ۱ ص ۲۹۵ . (۲) راجع ج ۱ ص ۲۲۸ . (۳) راجع ج ۱ ص ۱۱ ص ۱۲۵ .

(۴) هذا مجزئ لفرنس ، ومصدره كما في اللسان مادة غوى :

• فن يلق خبراً يحمد الناس أمره •

أى من يَجِب . وقال ابن الأعرابي : يقال غَوَى الرجل [يَغْوِي] غَيًّا إذا فسد عليه أمره ، أو فسد هو في نفسه . وهو أحد معاني قوله تعالى : « وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى » (١) أى فسد عيشه في الجنة . ويقال : غَوَى الفصيل إذا لم يدر لبن أمه .

الثانية — ذهب أهل السنة أن الله تعالى أضله وخلق فيه الكفر ؛ ولذلك نسب الإغواء في هذا إلى الله تعالى . وهو الحقيقة ، فلا شيء في الوجود إلا وهو مخلوق له ، صادر عن إرادته تعالى . وخالف الإمامية والتدريية وغيرهما شيخهم إبليس الذى طاعوه في كل ما زينه لهم ، ولم يطاعوه في هذه المسألة ويقولون : أخطأ إبليس ، وهو أهل للخطأ حيث نسب الغواية إلى ربه ، تعالى الله عن ذلك . فيقال لهم : وإبليس وإن كان أهلا للخطأ فما تصنعون في نبيّ مكرم معصوم ، وهو نوح عليه السلام حيث قال لقومه : « وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » (٢) وقد روى أن طاوسا جاء رجل في المسجد الحرام ، وكان متهما بالتقدر ، وكان من الفقهاء الجبار ؛ جلس إليه فقال له طاوس : تقوم أو تُفام ؟ فقيل لطاوس : تقول هذا لرجل فقيه ! فقال : إبليس أفتقه منه ، يقول إبليس : ربِّ بما أغويتني . ويقول هذا : أنا أغوى نفسي .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ لَا فَعْدَنَ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ أى بالصد عنه ، وتزيين الباطل حتى يهلكوا كما هلك ، أو يضلوا كما ضل ، أو ينجبوا كما نجب ؛ حسب ما تقدم من المعاني الثلاثة في «أغويتني» . والصراط المستقيم هو الطريق الموصل إلى الجنة . و«صراطك» منصوب على حذف «على» أو «في» من قوله : «صراطك المستقيم» ؛ كما حكى سيديويه «ضرب زيد الظهر والبطن» . وأنشد :

لَدَنْ يَهْرَ الكَفِّ يَعْسِلُ مَتْنُهُ * فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ التَّلَبُّ (٣)

(١) من ج . (٢) راجع ج ١١ ص ٣٥٥ . (٣) راجع ج ٩ ص ٢٨ .

(٤) البيت لساعدة بن جسيمة . يريد في الفارين . وصف في البيت رجلا لين المزج ؛ فنه اضطرابه في نفسه أو في حاله . يعسل التلعب في سيره . والعسل العسلان (التحريك) ؛ سير سريع في اضطراب . واللدن : الناعم اللين . (عن شرح الشواهد) .

ومن أحسن ما قيل في تأويل ﴿ثُمَّ لَا تَأْتِيَنَّهُمْ مِنَ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ أى لأصدهم عن الحق، وأرغبهم في الدنيا، وأشككهم في الآخرة. وهذا غاية في الضلالة. كما قال: «وَلَا ضَلَّتُمْ»^(٢) حسب ما تقدم. وروى سفيان عن منصور عن الحكم بن عتيبة قال: «مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ» من دنياهم. «وَمِنْ خَلْفِهِمْ» من آخرتهم. «وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ» بمعنى حسناتهم. «وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ» بمعنى سيئاتهم. قال النحاس: وهذا قول حسن وشرحه: أن معنى «ثُمَّ لَا تَأْتِيَنَّهُمْ مِنَ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ» من دنياهم، حتى يكذبوا بما فيها من الآيات وأخبار الأمم السالفة «وَمِنْ خَلْفِهِمْ» من آخرتهم حتى يكذبوا بها. «وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ» من حسناتهم وأمور دينهم. ويدل على هذا قوله: «إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونََنَا عَنِ الْيَمِينِ». «وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ» بمعنى سيئاتهم، أى يتبعون الشموات؛ لأنه يزينا لهم. ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ أى موحدن طائعين مظهرين الشكر.

قوله تعالى: قَالَ أَنْخُجْ مِنْهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا لَعَنَّ تَبِعَكَ مِنْهُمْ

لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ أَنْخُجْ مِنْهَا﴾ أى من الجنة. ﴿مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾. «مَذْمُومًا» أى مذموماً. والدَّأَمُ: العيب، بتخفيف الميم. قال ابن زيد: مذموماً ومذموماً سواء؛ يقال: ذُمَّتْهُ وَذَمَّتْهُ وَذَمَّتْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ. وقرأ الأعمش «مَذْمُومًا». والمذمى واحد؛ إلا أنه خفف الهمزة. وقال مجاهد: المذموم المنهى. والمعنيان متقاربان. والمدحور: المبعث المطرود؛ عن مجاهد وغيره. وأصله الدفع. ﴿أَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ اللام لام القسم، والجواب «لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ». وقيل: «أَنْ تَبِعَكَ» لام توكيد. «لَأَمْلَأَنَّ» لام قسم. والدليل على هذا أنه يجوز في غير القراءة حذف اللام الأولى، ولا يجوز

(١) في ج: لأصدهم. (٢) راجع ج ٥ ص ٣٨٩. (٣) راجع ج ١٥ ص ٧٣.

(٤) في ج: بما قبلها. (٥) لا حاجة لهذا القيد؛ فإن المذكر كالفعل يفرق بينه وبين المفعول.

حذف الثانية . وفي الكلام معنى الشرط والمجازة ؛ أى من تبعك عذبتك . ولو قلت : من تبعك أعذبه لم يميز ؛ إلا أن تريد لأعذبه . وقرأ عاصم من رواية أبي بكر بن عبيد بن عمير « لِمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ » بكسر اللام . وأنكره بعض النحويين . قال النحاس : وتقديره — والله أعلم — من أجل من تبعك . كما يقال : أكرمت فلانا لك . وقد يكون المعنى : الدخول من تبعك . ومعنى ﴿ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ أى منكم ومن بنى آدم ؛ لأن ذكرهم قد جرى إذ قال : « وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ » خاطب ولد آدم .

قوله تعالى : وَيَعَادِدُمْ آسَكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكَلَّا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾

قال لآدم بعد إخراج إبليس من موضعه من السماء : آسكن أنت وحواء الجنة . وقد تقدم في البقرة معنى الإسكان ، فأغنى عن إعادته . وقد تقدم معنى « وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ » هناك . والحمد لله .

قوله تعالى : فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَتَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾ أى إليهما . قيل : داخل الجنة بإدخال الحية إياه . وقيل : من خارج ، بالسَّلْطَنَة التي جعلت له . وقد مضى هذا في « البقرة » . والوسوسة : الصوت الخفى . والوسوسة : حديث النفس ؛ يقال : وسوست إليه نفسه وسوسة وسوسا (بكسر الواو) . والوسواس (بالفتح) : آسم ، مثل الزلزال . ويقال لهمس الصائد والكلاب وأصوات الحلي : وسواس . قال الأعشى :

(١) راجع ج ١ ص ٢٩٨ وص ٢٠٤ .

(٢) في ج : بالثبيلة .

تَسْمَعُ لِحَلِيٍّ وَسَوَاسٍ إِذَا أَنْصَرَفَتْ • كَمَا أَسْتَعَانَ بِرِيحٍ عَشْتَرِقٍ زَيْجَلٍ^(۱)
 والوسواس : اسم الشيطان ؛ قال الله تعالى : « مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ » . (لَيْبِدِي لِحَمَاً)
 أى يظهر لها . واللام لام العاقبة ؛ كما قال : « لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرًّا » . وقيل : لام كي .
 و (وَوِرَى) أى ستر وغطى عنهما . ويجوز فى غير القرآن أُوْرَى ، مثل أَقْتَتَ و (مِنْ
 سَوَاسٍمَا) [من عوراتها] وسمى الفرج عورة لأن إظهاره يسوء صاحبه . ودل هذا على قبح كشفها
 فقيل : إنما بدت سوءاتها لما لا لغيرهما ؛ كان عليهما نور لا ترى عوراتهما فزال النور .
 وقيل : ثوب ؛ فهافت ، والله أعلم . (إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ) « أن » فى موضع نصب ، بمعنى
 إلا ، كراهية أن ؛ غذف المضاف . هذا قول البصريين . والكوفيون يقولون : لئلا تكونا .
 وقيل : أى إلا ألا تكونا ملكين تعلمان الخير والشر . وقيل : طيع آدم فى الخلود ؛ لأنه
 علم أن الملائكة لا يموتون إلى يوم القيامة . قال النحاس : وبين الله عز وجل فضل
 الملائكة على جميع الخلق فى غير موضع من القرآن ؛ فنها هذا ، وهو « إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ » .
 ومنه « وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ » . ومنه « وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ » . وقال الحسن : فضل الله
 الملائكة بالصور والأجنحة والكرامة . وقال غيره : فضلهم جل وعز بالطاعة وترك المعصية ؛
 فلهذا يقع التفضيل فى كل شىء . وقال ابن فورك . لا حجة فى هذه الآية ؛ لأنه يحتمل
 أن يريد ملكين فى الآ يكون لها شهوة فى طعام . واختيار ابن عباس والزجاج وكثير من
 العلماء تفضيل المؤمن على الملائكة ؛ وقد مضى فى « البقرة » . وقال الكلبي : فضلاوا على
 الخلائق كلهم ، غير طائفة من الملائكة : جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت ؛ لأنهم
 من جملة رُسل الله . وتَسَكَّ كل فريق بظواهر من الشريعة ، والفضل بيد الله . وقرأ
 ابن عباس « مَلَكَيْنِ » بكسر اللام ، وهى قراءة يحيى بن^(۱۰) أبى كثير والضحاك . وأنكر

(۱) العشرق (كبرج) : شبر قدر ذراع له حب صغار إذا جف صوت بمزاج .

(۲) راجع ج ۲۰ ص ۲۶۱ . (۳) راجع ج ۱۳ ص ۲۵۲ . (۴) من جردك وى .

(۵) النور (بفتح النون) : الزهر . (۶) تهافت : تسافط . (۷) راجع ج ۹ ص ۲۵ .

(۸) راجع ج ۶ ص ۲۶ . (۹) راجع ج ۱ ص ۲۸۹ . (۱۰) من بوع وز .

أبو عمرو بن العلاء كسر اللام وقال : لم يكن قبل آدم صلى الله عليه وسلم ملك فيصيرا ملكين . قال النحاس : ويحوز على هذه القراءة إسكان اللام ، ولا يحوز على القراءة الأولى لخفة الفتحة . قال ابن عباس : أناهما الملعون من جهة الملك ؛ ولهذا قال « هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْجَنَّةِ وَمُلْكٍ لَا يَبْسُلُ ^(١) » . وزعم أبو عبيد أن احتجاج يحيى بن أبي كثير بقوله : « وَمُلْكٍ لَا يَبْسُلُ » حجة بينة ، ولكن الناس على تركها فلهذا تركاها . قال النحاس : « إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلِكَيْنِ » قراءة شاذة . وقد أنكر على أبي عبيد هذا الكلام ، وجعل من الخطأ الفاحش . وهل يحوز أن يتوهم آدم عليه السلام أنه يصل إلى أكثر من ملك الجنة ؛ وهي غاية الطالبين . وإنما معنى « وَمُلْكٍ لَا يَبْسُلُ » المقام في ملك الجنة ، والخلود فيه .

قوله تعالى : وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُلِّمَانَ النَّاصِحِينَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : (وَقَاسَمَهُمَا) أى حلف لهما . يقال : أقسم إقساماً ؛ أى حلف .

قال الشاعر :

وقاسمها بالله جهدا لأنتم * لئلا من السلوى إذا ما تسورها ^(٢)

وجاء « فاعلت » من واحد . وهو يرد على من قال : إن المفاعلة لا تكون إلا من اثنين . وقد تقدم في « المائدة » . (إِنِّي لَكُلِّمَانَ النَّاصِحِينَ) ليس « لكما » داخلا في الصلة . والتقدير : إني ناصح لكما لمن الناصحين ؛ قاله هشام النحوى . وقد تقدم مثله في « البقرة » . ومعنى الكلام : أتبعاني أرشدكما ؛ ذكره قتادة .

قوله تعالى : فَدَلُّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَيْتُهُمَا رِبَّهِمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُفَّابٌ ﴿٢٢﴾ قَالَا رَبَّنَا

(١) راجع ج ١١ ص ٢٥٤ .

(٢) السلوى : العسل . وشار العسل : اجتناء واخذه من موضعه .

ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٢٤﴾
 قَالَ أَهْطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ
 إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَلَّاهُمَا بِرُؤُوسٍ ﴾ أوقفهما في الهلاك . قال ابن عباس : غرهما
 باليمين . وكان يظن آدم أنه لا يخلف أحد بالله كاذبا ، فغزها بوسوسته وقسيمه لها . وقال
 قتادة : حلف بالله لها حتى خدعهما . وقد يمدح المؤمن بالله . كان بعض العلماء يقول :
 من خادعنا بالله خدعنا . وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : « المؤمن غير كريم والفاجر
 حَبَّ لَيْمٍ ^(١) » . وأنشد نبطويه :

إِن الْكَرِيمَ إِذَا تَشَاءُ خَدَعْتَهُ • وَتَرَى اللَّيْمَ مُجْرِبًا لَا يُخَدَعُ

﴿ فَذَلَّاهُمَا ﴾ يقال : ادلَّى دَلَوَهُ ، أرسلها . ودَلَّاهَا : أخرجها . وقيل : « ذَلَّاهُمَا »
 أى دَلَّاهُمَا ؛ من الدَّلَّةِ وهى الجُرَّاءُ . أى جرَّاهما على المعصية فخرجا من الجنة .
 قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْنِمَا مِنْ وَرَقِ
 الْجَنَّةِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ ﴾ أى أكل منها . وقد مضى فى « البقرة »
 الخلاف فى هذه الشجرة ، وكيف أكل آدم منها . ﴿ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا ﴾ أى أكلت حواء
 أولا فلم يصبها شيء ؛ فلما أكل آدم حلت العقوبة ؛ لأنَّ النهى ورد عليهما كما تقدم
 فى « البقرة » . قال ابن عباس : تقاصَّ النور الذى كان لباسهما فصار أطغارا فى الأيدي
 والأرجل .

الثانية — ﴿ وَطَفِقَا ﴾ ويموز إسكان الفاء . وحكى الأخفش طَفِقَ يَطْفِقُ ؛ مثل
 ضرب يضرب . يقال : طَفِقَ ، أى أخذ فى الفعل . ﴿ يَخْصِفَانِ ﴾ وقرا الحسن بكسر الخاء

(١) النور : الذى لا ينعان للشر . والخب (بكسر الخاء ونحوها) : ضد النور ، وهو الخداع المفسد . الرواية
 الثانية عن أحمد عن أبى هريرة : « والمنافق حَبَّ لَيْمٍ » بدل الفاجر . (٢) رابع ١٣٦ ص ٣٠٤ .
 (٣) كذا فى الأصول . والمتبادر أنه يريد المصدر على لغة ضرب ضربا لأن مطلق كفرح .

وشدّ الصاد . والأصل « يُخَصِّفَانِ » فادغم ، وكسر الخاء لأنقاء الساكنين . وقرأ ابن بريدة ويعقوب بفتح الخاء ، ألفيا حركة التاء عليها . ويجوز « يُخَصِّفَانِ » بضم الباء ، من خَصَّفَ يُخَصِّفُ . وقرأ الزهري « يُخَصِّفَانِ » من أَخَصَّفَ . وكلاهما منقول بالهمزة أو التضعيف والمعنى : يقطعان الورق ويلزقانه ليستترا به ، ومنه خَصَّفَ النعل . والخَصَّافُ الذي يرقعهما . والخِصْفُ المُنْقَب . قال ابن عباس : هو ورق التين . ويروي أن آدم عليه السلام لما بدت سواته وظهرت عورته طاف على أشجار الجنة يسأل منها ورقة يعطى بها عورته ، فزجرته أشجار الجنة حتى رحمته شجرة التين فأعطته ورقة . فـ « حَطِّفًا » يعني آدم وحواء « يُخَصِّفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ » فكافأ الله التين بأن سوى ظاهره وباطنه في الخلاوة والمنفعة ، وأعطاه ثمرتين في عام واحد مرتين .

الثالثة -- وفي الآية دليل على قبح كشف العورة ، وأن الله أوجب عليهما الستر ؛ ولذلك ابتدأ إلى سترها ، ولا يمتنع أن يؤمرا بذلك في الجنة كما قيل لها : « وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ » . وقد حكى صاحب البيان عن الشافعي أن من لم يجد ما يستر به عورته إلا ورق الشجر لزمه أن يستتر بذلك ؛ لأنه ستره ظاهرة يمكنه التستر بها كما فعل آدم في الجنة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلْتُ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ . قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ أى قال لها : ألم أنهكما . قَالَا رَبَّنَا نداء مضاف . والأصل ياربنا . وقيل : إن في حذف « يا » معنى التعظيم . فاعتزفا بالخطيئة وتابا [صلى الله عليهما وسلم] [وقدم مضى في « البقرة » . ومعنى قوله : ﴿ قَالَ أَهْبُطُوا ﴾ تقدم أيضا إلى آخر الآية .

قوله تعالى : قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٣٥﴾ الضمائر كلها للأرض . ولم يذكر الواو في « قال » ، ولو ذكرها لجاز أيضا . وهو كقولك : قال زيد لعمرو وكذا قال له كذا .

(١) في ك : يسأل . (٢) في ع وزوك : الثالثة قوله تعالى : « وناداهما » الآية . (٣) من ع .

(٤) راجع ج ١ ص ٣٢٤ رص ٣١٩ . (٥) أى في مثل هذا التركيب في غير القرآن .

قوله تعالى : **يَبَيِّنِي ۗ ءَاۤءَ مَا قَدَ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَءَ تَبَيُّرِكَ وَرِبَاسًا وَّلِبَاسُ اتَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِّنْ ءَايَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ** ﴿٦٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (**يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَءَ تَابِيكُمُ**) قال كثير من العلماء : هذه الآية دليل على وجوب ستر العورة ؛ لأنه قال : « **يُؤَرِّى سَوَءَ تَابِيكُمُ** » . وقال قوم : إنه ليس فيها دليل على ما ذكره ، بل فيها دلالة على الإتمام فقط .

قلت : القول الأول أصح . ومن جملة الإتمام ستر العورة ؛ فين أنه [سبحانه وتعالى] جعل لذريته ما يسترون به عوراتهم ، ودل على الأمر بالستر . ولا خلاف بين العلماء في وجوب ستر العورة عن أعين الناس . واختلفوا في العورة ما هي ؟ فقال ابن أبي ذئب : هي من الرجل الفرج نفسه ، القبل والبدردون غيرها . وهو قول داود وأهل الظاهر وابن أبي عتبة والطبري ؛ لقوله تعالى : « **لِبَاسًا يُؤَرِّى سَوَءَ تَابِيكُمُ** » ، « **بَدَتْ لَٰهُمَا سَوَءَاتُهُمَا** » ، « **لِيُرِيَهُمَا سَوَءَاتِهِمَا** » . وفي البخاري عن أنس : « فأجرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رُفَاقٍ خَيْرٍ — وفيه — ثم حَسَرَ الإِزَارَ عَن نِّفْخِهِ حَتَّى إِنِي أَنْظُرُ إِلَى بِيَاضِ نِفْخِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وقال مالك : السرة ليست بعورة ، وأكره للرجل أن يكشف نِفْخَهُ بمحضرة زوجته . وقال أبو حنيفة : الركبة عورة . وهو قول عطاء . وقال الشافعي : ليست السرة ولا الركبتان من العورة على الصحيح . وحكى أبو حامد الترمذي أن للشافعي في السرة قولين . وصححه مالك قوله عليه السلام بجرهد : « **عَطَّ نِفْخُكَ فَإِنِ الْفِخْذُ عَوْرَةٌ** » . ترجمه البخاري تعليقا وقال : حديث أنس أسند ، وحديث جرهد أحوط حتى يخرج من اختلافهم . وحديث جرهد هذا

(١) من ع . (٢) في ع ر ز : « **وابن عطية** » . (٣) أى أجرى دابه .

(٤) أى عند سوق مركوبه ليتمكن من ذلك . راجع شرح الفسطاني (كتاب الصلاة — باب ما يذكر في الفخذ)

(٥) أى أقوى وأحسن سندا من حديث جرهد .

بدل على خلاف ما قال أبو حنيفة . وروى أن أبا هريرة قبل سرة الحسن بن عليّ وقال :
 أقبل منك ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل منك . فلو كانت السرة عورة ما قبلها
 أبو هريرة ، ولا مكّنه الحسن منها . وأما المرأة الحرة فعورة كلها إلا الوجه والكفين . على هذا
 أكثر أهل العلم . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من أراد أن يتزوج امرأة فلينظر
 إلى وجهها وكفّئها " . ولأن ذلك واجب كشفه في الإحرام . وقال أبو بكر بن عبد الرحمن
 ابن الحارث بن هشام : كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها . وروى عن أحمد بن حنبل
 نحوه . وأما أم الولد فقال الأثرم : سمعته - يعني أحمد بن حنبل - يسأل عن أم الولد
 كيف تصلى ؟ فقال : تغطّي رأسها وقدميها ؛ لأنها لا تباع ، وتصلّي كما تصلّي الحرة .
 وأما الأمة فالعورة منها ما تحت نديها ، ولها أن تبدى رأسها ومعصمها . وقيل : حكمها حكم
 الرجل . وقيل : يكره لها كشف رأسها وصدرها . وكان عمر رضي الله عنه يضرب الإمام
 على تغطيتها رءوسهم ويقول : لا تشبهن بالحرائر . وقال أصبغ : إن أنكشف نخدها أعادت
 الصلاة في الوقت . وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام : كل شيء من الأمة
 عورة حتى ظفرها . وهذا خارج عن أقوال الفقهاء ؛ لإجماعهم على أن المرأة الحرة لها أن تصلّي
 المكتوبة ويدها ووجهها مكشوف ذلك كله ، تباشر الأرض به . فالأمة أولى ، وأم الولد
 أغلظ حالا من الأمة . والصبي الصغير لا حرمة لعورته . فإذا بلغت الجارية إلى حدّ تأخذها
 العين وتُسْتَمَى عورتها . وحجة أبي بكر بن عبد الرحمن قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ
 لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْرِنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ^(١) » . وحديث أم سلمة أنها
 سألت : ماذا تصلّي فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت : تصلّي في الدرع والخمار السابغ الذي
 يُغَيَّبُ ظهور قدميها . وقد روى مرفوعا . والذين أوقفوه على أمّ سلمة أكثر وأحفظ ،
 منهم مالك وابن إسحاق وغيرهما . قال أبو داود : ورفعته عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار .
 عن محمد بن زيد عن أمّته عن أم سلمة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) راجع ج ١٤ ص ٢٤١ . (٢) ف ب : عن أبيه . وقد روى عن أبيه وأمه .

قال أبو عمر : عبد الرحمن هذا ضعيف عندهم ؛ إلا أنه قد خرج البخارى بمض حديثه .
والإجماع في هذا الباب أقوى من الخبر .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ﴾ يعنى المطر الذى نبت الفطن والكتان ،
ويقيم البهائم الذى منها الأصواف والأوبار والأشعار ؛ فهو مجاز مثل « وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ
ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ » على ما يأتى . وقيل : هذا الإنزال إنزال شيء من اللباس مع آدم وحواء ،
ليكون مثالا لغيره . وقال سعيد بن جبير : « أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ » [أى] خلقنا لكم ؛ كقوله : « وَأَنْزَلْنَا
لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ » أى خلق . على ما يأتى . وقيل : ألهمناكم كيفية صنعته .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَرِيثًا ﴾ قرأ أبو عبد الرحمن والحسن وعاصم من رواية
المفضل الضبي ، وأبو عمرو من رواية الحسين بن علي الهذلي « وَرِيثًا » . ولم يحكى
أبو عبيد إلا عن الحسن ، ولم يفسر معناه . وهو جمع ريش . وهو ما كانت من المال
واللباس . وقال الفراء : ريشٌ ورياشٌ ، كما يقال : ليس ولباس . وريش الطائر ماستره
أنه به . وقيل : هو الخصب ورفاهية العيش . والذى عليه أكثر أهل اللغة أن الريش ماستر
من لباس أو معيشة . وأنشد سيبويه :

فريشيتي منكم وهواي معكم * وإن كانت زيارتكم ليما

وحكى أبو حاتم عن أبي عبيدة : وهبت له دابة بريشها ؛ أى بكسوتها وما عليها من اللباس .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ بين أن التقوى خير لباس ؛
كما قال :

إذا المرء لم يلبس ثياباً من التقى * تقب عريانا وإن كان كاسيا

وخير لباس المرء طاعة ربه * ولا خير فيمن كان لله عاصيا

وروى قاسم بن مالك عن عوف عن معبد الجهمي قال : « لِبَاسُ التَّقْوَى » الحياء .
وقال ابن عباس : « لِبَاسُ التَّقْوَى » هو العمل الصالح . وعنه أيضا : السمت الحسن

(١) كذا في الأصول . ولعل الصواب : التي . (٢) راجع ج ١٥ ص ٢٣٤ .

(٣) من ك . (٤) في ك : أبو عبد الرحمن .

في الوجه . وقيل : ما علمه عز وجل وهدى به . وقيل : « لِبَاسُ التَّقْوَى » لبس الصوف والخشن من الثياب ، مما يُتَوَضَعُ به لله تعالى ويتعبد له خيرٌ من غيره . وقال زيد بن علي : « لِبَاسُ التَّقْوَى » الدرع والمِغْفَرُ ، والساعدان ، والساقان ، يتقى بهما في الحرب . وقال عروة بن الزبير : هو الخشية لله . وقيل : هو استشعار تقوى الله تعالى فيما أمر به ونهى عنه .

قلت : وهو الصحيح ، وإليه يرجع قول ابن عباس وعروة . وقول زيد بن علي حسنٌ ، فإنه حصَّ على الجهاد . وقال ابن زيد : هو ستر العورة . وهذا فيه تكرار ؛ إذ قال أولاً : « قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سَوْءَاتِكُمْ » . ومن قال : إنه لبس الخشن من الثياب فإنه أقرب إلى التواضع وترك العروانات فدَعَوَى ؛ فقد كان الفضلاء من العلماء يلبسون الرقع من الثياب مع حصول التقوى ، على ما يأتي مبينا إن شاء الله تعالى . وقرأ أهل المدينة والكسائي « لِبَاسٌ » بالنصب عطفا على « لِبَاسًا » الأول . وقيل : انتصب بفعل مضمر ؛ أي وأنزلنا لباس التقوى . والباقون بالرفع على الابتداء . و « ذَلِكَ » نعته و « خَيْرٌ » خبر الابتداء . والمعنى : ولباس التقوى المشار إليه ، الذي علمتموه ، خير لكم من لبس الثياب التي تؤارى سؤءاتكم ، ومن الثياب الذي أنزلنا إليكم ؛ فألبسوه . وقيل : آرتفع بإضمار هو ؛ أي وهو لباس التقوى ؛ أي هو ستر العورة . وعليه يخرج قول ابن زيد . وقيل : المعنى ولباس التقوى هو خير ؛ فـ « ذَلِكَ » بمعنى هو . والإعراب الأول أحسنٌ ما قيل فيه . وقرأ الأعمش « ولباسُ التقوى خيرٌ » ولم يقرأ « ذَلِكَ » . وهو خلاف المصحف . (ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ) أي مما يدل على أن له خالفاً . و « ذَلِكَ » رفع على الصفة ، أو على البدل ، أو عطف بيان .

قوله تعالى : يَبْنِيْ اَدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمْ الشَّيْطٰنُ كَمَا اَخْرَجَ اٰبُوۡ يَكْرَمٍ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَا ۗ اِنَّهٗ يَرٰ رُكُوتَهُمْ ۗ وَحَقِيْلُهُمْ ۗ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ اِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطٰنَ اَوْلِيَاۗءَ لِلَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُوْنَ ﴿٧٧﴾

فيه مسألان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا يَفْتِنَنَّكُمْ ﴾ أى لا يصرفنكم الشيطان عن الدين ؛ كما فتن أبو يكم بالإخراج من الجنة . « أَبُّ » لذكر ، و « أبة » لاؤث . فعل هنا قيل : أبوان . ﴿ يَتَرَعُ عَنْهُمَا لِأَسْمَاءَ ﴾ في موضع نصب على الحال . ويكون مستأنفاً فيوقف على « من الجنة » . ﴿ لِيُرِيَهُمَا ﴾ نصب بلام كى . ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ ﴾ الأصل « يراكم » ثم خففت الهمزة . « وَقَبِيلُهُ » عطف على المضمر وهو توكيد ليحسن العطف ؛ كقوله : « أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ » . وهذا يدل على أنه يقبح رأيتك وعمرو ، وأن المضمر كالمظهر . وفي هذا أيضاً دليل على وجوب ستر العورة ؛ لقوله : « يَتَرَعُ عَنْهُمَا لِأَسْمَاءَ » . قال الآخرون : إنما فيه التحذير من زوال النعمة ؛ كما نزل بآدم صلى الله عليه وسلم . هذا إن لو ثبت أن شرع آدم يلزمنا ، والأمر بخلاف ذلك .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ ﴾ « قَبِيلُهُ » جنوده . قال مجاهد : يعنى الجن والشياطين . ابن زيد : « قبيله » نسله . وقيل : قبيله . ﴿ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ قال بعض العلماء : في هذا دليل على أن الجن لا يرون ؛ لقوله : « مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » . وقيل : جائز أن يروا ؛ لأن الله تعالى إذا أراد أن يريهم كشف أجسامهم حتى ترى . قال النحاس : « مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ » يدل على أن الجن لا يرون إلا في وقت نجي ؛ ليكون ذلك دلالة على نبوته ؛ لأن الله جل وعز خلقهم خلقاً لا يرون فيه ، وإنما يرون إذا نقلوا عن صورهم . وذلك من المعجزات التي لا تكون إلا في وقت الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . قال القشيري : أجرى الله العادة بأن بنى آدم لا يرون الشياطين اليوم . وفي الخبر « إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم » . وقال تعالى : « الَّذِي يُوَسُّوْهُ فِي صُدُورِ النَّاسِ » . وقال عليه السلام : « إن للآدم لمة وللشيطان لمة — أى بالقلب — فإمالة الملك فإماد بالخبر وتصديق بالحق وإمالة الشيطان فإماد بالشر وتكذيب بالحق » . وقد تقدم

في «البقرة»^(١) . وقد جاء في رؤيتهم أخبار صحيحة . وقد نرحب البخاري عن أبي هريرة قال : وكلفني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، وذكر قصة طويلة ، ذكر فيها أنه أخذ الخنثى الذي كان يأخذ التمر ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « ما فعل أيسرك البارحة » . وقد تقدم في «البقرة» . وفي صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « والله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح مؤثقا بلبغ به ولدان أهل المدينة » — في العفريت الذي تفلت عليه . وسيأتي في «ص» إن شاء الله تعالى . ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أي زيادة عقوبتهم وسؤننا بينهم في الذهاب عن الحق .

قوله تعالى : وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آيَاتِنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنْ أَلَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٦٦﴾
 الفاحشة هنا في قول أكثر المفسرين طوافهم بالبيت عُرَاءة . وقال الحسن : هي الشرك والكفر . واحتجوا على ذلك بتقليدهم أسلافهم ، وبأن الله أمرهم بها . وقال الحسن : « والله أمرنا بها » قالوا : لو كره الله ما نحن عليه لنقلنا عنه . ﴿ قُلْ إِنْ أَلَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾
 بين أنهم متحكون ، ولا دليل لهم على أن الله أمرهم بها آذعوا . وقد مضى ذم التقليد وذم كثير من جهالاتهم . وهذا منها .

قوله تعالى : قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٦٦﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٢٦٧﴾

(١) راجع ج ٣ ص ٢٢٩ ، و ص ٢٦٩ . (٢) أي تعرض بفتح .

(٣) في قوله تعالى : « قال رب اغفر لي وعب لي ... » ج ١٥ ص ٢٠٤ .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ﴾ قال ابن عباس : لا إله إلا الله . وقيل : القسط العدل ؛ أى أمر بالعدل فأطيعوه . ففى الكلام حذف . ﴿ وَأَقْبَهُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ أى توجهوا إليه فى كل صلاة إلى القبلة . ﴿ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ أى فى أى مسجد كنتم . ﴿ وَأَدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى وحدوه ولا تشركوا به . ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ نظيره « وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ^(۱) » وقد تقدم . والكاف فى موضع نصب ؛ أى تعودون كما بدأكم ؛ أى كما خلقكم أول مرة بعيدكم . وقال الزجاج : هو متعلق بما قبله . أى ومنها تخرجون كما بدأكم تعودون . ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ ﴾ « فريقًا » نصب على الحال من المضموع فى « تَعُودُونَ » أى تعودون فريقين : سمداء ، وأشقياء . يقوى هذا قراءة أبى « تعودون فريقين فريقًا هدى وفريقًا حق عليهم الضلالة » ؛ عن الكسائى . وقال [مجدب] كعب القرظى : فى قوله تعالى : ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ﴾ قال : من ابتداء الله خلقه للضلالة صيره إلى الضلالة ، وإن عمل بأعمال أهل الهدى . ومن ابتداء الله خلقه على الهدى صيره إلى الهدى ، وإن عمل بأعمال الضلالة . ابتداء الله خلق إبليس على الضلالة ، وعمل بأعمال السعادة مع الملائكة ، ثم رده الله إلى ما ابتداء عليه خلقه . قال : « وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ » . وفى هذا رد واضح على القدرية ومن تابعهم . وقيل : « فَرِيقًا » نصب بـ « هَدَىٰ » ، « وَفَرِيقًا » الثانى نصب بإصمارة فعل ؛ أى وأضل فريقًا . وأنشد سيبويه :

أصبحت لا أحمل السِّلَاحَ ولا • أملك رأس البعير إن نَفَرَا

والذَّبُّ أخشاه إن مررتُ به • وَحَدَىٰ وَأَخْشَى الرِّيحَ والمَطْرَا ^(۲)

قال الفراء : ولو كان مرفوعًا بلجاز . ﴿ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ وقرأ عيسى ابن عمر : « أنهم » بفتح الهجزة ، يعنى لأنهم .

قوله تعالى : يٰبَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا

وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾

(۱) رابع ص ۴۲ من هذا الجزء . (۲) من البحر . (۳) البيان لربيع بن ضبع الفزاري .
وصف فيما اتها . شبيهه وذهاب قوته . (۴) أى فى مثل هذا التركيب فى غير كلام الله .

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ ﴾ هو خطابٌ لجميع العالم ، وإن كان المقصود بها من كان يطوف من العرب بالبيت عربانا ، فإنه عامٌّ في كل مسجد للصلاة . لأن العبرة للعموم لا للسبب . ومن العلماء من أنكرا أن يكون المراد به الطواف ؛ لأن الطواف لا يكون إلا في مسجد واحد ، والذي يعم كل مسجد هو الصلاة . وهذا قول من خفى عليه مقاصد الشريعة . وفي صحيح مسلم عن ابن عباس قال : كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عربانة وتقول : من يُعيرني تطوؤانا ؟ تجعله على فرجها . وتقول :

اليوم يبدو بعضه أو كله * وما بدأ منه فلا أحله

فزلت هذه الآية : « خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ » . التطواف (بكسر التاء) . وهذه المرأة هي ضباعة بنت عامر بن قرظ ؛ قاله القاضي عياض . وفي صحيح مسلم أيضا عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كانت العرب تطوف بالبيت عراة إلا الخمس ، والخميس قریش وما ولدت ، كانوا يطوفون بالبيت عراة إلا أن تعطيهم الخمس شيئا فيعطى الرجال الرجال والنساء النساء . وكانت الخمس لا يخرجون من المزدلفة ، وكان الناس كلهم يقفون بمرفات . في غير مسلم : ويقولون نحن أهل الحرم ، فلا يذبح لأحد من العرب أن يطوف إلا في ثيابنا ، ولا يأكل إذا دخل أرضنا إلا من طعامنا . فمن لم يكن له من العرب صديق بمكة يُعيده ثوبا ولا يسأر يستأجره به كان بين أحد أمرين : إما أن يطوف بالبيت عربانا ، وإما أن يطوف في ثيابه ؛ فإذا فرغ من طوافه ألقى ثوبه عنه فلم يمسسه أحد . وكان ذلك الثوب يسمى اللقي ؛ قال قائل من العرب :

كفى حزنًا كرى عليه كأنه * لقي بين أيدي الطائفين حريم

فكانوا على تلك الجهالة والبسطة والضلالة حتى بعث الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى : « يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ » الآية . وأذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا لا يطوف بالبيت عربان .

(١) الثوب الذي يطاف به . على وزن تفعال بالفتح والكسر . (٢) الجنس سموا بهذا لأنهم محمدا في دينهم أي تشدوا والحامسة الشجاعة . (٣) في صحيح مسلم : « يتلفون عرفات » . (٤) من ع .

قالت : ومن قال بأن المراد الصلاة فزيتها النعال ؛ لما رواه كُرْز بن وَبَرَة عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذات يوم : " خذوا زينة الصلاة " قيل : وما زينة الصلاة ؟ قال : " اليسوا نعالكم فصَلُّوا فيها " .

الثانية - دلت الآية على وجوب ستر العورة كما تقدم . وذهب جمهور أهل العلم إلى أنها فرض من فروض الصلاة . وقال الأبهري هي فرض في الجملة ، وعلى الإنسان أن يستترها عن أعين الناس في الصلاة وغيرها . وهو الصحيح ؛ لقوله عليه السلام لِلْمَسُورِ بِنِ حَرَمَةٍ : " أرجع إلى ثوبك نخذه ولا تمشوا عراة " . أخرجه مسلم . وذهب إسماعيل القاضي إلى أن ستر العورة من سنن الصلاة ، وأحجج بأنه لو كان فرضا في الصلاة لكان العريان لا يجوز له أن يصل ؛ لأن كل شيء من فروض الصلاة يجب الإتيان به مع القدرة عليه ، أو بدله مع عدمه ، أو تسقط الصلاة جملة ، وليس كذلك . قال ابن العربي : وإذا قلنا أن ستر العورة فرض في الصلاة فسقط ثوب إمامٍ فأنكشف دُبُرُه وهو راكع فرفع رأسه فظناه أجزاء ؛ قاله ابن القاسم . وقال سحنون : وكل من نظر إليه من المأمومين أعاد . وروى عن سحنون أيضا : أنه بعيد ويعيدون ؛ لأن ستر العورة شرط من شروط الصلاة ، فإذا ظهرت بطلت الصلاة . أصله الطهارة . قال القاضي ابن العربي : أما من قال إن صلاتهم لا تبطل فإنهم لم يفقدوا شرطا ، وأما من قال إن أخذه مكانه صححت صلاته وتبطل صلاة من نظر إليه فصحيفة يجب محوها ولا يجوز الاشتغال بها . وفي البخاري والنسائي عن عمرو بن سامة قال : لما رجع قومي من عند النبي صلى الله عليه وسلم قالوا قال : " ليؤمكم أكثركم قراءة للقرآن " . قال : فدعوني فعلموني الركوع والسجود ؛ فكنت أصلي بهم وكانت علي بردة مفتوحة ، وكانوا يقولون لأبي : ألا تُغَطِّي عنا أَسْتِ أبنتك . لفظ النسائي . وثبت عن سهل بن مسعد قال : لقد كانت الرجال عاقدي أزرهم في أعناقهم من ضيق الأزر خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة كأمثال الصبيان ؛ فقال قائل : يا معشر النساء ، لا ترفعن رءوسكن حتى ترفع الرجال . أخرجه البخاري والنسائي وأبو داود .

الثالثة -- وأختلفوا إذا رأى عورة نفسه ؛ فقال الشافعي : إذا كان الثوب ضيقاً يُرْزَه أو يَجَلَّه بشيء لثدياً يتجافى الغميص فترى من الجيب العورة ، فإن لم يفعل ورأى عورة نفسه أعاد الصلاة . وهو قول أحمد . ورخص مالك في الصلاة في الغميص محلول الأزرار ، ليس عليه سراويل . وهو قول أبي حنيفة وأبي ثور . وكان سائماً يصلي محلول الأزرار ، وقال داود الطائى : إذا كان عظيم الخيبة فلا بأس به . وحكى معناه الأثرم عن أحمد ، فإن كان إماماً فلا يصلي إلا بردائه ؛ لأنه من الزينة . وقيل : من الزينة الصلاة في الثعلين ؛ رواه أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح . وقيل : زينة الصلاة رفع الأيدي في الركوع وفي الرفع منه . قال أبو عمر : لكل شيء زينة وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي . وقال عمر رضي الله عنه : إذا وسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم ، جمع رجل عليه ثيابه ، صلى في إزار وريداء ، في إزار وقيص ، في إزار وقباء ، في سراويل وريداء ، في سراويل وقيص ، في سراويل وقباء — وأحسبه قال : في ثَبَان وقيص — في ثَبَان وريداء ، في ثَبَان وقباء . رواه البخارى والدارقطنى .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ قال ابن عباس : أحل الله في هذه الآية الأكل والشرب ما لم يكن سرفاً أو تخيلاً . فإما ما تدعو الحاجة إليه ، وهو ماسد الجوع وسكن الظم ، فندوب إليه عقلاً وشرعاً ، لما فيه من حفظ النفس وحراسة الحواس ؛ ولذلك ورد الشرع بالنهاى عن الوصال ؛ لأنه يضعف الجسد ويُميت النفس ، ويُضعف عن العبادة ، وذلك يمنع منه الشرع ويدفعه العقل . وإس لمن منع نفسه قدر الحاجة حَظٌّ من برِّ ولا نصيب من زهد ؛ لأن ما حرمها من فعل الطاعة بالعجز والضعف أكثر نوباً وأعظم أجراً . وقد اختلف في الزائد على قدر الحاجة على قوانين : فقيل حرام ، وقيل مكروه . قال ابن العربي : وهو الصحيح ؛ فإن قدر الشيع يختلف بأخلاف البلدان والأزمان

- (١) الإزار : ما يؤتر به في الصف الأسفل . والرداء : للصف الأعلى .
 ثوب يلبس فوق الثياب . وقيل : يلبس فوق القميص ويمنطق عليه .
 وتشديد الموحدة) سراويل صغير مقدار شبر يستر العورة المغالطة فقط .
 (٢) الثياب . (بالفتح) :
 (٣) الثبان (بضم المثناة)
 (٤) الخبيلة : الكبير .

والأسنان والطعمان . ثم قيل : في قِلة الأكل منافع كثيرة ؛ منها أن يكون الرجل أصح جسماً وأجود حفظاً وأزكى فهماً وأقل نوماً وأخف نفساً . وفي كثرة الأكل كَظُّ المعدة وتنتُّ التُّخمة^(١) ، ويتولد منه الأمراض المختلفة ، فيحتاج من العلاج أكثر مما يحتاج إليه القليل الأكل . وقال بعض الحكماء : أكبر الدواء تقدير الغذاء . وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بيانا شافياً يُعني عن كلام الأطباء فقال : ” ماملأ آدمي وعاء شراً من بطن بحسب ابن آدم لُقيمات يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطفامه وثلث لشربه وثلث لنفسه “ . نحوه الترمذي من حديث المقدم بن معدي كرب . قال عامرنا : لو سمع بقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة . ويذكر أن الرشيد كان له طبيب نصراني حاذق فقال لعلي بن الحسين : ليس في كتابكم من علم الطب شيء ، والعلم علمان : علم الأديان وعلم الأبدان . فقال له علي : قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابنا . فقال له : ماهي ؟ قال قوله عز وجل : « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا » . فقال النصراني : ولا يؤثر عن رسولكم شيء من الطب . فقال علي : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم الطب في ألفاظ يسيرة^(٢) . قال : ماهي ؟ قال : ” المعدة بيت الأذى والحمية رأس كل دواء وأعط كل جسد ما عودته “ . فقال النصراني : ماترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبيباً .

قلت : ويقال إن معالجة المريض نصفان : نصف دواءً ونصف حمية . فإن اجتمع فكأنك بالمريض قد برأ وصح ، وإلا فالحمية به أولى ؛ إذ لا ينفع دواء مع ترك الحمية . ولقد تنفع الحمية مع ترك الدواء . ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أصل كل دواء الحمية “ . والمعنى بها — والله أعلم — أنها تنفي عن كل دواء ؛ ولذلك يقال : إن الهند جبل معالجتهم الحمية ، يمتنع المريض عن الأكل والشرب والكلام عدّة أيام فيبرأ ويصح .

الخامسة — روى مسلم عن آبن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” الكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معي واحد “ . وهذا منه صلى الله

(١) في ع : نزل لثمة . قال الجوهرى : الأثمة هي الكرش .

(٢) في ع : المعدة بيت الداء والحمية رأس الدواء . هكذا في الرواية المشهورة وليس يحدث بل هو من كلام الحارث بن كادة طبيب العرب راجع كشف الغطاء ج ٢ ص ٢١٤ فقه بحث فقه في هذا الحديث .

عليه وسلم حصص على التقليل من الدنيا والزهد فيها والقناعة بالبُلغة . وقد كانت العرب تمتدح بقلعة الأكل وتذم بكثرة . كما قال قائلهم :

تَكْفِيهِ فَلَذَّةٌ كَيْدُ لَبِّ أَلْمِ بِهَا * مِنْ الشَّوَاءِ وَيُرْوَى شُرْبُهُ الْغَمْرُ ^(١)

وقالت أم زرع في ابن أبي زرع : وَيُسْبَعُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ . وقال حاتم الطائي يذم بكثرة الأكل :
فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَ بِطَنِكَ سُؤْلَهُ * وَفَرَجَكَ نَالًا مُنْتَهَى الدَّمِّ أَجْمَعًا ^(٢)

وقال الخَطَّابِيُّ : معنى قوله [صلى الله عليه وسلم] : ” المؤمن يأكل في مِعى واحد “ أنه يتناول دون شعبه ، ويؤثر على نفسه ويُنقِى من زاده لغيره ؛ فيقتنه ما أكل . والتأويل الأول أولى والله أعلم . وقيل في قوله عليه السلام : ” والكافر يأكل في سبعة أمعاء “ ليس على عمومه ؛ لأن المشاهدة تدفعه ، فإنه قد يوجد كافر أقل أكلاً من مؤمن ، ويُسلم الكافر فلا يَقبلُ أكله ولا يزيد . وقيل : هو إشارة إلى معين . ضاف النبي صلى الله عليه وسلم ضيفاً كافر يقال : إنه الجَهَّجَاهُ الغِفَارِيُّ . وقيل : بُمَامَةَ بنِ أَنَال . وقيل : نَضْلَةُ بنِ عمرو الغِفَارِيُّ . وقيل : بَصْرَةَ بنِ أَبِي بَصْرَةَ الغِفَارِيُّ . فشرب حَلَّابِ سبعِ شياهِ ، ثم إنه أصبح فأسلم فشرب حلاب شاة فلم يستمتع به ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك . فكانه قال : هذا الكافر . والله أعلم . وقيل : إن القلب لما تنور بنور التوحيد نظر إلى الطعام بعين التقوى على الطاعة ، فأخذ منه قدر الحاجة ، وحين كان مُظلمًا بالكفر كان أكله كالبهيمة ترع حتى تَنَلِّطَ ^(٣) .

واختلف في هذه الأمعاء ، هل هي حقيقة أم لا ؟ فقيل : حقيفة ، ولما أسماء معروفة عند أهل العلم بالطب والتشريح . وقيل : هي كآيات عن أسباب سبعة يأكل بها النهم : يأكل للحاجة والخبر والشم والنظر واللس والذوق ويزيد استغناماً ^(٤) . وقيل : المعنى أن يأكل أكل من له سبعة أمعاء . والمؤمن بخفة أكله يأكل أكل مريب ليس له إلا مِعى واحد ؛

(١) البيت لأعشى باهلة ، روى أخاه المنتشر بن وهب الباهلي . ورواية اللسان : يكفيه حزة فله ... والمعنى واحد . والغدر (يضم الأول وفتح الثاني) : القدر الصغير . (٢) في ع : ابنة . تشبهها (٣) الجفرة : الصغيرة من ولد المعزى إذا بلغ أربعة أشهر . (٤) الذي في ديوانه : * وإنك مهما نعت ... الخ . (٥) من ع . (٦) التلط : الرقيق من الروث . (٧) يريد شهوة الأذن . (٨) في ع : استغناما .

فيشارك الكافر بجزء من أجزاء أكله، ويزيد الكافر عليه بسبعة أمثاله. والمبى في هذا الحديث هو المعدة.

السادسة - وإذا تقرر هذا فأعلم أنه يستحب للإنسان غسل اليد قبل الطعام وبعده؛ لقوله عليه السلام: "الوضوء قبل الطعام وبعده بركة". وكذا في التوراة. رواه زاذان عن سلمان. وكان مالك يكره غسل اليد للظيفة. والأفتداء بالحديث أولى. ولا يأكل طعاما حتى يعرف أحازا هو أم باردا؟ فإنه إن كان حاراً فقد يتأذى. وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أبردوا بالطعام فإن الحار غير ذى بركة" حديث صحيح. وقد تقدم في «البقرة». ولا يشمه فإن ذلك من عمل البهائم، بل إن أشتهاه أكله، وإن كرهه تركه، وبصغر اللقمة ويكثر مضغها لئلا يبعث شربها. ويُسمى الله تعالى في أوله ويمجده في آخره. ولا ينبغي أن يرفع صوته بالحمد إلا أن يكون جلساؤه قد فرغوا من الأكل؛ لأن رفع الصوت متعاً لهم من الأكل. وآداب الأكل كثيرة، هذه جملة منها. وسيأتي بعضها في سورة «هود» إن شاء الله تعالى. وللشرب أيضا آداب معروفة، تركها ذكراها لشهرتها. وفي صحيح مسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أكل أحدكم فليأكل بيته وإذا شرب فليشرب بيته فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله".

السابعة - قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ أي في كثرة الأكل، وعنه يكون كثرة الشرب، وذلك يتقل المعدة، ويبطئ الإنسان عن خدمة ربه، والأخذ بمحظه من نوافل الخير. فإن تعدى ذلك إلى ما فوقه مما يمنعه القيام بالواجب عليه حرم عليه، وكان قد أسرف في مطعمه ومشربه. روى أسد بن موسى من حديث عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أكلت ثريدا بلحم سمين، فأثمت النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أجتشى؛ فقال: "أكفف عليك من جشائك أبا جحيفة فإن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة". فأكمل أبو جحيفة بله بطنه حتى فارق الدنيا، وكان إذا تغذى لا يتعشى، وإذا تعشى لا يتغذى.

(١) راجع ج ٩ ص ٦٤ . (٢) التجشؤ: نفس المعدة عند الانغلاق. في وع رز: ثريد بر.

قلت : وقد يكون هذا معنى قوله عليه السلام : " المؤمن يأكل في مِعَى واحد " أى التام الإيمان ؛ لأن من حسن إسلامه وكل إيمانه كأبى بحيفة تفكر فيما يصير إليه من أمر الموت وما بعده ؛ فيمنعه الخوف والإشفاق من تلك الأحوال من استيفاء شهراته . والله أعلم . وقال ابن زيد : معنى « وَلَا تُسْرِفُوا » لا تأكلوا حراما . وقيل : " من السرف أن تأكل كل ما أشتهيت " . رواه أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ، خرجه ابن ماجه في سننه . وقيل : من الإسراف الأكل بعد الشبع . وكل ذلك محظور . وقال لقمان لابنه : يا بني لا تأكل شيعا فوق شيع ، فإنك إن تبيد هذه للكلب خير من أن تأكله . وسأل سمرة ابن جندب عن ابنه ما فعل ؟ قالوا : بيئنا البارحة . قال : بيئنا ! فقالوا : نعم . قال : أما إنه لومات ما صليت عليه . وقيل : إن العرب في الجاهلية كانوا لا يأكلون دسما في أيام مجهم ، ويكتفون باليسير من الطعام ، ويطوفون عراة . فقيل لهم : « خُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا » أى لا تسرفوا في تحريم ما لم يحزم عليكم .

قوله تعالى : قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ) بين أنهم حرّموا من تلقاء أنفسهم ما لم يحترمه الله عليهم . والزينة هنا الملابس الحسن ، إذا قدر عليه صاحبه . وقيل : جميع الثياب ؛ كما روى عن عمر : إذا وسع الله عليكم فأوسعوا . وقد تقدم . وروى عن علي بن الحسين ابن علي بن أبي طالب شيخ مالك رضى الله عنهم أنه كان يلبس كساء خرا بجمسين دينارا ، يلبسه في الشتاء ، فإذا كان في الصيف تصدق به ، أو باعه فتصدق بجمته ، وكان يلبس في الصيف

توبين من متاع مصر مُشَقِّين^(۱) ويقول : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ » .

التائيسة — وإذا كان هذا فقد دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب ، والتجمل بها في الجُمع والأعياد ، وعند لقاء الناس ومزاورة الإخوان . قال أبو العالِية : كان المسلمون إذا تزاؤروا تجملوا . وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب أنه رأى حُلَّةَ سَيْرَاءَ^(۲) تباع عند باب المسجد ، فقال : يا رسول الله ، لو اشتريتها ليوم الجمعة وللوفاة إذا قدموا عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما يلبس هذا من لا خلاق له في الآخرة » . فما أنكر عليه ذكر التجمل ، وإنما أنكر عليه كونها سَيْرَاءَ . وقد اشترى تميم الدَّارِي حُلَّةَ بَآلَفِ درهم كان يصل فيها . وكان مالك بن دينار يلبس الثياب العَدْنِيَّةَ الجياد . وكان ثوب أحمد بن حنبل يشترى بخو الدينار . ابن هذا ممن يرض عنه ويؤثر لباس الخشن من الكَثَّانِ والصوف من الثياب . ويقول : « وَابِئْسَ التَّقْوَى ذَلِكْ خَيْرٌ » هيات ! أتري من ذكرنا تركوا لباس التقوى ، لا والله ! بل هم أهل التقوى وأولو المعرفة والثَّيِّبِ ، وغيرهم أهل دَعْوَى ، وقلوبهم خالية من التقوى . قال خالد بن شَوَدْب : شهدت الحسن وأناه قَرَقَدَ ، فأخذته الحسن بكسائه فدهه إليه وقال : يا قَرَقَدَ ، بآبن أم فريقد ، إن البر ليس في هذا الكساء ، إنما البر ما وَقَرَّ في الصدر وصدقته العمل . ودخل أبو محمد آبن أنحى معروف الكرخي على أبي الحسن بن يَسَارٍ وعليه جبة صوف ، فقال له أبو الحسن : يا أبا محمد ، صوّفت قلبك أو جسمك ؟ صوّف قلبك وألبس القُوهِيَّ على القُوهِيَّ . وقال رجل للشَّيْبِيَّ : قد ورد جماعة من أصحابك وهم في الجامع ، ففضي فرأى عليهم المرقعات والفوط ، فأنشأ يقول :

أما الخبيام فلأنها نكياهم • وأرى نساء الحى غير نساها

(۱) ثوب مشق ومشوق : مصبوغ بالمشق ، وهو صبغ أحمر . (۲) سِراء (سبين) مهملة مكسورة ثم باه مثناة مفتوحة ثم ألف مدودة : نوع من البرود فيه خطوط صفراء أو يتخلطه حرير . وضبطها « الحلة » هنا بالثوبين ، على أن سِراء صفة . وبغير ثوبين على الإضافة . وهما وجهان مشهوران . (۳) في ج و ك و هـ : « بشار » . (۴) القوهي : ضرب من الثياب بيض فارسي منسوبة إلى هستان .

قال أبو الفرج بن الجوزي رحمه الله : وأنا أكره لبس القُوطِ والمرقعات لأربعة أوجه : أحدها — أنه ليس من لبس السلف ، وإنما كانوا يرقعون ضرورة . والثاني — أنه يتضمن أدعاء الفقر ، وقد أمر الإنسان أن يظهر أثر نعم الله عليه . والثالث — إظهار التزهّد ، وقد أمرنا بستره . والرابع — أنه تشبه بهؤلاء المترحمين عن الشريعة . ومن تشبه بقوم فهو منهم . وقال الطبري : ولقد أخطأ من آثر لباس الشعر والصوف على لباس القطن والكتان مع وجود السبيل إليه من حلّه . ومن أكل البقول والعدس وآخاره على خبز البر . ومن ترك أكل اللحم خوفاً من عارض شهوة النساء . وسئل بشر بن الحارث عن لبس الصوف ، فشق عليه وتبينت الكراهة في وجهه ثم قال : لبس الخبز والمعصفر أحب إلى من لبس الصوف في الأمصار . وقال أبو الفرج : وقد كان السلف يلبسون الثياب المتوسطة ، لا المترفعة ولا الدون ، ويختارون أجودها للجمعة والعيد وللقاء الإخوان ، ولم يكن تخير الأجود عندهم قبيحاً . وأما اللباس الذي يزرى بصاحبه فإنه يتضمن إظهار الزهد وإظهار الفقر ، وكأنه لسان شكوى من الله تعالى ، ويوجب احتقار اللابس ، وكل ذلك مكروه منهي عنه . فإن قال قائل : تجو يد اللباس هو النفس وقد أمرنا بمجاهدتها ، وتزين للخلق وقد أمرنا أن تكون أفعالنا لله لا للخلق . فالجواب ليس كل ما تهواه النفس يُدّم ، وليس كل ما يُتبرّن به للناس يُكره ، وإنما يُنهي عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه أو على وجه الرياء في باب الدين . فإن الإنسان يجب أن يرى جميلاً . وذلك حظ للنفس لا يلام فيه . ولهذا يسرح شعره وينظر في المرأة ويسوى عمامته ويلبس بطانة الثوب الخسنة إلى داخل وظهارته الحسننة إلى خارج . وليس في شيء من هذا ما يكره ولا يُدّم . وقد روى مكحول عن عائشة قالت : كان نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظرونه على الباب ، نخرج يريدهم ، وفي الدار ركوة فيها ماء ، فجعل ينظر في الماء ويسوى لحيته وشعره . فقالت : يا رسول الله ، وأنت تفعل هذا ؟ قال : ” نعم إذا خرج الرجل إلى إخوانه فليهيء من نفسه فإن الله جميل يحب الجمال “ . وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر “ .

(١) في جردك . نعمة . وفي الحديث « إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده » رواه الترمذي .

فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة . قال : ” إن الله جميل يحب الجمال اليبكر الحق وتَحَطُّ الناس “ . والأحاديث في هذا المعنى كثيرة ، تدل كلها على النظافة وحسن الهيئة . وقد روى محمد بن سعد أخبرنا الفضل بن دُكَيْن قال حدثنا مُنْدَل عن نور عن خالد بن معدان قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافر بالمشط والمرآة والذهن والسواك والكحل . وعن ابن جريج : مشط عاج يمشط به . قال ابن سعد : وأخبرنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن ربيع بن صبيح عن يزيد الزفائني عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه ويسرح لحيته بالماء . أخبرنا يزيد ابن هارون حدثنا عماد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم مُكْحَلَةٌ يكتحل بها عند النوم ثلاثا في كل عين .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ الطيبات اسم عام لما طاب كسبا وطعما . قال ابن عباس وقناة : يعنى بالطيبات من الرزق ما حرم أهل الجاهلية من البحائر والسوائب والوصائل والحوامى . وقيل : هى كل مستلذذ من الطعام . وقد اختلف في ترك الطيبات والإعراض عن اللذات ؛ فقال قوم : ليس ذلك من القُرْبَات ، والفعل والترك يستوى في المباحات . وقال آخرون : ليس قُرْبَةً في ذاته ، وإنما هو سبيل إلى الزهد في الدنيا ، وقصر الأمل فيها ، وترك التكلف لأجلها ؛ وذلك مندوب إليه ، والمندوب قُرْبَةٌ . وقال آخرون : ونقل عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قوله : لو شئنا لأتخذنا صِلَاءً وَصَلَاتٍ وَصَبَابًا ، ولكنى سمعت الله تعالى يذم أفواما فقال : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا » . وروى « صرائق » بالراء ، وهما جميعا الجرادق . والصلائق (باللام) : ما يلقى من اللوم والبقول . والصلاء (بكسر الصاد والمد) : الشواء . والصلتاب : الخردل بالزبيب . وفرق آخرون بين حضور ذلك كله بكافة وبغير كافة . قال أبو الحسن علي بن المفضل المقدسى شيخ أشياخنا : وهو الصحيح إن شاء الله عز وجل ؛ فإنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه امتنع من

(١) راجع ١٦٦ ص ١٩٩ . (٢) الجرادق : جمع جردقة ، وهو الزبيب .

طعام لأجل طيبه قُط ، بل كان يأكل الحلوى والعسل والبطيخ والرطب ، وإنما يكره التكاف لما فيه من التشاغل بشهوات الدنيا عن مهمات الآخرة . والله تعالى أعلم .

قلت : وقد كره بعض الصوفية أكل الطيبات ؛ واحتج بقول عمر رضى الله عنه : إياكم واللحم فإن له ضَرَاوَةً كَضَرَاوَةِ الْحَجَرِ . والجواب أن هذا من عمر قول نرجح على من خشى منه إنبات التنعم في الدنيا ، والمداومة على الشهوات ، وشفاء النفس من اللذات ، ونسيان الآخرة والإقبال على الدنيا ، ولذلك كان يكتب عمر إلى عماله : إياكم والتنعم وزيء أهل العجم ، وأخشوشنوا . ولم يرد رضى الله عنه تحريم شئ أحله الله ، ولا تحظر ما أباحه الله تبارك اسمه . وقول الله عز وجل أولى ما أمثل وأتعمد عليه . قال الله تعالى : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ » . وقال عليه السلام : ” سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم “ . وقد روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل الطَّبِيخَ بالرطب ويقول : ” يكسر حر هذا برد هذا وبرد هذا حر هذا “ . والطَّبِيخُ لغة في البَطِيخِ ، وهو من المقلوب . وقد مضى في « المسائدة » الرُدُّ على من آثر أكل الخشن من الطعام . وهذه الآية ترد عليه وغيرها : والحمد لله .

الرابعة — قوله تعالى : (قُلْ هِيَ الَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) يعني بحجة من توحيد الله تعالى والتصديق له ؛ فإن الله ينعم ويرزق ، فإن وحده المنعم عليه وصدقه فقد قام بحق النعمة ، وإن كفر فقد أمكن الشيطان من نفسه . وفي صحيح الحديث ” لا أحد أصبر على أذى من الله يعافهم ويرزقهم وهم يدعون له الصاحبة والولد “ . وتم الكلام على « الحياة الدنيا » . ثم قال « خَالِصَةٌ » بالرفع ، وهي قراءة ابن عباس ونافع . (خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) أى يُحْلِصُ الله الطيبات في الآخرة للذين آمنوا ، وإيس للمشركين فيها شئ ، كما كانت لهم في الدنيا من الاشتراك فيها . ومجاز الآية : قل هي للذين آمنوا مشتركة في الدنيا مع غيرهم ، وهي للأومنين

(١) أى أن له عادة يترجع إليها كمادة الحجر . أى عادة طلبة لأكله وتسمى القرم وهي شدة شهوة اللحم .

(٢) راجع ج ٦ ص ٢٦٠ فما بعد .

خالصةً يوم القيامة . فخالصةٌ مستأنف على خبر مبتدأ مضمر . وهذا قول ابن عباس والضحاك والحسن وقنادة والسدي وابن جريح وابن زيد . وقيل : المعنى أن هذه الطيبات الموجودات في الدنيا هي خالصةٌ يوم القيامة ، للمؤمنين في الدنيا ؛ وخلوصها أنهم لا يعاقبون عليها ولا يعذبون فقولہ : « فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » متعلق « بِآمَنُوا » . وإلى هذا يشير تفسير سعيد بن جبیر . وقرأ الباقون بالنصب على الحال والقطع ؛ لأن الكلام قد تمّ دونه . ولا يجوز الوقف على هذه القراءة على « الدُّنْيَا » ؛ لأن ما بعده متعلق بقوله : « لِلَّذِينَ آمَنُوا » حالاً منه ؛ بتقدير قل هي ثابتة للذين آمنوا في الحياة الدنيا في حال خلوصها لهم يوم القيامة ؛ قاله أبو علي . وخبر الابتداء « لِلَّذِينَ آمَنُوا » . والعامل في الحال ما في اللام من معنى الفعل في قوله : « لِلَّذِينَ » واختار سيويوه النصب لتقدم الظرف . ﴿ كَذَلِكَ تَفْصَلُ الْآيَاتِ ﴾ أي كالذي فصلت لكم الحلال والحرام أفصل لكم ما تحتاجون إليه .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ
وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا
وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾
فيه مسألة واحدة :

قال الكلبى : لما لبس المسلمون الثياب وطافوا بالبيت صيهم المشركون ؛ فزت هذه الآية . والفواحش : الأعمال المُرططة في القبح ، ما ظهر منها وما بطن . وروى روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق عن ابن أبي نجيب عن مجاهد قال : « مَا ظَهَرَ مِنْهَا » نكاح الأمهات في الجاهلية . « وَمَا بَطَّنَ » الزنى . وقال قنادة : سرها وعلانياتها . وهذا فيه نظر ؛ فإنه ذكر الإثم والبغى فدل أن المراد بالفواحش بعضها ، وإذا كانت كذلك فالظاهر من الفواحش الزنى . والله أعلم . ﴿ وَالْإِثْمَ ﴾ قال الحسن : الخمر . قال الشاعر :
شربت الإثم حتى ضلّ عقلى • كذاك الإثم تذهب بالعقول

وقال آخر :

نشرب الإثم بالصُّوَاعِ جِهَارًا • وترى المسك بيننا مُسْتَمَارًا^(١)

(وَالْبَيْتِ) الظلم وتجاوز الحدّ فيه . وقد تقدّم . وقال ثعلب : البني أن يقع الرجل في الرجل فينتكّم فيه ، ويبني عليه بغير الحق ؛ إلا أن ينتصر منه بحق . وأخرج الإثم والبني من الفواحش وهما منه لعظمهما وخشهما ؛ فنصّ على ذكرهما تأكيداً لأمرهما وقصداً للزجر عنهما . وكذا (وَأَنَّ تُشْرِكُوا) (وَأَنَّ تَقُولُوا) وهما في موضع نصب عطفاً على ما قبيل . وقد أنكّر جماعة أن يكون الإثم بمعنى الخمر . قال الفراء : الإثم ما دون الحدّ والاستطالة على الناس . قال الضحّاك : فاما أن يكون الإثم الخمر فلا يعرف ذلك ، وحقيقة الإثم أنه جمع المعاصي ؛ كما قال الشاعر :

إني وجدتُ الأمرَ أُرشدُهُ • تقوَى الإلهَ وشَرهُ الإثمُ

قلت : وأنكره ابن العربي أيضاً وقال : « ولا حجة في البيت ؛ لأنه لو قال : شربت الذنب أو شربت الوزر لكان كذلك ، ولم يوجب قوله أن يكون الذنب والوزر أسماء من أسماء الخمر كذلك الإثم . والذي أوجب التكلم بمثل هذا الجهل باللغة وبطريق الأدلة في المعاني » . قلت : وقد ذكرناه عن الحسن . وقال الجوهري في الصحاح : وقد يسمى الخمر إثمًا ، وأنشد :

* شربت الإثم ... * البيت

وأنشده المروزي في غريبه ، على أن الخمر الإثم . فلا يبعد أن يكون الإثم يقع على جميع المعاصي وعلى الخمر أيضاً لغةً ، فلا تناقض . والبي : التجاوز في الظلم ، وقيل : الفساد .

قوله تعالى : وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً

وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾

فيه مسألة واحدة :

(١) الصواع : إنا . يشرب فيه . ومستعار : متداول . أي تتوارره بأيدينا تشتمه .

(٢) يريد به البيت الأول .

قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ﴾ أى وقت مؤقت . ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ ﴾ أى الوقت المعلوم عند الله عز وجل . وقرأ ابن سيرين « جاء أجالهم » بالجمع ﴿ لَا يَسْتَأْخِرُونَ ﴾ عنه ساعة ولا أقل من ساعة ؛ إلا أن الساعة خصت بالذكر لأنها أقل أسماء الأوقات ، وهى ظرف زمان . ﴿ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ فدل بهذا على أن المقتول إنما يقتل بأجله . وأجل الموت هو وقت الموت ؛ كما أن أجل الدين هو وقت حلوله . وكل شئء وقت به شئء فهو أجل له . وأجل الإنسان هو الوقت الذى يعلم الله أنه يموت الحى فيه لا محالة . وهو وقت لا يجوز تأخير موته عنه ، لا من حيث إنه ليس مقدوراً تأخيره . وقال كثير من المعتزلة إلا من شد منهم : إن المقتول مات بغير أجله الذى ضرب له ، وأنه لو لم يقتل لحى . وهذا غلط ، لأن المقتول لم يميت من أجل قتل غيره له ، بل من أجل ما فعله الله من إزهاق نفسه عند الضرب له . فإن قيل : فإن مات بأجله فلم تقتلون ضار به وتقتصون منه ؟ . قيل له : نقتله لتعديبه وتصرفه فيما ليس له أن يتصرف فيه ، لا لموته وخروج الروح إذ ليس ذلك من فعله . ولو ترك الناس والتمتدى من غير فواصل لأذى ذلك إلى الفساد ودمار العباد . وهذا واضح .

قوله تعالى : يَدْبِنِي آدَمَ إِمَّا يَا تَبِينَكَ رَسُولٌ مِنْكُمْ يَقْضُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي فَمَنْ آتَقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٥﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِءَايَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَا تَبِينَكُمْ رَسُولٌ مِنْكُمْ ﴾ شرط . ودخلت النسبون توكيدا لدخول « ما » . وقيل : ما صلة ، أى إن يأتكم . أخبر أنه يرسل إليهم الرسل منهم لتكون إجابتهم أقرب . والقصص إنباع الحديث بعضه بعضا . ﴿ آيَاتِي ﴾ أى فرائض وأحكام . ﴿ فَمَنْ آتَقَى وَأَصْلَحَ ﴾ شرط ، وما بعده جوابه ، وهو جواب الأزل . أى وأصاح منكم ما بينى وبينه . ﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ دليل على أن المؤمنين يوم القيامة لا يخافون ولا يحزنون ، ولا يلحقهم رعب ولا فزع . وقيل : قد يلحقهم أهوال يوم القيامة ، ولكن

مآلم الأيمن . وقيل : جواب « إنا يَا بَيْنَكُمْ » ما دلّ عليه الكلام ، أى فأطيعوهم ” فَمَنْ
آتَى وَأَصَاحَّ “ والقول الأول قول الزجاج .

قوله تعالى : **فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ**
أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتُوفَوْنَهُمْ
قَالُوا إِنَّا مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَيَّ
أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : (**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ**) المعنى أى - ظلم أشنع
من الافتراء على الله تعالى والتكذيب بآياته . ثم قال : (**أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِّنَ الْكِتَابِ**)
أى ما كتب لهم من رزق وعمر وعمل ؛ عن ابن زيد . ابن جبیر : من شقاء وسعادة .
ابن عباس : من خير وشر . الحسن وأبو صالح : من العذاب بقدر كدهم . واختيار الطبري
أن يكون المعنى : ما كتب لهم ، أى ما قدر لهم من خير وشر ورزق وعمل وأجل ؛ على ما تقدم
عن ابن زيد وابن عباس وابن جبیر . قال : ألا ترى أنه أتبع ذلك بقوله : (**حَتَّىٰ إِذَا**
جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتُوفَوْنَهُمْ) يعنى رسل ملك الموت . وقيل : « **الْكِتَابِ** » هنا القرآن ؛ لأن عذاب
الكفار المذكور فيه . وقيل : « **الْكِتَابِ** » اللوح المحفوظ . ذكر الحسن بن عليّ الجلوانيّ قال :
أملّى عليّ عليّ بن المدينيّ قال : سألت عبد الرحمن بن مهديّ عن القسدر فقال لى : كل شئ ،
بقدر ، والطاعة والمعصية بقدر ، وقد أعظم الفرية من قال : إن المصاحف ليست بقدر .
قال عليّ وقال لى عبد الرحمن بن مهديّ : العلم والقدر والكتاب سواء . ثم عرضت كلام
عبد الرحمن بن مهديّ على يحيى بن سعيد فقال : لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير . وروى يحيى
ابن معين حدثنا مروان الفرزاريّ حدثنا إسماعيل بن سميع عن بكير الطويل عن مجاهد عن ابن
عباس « **أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِّنَ الْكِتَابِ** » قال : قوم يعملون أعمالا لا بد لهم من أن يعملوها .
و « **حَتَّىٰ** » ليست غاية ، بل هى ابتداء خبر عنهم . قال الخليل وسيبويه : حتى وإنا والآ

لَا يُمَلِّئُنَّ لَهُنَّ حُرُوفَ فَتَوَرَّقُوا مِنْهَا وَبَيْنَ الْأَسْمَاءِ نَحْوَ حَبْلٍ وَسَكْرَى . قَالَ الرَّجَاعُ : تَكْتَبُ حَتَّى بِأَلْيَاءِ لَأَنْهَا أَشْبَهَتْ سَكْرَى ، وَلَوْ كَتَبْتَ أَلَا بِأَلْيَاءِ لَأَشْبَهَتْ إِلَى . وَلَمْ تَكْتَبْ إِنَّمَا بِأَلْيَاءِ لَأَنْهَا « إِنْ » ضُمَّتْ إِلَيْهَا مَا . (قَالُوا أَيَّمَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ) سَوَالُ تَوْبِيخٍ . وَمَعْنَى « تَدْعُونَ » تَعْبُدُونَ . (قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا) أَيْ بَطَلُوا وَذَهَبُوا . قِيلَ : يَكُونُ هَذَا فِي الْآخِرَةِ . (وَيَتَذَكَّرُونَ عَلَىٰ آثَمِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ) أَيْ أَفْزَرُوا بِالْكَفْرِ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ .

قوله تعالى : قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰ إِذَا آذَرُكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَيْنَهُمْ لِأَوْلِيَانِهِمْ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَعَذَابُكُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ وَلَكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أَوْلِيَانَهُمْ لِأُخْرَيْنَهُمْ فَمَا كَانَ لَكَ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فذوقوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : (قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ) أَيْ مَعَ أُمَّةٍ ، فـ « نَجَى » بِمَعْنَى مَعَ . وَهَذَا لَا يَمْتَنِعُ ؛ لِأَنَّ قَوْلَكَ : زَيْدٌ فِي الْقَوْمِ ، أَيْ مَعَ الْقَوْمِ . وَقِيلَ : هِيَ عَلَىٰ بَابِهَا ، أَيْ ادْخُلُوا فِي جَمَلَتِهِمْ . وَالْفَائِلُ قِيلَ : هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، أَيْ قَالَ اللَّهُ ادْخُلُوا . وَقِيلَ : هُوَ مَالِكُ خَازِنِ النَّارِ . (كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا) أَيْ الَّتِي سَبَقَتْهَا إِلَى النَّارِ ، وَهِيَ أُخْتُهَا فِي الدِّينِ وَالْمِلَّةِ . (حَتَّىٰ إِذَا آذَرُكُوا فِيهَا جَمِيعًا) أَيْ اجْتَمَعُوا . وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ « تَدَارَكُوا » وَهُوَ الْأَصْلُ ، ثُمَّ وَقَعَ الْإِدْغَامُ فَاجْتَبَجَ إِلَى الْفِ الْوَصْلُ . وَحَكَاهَا الْمَهْدِيُّ عَنْ أَبِي نَسْرَةَ . النُّجَاسُ : وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ « حَتَّىٰ إِذَا آذَرُكُوا » أَيْ أَدْرَكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . وَعِصْمَةُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو « حَتَّىٰ إِذَا آذَرُكُوا » بِإِثْبَاتِ الْأَلْفِ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ السَّاكِنَيْنِ . وَحَكَى : هَذَا عَبْدُ اللَّهِ . وَلَهُ ثَلَاثُ الْمَالَ . وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو أَيْضًا : « إِذَا إِذَرُكُوا » بِقَطْعِ الْفِ

الوصل ؛ فكأنه سكت على « إذا » للتذكُّر ، فلما طال سكوتُه قطع ألف الوصل كما مبتدئ بها . وقد جاء في الشعر قطع ألف الوصل نحو قوله :

يا نفس صبراً كلِّ حى لاقى * وكل إثنين إلى أفترق

وعن مجاهد وحُميد بن قيس « حتى إذ أدركوا » بحذف ألف « إذا » لالتقاء الساكنين ، وحذف الألف التي بعد الدال . « جميعاً » نصب على الحال . (قَالَتْ أُنْحَرَاهُمْ لِأَوْلَادِهِمْ) أى آخرهم دخولاً وهم الأتباع لأولادهم وهم القادة . (رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَمَا تَبِيتُهُمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ النَّارِ) فاللام في « لأولادهم » لام أجل ؛ لأنهم لم يخاطبوا أولادهم ولكن قالوا في حق أولادهم ربنا هؤلاء أضلونا . والضعف المثل الزائد على مثله مرة أو مرات . وعن ابن سعد أن الضعف ها هنا الأفاعى والحيات . ونظير هذه الآية « رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِّنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا » . وهناك أتى ذكر الضعف بأشيع من هذا وما يقرب عليه من الأحكام ، إن شاء الله تعالى . (قَالَ لِكُلِّ ضِعْفٍ) أى للتساع والمتبوع . (وَلَكِنَّ لَا يَعْلَمُونَ) على قراءة من قرأ بالياء ؛ أى لا يعلم كل فريق ما بالفريق الآخر ، إذ لو علم بعض من في النار أن عذاب أحد فوق عذابه لكان نوع سلوة له . وقيل : المعنى « وَأَيُّكُمْ لَا تَعْلَمُونَ » بالياء ، أى ولكن لا تعلمون أيها المخاطبون ما يجحدون من العذاب . ويوزن أن يكون المعنى ولكن لا تعلمون أهل الدنيا مقدار ما هم فيه من العذاب . (وَقَالَتْ أَوْلَادُهُمْ لِأُنْحَرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ) أى قد كفرتم وفعلتم كما فعلنا ، فليس تستحقون تخفيفاً . العذاب (فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ) .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَحْمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٩﴾ لَهُمْ مِّنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿١٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتِّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ﴾
 أى لأرواحهم . جاءت بذلك أخبار صحاح ذكرناها في كتاب (التذكرة) . منها حديث البراء
 ابن عازب ، وفيه في قبض روح الكافر قال : ويخرج منها ريح كأن من جيفة وجدت على وجه
 الأرض ، فيصعدون بها فلا يمزون على إلا من الملائكة إلا قالوا : ما هذه الروح الخبيثة .
 فيقولون فلان بن فلان ، فأبغ أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا ، حتى يتنوها بها إلى السماء
 الدنيا فيستفتحون فلا يفتح لهم ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُفَتِّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ
 السَّمَاءِ » الآية . وقيل : لا تفتح لهم أبواب السماء إذا دعوا ، قاله مجاهد والنخعي . وقيل :
 المعنى لا تفتح لهم أبواب الجنة ؛ لأن الجنة في السماء . ودل على ذلك قوله : ﴿ وَلَا يَدْخُلُونَ
 الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَلْبُ فِي سَمِّ الْحَيَاطِ ﴾ والجل لا يلج فلا يدخلونها أبنته . وهذا دليل قطعي
 لا يجوز العفو عنهم . وعلى هذا أجمع المسلمون الذين لا يجوز عليهم الخطأ أن الله سبحانه وتعالى
 لا يغفر لهم ولا لأحد منهم . قال القاضى أبو بكر بن الطيب : فإن قال قائل كيف يكون
 هذا إجماعاً من الأمة ؟ وقد زعم قوم من المتكلمين بأن مثلاً اليهود والنصارى وغيرهم من
 أهل الكفر يسوا في النار . قيل له : هؤلاء قوم أنكروا أن يكون المقلد كافراً لشبهة دخلت
 عليهم ، ولم يزعموا أن المقلد كافر وأنه مع ذلك لبس في النار ، والعلم بأن المقلد كافر أو غير
 كافر طريقه النظر دون التوقيف والخبر . وقرأ حمزة والكسائي « لَا يُفَتِّحُ » بالياء مضمومة
 على تذكير الجمع . وقرأ الباقون بالناء على تانيث الجماعة ؛ كما قال : « مُفَتِّحَةٌ لَهُمُ الْأَبْوَابُ »^(۱)
 فانت . ولما كان التانيث في الأبواب غير حقيقى جاز تذكير الجمع . وهى قراءة ابن عباس
 بالياء . وخفف أبو عمرو وحمزة والكسائي ، على معنى أن التخفيف يكون للقليل والكثير ،
 والتشديد للكثير والتكرير مرة بعد مرة لا غير ، والتشديد هنا أولى لأنه على الكثير أدل .
 والجل من الإبل . قال الفراء : الجمل زوج الناقة . وكذا قال عبد الله بن مسعود لما سئل
 عن الجمل فقال : هو زوج الناقة ؛ كأنه استجهل من سأله عما يعرفه الناس جميعاً . والجمع

(۱) راجع ج ۱۵ ص ۲۱۹ .

جَمَالٌ وَأَجْمَالٌ وَجَمَالَاتٌ وَجَمَائِلٌ . وَإِنَّمَا يُسَمَّى جَمَالًا إِذَا أُرْبِعَ . وَفِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : « حَتَّى يَلِيحَ الْجَمَلُ الْأَصْفَرُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ » . ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ الْأَنْبَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا نَصْرَبْنِ دَاوُدَ حَدَّثَنَا أَبُو عَيْدٍ حَدَّثَنَا حِمَّاجٌ عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ ... ؛ فَذَكَرَهُ . وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ « الْجَمَلُ » بِضَمِّ الْجِيمِ وَفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِهَا . وَهُوَ حَبْسِلُ السَّفِينَةِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ الْقَلَسُ ، وَهُوَ حَبَالٌ مَجْمُوعَةٌ ، جَمْعُ جَمَلَةٍ ؛ قَالَهُ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى ثَعْلَبٌ . وَقِيلَ : الْحَبْلُ الْغَلِيظُ مِنَ الْقَنْبِ . وَقِيلَ : الْحَبْلُ الَّذِي يَصْعَدُ بِهِ فِي النَّخْلِ . وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ : « الْجَمَلُ » بِضَمِّ الْجِيمِ وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ هُوَ الْقَلَسُ أَيْضًا وَالْحَبْلُ ، عَلَى مَا ذَكَرْنَا آتَفًا . وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا « الْجَمَلُ » بِضَمِّتَيْنِ جَمْعُ جَمَلٍ ؛ كَأَسَدٍ وَأُسْدٍ ، وَالْجَمَلُ مِثْلُ أَسَدٍ وَأُسْدٍ . وَعَنْ أَبِي السَّمَّالِ « الْجَمَلُ » بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الْمِيمِ ، تَخْفِيفٌ « جَمَلٌ » . وَسَمُّ الْخِيَاطِ : نَقَبُ الْإِبْرَةِ ؛ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ . وَكُلُّ نَقَبٍ لَطِيفٍ فِي الْبَدَنِ يُسَمَّى سَمًّا وَسُمًّا وَجَمْعُهُ سُمُومٌ . وَجَمْعُ السَّمِّ الْقَاتِلِ سَمَامٌ . وَقَرَأَ ابْنُ سِيرِينَ « فِي سَمِّ » بِضَمِّ السِّينِ . وَالْخِيَاطُ مَا يَخِيْطُ بِهِ ؛ يُقَالُ : خِيَاطٌ وَيَخِيْطُ ؛ مِثْلُ إِزَارٍ وَمِئْتَرٍ وَقِنَاعٍ وَمَقْنَعٍ . وَالْمِهَادُ : الْفِرَاشُ . وَغَوَاشٍ جَمْعُ غَاشِيَةٍ ، أَيْ نِيرَانٍ تَعْشَاهُمْ . (وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ) يَعْنِي الْكُفَّارَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٠٧﴾

قوله تعالى : (لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا) كلام معترض ، أى والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون . ومعنى « لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » أى أنه لم يكلف أحدا من نفقات الزوجات إلا ما وجد وتمكن منه ، دون ما لا تتأله يده ، ولم يرد إثبات الاستطاعة قبل الفعل ؛ قاله ابن الطيب . نظيره « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا » .

قوله تعالى : **وَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَيْلٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَسُولَ رَبِّنَا بِالْحَقِّ وَنُودُوا أَنْ تُلْكُوا الْجَنَّةَ أَوْ رَتَّبُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٣٦﴾**

ذكر الله عز وجل فيما ينعم به على أهل الجنة نزع الغيل من صدورهم . والنزع : الاستخراج . والغيل : الحقد الكامن في الصدر . والجمع غلال . أى أذهبنا في الجنة ما كان في قلوبهم من الغيل في الدنيا . قال النبي صلى الله عليه وسلم : **” الغيل على باب الجنة ككبّارك الإبل قد نزعته الله من قلوب المؤمنين “** . وروى عن علي رضي الله عنه أنه قال : أرجو أن أكون أنا وعثمان وطاحه والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم : **« وَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَيْلٍ »** . وقيل : نزع الغل في الجنة ألا يحسد بعضهم بعضاً في تفاضل منازلهم . وقد قيل : إن ذلك يكون عن شراب الجنة ، ولهذا قال : **« وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا »** أى يطهّر الأوضار من الصدور؛ على ما يأتي بيانه في سورة **« الْإِنْسَانِ »** و **« الزُّمَرِ »** إن شاء الله تعالى . **﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا ﴾** [أى لهذا] الثواب ؛ بأن أرشدنا وخلق لنا الهداية . وهذا رد على القدرية . **﴿ وَمَا كُنَّا ﴾** قراءة ابن عامر بإسقاط الواو . والباقون بإثباتها . **﴿ لِنَهْتَدِيَ ﴾** لام كي . **﴿ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾** في موضع رفع . **﴿ وَنُودُوا ﴾** أصله . نودوا **﴿ أَنْ ﴾** في موضع نصب مخففة من الثقيلة ؛ أى بأنه **﴿ تِلْكَ الْجَنَّةُ ﴾** . وقد تكون تفسيرا لما نودوا به ؛ لأن النداء قول ؛ فلا يكون لها موضع . أى قيل لهم : **« تِلْكَ الْجَنَّةُ »** لأنهم وعدوا بها في الدنيا ؛ أى قيل لهم : هذه تلك الجنة التي وعدتم بها ، أو يقال لهم ذلك قبل الدخول حين ما ينووا من بعد . وقيل : **« تِلْكَ »** بمعنى هذه . ومعنى **﴿ أَوْ رَتَّبُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾** أى ورتبنا منازلها بعملكم ، ودخولكم إياها برحمة الله وفضله . كما قال : **« ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ »** .

(١) راجع ج ١٩ ص ١٤١ .

(٢) راجع ج ١٥ ص ٢٨٤ .

(٣) من ع .

(٤) راجع ج ٥ ص ٢٧١ .

وقال: «فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» . وفي صحيح مسلم: «إن يُدخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلَهُ الْجَنَّةَ» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا إلا أن يتَّعَمَدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ» . وفي غير الصحيح: ليس من كافر ولا مؤمن إلا وله في الجنة والنار منزل؛ فإذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار رُفِعَتِ الْجَنَّةُ لِأَهْلِ النَّارِ فَنظَرُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ فِيهَا، فَقِيلَ لَهُمْ: هذه منازلكم لو عملتم بطاعة الله . ثم يقال: يا أهل الجنة رثوهم بما كنتم تعملون؛ فتقسم بين أهل الجنة منازلهم .

قلت: وفي صحيح مسلم: «لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه في النار يهوديا أو نصرانيا» . فهذا أيضا ميراث؛ نعم بفضله من شاء وعذب ببدله من شاء . وبالجملة فالجنة ومنازلها لا تُتَّال إلا برحمته؛ فإذا دخلوها بأعمالهم فقد ورثوها برحمته، ودخلوها برحمته؛ وإذا دخلوها برحمته منه لهم وتفضل عليهم . وقُرئ «أُورِثُوهَا» من غير إدغام . وقُرئ بإدغام التاء في التاء .

قوله تعالى: وَنَادَى أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٤٤﴾

قوله تعالى: (وَنَادَى أَصْحَابَ الْجَنَّةِ) هذا سؤال تفرع وتعبير . (أَنْ قَدْ وَجَدْنَا) مثل «أَنْ تِلْكَ الْجَنَّةُ» أي أنه قد وجدنا . وقيل: هو نفس النداء . (فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ) أي نادى وصوت؛ بمعنى من الملائكة . «بَيْنَهُمْ» ظرف؛ كما تقول: أعلم وسطهم . وقراء الأعمش واليكسائي: «نعم» بكسر العين . وتجاوز على هذه اللغة بإسكان العين . قال مكِّي: من قال «نعم» بكسر العين أراد أن يفرق بين «نعم» التي هي جواب وبين «نعم» التي هي اسم للإبل والبقر والغنم . وقد روى عن عمر إنكار «نعم» بفتح العين في الجواب، وقال: قل:

(١) راجع ٦٦ ص ٢٧ . (٢) في ك: فينظرون .

نعم . وتَمَّ ونَمِمْ ، لغتان بمعنى العِدَّة والتصديق . فالعِدَّة إذا استفهمت عن موجب نحو قولك :
 أيقوم زيد ؟ فيقول نعم . والتصديق إذا أخبرت عما وقع ، تقول : قد كان كذا وكذا ، فيقول
 نعم . فإذا استفهمت عن معنى فالجواب بلى نحو قولك ألم أكرمك ، فيقول بلى . نعم ، للجواب
 الاستفهام الداخِل على الإيجاب كما في هذه الآية . وبلى ، للجواب الاستفهام الداخِل على النفي ؛
 كما قال تعالى : « أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى » . وقرأ البرزى وابن عامر وحزمة والكسائي : « أَلَا لَعْنَةُ
 اللَّهِ » وهو الأصل . وقرأ الباقون بتخفيف « أَنْ » ورفع اللعنة على الاستدعاء . فـ « أَنْ »
 في موضع نصب على الفراءين على إسقاط الخافض . ويجوز في المحققة ألا يكون لها موضع
 من الإعراب ، وتكون مفسرة كما تقدم . وحكى عن الأعمش أنه قرأ « إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ » بكسر
 الهمزة ؛ فهذا على إضمار القول كما قرأ الكوفيون « فَنَادَاهُ الْمَلَأِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ
 إِنَّ اللَّهَ » و يروى أن طائوسا دخل على هشام بن عبد الملك فقال له : أتق الله وأحذر يوم
 الأذان . فقال : وما يوم الأذان ؟ قال : قوله تعالى « فَأَذَّنُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى
 الظَّالِمِينَ » فصعق هشام . فقال طائوس : هذا ذلُّ الصفة فكيف ذلُّ المعايبة .

قوله تعالى : الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ

بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : (الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ) في موضع خفض لـ «لِلظَّالِمِينَ» على النعت .
 ويجوز الرفع والنصب على إضمارهم أو أعنى . أى الذين كانوا يصدون في الدنيا الناس عن
 الإسلام . فهو من الصد الذى هو المنع . أو يصدون بأنفسهم عن سبيل الله أى يمرضون .
 وهذا من الصدود . (وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا) يطلبون أعوجاجها ويذعنونها فلا يؤمنون بها . وقد
 مضى هذا المعنى . (وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ) أى وكانوا بها كافرين ، فحذف وهو كثير
 في الكلام

(١) راجع ص ٣١٣ من هذا الجزء . (٢) كذا في الأصول . وتقدم في ج ٤ ص ٧٤ أنها قراءة حمزة

والكسائي فيكون العوَاب : الكوفيان . وفي الشواذ هي قراءة ابن مسعود . (٣) راجع ج ٤ ص ١٥٤ .

قوله تعالى : **وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ**
وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلِّمُوا عَلَيكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ **وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ** ﴾ أى بين النار والجنة — لأنه جرى ذكرهما — حاجز ؛
 أى سور . وهو السور الذى ذكره الله فى قوله : « **فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ السُّورَ** » . ﴿ **وَعَلَى الْأَعْرَافِ**
رِجَالٌ ﴾ أى على أعراف السور ؛ وهى شرفه . ومنه عُرف الفرس وعُرف الديك . روى
 عبد الله بن أبى يزيد عن ابن عباس أنه قال : الأعراف الشئ المشرف . وروى مجاهد عن
 ابن عباس أنه قال : الأعراف سور له عُرف كعُرف الديك . والأعراف فى اللغة : المكان
 المشرف ؛ جمع عُرف . قال يحيى بن آدم : سألت الكسائى عن واحد الأعراف فسكت ،
 فقلت : حدثنا إسرائيل عن جابر عن مجاهد عن ابن عباس قال : الأعراف سور له عرف
 كعرف الديك . فقال : نعم والله ، واحده يعنى ، وجماعته أعراف ، يا غلام ، هات القرطاس ؛
 فكتبته . وهذا الكلام خرج مخرج المدح ؛ كما قال فيه : « **رِجَالٌ لَا تُلَهِيمُ تِجَارَةً وَلَا بَيْعَ**
عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ » . وقد تكلم العلماء فى أصحاب الأعراف على عشرة أقوال : فقال عبد الله
 ابن مسعود وحذيفة بن ايمان وابن عباس والشعبي والضحاك وابن جبير : هم قوم استوت
 حسناتهم وسيئاتهم . قال ابن عطية : وفى مسند خيشمة بن سليمان (فى آخر الجزء الخامس عشر)
 حديث عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **تُوضَعُ الْمَوَازِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**
فَتُوزَنُ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ فَمَنْ رَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ مِثْقَالَ صُؤَابَةٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ
رَجَحَتْ سَيِّئَاتُهُ عَلَى حَسَنَاتِهِ مِثْقَالَ صُؤَابَةٍ دَخَلَ النَّارَ » . قيل : يا رسول الله ، فمن استوت
 حسناته وسيئاته ؟ قال : « **أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ** » . وقال مجاهد :
 هم قوم صالحون فقهاء علماء . وقيل : هم الشهداء ؛ ذكر المهدوى . وقال القشيري : وقيل
 هم فضلاء المؤمنين والشهداء ، فرغوا من شغل أنفسهم ، وتفرغوا لمطالعة حال الناس ؛ فإذا

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٤٥ . (٢) كذا فى أوردك . وقز : ابن أبى زيد . والظاهر :

(٣) الصؤابة : بيضة القملة .

ابن زيد . راجع ج ١٢ ص ٢٦٤

رأوا أصحاب النار تمؤذون بالله أن يردّوا إلى النار ، فإن في قدرة الله كل شيء ، وخلاف
المعلوم مقدور . فإذا رأوا أهل الجنة وهم لم يدخلوها بعدُ يرجون لهم دخولها . وقال شرحبيل
ابن سعد : هم المستشهدون في سبيل الله الذين خرجوا عصابة لآبائهم . وذكر الطبري في ذلك
حديثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه تعادل عقوقهم واستشهادهم . وذكر الثعلبي بإسناده
عن ابن عباس في قوله عز وجل : « وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ » قال : الأعراف موضع عال على
الصراط ، عليه العباس وحزمة وعلي بن أبي طالب وجعفر ذو المناحين ، رضى الله عنهم ،
يعرفون محبيهم ببياض الوجوه ومبغضهم بسواد الوجوه . وحكى الزهراوي أنهم عدول القيامة
الذين يشهدون على الناس بأعمالهم ، وهم في كل أمة . وأخبار هذا القول النحاس ، وقال : وهو
من أحسن ما قيل فيه ، فهم على السور بين الجنة والنار . وقال الزجاج : هم قوم أنبياء .
وقيل : هم قوم كانت لهم صفائر لم تكفر عنهم بالآلام والمصائب في الدنيا وليست لهم جزاء
فيجسرون عن الجنة لينالهم بذلك غم فيقع في مقابلة صفائرهم . وتحنى سالم مولى أبي حذيفة
أن يكون من أصحاب الأعراف ، لأن مذهبه أنهم مذنبون . وقيل : هم أولاد الزنى ، ذكره
القسيري عن ابن عباس . وقيل : هم ملائكة موكلون بهذا السور ، يميزون الكافرين من
المؤمنين قيل إداخلهم الجنة والنار ، ذكره أبو مجلز . فقيل له : لا يقال للملائكة رجال ؟
فقال : إنهم ذكور وليسوا بإناث ، فلا يسعد إيقاع لفظ الرجال عليهم ، كما أوقع على الجن
في قوله : « وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعَوِّذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ » . فهؤلاء الملائكة يعرفون
المؤمنين بعلاماتهم والكفار بعلاماتهم ، فيبشرون المؤمنين قبل دخولهم الجنة وهم لم يدخلوها
بعدُ فيطمعون فيها . وإذا رأوا أهل النار دعوا لأنفسهم بالسلامة من العذاب . قال
ابن عطية : واللازم من الآية أن على الأعراف رجالا من أهل الجنة يتأخر دخولهم ويقع لهم
ما وُصف من الاعتبار في الفرقيين . و (يُعَوِّذُونَ كَلَّا بِسَيِّئِهِمْ) أى بعلاماتهم ، وهى بياض
الوجوه وحسنتها في أهل الجنة ، وسوادها وقبحها في أهل النار ، إلى غير ذلك من معرفة
حيز هؤلاء وحيز هؤلاء .

(١) في ع : الزناد .

(٢) راجع به ١٩ ص ٨ .

قلت : فوقف عن التعيين لأضطراب الأثر والنفصيل ، والله بحقائق الأمور عليم .
ثم قيل : الأعراف جمع عُرف وهو كل عالٍ مرتفع ، لأنه بظهوره أعرف من المنخفض .
قال ابن عباس : الأعراف شرف الصراط . وقيل : هو جبل أحد يوضع هناك . قال
ابن عطية : وذكر الزهراوي حديثاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” إن أحدًا جبل
يُحْبَبُ وَنُحِبُّهُ وَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَمْتَلِئُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ يُحْبَسُ عَلَيْهِ أَقْوَامٌ يَعْرِفُونَ كَلًّا بِسِيَاهِمُ
هُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ “ . وذكر حديثاً آخر عن صفوان بن سُهَيْمٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ” إِنْ أَحَدًا عَلَى رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ “ .

قلت : وذكر أبو عمر عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” أحد جبل
يحبنا ونحبه وإنه لعلى رُعة من رُوع الجنة “ .

قوله تعالى : ﴿ وَنَادُوا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ ﴾ أى نادى أصحاب الأعراف أصحاب الجنة .
﴿ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ أى قالوا لهم سلام عليكم . وقيل : المعنى سلمتم من العقوبة .
﴿ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴾ أى لم يدخل الجنة أصحاب الأعراف ، أى لم يدخلوها بعد .
« وَهُمْ يَطْمَعُونَ » على هذا التأويل بمعنى وهم يعلمون أنهم يدخلونها . وذلك معروف فى اللغة
أن يكون طمع بمعنى علم ، ذكره النحاس . وهذا قول ابن مسعود وابن عباس وغيرهما ،
أن المراد أصحاب الأعراف . وقال أبو مجلز : هم أهل الجنة ، أى قال لهم أصحاب الأعراف
سلام عليكم وأهل الجنة لم يدخلوا الجنة بعد وهم يطمعون فى دخولها المؤمنى المأرئين على أصحاب
الأعراف . والوقف على قوله : « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » . وعلى قوله : « لَمْ يَدْخُلُوهَا » . ثم يتندى « وَهُمْ
يَطْمَعُونَ » على معنى وهم يطمعون فى دخولها . ويجوز أن يكون « وَهُمْ يَطْمَعُونَ » حالاً ،
ويكون المعنى : لم يدخلها المؤمنون المأزون على أصحاب الأعراف طامعين ، وإنما دخلوها
غير طامعين فى دخولها ؛ فلا يوقف على « لم يدخلوها » .

قوله تعالى : وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا
رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا صُفِرَتِ أَبْصَارُهُمْ تَبَقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ أى جهة اللقاء وهى جهة المفاصلة . ولم يأت مصدر على تفعال غير حرفين : تبقاء وتبيان . والباقي بالفتح ؛ مثل تسيار وتهمام وتذكار . وأما الأسم بالكسرة فهى فكثير ؛ مثل تقصار وتمثال . ﴿ قَالُوا ﴾ أى قال أصحاب الأعراف . ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ سألوا الله ألا يجعلهم معهم ، وقد علموا أنه لا يجعلهم معهم . فهذا على سبيل التذلل ؛ كما يقول أهل الجنة : ﴿ رَبَّنَا آمَنَّا لَنَأْتِيَنَّكَ نُورًا ﴾ (۱) ويقولون : الحمد لله . على سبيل الشكر لله عز وجل . ولم فى ذلك لذة .

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تُسْتَكْبِرُونَ ﴾ (۲) ﴿ أَهْلُوا الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا يَخُوفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ﴾ (۳)

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ أى من أهل النار . ﴿ قَالُوا مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تُسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى للدنيا وأستجاركم عن الإيمان . ﴿ أَهْلُوا الَّذِينَ ﴾ إشارة إلى قوم من المؤمنين الفقراء ؛ كليل وسلمان وخباب وغيرهم . ﴿ أَقْسَمْتُمْ ﴾ فى الدنيا . ﴿ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ ﴾ فى الآخرة . ﴿ بِرَحْمَةٍ ﴾ يؤخونهم بذلك . وزيدوا عما وحسرة بأن قالوا لهم ﴿ أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ . وقرأ عكرمة « دخلوا الجنة » بغير ألف والبدال مفتوحة . وقرأ طاحه بن مصرف « أَدْخِلُوا الْجَنَّةَ » بكسر الخاء على أنه فعل ماض .

ودلت الآية على أن أصحاب الأعراف ملائكة أو أنبياء ؛ فإن قولهم ذلك إخبار عن الله تعالى ومن جعل أصحاب الأعراف المذنبين كان آخر قولهم لأصحاب النار « وَمَا كُنْتُمْ تُسْتَكْبِرُونَ » ، ويكون « أَهْلُوا الَّذِينَ » إلى آخر الآية من قول الله تعالى لأهل النار تو ييضاً لهم على ما كان من قولهم فى الدنيا . وروى عن ابن عباس ، والأول عن الحسن . وقيل : هو من كلام الملائكة

(۱) التى فى المصباح : فالوازم بحسب الكسر لإتيان وتلقا والنضال . قلت : فى هذه الصيغة خلاف .

(۲) رابع ج ۱۸ ص ۱۹۷ . (۳) فعل ماض مبنى للجهول كما فى أبى حيان .

المولدين بأصحاب الأعراف ؛ فإن أهل النار يختلفون أن أصحاب الأعراف يدخلون معهم النار فنقول الملائكة لأصحاب الأعراف : « أَذْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفَ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ » .

قوله تعالى : وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿١٠٠﴾
قوله تعالى : (وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ) فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَنَادَى) قيل : إذا صار أهل الأعراف إلى الجنة طمع أهل النار فقالوا : يَا رَبَّنَا إِنَّ لَنَا قُرَابَاتٍ فِي الْجَنَّةِ فَادِّنْ لَنَا حَتَّى نَزَاهِمَ وَنَكْلَهُمْ . وأهل الجنة لا يعرفونهم لسواد وجوههم ، فيقولون : (أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ) فيبين أن ابن آدم لا يستغنى عن الطعام والشراب وإن كان في العذاب . (قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهَا عَلَى الْكَافِرِينَ) يعنى طعام الجنة وشرابها . والإفاضة التوسعة ؛ يقال : أفاض عليه نعمة .

الثانية — في هذه الآية دليل على أن سقى الماء من أفضل الأعمال . وقد سئل ابن عباس : أى الصدقة أفضل ؟ فقال : الماء ، ألم تروا إلى أهل النار حين استغاثوا بأهل الجنة « أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ » ؟ . وروى أبو داود أن سعدا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أى الصدقة أعجب إليك ؟ قال : « الماء » . وفي رواية : لحفر بئرا فقال « هذه لأتم سعد » . وعن أنس قال قال سعد : يا رسول الله ، إن أم سعد كانت تحب الصدقة ، أفينفعها أن أتصدق عنها ؟ قال : « نعم وعليك بالماء » . وفي رواية أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر سعد بن عبادة أن يسقى عنها الماء . فدل على أن سقى الماء من أعظم القُرَبَاتِ عند الله تعالى . وقد قال بعض التابعين : من كثرت ذنوبه فعليه بسقى الماء . وقد غفر الله ذنوب الذى سقى الكلب ، فكيف بمن سقى رجلا مؤثما موحدا وأحياه .

(١) في ك : أى الأعمال .

البخارى عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " بنينا رجل يمشى بطريق أشد عليه العطش فزل برأ فشرب منها ثم نرج فإذا كلب يأكل الترى من العطش فقال لقد بلغ هذا الكلب شئ الذى بلغ بى فلا أخفه ثم أمسكه بفيه ثم رقى فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له " . قالوا : يا رسول الله، وإن لنا فى البهائم لأجرا ؟ قال : " فى كل ذات كبد رطبة أجر " . وعكس هذا ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " عذبت امرأة فى هرة سبحتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لاهى أطعمتها وسقمتها إذ هى حبستها ولا هى تركتها تأكل من خشاش الأرض " . وفى حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم " ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث يوجد الماء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد الماء فكأنما أحيأها " . نرجه ابن ماجه فى السنن الثالثة - وقد استدل بهذه الآية من قال : إن صاحب الحوض والقرية أحق بمائه ، وأن له منعه من أرادته ؛ لأن معنى قول أهل الجنة : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ » لاحق لكم فيها . وقد يؤب البخارى رحمه الله على هذا المعنى : (باب من رأى أن صاحب الحوض والقرية أحق بمائه) وأدخل فى الباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : والذى نفسى بيده لأذودن رجلا عن حوضى كما تذاذ الغريبة من الإبل عن الحوض " . قال المهلب : لا خلاف أن صاحب الحوض أحق بمائه ؛ لقوله عليه السلام : " لأذودن رجلا عن حوضى "

قوله تعالى : الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٠﴾

« الَّذِينَ » فى موضع خفض نعت للكافرين . وقد يكون رفعا ونصبا بإضمار . قيل : هو من قول أهل الجنة . (فَالْيَوْمَ نَنسَاهُمْ) أى تركهم فى النار . (كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ

(١) أى اتخذه عليه ، أو قبل عمله ذلك ، أو أظهر ما جازاه به عند ملائكته . (عن شرح القسطلانى) .

(٢) رواية البخارى وأحمد وابن ماجه " فى كل ذات كبد رطبة أجر " .

(٣) خشاش الأرض (مثلثة الخاء) : هوامها وحشراتنا .

هَذَا) أى تركوا العمل به وكذبوا به . و« ما » مصدرية ، أى كنسيتهم . (وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ) عطف عليه ، أى وجمدهم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً

لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : (وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ) يعنى القرآن . (فَصَّلْنَاهُ) أى بناه حتى يعرفه من تدبره . وقيل : « فَصَّلْنَاهُ » أنزلناه متفرقا . (عَلَىٰ عِلْمٍ) منا به ، لم يقع فيه سهو ولا غلط . (هُدًى وَرَحْمَةً) قال الزجاج : أى هاديا وذارحة ، فجعله حالا من الهاء التى فى « فصلناه » . قال الزجاج : ويجوز هدى ورحمة ، بمعنى هو هدى ورحمة . وقيل : يجوز هدى ورحمة بالخفض على البديل من كتاب . وقال الكسائى والفراء : ويجوز هدى ورحمة بالخفض على التعت لكتاب . قال الفراء : مثل « وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مَبَّارَكٌ » . (لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ) خص المؤمنون لأنهم المتفعمون به .

قوله تعالى : هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يُقُولُ

الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ مِنْ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ

فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ

وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتُرُونَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : (هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ) بالهمز ، من آل . وأهل المدينة يخفون

الهمزة . والنظر : الانتظار ، أى هل ينتظرون إلا ما وعدوا به فى القرآن من العقاب والحساب . وقيل : « يَنْظُرُونَ » من النظر إلى يوم القيامة . فالكأبة فى « تأويله » ترجع إلى الكتاب . وعاقبة الكتاب ما وعد الله فيه من البعث والحساب . وقال مجاهد : « تأويله »

(١) راجع ص ١٤٢ من هذا الجزء . (٢) كذا فى الأصول ولعله بعد قول تنادة الآتى .

جزاؤه ، أى جزاء تكذيبهم بالكتاب . قال قتادة : « تأويله » عاقبه . والمعنى متقارب .
 ﴿ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ ﴾ أى تبدو عواقبه يوم القيامة . و « يوم » منصوب بيقول ، أى يقول
 الذين نسوه من قبل يوم يأتى تأويله . ﴿ قَدْ جَاءَتْ رُسُلٌ رَبَّنَا بِالْحَقِّ قَوْلَ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ ﴾
 استفهام فيه معنى التمنى . ﴿ فَيَشْفَعُوا ﴾ نصب لأنه جواب الاستفهام . ﴿ لَنَا أَوْ نُزِدْ ﴾
 قال الفراء : المعنى أو هل نزل . ﴿ فَتَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ﴾ قال الزجاج : نزل عطف
 على المعنى ، أى هل يشفع لنا أحد أو نزل . وقرأ ابن إسحاق « أو نزل فنعمل » بالنصب فيهما .
 والمعنى إلا أن نزل ؛ كما قال :

فقلتُ له لا تَبِكْ عَيْكُ إِنَّمَا * نحاولُ مُلْكًا أو نموتُ فَنُذْرًا

وقرأ الحسن « أو نزل فنعمل » برفعهما جميعا . ﴿ قَدْ خَيْرُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ أى فلم ينتفعوا بها ،
 وكل من لم ينتفع بنفسه فقد خسرها . وقيل : خسروا النعم وحظ أنفسهم منها . ﴿ وَضَلَّ
 عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أى بطل ما كانوا يقولون من أن مع الله لها آخر .

قوله تعالى : **إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ
 فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ
 حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ
 وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾**

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ بين أنه
 المنفرد بقدرته الإيجاد ، فهو الذى يجب أن يعبد . وأصل « ستة » سدسة ، فأرادوا إدغام
 الدال فى السين فالتقىا عند مخرج الناء فتابعت طليهما . وإن شئت قلت : أبدل من إحدى
 السينين ناء وأدغم فى الدال ؛ لأنك تقول فى تصغيرها : سديسة ، وفى الجمع أسداس ، والجمع
 والتصغير يرذان الأسماء إلى أصولها . ويقولون : جاء فلان سادسا وسادانا وسانا ؛ فن قال :

(١) هو امرؤ القيس .

سادتا أبداً من السنين تاء . واليوم : من طلوع الشمس إلى غروبها . فإن لم يكن شمس فلا يوم ؛ قاله القشيري . وقال : ومعنى « فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ » أى من أيام الآخرة ، كل يوم ألف سنة ؛ لتفخيم خلق السموات والأرض . وقيل : من أيام الدنيا . قال مجاهد وغيره : أولها الأحد وآخرها الجمعة . وذكر هذه المدة ولو أراد خالقها في لحظة لفعل ؛ إذ هو القادر على أن يقول لها كوني فتكون . ولكنه أراد أن يعلم العباد الرفق والتثبت في الأمور ، ولتظهر قدرته للملائكة شيئاً بعد شيء . وهذا عند من يقول : خلق الملائكة قبل خلق السموات والأرض . وحكمة أخرى — خلقها في ستة أيام لأن لكل شيء عنده أجلا . وبين هذا بك معالجة العصاة بالعقاب ؛ لأن لكل شيء عنده أجلا . وهذا كقوله : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ . فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ^(١) » . بعد أن قال : « وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَوْمٍ لَهُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا » .

قوله تعالى : (ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ) هذه مسألة الاستواء ؛ وللعلماء فيها كلام وإجراء . وقد بينا أقوال العلماء فيها في (الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى) وذكرنا فيها هناك أربعة عشر قولاً . والأكثر من المتقدمين والمتأخرين أنه إذا وجب تنزيه الباري سبحانه عن الجهة والتحيّز فن ضرورة ذلك ولو احقه اللازمة عليه عند عامة العلماء المتقدمين وقادتهم من المتأخرين تنزيهه تبارك وتعالى عن الجهة ، فليس بجهة فوق عندهم ؛ لأنه يلزم من ذلك عندهم متى آتخص بجهة أن يكون في مكان أو حيز ، ويلزم على المكان والحيز الحركة والسكون للتحيز ، والتغير والحدوث . هذا قول المتكلمين . وقد كان الساف الأول رضى الله عنهم لا يقولون بنفى الجهة ولا ينطقون بذلك ، بل نطقوا هم والكافة بإثباتها لله تعالى كما نطق بكتابه وأخبرت رسله . ولم ينكر أحد من الساف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقة . وخص العرش بذلك لأنه أعظم مخلوقاته ، وإنما جهلوا كيفية الاستواء فإنه لا تعلم حقيقته . قال مالك رحمه الله : الاستواء معلوم — يعنى في اللغة — والكَيْفُ

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٢ فابعد .

مجهول ، والسؤال عن هذا بدعة . وكذا قالت أم سلمة رضی الله عنها . وهذا القدر كافي ، ومن أراد زيادة عليه فليقف عليه في موضعه من كتب العلماء . والاستواء في كلام العرب هو العلو والاستقرار . قال الجوهري : وأستوى من أعوجاج ، وأستوى على ظهر دابته ؛ أي استقر . وأستوى إلى السماء أي قصد . وأستوى أي استولى وظهر . قال :
 قد أستوى يشرُّ على العراق * من غير سيف ودمٍ مهراق
 واستوى الرجل أي انتهى شبابه . واستوى الشيء إذا اعتدل . وحكى أبو عمر بن عبد البر عن أبي عبيدة في قوله تعالى : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » (۱) قال : علا . وقال الشاعر :
 فأوردتهم ماءً بفيقاء ففسرة * وقد حلق النجمُ الجاني فاستوى
 أي علا وارتفع .

قلت : فعلق الله تعالى وارتفاعة عبارة عن علو مجده وصفاته وملكوته . أي ليس فوقه فيما يجب له من معاني الجلال أحد ، ولا معه من يكون المساوٍ مشتركاً بينه وبينه ؛ لكنه العلى بالإطلاق سبحانه .

قوله تعالى : ﴿ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ لفظ مشترك يطلق على أكثر من واحد . قال الجوهري وغيره : العرش سرير الملك . وفي التثنية « نَكَّرُوا لَهَا عَرْشَهَا » ، « وَرَفَعَ آيُوبُ عَلَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ » (۲) . والعرش : سقف البيت . وعرش القسدم : ما ننا في ظهرها وفيه الأصابع . وعرش السماك : أربعة كواكب صغار أسفل من العواء ، يقال : إنها تجز الأسد . وعرش البئر : دليها بالخشب ، بمد أن يطوى أسفلها بالججارة قدر قامته ؛ فذلك الخشب هو العرش ، والجمع عروش . والعرش اسم لمكة . والعرش الملك والسلطان . يقال : نل عرش فلان إذا ذهب ملكه وسلطانه وعزّه . قال زهير :

تداركتنا عسا وقد نل عرشها * وذبيان إذ ذلت بأقدامها النعل

(۱) راجع ج ۱۱ ص ۱۶۹ . (۲) راجع ج ۱۳ ص ۲۰۷ . (۳) راجع ج ۹ ص ۲۶۴ . (۴) السواء : خمسة كواكب على خط سقف الطرف . وقال ابن سيده : العواء منزل من منازل القمر ، يد ويقتصر ، والألف في آخره فتأنيث .

وقد يؤول العرش في الآية بمعنى الملك ، أى ما استوى الملك لإله جل وعز . وهو قول حسن وفيه نظر ، وقد بيناه في جملة الأقوال في كتابنا . والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ ﴾ أى يجعله كالغشاء ، أى يذهب نور النهار ليتم قوام الحياة في الدنيا بجىء الليل . فالليل للسكون ، والنهار للعاش . وقرئ « يغشى » بالتشديد ؛ ومثله في « الرعد » . وهى قراءة أبى بكر عن عاصم وحمزة والكسائى . وخفف الباقون . وهما لغتان أغشى وغشى . وقد أجمعوا على « فغشاها ما غشى » مشددا . وأجمعوا على « فأغشيتاهم » فالقراءتان متساويتان . وفى التشديد معنى التكرير والتكثير . والتغشية والإغشاء : إلباس الشيء الشيء . ولم يذكر فى هذه الآية دخول النهار على الليل ، فاكتمى بأحدهما عن الآخر ، مثل « سرابيل تقيكم الحر » . « بيدك الخير » . وقرأ حميد بن قيس « يغشى الليل النهار » ومعناه أن النهار يغشى الليل ﴿ يَطْلُبُهُ حَيْثُ ﴾ أى يطلبه دائما من غير فتور . و « يغشى الليل النهار » فى موضع نصب على الحال . والتقدير : استوى على العرش مغشيا لليل النهار . وكذا « يَطْلُبُهُ حَيْثُ » حال من الليل ؛ أى يغشى الليل النهار طالبا له . ويحتمل أن تكون الجملة مستأنفة ليست بحال . « حَيْثُ » بدل من طالب المقدر أو نعت له ، أو نعت لمصدر محذوف ؛ أى يطلبه طلبا سريعا . والحث : الإعجال والسرعة . وولى حَيْثُنا أى مسرعا . ﴿ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مَسْجُورَاتٌ بِأَمْرِهِ ﴾ قال الأخفش : هى معطوفة على السموات ؛ أى وخلق الشمس . وروى عن عبيد الله بن عامر بالرفع فيها كلها على الابتداء والخبر .

قوله تعالى : ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ فيه مستثنان :

الأولى — صدق الله فى خبره ، فله الخلق وله الأمر ، خلقهم وأمرهم بما أحب . وهذا الأمر يقتضى النهى . قال ابن عيينة : فرق بين الخلق والأمر ؛ فن جمع بينهما فقد كفر .

(١) راجع ج ٩ ص ٢٨٠ . (٢) راجع ج ١٧ ص ١٢١ . (٣) راجع ج ١٥ ص ٩ .

(٤) راجع ج ١٠ ص ١٥٩ . (٥) راجع ج ٤ ص ٥١ .

فالمخلوق المخلوق ، والأمر كلامه الذى هو غير مخلوق وهو قوله : « كُنْ » . « إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ^(۱) » . وفى تفرقة بين الخلق والأمر دليل بين على فساد قول من قال بخلق القرآن ؛ إذ لو كان كلامه الذى هو أمر مخلوقا لكان قد قال : أله الخلق والخلق . وذلك عي من الكلام ومستهجن ومستغث . والله يتعالى عن التكلم بما لا فائدة فيه . وبدل عليه قوله سبحانه . « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ^(۲) » . « وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مَسْحَرَاتٍ بِأَمْرِهِ ^(۳) » . فأخبر سبحانه أن المخلوقات قائمة بأمره ؛ فلو كان الأمر مخلوقا لانتقل إلى أمر آخر يقوم به ، وذلك الأمر إلى أمر آخر إلى ما لا نهاية له . وذلك محال . فثبت أن أمره الذى هو كلامه قديم أزلى غير مخلوق ؛ ليصح قيام المخلوقات به . وبدل عليه أيضا قوله تعالى : « وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ^(۴) » . وأخبر تعالى أنه خالقهما بالحق ، يعنى القول وهو قوله للكونيات : « كن » . فلو كان الحق مخلوقا لما صح أن يخلق به المخلوقات ؛ لأن الخلق لا يخلق بالمخلوق . بدل عليه . « وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ^(۱) » . « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ^(۲) » . « وَلَكِنَّ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي ^(۳) » . وهذا كله إشارة إلى السبق فى القول فى القدم ، وذلك بوجوب الأزل فى الوجود . وهذه النكتة كافية فى الرد عليهم . ولهم آيات احتجوا بها على مذهبهم مثل قوله تعالى : « مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُجَدِّدٍ ^(۴) » الآية . ومثل قوله تعالى : « وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مُقَدَّرًا ^(۵) » . و« مَقْعُودًا ^(۶) » وما كان مثله . قال الفاضل أبو بكر : معنى « مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ ^(۱) » أى من وعظ من النبي صلى الله عليه وسلم ووعيد وتخويف « إِلَّا أَسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ^(۲) » ؛ لأن وعظ الرسل صلوات الله عليهم وسلامه وتحذيرهم ذكر . قال الله تعالى : « فَذَكَرْنَا إِيمَانًا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ^(۳) » . ويقال : فلان فى مجلس الذكر . ومعنى « وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مُقَدَّرًا ^(۴) » و« مَقْعُودًا ^(۵) » أراد سبحانه

(۱) راجع ج ۱۵ ص ۶۰ و ۱۳۹ . (۲) راجع ج ۱۴ ص ۱۹ و ۱۸۸ . ۹۶۵ و ۱۸۸ .

(۳) راجع ج ۱۰ ص ۸۳ و ۵۳ . (۴) راجع ج ۱۱ ص ۳۴۵ و ۲۶۶ .

(۵) ج : القديم . (۶) راجع ج ۲۰ ص ۳۷ .

عقابه وانتقامه من الكافرين ونصره للؤمنين وما حكم به وقدره من أفعاله . ومن ذلك قوله تعالى : « حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا ^(١) » وقال عز وجل : « وَمَا أَمْرٌ فِرْعَوْنَ بِرَيْثِيدٍ » يعنى به شأنه وأفعاله وطرائفه . قال الشاعر :

لها أمرها حتى إذا ما تبوأت * بأخفافها مرعى تبوأ مضجعا

الثانية — وإذا تقزّر هذا فأعلم أن الأمر ليس من الإرادة فى شىء . والمعترلة تقول : الأمر نفس الإرادة . وليس بصحيح ، بل يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد . ألا ترى أنه أمر إبراهيم بذبح ولده ولم يرده منه ، وأمر نبيه أن يصلّى مع أمته خمسين صلاة ، ولم يرد منه إلا خمس صلوات . وقد أراد شهادة حمزة حيث يقول : « وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ^(٢) » . وقد نهى الكفار عن قتله ولم يأمرهم به . وهذا صحيح نفيس فى بابه ؛ فتأمله .

قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ « تبارك » تفاعل ، من البركة وهى الكثرة والأتساع . يقال : بورك الشىء وبورك فيه ؛ قاله ابن عرفة . وقال الأزهري : « تبارك » تعالى وتعظيم وأرتفع . وقيل : إن باسمه يُتَبَرَّكُ وَيُبْتَمَنُ . وقد مضى فى الفاتحة معنى « رَبِّ الْعَالَمِينَ ^(٣) » .

قوله تعالى : أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَدْعُوا رَبَّكُمْ ﴾ هذا أمرٌ بالدعاء وتعبّد به . ثم قرن جلّ وعزّ بالأمر صفاتٍ تحسّن معه ، وهى الخشوع والاستكانة والتضرع . ومعنى « خُفْيَةً » أى سرا فى النفس ليتمد عن الرياء ؛ وبذلك أتى على نبيه زكريا عليه السلام إذ قال مخبرا عنه : « إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خُفْيًا ^(٤) » . ونحوه قول النبي صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْتُمِي » . والشريعة مقترنة أن السرفيا لم يعترض من أعمال البر أعظم أجرا من الجهر .

(٢) راجع ج ٤ ص ٢١٨ .

(١) راجع ج ٩ ص ٣٣ رص ٩٣ .

(٤) راجع ج ١١ ص ٧٦ .

(٣) راجع ج ١ ص ١٢٦ .

وقد تقدم هذا المعنى في «البقرة»^(۱). قال الحسن بن أبي الحسن : لقد أدركا أقواما ما كان على الأرض عمل يتدرون على أن يكون سرا فيكون جهرا أبدا . ولقد كان المسلمون يمتهدون في الدعاء فلا يسمع لهم صوت ، إن هو إلا الهمس بينهم وبين ربهم . وذلك أن الله تعالى يقول : ﴿ اذْعُوا رَبِّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ . وذكر عبدا صالحا رضى فعله فقال : « اذْ تَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا » . وقد استدل أصحاب أبي حنيفة بهذا على أن إخفاء « آمين » أولى من الجهر بها ؛ لأنه دعاء . وقد مضى القول فيه في « الفاتحة » . وروى مسلم عن أبي موسى قال : تكلم مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر — وفي رواية في غزاة — فجعل الناس يجهرون بالتكبير — وفي رواية فجعل رجل كلما علا ثنية قال : لا إله إلا الله — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أيها الناس أرتبوا على أنفسكم إنكم لستم تدعون أصم ولا غابيا إنكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم » . الحديث .

الثانية — وأختلف العلماء في رفع اليدين في الدعاء ؛ فكرهه طائفة منهم جبير بن مطعم وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبیر . ورأى شريح رجلا رافعا يديه فقال : من تناولهما ، لا أتم لك ! وقال مسروق لغوم رفعوا أيديهم : قطعها الله . وأخثاروا إذا دعا الله في حاجة أن يشير بأصبعه السبابة . ويقولون : ذلك الإخلاص . وكان فتادة يشير بأصبعه ولا يرفع يديه . وكره رفع الأيدي عطاء وطاوس ومجاهد وغيرهم . وروى جواز الرفع عن جماعة من الصحابة والتابعين ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ذكره البخاري . قال أبو موسى الأشعري : دعا النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورأيت بياض إبطيه . ومثله عن أنس . وقال ابن عمر : رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » . وفي صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله

(۱) راجع ج ۳ ص ۳۳۲ (۲) راجع ج ۱ ص ۱۲۷ (۳) أي أرتبوا بها ولا تبالوا في المهد . (۴) هو خالد بن الوليد ، بث النبي صلى الله عليه وسلم إلى بن جذيمة داعيا إلى الإسلام ؛ فلم يحسنوا أن يقولوا أسلنا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر . فتم النبي صلى الله عليه وسلم على خالد استعباله في شأنهم وترك التثبيت في أمرهم . راجع كتابه المغازي في صحيح البخاري .

عليه وسلم إلى المشركين ، وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وسبعمائة عشر رجلاً ، فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ماداً يديه ، فجعل يهتف بربه ؛ وذكر الحديث . وروى الترمذى عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه . قال : هذا حديث صحيح غريب . وروى ابن ماجه عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن ربكم حتى كريم يستحي من عبده أن يرفع يديه إليه فيردّهما صَفراً ^(١) [أو قال] ^(٢) خائبين . احتج الأولون بما رواه مسلم عن عمارة بن رُوَيْبَةَ ورأى بشر بن مَرْوان على المنبر رافعاً يديه فقال : قبح الله هاتين اليدين ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على أن يقول بيده هكذا ؛ وأشار بأصبعه المسبحة . وبما روى سعيد بن أبي عَرُوبَةَ عن قتادة أن أنس ابن مالك حدّثه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا عند الاستسقاء فإنه كان يرفعهما حتى يرى بياض إبطيه . والأقول أصحُّ طرقاً وأثبت من حديث سعيد بن أبي عَرُوبَةَ ؛ فإن سعيداً كان قد تغير عقله في آخر عمره . وقد خالفه شعبة في روايته عن قتادة عن أنس [بن مالك] ^(٣) فقال فيه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . وقد قيل : إنه إذا نزلت بالمسلمين نازلة أن الرفع عند ذلك جميل حسن ؛ كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ويوم بدر .

قلت : والدعاء حسنٌ كيفما تيسر ، وهو المطلوب من الإنسان لإظهار موضع النقر والحاجة إلى الله عز وجل ، والتذلل له والخضوع . فإن شاء استقبل القبلة ورفع يديه لحسن ، وإن شاء فلا ؛ فقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم حسبما ورد في الأحاديث . وقد قال تعالى : « أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً » . ولم يرد صفة من رفع يدين وغيرها . وقال : « الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا ^(٤) فَدَحْجَهُمْ وَلَمْ يَشْرَطْ حَالَهُ غَيْرَ مَا ذَكَرُوا . وقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته يوم الجمعة وهو غير مستقبل القبلة .

(١) تقدم في ج ٣ ص ٢٥٥ أن أهل بدر كأصحاب طالوت وهم ثلثمائة وثلاثة عشر . وهذا هو المشهور .
 (٢) فراجع . (٣) الزيادة عن سنن ابن ماجه . (٤) من ج ٠ . (٥) في ع : ولم ترد صفة .
 (٥) راجع ج ٤ ص ٣٠٠ .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ يريد في الدعاء وإن كان اللفظ عامًا [إلى هذا هي الإشارة ^(١)] . والمعتدى هو المجاوز للحدّ ومرتكب الحظر . وقد يتفاضل بحسب ما أعتدى فيه . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "سيكون قوم يعتدون في الدعاء" . أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة . حدّثنا عفان حدّثنا حماد بن سلمة أخبرنا سعيد الجُرَيْرِيّ عن أبي نعامه أن عبد الله بن مفضل سمع أبنه يقول : اللهم إني أسألك الفصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها . فقال : أي بنّي ، سأل الله الجنة وعُدّه من النار ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "سيكون قوم يعتدون في الدعاء" .

والاعتداء في الدعاء على وجوه : منها الجهر الكثير والصياح ؛ كما تقدم . ومنها أن يدعو الإنسان في أن تكون له منزلة بنّي ، أو يدعو في محال ؛ ونحو هذا من الشطط . ومنها أن يدعو طالباً معصية وغير ذلك . ومنها أن يدعو بما ليس في الكتاب والسنة ؛ فيتغير الفاظ مفقرة وكلمات مسجّعة قد وجدها في كراريس لا أصل لها ولا معول عليها ، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله عليه السلام . وكل هذا يمنع من استجابة الدعاء ؛ كما تقدم في « البقرة » بيانه .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ فيه مسألة واحدة - وهو أنه سبحانه نهي عن كل فساد قل أو أكثر بعد صلاح قل أو أكثر . فهو على العموم على الصحيح من الأقوال . وقال الضحاك : معناه لا تموروا ^(٢) الماء الميعين ؛ ولا تقطعوا الشجر المشير ضارراً . وقد ورد : قطع الدنانير من الفساد في الأرض . وقد قيل : تجارة الحكام من الفساد في الأرض . وقال الفسيري : المراد ولا تشركوا ؛ فهو نهي عن الشرك وسفك الدماء والمهرج في الأرض ، وأمر بلزوم الشرائع بعد إصلاحها ، بعد أن أصلحها الله ببعثه الرسل ، وتقرير

(١) ما بين الربيات هكذا ورد في نسخ الأصل ، ولعله زيادة من النسخ . (٢) ف : ع : مفقاة .

(٣) راجع ج ٢ ص ٣٠٨ . (٤) عزوت ميون المباء : إذا دفنتها وسدتها . (٥) ف : ز : تقدير .

الشرائع ووضوح ملة محمد صلى الله عليه وسلم . قال ابن عطية : وقائل هذه المقالة قصد إلى أكبر فساد بعد أعظم صلاح لخصه بالذكر .

قلت : وأما ما ذكره الضحاك فليس على عمومه ، وإنما ذلك إذا كان فيه ضرر على المؤمن ، وأما ما يعود ضرره على المشركين فذلك جائز ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قد عَوَّرَ ماء قَيْبٍ بدر وقطع شجر الكافرين . وسيأتي الكلام في قطع الدنانير في « هود » إن شاء الله تعالى .

(وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا) أمر بأن يكون الإنسان في حالة ترقب وتخوف وتأميل لله عز وجل ، حتى يكون الرجاء والخوف للإنسان كالجناحين للطائر يحملانه في طريق استقامته ، وإن أتقرد أحدهما هلك الإنسان ، قال الله تعالى : « نَبِيٌّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْمَذَابُ الْأَلِيمُ » . فرجى وخوف . فيدعو الإنسان خوفا من عقابه وطمعا في ثوابه ؛ قال الله تعالى : « وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا » . وسيأتي القول فيه . والخوف : الانترجاع لما لا يؤمن من المضار . والطمع : توقع المحبوب ؛ قاله القشيري . وقال بعض أهل العلم : ينبغي أن يغلب الخوف الرجاء طول الحياة ، فإذا جاء الموت غلب الرجاء . قال النبي صلى الله عليه وسلم : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله » . صحيح أخرجه مسلم .

قوله تعالى : (إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ) ولم يقل قريبة . ففيه سبعة أوجه : أولها أن الرحمة والرحم واحد ، وهي بمعنى العفو والغفران ؛ قاله الزجاج وأختره النحاس . وقال النضر بن شميل : الرحمة مصدر ، وحق المصدر التذكير ؛ كقوله : « قَمْنُ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ » . وهذا قريب من قول الزجاج ؛ لأن الموعظة بمعنى الوعظ . وقيل : أراد بالرحمة الإحسان ؛

(١) الغلب (يفتح الفاق) : البز المادية القديمة التي لا يعلم لها رب ولا حافر ، تكون في البراري .

(٢) راجع ج ٩ ص ٨٤ . (٣) راجع ج ١٠ ص ٣٤ . (٤) راجع ج ١١ ص ٢٣٦ .

(٥) هذا يخالف ما ورد عن علي الصلاة والسلام " لو وزن خوف المؤمن ورجاه . ميزان تريض ما زاد أحدهما على الآخر " ، وفي رواية " لا اعتدلا " . وورد عن حذيفة رضي الله عنه حين احتضر : اللهم إنك أمرتنا أن نعدل

بين الخوف والرجاء . والآن الرجاء . فيك أمثل . (٦) راجع ج ٣ ص ٢٤٧ .

ولأن ما لا يكون نائيه حقيقياً جاز تذكره ؛ ذكره الجوهري . وقيل : أراد بالرحمة هنا المطر ؛ قاله الأخفش . قال : ويجوز أن يذكر كما يذكر بعض المؤنث . وأنشد :

فلا مَرْئَةً وَدَقَّتْ وَدَقَّهَا • ولا أرضَ أبْقَلٍ أبْقَالُهَا^(۱)

وقال أبو عبيدة : دُكِرَ « قَرِيبٌ » على تذكر المكنان ، أى مكانا قريبا . قال علي بن سليمان : وهذا خطأ ، ولو كان كما قال لكان « قَرِيبٌ » منصوبا في القرآن ؛ كما تقول : إن زيدا قريبا منك . وقيل : ذكر على النسب ؛ كأنه قال : إن رحمة الله ذات قُرْب ؛ كما تقول : امرأة طالق وحائض . وقال الفراء : إذا كان القريب في معنى المسافة يذكر ويؤنث ، وإن كان في معنى النسب يؤنث بلا اختلاف بينهم . تقول : هذه المرأة يذکر ويؤنث ، أى ذات قرابتى ؛ ذكره الجوهري . وذكر غيره عن الفراء : يقال في النسب قربة فلان ، وفي غير النسب يجوز التذكير والتأنيث ؛ يقال : دارك منّا قَرِيبٌ ، وفلان منّا قَرِيبٌ ؛ قال الله تعالى : « وَمَا يَدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا^(۲) » . وقال من أخرج له : كذا كلام العرب ؛ كما قال امرؤ القيس :

له الوَيْلُ إن أمسى ولا أم هانم • قَرِيبٌ ولا البَسْبَاسَةُ أبنةُ يَسْكُرَا

فالزجاج ؛ وهذا خطأ ؛ لأن سبيل المذكر والمؤنث أن يجريا على أنفاهما .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ^ط
حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَنْخَرْنَا
بِهِ^ع مِنْ كُلِّ الشَّجَرَةِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿۵۷﴾

قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ) عطف على قوله : « يُنْشِئُ اللَّيْلَ النَّهَارَ » . ذكر شيئا آخر من نعمه ، ودل على وحدانيته وثبوت إلهيته . وقد مضى الكلام

(۱) البيت لعامر بن جوين الطائي . وصف أرضا خصبة لكثرة ما نزل بها من البث . والودق : المطر .

المرئىة : السحابة . (عن شرح الشواهد) . (۲) راجع ج ۱۴ ص ۲۴۸ .

في الريح في «البقرة» . ورياح جمع كثرة، وأرواح جمع قلة . وأصل ريح رُوح . وقد خطني من قال في جمع القلة أرياح . (بُشْرًا) فيه سبع قراءات : قرأ أهل الحرمين وأبو عمرو «نُشْرًا» بضم النون والشين جمع ناشر على معنى النسب، أى ذات نشر؛ فهو مثل شاهد وشهد . ويجوز أن يكون جمع نُشُور كرسول ورُسل . يقال : ريح النشور إذا أنت من هاهنا وهاهنا . والنُشُور بمعنى المنشور؛ كالتركوب بمعنى المراكب . أى وهو الذى يرسل الرياح منشرة . وقرأ الحسن وقتادة «نُشْرًا» بضم النون وإسكان الشين مخففاً من نُشْرٍ كما يقال : كُتِبَ ورُسل . وقرأ الأعمش وحمة «نُشْرًا» بفتح النون وإسكان الشين على المصدر، أعمل فيه معنى ما قبله؛ كأنه قال : وهو الذى ينشر الرياح نُشْرًا . نشرت الشيء فأنتشر، فكانها كانت مطوية فنُشرت عند الهبوب . ويجوز أن يكون مصدراً في موضع الحال من الرياح؛ كأنه قال يرسل الرياح مُنشرة، أى مُحْيية؛ من أنشر الله الميت فنُشر، كما تقول أنا راكضاً، أى راكضاً . وقد قيل : إن نُشْرًا (بالفتح) من النُشْر الذى هو خلاف الطى على ما ذكرنا . كأن الريح في سكنها كالطوية ثم ترسل من طيها ذلك فتصير كالمنفتحة . وقد فسره أبو عبيد بمعنى متفرقة في وجوهها، على معنى ينشرها هاهنا وهاهنا . وقرأ عاصم : «بُشْرًا» بالباء وإسكان الشين والتنوين جمع بشير، أى الرياح تبشر بالمطر . وشاهده قوله : «وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ» . وأصل الشين الضم، لكن سكتت تخفيفاً كرسول ورُسل . وروى عنه «بُشْرًا» بفتح الباء . قال النحاس : ويقرأ «بُشْرًا» و «بُشْرٍ مصدر بُشْره يبشره بمعنى بُشْره» فهذه خمس قراءات . وقرأ محمد الجبالي «بُشْرَى» على وزن حُبلى . وقراءة سابعة «بُشْرَى» بضم الباء والشين .

قوله تعالى : (حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا نِّقَالًا) السحاب يذكر ويؤنث . وكذا كل جمع بينه وبين واحدته هاء . ويجوز نعته بواحد فتقول : سحاب ثقيل وثقيلة . والمعنى : حملت الريح سحاباً نِقَالاً بالهاء، أى أنزلت بجملة . يقال : أقل فلان الشيء أى حملة . (سُقْنَاهُ)

أى السحاب . ﴿ لَيْلِدِ مَيْتٍ ﴾ أى ليس فيه نبات . يقال : سقته لبلد كذا وإلى بلد كذا .
وقيل : لأجل بلد ميت ؛ فاللام لام أجل . والبلد كل موضع من الأرض عامر أو غير
عامر خالي أو مسكون . والبلدة والبلد واحد البلاد والبُلدان . والبَلَدُ الأثر وجمعه أبلاد .
قال الشاعر :

• من بعد ما تتحلل الليلُ أبلادها ^(۱)

والبُلد : أُدْحَى النَّعَام . يقال : هو أذلُّ من بَيْضَةِ البُلْد ، أى من بيضة النعام التى يتركها .
والبلدة الأرض ؛ يقال : هذه بلدتنا كما يقال بَحْرَتَنَا . والبلدة من منازل القمر ، وهى سَنَةُ أَجْمُ
من القوس تزلما الشمس فى أقصر يوم فى السنة . والبلدة الصِّدْر ؛ يقال : فلان واسع البلدة
أى واسع الصدر . قال الشاعر :

أُيْحَتْ فَالْقَتْ بَلْدَةً فَوْقَ بَلْدَةٍ • قَلِيلِي بِهَا الْأَصْوَاتُ إِلَّا بُغَامُهَا ^(۲)

يقول : بركت النانة فالقت صدرها على الأرض . والبلدة (بفتح الباء وضمها) : نقاوة
ما بين الحاجبين ؛ فهما من الألفاظ المشتركة . ﴿ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ ﴾ أى بالبلد . وقيل :
أنزلنا بالسحاب الماء ؛ لأن السحاب آلة لإزالة الماء . ويحتمل أن يكون المعنى فأنزلنا منه
الماء ؛ كقوله : « يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ » أى منها . ﴿ فَأَنْزَلْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ
نُخْرِجُ الْعُوقَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ الكاف فى موضع نصب . أى مثل ذلك الإخراج نجحى الموتى .
ونرح البيهقي وغيره عن أبى رزین العقيلي قال : قلت يا رسول الله ، كيف يعيد الله الخلق ،
وما آية ذلك فى خلقه ؟ قال : « أما مررت بوادى قومك جذبا ثم مررت به يهتر خيبرا »
قال : نعم ، قال : « فتلك آية الله فى خلقه » . وقيل : وجه التشبيه أن إحياءهم من قبورهم
يكون بمطر يبعثه الله على قبورهم ، فتشق عنهم القبور ، ثم تعود إليهم الأرواح . وفى صحيح

(۱) هذا مجزيت لابن الزقاق . ومصدره : * عرف الديار توها فاعادها * (۲) الأدمى (بضم
الحزب وكسرها) : مبيض النعام فى الرمل ؛ لأن النعام تبيض فيه وليس للنعام عش . (۳) فى الأصول :
« يهد » والنصيب عن اللسان وديوان ذى الرمة . أراد بالبلدة الأولى ما يقع على الأرض من صدرها . وباللانية
الفلاة التى أتاخ نائفه فيها . والنعام ؛ صوت الناقة . وأصله للظبي فاستعاره للناقة . (۴) راجع ج ۱۹ ص ۱۲۲ .

مسلم من حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم "ثم يرسل الله - أو قال ينزل الله - مطرا كأنه الطلُّ فنبتت منه أجساد الناس ثم يقال يا أيها الناس هاموا إلى ربكم وقفواهم إنهم مسئولون". وذكر الحديث . وقد ذكرناه بكلمة في كتاب (التذكرة) والحمد لله . فدل على البعث والنشور؛ وإلى الله ترجع الأمور .

قوله تعالى : **وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ ۗ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا ۗ كَذَلِكَ نَصْرَفُ الْأَيَّاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾**
قوله تعالى : **(وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرِجُ نَبَاتَهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ ۗ وَالَّذِي خَبثَ لَا يَخْرِجُ إِلَّا نَكِدًا)**
أى التربة الطيبة . والخبيثُ الذى فى تربته حجارة أو شوك ، عن الحسن . وقيل : معناه التشبيه ، شبه تعالى السريع الفهم بالبلد الطيب ، والبلد الذى خبثت به عن النحاس . وقيل : هذا مثل للفلوب ، فقلب يقبل الوعظ والدُّرَى ، وقلب فاسق يَبُو عن ذلك ؛ قاله الحسن أيضا . وقال قتادة : مثلٌ للؤمن يعمل محتسبا متطوعا ، والمناقى غير محتسب ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "والذى نفسى بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتاين حسنتين لشهد العشاء" . **(نَكِدًا)** نصب على الحال ، وهو العير الممتنع من إعطاء الخير . وهذا تمثيل . قال مجاهد : يعنى أن فى بنى آدم الطيب والخبيث . وقرأ طلحة « **إِلَّا نَكِدًا** » حذف الكسرة لنقلها . وقرأ ابن القَعْقَاع « **نَكِدًا** » بفتح الكاف ، فهو مصدر يعنى ذا نكد . كما قال :

• فَإِنَّمَا هِيَ إِقْبَالٌ وَإِدْبَارٌ •

وقيل : « **نَكِدًا** » بنصب الكاف وخفضها بمعنى ؛ كالدَّفِّ والدِّفِّ ، لنان . **(كَذَلِكَ نَصْرَفُ الْآيَاتِ)** أى كما صرفنا من الآيات ، وهى الحجج والدلالات ، فى إبطال الشرك ؛ كذلك نصرَفُ الآيات فى كل ما يحتاج إليه الناس . **(لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ)** وخص الشاكرين لأنهم المنتفعون بذلك .

(١) المرءة (بكر الميم ونحتها) : ظلف الشاة . وقيل : ما بين ظلفها .

(٢) البيت للنفساء . ومصدره : ترتع ما رتمت حتى إذا أدركت . الخزانة ج ١ ص ٢٠٧ .

قوله تعالى : لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَّقُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ ۖ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَتَّقُوا اللَّهَ﴾ لما بين أنه الخلاق الفادر على الكمال ذكر أفاضل الأمم وما فيها من تحذير الكفار . واللام في « لقد » للتأكيد المنبئ على القسم . والفاء دالة على أن الثاني بعد الأول . ﴿يَا قَوْمِ﴾ نداء مضاف . ويجوز « يا قومي » على الأصل . ونوح أول الرسل إلى الأرض بعد آدم عليهما السلام بتجريم البنات والأخوات والعمات والحالات . قال النحاس : وانصرف لأنه على ثلاثة أحرف . وقد يجوز أن يشتق من ناح ينوح ؛ وقد تقدم في « آل عمران » هذا المعنى وغيره فأغنى عن إعادته . قال ابن العربي : ومن قال إن إدريس كان قبله من المؤرخين فقد وهم . والدليل على صحة وهمه الحديث الصحيح في الإسراء حين لقي النبي صلى الله عليه وسلم آدم وإدريس فقال له آدم : « مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح » . وقال له إدريس : « مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح » . فلو كان إدريس أبا لنوح لقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح . فلما قال له والأخ الصالح دل ذلك على أنه يجتمع معه في نوح ، صلوات الله عليهم أجمعين . ولا كلام لمنصف بعد هذا . قال القاضي عياض : وجاء جواب الآباء هاهنا كنوح وإبراهيم وآدم « مرحبا بالابن الصالح » . وقال عن إدريس « بالأخ الصالح » كما ذكر عن موسى وعيسى ويوسف وهارون ويحيى ممن ليس بأب اتفاق للنبي صلى الله عليه وسلم . وقال المازري : قد ذكر المؤرخون أن إدريس جد نوح عليهما السلام . فإن قام الدليل على أن إدريس بُعث أيضا لم يصح قول النساءين أنه قبل نوح ؛ لما أخبر عليه السلام من قول آدم أن نوحا أول رسول بعث ، وإن لم يقم دليل جاز ما قالوا ؛ وصح أن يجعل أن إدريس كان نبيا غير مرسل . قال القاضي عياض : قد يجمع بين هذا بأن يقال : اختص بعث نوح لأهل الأرض — كما قال في الحديث — كأفة كنيها عليه السلام . ويكون إدريس لقومه كوسى وهود وصالح ولوط وغيرهم . وقد استدل

بعضهم على هذا بقوله تعالى : « وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ . إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ ^(١) » . وقد قبل : إن إلياس هو إدريس . وقد قرئ « سلام على إدريسين » . قال القاضي عياض : وقد رايت أبا الحسن بن بطال ذهب إلى أن آدم ليس برسول ؛ ليسلم من هذا الاعتراض . وحديث أبي ذر الطويل يدل على أن آدم وإدريس رسولان . قال ابن عطية : ويجمع ذلك بأن تكون بنته نوح مشهورة لإصلاح الناس وحملهم بالعذاب والإهلاك على الإيمان ؛ فالمراد أنه أول نبي بُعث على هذه الصفة . والله أعلم . وروى عن ابن عباس أن نوحا عليه السلام بعث وهو ابن أربعين سنة . قال الكلبي : بعد آدم بثمانمائة سنة . وقال ابن عباس : وبقى في قومه يدعوهم ألف سنة إلا خمسين عاما ؛ كما أخبر التنزيل . ثم عاش بعد الطوفان ستين سنة حتى كثر الناس وقسوا . وقال وهب : بعث نوح وهو ابن خمسين سنة . وقال عون ابن شداد : بعث نوح وهو ابن ثمانمائة وخمسين سنة . وفي كثير من كتب الحديث : الترمذي وغيره أن جميع الخلق الآن من ذرية نوح عليه السلام . وذكر النقاش عن سليمان بن أرقم عن الزهري : أن العرب وفارس والروم وأهل الشام وأهل اليمن من ولد سَامِ بْنِ نُوحٍ . والسند والمنشد والزنج والحبشة والرُط والنسوبة ، وكلُّ جلد أسود من ولد حَامِ بْنِ نُوحٍ . والترك وبربر ووراء الصين وياجوج ماجوج والصقالبة كلهم من ولد يَاقُثَ بْنِ نُوحٍ . والخلق كلهم ذرية نوح .

قوله تعالى : (مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ) برفع « غَيْرُهُ » قراءة ناضع وأبي عمرو وعاصم وحمة . أى مالكم إله غيره . نعت على الموضع . وقيل : « غير » بمعنى إلا ؛ أى مالكم من إله إلا الله . قال أبو عمرو : ما أعرف الجر ولا النصب . وقرأ الكسائي بالخفض على الموضع . ويموز النصب على الاستثناء ، وليس بكثير ؛ غير أن الكسائي والقراء أجازا نصب « غير » في كل موضع يحسن فيه « إلا » ثم الكلام أول لم يتم . فأجازا : ما جاءني غيرك . قال القراء : هي لغة بعض بني أسد وقضاعة . وأنشد :

(١) راجع ج ١٥ ص ١١٥ .

لَمْ يَمْتَعِ الشُّرْبَ مِنْهَا غَيْرَ أَنْ هَتَفَتْ حَمَامَةٌ فِي سَحْوِيقِ ذَاتِ أَوْقَالٍ^(١)

قال الكسائي: ولا يجوز جاءني غيرك، في الإيجاب؛ لأن إلا لا تقع هاهنا. قال النحاس: لا يجوز عند البصريين نصب «غير» إذا لم يتم الكلام. وذلك عندهم من أفصح اللحن.

قوله تعالى: قَالَ أَعْمَلُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّكَ لَنَرَنكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٥٠﴾

قَالَ يَنْقُومُ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ أَعْلَمِينَ ﴿٥١﴾

أَبَايُحْكُمُ رِسَالَتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِمَّنْ آتَى اللَّهُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٥٢﴾

«المدلأ» أشرف القوم ورؤسائهم. وقد تقدم بيانه في «البقرة»^(٢). والصلال والصلالة:

العدول عن طريق الحق، والذهاب عنه. أى إنا نترك في دعائنا إلى إله واحد في ضلال عن الحق. (أبلاغكم) بالتشديد من التبليغ، وبالتخفيف من الإبلاغ. وقيل: هما بمعنى واحد لغتان؛ مثل كرمه وأكرمه. (وأصح لكم) التصح: إخلاص النية من شوائب الفساد في المعاملة، بخلاف الغش. يقال: نصحت له ونصحت له نصيحة ونصاحة ونصحا. وهو باللام أفصح. قال الله تعالى: «وَأَنْصَحُ لَكُمْ» والاسم النصيحة. والنصيح الناصح، وقوم نصحاء. ورجل ناصح الحبيب أى نقي القلب. قال الأصمى: الناصح الخالص من العسل وغيره. مثل الناصح. وكل شئ خلس فقد نصح. وانتصح فلان أقبل على النصيحة. يقال: انتصحنى إنى لك ناصح. والناصح الخياط. والناصح السلك يخاط به. والنصاحات أيضا الجلود. قال الأعشى:

فَرَى الشُّرْبَ تَسَاوَى كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا مَدَّتْ نِصَاحَاتُ الرُّبْحِ

الرُّبْحُ لغة في الربح، وهو الفصيل. والرُّبْحُ أيضا طائر. وسيأتي لهذا زيادة معنى في «براءة»^(٣) إن شاء الله تعالى.

(١) البيت لأبي قيس بن الأسات. السحوق: ما طال من النوم. وفي الحزنة: في نعور. وأرقاله نماره.

خ ج ٢ ص ٤٥ (٢) راجع ج ٣ ص ٢٤٣ (٣) راجع ج ٨ ص ٢٢٦

قوله تعالى : **أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** ﴿٣٦﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : **(أَوْ عَجِبْتُمْ)** فتحت الواو لأنها واو عطف ، دخلت عليها ألف الاستفهام للتقرير . وسبيل الواو أن تدخل على حروف الاستفهام إلا الألف لقوتها . **(أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ)** أى وعظ من ربكم . **(عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ)** أى على لسان رجل . وقيل : «على» بمعنى «مع» ، أى مع رجل . وقيل : المعنى أن جاءكم ذكر من ربكم مُتَزَلِّ على رجل منكم ، أى تعرفون نسبه . أى على رجل من جنسكم . ولو كان ملكاً فر بما كان في اختلاف الجنس تنافر الطبع . و «الْفُلُكُ» يكون واحداً ويكون جمعا . وقد تقدم في «البقرة» . و **(عَمِينَ)** أى عن الحق ؛ قاله قتادة . وقيل : عن معرفة الله تعالى وقدرته ، يقال : رجلٌ عَمٌّ بكذا ، أى جاهل .

قوله تعالى : **وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ۗ أَفَلَا تَتَّقُونَ** ﴿٣٨﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ۖ إِنَّا لَنَرُّكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنُظُنُّكَ مِنَ الْكٰذِبِينَ ﴿٣٩﴾ قَالَ يَقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعٰلَمِينَ ﴿٤٠﴾ أٰبَلِغْكُمْ رِسٰلَتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نٰصِحٌ ۖ أٰمِينَ ﴿٤١﴾ أَوْ عَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي آخِلْقٰنِي بِضَاطَّةٍ فَاذْكُرُوا ءَالَآءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : **(وَإِلَىٰ عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا)** أى وأرسلنا إلى عاد أخاهم هودا . قال ابن عباس : أى ابن أبيهم . وقيل : أخاهم في القبيلة . وقيل : أى بشرا من بنى أبيهم آدم .

وفى مصنف أبى داود أن أخاهم هودا أى صاحبهم . وعاد من ولد سام بن نوح . قال ابن إسحاق : وعاد هو ابن عوص بن إرم بن شالخ بن أرغشد بن سام بن نوح عليه السلام . وهود هو هود بن عبد الله بن رباح بن الجلود بن عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح . بعثه الله إلى عاد نيبا . وكان من أوسطهم نسبا وأفضلهم حسبا . و « عاد » من لم يصرفه جعله اسما للقبيلة ، ومن صرفه جعله اسما للحي . قال أبو حاتم : وفى حرف أبى وابن مسعود « عاد الأولى » بغير ألف . و « هود » أعجمى ، وانصرف لخصته ؛ لأنه على ثلاثة أحرف . وقد يجوز أن يكون عربيا مشتقا من هاد يهود . والنصب على البدل . وكان بين هود ونوح فيما ذكر المفسرون سبعة آباء . وكانت عاد فيما روى ثلاث عشرة قبيلة ، يتزلون الرمال ، رمل عاجل . وكانوا أهل بساتين وزروع وعمارة ، وكانت بلادهم أخصب البلاد ، فسخط الله عليهم بفعالها مفاوز ، وكانت فيما روى بنواشى حضرموت إلى اليمن ، وكانوا يعبدون الأصنام . ولحق هود حين أهلك قومه بن آرم معه بمكة ، فلم يزالوا بها حتى ماتوا . (وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَقَاهِ) أى فى حق وخفة عقل . قال :

مَسِينٌ كَمَا اهْتَرَتْ رِيحٌ تَسْفَهَتْ • أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيحِ النَّوَامِيمِ

وقد تقدم هذا المعنى فى « البقرة » . والرؤية هنا وفى قصة نوح قيل : هى من رؤية البصر . وقيل : يجوز أن يراد بها الرأى الذى هو أغلب الظن .

قوله تعالى : (وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلْنَاكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ) « خلفاء » جمع خليفة على التذكير والمعنى ، وخلائف على اللفظ . من عليهم بأن جعلهم سُكَّانِ الأَرْضِ بعد قوم نوح . (وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً) ويجوز « بصطة » بالصاد لأن بعدها طاء ، أى طولا فى الخلق وعظم الجسم . قال ابن عباس : كان أطولهم مائة ذراع ، وأقصرهم ستين ذراعا . وهذه الزيادة كانت على خلق آبائهم . وقيل : على خلق قوم نوح . قال وهب : كان رأس أحدهم

(۲) هودزالية . بصف نسوة .

(۱) راجع ۱۷ ص ۱۱۸ .

مثل قبة عظيمة ، وكان عين الرجل يفرخ فيها السباع ، وكذلك مناخرهم . وروى شهر ابن حوشب عن أبي هريرة قال : أن كان الرجل من قوم عاد يتخذ المصرعين من حجارة لو اجتمع عليها خمسمائة رجل من هذه الأمة لم يطبقوه ، وأن كان أحدهم ليغمز برجله الأرض فتدخل فيها . ﴿ فَادْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ ﴾ أى نعم الله ، واحدها إلى وإلى وإلى وإلى . كالآباء واحدها إلى وإلى وإلى وإلى . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴾ ^(١) تقدم .

قوله تعالى : قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحَدَهُ وَنَدْرَ مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا فَاتِّبِعُوا فَاتِنًا يَمَا تَعْدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِنْ رَيْبِكُمْ رِجْسٌ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِمَنِ اتَّبَعْتُمْ وَابْتَأْتُمْ مِنْكُمْ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ فَانظُرُوا إِلَىٰ مَعَكُمْ مِنْ أَلْمُنْتَضِرِينَ ﴿٧٢﴾ فَاتَّبِعْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَّعْنَا دَائِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايِنَتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٣﴾

طلبوا العذاب الذى خوفهم به وحذرهم منه فقال لهم : ﴿ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ ﴾ . ومعنى وقع أى وجب . يقال : وقع القول والحكم أى وجب ، ومثله : « وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْسُ » . أى نزل بهم . « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ » . ^(٢) والرَّجْسُ العذاب وقيل : عُيى بالرجس الرين على القلب بزيادة الكفر . ﴿ اتَّبَعُوا فَاتِنًا ﴾ أى من جهة لكم التى عبدوها ، وكان لها أسماء مختلفة . ﴿ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أى من جهة لكم فى عبادتها . فالاسم هنا بمعنى المسمى . نظيره « مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْهُمُ ^(٣) » . وهذه الأسماء مثل العزى من العزى والأعزى والآلات ، وليس لها من العزى والإلهية شىء . ﴿ دَائِرَ ﴾ ^(٤) آخر . وقد تقدم . أى لم يبق لهم بقية .

(١) راجع ج ١ ص ١٨١ . (٢) راجع ص ٢٧١ من هذا الجزء .

(٣) راجع ج ١٣ ص ٢٢٣ . (٤) راجع ج ٩ ص ١٩٢ . (٥) راجع ج ٦ ص ٤٢٥ .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذُرُّوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ ﴿١٣٦﴾

وهو ثمود بن عاد بن ارم بن سام بن نوح . وهو أخو جديس ، وكانوا في سعة من مهابتهم ؛ فخالفوا أمر الله وعبدوا غيره ، وأفسدوا في الأرض . فبعث الله إليهم صالحا نبيا ، وهو صالح بن عبيد بن أسف بن كاشع بن عبيد بن حاذر بن ثمود . وكانوا قوما عربيا . وكان صالح من أوسطهم نسباً وأفضلهم حسباً فدعاهم إلى الله تعالى حتى تَمَيَّطَ (١) ولا يتبعه منهم إلا قليل مستضعفون . ولم ينصرف « ثمود » لأنه جمل أسماء للقبيلة . وقال أبو حاتم : لم ينصرف لأنه أسم أعجمي . قال النحاس : وهذا غلط ؛ لأنه مشتق من التمد وهو الماء القليل . وقد قرأ الفراء « أَلَا إِنَّ ثَمُودَ كَفَرُوا رَبَّهُمْ » على أنه أسم للحي . وكانت مساكن ثمود الحجر بين الحجاز والشام إلى وادي القرى . وهم من ولد سام بن نوح . وسميت ثمود اذلة ماثا . وسياق بيانه في « الحجر » (٢) إن شاء الله تعالى .

(هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ) أخرج لهم الناقة حين سألوه من حجر صلد ؛ فكان لها يوم تشرب فيه ماء الوادي كله ، وتسقيهم مثله لئلا لم يشرب قط الذ وأحل منه . وكان بقدر حاجتهم على كثرتهم ؛ قال الله تعالى : « لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبٌ يَوْمَ مَعْلُومٍ » (٣) . وأضيفت الناقة إلى الله عز وجل على جهة إضافة الخلق إلى الخالق . وفيه معنى التشريف والتخصيص .

(فَذُرُّوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ) أى ليس عليكم رزقها ومؤوتها .

(١) الشط ، (بفتح الميم) : شيب العجبة . وقيل : باض شعر الرأس بخالط سواده .

(٢) راجع به ٩ ص ٥٩ . (٣) راجع به ١٠ ص ٤٥ فإبداً .

(٤) راجع به ١٢ ص ١٢٧ .

قوله تعالى : وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سَهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَاذْكُرُوا آيَةَ الْآءِ اللَّهُ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ فيه محذوف ، أى وبوأكم فى الأرض منازل . ﴿ تَتَّخِذُونَ مِنْ سَهُولِهَا قُصُورًا ﴾ أى تبنيون القصور بكل موضع . ﴿ وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا ﴾ اتخذوا البيوت فى الجبال لطول أعمارهم ، فإن السقوف والأبنية كانت تبنى قبل فناء أعمارهم . وقرأ الحسن بفتح الحاء ، وهى لغة . وفيه حرف من حروف الخلق ؛ فذلك جاء على فعل يفعل .

الثانية - استدلل بهذه الآية من أجاز البناء الرفيع كالفصور ونحوها ، وبقوله : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ » . ذكر ابن أبى محمد بن سيرين بنى دارا وأنفق فيها مالا كثيرا ؛ فذكر ذلك لمحمد بن سيرين فقال : ما أرى بأسا أن يبنى الرجل بناء ينفعه . وروى أنه عليه السلام قال : " إذا أنعم الله على عبد أحب أن يرى أثر النعمة عليه " . ومن آثار النعمة البناء الحسن ، والنياب الحسنة . ألا ترى أنه واشترى جارية جميلة بمال عظيم فإنه يجوز وقد يكفيه دون ذلك ؛ فكذلك البناء . وكره ذلك آخرون ؛ منهم الحسن البصرى وغيره . واحتجوا بقوله عليه السلام : " إذا أراد الله بعبد شرا أهلك ماله فى الطين واللين " . وفى خبر آخر عنه أنه عليه السلام قال : " من بنى فوق ما يكفيه جاء به يوم القيامة يحمل على عنقه " .

قلت : بهذا أقول ؛ لقوله عليه السلام : " وما أنفق المؤمن من نفقة فإن خلفها على الله عز وجل إلا ما كان فى بئان أو معصية " . رواه جابر بن عبد الله ونحوه الدارقطني .

(١) كذا فى ك وفى ج : اختار جواز البناء . وفى ب وى : أجاز جواز .

(٢) راجع ص ١٩٥ من هذا الجزء .

وقوله عليه السلام: "ليس لأبن آدم حق في سوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب يوارى عورته ويحلف الخبز والماء" أخرجه الترمذى (۱).

الثالثة - قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ﴾ أى نعمه . وهذا يدل على ان الكفار منعم عليهم . وقد مضى في « آل عمران » القول فيه . ﴿وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ تقدم في « البقرة » . والمعنى والعتو لعتان . وقرأ الأعمش « تعثوا » بكسر التاء أخذه من عَثِيَ يَعْتِي لَانِ عَثَا يَعْتُو .

قوله تعالى: قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ ؕ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٧﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي ءَامَنتم بِهِ كَفِرُونَ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ الثانى بدل من الأول، لأن المستضعفين هم المؤمنون . وهو بدل البعض من الكل .

قوله تعالى: فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يُصَلِّحُ آبِنَا بِمَا تَعْدُنَا إِن كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثْمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَاقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّصِيحِينَ ﴿٧٩﴾

قوله تعالى: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ﴾ العقر الجرح . وقيل : قطع عضو يؤثر في النفس . وعقرت الفرس : إذا ضربت قوائمها بالسيف . وخيل عقرى . وعقرت ظهر الدابة : إذا أذبرته .

(۱) الملقب (بالكسر) : الخبز وحده لا آدم معه . وقيل : الخبز اللطيف اليابس .

(۲) راجع ج ۴ ص ۳۳۰ . (۳) راجع ج ۱ ص ۴۲۱ .

قال أمرؤ القيس :

تقولُ وقد مالَ القَيْبُطُ بنا معاً : عَقَرَتْ بَعِيرِي يَا أَمْرَأَ الْغَيْسِ فَأَنْزِلْ
 أَى جَرَحَتْه وَأَذْبَرْتَه . قال الفشيري : العقر كشف عُرقوب البعير ، ثم قيل للنحر عقر ، لأن
 العقر سبب النحر في الغالب . وقد اختلف في عاقر الناقة على أقوال . أصحها ما في صحيح مسلم
 من حديث عبد الله بن زُمعة قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الناقة وذكر
 الذى عقرها فقال : " إذ أنبعت أشقاها أنبعت لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه مثل
 أبى زُمعة " وذكر الحديث . وقيل في اسمه : قُدار بن سالف . وقيل : إن ملكهم كان
 إلى امرأة يقال لها ملكي ، ففسدت صالحاً لها مال إليه الناس ، وقالت لأمرأتين كان لها
 خليلان يعشقانها : لا تطعاهما وأسألاهنا عقر الناقة ؛ ففعلنا . وخرج الرجلان وألجأ الناقة
 إلى مضيق ورماها أحدهما بسهم وقتلها . وجاء السَّقْبُ وهو ولدها إلى الصخرة التي خرجت
 الناقة منها قرناً ثلاثاً وأنفجرت الصخرة فدخل فيها . ويقال : إنه الذابة التي تخرج
 في آخر الزمان على الناس ؛ على ما يأتي بيانه في « النمل » . وقال ابن إسحاق : أتبع السَّقْبُ
 أربعة نفر ممن كان عقر الناقة ، مُصدع وأخوه دُوَابُ . فرماه مُصدع بسهم فانتظم قلبه ،
 ثم جرّه برجله فألقته بأقمة ، وأكلوه معها . والأوّل أصح ؛ فإن صالحاً قال لهم : إنه بقي من
 عمركم ثلاثة أيام ، ولهذا رَجَا ثلاثاً . وقيل : عقرها عاقرها ومعه ثمانية رجال ، وهم الذين
 قال الله فيهم : « وَكَانَ فِي الْمَسِدِينَ تِسْعَةٌ رَهْطٌ » على ما يأتي بيانه في « النمل » . وهو معنى
 قوله « فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ » . وكانوا يشربون فأعوزهم الماء ليمزجوا شرابهم ،
 وكان يوم ابن الناقة ، فقام أحدهم وترصد الناس وقال : لأريحنّ الناس منها ؛ فمقرها .
 قوله تعالى : ﴿ وَعَتَا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ ﴾ أى استكبروا . عَتَا يَعْتَوُّ عَتَاً أى استكبر .
 وَتَعَتَّى فلان إذا لم يطع . والليل العاتى : الشديد الظلمة ؛ عن الخليل .

(١) في جردك : كسر . (٢) عارم : أى خبيث شرير . (٣) في ج : أهل .
 (٤) راجع ج ١٣ ص ٣٣٤ رص ٢١٥ . (٥) كذا في الأصول . (٦) انتظم العبد :
 إذا طمته أرواه حتى ينفذه . (٧) راجع ج ١٧ ص ١٤٠ .

(وَقَالُوا يَا صَاحِبِ بُرْجِ كَيْفَ آتَيْنَا بِمَا تَدْعُنَا) (۱) أى من العذاب . (فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَ) (۲) أى الزلزلة الشديدة . وقيل : كانت صيحة شديدة خلعت قلوبهم ؛ كما (فى قصة ثمود) فى سورة « هود » فى قصة ثمود فأخذتهم الصيحة . يقال : رَجَفَ الشَّيْءُ يَرْجِفُ رَجْفًا وَرَجْفَانًا . وأرجفت الریحُ الشجرَ حرَّكته . وأصله حركة مع صوت ؛ ومنه قوله تعالى « يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ » قال الشاعر :

ولما رأيت الحج قد آن وقته • وظلت مطايا القوم بالقوم تَرْجُفُ

(فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ) (۳) أى بلدهم . وقيل : وحّد على طريق الجنس ، والمعنى : فى دورهم . وقال فى موضع آخر : « فِي دِيَارِهِمْ » (۴) أى فى منازلهم . (جَاهِلِينَ) (۵) أى لاصقين بالأرض على رُكَبِهِمْ ووجوههم ؛ كما يَجْتُمُّ الطَّائِرُ . أى صاروا خاملين من شدّة العذاب . وأصل الجُثْمُ للأرب وشبهها ، والموضع جَثْمٌ . قال زهير :

بها العين والأرامُ يَمْشِيْنَ يَخْفَسَةُ • وأطلاؤها يَنْهَضْنَ مِنْ كُلِّ مَجْمَعٍ (۶)

وقيل : احترقوا بالصاعقة فأصبحوا ميّتين ، إلا رجلا واحدا كان فى حرم الله ؛ فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه . (فَتَوَلَّى عَنْهُمْ) (۷) أى عند اليأس منهم . (وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ) (۸) يحتمل أنه قال ذلك قبل موتهم . ويحتمل أنه قاله بعد موتهم ؛ كقوله عليه السلام لَقَتْلَى بَدْرَ : « هل وجدتم ما وعد ربكم حقا » فقيل : أنكلم هؤلاء الحيف ؟ فقال : « ما أنتم بأسمع منهم ولكنهم لا يقصدون على الجواب » . والأقول أظهر . يدل عليه (وَلَكِنْ لَا يُحِيبُونَ النَّاصِحِينَ) (۹) أى لم تقبلوا نصيحي .

قوله تعالى : وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَلْحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ

بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾

فيه أربع مسائل :

- (۱) فى ب : نطعت . (۲) من جرذوك وى . (۳) راجع ج ۹ ص ۵۹ .
 (۴) راجع ج ۱۹ ص ۱۸۸ . (۵) العين (بكراتله) : البقر واحدعا العين وعينا . والأرام : الظباء . والأطالا : أولادها ؛ الواحد طالا . وخلفة : فوج بعد فوج . وقيل : مختلفة ؛ هذه قبلة وهذه مدبرة ؛ وهذه صاعدة وهذه نازلة . (عن شرح الملقات) .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴾ قال الفراء : لوط مشتق من قولهم : هذا أَيْطُ بقلبي ، أى الصق . وقال النحاس : قال الزجاج زعم بعض النحويين — يعنى الفراء — أن لوطا يجوز أن يكون مشتقا من لُطْتُ الحوض إذا ملسته بالطين . قال : وهذا غلط ؛ لأن الأسماء الأعجمية لا تستق كإسحاق ، فلا يقال : إنه من السحقي وهو البعد . وإنما صرف لوط [لخفته^(١)] لأنه على ثلاثة أحرف وهو ساكن الوسط . قال النقاش : لوط من الأسماء الأعجمية وليس من العربية . فأما لُطْتُ الحوض ، وهذا أَيْطُ بقلبي من هذا ، فصحيح . ولكن الأسم الأعجمية كإبراهيم وإسحاق . قال سيويه : نُوحٌ وَلُوطٌ أسماء أعجمية ، إلا أنها خفيفة فلذلك صرفت . بعثه الله تعالى إلى أمة تسمى سدوم ، وكان ابن أنس إبراهيم . وتُصِبُهُ إما بـ « مُرْسَلَنَا » المتقدمة فيكون معطوفا . ويجوز أن يكون منصوبا بمعنى وآذ كر .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَنَا نُورُ الْفَاحِشَةِ ﴾ يعنى إثبات الذكور . ذكرها الله باسم الفاحشة ليبين أنها زنى ؛ كما قال تعالى : « وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً » .

وآختلف العلماء فيما يجب على من فعل ذلك بعد إجماعهم على تحريمه ؛ فقال مالك : يَرَجِمُ ؛ أَحْصَنَ أَوْ لَمْ يُحْصَنَ . وكذلك يَرَجِمُ المفعول به إن كان محتلما . وروى عنه أيضا : يَرَجِمُ إن كان مُحْصَنًا ، وَيُجَسِّسُ وَيُؤَدِّبُ إن كان غير محصن . وهو مذهب عطاء والنخعي . وابن المسيب وغيرهم . وقال أبو حنيفة : يُعْزَرُ المحصن وغيره ؛ وروى عن مالك . وقال الشافعي : يَحْدُ الزَّوْجَ قِياسًا عَلَيْهِ . احتج مالك بقوله تعالى : « وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَابًا مِنْ سَبِيلٍ » . فكان ذلك عقوبة لهم وجزاء على فعلهم . فإن قيل : لا حجة فيما أوجهين ؛ أحدهما — أن قوم لوط إنما عوقبوا على الكفر والتكذيب كسائر الأمم . الثانى — أن صغيرهم وكبيرهم دخل فيما ؛ فدل على خروجها من باب الحدود . قيل : أما الأول فغلط ؛ فإن الله سبحانه أخبر عنهم أنهم كانوا على معاصي فأخذهم بها ؛ منها هذه . وأما الثانى فكان منهم فاعل وكان منهم راض ، فمؤقب الجميع لسكوت الجماهير عليه . وهى حكمة الله وسنته فى عباده .

(١) من ب و ج و ك و ر و ز . (٢) راجع ج ١٠ ص ٢٥٢ و ص ٤٢ و ج ٩ ص ٨١ .

وتبني أمر العقوبة على الفاعلين مستمرا . والله أعلم . وقد روى أبو داود وابن ماجه والترمذي والنسائي والدارقطني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فأقتلوا الفاعل والمفعول به " . لفظ أبي داود وابن ماجه . وعند الترمذي " أحصنا أو لم يحصنا " . وروى أبو داود والدارقطني عن ابن عباس في البكر يوجد على اللوطية قال : يرحم . وقد روى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه حرق رجلا يُسمى الفجاءة حين عمل عمل قوم لوط بالنار . وهو رأى علي بن أبي طالب ، فإنه لما كتب خالد بن الوليد إلى أبي بكر في ذلك جمع أبو بكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واستشارهم فيه ، فقال علي : إن هذا الذنب لم تنص به أمة من الأمم إلا أمة واحدة صنع الله بها ما علمتم ، أرى أن يحرق بالنار . فاجتمع رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحرق بالنار . فكتب أبو بكر إلى خالد ابن الوليد أن يحرقه بالنار فأحرقه . ثم أحرقهم ابن الزبير في زمانه . ثم أحرقهم هشام بن الوليد . ثم أحرقهم خالد القسيري بالعراق . وروى أن سبعة أخذوا في زمن ابن الزبير في لواط ، فسأل عنهم فوجد أربعة قد أحصنوا فأمر بهم فخرجوا [بهم] من الحرم فوجئوا بالبخارة حتى ماتوا ، وحد الثلاثة ، وعند ابن عباس وابن عمر فلم يتكرا عليه . وإلى هذا ذهب الشافعي . قال ابن العربي : والذي صار إليه مالك أحق ، فهو أصح سندا وأقوى معتمدا . وتعلق الحنفيون بأن قالوا : عقوبة الرتي مملومة ، فلما كانت هذه المعصية غيرها وجب ألا يشاركها في حدتها . ويأترون في هذا حديثا : " من وضع حدا في غير حد فقد تعدى وظلم " . وأيضا فإنه وطء في فرج لا يتعلق به إحلال ولا إحصان ، ولا وجوب مهر ولا ثبوت نسب ، فلم يتعلق به حد .

الثالثة - فإن أتى بهيمة فقد قيل : لا يقتل هو ولا البهيمة . وقيل : يقتلن ؛ حكاه ابن المنذر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن . وفي الباب حديث رواه أبو داود والدارقطني عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من وقع على بهيمة فأقتلوه وأقتلوا البهيمة معه " . فقلنا لابن عباس : ما شأن البهيمة ؟ قال : ما أراه قال ذلك ، إلا أنه كره أن يؤكل لحمها وقد عمل بها ذلك العمل . قال ابن المنذر : إن يك الحديث ثابتا فالقول به

(١) كذا في بوجوه . وفي ز : فخرجوا بهم . (٢) في ز : يرون . (٣) في جروز : فاعمل .

يجب، وإن لم يثبت فليستغفر الله من فعل ذلك كثيرا، وإن عزّره الحاكم كان حسنا، والله أعلم. وقد قيل: إن قتل البهيمة لئلا تُلقي خَلْقًا مَشْوَهَا، فيكون قتلها مصاحبة لهذا المعنى مع ما جاء من السنة. والله أعلم. وقد روى أبو داود عن ابن عباس قال: ليس على الذي زنى بالبهيمة حد. قال أبو داود: وكذا قال عطاء. وقال الحكم: أرى أن يجلد ولا يبلغ به الحد. وقال الحسن: هو بمنزلة الزاني. وقال الزهري: يجلد مائة أحسن أو لم يحسن. وقال مالك والثوري وأحمد وأصحاب الرأي يعزّر. وروى عن عطاء والتخمي والحكم. وَاخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَهَذَا أَشْبَهَ عَلَى مَذْهَبِهِ فِي هَذَا الْبَابِ. وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ: يَقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْبَهِيمَةَ لَهُ.

الرَّابِعَةَ - قوله تعالى: ﴿مَا سَبَقَتْكُمْ يَهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ «من» لاستفراق الجنس، أي لم يكن اللواط في أمة قبل قوم لوط. والملاحدون يزعمون أن ذلك كان قبلهم. والصدق ما ورد به القرآن. وحكى النقاش أن إبليس كان أصل عمالهم بأن دعاهم إلى نفسه لعنه الله، فكان يُنكح بعضهم بعضا. قال الحسن: كانوا يفعلون ذلك بالقرّاء، ولم يكن يفعله بعضهم ببعض. وزوى ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط". وقال محمد بن سيرين: ليس شيء من الدواب يعمل عمل قوم لوط إلا الخنزير والحمار.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ (٨١)

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ﴾ قرأ نافع وحفص على الخبر بهزمة واحدة مكسورة، تفسيرها للفاحشة المذكورة، فلم يحسن إدخال الاستفهام عليه لأنه يقطع ما بعده مما قبله. وقرأ الباقر بهمزتين على لفظ الاستفهام الذي معناه التوبيخ، وحسن ذلك لأن ما قبله وبعده كلام مستقل. واختار الأول أبو عبيد واليكسائي وغيرهما؛ واحتجوا بقوله عز وجل: «أَقْبَانِ مِتَّ فَهُمُ» (١) في بوجوزوك: الروايات. (٢) في ج: غير. (٣) كذا في الأصول والعبارة غير واضحة.

الْحَادِدُونَ» ولم يقل أنهم . وقال : **أَلَا نَمَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْفَابَتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ** ^(١) ولم يقل أنقلبتم . وهذا من أفصح اللفظ لأنهما شبها شيئين بما لا يشتهان ؛ لأن الشرط وجوابه بمنزلة شيء واحد كما يستبدأ والخبر ؛ فلا يجوز أن يكون فيهما استفهامان . فلا يجوز : **أفإن يت أفهم** ، كما لا يجوز أزيد منطلق . وقصة لوط عليه السلام فيها جملتان ، فلك أن تستفهم عن كل واحدة منهما . هذا قول الخليل وسيبويه ، واختاره النحاس ومكي وغيرهما (شهوة) نصب على المصدر، أى تشهونهم شهوة . ويجوز أن يكون مصدرا في موضع الحال . (**بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ**) نظيره « **بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ** » ^(٢) فى جمعك إلى الشرك هذه الفاحشة .

قوله تعالى : **وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ** ﴿٨٣﴾ **فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ** ﴿٨٤﴾

قوله تعالى : (**وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ**) أى لوطاً وأتباعه . ومعنى (**يَّتَطَهَّرُونَ**) عن الإتيان فى هذا المأوى . يقال : تطهر الرجل أى تنزه عن الإثم . قال قتادة : عابوهم والله بغير عيب . (**مِنَ الْغَابِرِينَ**) أى الباقين فى عذاب الله ؛ قاله ابن عباس وقتادة . **غَبِرَ الشَّيْءُ** إذا مضى ، وغير إذا بقي . وهو من الأضداد . وقال قوم : الماضى غابر بالعين غير معجمة . والباقي غابر بالعين معجمة . حكاه ابن فارس [فى المجمل] . وقال الزجاج : « **مِنَ الْغَابِرِينَ** » أى من الغائبين عن النجاة وقيل : لطول عمرها . قال النحاس : وأبو عبيدة يذهب إلى أن المعنى من المعمرين ؛ أى أنها قد هيرمت . والأكثر فى اللغة أن يكون الغابر الباقي ؛ قال الراجز :

فما وئى عهد مذ أن غفّر * له الإله ما مضى وما غبّر

قوله تعالى : **وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ** ﴿٨٥﴾

(١) راجع ج ١١ ص ٢٨٧ . (٢) راجع ج ٤ ص ٢٢٦ . (٣) راجع ج ١٣ ص ١٢٢ . (٤) من بروجوزوك .

سَرَى لُوطٌ بِأَهْلِهِ كَمَا وَصَفَ اللَّهُ « يَقَطِّعُ مِنَ اللَّيْلِ » ثُمَّ أَمَرَ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَادْخَلَ جَنَاحَهُ تَحْتَ مَدَائِمِهِمْ فَاقْتَلَعَهَا وَرَفَعَهَا حَتَّى سَمِعَ أَهْلَ السَّمَاءِ صِيَاحَ الدَّيْبَكَةِ وَنِزَاجَ الْكَلَابِ ، ثُمَّ جَعَلَ عَالِيهَا سَافِلَهَا ، وَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ ، قِيلَ : عَلِيٌّ مِنْ غَابِ مِنْهُمْ . وَأَدْرَكَ أَمْرًا لُوطًا ، وَكَانَتْ مَعَهُ حِجْرٌ فَقَتَلَهَا . وَكَانَتْ فِيهَا ذَكَرٌ أَرْبَعٌ قُرَى . وَقِيلَ : نَحَسَ فِيهَا أَرْبَعِينَ أَلْفًا . وَسَيَأْتِي فِي سُورَةِ « هُودٍ » قِصَّةُ لُوطٍ بِأَبْيَنِ مِنْ هَذَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

قوله تعالى : وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَرْتُمْ وَأَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِنْ كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنْكُمْ ءَامَنُوا بِأَلَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿٨٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَإِلَى مَدْيَنَ) قيل في مَدْيَنَ : آسَمُ بَلَدٍ وَقَطْرٌ . وَقِيلَ : اسْمُ قَبِيلَةٍ كَمَا يُقَالُ : بَكَرٌ وَتَمِيمٌ . وَقِيلَ : هُمُ مِنْ وَلَدِ مَدْيَنَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَمِنْ رَأْيٍ أَنَّ مَدْيَنَ اسْمُ رَجُلٍ لَمْ يَصْرِفْهُ لِأَنَّهُ مَعْرُوفَةٌ أَعْجَمِيَّةٌ . وَمَنْ رَأَى اسْمًا لِلْقَبِيلَةِ أَوْ الْأَرْضِ فَهُوَ أُخْرَى بِالْأَلْفِ يَصْرِفُهَا ، قَالَ الْمَهْدِيُّ : وَيُرْوَى أَنَّهُ كَانَ ابْنُ بَنْتِ لُوطٍ . وَقَالَ مَكِّيٌّ : كَانَ زَوْجُ بَنْتِ لُوطٍ . وَأَخْتَفَ فِي نَسَبِهِ ؛ فَقَالَ عَطَاءُ وَابْنُ إِسْحَاقَ وَغَيْرُهُمَا : وَشُعَيْبٌ هُوَ ابْنُ مِيكَالَ بْنِ يَسْحَجَرَ

(١) راجع ج ٩ ص ٨٤ فابعد .

ابن مدين بن ابراهيم عليه السلام . وكان اسمه بالسرمانية بيروت . و أمه ميكائيل بنت لوط .
 وزعم الشري بن القطايمي أن شعيبا بن عفاء بن يوبب بن مدين بن ابراهيم . وزعم ابن سمعان
 أن شعيبا بن جزي بن يشجر بن لاوي بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم . وشعيب تصغير
 شُعْب أو شُعْب . وقال قتادة : هو شعيب بن يوبب . وقيل : شعيب بن صفوان بن عفاء
 بن ثابت بن مدين بن ابراهيم . والله أعلم . وكان أعمى ، ولذلك قال قومه : « وَإِنَّا لَنَرَاكَ
 فِينَا ضَعِيْعًا » . وكان يقال له : خطيب الأنبياء لحسن مراجعته قومه . وكان قومه أهل
 كفر بالله ونجس للكلال والميزان .

(قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ) أي بيان ، وهو يحيى شعيب بالرسالة . ولم يذكر له
 معجزة في القرآن . وقيل : معجزته فيما ذكر الكسائي في قصص الأنبياء .

الثانية - قوله تعالى : (وَلَا تَجْحَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ) البخس النقص . وهو يكون
 في السلعة بالتعيب والترهيد فيها ، أو المخادعة عن القيمة ، والأختيال في التريد في الكيل
 والنقصان منه . وكل ذلك من أكل المال بالباطل ، وذلك منتهى عنه في الأمم المتقدمة
 والسالفة على السنة الرسل [صلوات الله وسلامه على جميعهم] وحسبنا الله ونعم الوكيل .

الثالثة - قوله تعالى : (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) عطف على
 « وَلَا تَجْحَسُوا » . وهو لفظ يعم دقيق الفساد وجليله . قال ابن عباس : كانت الأرض قبل
 أن يبعث الله شعيبا رسولا يعمل فيها بالمعاصي وتفسد فيها المحارم وتفسد فيها الدماء .
 قال : فذلك فسادها . فلما بعث الله شعيبا ودعاه إلى الله صاحبت الأرض . وكل نية
 بعث إلى قومه فهو صلاحهم .

الرابعة - قوله تعالى : (وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ) نهاهم عن القعود بالطرق والصد
 عن الطريق الذي يؤدي إلى طاعة الله ، وكانوا يبرعون العذاب من آمن . واختلف العلماء

(١) في شرح القاموس : « تصغير شيب أو أشعيب : كما نالوا في تصغير أسود سو يد » . (٢) في ع :
 تويب . (٣) روت هذه الأسماء . مضطربة في نسخ الأصل وفي المصادر التي بين أيدينا . ولم نوافق لضبطها .
 (٤) ليس رسول من الله أعمى وإنما شعيب الرجل الصالح صاحب موسى هو فبا قبل أعمى وبها لثلاثة سة
 إذ عصمة الأنبياء تنافي ما يفر من الصفات . مصححه . (٥) راجع ج ٩ ص ٨٤ . (٦) ع ٠

في معنى قومهم على الطرق على ثلاثة معان ؛ قال ابن عباس وقتادة ومجاهد والسدي : كانوا يعمدون على الطرقات المفضية إلى شعيب فيتوعدون من أراد الحجى إليه و يصدونه ويقولون : إنه كذاب فلا تذهب إليه ؛ كما كانت قريش تفعله مع النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا ظاهر الآية . وقال أبو هريرة : هذا نهى عن قطع الطريق ، وأخذ السلب ؛ وكان ذلك من فعلهم . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ” رأيت ليلَةَ أُمَيْرِ بْنِ خَشْبَةَ عَلَى الطَّرِيقِ لَا يَمْرَبُهَا نَوْبٌ إِلَّا شَقَّتْهُ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا نَحَرَتْهُ فَقُلْتُ مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ قَالَ هَذَا مَثَلٌ لِقَوْمٍ مِنْ أُمَّتِكَ يَقْعُدُونَ عَلَى الطَّرِيقِ فَيَقْطَعُونَهُ — ثُمَّ تَلَا — ” وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ “ الآية . وقد مضى القول في اللصوص والمحاربين ، والحمد لله . وقال السدي أيضا : كانوا عَشَّارِينَ متقبلين . ومثلهم اليوم هؤلاء المكاسون الذين يأخذون من الناس مالا يلزمهم شرعا من الوظائف المالية بالقهر والجبر ؛ فضمنوا مالا يجوز ضمان أصله من الزكاة والموارث والملاهي . والمتربون في الطرق إلى غير ذلك مما قد كثرت في الوجود وعمل به في سائر البلاد . وهو من أعظم الذنوب وأكبرها وأخشبها ؛ فإنه غَصَبٌ وَظَلْمٌ وَعَسْفٌ عَلَى النَّاسِ وَإِذَاعَةٌ لِلنَّكَرِ وَعَمَلٌ بِهِ وَدَوَامٌ عَلَيْهِ وَإِقْرَارُهُ ، وَأَعْظَمُهُ تَضْمِينُ الشَّرْعِ وَالْحَكْمِ لِلْقَضَاءِ ، فَإِنَّا لَنُؤَدِّئُهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ! لَمْ يَبْقَ مِنَ الْإِسْلَامِ إِلَّا رَسْمُهُ ، وَلَا مِنْ الدِّينِ إِلَّا اسْمُهُ . يَعْتُضِدُ هَذَا التَّوْبِيلُ مَا تَقَدَّمَ مِنَ النَّهْيِ فِي شَأْنِ الْمَالِ فِي الْمَوَازِينِ وَالْأَكْيَالِ وَالْبَحْسِ .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ آمَنَ بِهِ ﴾ الضمير في « به » يحتمل أن يعود على اسم الله تعالى ، وأن يعود إلى شعيب في قول من رأى القعود على الطريق للصحة ، وأن يعود على السبيل . ﴿ عِوَجًا ﴾ قال أبو عبيدة والزجاج : كسر العين في المعاني . وفتحها في الأجرام .

قوله تعالى : ﴿ وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَائِلًا فَكَفَرْتُمْ ﴾ أى كثر عددكم ، أو كثرتم بالغنى بعد الفقر . أى كنتم فقراء فأغناكم . « فَأَصْبُرُوا » ليس هذا أمرا بالمقام على الكفر ، ولكنه وعيد وتهديد . وقال : ﴿ وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنْكُمْ ﴾ فذكر على المعنى ، ولو راعى اللفظ قال : كانت .

(١) في بوجوك : الطرق . (٢) راجع ج ٦ ص ١٤٧ فابعد . (٣) الأول : روعى لقبيل .

قوله تعالى : قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ
يَشْعِيبُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا
كَرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ
إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ
رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا
وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شَعِيبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا
مَعَكَ مِنْ قَرْيِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا ﴾ تقدم معناه . ومعنى « أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا » أى لصيرت
إلى ملتنا . وقيل : كان أتباع شعيب قبل الإيمان به على الكفر ، أى لتعودت إلينا كما كنتم
من قبل . قال الزجاج : يجوز أن يكون العود بمعنى الابتداء ؛ يقال : عاد إلى من فلان
مكرهه ، أى صار ، وإن لم يكن سبقه مكرهه قبل ذلك ، أى لحقنى ذلك منه . فقال لهم
شعيب : ﴿ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ ﴾ أى ولو كنا كارهين تجبرونا عليه ، أى على الخروج من
الوطن أو العود في ملتكم . أى إن فعلتم هذا أتيم عظيمًا .

﴿ قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهُ مِنْهَا ﴾ إياس من العود إلى
ملتهم . ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ﴾ قال أبو إسحاق الزجاج : أى
إلا بمشيئة الله عز وجل ، قال : وهذا قول أهل السنة ؛ أى وما يقع منا العود إلى الكفر
إلا أن يشاء الله ذلك ، فلا استثناء منقطع . وقيل : الاستثناء هنا على جهة التسليم لله عز وجل ؛
كما قال : « وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ » . والدليل على هذا أن بعده « وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا
عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا » . وقيل : هو كقولك لا أكلمك حتى يبيض الغراب ، وحتى يلج الجمل
في سم الخياط . والغراب لا يبيض أبدا ، والجمل لا يلج [في سم الخياط] .

(١) رابع ٩٦ ص ٨٤ . (٢) من ز .

قوله تعالى: ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ أى علم ما كان وما يكون . «عَابًا» نصب على التمييز . وقيل : المعنى «وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا» أى فى القرية بعد أن كرهتم مجاورتنا ، بل نخرج من قريبتكم مهاجرين إلى غيرها . «إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ» ردنا إليها . وفيه بعد ؛ لأنه يقال : عاد للقرية ولا يقال عاد فى القرية .

قوله تعالى: ﴿عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ أى آعتمدنا . وقد تقدم فى غير موضع . ﴿رَبَّنَا آتِنَا مِن بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ قال قتادة : بعثه الله إلى أمتين : أهل مدين ، وأصحاب الأيكة^(١) . قال ابن عباس : وكان شعيب كثير الصلاة ، فلما [طال] تمادى قومه فى كفرهم وغيبهم ، وبأس من صلاحهم ، دعا عليهم فقال : «رَبَّنَا آتِنَا مِن بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ»^(٢) . فاستجاب الله دعاءه فأهلكهم بالرجفة .

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخٰسِرُونَ﴾^(٣) فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثْمِينَ^(٤) الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخٰسِرِينَ^(٥) فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يٰ قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسٰلَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ ءَامَيْتُمْ عَلَى قَوْمٍ كٰفِرِينَ^(٦)

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ﴾ أى قالوا لمن دونهم . ﴿لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخٰسِرُونَ﴾ أى هالكون . ﴿فَأَخَذْتَهُمُ الرِّجْفَةُ﴾ أى الزلزلة . وقيل : الصيحة . وأصحاب الأيكة أهل الكوا بالظلة ، على ما أتى .

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا﴾ قال الجرجاني : قيل هذا كلام مستأنف ؛ أى الذين كذبوا شعيبا صاروا كأنهم لم يزالوا موتى . و «يَغْنَوْا» يقيحوا ؛ يقال :

(١) راجع ج ٤ ص ١٨٩ . (٢) الأيكة : الشجر الكثير المنف .
 (٣) من ب وجورك . (٤) قال الفراء : فتح بمعنى حكم لفة أهل عُمان : الطبرى .
 (٥) الظلة : صحابة فيها نار أمطرهم بها . وقيل : مسموم . راجع ج ١٣ ص ١٣٥ .

غَيْبَتِ بِالْمَكَانِ إِذَا أَمَتَ بِهِ . وَغَنَى الْقَوْمَ فِي دَارِهِمْ أَى طَالَ مُقَامُهُمْ فِيهَا . وَالْمَغْنَى: الْمَنْزِلُ؛ وَاجْتِماعُ الْمَعَانِي . قَالَ لَيْبَدٌ :

وَغَيْبَتِ يَيْتًا قَبْلَ تَجْرَى دَاجِحِينَ • لَوْ كَانَ لِلنَّسِ الْجُبُوجُ خُلُودٌ

وَقَالَ حَاتِمٌ طَى :

غَيْنَا زَمَانًا بِاتِّصَالِكِ وَالغَيْنَى • [كَمَا الذَّهْرُ فِي آيَاتِهِ الْعَمْرُ وَالْبَسْرُ^(۱)
[كَسَبْنَا صُرُوفَ الذَّهْرِ لِيْنَا وَغِلْظَةً^(۱)] • وَكَلَّا سَقَانَاهُ بِكَاسِيْمَا الذَّهْرِ
فَمَا زَادَنَا بَغْيًا عَلَى ذِي قَدْرَابَةٍ • غِنَانًا وَلَا أَرْزَى بِأَحْسَابِنَا الْفَقْرُ

(الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعْبِيًّا كَانُوا هُمُ الْخَالِيسِينَ) ابتداء خطاب ، وهو مبالغة في الذم والتوبيخ
وإعادة لتعظيم الأمر وتفخيمه . ولما قالوا : من أتبع شعيبًا خاسر قال الله الخاسرون هم
الذين قالوا هذا القول . (فَكَيْفَ آتَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ) أى أحن . أسيت على الشيء
آسَى [أسى] ، وأنا آس .

قوله تعالى : وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا
بِالْبُؤْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴿٤٤﴾ ثُمَّ بَدَلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ
حَتَّىٰ عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءُنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ
بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : (وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ) فيه إضمار ، وهو فكذب أهلها
إلا أخذناهم . (بِالْبُؤْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ) تقدم القول فيه . (ثُمَّ بَدَلْنَا مَكَانَ
السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ) أى أبدلناهم بالجلبد خصيبا . (حَتَّىٰ عَفَوْا) أى كثروا؛ عن ابن عباس .
وقال ابن زيد : كثرت أموالهم وأولادهم . وعفا : من الأضداد . عفا : كثر . عفا :
درس . أعلم الله تعالى أنه أخذهم بالشدة والرخاء فلم يزدروا ولم يشكروا . (وَقَالُوا قَدْ مَسَّ
آبَاءُنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ) فحن مثلهم . (فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً) أى بغاة ليكون أكثر حسرة .

(۱) التلحة عن ديوان حاتم . (۲) من بوجورك . (۳) راجع ۲۷ ص ۲۴۲

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٦٦﴾

قوله تعالى : (وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ) يقال للدينة قرية لأجتمع الناس فيها . من قرية الماء إذا جمعت . وقد مضى في « البقرة » مستوفى . (ءَامَنُوا) أى صدقوا . (وَاتَّقَوْا) أى الشرك . (لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ) يعنى المطر والنبات . وهذا فى أقوام على الخصوص جرى ذكرهم . إذ قد يمتحن المؤمنون بضيق العيش و يكون تكفيرا لذنوبهم . ألا ترى أنه أخبر عن نوح إذ قال لقومه « اسْتَغْفِرُوا رَبِّي إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا » . وعن هود « ثُمَّ تَوَبُّوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا » . فوعدهم المطر والخصب على التخصيص . يدل عليه (وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) أى كذبوا الرسل . والمؤمنون صدقوا ولم يكذبوا .

قوله تعالى : أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بِلَيْلَتٍ وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿١٦٧﴾ أَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا صُحَّىٰ وَهُمْ يَدْعُبُونَ ﴿١٦٨﴾

قوله تعالى : (أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ) الاستفهام للإنكار ، والفاء للعطف . نظيره : « أَفَأَمِنَ الْجَاهِلِيَّةُ » . والمراد بالقرى مكة وما حولها ؛ لأنهم كذبوا بحمد الله عليه وسلم . وقيل : هو عام فى جميع القرى . (أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا) أى عذابنا . (بَيَّاتًا) أى ليلا (وَهُمْ نَائِمُونَ) (أَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا) قرأه الحرميان وابن عامر بإسكان الواو للعطف ، على معنى الإباحة ؛ مثل « وَلَا تُطْعَمُ مِنْهُمْ أَيْمًا أَوْ كَفُورًا » . جالس الحسن أو ابن سيرين . والمعنى : أو أمنوا هذه الضروب من العقوبات . أى إن أمنتم ضربا منها لم تأمنوا الآخر .

(١) راجع ج ١ ص ٤٩ . (٢) راجع ج ١٨ ص ٣٠١ . (٣) راجع ج ٩ ص ٥٠ .

(٤) راجع ج ٦ ص ٢١٤ . (٥) راجع ج ١٩ ص ١٤٦ .

ويجوز أن يكون « أو » لأحد الشئين ، كقولك : ضربت زيدا أو عمرا . وقرأ الباقون بفتحها بهمزة بعدها . جعلها واو العطف دخلت عليها الف الاستفهام ؛ نظيره « أَوْ كُنَّا عَاهِدُوا عَهْدًا » . ومعنى (سُخِّي وَهُمْ يَلْعَبُونَ) (۱) أى وهم فيما لا يجدى عليهم ؛ يقال لكل من كان فيما يضره ولا يجدى عليه لاعب ، ذكره النحاس . وفى الصحاح . اللَّعِبُ معروف ، واللَّعِبُ مثله . وقد لعب لَعِبَ . وتَلَعَبَ : [لَعِبَ] مرة بعد أخرى . ورجل تَلَعَبَ : كثير اللَّعِبِ ، والتلعب (بالتفتح) المصدر . وجارية لَعُوبٌ .

قوله تعالى : أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ

الْخَاسِرُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : (أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ) أى عذابه وجزاه على مكرم . وقيل : مكروه استدراجة بالنعمة والصحة .

قوله تعالى : أَوْ لَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصْبَنَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٩٧﴾
قوله تعالى : (أَوْ لَمْ يَهْدِ) أى يبين . (لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ) يريد كفار مكة ومن حولهم . (أَصْبَنَاهُمْ) أى أخذناهم (بِذُنُوبِهِمْ) أى بكفرهم وتكذيبهم . (وَنَطْبَعُ) أى ونحن نطبع ؛ فهو مستأنف . وقيل : هو معطوف على أصبنا ، أى نصبهم ونطبع ؛ فوقع الماضى موقع المستقبل .

قوله تعالى : تِلْكَ الْأَقْرَبَى نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾

(۱) ذى ب : تلغابة .

(۲) زيادة عن كتب اللغة .

(۳) راجع ج ۲ ص ۳۹ .

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ الْقُرَى ﴾ أى هذه القرى التى أهلكناها ؛ وهى قُرى نُوَحٍ وَعَادٍ وِلُوطٍ وَهُودٍ وَشُعَيْبٍ المتقدمة الذكر . ﴿ نَقُصُّ ﴾ أى نتلو . ﴿ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا ﴾ أى من أخبارها . وهى تسلية للنبي عليه السلام والمسلمين . ﴿ فَمَا كَانُوا يُؤْمِنُوا ﴾ أى فما كان أولئك الكفار ليؤمنوا بعد هلاكهم لو أحييناهم ؛ قاله مجاهد . نظيره « وَوَرُدُّوْا لِعَادُوا » . وقال ابن عباس والزبيدي : كان في علم الله تعالى يوم أخذ عليهم الميثاق أنهم لا يؤمنون بالرسول . ﴿ بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ يريد يوم الميثاق حين أخرجهم من ظهر آدم فأمنوا كرها لا طوعا . قال السدي : آمنوا يوم أخذ عليهم الميثاق كرها فلم يكونوا ليؤمنوا الآن حقيقة . وقيل : سألوا المعجزات ، فلما رأوها ما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل رؤية المعجزة . نظيره « كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ » . ﴿ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى مثل طبعه على قلوب هؤلاء المذكورين كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين بمحمد صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ

لَفٰسِقِينَ ﴿١٠٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴾ :

« من » زائدة ، وهى تدل على معنى الجنس ؛ ولولا « من » لحاز أن يتوهم أنه واحد فى المعنى . قال ابن عباس : يريد العهد المأخوذ عليهم وقت الذر ، ومن نقض العهد قيل له إنه لا عهد له ، أى كأنه لم يعهد . وقال الحسن : العهد الذى عهد إليهم مع الأنبياء أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا . وقيل : أراد أن الكفار منقسمون ؛ فالأكثر منهم من لا أمانة له ولا وفاء ، ومنهم من له أمانة مع كفره وإن قلوبا ، روى عن أبى عبيدة .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ

فَطَّالُوا بِهَا فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٧﴾

(١) فى ج : نوح وعاد ولوط وشعيب .
 (٢) راجع ج ٦ ص ٤١٠ .
 (٣) فى ب و ج و د : المعجزات .
 (٤) راجع ص ٦٥ من هذا الجزء .

قوله تعالى : (ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمُ) أى من بعد نوح وهود وصالح ولوط وشعيب .
 (مُوسَى) أى موسى بن عمران . (بِآيَاتِنَا) أى بمعجزاتنا . (فَظَلَمُوا بِهَا) أى كفروا ولم
 يصدقوا بالآيات . والظلم : وضع الشيء في غير موضعه .

قوله تعالى : (فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ) أى آخر أمرهم .

قوله تعالى : وَقَالَ مُوسَىٰ يُفِرُّونَ لِئِي رَسُولٍ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١١٤﴾
 حَقِيقٌ عَلَيَّ أَن لَّا أَقُولَ عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ قَدْ جِئْتُكُمْ بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ
 فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١١٥﴾ قَالَ إِنْ كُنْتَ جِئْتَ بِبَيِّنَةٍ فَاتِّبِعْهَا
 إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١١٧﴾
 وَنَزَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بِيضَاءٌ لِلنَّظِيرِينَ ﴿١١٨﴾ قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ
 إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١١٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ فَأَذَّ
 تَأْمُرُونَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ حَاشِرِينَ ﴿١٢١﴾
 يَا تَوَكَّلْ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١٢٢﴾

(حَقِيقٌ عَلَى) (١) أى واجب . ومن قرأ « عَلَى الْآءِ » فالمعنى حريص على ألا أقول .
 وفي قراءة عبد الله « حَقِيقٌ أَلَا أَقُولُ » بإسقاط « عَلَى » . وقيل : « عَلَى » بمعنى الباء ،
 أى حقيقى بالآ أقول . وكذا في قراءة أبي والأعمش « بالآ أقول » . كما تقول : رميت
 بالقوس وعلى القوس . فـ « حَقِيقٌ » على هذا معنى محقوق . ومعنى « فَأَرْسِلْ مَعِيَ بَنِي إِسْرَائِيلَ »
 أى خَلِّمْ . وكان يستعملهم في الأعمال الشاقة . (فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ) يستعمل في الأجسام
 السَّانِي . وقد تقدم . والثعبان : الحية الضخمة الذكر ، وهو أعظم الحيات . (مُّبِينٌ)

(١) كما في ج . (٢) قراءة نافع . (٣) فـ ع : يشغلهم .

(٤) راجع ج ٤ ص ٢٢١ .

أى حية لا لبس فيها . (وَنَزَعَ يَدَهُ) أى أخرجها وأظهرها . قيل : من جيبه أو من جناحه ؛ كما فى التزليل « وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجَ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ »^(١) أى من غير برص . وكان موسى أسمر شديد السمرة ، ثم أعاد يده إلى جيبه فعادت إلى لونها الأول . قال ابن عباس : كان ليده نور ساطع يضىء ما بين السماء والأرض . وقيل : كانت تخرج يده بيضاء كالثلج تلوح ، فإذا ردها عادت إلى مثل سائر بدنه . ومعنى (عَلِيمٌ) أى بالسحر . (مِنْ أَرْضِكُمْ) أى من ملككم معاشر القبط ، بتقديمه بنى إسرائيل عليكم . (فَأَمَّا تَأْمُرُونَ) أى قال فرعون : فإذا تأمرون . وقيل : هو من قول المسأء ؛ أى قالوا لفرعون وحده : فإذا تأمرون . كما يخاطب الجبارون والرؤساء : ما ترون فى كذا . ويمحوز أن يكون قالوا له ولأصحابه . و«ما» فى موضع رفع ، على أن «ذا» بمعنى الذى . وفى موضع نصب ، على أن «ما» و«ذا» شئ واحد . (قَالُوا أُرْجِيهِ) قرأ أهل المدينة وعاصم والكسائى بغير همز ؛ إلا أن ورثا والكسائى أشبعا كسرة الهاء . وقرأ أبو عمرو بهمزة ساكنة والهاء مضمومة . وهما لفتان ؛ يقال : أرجأته وأرجيته ، أى أخرته . وكذلك قرأ ابن كثير وابن محيىن وهشام ؛ إلا أنهم أشبعوا ضمة الهاء . وقرأ سائر أهل الكوفة «أُرْجِيهِ» بإسكان الهاء . قال الفراء : هى لغة للعرب ، يقفون على الهاء المكسرة عنها فى الوصل إذا تحزك ما قبلها ، وكذا هذبة طلحة قد أقبلت . وأنكر البصريون هذا . قال قتادة : معنى «أُرْجِيهِ» آحسبه . وقال ابن عباس : أخره . وقيل : «أُرْجِيهِ» مأخوذ من رجا يرجو ؛ أى أطعمه ودعته يرجو ؛ حكاية النحاص عن محمد ابن يزيد . وكسر الهاء على الإلتباع . ويمحوز ضمتها على الأصل . وإسكانها لحن لا يمحوز إلا فى شذوذ من الشعر . (وَأَخَاهُ) عطف على الهاء . (حَاسِرِينَ) نصب على الحال . (يَا نُورُكَ) جزم ؛ لأنه جواب الأمر ولذلك حذفته منه النون . قرأ أهل الكوفة إلا عاصما «يُكَلِّمُ سَحَابًا» وقرأ سائر الناس «سَاحِرٍ» وهما متقاربان ؛ إلا أن فعلا أشد مبالغة .

(١) راجع ١٣٦ ص ١٥٦ .

(٢) كذا فى الأصول وإعراب القرآن للنحاس . و يلاحظ أنها قراءة أهل الكوفة .

قوله تعالى : وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا

نَحْنُ الْغَالِبِينَ ﴿١١٦﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنِّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٧﴾

قوله تعالى : (وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ) وحذف ذكر الإرسال لعلم السامع . قال ابن عبد الحكم : كانوا اثني عشر نقيبا ، مع كل نقيب عشرون عريفًا ، تحت يدي كل عريف ألف ساحر . وكان رئيسهم شمعون في قول مقاتل بن سليمان . وقال ابن جرير : كانوا تسعمائة من العريش والقيوم والإسكندرية اثلاثا . وقال ابن إسحاق : كانوا خمسة عشر ألف ساحر ، وروى عن وهب . وقيل : كانوا اثني عشر ألفا . وقال ابن المنكر : ثمانين ألفا . وقيل : أربعة عشر ألفا . وقيل : كانوا ثلثمائة ألف ساحر من الريف ، وثلثمائة ألف ساحر من الصعيد ، وثلثمائة ألف ساحر من القيوم وما والاها . وقيل : كانوا سبعين رجلا . وقيل : ثلاثة وسبعين ؛ فألله أعلم . وكان معهم فيما روى جبال وعصى يحملها ثلثمائة بعير . فالتقمت الحية ذلك كله . قال ابن عباس والسدي : كانت إذا نحت فأها صار شدقها ثمانين ذراعا ؛ واضعة فكها الأسفل على الأرض ، وفكها الأعلى على سور القصر . وقيل : كان سعة فيها أربعين ذراعا ؛ فألله أعلم . فقصدت فرعون لبتلعه ، فوثب من سريره فهرب منها واستغاث بموسى ؛ فأخذها فإذا هي عصا كما كانت . قال وهب : مات من خوف العصا خمسة وعشرون ألفا . (قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا) أى جائزة ومالا . ولم يقبل فقالوا بالفاء ؛ لأنه أراد لما جاءوا قالوا . وقرئ « إن لنا » على الخبر . وهى قراءة نافع وابن كثير . الزموا فرعون أن يجعل لهم مالا إن غلبوا ؛ فقال لهم فرعون : (نَعَمْ وَإِنِّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ) أى إن أهل المتلة الريمة لدينا ؛ فزادهم على ما طلبوا . وقيل : إنهم إنما قطعوا ذلك لأنفسهم في حكمهم إن غلبوا . أى قالوا : يجب لنا الأجر إن غلبنا . وقرأ الباقون بالاستفهام على جهة الاستخبار . استخبروا فرعون : هل يجعل لهم اجرا إن غلبوا أولا ؛ فلم يقطعوا على فرعون بذلك ، إنما استخبروه هل يفعل ذلك ؛ فقال لهم « نعم » لكم الأجر والقرب إن غلبتم .

قوله تعالى : قَالُوا يَمُوسَىٰ إِمَّا أَنْ تُلْقَىٰ وَإِمَّا أَنْ نَكُونَ نَحْنُ
 الْمُلْقِينَ ﴿١٧٦﴾ قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَّرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرَهُبُوهُمْ
 وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ ﴿١٧٧﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلِقِ عَصَاكَ فَإِذَا
 هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١٧٨﴾

تأدبوا مع موسى عليه السلام فكان ذلك سبب إيمانهم . و « أن » في موضع نصب
 عند الكسائي والفراء ، على معنى إما أن تفعل الإلقاء . ومثله قول الشاعر :

* قالوا الرُّكُوبَ فقلنا تلك عادتنا *^(١)

(قَالَ أَلْقُوا) قال الفراء : في الكلام حذف . والمعنى : قال لهم موسى إنكم لن تغلبوا
 ربكم ولن تبطلوا آياته . وهذا من معجز القرآن الذي لا يأتي مثله في كلام الناس ، ولا يقدر
 عليه . يأتي اللفظ السير بجمع المعاني الكثيرة . وقيل : هو تهديد . أى ابتدئوا بالإلقاء ،
 فسترون ما يحل بكم من الافتضاح ؛ إذ لا يجوز على موسى أن يأمرهم بالسحر . وقيل :
 أمرهم بذلك ليبين كذبهم وتوهمهم . (فَلَمَّا أَلْقَوْا) أى الحبال والعصى . (سَحَّرُوا أَعْيُنَ
 النَّاسِ) أى خيلوا لهم وقبواها عن صحة إدراكها ، بما يُخَيِّلُ من التَّمَوِيهِ الذى جرى مجرى
 السُّعُوذَةِ وخفة اليد ؛ كما تقدم في « البقرة » بيانه . ومعنى (عَظِيمٍ) أى عندهم ؛ لأنه كان
 كثيرا وليس بعظيم على الحقيقة . قال ابن زيد : كان الاجتماع بالإسكندرية فبلغ ذنب الحية
 وراء البحيرة . وقال غيره : وفتحت فأها بجعلت تلقف — أى تلتم — ما ألقوا من حبالهم
 وعصيتهم . وقيل : كان ما ألقوا حبالا من آدم فيها زئبق فتحررت وقالوا هذه حيات . وقرأ
 حفص « تَلْقَفُ » بإسكان اللام والتخفيف . جعله مستقبل لِقْفٍ يَلْقَفُ . قال النحاس :
 ويجوز على هذه القراءة « تَلْقَفُ » لأنه من لِقْفٍ . وقرأ الباقون بالتشديد وفتح اللام ، وجعلوه
 مستقبل تَلْقَفُ فهى تَلْقَفُ . يقال : لِقِفْتَ الشئ ، وتلقفته إذا أخذته أو بلعته . تَلْقَفُ وتَلْقَمُ

(١) هذا صدر بيت تمامه : أو الزرول فإنا معشر نزل . في ب : قلت تلك .

(٢) راجع ج ٢ ص ٤٣ .

وَنَاهَم بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : وَبَلغَنِي فِي بَعْضِ الْقِرَاءَاتِ « تَلَقَّم » بِالْمِيمِ وَالتَّشْدِيدِ .
قَالَ الشَّاعِرُ :

أَنْتَ عَصَا مُوسَى الَّتِي لَمْ تَزَلْ • تَلَقَّمُ مَا يَأْفِكُهُ السَّاحِرُ

وَيُرْوَى : تَلَفٌ . (مَا يَأْفِكُونَ) أَي مَا يَكْذِبُونَ ، لِأَنَّهُمْ جَاءُوا بِجِبَالٍ وَجَعَلُوا فِيهَا زَيْبِقًا
حَتَّى تَحْرَكَتْ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : فَوَقَعَ الْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَعَلِبُوا هُنَالِكَ
وَأَنْقَلَبُوا صَدِغِينَ ﴿١١٩﴾ وَالَّتِي أَسْحَرَتْ سَجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوا ءَأَمْنَا رَبَّ
الْعَالَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ ﴿١٢٢﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى : (فَوَقَعَ الْحَقُّ) قَالَ مجاهد : فَوَضَعَهُ الْحَقُّ . (وَأَنْقَلَبُوا صَاغِرِينَ) نَسَبٌ
عَلَى الْحَالِ . وَالْفِعْلُ مِنْهُ صَغِيرٌ يَصْغُرُ صَغْرًا وَصَغْرًا وَصَغَارًا . أَي انْقَلَبَ قَوْمُ فِرْعَوْنَ وَفِرْعَوْنُ
مَعَهُمْ إِذْ لَاءَ مَقْهُورِينَ مَغْلُوبِينَ . فَأَمَّا السِّحْرُ فَقَدْ آمَنُوا .

قَوْلُهُ تَعَالَى : قَالَ فِرْعَوْنُ ءَأَمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ ءَأَذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا
لَمَكْرٌ مَكْرُومٌ فِي الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾
لَا قِطْعَنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَا صَلْبَتِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾
قَالُوا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا نَنْقِمُ مِنْآ إِلَّا أَنْ ءَأَمْنَا بِفَآيَتِ
رَبِّنَا لَمَّا جَاءَنَا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَقَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾

قَوْلُهُ تَعَالَى : (قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ) انْكَارٌ مِنْهُ عَلَيْهِمْ . (إِنَّا)
هَذَا لَمَكْرٌ مَكْرُومٌ فِي الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا) أَي جَرَتْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَاطَاةٌ فِي هَذَا
لِنَسْتَوْلَا عَلَى مِصْرَ ، أَي كَانَ هَذَا مِنْكُمْ فِي مَدِينَةِ مِصْرَ قَبْلَ أَنْ تَبْرُزُوا إِلَى هَذِهِ الصَّحْرَاءِ
(١) هَرَمِينَ بِأَبِ فَرَحٍ وَكَرَمٍ .

(فَسَوْفَ تَعْمَلُونَ) تهديد لهم . قال ابن عباس : كان فرعون أول من صلب ، وقطع الأيدي والأرجل من خلاف ، الرجل اليمنى واليد اليمنى والرجل اليسرى ، عن الحسن .
 (وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا) قرأ الحسن بفتح القاف . قال الأخفش : هي لغة يقال : نَقِمْتَ الأمر وتَقَمْتَهُ أنكرته ، أى لست تكره منا سوى أن آمنا بالله وهو الحق .
 (لَمَّا جَاءَنَا) آياته وبياناته . (رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا) الإفراغ الصَّب ، أى أصببه علينا عند القطع والصلب . (وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ) فقيل : إن فرعون أخذ السحرة وقطعهم على شاطئ النهر ، وإنه آمن بموسى عند إيمان السحرة ستمائة ألف .

قوله تعالى : وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذُرْكُ وَءِ الْهَتَكُ قَالَ سَنَقْتَلِ أَبْنَاءَهُمْ وَلَسْتَحْيِ نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾

قوله تعالى : (وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ) أى بإيقاع الفرقة وتشتيت الشمل . (وَيَذُرْكُ) ينصب الراء جواب الاستفهام ، والواو نائبة عن الفاء . (وَالْهَتَكُ) قال الحسن : كان فرعون يعبد الأصنام ، فكان يعبد ويؤبد . قال سليمان التيمي : بلغنى أن فرعون كان يعبد البقر . قال التيمي : فقلت للحسن هل كان فرعون يعبد شيئاً ؟ قال نعم ، إنه كان يعبد شيئاً كان قد جعله في عنقه . وقيل : معنى « وآهتك » أى وطاعتك ، كما قيل في قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ » لأنهم ما عبدوهم ولكن أطاعوهم ؛ فصار تمثيلاً . وقرأ نعيم بن ميسرة « وَيَذُرْكُ » بالرفع على تقدير وهو يذُرْكُ . وقرأ الأشهب العقيلي « وَيَذُرْكُ » مجزوماً مخففاً يذُرْكُ لنقل الضمة . وقرأ انس

(١) في ذرک : ان كان لعبد .

(٢) راجع ٨ ص ١٩٩ .

ابن مالك « ونذرك » بالرفع والنون . أخبروا عن أنفسهم أنهم يتركون عبادته إن ترك موسى حياً . وقرا علي بن أبي طالب وابن عباس والضحاك « وإلهناك » ومعناه وعبادتك . وعلى هذه القراءة كان يُعبد ولا يُعبد ، أي و يترك عبادته لك . قال أبو بكر الأنباري : فمن مذهب أصحاب هذه القراءة أن فرعون لما قال « أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » و « مَا عَدَيْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي » نفى أن يكون له رب وإلاهة . فقيل له : ويذكر وإلهناك ؛ بمعنى و يترك وعبادة الناس لك . وقراءة العامة « وَأَلَهَيْتَكَ » كما تقدم ، وهي مبنية على أن فرعون ادَّعى الربوبية في ظاهر أمره وكان يعلم أنه مَرْيُوب . ودليل هذا قوله عند حضور الحجاج « آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ » فلم يُقبل هذا القول منه [لما أتى به] بعد إغلاق [باب] التوبة . وكان قبل هذه الحال له إله يعبده سِراً دون رب العالمين جل وعز ؛ قاله الحسن وغيره . وفي حرف أبي : « أَنْذَرَ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَقَدْ تَرَكُوا أَن يَعْبُدُواكَ » . وقيل : « وإلهناك » قيل : كان يعبد بقرة ، وكان إذا استحسن بقرة أمر بعبادتها ، وقال : أنا ربكم ورب هذه . ولهذا قال : « فَأَخْرَجَ لَهُمْ مِجْلًا جَسَدًا » . ذكره ابن عباس والسدي . قال الزجاج : كان له أصنام صغار يعبدها قومه تقرباً إليه فُنسبت إليه ؛ ولهذا قال : « أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » . قال إسماعيل ابن إسحاق : قول فرعون « أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى » . يدل على أنهم كانوا يعبدون شيئاً غيره . وقد قيل : إن المراد بالإلاهة على قراءة ابن عباس البقرة التي كان يعبدها . وقيل : أرادوا بها الشمس وكانوا يعبدونها . قال الشاعر :

• وَأَعْلَمْتَ الْإِلَٰهَةَ أَنْ تَوْبًا •

ثم آسن قومه فقال : (سَنَقْتُلُ أَبْنَاءَهُمْ) بالتخفيف ، قراءة نافع وابن كثير . والباقون بالتشديد على التكثير . (وَنَسْتَجِي نِسَاءَهُمْ) أي لا تخافوا جانبهم . (وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ) آسنهم بهذا الكلام . ولم يقل سنقتل موسى لعله أنه لا يقدر عليه . وعن سعيد بن جبير قال : كان فرعون قد ملئ من موسى رُعباً ؛ فكان إذا رآه بال كما يبول الحمار . ولما بلغ قوم

(۱) راجع به ۱۹ ص ۱۹۸ . (۲) راجع به ۱۴ ص ۲۸۸ . (۳) راجع به ۸ ص ۲۳۷ .

(۴) من ب و ج و ز و ك . (۵) راجع به ۱۱ ص ۲۳۲ . يلاحظ أن الآية في السامري .

موسى من فرعون هذا قال لهم موسى : (**أَسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ**) أطمعهم في أن يورثهم الله أرض مصر . (**وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ**) أى الجنة لمن أتى . وعاقبة كل شئ : آخره ، ولكنها إذا أطلقت فقيل : العاقبة لفلان فهم منه في العرف الخير . قوله تعالى : **قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوُّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ** ﴿١٢٤﴾

قوله تعالى : (**قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا**) أى في ابتداء ولادتك بقتل الأبناء وأسترفاق النساء . (**وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا**) أى والآن أعيد علينا ذلك ، يعنون الوعيد الذى كان من فرعون . وقيل : الأذى من قبل تسخيرهم لبنى إسرائيل في أعمالهم إلى نصف النهار ، وإرسالهم بقيته ليكتسبوا لأنفسهم . والأذى من بعد : تسخيرهم جميع النهار كله بلا طعام ولا شراب ؛ قاله جوبير . وقال الحسن : الأذى من قبل ومن بعد واحد ، وهو أخذ الجزية . (**قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوُّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ**) « عسى » من الله واجب ؛ جدد لهم الوعد وحققه . وقد استخلفوا في مصر في زمان داود وسليمان عليهما السلام ، وفتحوا بيت المقدس مع يوشع بن نون ؛ كما تقدم . وروى أنهم قالوا ذلك حين خرج بهم موسى وتبهم فرعون فكان وراءهم والبحر أمامهم ، لحقق الله الوعيد بأن غرق فرعون وقومه وأنجاهم . (**فَيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ**) تقدم نظائره . أى يرى ذلك العمل الذى يجب به الجزاء ؛ لأن الله لا يجازيهم على ما يعلمه منهم ، إنما يجازيهم على ما يقع منهم .

قوله تعالى : **وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الشَّجَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ** ﴿١٢٥﴾

قوله تعالى : (**وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ**) يعنى الجدوب . وهذا معروف في اللغة ؛ يقال : أصابته سنة ، أى جذب . وتقديره جذب سنة . وفي الحديث : « **اللَّهُمَّ** (١) في بوجوزك : حدد . بالمهملة .

أَجْمَلَهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كِئْسَى يَوْسَفَ . « ومن العرب من يُعرب النون في السنين ؛ وأنشد الفراء :
 أَرَى مَرَّةَ السِّنِينَ أَخَذَنِّي مَنِي * كَمَا أَخَذَ السَّرَّارَ مِنَ الْمَلَالِ (١)
 قَالَ النَّحَّاسُ : وَأَنْشَدَ سَبِيحُ بِهِ هَذَا الْبَيْتَ بِفَتْحِ النَّوْنِ ؛ وَلَكِنْ أَنْشَدَ فِي هَذَا مَا لَا يَجُوزُ فِيهِ ،
 وَهُوَ قَوْلُهُ :

• وَقَدْ جَاوَزْتُ رَأْسَ الْأَرْبَعِينَ •

وَحَسَى الْفَرَاءُ عَنْ بَنِي عَامِرٍ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ : أَفْتُ عَنْدَهُ سِنِينًا يَا هَذَا ؛ مَصْرُوفًا . قَالَ : وَبَنُو
 تَمِيمٍ لَا يَصْرَفُونَ وَيَقُولُونَ : مَضَتْ لَهُ سِنِينٌ يَا هَذَا . وَسِنِينٌ جَمْعُ سَنَةٍ ، وَالسَّنَةُ هُنَا بِمَعْنَى
 الْجَدْبِ لَا بِمَعْنَى الْحَوْلِ . وَمَنْهَ اسْتَنْتَ الْقَوْمَ أَيِ أَجْدَبُوا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّبْعَرِيِّ :
 عَمَّرُوا الْعُلَا هَتَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ * وَرَجَالٌ مَكَّةَ مُسْتَنْتُونَ عِجَافٍ (٢)
 (لَعَلَّهُمْ يَدَّكُرُونَ) أَيِ لِيَتَعَطَّوْا وَتَرِيْقَ قُلُوبِهِمْ •

قَوْلُهُ تَعَالَى : فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ
 سَيِّئَةٌ يَطْفِرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ ۗ أَلَا إِنَّمَا طَفَرْنَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ لَكِنَّ
 أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (١٣١)

فِيهِ مَسْئَلَتَانِ :

الأولى - قَوْلُهُ تَعَالَى : (فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ) أَيِ الْخَيْبِ وَالسَّعَةِ . (قَالُوا لَنَا هَذِهِ)
 أَعْطَيْنَاهَا بِاسْتِحْقَاقٍ (وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ) أَيِ قَطْعٍ وَمَرَضٍ ، وَهِيَ الْمَسْأَلَةُ : -
 الثَّانِيَةُ - (يَطْفِرُوا بِمُوسَى) أَيِ يَتَشَاءَمُوا بِهِ . نَظِيرُهُ « وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا
 هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ » . وَالْأَصْلُ « يَطْفِرُوا » أَدْعَمَتِ النَّاءُ فِي الطَّاءِ . وَقَرَأَ طَلْحَةُ : « تَطْفِرُوا »
 عَلَى أَنَّهُ فَعْلٌ مَاضٍ . وَالْأَصْلُ فِي هَذَا مِنَ الطَّيْرِ وَزَجَرَ الطَّيْرِ ، ثُمَّ كَثُرَتْ اسْتِمَالُهُمْ حَتَّى قِيلَ لِكُلِّ

(١) السَّرَّارُ وَالسَّرْدُ (بَفَتْحِ السِّينِ وَكَدْرَاهَا فِيهَا) : الْبَلِيَّةُ الَّتِي يَسْتَرْفِعُهَا الْقَدَرُ آخِرَ الشَّهْرِ .

(٢) فِي ع : أَنْشَدُوا . (٣) يَرِيدُ بِهِ هَاتِمُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ الْجَدِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، وَكَانَ يَسِيَّ عَمْرًا . (٤) رَاجِعٌ بِـ ٥ ص ٢٨٢ .

من تشاءم : تَطَيَّرَ. وكانت العرب تَتِمَّنُ بالسَّائِحِ : وهو الذي يأتي من ناحية اليمن . وتشاءم بالبارح : وهو الذي يأتي من ناحية الشمال . وكانوا يتطيرون أيضا بصوت الغراب ؛ ويتأولونه البَيْنَ . وكانوا يستدلون بمجاوبات الطيور بعضها بعضاً على أمور ، وبأصواتها في غير أوقاتها المعهودة على مثل ذلك . وهكذا الظباء إذا مضت سائحة أو بارحة ، ويقولون إذا برحت : « مَن لِي بالسَّائِحِ بعد البارح » . إلا أن أقوى ما عندهم كان يقع في جميع الطير ؛ فسَمَّوْا الجميع تَطَيَّرًا من هذا الوجه . وتطيَّر الأجاجمُ إذا رأوا صيِّباً يذهب به إلى المعلم بالعمادة ، ويتمنون برؤية صبي يرجع من عند المعلم إلى بيته ، ويتمنون برؤية السماء على ظهره قربة مملوءة مشدودة ، ويتمنون برؤية فارغ السماء مفتوحة [قربته] ؛ ويتمنون بالحمال المنقل بالجل ، والدابة الموقرة ، ويتمنون بالحمال الذي وضع حمله ، والدابة يُحَطِّطُ عنها نُقْلَهَا . بجاء الإسلام بالنهي عن التطيِّر والتشاؤم بما يُسمع من صوت طائر ما كان ، وعلى أى حال كان ؛ فقال عليه السلام : « أَقْرُوا الطير على مَكَانَتِهَا » . وذلك إن كثيراً من أهل الجاهلية كان إذا أراد الحاجة أتى الطير في وكْرها فنقرها ؛ فإذا أخذت ذات اليمن مضى لحاجته ، وهذا هو السَّائِحُ عندهم . وإن أخذت ذات الشمال رجع ، وهذا هو البارح عندهم . فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا بقوله : « أَقْرُوا الطير على مَكَانَتِهَا » هكذا في الحديث . وأهل العربية يقولون : « وُكَّاتِهَا » قال أمرؤ القيس :

* وقد أَعْتَدِي وَالطَّيْرُ فِي وُكَّاتِهَا *

والوُكَّةُ : أسم لكل وكْر وعُشِّ . والوكن : موضع الطائر الذي يبيض فيه ويُفْرِخُ ، وهو الخرق في الحيطان والشجر . ويقال : وَكَّنَ الطَّائِرُ يَكُنُّ وَكُونًا إذا حضن بيضه . وكان أيضاً من العرب من لا يرى التطيِّر شيئاً ، ومدحون من كَذَّبَ به . قال المَرْقَشُ :

(١) هذا مثل يضرب للرجل يسيء الرجل ؛ فيقال له : إنه سوف يحسن إليك . وأصل ذلك أن رجلاً مرت به فلماً . بارحة فذبل له سوف تسنح لك ، فقال : من لى ... الخ . (٢) من ع . (٣) الدابة الموقرة : التي عليها حمل ثقيل ، والموقرة أيضا : التي أصابها الوقرة ، وهي صدع في الساق . (٤) مكنتها (بكسر الكاف وقد تفتح) : أى بيضا . وهى في الأصل بيض الضباب . وقول : على أمكنتها ومساكنتها . قال شمر : والصحيح في قوله « على مكنتها » أنها جمع المكنتة ، والمكنتة : التمكن . وقال الرغشري : وبروى : « مكنتها » جمع مكن ، ويمكن جمع مكان .

(۱)
ولقد غَدَوْتُ وَكُنْتُ لَا • اَعْدُو عَلَى وَاقٍ وَحَامٍ
فَإِذَا الْأَشَائِمُ كَالْأَيَا • مِنِ وَالْأَيَامُنُ كَالْأَشَائِمِ

وقال عكرمة : كنت عند ابن عباس فتر طائر يصيح ؛ فقال رجل من القوم : خير ،
خير . فقال ابن عباس : ما عند هذا لا خير ولا شر . قال عمارنا : وأما أقوال الطير
فلا تعلق لها بما يجعل دلالة عليه ، ولا لها علم بكائن فضلاً عن مستقبل فتخبر به ،
ولا في الناس من يعلم منطق الطير ؛ إلا ما كان الله تعالى خص به سليمان صلى الله عليه وسلم
من ذلك ، فالتحق التطير بجملة الباطل . والله أعلم . وقال صلى الله عليه وسلم : ” ليس منا
من تعلم^(۲) أو تكهن أو رده عن سفره تطير ” . وروى أبو داود عن عبد الله بن مسعود عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” الطيرة شرك — ثلاثاً — وما منا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل^(۳) ” .
وروى عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” من رجعت
الطيرة عن حاجته فقد أشرك ” . قيل : وما كفارة ذلك يا رسول الله ؟ قال : ” أن يقول
أحدكم اللهم لا تطير إلا تطيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك ثم يمضي لحاجته ” . وفي خبر
آخر : ” إذا وجد ذلك أحدكم فليقل اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يذهب بالسيئات
إلا أنت لا حول ولا قوة إلا بك ” . ثم يذهب متوكلاً على الله ؛ فإن الله يكفيه ما وجد
في نفسه من ذلك ، وكفاه الله تعالى ما يهيمه . وقد تقدم في « المائدة » الفرق بين الفأل
والطيرة . (۱) أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ) وقروا الحسن « تطيرهم » جمع طائر . أى ما أقدم لهم

(۱) الرقاق (بكره الفاف) : العرد ، وهو طائر يقع ضمن الرأس يكون في الشجر ، نصفه أبيض ونصفه أسود .
والحائم : الغراب الأسود . (۲) تحمل : إذا ادعى الرق بكاذباً . (۳) كذا في مستدرك أبي داود وبعض
نسخ الأصل . قال ابن الأثير : « هكذا جاء في الحديث مقطوعاً ، ولم يذكر المستثنى . أى إلا وقد يتره الصلير ،
وتسبى إل قلبه الكرامة ؛ لحذف اختصار واهتماماً على فهم السامع ... وقوله : ” ولكن الله يذهب بالتوكل ” معناه
أنه إذا خطر له عارض التطير فتوكل على الله وسلم إليه ولم يعمل بذلك الخاطر فغفر الله له ولم يؤاخذ به » . وفى ب :
« ... وما منا إلا من تطير ... » الخ . (۴) راجع ج ۶ ص ۵۹ .

وعليهم . (وَلَيْكِنَّا أَكْثَرُهُمْ لَا يَبْلُغُونَ) أن ما لحقهم من القحط والشدائد إنما هو من عند الله عز وجل بذنوبهم لا من عند موسى وقومه .

قوله تعالى : وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ لِنَسْجُرَّنَا بِهَا فَمَا نَخْنُ

لَكَ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى : (وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ) أى قال قوم فرعون لموسى «مهما» . قال الخليل : الأصل ما ، ما ؛ الأولى للشرط ، والثانية زائدة توكيد للجزاء ؛ كما تزداد في سائر الحروف ، مثل إنما وحبنا وأينما وكيفنا . فكثير هو حرفين لفظهما واحد ؛ فأبدلوا من الألف الأولى هاء فقالوا مهما . وقال الكسائي : أصله مه ؛ أى أكفف ، ما تأتينا به من آية . وقيل : هى كلمة مفردة ، يجازى بها ليُجزم ما بعدها على تقدير إن . والجواب «فَمَا نَخْنُ لَكَ مُؤْمِنِينَ» (لِنَسْجُرَّنَا) لتصرفنا عما نحن عليه . وقد مضى في «البقرة» بيان هذه اللفظة . قيل : بقي موسى في القبط بعد إلقاء السحرة سحداً عشرين سنة يريهم الآيات إلى أن أغرق الله فرعون ، فكان هذا قولهم .

قوله تعالى : فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجُرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ

وَالدَّمَ ءَايَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ ﴿١٣٧﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — روى إسرائيل عن سيمك عن نوف الشامي قال : مكث موسى صلى الله عليه وسلم في آل فرعون بعد ما غلب السحرة أربعين عاماً . وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن منجاب : عشرين سنة ، يريهم الآيات : الجراد والقمل والضفادع والدم .

الثانية قوله تعالى : (الطُّوفَانَ) أى المطر الشديد حتى عموا فيه . وقال مجاهد وعطاء : الطوفان الموت قال الأخفش : واحده طوفانة . وقيل : هو مصدر كلُّرُحْمَانَ

والتقصان ؛ فلا يطلب له واحد . قال النحاس : الطوفان في اللغة ما كان مُهْلِكًا من موت أو سَيْلٍ ؛ أي ما يطيف بهم فيهلكهم . وقال السُّدِّي : ولم يُصب بنى إسرائيل قطرةً من ماء ، بل دخل بيوت القبط حتى قاموا في الماء إلى تراقيهم ، ودام عليهم سبعة أيام . وقيل : أربعين يوماً . فقالوا : أَدْع لنا ربك يكشف عنا فتؤمن بك ؛ فدعا ربه ففرغ عنهم الطوفان فلم يؤمنوا . فأثبت الله لهم في تلك السنة مالم يُثبته قبل ذلك من الكلا والزرع . فقالوا : كان ذلك الماء نعمة ؛ فبعث الله عليهم الجراد وهو الحيوان المعروف ، جمع جرادة في المذكر والمؤنث . فإن أردت الفصل نعتٌ فقلت رأيت جرادة ذكرا — فأكل زروعهم ومزارعهم حتى أنها كانت تأكل السقوف والأبواب حتى تهديم ديارهم . ولم يدخل دُور بنى إسرائيل منها شيء .

الثالثة — وأخاف العلماء في قتل الجراد إذا حلَّ بأرض فافسد؛ فقيل : لا يقتل . وقال أهل الفقه كلهم : يُقتل . أحتج الأولون بأنه خَلَق عظيم من خلق الله يأكل من رزق الله ولا يُجْرَى عليه القلم . وبما روى " لا تقتلوا الجراد فإنه جند الله الأعظم " . وأحتج الجمهور بأن في تركها فساد الأموال ، وقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم بقتال المسلم إذا أراد أخذ ماله ؛ فالجراد إذا أرادت فساد الأموال كانت أولى أن يجوز قتلها . ألا ترى أنهم قد أنفقوا على أنه يجوز قتل الحية والعقرب ؟ لأنها يؤذيان الناس فكذلك الجراد . روى ابن ماجه عن جابر بن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا على الجراد قال : " اللهم أهلك بكاره وأقتل صفاره وأفسده بيضه وأقطع دابره وخُذْ بأفواهه عن معايشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء " . قال رجل : يا رسول الله ، كيف تدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره ؟ قال : " إن الجراد ثَمَرَةُ الحوت في البحر " .

الرابعة — ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن أبي أُوَيْق قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات كما نأكل الجراد معه . ولم يختلف العلماء في أكله على الجملة ،

(١) التراقي : جمع الترفة ، وهي عظم وصل بين تفرقة النحر والعاتق من الجائنين . (٢) الترة : شبه العطنة

وأنه إذا أخذ حياً وقطعت رأسه أنه حلال باتفاق . وأن ذلك ينزل منه منزلة الذكاة فيه . وإنما آخفتوا هل يحتاج إلى سبب يموت به إذا صيد أم لا ؛ فعاتمهم على أنه لا يحتاج إلى ذلك ، ويؤكل كيفما مات . وحكاه عندهم حكم الحيتان ، وإليه ذهب ابن نافع ومطرف وذهب مالك إلى أنه لا بد له من سبب يموت به ؛ كقطع رءوسه أو أرجله أو أجزئته إذا مات من ذلك ، أو يصلق أو يطرح في النار ؛ لأنه عنده من حيوان البر فبيئته محرمة . وكان الليث يكره أكل ميت الجراد ، إلا ما أخذ حياً ثم مات فإن أخذه ذكاة . وإليه ذهب سعيد بن المسيب . وروى الدارقطني عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "أجل لنا ميتان الحوت والجراد ودمان الكبد والطحال" . وقال ابن ماجه : حدثنا أحمد بن منيع حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي سعيد سمع أنس بن مالك يقول : كُنَّ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يتهاذين الجراد على الأطباق . ذكره ابن المنذر أيضا .

الخامسة — روى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله تعالى خلق ألف أمة ستمائة منها في البحر وأربعمائة في البر وإن أول هلاك هذه الأمم الجراد فإذا هلكت الجراد لتابعت الأمم مثل نظام السلك إذا انقطع . ذكره الترمذي الحكيم في (نوادير الأصول) وقال : وإنما صار الجراد أول هذه الأمم هلاكاً لأنه خلق من الطينة التي فُضَّت من طينة آدم . وإنما تملك الأمم هلاك الآدميين لأنها مسخرة لهم .

وجمنا إلى قصة القبط — فمأهوا موسى أن يؤمنوا لو كُشف عنهم الجراد ، فدعا فكُشف وكان قد بقي من زروعهم شيء ، فقالوا : يكفيننا ما بقي ؛ ولم يؤمنوا فبعث الله عليهم القمل ، وهو صغار الدبى ، قاله قتادة . والدبى : الجراد قبل أن يطير ، الواحدة دبابة . وأرض مذبذبة إذا أكل الدبى نباتها . وقال ابن عباس : القمل السوس الذى فى الحنطة . وقال ابن زيد : البراغيث . وقال الحسن : دواب سود صغار . وقال أبو عبيدة : الجنان ، وهو ضرب من القراد ، واحدها سمنانة . فأكلت دوابهم وزروعهم ، ولزمت جلودهم كأنها الجُدري عليهم ،

ومتهم النوم والقرار. وقال حبيب بن [أبي] ثابت: القمل الجعلان. (١) والقمل عند أهل اللغة ضرب من الفيردان. قال أبو الحسن الأعرابي العدوي: القمل دواب صفار من جنس الفردان؛ إلا أنها أصغر منها، وأحدثها قملة. قال النحاس: وليس هذا يناقض لما قاله أهل التفسير؛ لأنه يجوز أن تكون هذه الأشياء كلها أرسلت عليهم، وهي أنها كلها تجتمع في أنها تؤذيهم. وذكر بعض المفسرين أنه كان «بعين شمس» ككثير من رمل فضر به موسى بعصاه فصارت قملًا. وواحد القمل قملة. وقيل: القمل القمل؛ قاله عطاء الخراساني. وفي قراءة الحسن «والقمل» بفتح الفاء وإسكان الميم. فتضرعوا فلما كشف عنهم لم يؤمنوا؛ فأرسل الله عليهم الضفادع، جمع ضفدع وهي المعروفة التي تكون في الماء، [وفيها مسألة واحدة وهي أن] الهى ورد عن قتله؛ أخرجه أبو داود وابن ماجه بإسناد صحيح. أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق وابن ماجه عن محمد بن يحيى التيسابوري الذهلي عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الضفدع والقملة والمهدهد. وخرج النسائي عن عبد الرحمن ابن عثان أن طيبيا ذكر ضفدعا في دواء عند النبي صلى الله عليه وسلم؛ فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله. صححه أبو محمد عبد الحق. وعن أبي هريرة قال: الضفدع أول طير صام. ولما أخرج إبراهيم عليه السلام من الشام إلى الحرم في بناء البيت كانت السكينة معه والصدرة فكان الضفدع دليله إلى الموضع، والسكينة مقداره. فلما صار إلى البقعة وقعت السكينة على موضع البيت ونادت: آبن يا إبراهيم على مقدار ظلّي؛ فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتل الضفدع لأنه كان دليل إبراهيم على البيت، وعن الضفدع لأنها كانت تصب الماء على نار إبراهيم. ولما تسلطت على فرعون جاءت فأخذت الأمكنة كلها، فلما صارت إلى التوروث وثبت فيها وهي نار تسعر، طاعة لله. بفعل [الله] تبييقها تسبيحا. يقال: إنها أكثر الدواب تسبيحا. قال عبد الله بن عمرو: لا تقتلوا الضفدع فإن نقيقه الذي تسمعون تسبيح. فروى أنها ملأت

(١) من بوجوك والتذبذب. (٢) الجعلان (بكر الجلم جمع جعل كصدرة) وهو دابة سوداء. من دواب الأرض. (٣) عاصمة مصر يومئذ. (٤) الضفدع: بفتح الصاد والهمزة وبكسرهما وسكون الفاء. (٥) من بوجوك. (٦) السكينة: ريح تهب من الجنوب، أي مربة المزم. (٧) منع.

فرسهم وأوعيتهم وطعامهم وشراهم؛ فكان الرجل يجلس إلى ذقنه في الضفادع، وإذا تكلم وثب الضفدع في فيه، فشكوا إلى موسى وقالوا: تنوب؛ فكشف الله عنهم ذلك فعادوا إلى كفرهم؛ فأرسل الله عليهم الدم فسال النيل [عليهم] دماً. وكان الإسرائيلي يفتقر منه الماء، والقبطى الدم. وكان الإسرائيلي يصب الماء في فم القبطى فيصير دماً، والقبطى يصب الدم في فم الإسرائيلي فيصير ماء زلالاً. ﴿آيَاتٍ مُّفَصَّلَاتٍ﴾ أى مبيّنات ظاهرات؛ عن مجاهد. قال الزجاج: «آيات مفصلات» نصب على الحال. ويروى أنه كان بين الآية والآية ثمانية أيام. وقيل: أربعون يوماً. وقيل: شهر؛ فلماذا قال «مفصلات»؟ ﴿فَاسْتَكْبَرُوا﴾ أى ترفعوا عن الإيمان بالله تعالى.

قوله تعالى: **وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ لِإِن كُشِفَتْ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ** ﴿١٣١﴾ فلما كشفنا عنهم الرجز إلى أجل هم بالغوه إذا هم ينكبون ﴿١٣٢﴾ فانتقمنا منهم فأغرقتهم في اليبس بأنهم كذبوا بآياتنا وكانوا عنها غافلين ﴿١٣٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ﴾ أى العذاب، وقرئ بضم الراء، لغتان. قال ابن جبير: كان طاعونا مات به من القبط في يوم واحد سبعون ألفاً. وقيل: المراد بالرجز ما تقدم ذكره من الآيات. ﴿بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ﴾ «ما» بمعنى الذى، أى بما استودعك من العلم، أو بما آخضك به فبتاك. وقيل: هذا قسم، أى بهده عندك إلا مادعت لنا؛ فـ«بما» صلة. ﴿لِإِن كُشِفَتْ عَنَّا الرِّجْزَ﴾ أى بدعائك لإلهك حتى يكشف عنا. ﴿لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ﴾ أى نصدقك بما جئت به. ﴿وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ وكانوا يستخدمونهم؛ على ما تقدم. ﴿إِلَى أَجَلٍ هُمْ بَالِغُوهُ﴾ يعنى أجلهم الذى ضرب لهم في التفریق. ﴿إِذَا هُمْ يَنْكَبُونَ﴾ أى ينقضون ما عقدهوه. (١) من ب وجرى وى. (٢) في ع: تسون. (٣) كذا في جميع نسخ الأصل، وظاهر أنها مصدرية.

على أنفسهم . ﴿ فَاتَّقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴾ وَالْيَمُّ
البحر . « وَكَانُوا عَنْهَا » أى القمة . دل عليها « فَاتَّقَمْنَا » . وقيل : عن الآيات أى لم يعتبروا
بها حتى صاروا كالغافلين عنها .

قوله تعالى : وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ
وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ^ط وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ
بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿١٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ ﴾ يريد بنى إسرائيل . ﴿ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضَعُونَ ﴾ أى
يُستذلون بالخدمة . ﴿ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا ﴾ زعم الكسائى والفراء أن الأصل « فى مشارق
الأرض ومغاربها » ثم حذف « فى » فنصب . والظاهر أنهم ورثوا أرض القطب . فهما
نصبٌ على المفعول الصريح ؛ يقال : ورثت المال وأورثته المال ؛ فلما تعدى الفعل بالهمزة
نصب مفعولين . والأرض هى أرض الشام ومصر . ومشارقها ومغاربها جهات الشرق
والغرب بها ؛ فالأرض مخصوصة ، عن الحسن وقتادة وغيرهما . وقيل : أراد جميع الأرض ؛
لأن من بنى إسرائيل داود وسليمان وقد ملكا الأرض . ﴿ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ أى بإخراج
الزروع والثمار والأنهار . ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ هى قوله : « وَزَيَّدُ
أَنْ نُمِّنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَاهُمْ آئِمَّةً وَجَعَلْنَاهُمُ الْوَارِثِينَ » . ﴿ بِمَا صَبَرُوا ﴾
أى بصبرهم على أذى فرعون ، وعلى أمر الله بعد أن آمنوا بموسى . ﴿ وَدَمَرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ
فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ يقال : عرّش يعرّش إذا بنى . قال ابن عباس ومجاهد :
أى ما كانوا يبنون من القصور وغيرها . وقال الحسن : هو تعريش الكرم . وقرأ ابن عامر
وأبو بكر عن عاصم « يعرّشون » بضم الراء . قال الكسائى : هى لفظة تيم . وقرأ إبراهيم بن
أبي عبّاس « يعرّشون » بتشديد الراء وضم الباء .

قوله تعالى : وَجَدَوْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٤٨﴾

قوله تعالى : (وَجَدَوْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ) قرأ حمزة واليكسائي بكسر الكاف ، والباقون بضمها . يقال : عَكَفَ يَعْكِفُ وَيَعْكُفُ بمعنى أقام على الشيء وزلمه . والمصدر منهما على فَعُول . قال قتادة : كان أولئك القوم من نَحْم ، وكانوا نزولا بالرقه . وقيل : كانت أصنامهم تماثيل بقر ، ولهذا أخرج لهم السامري مجلا . (قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ) نظيره قول جهال الأعراب وقد رأوا شجرة خضراء للكفار تُسَمَّى ذات أنواط يعظمونها في كل سنة يوما : يا رسول الله ، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال عليه الصلاة والسلام : " الله أكبر . قلم والذي نفسى بيده كما قال قوم موسى " اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة قال إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ " لتركبن سنن من قبلكم حدوا بالقذة بالقدة حتى إنهم لو دخلوا بخر ضب لدخلتموه " . وكان هذا في مخرجه إلى حنين ، على ما أتى بيانه في « براءة » إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : إِنْ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعُونَ مَا هُم فِيهِ وَبَطِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ قَالَ أَغْيِرَ اللَّهُ أْبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَدْلِيِّينَ ﴿١٥٠﴾

قوله تعالى : (إِنْ هَؤُلَاءِ مُتَّبِعُونَ مَا هُم فِيهِ) أى مُهْلِك ، والتبار : الهلاك . وكل إناء مكسر مُتَّبِعٌ . وأمر مُتَّبِعٌ . أى إن العابد والمعبود مهلكان . وقوله : (وَبَطِلُ) أى ذاهب

(١) ينطون بها سلاحهم ، أى يلقونه .

(٢) القذة ريش السم . قال ابن الأثير : يضرب مثلا للشيثين يستويان ولا يتفارتان .

(٣) راجع ج ٨ ص ٩٧ .

مُضْمِجٌ . (مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) « كَانُوا » صلة زائدة . (قَالَ أَغْيَرِ اللَّهُ أَبْيَعِيكُمْ إِلَهًا)
 أى اطلب لكم إلهاً غير الله تعالى . يقال : بغيت وبغيت له . (وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ)
 أى على عالمي زمانكم . وقيل : فضلهم بإهلاك عدوهم ، وبما خصهم به من الآيات .
 قوله تعالى : وَإِذْ أَنْجَبْنَاكُمْ مِنَ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ
 يَقْتُلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ
 عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾

ذَكَرَهُمْ بِخَنَّةٍ . وقيل : هو خطاب لليهود عصر النبي صلى الله عليه وسلم . أى وآذكروا
 إذا أنجينا أسلافكم ؛ حسب ما تقدم بيانه في سورة « البقرة » .

قوله تعالى : وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ قَتْمٍ مِّمَقَاتُ
 رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ
 وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾

قوله تعالى : (وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ قَتْمٍ مِّمَقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً) .
 فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً) ذكر أن ما كثر [الله] به موسى
 صلى الله عليه وسلم هذا . فكان وعده المناجاة إكراماً له . (وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ) قال ابن عباس
 ومجاهد ومسروق رضى الله عنهم : هى ذر القعدة وعشر من ذى الحجة . أمره أن يصوم
 الشهر وينفرد فيه بالعبادة ؛ فلما صامه أنكر خلوف قمه فأستاك . قيل : يعود تحزوب ؛ فقالت
 الملائكة : إنا كنا نستشق من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسواك . فزيد عليه عشر ليال
 من ذى الحجة . وقيل : إن الله تعالى أوحى إليه لما أستاك : « ياموسى لا أكلمك حتى يعود

فوك إلى ما كان عليه قبل ، أما علمت أن رائحة الصائم أحب إلى من ريح المسك “ . وأمره بصيام عشرة أيام . وكان كلام الله تعالى لموسى [صلى الله عليه وسلم] [غداة النحر حين فدّى إسماعيل من الذبح ، وأكل لمحمد صلى الله عليه وسلم الحج . وحذفت الهاء من عشر لأن المعدود مؤنث . والفائدة في قوله : ﴿ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾ وقد علم أن ثلاثين وعشرة أربعون ، لثلاث يومه أن المراد آتمة الثلاثين بعشر منها ؛ فبين أن العشر سوى الثلاثين . فإن قيل : فقد قال في البقرة أربعين وقال هنا ثلاثين ؛ فيكون ذلك من البداء . قيل : ليس كذلك ؛ فقد قال : « وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ » والأربعون ، والثلاثون والعشرة قول واحد ليس يختلف . وإنما قال القولين على تفصيل وتأليف ؛ قال أربعين في قول مؤلف ، وقال ثلاثين ، يعني شهرا متابعا وعشرا . وكل ذلك أربعون ؛ كما قال الشاعر :

« عشر وأربع ... »

يعنى أربع عشرة ، ليلة البدر . وهذا جائز في كلام العرب .

الثانية — قال علماؤنا : دلّت هذه الآية على أن ضرب الأجل للأوعدة سنة ماضية ، ومعنى قديم أسسه الله تعالى في القضايا ، وحكم به للأيم ، وعرفهم به مقادير التائي في الأعمال . وأول أجل ضربه الله تعالى الأيام الستة التي خلق فيها جميع المخلوقات ، « وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ » . وقد بينا معناه فيما تقدم في هذه السورة من قوله : « إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ » . قال ابن العربي : فإذا ضرب الأجل لمعنى يحاول فيه تحصيل المؤجل بقاء الأجل ولم يتيسر زيد فيه تبصرة ومعذرة . وقد بين الله تعالى ذلك لموسى عليه السلام فضرب له أجلا ثلاثين ثم زاده عشرا نعمة أربعين . وأبطأ موسى عليه السلام في هذه العشر على قومه ؛ فما عقلوا جواز التائي والتأخر حتى قالوا : إن موسى ضلّ أو تبيى ، ونكثوا عهده وبدلوا بعده ، وعبدوا إلها غير الله . قال ابن عباس : إن موسى قال لقومه : إن ربي وعدني ثلاثين ليلة أن ألقاه ، وأخلف فيكم

(١) من ع . (٢) راجع ج ١٧ ص ٢٣ . (٣) راجع ص ٢١٨ من هذا الجزء .

هارون ، فلما فصل موسى إلى ربه زاده الله عشرا ؛ فكانت فتنتهم في العشر الذي زاده الله بما فعلوه من عبادة العجل ؛ على ما يأتي بيانه . ثم الزيادة التي تكون على الأجل تكون مقدرة ؛ كما أن الأجل مقدر . ولا يكون إلا بأجتهاد من الحاكم بعد النظر إلى المعاني المتعلقة بالأمر ؛ من وقت وحال وعمل ، فيكون مثل ثلث المسنة السالفة ؛ كما أجل الله لموسى . فإن رأى الحاكم أن يجمع له الأصل في الأجل والزيادة في مدة واحدة جاز ، ولكن لا بد من الترتيب بعدها لما يطرأ من العذر على البشر ، قاله ابن العربي . روى البخاري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أَعَدَّرَ اللهُ إِلَى أَمْرِي أَنْ أُرْجَلَهِ حَتَّى بَلَغَ سِتِينَ سَنَةً " .

قلت : وهذا أيضا أصل لإعذار الحكام إلى المحكوم عليه مرة بعد أخرى . وكان هذا لطفًا بالخلق ، ولينفذ القيام عليهم بالحق . يقال : أَعَدَّرَ فِي الْأَمْرِ أَيْ بَالِغَ فِيهِ ؛ أَيْ أَعَذَرَ غَايَةَ الْإِعْذَارِ الَّذِي لَا إِعْذَارَ بَعْدَهُ . وَأَكْبَرَ الْإِعْذَارِ إِلَى بَنِي آدَمَ بِعَشَةِ الرُّسُلِ إِلَيْهِمْ لَتَمَّ حِجَّتَهُ عَلَيْهِمْ ، « وَمَا كُنَّا مُعْذِرِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا » . وقال : « وَجَاءَكُمْ التَّنْذِيرُ » ^(١) قول : هم الرسل . ابن عباس : هو الشيب . فإنه يأتي في سن الأكتحال ، فهو علامة لمفارقة بين الصبا . وجعل الستين غاية الإعذار لأن الستين قريب من معتك العباد ، وهو سن الإنابة والخشوع والاستسلام لله ، وترقب المنية ولقاء الله ؛ ففيه إعذار بعد إعذار ^(٢) . الأول بالنبي عليه السلام ، والثاني بالشيب ؛ وذلك عند كمال الأربعين ؛ قال الله تعالى : « وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ » ^(٣) . فذكر عز وجل أن من بلغ أربعين فقد آن له أن يعلم مقدار نعم الله عليه وعلى والديه ويشكرها . قال مالك : أدركت أهل العلم ببلدنا ، وهم يطلبون الدنيا ويخالطون الناس حتى يأتي لأحدهم أربعون سنة ؛ فإذا أنت عليهم اعترلوا الناس .

الثالثة — ودلت الآية أيضا على أن التاريخ يكون بالليالي دون الأيام ؛ لقوله تعالى : « ثَلَاثِينَ لَيْلَةً » لأن الليالي أوائل الشهور . وبها كانت الصحابة رضی الله عنهم تحبر عن

(١) فصل : نرج . (٢) أي لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم ينتذر . (٣) رابع : ١٠ ص ٢٣١ . (٤) رابع : ١٤ ص ٣٥١ . (٥) ف : وإعذار بعد إندار . (٦) رابع : ١٦ ص ١٩٤ . (٧) كذا في جرد وهو العراب . وفي أرب و زرى يشكرهما .

الأيام ؛ حتى روى عنها أنها كانت تقول : صمنا نحسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .
والعجم تخالف في ذلك ، فتحسب بالأيام لأن معولها على الشمس . ابن العربي : وحساب
الشمس للنافع ، وحساب القمر للناسك ؛ ولهذا قال : « وَوَاعَدْنَا مُوسَى نِثَابَيْنِ لَيْلَةً » .
فيقال : أزخت تاريخا ، وورخت تورينجا ؛ لغتان .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِح ﴾ المعنى : وقال
موسى حين أراد المضيّ للناجاة والمغيّب فيها لأخيه هارون : كن خليفتي ؛ فدّل على النياية .
وفي صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لعلّ حين خلفه في بعض مفازيه : ” أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى
إلا أنه لا نبيّ بعدي ” . فاستدلّ بهذا الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة على أن النبيّ
صلى الله عليه وسلم استخلف عليا على جميع الأئمة ؛ حتى كفر الصحابة الإمامية — فجهّم
الله — لأنهم عندهم تركوا العمل الذي هو النص على استخلاف عليّ وأستخلفوا غيره
بالأجتهاذ منهم . ومنهم من كفر عليّ إذ لم يقم بطاب حقه . وهؤلاء لا شك في كفرهم
وكفر من تبعهم على مقالهم ، ولم يعلموا أن هذا استخلاف في حياة كالوكالة التي تنقضى
بمزل الموكل أو بموته ، لا يقتضى أنه متبادر بمد وفاته ؛ فيشحلّ على هذا ما تعلق به الإمامية
وغيرهم . وقد استخلف النبيّ صلى الله عليه وسلم على المدينة ابن أم مكتوم وغيره ، ولم يلزم
من ذلك استخلافه دائما بالاتفاق . على أنه قد كان هارون شركّ مع موسى في أصل الرسالة ،
فلا يكون لهم فيه على ما راموه دلالة . والله الموفق للهداية .

قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلِح ﴾ أمرٌ بالإصلاح . قال ابن جريج : كان من الإصلاح
أن يزجر السامريّ ويغير عليه . وقيل : أى أرفق بهم ، وأصلح أمرهم ، وأصلح نفسك ؛
أى كن مصلحا . ﴿ وَلَا تَبْسُغْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ أى لا تسلك سبيل العصاة ، ولا تكن
عونا للظالمين .

قوله تعالى : وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي
 أَنْظُرْ إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِنِّي وَلَكِنْ نَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ
 فَسَوْفَ تَرِنِّي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا
 فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧٣﴾

قوله تعالى : (وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا) أى فى الوقت الموعود . (وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ)
 أى اسمعه كلامه من غير واسطة . (قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ) سأل النظر إليه ، وأشتاق
 إلى رؤيته لما اسمعه كلامه . (فَقَالَ لَنْ تَرَانِي) أى فى الدنيا . ولا يجوز الحمل على أنه
 أراد : أرنى آية عظيمة لأنظر إلى قدرتك ؛ لأنه قال « إِلَيْكَ » و « قَالَ لَنْ تَرَانِي » .
 ولو سأل آية لأعطاء الله ما سأل ، كما أعطاه سائر الآيات . وقد كان لموسى عليه السلام فيها
 مَقْنَعٌ عن طلب آية أخرى ؛ فبطل هذا التأويل . (وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ
 فَسَوْفَ تَرَانِي) ضرب له مثلا مما هو أقوى من بَيْتِهِ وأثبت . أى فإن ثبت الجبل وسكن
 فسوف ترى ، وإن لم يسكن فإنك لا تطبق رؤيتى ، كما أن الجبل لا يطبق رؤيتى . وذكر
 الفاضى عياض عن الفاضى أبى بكر بن الطيب ما معناه : أن موسى عليه السلام رأى الله
 فإذ ذلك خَرَّ صَعِقًا ، وأن الجبل رأى ربه فصار دَكًّا بإدراك خلقه الله له . واستنبط ذلك من
 قوله : « وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي » . ثم قال : (فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ
 لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا) وتجلّى معناه ظهره ؛ من قولك : جَلَوْتُ العروس
 أى أبرزتها . وجلَوْتُ السيف أبرزته من الصدأ ؛ جلاءً فيهما . وتجلّى الشيء أنكشف .
 وقيل : تجلّى أمره وقدرته ؛ قاله قَطْرُبٌ وغيره . وقراءة أهل المدينة وأهل البصرة « دَكًّا » ؛
 يدل على صحتها « دَكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا »^(١) وأن الجبل مذكّر . وقرأ أهل الكوفة « دَكَّاهُ » أى جعله
 مثل أرض دكاه ، وهى الناتئة لا يتابع أن تكون جبالا . والمذكّر أذكّ ، وجمع دكاه دكّاهات
 (١) راجع ج ٢٠ ص ٥٤ . (٢) فى ب و ج : قراءة .

(٣) الذى فى مفردات الراهب : أرض دكاه . مستواة .

وَدُكُّ ؛ مثل سَمَرَاتٍ وَحُمْرٍ . قال الكسائي : الدُّكُّ من الجبال : العِراض ، واحدها أدُّكٌ .
 غيره : والدُّكَاوات جمع دُكَّاءَ : رَوَابٍ من طين ليست بالغِلاظ . والدُّكُّ كدُّكٌ كدُّكٌ من
 الرمل : ما التبد بالأرض فلم يرتفع . وناقاة دُكَّاءَ لا سَنَامَ لها . وفي التفسير : فساخ الجبل
 في الأرض ، فهو يذهب فيها حتى الآن . وقال ابن عباس : جملة ترابا . عَطِيَّةُ العَوْفَى :
 رملا هائلا . (وَخَرَّ مُوسَى صَعِمًا) أى مغشياً عليه ؛ عن ابن عباس والحسن وقتادة . وقيل :
 ميتا ؛ يقال : صَعِقَ الرجل فهو صَعِيقٌ . وَصُعِقَ فهو مصعوق . وقال قتادة والكأبي : خَرَّ
 موسى صعيقا يوم الخميس يوم عرفة ، وأعطى التوراة يوم الجمعة يوم النحر . (فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ
 سُبْحَانَكَ نَبْتُ إِلَيْكَ) قال مجاهد : من مسألة الرؤية في الدنيا . وقيل : سأل . غير
 استئذان ؛ فذلك تاب . وقيل : قاله على جهة الإنابة إلى الله والخشوع له عند ظهور
 الآيات . وأجمعت الأمة على أن هذه التوبة ما كانت عن معصية ؛ فإن الأنبياء معصومون .
 وأيضاً عند أهل السنة والجماعة الرؤية جائزة . وعند المبتدعة سأل لأجل القوم لبيّن لهم
 أنها غير جائزة ، وهذا لا يقتضى التوبة . فقيل : أى تبت إليك من قتل القبطى ؛ ذكره
 القشيري . وقد مضى في « الأنعام »^(١) بيان أن الرؤية جائزة . قال علي بن مهدي الطبري :
 لو كان سؤال موسى مستحيلا ما أقدم عليه مع معرفته بالله ؛ كما لم يجوز أن يقول له يارب ألك
 صاحبة وولد . وسيأتي في « القيامة »^(٢) مذهب المعتزلة والرد عليهم ، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : (وَأَنَا أَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ) قبل : من قومي . وقيل : من بني إسرائيل في هذا
 العصر . وقيل : بأنك لأثرى في الدنيا لو عدك السابق في ذلك . وفي الحديث الصحيح من
 حديث أبي هريرة وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تُخَيَّرُوا بين الأنبياء
 فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأرفع رأسي فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش
 فلا أدري أصعق فيمن صعق فأفاق قبلي أو حوسب بصفته الأولى " . أو قال " كفته
 صعفته الأولى " . وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن كعب قال : إن الله تبارك وتعالى قسّم

(١) راجع ص ٥٤ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١٩ ص ١٠٥ .

كلامه ورؤيته بين محمد وموسى صلى الله وسلم عليهما ؛ فكلمه موسى مرتين ، وراه محمد صلى الله عليه وسلم مرتين .

قوله تعالى : قَالَ يَسْمُوعِيَّ إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي
وَبِكَلِمِي نَخَذُ مَا آتَيْتُكَ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾

قوله تعالى : (قَالَ يَا مُوسَى إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمِي) الاصطفاء : الاجتناب ؛ أى فضلك . ولم يقل على الخلق ؛ لأن من هذا الاصطفاء أنه كلمه وقد كلم الملائكة ، وأرسله وأرسل غيره . فالمراد « عَلَى النَّاسِ » المرسل إليهم . وقرأ « بِرِسَالَتِي » على الأفراد نافع وآبن كثير . والباقون بالجمع . والرسالة مصدر ، فيجوز أفرادها . ومن جمع على أنه أرسل بضروب من الرسالة فاختلفت أنواعها ، بجمع المصدر لاختلاف أنواعه ؛ كما قال : « إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ » . بجمع لاختلاف أجناس الأصوات واختلاف المصوتين . وورد في قوله « لَصَوْتُ » لما أراد به جنسا واحدا من الأصوات . ودل هذا على أن قومه لم يشاركه في التكليم ولا واحد من السبعين ؛ كما بيناه في « البقرة » .

قوله تعالى : (نَخَذُ مَا آتَيْتُكَ) إشارة إلى القناعة ؛ أى أفنع بما أعطيتك . (وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ) أى من المظهرين لإحسانى إليك وفضل عليك ؛ يقال : دابة شكور إذا ظهر عليها من السمن فوق ما تعطى من العلف . والشاكر معروض للزيد كما قال : « لَتَنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَتِكُمْ » . ويروى أن موسى عليه السلام مكث بعد أن كلمه الله تعالى أربعين ليلة لا يراه أحد إلا مات من نور الله عز وجل .

قوله تعالى : وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا
لِكُلِّ شَيْءٍ وَنَخَذْنَا بِقُوَّةٍ وَأَمْرٍ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُورِيكُمْ
دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴿١٤٥﴾

(١) راجع ج ١٤ ص ٧١ . (٢) راجع ج ١ ص ٤٠٣ . (٣) راجع ج ٩ ص ٢٤٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَكُنَّا لَهُ فِي الْأَلْوَابِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ يريد التوراة . وروى في الخبر أنه قبض عليه جبريل عليه السلام بينماحه فربه في العلاء حتى أدناه حتى سمع صريف القلم حين كتب الله له الألواح ، ذكره الترمذي الحكيم . وقال مجاهد : كانت الألواح من زمردة خضراء . ابن جبير : من ياقوتة حمراء . أبو العالية : من زبرجد . الحسن : من خشب ؛ نزلت من السماء . وقيل : من صخرة صماء ، لبثها الله لموسى عليه السلام فقطعها بيده ثم شقها بأصابعه ، فأطاعته كالحديد لداود . قال مقاتل : أى كتبنا [له] في الألواح كمنقش الخاتم .

ربيع بن أنس : نزلت التوراة وهى سبعون وقر بعير . وأضاف الكتابة إلى نفسه على جهة التشرىف ؛ إذ هى مكتوبة بأمره كتبها جبريل بالقلم الذى كتب به الذكر . واستمدت من نهر النور . وقيل : هى كتابة أظهرها الله وخلفها فى الألواح . وأصل اللوح : [لوح] (بفتح اللام) ؛ قال الله تعالى : « بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ . فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ » . فكان اللوح تلوح فيه المعانى . وروى أنها لوحان ، وجاء بالجمع لأن الآتين جمع . ويقال : رجل عظيم الألواح إذا كان كبير عظم اليدين والرجلين . ابن عباس : وتكسرت الألواح حين ألقاها فرفعت إلا سدسها . وقيل : بقى سبعة عشر أسباعها . فكان فى الذى رجع تفصيل كل شىء ، وفى الذى بقى الهدى والرحمة . وأسند أبو نعيم الحافظ عن عمرو بن دينار قال : بلغنى أن موسى بن عمران نحي الله صلى الله عليه وسلم صام أربعين ليلة ؛ فلما أتى الألواح تكسرت فصام مثلها فردت إليه . ومعنى « مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » مما يحتاج إليه فى دينه من الأحكام وتبيين الحلال والحرام ؛ عن الثورى وغيره . وقيل : هو لفظ يُذكر تفخيما ولا يراد به التعميم ؛ تقول : دخلت السوق فاشترت كل شىء . وعند فلان كل شىء . و « تُدمرُ كُلُّ شَيْءٍ » . « وَأَوْتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ » . وقد تقدم . (مَوْعِظَةٌ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ) أى لكل شىء أمرىا به من الأحكام ؛ فإنه لم يكن عندهم اجتهاد ، وإنما خص بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم . (نَحْنُهَا بِقُوَّةٍ) فى الكلام حذف ، أى قلنا له : خذها بقوة ؛ أى بحجة ونشاط . نظيره

(١) من ب ، ع . (٢) الورق (بكر الوار) : الحبل الثقيل . ومع بعضهم به النجيل والخفيف وما بينهما .

(٣) من ع . وهو الصواب . والذى فى ب ، ي ، ك ، اللع . وليست بشىء . بدليل الآية الشاهد .

(٤) راجع ج ١٩ ص ٢٩٦ . (٥) راجع ج ١٦ ص ٢٠٦ . (٦) راجع ج ١٣ ص ١٨٤ .

« خُدُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ » وقد تقدم. ﴿١١﴾ وَأَمْرٌ قَوْمَكَ يَا خُدُوا بِأَحْسَنِهَا ﴿١٢﴾ أى يعملوا بالأوامر
 ويتركوا النهى ، ويتدبروا الأمثال والمواعظ . نظيره « وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ
 رَبِّكُمْ » . وقال : « قَبِيلٌ مَوْحِيَةٌ أَحْسَنُ » . والعفو أحسن من الأقتصاص . والصبأحسن
 من الانتصار . وقيل : أحسنها الفرائض والنوافل ، وأدونها المباح . ﴿ سَارِيكُمْ دَارَ
 الْفَاسِقِينَ ﴾ قال الكلبي : « دَارَ الْفَاسِقِينَ » ما مروا عليه إذا سافروا من منازل عاد وثمود ،
 والقرون التي أهلكتها . وقيل : هى جهنم ؛ عن الحسن ومجاهد . أى فلتكن منكم على ذكر ،
 فأخذوا أن تكونوا منها . وقيل : أراد بها مصر ؛ أى ساريكم ديار القبط ومسكن فرعون
 خالصة عنهم ؛ عن ابن جرير . فتادة : المعنى ساريكم منازل الكفار التي سكنوها قبلكم من
 الجارية والعمالقة لاعتبروا بها ؛ يعنى الشام . وهذا ان القولان يدل عليهما « وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ »
 الآية . « وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ » الآية ، وقد تقدم . وقرأ
 ابن عباس وقسامة بن زهير « ساورتكم » من ورت . وهذا ظاهر . وقيل : الدار الهلاك ،
 وجمعه أدوار . وذلك أن الله تعالى لما أغرق فرعون أوحى إلى البحر أن أقذف بأجسادهم
 إلى الساحل ، قال : ففعل ؛ فنظر إليهم بنو إسرائيل فأراهم هلاك الفاسقين .

قوله تعالى : سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ
 بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِن يَرَوْا كُلاًّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ
 لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ الغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا
 بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٦﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْأَحْرَةِ
 حَسِطَتْ أَعْمَلُهُمْ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾

(١) راجع ج ١ ص ٤٣٧ . (٢) راجع ج ١٥ ص ٢٧٠ ، ص ٢٤٣ . (٣) فى جردك :

الذين . (٤) راجع ص ٢٧٢ من هذا الجزء . (٥) راجع ج ١٣ ص ٢٤٧ .

قوله تعالى : ﴿ سَاصِرُفٌ عَنْ آيَاتِي الَّذِينَ يَكْتَبُرُونَ فِي الْأَرْضِ يَغْيِرُ الْحَقَّ ﴾ قال قتادة : سامنهم فهم فهُمْ ككأبي . وقوله سفيان بن عيينة . وقيل : ساصرفهم عن الإيمان بها . وقيل : ساصرفهم عن نفعها ؛ وذلك مجازاة على تكبرهم . نظيره : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » . والآيات على هذا المعجزات أو الكتب المنزلة . وقيل : خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . أى اصرفهم عن الاعتبار بها . ﴿ يَتَكَبَّرُونَ ﴾ يرُونَ أنهم أفضل الخلق . وهذا ظن باطل ؛ فلهذا قال : ﴿ يَغْيِرُ الْحَقَّ ﴾ فلا يتبعون نبياً ولا يصغون إليه لتكبرهم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كُفْلَ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴾ . يعنى هؤلاء المتكبرون . أخبر عنهم أنهم يتكبرون طريق الرشد ويتبعون سبيل الغي والضلال ؛ أى الكفر يتخذوه ديناً . ثم علل فقال : ﴿ ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ أى ذلك الفعل الذى فعلته بهم بتكذيبهم . ﴿ وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴾ أى كانوا في تركهم تدبر الحق كالغافلين . ويحتمل أن يكونوا غافلين عما يجازون به ؛ كما يقال : ما أغفل فلان عما يراد به ؛ وقرأ مالك بن دينار « وإن يروا » بضم الباء في الحرفين ؛ أى يفعل ذلك بهم . وقرأ أهل المدينة وأهل البصرة « سبيل الرُّشد » بضم الراء وإسكان الشين . وأهل الكوفة إلا عاصماً « الرُّشد » بفتح الراء والشين . قال أبو عبيد : فَرَّقَ أَبُو عَمْرٍو بَيْنَ الرُّشْدِ وَالرُّشْدِ فَقَالَ : الرُّشْدُ فِي الصَّلَاحِ . وَالرُّشْدُ فِي الدِّينِ . قَالَ النَّحَّاسُ : « سَبِيوِيَهْ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ الرُّشْدَ وَالرُّشْدَ مِثْلُ السَّخِطِ وَالسَّخِطِ ، وَكَذَا قَالَ الْكِسَائِيُّ . وَالصَّحِيحُ عَنْ أَبِي عَمْرٍو غَيْرُ مَا قَالَ أَبُو عَبِيدَ . قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ : إِذَا كَانَ الرُّشْدُ وَسَطَ الْآيَةِ فَهُوَ مَسْكُونٌ ، وَإِذَا كَانَ رَأْسَ الْآيَةِ فَهُوَ مَحْرُوكٌ . قَالَ النَّحَّاسُ : يَعْنِي بِرَأْسِ الْآيَةِ نَحْوُ « وَهَيَّءْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشْدًا » فهِمَا عِنْدَهُ لَعْنَانٌ بِعَمِّيٍّ وَاحِدٌ ؛ إِلَّا أَنَّهُ فَتَحَ هَذَا لِتَتَّفِقَ الْآيَاتُ . وَيُقَالُ : رَشَّدَ يَرَشُدُ ، وَرَشَّدَ يَرَشُدُ . وَحِكْيَ سَبِيوِيَهْ رَشْدَ يَرَشُدُ . وَحَقِيقَةُ الرُّشْدِ وَالرُّشْدِ فِي اللُّغَةِ أَنَّ يَظْفَرُ الْإِنْسَانِ بِمَا يَرِيدُ ، وَهُوَ ضِدُّ الْحَبِيْبَةِ » .

قوله تعالى : **وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَهُ خُورَاءٌ أَلَم يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَالِمِينَ** ﴿١٤٨﴾

قوله تعالى : **(وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ)** أى من بعد نروجه إلى الطور . **(مِنْ حُلِيِّهِمْ)** هذه قراءة أهل المدينة وأهل البصرة . وقرا أهل الكوفة إلا عاصما « من حُلِيِّهِمْ » بكسر الحاء . وقرا يعقوب « من حُلِيِّهِمْ » بفتح الحاء والتخفيف . قال النحاس : جمع حُلِيٍّ حُلِيٍّ وَحِلِيٍّ ؛ مثل نُدَى وَنُدَى وَنُدَى وَنُدَى . والأصل « حُلُوِيٌّ » ثم أدمغت الواو في الياء فانكسرت اللام مجاورتها الياء ، وتكسر الحاء لكسرة اللام . وضماها على الأصل . **(عِجَلًا)** مفعول . **(جَسَدًا)** نعت أو بدل . **(لَهُ خُورَاءٌ)** رفع بالابتداء . يقال : خَارَ يَخُورُ خُورًا إذا صاح . وكذلك جَارَ يَجَارُ جُورًا . ويقال : خَوَّرَ يَخُورُ خُورًا إذا جَبُنَ وَضَعُفَ . وَرُوِيَ فِي قِصَصِ الْعَجَلِ : أَنَّ السَّامِرِيَّ ، وَاسْمَهُ مُوسَىٰ بْنِ ظَفَرٍ ، يَنْسَبُ إِلَى قَرْيَةٍ تَدْعَى سَامِرَةَ . وَوُلِدَ عَامَ قَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ ، وَأَخْفَتْهُ أُمُّهُ فِي كَهْفٍ جَبَلٍ فَغَذَاهُ جَبْرِيلُ فَعَرَفَهُ لِذَلِكَ ؛ فَأَخَذَ حِينَ هَبَرَ الْبَحْرَ عَلَى فَرَسٍ وَدَبِقٍ لِيَتَقَدَّمَ فِرْعَوْنَ فِي الْبَحْرِ — قَبْضَةً مِنْ أَثْرِ حَافِرِ الْفَرَسِ . وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ « فَقَبِضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثْرِ الرَّسُولِ » . وَكَانَ مُوسَىٰ وَعَدُ قَوْمِهِ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ، فَلَمَّا أَبْطَأَ فِي الْعَشْرِ الزَّائِدِ وَمَضَتْ ثَلَاثُونَ لَيْلَةً قَالَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَانَ مَطَاعًا فِيهِمْ : إِنْ مَعَكُمْ حُلِيًّا مِنْ حُلِيٍّ آلَ فِرْعَوْنَ ، وَكَانَ لَمْ عِيدَ يَتْرَبُونَ فِيهِ وَيَسْتَعِيرُونَ مِنَ الْقَبْطِ الْحُلِيَّ فَاسْتَعَارُوا لِذَلِكَ الْيَوْمِ ؛ فَلَمَّا أُنْزِلَهُمُ اللَّهُ مِنْ مِصْرَ وَغَرِقَ الْقَبْطُ بَقِيَ ذَلِكَ الْحُلِيَّ فِي أَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ لَمْ السَّامِرِيُّ : إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ ، فَهَاتُوا مَا عِنْدَكُمْ فَنَحْرِقْهُ . وَقِيلَ : هَذَا الْحُلِيَّ مَا أَخَذَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ بَعْدَ الْفِرْقِ ، وَأَنَّ هَارُونَ قَالَ لَمْ : إِنْ الْحُلِيَّ غَنِيمَةٌ ، وَهِيَ لَا تَمِيلُ لَكُمْ ؛ فَجَمَعَهَا فِي حُقْفَةٍ حَقَرَهَا فَأَخَذَهَا السَّامِرِيُّ . وَقِيلَ : اسْتَعَارُوا الْحُلِيَّ لَيْلَةً أَرَادُوا الْخُرُوجَ مِنْ مِصْرَ ، وَأَوْهَمُوا الْقَبْطَ أَنَّ لَمْ عَرَسًا أَوْ بَحْتَمًا ،

(١) أى تنهى الفعل . (٢) راجع ج ١١ ص ٢٢٨ .

وكان السامريّ سمع قوّمه « أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ^(١) ». وكانت تلك الآلهة على مثال البقر؛ فصاغ لهم عجلا جسدا، أى مُصَمَّنًا؛ غير أنهم كانوا يسمعون منه خوارا . وقيل : قلبه الله لهما ودما . وقيل : إنه لما ألقى تلك القبضة من التراب في النار على الحليّ صار عجلا له خوار؛ فخار خوّرة واحدة ولم يُثنّ ثم قال للقوم : « هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَى فَنَبِيٌّ ^(٢) » . بقول : نَسِيَهُ ها هنا وذهب يطلبه فضّل عنه — فتعالوا نعبد هذا العجل . فقال الله لموسى وهو يناجيه : « فإِنَّا قَدْ فَنَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ^(٣) » . فقال موسى : يارب، هذا السامريّ أنحرج لهم عجلا من حليهم، فمن جعل له جسدا؟ — يريد الغمّ والدم — ومن جعل له خوارا؟ فقال الله سبحانه : أنا فقال : وعزّتك وجلالك ما أضلهم غيرك . قال صدقت يا حكيم الحكاء . وهو معنى قوله : « إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ ^(٤) » . وقال القفال : كان السامريّ احتال بأن جوف العجل ، وكان قابل به الريح، حتى جاء من ذلك ما يُحاكى الخوار ، وأوهمهم أن ذلك إنما صار كذلك لما طرح في الجسد من البراب الذي كان أخذه من تراب قوائم فرس جبريل . وهذا كلام فيه تهافت؛ قاله القشيريّ .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ ﴾ بين أن المعبود يجب أن يتّصف بالكلام . ﴿ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ﴾ أى طريقا إلى حجة . ﴿ اتَّخَذُوهُ ﴾ أى إلها . ﴿ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴾ أى لأنفسهم فيما فعلوا من اتخاذه . وقيل : وصاروا ظالمين أى مشركين بلعلمهم العجل إلها .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ ^(١٤٩)

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ ﴾ أى بعد عود موسى من الميقات . يقال للنادم المتحير : قد سقط في يده . قال الأخفش : يقال سقط في يده ، وأسقط . ومن قال : سقط في أيديهم على بناء الفاعل؛ فالعنى عنده : سقط الندم؛ قاله الأزهرى والنحاس وغيرهما .

(١) راجع ص ٢٧٣ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١١ ص ٢٣٢ و ص ٢٩٤ . من هذا الجزء .

(٣) في بوى : تهافت . (٤) في ز : اتخاذه .

والندم يكون في القلب، ولكنه ذكر اليد لأنه يقال لمن تحمّل على شيء: قد حصل في يده أمر كذا؛ لأن مباشرة الأشياء في الغالب باليد؛ قال الله تعالى: «ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت يَدَكَ» .
 وأيضا: الندم وإن حَلَّ في القلب فآثره يظهر في البدن؛ لأن النادم بعرض يده؛ ويضرب إحدى يديه على الأخرى؛ قال الله تعالى: «فَأَصْبَحَ يَلْبَسُ كَفْفِيهِ عَلَى مَا أَتَقَى فِيهَا» أي ندم .
 «وَيَوْمَ يَمَسُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ» أي من الندم . والندم يضع ذقنه في يده . وقيل: أصله من الاستسار، وهو أن يضرب الرجل الرجل أو يصرعه فيرمي به من يديه إلى الأرض ليأسره أو يكفه؛ فالمرمى مسقوط به في يد الساقط . ﴿وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدَّ ضَلُّوا﴾ أي اقبلوا بمعية الله . ﴿قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾ أخذوا في الإقرار بالعبودية والاستغفار . وقرأ حمزة والكسائي: «لئن لم ترحمنا ربنا وتغفر لنا» بالناء على الخطاب . وفيه معنى الاستغانة والتضرع والابتهاج في السؤال والدعاء . «ربنا» بالنصب على حذف النداء . وهو أيضا أبلغ في الدعاء والخضوع . فقراءتهما أبلغ في الاستسكانة والتضرع، فهي أولى .

قوله تعالى: «وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي أَعْلِمْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ وَأَلْقُوا الْأَلْوَابَ وَأَخَذَتْ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ قَالَ ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ بِيَ الْأَعْدَاءَ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٦﴾ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٥٧﴾»

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا﴾ لم ينصرف «غضباناً» لأن مؤنثه غَضْبَى، ولأن الألف والنون فيه بمنزلة الفى التانيث في قولك حمراء . وهو نصب على الحال . و«أسفاً» شديد الغضب . قال أبو الدرداء: الأسف منزلة وراء الغضب أشد من ذلك . وهو أسف وأسيف وأسفان وأسوف . والأسيف أيضا الحزين . ابن عباس

(١) راجع ج ١٢ ص ١٥ . (٢) راجع ج ١٠ ص ٤٠٩ . (٣) راجع ج ١٣ ص ٢٥ .

(٤) في بوى: ابتلوا .

والسدى : رجع حزينا من صنع قومه . وقال الطبري : أخبره الله عز وجل قبل رجوعه أنهم قد فُتِنُوا بالعجل ؛ لذلك رجع وهو غضبان . ابن العربي : وكان موسى عليه السلام من أعظم الناس غضبا ، لكنه كان سريع الغيثة ؛ فذلك بتلك . قال ابن القاسم : سمعت مالكا يقول : كان موسى عليه السلام إذا غضب طلع الدخان من قَلنسوته ، ورفع شعرُ بدنه جبته . وذلك أن الغضب بحمرة تتوقد في القلب . ولأجله أمر النبي صلى الله عليه وسلم من غضب أن يَضطجع . فإن لم يذهب غضبه اغتسل ؛ فيُخمدُها اضطجاعه ويطفئها اغتساله . وسرعة غضبه كان سببا لصسكه ملك الموت ففقا عينه . وقد تقدم في « المسألة » ما للماء في هذا . وقال الترمذي الحكيم : وإنما استجاز موسى عليه السلام ذلك لأنه كليم الله ؛ كأنه رأى أن من أجترأ عليه أو مد إليه يدا بأذى فقد عظم الخطب فيه . ألا ترى أنه أحتج عليه فقال : من أين تزيع روعي ؟ أمن في وقد ناجيت به ربى ! أم من سمى وقد سمعت به كلام ربى ! أم من يدى وقد قبضت منه الألواح ! أم من قدمى وقد قُتَّ بين يديه أكله بالطور ! أم من عيني وقد أشرق وجهي لنوره . فرجع إلى ربه مُفجعا . وفي مُصنّف أبي داود عن أبي ذر قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا : ” إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع “ . وروى أيضا عن أبي وائل الفاص قال : دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلّمه رجل فأغضبه ؛ فقام ثم رجع وقد توحشا ، فقال : حدثني أبي عن جدّي عطية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن الغضب من الشيطان وإن الشيطان خلق من النار وإنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ “ .

قوله تعالى : (يَسْمًا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي) ذم منه لهم ؛ أي بئس العمل عملتم بعدى . يقال : خلفه ؛ بما يكره . ويقال في الخير أيضا . يقال منه : خلفه بخير أو بشرى أهلته وقومه

(١) الغيثة (فتح الفاء وكسرهما) : الحالة من الرجوع عن الشيء الذي يكون قد لابسّه الإنسان وباشره .

(٢) راجع ج ٦ ص ١٢٢ . (٣) في ج : به . (٤) في ب : عملكم .

بعد شخوصه . ﴿ اَعْجَلْتُمْ اَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾ أى سبقتموه . والعجلة : التقدم بالشئ قبل وقته ، وهى مذمومة . والسرعة : عمل الشئ فى ازل اوقاته ، وهى محمودة . قال يعقوب : يقال عججت الشئ سبقته . وأعججت الرجل استعججته ، أى حملته على العجلة . ومعنى « اَمْرَ رَبِّكُمْ » أى ميعاد ربكم ، أى وعد اربعمين ليلة . وقيل : أى تعججت بخط ربكم . وقيل : أعجلت بعبادة العجل قبل أن ياتيكم امر من ربكم .

قوله تعالى : ﴿ وَاَتَى الْاَلْوَابِ ﴾ فيه مساننان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاَتَى الْاَلْوَابِ ﴾ أى مما أعتراه من الغضب والأسف حين أشرف على قومه ، هم عاكفون على عبادة العجل ، وعل أخيه فى إهمال أمرهم ، قاله سعيد ابن جبير . ولهذا قيل : ليس الخبر كالمعاينة . ولا التفات لما روى عن قتادة إن صح عنه ، ولا يصح ، أن إلقاء الألواح إنما كان لما رأى فيها من فضيلة أمة محمد صلى الله عليه وسلم ولم يكن ذلك لأقننه . وهذا قول ردىء لا ينبغي أن يضاف إلى موسى صلى الله عليه وسلم . وقد تقدم عن ابن عباس رضى الله عنه أن الألواح تكسرت ، وأنه رفع منها التفصيل وبقى [فيها] الهدى والرحمة .

الثانية — وقد استدل بعض جهال المنصوفة بهذا على جواز رمى الثياب إذا أشتد طربهم على المغنى . ثم منهم من يرى بها صحاحا ، ومنهم من يخبرها ثم يرى بها . قال : هؤلاء فى غيبة فلا يلامون ، فإن موسى عليه السلام لما غلب عليه النعم بعبادة قومه العجل ، رمى الألواح فكسرها ، ولم يدر ما صنع . قال أبو الفرج الجوزى : من يصحح عن موسى عليه السلام أنه رماها رمى كاسره؟ والذي ذكر فى القرآن ألقاها ، فمن أين لنا أنها تكسرت؟ ثم لو قيل : تكسرت فمن أين لنا أنه قصد كسرها؟ ثم لو صححنا ذلك عنه قلنا كان فى غيبة ، حتى لو كان بين يديه بحر من نار لحاضه . ومن يصحح هؤلاء غيبتهم وهم يعرفون المغنى من غيره ، ويحذرون من إثر لو كانت عندهم . ثم كيف نقاس أحوال الأنبياء على أحوال هؤلاء السفهاء . قد سئل ابن عقيل عن تواجدهم وتخريق ثيابهم فقال : خطأ وحرام ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال . فقال له قائل : فإنهم لا يعقلون ما يفعلون . فقال :

إن حضروا هذه الأمانة مع علمهم أن الطَّرب يغلب عليهم فيزيل عقولهم أمثوا بما أدخلوه على أنفسهم من التخريق وغيره مما أفسدوا، ولا يسقط عنهم خطاب الشرع؛ لأنهم مخاطبون قبل الحضور بتجرب هذا الموضوع الذي يُفَضَى إلى ذلك. كما هم منيَّبون عن شرب المسكر، كذلك هذا الطَّرب الذي يسميه أهل التصوف وَجَدًا إن صدقوا أن فيه سُكْرًا طبع، وإن كذبوا أفسدوا مع الصَّحْو، فلا سلامة فيه مع الحالين، وتجنَّب مواضع الرِّبِّ واجبٌ.

قوله تعالى: ﴿وَآخِذْ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَحْمَرُهُ إِلَيْهِ﴾ أي بلحيته وذؤابته. وكان هارون أكبر من موسى — صلوات الله وسلامه عليهما — بثلاث سنين، وأحب إلى بني إسرائيل من موسى؛ لأنه كان آتِن الغضب.

وللعلماء في أخذ موسى برأس أخيه أربع تأويلات:

الأول — أن ذلك كان متعارفًا عندهم؛ كما كانت العرب تفعله من قبض الرجل على لحية أخيه وصاحبه إكرامًا وتعظيمًا، فلم يكن ذلك على طريق الإذلال.

الثاني — أن ذلك إنما كان يُسر إليه نزول الألواح عليه؛ لأنها نزلت عليه في هذه المناجاة وأراد أن يُخفِّبها عن بني إسرائيل قبل النوراة. فقَالَ له هارون: لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي؛ لئلا يشبهه سِرَّارُه على بني إسرائيل بإذلاله.

الثالث — إنما فعل ذلك به لأنه وقع في نفسه أن هارون مائلٌ مع بني إسرائيل فيما فعلوه من أمر العجل. ومثل هذا لا يجوز على الأنبياء.

الرابع — ضَمَّ إليه أخاه ليعلم ما لديه؛ فكَرِه ذلك هارون لئلا يظن بنو إسرائيل أنه أهانه؛ فبين له أخوه أنهم استضعفوه، يعني عبدة العجل، وكادوا يقتلونه أي قاربوا. فلما سمع عذره قال: رب أغفر لي ولائحي؛ أي أغفر لي ما كان من الغضب الذي ألقيت من أجله الألواح، ولائحي لأنه ظنَّه مقصِّرًا في الإنكار عليهم وإن لم يقع منه تقصير؛ أي أغفر لئلا يظن أن قصَّر. قال الحسن: عبدة كلِّهم العجل غير هارون، إذ لو كان تمَّ مؤمن غير موسى وهارون لمَّا أقصَّر على قوله: رب أغفر لي ولائحي، ولدعَا لذلك المؤمن أيضا، وقيل: استغفر لنفسه من فعله بأخيه،

فعل ذلك لَمَوْجِدْتِهِ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَلْحَقْ بِهِ فَيَعْرِفُهُ مَا جَرَى لِيَرْجِعَ فَيَنْتَلِفَاهُمْ ؛ ولهذا قال : « يَا هَارُونَ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا . أَلَّا تَتَّبِعَنِ » الآية . فَيَبِّينُ هَارُونَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَقَامَ خَوْفًا عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الْقَتْلِ . فَدَلَّتْ آيَةُ عَلَى أَنَّ لِمَنْ خَشِيَ الْقَتْلَ عَلَى نَفْسِهِ عِنْدَ تَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ أَنْ يَسْكُتَ . وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ هَذَا فِي « آلِ عِمْرَانَ » . ابْنُ الْعَرَبِيِّ : وَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْغَضَبَ لَا يَغْيِرُ الْأَحْكَامَ كَمَا زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ ؛ فَإِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَغْيِرْ غَضَبُهُ شَيْئًا مِنْ أَعْمَالِهِ ، بَلْ أَطْرَدَتْ عَلَى مَجْرَاهَا مِنْ الْإِقَاءِ لَوْحَ وَعَتَابِ أَخٍ وَصَلَّتْ مَلَكَ . الْمَهْدَوِيُّ : لِأَنَّ غَضَبَهُ كَانَ لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ ، وَسَكَتُهُ عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَوْفًا أَنْ يَتَحَارَبُوا وَيَتَفَرَّقُوا .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ آيُنْ أُمَّ ﴾ وكان آبن أمه وأبيه . ولكنها كلمة لين وعطف . قال الزجاج : قبل كان هارون أبا موسى لأنه لا لأبيه . وقُرئ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكسرها ؛ فَنُفِخَ جَعَلَ « آبن أم » أسماء واحداً تكسمة عشر ؛ فصارت كقولك : يا خمسة عشر أقبولوا . ومن كسر الميم جعله مضافاً إلى ضمير المتكلم ثم حذف ياء الإضافة ؛ لأن مبنى النداء على الحذف ، وأبقى الكسرة في الميم لتدل على الإضافة ؛ كقوله : « يَا عِيَادُ » . يَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ ابْنِ السَّمِيعِ « يَا بِنَ أُمِّي » بِأَثْبَاتِ الْيَاءِ عَلَى الْأَصْلِ . وَقَالَ الْكَسَائِيُّ وَالْفَرَّاءُ وَأَبُو عُبَيْدٍ : « يَا بِنَ أُمَّ » بِالْفَتْحِ ، تَقْدِيرُهُ يَا بِنَ أُمَّه . وَقَالَ الْبَصْرِيُّونَ : هَذَا الْقَوْلُ خَطَأٌ ؛ لِأَنَّ الْأَلْفَ خَفِيفَةٌ لَا تَحْذَفُ ، وَلَكِنْ جَعَلَ الْإِسْمِينَ اسْمًا وَاحِدًا . وَقَالَ الْأَخْفَشُ وَأَبُو حَاتِمٍ : « يَا بِنَ أُمَّ » بِالْكَسْرِ كَمَا تَقُولُ : يَا غَلَامَ غَلَامٍ أَقْبَلْ ، وَهِيَ لُغَةٌ شَاذَةٌ وَالْقِرَاءَةُ بِهَا بَعِيدَةٌ . وَإِنَّمَا هَذَا فِيمَا يَكُونُ مَضَافًا إِلَيْكَ ، فَأَمَّا الْمَضَافُ إِلَى مَضَافٍ إِلَيْكَ فَالْوَجْهُ أَنْ تَقُولَ : يَا غَلَامَ غَلَامِي ، وَيَابْنَ أُخِي . وَجُوزُوا يَا بِنَ أُمَّ ، يَا بِنَ عَمِّ ، لِكُنُوتِهَا فِي الْكَلَامِ . قَالَ الزَّجَّاجُ وَالنَّحَّاسُ : وَلَكِنْ لَهَا وَجْهٌ حَسَنٌ جَيِّدٌ ، يَجْعَلُ الْآبْنَ مَعَ الْأُمِّ وَمَعَ الْعَمِّ اسْمًا وَاحِدًا ؛ بِمِثْلِ قَوْلِكَ : يَا خَمْسَةَ عَشَرَ أَقْبَلُوا ، فَحُذِفَتِ الْيَاءُ كَمَا حُذِفَتْ مِنْ يَا غَلَامَ ﴿ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعُّوا نِيَّ ﴾ اسْتَضَاؤُنِي وَعَدُونِي ضَعِيفًا . ﴿ وَكَادُوا ﴾ أَي قَارَبُوا . ﴿ يَقْتُلُونِي ﴾ بِنُزُونٍ ؛ لِأَنَّهُ فِعْلٌ مُسْتَقْبَلٌ . وَيَجُوزُ الْإِدْعَامُ فِي غَيْرِ الْقُرْآنِ . ﴿ فَلَا تُسْمِعُ بِي الْأَعْدَاءُ ﴾

(۱) راجع ج ۱۱ ص ۲۳۶ . (۲) راجع ج ۴ ص ۴۷ . (۳) راجع ج ۱۵ ص ۲۴۳ .

(۴) راجع ج ۱۵ ص ۲۷۶ ففيه خلاف هذا .

أى لا تُسْرَم . والشامة : السرور بما يصيب أحاك من المصائب في الدين والدنيا . وهى محزمة منهي عنها . وفى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تظهر الشامة بأخيك فيعافيه الله ويتليك " . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ منها ويقول : " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَشِمَانَةِ الْأَعْدَاءِ " . أخرجه البخارى وغيره . وقال الشاعر :

إِذَا مَا الذَّهْرُ جَرَّ عَلَى أَنْاسٍ * كَلَّا كَلَّهُ أَنْخَ بِأَخْرِينَا

فَقَلَّ لِلشَّامِتِينَ بِنَا أَيْقُوا * سَلَيْقَى الشَّامِتُونَ كَمَا لَقِينَا

وقرأ مجاهد ومالك بن دينار « تَشَمَّتْ » بالنصب فى التاء وفتح الميم ، « الأعداء » بالرفع . والمعنى : لا تفعل بى ما تشمت من أجله الأعداء ، أى لا يكون ذلك منهم لفعل فعله أنت بى . وعن مجاهد أيضا « تَشَمَّتْ » بالفتح فهما « الأعداء » بالنصب . قال ابن جنى : المعنى فلا تشمت بى أنت يارب . وجاز هذا كما قال : « اللَّهُ يُسْتَمَزَى بِهِمْ » ونحوه . ثم عاد إلى المراد فأضمر فعلا نصب به الأعداء ؛ كأنه قال : ولا تشمت بى ، الأعداء . قال أبو عبيد : وحكى عن حميد : « فلا تَشِمْتِ » بكسر الميم . قال النحاس : ولا وجه لهذه القراءة ؛ لأنه إن كان من شِمْتِ وجب أن يقول تَشَمَّتْ . وإن كان من أشمت وجب أن يقول تشمت . وقوله : « وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » قال مجاهد : يعنى الذين عبدوا العجل . « قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ » تقدم . قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٦﴾ وَالَّذِينَ عَمَلُوا آسَافَاتٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَعَاقِبُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٥٧﴾ » قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ » الغضب من الله العقوبة . « وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » لأنهم أمروا بقتل بعضهم بعضا . وقيل : الذلة الجزئية .

وفيه بعد ؛ لأن الجزية لم تؤخذ منهم وإنما أخذت من ذرياتهم . ثم قيل : هذا من تمام كلام موسى عليه السلام ؛ أخبر الله عز وجل به عنه ، وتم الكلام . ثم قال الله تعالى : « وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ » . وكان هذا القول من موسى عليه السلام قبل أن يتوب القوم بقتلهم أنفسهم ، فإنهم لما تابوا وعفا الله عنهم بعد أن جرى القتل العظيم — كما تقدم بيانه في « البقرة » — أخبرهم أن من مات منهم قبلاً فهو شهيد ، ومن بقي حياً فهو مغفور له . وقيل : كان ثم طائفة أشيروا في قلوبهم العجل ، أى حبه ، فلم يتوبوا ؛ فهم المعينون بقوله : « إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ » . وقيل : أراد من مات منهم قبل رجوع موسى من الميقات . وقيل : أراد أولادهم . وهو ما جرى على قريظة والنضير ؛ أى سينال أولادهم . والله أعلم . (وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ) أى مثل ما فعلنا بهؤلاء نفعل بالمفتريين . وقال مالك بن أنس رحمة الله عليه : ما من مبتدع إلا وتجذ فوق رأسه ذلّة ، ثم قرأ « إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ — حَتَّى قَالَ — وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ » أى المبتدعين . وقيل : إن موسى أمر بذبح العجل ، بخرى منه دم وبرده بالمبرد وألقاه مع الدم في اليم وأمرهم بالشرب من ذلك الماء ؛ فن عبد ذلك العجل وأشير به ظهر ذلك على أطراف قبه ؛ فبذلك عرف عبدة العجل . وقد مضى هذا في « البقرة » ثم أخبر الله تعالى أن الله يقبل توبة التائب من الشرك وغيره . وقد مضى هذا في غير موضع . (وَالَّذِينَ تَمَلَّوْا السَّبِيَّاتِ) أى الكفر والمعاصي . (ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا) أى من بعد فعلها . (وَأَمَّنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا) أى من بعد التوبة (لَعَفُورٌ رَحِيمٌ) .

قوله تعالى : **وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابَ**
وَفِي نُفُسِهِمُ هُتَّى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ (١٥٤)
 قوله تعالى : (**وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ**) أى سكن . وكذلك قرأها معاوية ابن قرة « سكن » بالنون . وأصل السكوت السكون والإمسالك ؛ يقال : جرى الوادي ثلاثاً

(١) راجع ج ١ ص ٤٠١ .

(٢) ف : ك . وشر به . ولعل أصل العبارة : أشربه وظهر . الخ . راجع ج ٢ ص ٣١ .

ثم سكن، أى أمسك عن الجري . وقال عكرمة : سكت موسى عن الغضب ؛ فهو من المقلوب . كقولك : أدخلت الأصبغ فى الخاتم ، وأدخلت الخاتم فى الأصبغ . وأدخلت القانسوة فى رأسى ، وأدخلت رأسى فى القانسوة . (أَخَذَ الْأَوْاحَ) التى ألقاها . (وَفِي نُسْخَتَهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ) أى « هُدًى » من الضلالة ؛ « وَرَحْمَةٌ » أى من العذاب . والنسخ : نقل ما فى كتاب إلى كتاب آخر . ويقال للأصل الذى كتبت منه : نسخة ، وللفرع نسخة . فقيل : لما تكسرت الألواح صام موسى أربعين يوماً ، فُرِدَّتْ عَلَيْهِ وأعيدت له تلك الألواح فى لوحيين ، ولم يفقد منها شيئاً ؛ ذكره ابن عباس . قال الفسيري : فعلى هذا « وَفِي نُسْخَتَهَا » أى وفيما نسخ من الألواح المتكسرة ونُقل إلى الألواح الجديدة هُدًى ورحمة . وقال عطاء : وفيما بقى منها . وذلك أنه لم يبق منها إلا سبعها ، وذهب ستة أسباعها . ولكن لم يذهب من الحدود والأحكام شئ . وقيل : والمعنى « وَفِي نُسْخَتَهَا » أى وفيما تُسَخَّ له منها من اللوح المحفوظ هُدًى . وقيل : المعنى وفيما كتب له فيها هدى ورحمة ، فلا يحتاج إلى أصل ينقل عنه . وهذا كما يقال : انسخ ما يقول فلان ، أى آتبه فى كتابك .

قوله تعالى : (لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ) أى يخافون . وفى اللام ثلاثة أفعال : قول الكوفيين هى زائدة . قال الكسائي : حدثنى من سميع الفرزدق يقول : نقدت لها مائة درهم ، بمعنى نقدتها . وقيل : هى لام أجل ؛ المعنى : والذين هم من أجل ربهم يرهبون لارباب ولا سمعة ؛ عن الأخفش . وقال محمد بن يزيد : هى متعلقة بمصدر ؛ المعنى : للذين هم رهبتهم لربهم . وقيل : لما تقدم المفعول حسن دخول اللام ؛ كقوله : « إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ^(١) » . فلما تقدم المفعول ضعف عمل الفعل فصار بمنزلة ما لا يتعدى .

قوله تعالى : وَآخَتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِنِّي لَأَتَّبِعُنَا

(١) راجع ج ٩ ص ١٩٨ .

بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِن هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن نَّشَاءُ
وَتَهْدِي مَن نَّشَاءُ أَنْتَ وَلِيْنَا فَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا ﴾ (مفعولان، أحدهما حذف

منه مِن ؛ وأنشد سيبويه :

مِنَا الَّذِي أَخْتِيرَ الرَّجَالَ سَمَاحَةً * وَرِأَا إِذَا هَبَّ الرِّيَّاحُ الرِّمَازِعُ

وقال الراعي يمدح رجلا :

أَخْتَرْتُكَ النَّاسَ إِذْ رَمَتْ خِلَافَهُمْ * وَأَخْتَلَّ مِنْ كَانَ يُرَبِّي عِنْدَهُ السُّوْلُ

يريد : اخترتك من الناس . وأصل أختار أختير ؛ فلما تحزكت الياه وقبلها فتحة قلبت ألفا،
نحو قال وباع .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ ﴾ (أى مانوا . والرجفة فى اللغزة الشديدة .

وبروى أنهم زلزلوا حتى ماتوا .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ ﴾ (أى أمتهم ؛ كما قال

عز وجل : « إِنَّ أَمْرُهُمْ هَلْكَ » . « وَإِيَّايَ » عطف . والمعنى : لو شئت أمتنا من قبل أن
نخرج إلى الميقات بمحضر بنى إسرائيل حتى لا يتهمونى . أبو بكر بن أبى شيبة : حدثنا يحيى

ابن سعيد القَطَّان عن سفيان عن أبى إسحاق عن عمارة بن عبد عن عليّ رضى الله عنه قال :

أطلق موسى وهارون صلى الله عليهما وأطلق شبر وشبير — هما أبنا هارون — فاتهوا إلى

جبل فيه سرير ، فقام عليه هارون فقبض روحه . فرجع موسى إلى قومه ، فقالوا : أنت قتله ،

حسدتنا على إينه وعلى خُلقه ، أو كلمة نحوها ، الشك من سفيان ، فقال : كيف أقتله ومعى

أبناءه ! قال : فاختراروا من شئتم ؛ فاختراروا من كل سبط عشرة . قال : فذلك قوله : « وَأَخْتَارَ

مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا » فاتهوا إليه ؛ فقالوا : مَنْ قتلك يا هارون ؟ قال : ما قتلتى

(١) البيت للقرزدي ؛ كما فى شواهد سيبويه . فى ديوانه : وغيرا . (٢) اختل : افتقر .

(٣) راجع ج ٦ ص ٢٨ . (٤) فى ك : حسدا .

أحد ولكن الله توفاني . قالوا : يا موسى ، ما تُعصى ^(١) . فأخذتهم الرجفة ، فجعلوا يترددون ^(٢) بينا وبيننا ، وشمالا ، ويقول : ﴿ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَإِيَّاى أَنهْلِكُمْ بِمَا فَعَلَ السَّفَهَاءُ مِنَّا إِنَّ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ ﴾ . قال : فدعا الله فأحياهم وجملهم أنبياء كلهم . وقيل : أخذتهم الرجفة لقولهم : أرنا الله جهرة ؛ كما قال الله تعالى : « وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ » . على ما تقدم بيانه في « البقرة » . وقال ابن عباس : إنما أخذتهم الرجفة لأنهم لم ينهوا من عبد العجل ، ولم يرضوا عبادته . وقيل : هؤلاء السبعون غير من قالوا أرنا الله جهرة . وقال وهب : ما ماتوا ، ولكن أخذتهم الرجفة من الهيبة حتى كادت أن تبين مفصلهم ، وخاف موسى عليهم الموت . وقد تقدم في « البقرة » عن وهب أنهم ماتوا يوما وليساة . وقيل غير هذا في معنى سبب أخذهم بالرجفة . والله أعلم بصحة ذلك . ومقصود الاستفهام في قوله : « أَنهْلِكُمْ » المجهد ؛ أى لست تفعل ذلك . وهو كثير في كلام العرب . وإذا كان نفيًا كان بمعنى الإيجاب ؛ كما قال :

أستم خير من ركب المطايا * وأندى العالمين بطون راج ^(٤)

وقيل : معناه الدعاء والطلب ، أى لا تهلكا ؛ وأضاف إلى نفسه . والمراد القوم الذين ماتوا من الرجفة . وقال المبرد : المراد بالاستفهام استفهام استعظام ؛ كأنه يقول : لا تهلكا ، وقد علم موسى أن الله لا يهلك أحدا بذنب غيره ؛ ولكنه كقول عيسى : « إِنَّ تُعَذِّبُهُمْ فَلأنَّهُمْ عِبَادُكَ » ^(٥) . وقيل : المراد بالسفهاء السبعون . والمعنى : أهلك بنى إسرائيل بما فعل هؤلاء السفهاء في قولهم « أرنا الله جهرة » . « إِنَّ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ » أى ما هذا إلا اختبارك وأمتحانك . وأضاف الفتنة إلى الله عز وجل ولم يضيفها إلى نفسه ؛ كما قال إبراهيم : « وَإِذْ أَمْرِيضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ » ^(٦) فأضاف المرض إلى نفسه والشفاء إلى الله تعالى . وقال يوشع : « وَمَا أَنسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ » ^(٧) . وإنما استفاد ذلك موسى عليه السلام من قوله تعالى له :

(١) في ع : ما تُعصى . (٢) ع : يتردون . (٣) راجع ج ١ ص ٤٠٣ .
 (٤) الراج : جمع راحة ، ومع الكف . (٥) راجع ج ٦ ص ٣٧٧ .
 (٦) راجع ج ١٣ ص ١١٠ . (٧) راجع ج ١١ ص ١٢ .

« قَرَأْنَا قَدْ قَتْنَا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ ^(١) . فَمَا رَجِعَ إِلَى قَوْمِهِ وَرَأَى الْعَجَلَ مِنْصُوبًا لِلْعِبَادَةِ وَلَهُ خُورًا قَالَ : (إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا) أَي بِالْفِتْنَةِ . (مَنْ تَسَاءُ وَتَهْدَى مِنْ تَسَاءُ) وَهَذَا رَدٌّ عَلَى الْقَدَرِيَّةِ .

قوله تعالى : **وَآكُتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ**
إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ قَالَ عَدَايَ أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءٍ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ
شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا
يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾

قوله تعالى : **(وَآكُتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً)** أَي وَقْتَنَا لِلْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الَّتِي نَكْتُبُ لَنَا بِهَا الْحَسَنَاتِ . **(وَفِي الْآخِرَةِ)** أَي جِزَاءً عَلَيْهَا . **(إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ)** أَي تَبْنَا ؛ قَالَ مُجَاهِدٌ وَأَبُو الْعَالِيَةِ وَقَتَادَةُ . وَالْمَسُودُ : التَّوْبَةُ ؛ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي « الْبَقْرَةِ » .

قوله تعالى : **(قَالَ عَدَايَ أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءٍ)** أَي الْمُسْتَحْقِقِينَ لَهُ ، أَي هَذِهِ الرَّجْفَةُ وَالصَّاعِقَةُ عَذَابٌ مَنِيٌّ أُصِيبُ بِهِ مِنْ أَشَاءٍ . وَقِيلَ : الْمَعْنَى « مِنْ أَشَاءٍ » أَي مِنْ أَشَاءٍ أَنْ أَضْلَهُ .

قوله : **(وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ)** مَعْمُومٌ ، أَي لِأَنَّهَا لَهَا ، أَي مِنْ دَخَلَ فِيهَا لَمْ تَعْجِزْ عَنْهُ . وَقِيلَ : وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ مِنْ الْخَلْقِ حَتَّى إِنْ الْبَهِيمَةَ لَهَا رَحْمَةٌ وَعَطْفٌ عَلَى وَلَدِهَا . قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : طَمَعٌ فِي هَذِهِ الْآيَةِ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِبْلِيسَ ، فَقَالَ : أَنَا شَيْءٌ ؛ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : **(فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ)** فَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى : نَحْنُ مُتَّقُونَ ؛ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : **(الَّذِينَ يَتَّقُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ)** الْآيَةَ . نَخْرَجُ الْآيَةَ عَنِ الْعَمُومِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . رَوَى حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ .

(٢) راجع ج ١ ص ٤٢٢ .

(١) راجع ج ١١ ص ٢٢٢ .

قوله تعالى : الَّذِينَ يَدْعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا
عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَا أُولَئِكَ إِنَّكُمْ أَعْيُنُكُمْ لَأَرَأَيْتُمْ كَيْفَ
وَجَّعَلْتُمْ لَهَا آيَاتٍ وَأَلْغَلْتُمْ آلِئِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ
وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾
فيه عشر مسائل :

الأولى — روى يحيى بن أبي كثير عن نَوْفِ الْبِكَالِيِّ الْجَمْرِيِّ : لما أختار موسى قومه
سبعين رجلا لميقات ربه قال الله تعالى لموسى : أن جعل لك الأرض مسجدا وطهورا
تصلون حيث أدرتكم الصلاة إلا عند مراحض أو حمام أو قبر ، وأجعل السكينة في قلوبكم ،
وأجعلكم تقرأون التوراة عن ظهر قلوبكم ، يقرأها الرجل منكم والمرأة والحرا والعبد والصغير
والكبير . فقال ذلك موسى لقومه ، فقالوا : لا نريد أن نصل إلا في الكنائس ، ولا نستطيع
حمل السكينة في قلوبنا ، ونريد أن تكون كما كانت في التابوت ، ولا نستطيع أن نقرأ التوراة
عن ظهر قلوبنا ، ولا نريد أن نقرأها إلا نظرا . فقال الله تعالى : « فَمَا كُنْتُمْ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ
— إلى قوله — الْمُفْلِحُونَ » . فجعلها لهذه الأمة . فقال موسى : يارب ، أجعلني منهم .
فقال : نبيهم منهم . قال : رب أجعلني منهم . قال : إنك لن تدريهم . فقال موسى :
يارب ، أنتك بوفد بني إسرائيل ، فجعلت وفادتنا لغيرنا ، فأنزل الله عز وجل : « وَمِنْ قَوْمِ
مُوسَى إِذْ أَخَذْنَا مِنْهُمُ الْوَثَاقَ بِيَمِينِنَا وَقَالُوا لِمَ أَخَذْنَا مِنْهُمُ الْوَثَاقَ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ
مُوسَى إِذْ أَخَذْنَا مِنْهُمُ الْوَثَاقَ لَوَجَدُوا فِيهَا غَوْلًا لِيُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا وَلَا يَحْسَبُوا
حِسَابًا » . فقال موسى : فآخذوا الله الذي جعل وفادة بني إسرائيل لكم . وذكر أبو نعيم أيضا هذه القصة من حديث الأوزاعي قال : حدثنا
يحيى بن أبي عمرو السيباني قال حدثني نَوْفُ الْبِكَالِيِّ إِذَا افْتَتَحَ مَوْعِظَةً قَالَ : أَلَا تَجِدُونَ رَبَّكُمْ
الَّذِي حَفِظَ غَيْبَتَكُمْ وَأَخَذَ لَكُمْ بَعْدَ سَهْمِكُمْ وَجَعَلَ وَفَادَةَ الْقَوْمِ لَكُمْ . وذلك أن موسى عليه السلام

(١) في ج : آخرني حتى تجملني منهم . (٢) راجع ص ٣٠٢ من هذا الجزء .

(٣) السيباني في القريب : بفتح المهمله وسكون النحانية بعدها موحدة ، وسيبان بلان من حير . ه التهذيب .

(٤) في ج و ز و ك و ي : قال كان أبو عمرو البكال إذا افتتح . الخ أبو عمرو كنية نوف ولعله يحدث عن نفسه .

وقد بنى إسرائيل فقال [الله] لهم : إني قد جعلت لكم الأرض مسجداً حينما صليتم فيها تقبلت صلاتكم إلا في ثلاثة مواطن من صلي فيهن لم أقبل صلاته المقربة والحمام والمرحاض . قالوا : لا ، إلا في الكنيسة . قال : وجعلت لكم التراب طهوراً إذا لم تجدوا الماء . قالوا : لا ، إلا بالماء . قال : وجعلت لكم حينما صلى الرجل فكان وحده تقبلت صلاته . قالوا : لا ، إلا في جماعة .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴾ هذه الألفاظ كما ذكرنا أخرجت اليهود والنصارى من الاشتراك الذي يظهر في قوله : « فَمَا كُتِبَتْ لَهُمُ الْقِسْمُ الَّذِي يَتَّبِعُونَ » وخالفت هذه العدة لأمة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن عباس وابن جبير وغيرهما . و« يَتَّبِعُونَ » بمعنى في شرعه ودينه وما جاء به . والرسول والنبي آسمان لمعنيين ؛ فإن الرسول أخص من النبي . وقدم الرسول اهتماماً بمعنى الرسالة ، وإلا فمعنى النبوة هو المتقدم ؛ ولذلك رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على البراء حين قال : ورسولك الذي أرسلت . فقال له : « قل آمنت بنبيك الذي أرسلت » ترجمه في الصحيح . وأيضاً فإن في قوله : « ورسولك الذي أرسلت » تكرار الرسالة ؛ وهو معنى واحد فيكون كالحشو الذي لا فائدة فيه . بخلاف قوله : « ونبيك الذي أرسلت » فإنهما لا تكرر فيهما . وعلى هذا فكل رسول نبي ، وليس كل نبي رسولاً ؛ لأن الرسول والنبي قد اشتركا في أمر عام وهو النبا ، واقترافا في أمر [خاص] وهي الرسالة . فإذا قلت : محمد رسول من عند الله تضمن ذلك أنه نبي ورسول الله . وكذلك غيره من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ الْأُمِّيَّ ﴾ هو منسوب إلى الأمة الأمية ، التي هي على أصل ولادتها ، لم تتعلم الكتابة ولا قراءتها ؛ قاله ابن عزيز . وقال ابن عباس رضى الله عنه : كان نبيكم صلى الله عليه وسلم أمياً لا يكتب ولا يقرأ ولا يحسب ؛ قال الله تعالى : « وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُونَ قَبْلَهُ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ » . وروى في الصحيح عن ابن عمر عن النبي

(١) بن جرير . (٢) من ك . (٣) بن جرير . (٤) راجع ج ١٣ ص ٣٥١ .
أروزي بن طه . المالكية . وقول ابن جرير . وقول ابن العربي .

صلى الله عليه وسلم قال : " إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ " . الحديث . وقيل : نسب النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة أم القرى ، ذكره النحاس .

الرابعة - قوله تعالى : (الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ) روى البخارى قال : حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا فُلَيْحٌ قال حدثنا هلال عن عطاء بن يسار لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة . فقال : أَجَلٌ ، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا » وحرزاً للأُمِّيِّينَ ، أنت عبدى ورسولى ، سميتك المتوَكَّلَ ، ليس بَقَطِّ وَلَا غَلِظَ وَلَا سَخَّابَ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيْئَةِ السَّيْئَةَ وَلَكِنْ يَعْفُو وَيُغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعَوْجَاءَ بَأَن يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَفْتَحُ بِهَا أَعْيُنًا عَمِيًّا ، وَأَذَانًا صُمًّا ، وَقُلُوبًا غُلْفًا . [في غير البخارى] قال عطاء : ثم لقيت كعباً فسألته عن ذلك فما اختلفا حرفاً ؛ إِلَّا أَنْ كَعْبًا قَالَ لِبَلْعَتِهِ : قُلُوبًا غُلُوفِيَا وَأَذَانًا صُومِيَا وَأَعْيُنًا عُمُومِيَا . قال ابن عطية : وأظنَّ هذاهما أو عجمية . وقد روى عن كعب أنه قالها : قُلُوبًا غُلُوفًا وَأَذَانًا صُومًا وَأَعْيُنًا عُمُومِيَا . قال الطبري : هي لغة حِميرية . وزاد كعب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم قال : مولده بمكة ، وهجرته بطابة ، وملكه بالشام ، وأتمته الحامدون ، يمدون الله على كل حال وفي كل منزل ، يُوضِّئون أطرافهم ويأْتِزُّون إلى أنصاف ساقهم ، رعاة الشمس ، يصلون الصلوات حينما أدركتهم ولو على ظهر الكفاة ، صدقهم في القتال مثل صفهم في الصلاة . ثم قرأ « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بَيِّنَاتٍ مَرصُومِينَ » .

الخامسة - قوله تعالى : (يَا مَرْءُومُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنَاهُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ) قال عطاء : « يَا مَرْءُومُ بِالْمَعْرُوفِ » بخلع الأنداد ، ومكارم الأخلاق ، وصلة الأرحام . « وَيَنَاهُهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ » عبادة الأصنام ، وقطع الأرحام .

(١) راجع ج ١٤ ص ١٩٩ . (٢) في ع ، ا ، سحاب . بمهملة لفة في صحاب . (٣) بن ب وجر وركوى . (٤) طابة : طيبة وهي المدينة المنورة . (٥) كذا في كل الأصول . والكفاة : الغامة ومكانها . والصلاة لا تجوز على الزبلة . فأمل . (٦) في ج . كصهم . (٧) راجع ج ١٨ ص ٨١ .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ وَيُحِلُّ لَّهُمُ الطَّيِّبَاتِ ﴾ مذهب مالك أن الطيبات هي المحللات ؛ فكأنه وصفها بالطيب ؛ إذ هي لفظة تتضمن مدحا وتشريفا . وبحسب هذا نقول في الخبائث : إنها المحرمات ؛ ولذلك قال ابن عباس : الخبائث هي لحم الخنزير والرأيا وضيئه . وعلى هذا حال مالك المتقدرات كالحيات والعقارب والخنافس ونحوها . ومذهب الشافعي رحمه الله أن الطيبات هي من جهة الطعم ؛ إلا أن اللفظة عنده ليست على عمومها ؛ لأن عمومها بهذا الوجه من الطعم يقتضى تحليل الحجر والخنزير ؛ بل يراها مختصة فيما حاله الشرع . ويرى الخبائث لفظا عاما في المحرمات بالشرع وفي المتقدرات ؛ فيحرم العقارب والخنافس والوزغ وما جرى هذا المجرى . والناس على هذين القولين ، وقد تقدم في « البقرة »^(١) هذا المعنى .

السابعة - قوله تعالى : ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ﴾ الإصر : الثقل ؛ قاله مجاهد وقادة وابن جبير . والإصر أيضا : العهد ؛ قاله ابن عباس والضحاك والحسن . وقد جمعت هذه الآية المعنيين ، فإن بنى إسرائيل قد كان أخذ عليهم عهد أن يقوموا بأعمال ثقال ؛ فوضع عنهم بحمد صلى الله عليه وسلم ذلك العهد ونقل تلك الأعمال ؛ كتمس البول ، وتحليل الغنائم ، وبجالة الحائض ومؤاكلتها ومضاجعتها ؛ فإنهم كانوا إذا أصاب ثوب أحدهم بول قرضه . وروى : جلد أحدهم . وإذا جمعوا الغنائم نزلت نار من السماء فأكلتها ، وإذا حاضت المرأة لم يقربوها ، إلى غير ذلك مما ثبت في [الحديث]^(٢) الصحيح وغيره .

الثامنة - قوله تعالى : ﴿ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ فالأغلال عبارة مستعارة لتلك الأثقال . ومن الأثقال ترك الاشتغال يوم السبت ؛ فإنه يروى أن موسى عليه السلام رأى يوم السبت رجلا يحمل قسبا فضرب عنقه . وهذا قول جمهور المفسرين . ولم يكن فيهم الذية ، وإنما كان القصاص . وأمروا بقتل أنفسهم علامة لتوبتهم ، إلى غير ذلك . فشبه ذلك بالأغلال ؛ كما قال الشاعر :

(٢) ن ع .

(١) راجع ج ٢ ص ٢٠٧ .

فأيس كعمد الذار بأم مالك * ولكن أحاطت بالأرقاب السلاسل
وعاد الفتي كالكهل ليس بقائل * سوى العدل شينا فاستراح العوادل
فشبه حدود الإسلام وموانعه عن التخبطى إلى المحظورات بالسلاسل المحيطات بالأرقاب .
ومن هذا المعنى قول أبى أحمد بن جحش لأبى سفيان :
إذهب بها إذهب بها * طوقتها طوق الحمامه
أى لزمك عارها . يقال : طوق فلان كذا إذا لزمه .

التاسعة — إن قيل : كيف عطف الأغلال وهو جمع على الإصر وهو مفرد ، فالجواب
أن الإصر مصدر يقع على الكثرة . وقرأ ابن عامر « آصارهم » بالجمع ، مثل أعمالهم . فجمعه
لأختلاف ضروب المآثم . والباقون بالتوحيد ؛ لأنه مصدر يقع على القليل والكثير من جنسه
مع إفراد لفظه . وقد أجمعوا على التوحيد فى قوله : « وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا » . وهكذا كما
يرد عليك من هذا المعنى ؛ مثل « وَعَلَى سَمْعِهِمْ ^(١) » . « لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ » . و « مِنْ
طَرْفِ حَنِينٍ ^(٢) » . كله بمعنى الجمع .

العاشره — قوله تعالى : « فَأَلَدِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ ^(٣) » أى وقروه ونصروه . قال
الأخفش : وقرأ الجحدري وعيسى « وعزروه » بالتحفيف . وكذا « وعزروه ، وهم ^(٤) » . يقال :
عزّره يمزّره ويمزّره . و « النور ^(٥) » القرآن و « الفلاح ^(٥) » الظفر المطلوب . وقد تقدّم [هذا] .

قوله تعالى : قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي
لَهُ مُلْكُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَتَمٰنُوا
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَأَتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ
تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾

(١) راجع ج ٣ ص ٤٣٠ و ج ١ ص ١٨٥ و ١٨١ .

(٢) راجع ج ١٦ ص ٤٥ . (٣) راجع ج ٦ ص ١١٤ . (٤) من جردك .

(٥) راجع ج ٩ ص ٣٧٧ .

ذكر أن موسى بشر به ، وأن عيسى بشر به . ثم أمره أن يقول بنفسه ” إني رسول الله إليكم جميعا “ . و﴿ كَلِمَاتِهِ ﴾ كلمات الله تعالى كتبه من التوراة والإنجيل والقرآن .

قوله تعالى : وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٥١﴾

أى يدعون الناس إلى الهداية . و﴿ يَهْدِلُونَ ﴾ معناه في الحكم . وفي التفسير : إن هؤلاء قوم من وراء الصين ، من وراء نهر الزمل ، يعبدون الله بالحق والعدل ، آمنوا بمحمد وتركوا السبت ، يستقبلون قبلتنا ، لا يصل إلينا منهم أحد ، ولا منا إليهم أحد . فروى أنه لما وقع الاختلاف بعد موسى كانت منهم أمة يهدون بالحق ، ولم يقدروا أن يكونوا بين ظهرائي بني إسرائيل حتى أخرجهم الله إلى ناحية من أرضه في عزلة من الخلق ، فصار لهم سرب في الأرض ، فمشوا فيه سنة ونصف سنة حتى خرجوا وراء الصين ، فهم على الحق إلى الآن . وبين الناس وبينهم بحر لا يوصل إليهم بسببه . ذهب جبريل النبي صلى الله عليه وسلم إليهم ليلة المعراج فأمنوا به وعلمهم سورا من القرآن وقال لهم : هل لكم مكيال وميزان ؟ قالوا : لا ، قال : فمن أين معاشكم ؟ قالوا : نخرج إلى البرية فترزع ، فإذا حصدنا وضعناه هناك ، فإذا احتاج أحدنا إليه يأخذ حاجته . قال : فإين نساؤكم ؟ قالوا : في ناحية منا ، فإذا احتاج أحدنا لزوجه صار إليها في وقت الحاجة . قال : فيكذب أحدكم في حديثه ؟ قالوا : لو فعل ذلك أحدنا أخذته لظى ، إن النار تنزل فتحرقه . قال : فما بال بيوتكم مستوية ؟ قالوا لثلاث يعلو بعضها على بعض . قال : فما بال قبوركم على أبوابكم ؟ قالوا : لثلاث نفعل عن ذكر الموت . ثم لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الدنيا ليلة الإسراء أنزل عليه : « وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ^(١) » يعني أمة محمد عليه السلام . يعلمه أن الذي أعطيت موسى في قومه أعطيتك في أمك . وقيل : هم الذين آمنوا بنبينا محمد عليه السلام من أهل الكتاب . وقيل : هم قوم من بني إسرائيل تمسكوا بشرع موسى قبل نسخه ، ولم يبدلوا ولم يقتلوا الأنبياء .

(١) راجع ص ٣٢٩ من هذا الجزء . نامل هذا مع كون الآية مدنية بالإجماع .

قوله تعالى: وَقَطَعْنَاهُمْ أَثْنَى عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَّمًا وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ إِذِ اسْتَسْقَاهُ قَوْمُهُ أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْبَجَسَتْ مِنْهُ أَثْنَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْآمَنَ وَالسَّلْوَىٰ كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١١﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿١١٢﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١١٣﴾

قوله تعالى: ((وَقَطَعْنَاهُمْ أَثْنَى عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَّمًا)) عدد نعمة على بني إسرائيل، وجعلهم أسباطا ليكون أمر كل سبط معروفا من جهة رئيسهم، فيخف الأمر على موسى. وفي التنزيل: « وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا » وقد تقدم. وقوله: « أَثْنَى عَشْرَةَ » والسبط مذكر لأن بعده « أُمَّمًا » فذهب التأنيث إلى الأُمم. ولو قال: اثني عشر لتذكير السبط جاز؛ عن الفراء. وقيل: أراد بالأسباط القبائل والفرق؛ فذلك أنت العدد. قال الشاعر:

وإن قريشا كلها عشر أبطن * وأنت برىء من قبائلها العشر

فذهب بالبطن إلى القبيلة والفضيلة؛ فذلك أئمتها. والبطن مذكر؛ كما أن الأسباط جمع مذكر. الزجاج: المعنى قطعناهم اثني عشرة فرقة. ((أَسْبَاطًا)) بدل من اثني عشرة ((أُمَّمًا)) نعت للأسباط. وروى المفضل عن عاصم « وَقَطَعْنَاهُمْ » مخففاً. « أَسْبَاطًا » الأسباط في ولد إسحاق بمنزلة القبائل في ولد إسماعيل عليهما السلام. والأسباط مأخوذ من السبط وهو شجر تعلقه الإبل. وقد مضى في « البقرة » مستوفى. وروى معمر عن همام بن منبه

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله عز وجل : ﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ﴾ قالوا : حبة في شجرة . وقيل لهم : « ادْخُلُوا الْبَابَ مُجْتَدًا » فدخلوا متورّكين على استأجهم . ﴿ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ مرفوع ؛ لأنه فعل مستقبل وموضعه نصب . و « ما » بمعنى المصدر ، أى بظلمهم . وقد مضى في « البقرة » ما في هذه الآية من المعاني والأحكام . والحمد لله .

قوله تعالى : وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِثْيَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَدِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ لِي إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَسَأَلْتَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ ﴾ أى عن أهل القرية ؛ فعبر عنهم بها لما كانت مستقرا لهم أو سبب اجتماعهم . نظيره « وَسَأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُفِّرْنَا عَنْهَا » . وقوله عليه السلام : « آهتز العرش لموت سعد بن معاذ » يعنى أهل العرش من الملائكة ، فرحا واستبشارا^(١) بقدموه ، رضى الله عنه . أى وإسأل اليهود الذين هم جيرانك عن أخبار أسلافهم وما مسخ الله منهم قرده وخنازير . وهذا سؤال تقرير وتوبيخ . وكان ذلك علامة لصديق النبي صلى الله عليه وسلم ؛ إذ أطلعه الله على تلك الأمور من غير تعلم . وكانوا يقولون : نحن أبناء الله وأحباؤه ، لأننا من سبط خليله إبراهيم ، ومن سبط إسرائيل وهم بكر^(٢) الله ، ومن سبط موسى كليم الله ؛ ومن سبط ولده عزير ، فنحن من أولادهم . فقال الله عز وجل لنبيه : سلهم يا محمد عن القرية ، أما عذبتم بذنوبهم ؛ وذلك بتغيير فرع من فروع الشريعة .

(١) راجع ج ١ ص ٤٠٩ . (٢) راجع ج ٩ ص ٢٤٥ . (٣) في ج ١ ص ٥٠٥ . استبشارا به أى بقدموه . (٤) زعمت اليهود أن الله عز وجل أوحى إلى إسرائيل أن ولدك بكرى من الولد . راجع ج ٦ ص ١٢٠ .

وَأَخْتَلَفَ فِي تَعْيِينِ هَذِهِ الْفَرِيَةِ ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ وَالسُّدِّيُّ : هِيَ أَيْلَةُ . وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا أَنَّهَا مَدِينٌ بَيْنَ أَيْلَةِ وَالطُّورِ . الزُّهْرِيُّ : طَبْرِيَّةٌ . فَنَادَى زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ : هِيَ سَاحِلٌ مِنْ سِوَا حِلِّ الشَّامِ ، بَيْنَ مَدِينٍ وَعَيْنُونِ ، يُقَالُ لَهَا : مَقْنَاءُ . وَكَانَ الْيَهُودُ يَكْتُمُونَ هَذِهِ الْقِصَّةَ لِمَا فِيهَا مِنَ السُّبَّةِ عَلَيْهِمْ . ﴿ أَلَيْسَ كَانَ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ ﴾ أَي كَانَتْ بِقَرْبِ الْبَحْرِ ؛ تَقُولُ : كُنْتُ بِحَضْرَةِ الدَّارِ أَي بِقَرْبِهَا . ﴿ إِذْ يَبْعُدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾ أَي يَصِيدُونَ الْحَيْتَانَ ، وَقَدْ نَهَى عَنْهُ ؛ يُقَالُ : سَبَّتَ الْيَهُودُ ؛ تَرَكَوا الْعَمَلَ فِي سَبْتِهِمْ . وَسُبَّتَ الرَّجُلُ لَلْفِعُولِ سُبَّانًا إِذَا أَخَذَهُ ذَلِكَ ، مِثْلَ الْخُرْسِ . وَأَسْبَتَ سَكَنٌ فَلَمْ يَتَحَرَّكَ . وَالْقَوْمُ صَارُوا فِي السَّبْتِ . وَالْيَهُودُ دَخَلُوا فِي السَّبْتِ ، وَهُوَ الْيَوْمُ الْمَعْرُوفُ . وَهُوَ مِنَ الرَّاحَةِ وَالْقَطْعِ . وَيَجْمَعُ أُسْبُتٌ وَسُبُوتٌ وَأَسْبَاتٌ . وَفِي الْخَبَرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " مَنْ أَحْتَجَمَ يَوْمَ السَّبْتِ فَصَابَهُ بَرَصٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ " . قَالَ عَلَمَاؤُنَا : وَذَلِكَ لِأَنَّ الدَّمَ يَجِدُ يَوْمَ السَّبْتِ ، فَإِذَا مَدَدْتَهُ لَتَسْتَخْرِجَهُ لَمْ يَجِرْ وَعَادَ بَرَصًا . وَقِرَاءَةُ الْجَمَاعَةِ « يَبْعُدُونَ » . وَقَرَأَ أَبُو نَهْيَكٍ « يَبْعُدُونَ » بِضَمِّ الْيَاءِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ وَشَدِّ الدَّالِ . الْأَوَّلَى مِنَ الْأَعْتَادِ وَالثَّانِيَةِ مِنَ الْإِعْدَادِ ؛ أَي يَهَيِّئُونَ الْأَلَةَ لِأَخْذِهَا . وَقَرَأَ ابْنُ السَّكَيْتِ « فِي الْأَسْبَاتِ » عَلَى جَمْعِ السَّبْتِ . ﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حَيَاتُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ ﴾ وَقُرِئَ « أُسْبَاتِهِمْ » . ﴿ شُرْعًا ﴾ أَي سُورَاعٍ ظَاهِرَةٌ عَلَى الْمَاءِ كَثِيرَةٌ . وَقَالَ اللَّيْثُ : حَيْتَانُ شُرْعٌ رَافِعَةٌ رِءُوسَهَا . وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ حَيْتَانَ الْبَحْرِ كَانَتْ تَرِدُ يَوْمَ السَّبْتِ عُنُقًا مِنَ الْبَحْرِ فَتَرَاهُمْ أَيْلَةً . أَلْهَمَهَا اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ لَا تُصَادُ يَوْمَ السَّبْتِ ؛ لِئَنَّهُ تَعَالَى الْيَهُودَ عَنْ صَيْدِهَا . وَقِيلَ : لِيُنْهَى عَنْ تَشْرِعِهَا عَلَى أَبِيهِمْ ؛ كَالِجِشَاءِ الْبَيْضِ رَافِعَةً رِءُوسَهَا . حَكَاهُ بَعْضُ الْمُنَاحِرِينَ ؛ فَتَعَدُّوهُ فَأَخْذُوهَا فِي السَّبْتِ ؛ قَالَهُ الْحَسَنُ . وَقِيلَ : يَوْمَ الْأَحَدِ ، وَهُوَ الْأَصْحَحُ عَلَى مَا بَاتَى بِسَانِهِ . ﴿ وَيَوْمَ لَا يَسْئُرُونَ ﴾ أَي لَا يَفْعَلُونَ السَّبْتَ ؛ يُقَالُ : سَبَّتَ يَسْبِتُ إِذَا عَظَّمَ السَّبْتَ . وَقَرَأَ الْحَسَنُ « يُسْبِتُونَ » بِضَمِّ الْيَاءِ ، أَي يَدْخُلُونَ فِي السَّبْتِ ؛ كَمَا يُقَالُ : أَجْمَعْنَا وَأَطْهَرْنَا وَأَشْرَهْنَا ، أَي دَخَلْنَا فِي الْجُمُعَةِ وَالظُّهْرِ وَالشَّهْرِ . ﴿ لَا تَأْتِيهِمْ ﴾ أَي حَيَاتُهُمْ . ﴿ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ ﴾ أَي نَشْدُدُ

(١) حاضرة البحرية معنى التعظيم . قال أبو حيان في البحر : يحتمل أن يريد معنى الحاضرة على جهة التعظيم

لما هي الحاضرة في قرى البحراخ . (٢) أي طوائف ؛ يقال : جاء القوم عفا عفا ، أي قطعاً قطعاً .

عليهم في العبادة ونخبهم . والكاف في موضع نصب . ﴿بِمَا كَانُوا يَمْسُكُونَ﴾ أى بفسقهم .
وسئل الحسين بن الفضل : هل تجد في كتاب الله الحلال لا يأتيك إلا قوتا ، والحرام يأتيك
جزفا جزفا؟ قال : نعم ، في قصة داود وأبلة « إِذ تَأْتِيهِمْ حِيَتَانِهِمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّطًا وَيَوْمَ
لَا يَسْبُتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ » . وروى في قصص هذه الآية أنها كانت في زمن داود عليه السلام ،
وأن إبليس أوحى إليهم فقال : إنما نُهيتم عن أخذها يوم السبت ، فأخذوا الحياض ، فكانوا
يسوقون الحياتن إليها يوم الجمعة فتبقى فيها ، فلا يمكنها الخروج ، فلعل الماء ، فأخذونها
يوم الأحد . وروى أشهب عن مالك قال . زعم ابن رومان أنهم كانوا يأخذ الرجل
خيطا ويضع فيه وَهَقَّةً ^(١) ، وألقاها في ذنب الحوت ، وفي الطرف الآخر من الخيط وتد وتركه
كذلك إلى الأحد ، ثم تطزق الناس حين رأوا من صنع هذا لا يُدبلى حتى كثر صيد الحوت ،
ومشى به في الأسواق ، وأعلن التسعة بصيده ، فقامت فرقة من بني إسرائيل ونهت ، وجاهرت
بأنهى واعتزلت . وقيل : إن الناهين قالوا : لا نساكنكم ؛ فقمسوا القرية بجدار . فأصبح
الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين أحد ، فقالوا : إن للناس لسانا ؛ فعلاوا
على الجسار فنظروا فإذا هم قردة ؛ ففتحوا الباب ودخلوا عليهم ، فعرفت القردة أنسابها من
الإنس ، ولم تعرف الإنس أنسابهم من القردة ؛ فجعلت القردة تانى نسيبها من الإنس فنشتم
ثيابها وتبكي ؛ فيقول : ألم تنهكم ! فتقول برأسها نعم . قال فتادة : صار الشبان قردة والشيوخ
خنازير ، فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم . فعل هذا القول إن بني إسرائيل لم تفرق
إلا فرقتين . ويكون المعنى في قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ
أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ أى قال القائلون للواعظين حين وعظوهم : إذا علمت أن الله مهلكا
فلم تعظونا؟ فسخطهم الله قردة . ﴿قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكَمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أى قال الواعظون :
موعظتنا إياكم معذرة ^(٢) [إلى ربكم] ؛ أى إنما يجب علينا أن نعظكم لعلكم تتقون . أسند

(١) الوهق (بالفتح) وسكن الماء) : الحبل في طرفه أنسولة يطرح في عنق الدابة والإنسان حتى تؤخذ
والأنسولة : عقدة يسهل انحلالها ، إذا أخذ بأحد طرفيها انفتحت كعقدة الكفة .

وقد وردت هذه الكلمة بحرفة في الجزء الأول ص ٤٤٠ .

(٢) في ب و ج و د و هـ : ويقال . (٣) من ب و ج و د و هـ .

هذا القول الطبري عن ابن الكلبي . وقال جمهور المفسرين : إن بني إسرائيل افتقرت ثلاث فرق ، وهو الظاهر من الضمائر في الآية . فرقة عصت وصادت ، وكانوا نحواً من سبعين ألفاً . وفرقة نَهت واعتزلت ، وكانوا اثني عشر ألفاً . وفرقة اعتزلت ولم تنه ولم تعص ، وأن هذه الطائفة قالت للنهاية : لم تعظون قوماً — تريد العاصية — الله مهلكهم أو معذبهم على غلبة الظن ، وما عهد من فعل الله تعالى حينئذ بالأثم العاصية . فقالت النهاية : موعظتنا معذرة إلى الله لعلمهم يتقون . ولو كانوا فرقتين لقاتل النهاية للعاصية : ولعالمك تتقون ، بالكاف . ثم اختلّف بعد هذا ؛ فقالت فرقة : إن الطائفة التي لم تنه ولم تعص هلكت مع العاصية عقوبة على ترك النهي ؛ قاله ابن عباس . وقال أيضاً : ما أدري ما فعل بهم ؛ وهو الظاهر من الآية . وقال عكرمة : قلت لأبن عباس لما قال ما أدري ما فعل بهم : ألا ترى أنهم قد كرهوا ما هم عليه وخالفوه فقلوا : لم تعظون قوماً الله مهلكهم ؟ فلم أزل به حتى عرفته أنهم قد تجبوا ؛ فكسأني حلة . وهذا مذهب الحسن . ومما يدل على أنه إنما هلكت الفرقة العادية لا غير قوله : « وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا » . وقوله : « وَأَفْقَدَ عَلِيمٌ الَّذِينَ آعَنُوا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ » الآية . وقرأ عيسى وطلحة « معذرة » بالنصب . ونصبه عند الكسائي من وجهين : أحدهما على المصدر . والثاني على تقدير فعلنا ذلك معذرة . وهي قراءة حفص عن عاصم . والباقون بالرفع : وهو الاختيار ؛ لأنهم لم يريدوا أن يعتذروا اعتذاراً مستأنفاً من أمر ليموا عليه ، ولكنهم قيل لهم : لم تعظون ؟ فقالوا : موعظتنا معذرة . ولو قال رجل لرجل : معذرة إلى الله وإليك من كذا ، يريد اعتذاراً ؛ لنصب . هذا قول سيبويه . ودأت الآية على القول بسدّ الذرائع . وقد مضى في « البقرة » . ومضى فيها الكلام في المسوخ هل ينسل أم لا ، ميبنا^(١) . والحمد لله . ومضى في « آل عمران » و « المسائدة » الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٢) . ومضى في « النساء »^(٣) .

اعتزل أهل الفساد ومجانبتهم ، وأن من جالسهم كان مثلهم ؛ فلا معنى للإعادة .

(٢) راجع ج ٤ ص ٤٦ و ج ٦ ص ٢٥٣

(١) راجع ج ١ ص ٤٣٩ فابعد .

(٣) راجع ج ٥ ص ٤١٧ فابعد .

قوله تعالى : فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ
 السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْتِيسَ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٥﴾
 والنسيان يطلق على السامى . والعامد : التارك ؛ لقوله تعالى : (فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ)
 أى تركوه عن قصد ؛ ومنه « نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ » . ومعنى (بِعَدَابِ بَيْتِيسَ) أى شديد .
 وفيه إحدى عشرة قراءة : الأولى — قراءة أبي عمرو وحزرة والكسائى « بئيس » على وزن
 فَعِيل . الثانية — قراءة أهل مكة « بئيس » بكسر الباء والوزن واحد . والثالثة — قراءة
 أهل المدينة « بئيس » الباء مكسورة بعدها ياء ساكنة بعدها سين مكسورة متوناة ، وفيها
 قولان . قال الكسائى : الأصل فيه « بئيس » خفيفة الهمزة ، فالثقت ياءان لحذفت إحداهما
 وكسر أوله ؛ كما يقال : رَغِيف وشهيد . وقيل : أراد « بئس » على وزن فَعِيل ؛ فكسر أوله
 وخفف الهمزة وحذف الكسرة ؛ كما يقال : رَحِمَ ورَحِمَ . الرابعة — قراءة الحسن ، الباء
 مكسورة بعدها همزة ساكنة بعدها سين مفتوحة . الخامسة — قرأ أبو عبد الرحمن المقرئ
 « بئيس » الباء مفتوحة والهمزة مكسورة والسين مكسورة متوناة . السادسة — قال يعقوب
 الفارائى : وجاء عن بعض القراء « بعذاب بئيس » الباء مفتوحة والهمزة مكسورة والسين
 مفتوحة . السابعة — قراءة الأعمش « بئيس » على وزن فَعِيل . وروى عنه « بئيس »
 على وزن فَعِيل . وروى عنه « بئيس » بباء مفتوحة وهمزة مشددة مكسورة ، والسين فى كله
 مكسورة متوناة ، أعنى قراءة الأعمش . العاشرة — قراءة نصر بن عاصم « بعذاب بئس » الباء
 مفتوحة والياء مشددة بغير همز . قال يعقوب الفارائى : وجاء عن بعض القراء « بئيس » الباء
 مكسورة بعدها همزة ساكنة بعدها ياء مفتوحة . فهذه إحدى عشرة قراءة ذكرها النحاس .
 قال على بن سليمان : العرب تقول جاء بنات بئس أى بشئ ردى . فعنى « بعذاب بئيس »
 بعذاب ردى . وأما قراءة الحسن فزعم أبو حاتم أنه لا وجه لها ، قال : لأنه لا يقال صرود
 برجل بئس . حتى يقال : بئس الرجل ، أو بئس رجلا . قال النحاس : وهذا مردود من

(١) راجع ج ٨ ص ١٩٩ . (٢) فى ج : وقيل فيها قولان . (٣) نصر بن عاصم اللبى البصرى .

كلام أبي حاتم، حكى النجويون: إن فعلت كذا وكذا فيها ونعمت. يريدون فيها ونعمت
الخصلة. والتقدير على قراءة الحسن: بعذاب بئس العذاب.

قوله تعالى: فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَآئِهِمْ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً

خَاسِيَيْنَ ﴿١٦٦﴾

قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نُهِوا عَنْهُ﴾ أي فلما تجاوزوا في معصية الله. ﴿قُلْنَا لَهُمْ
كُونُوا قِرَدَةً خَاسِيَيْنَ﴾ يقال: خسأته نخساً؛ أي باعدته وطردته. وقد تقدم في «البقرة»
وذلك على أن المعاصي سبب العقوبة: وهذا لا يخفاء به. فقيل: قال لهم ذلك بكلام يُسمع،
فكانوا كذلك. وقيل: المعنى كونهم قردة.

قوله تعالى: وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبَيِّنَ عَلَيَّهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ
يُسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٦٧﴾
أي أعلم أسلافهم أنهم إن غيروا ولم يؤمنوا بالنبى الأسمى بعث الله عليهم من بعدهم
وقال أبو علي: «أذن» بالمد، أعلم. و«أذن» بالتشديد، نادى. وقال قوم: أذن
وأذن بمعنى أعلم؛ كما يقال: أيقن وتيقن. قال زهير:

فقلتُ تعلمُ إن للصبيدِ غرَّةً * فإلا تُضَيِّعها فإناك قاتلُهُ

وقال آخر:

تسلم إن شر الناس حتى * يُنَادَى في شـمارهم يَسَار

أي أعلم. ومعنى ﴿يُسُومُهُمْ﴾ يذيقهم؛ وقد تقدم في «البقرة». قيل: المراد بـجتنصر.
وقيل: العرب. وقيل: أمة محمد صلى الله عليه وسلم. وهو أظهر؛ فإنهم الباقون إلى يوم
القيامة. والله أعلم. قال ابن عباس: «سوء العذاب» هنا أخذ الجزية. فإن قيل: فقد

(١) راجع ج ١ ص ٤٤٣ . (٢) في: ع؛ بسبب .

(٣) قال أبو حيان في البحر: أجرى مجرى فعل القسم ولذلك أُجيب بما يجاب به القسم. وكذا قال الزمخشري .

(٤) راجع ج ١ ص ٢٨٤ .

مُسيحوا، فكيف تؤخذ منهم الجزية؟ فالجواب أنها تؤخذ من أبنائهم وأولادهم، وهم أذلّ أرم، وهم اليهود. وعن سعيد بن جبیر «سوء العذاب» قال: الخراج، ولم يجب نبيّ قطّ الخراج، إلا موسى عليه السلام هو أذلّ من وضع الخراج، فجاء ثلاث عشرة سنة، ثم أمسك، ونبينا عليه السلام.

قوله تعالى: وَقَطَعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَّوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾

قوله تعالى: ((وَقَطَعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا)) أى فرقناهم في البلاد. أراد به تشتيت أمرهم، فلم يجمع لهم كلمة. ((مِنْهُمْ الصَّالِحُونَ)) رفع على الابتداء. والمراد من آمن بمحمد عليه السلام، ومن لم يتبدل منهم ومات قبل نسخ شرع موسى. أو هم الذين وراء الصين، كما سبق. ((وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ)) منصوب على الظرف. قال الحاس: ولا نعلم أحدا رفعه. والمراد الكفار منهم. ((وَبَلَّوْنَهُمْ)) أى آخبرناهم. ((بِالْحَسَنَاتِ)) أى بالخصب والعافية. ((وَالسَّيِّئَاتِ)) أى الجذب والشدائد. ((لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ)) ليرجعوا عن كفرهم.

قوله تعالى: فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُ الَّذِي يَأْخُذُونَ أَلَّا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْخَقُّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالْأَدَارُ الْأَخْرَجَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾

قوله تعالى: ((فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ)) يعنى أولاد الذين تزفهم في الأرض. قال أبو حاتم: « الخلف » بسكون اللام: الأولاد، الواحد والجميع فيه سواء. و« الخلف » بفتح اللام البدل، ولذا كان أوغريبا. وقال ابن الأعرابي: « الخلف » بالفتح الصالح، وبالجزم الطالح. قال لبيد:

ذهب الذين يسأش في أكافهم • وبقيت في خلف يكفد الأجر

ومنه قيل للردىء من الكلام: خَلَفَ . ومنه المثل السائر « سَكَتَ أَلْفًا وَنَطِقَ خَلْفًا » .
 خَلَفٌ فِي الذَّمِّ بِالإِسْكَانِ ، وَخَلَفٌ بِالْفَتْحِ فِي الْمَدْحِ . هَذَا هُوَ الْمُسْتَعْمَلُ الْمَشْهُورُ . قَالَ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَجِيءُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عَدُوْلُهُ » . وَقَدْ يَسْتَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ
 مِنْهُمَا مَوْضِعَ الْآخَرِ . قَالَ حَسَانُ بْنُ ثَابِتٍ :

لَنَا الْقَدَمُ الْأُولَى إِلَيْكَ وَخَلَفْنَا * لِأَوْلُنَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَابِعٌ

وَقَالَ آخَرُ .

إِنَّا وَجَدْنَا خَلْفًا بِئْسَ الْخَلْفُ * أَغْلَقَ عَنَّا بِأَبِهِ ثُمَّ حَلَفَ ^(١)
 لَا يَدْخُلُ الْبُؤَابُ إِلَّا مَنْ عَرَفَ * عَسِدًا إِذَا مَا نَاءَ بِالْحِجْلِ وَقَفَ

وَيُرْوَى : خَضَفَ ؛ أَيْ رَدَمَ . وَالْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ الذَّمُّ . (وَرِثُوا الْكِتَابَ) قَالَ
 الْمَفْسُورُونَ : هُمُ الْيَهُودُ ، وَرِثُوا كِتَابَ اللَّهِ فَقَرَّوْهُ وَعَلِمُوهُ ، وَخَالَفُوا حِكْمَهُ وَأَتَوْا مَحَارِمَهُ مَعَ
 دِرَاسَتِهِمْ لَهُ . فَكَانَ هَذَا تَوْجِيحًا لَهُمْ وَقَرِيحًا . (يَا خُذُوا عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى) ثُمَّ أَخْبَرَ
 عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ مَا يَعْرِضُ لَهُمْ مِنْ مَنَاعِ الدُّنْيَا لِشِدَّةِ حِرْصِهِمْ وَنَهْمِهِمْ . (وَيَقُولُونَ
 سَيُغْفَرُ لَنَا) وَهُمْ لَا يَتُوبُونَ . وَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ لَا يَتُوبُونَ .

قَوْلُهُ تَعَالَى : (وَإِنْ يَأْتِيهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ) وَالْعَرَضُ : مَنَاعُ الدُّنْيَا ؛ بَفَتْحِ
 الرَّاءِ . وَبِإِسْكَانِهَا مَا كَانَ مِنَ الْمَالَ سِوَى الدَّرَاهِمِ وَالِدَانِيَرِ . وَالْإِشَارَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ إِلَى الرِّشَاءِ
 وَالْمَكَاسِبِ الْخَبِيثَةِ . ثُمَّ ذَمَّهُمْ بِأَعْتِرَافِهِمْ فِي قَوْلِهِمْ « سَيُغْفَرُ لَنَا » وَأَنَّهُمْ بِحَالٍ إِذَا أَمَكَّتْهُمْ ثَانِيَةً
 أَرْتَكِبُوهَا ، فَفَطَعُوا بِأَعْتِرَافِهِمْ بِالْمَغْفِرَةِ وَهُمْ مِصْرُونَ ، وَإِنَّمَا يَقُولُ سَيُغْفَرُ لَنَا مِنْ أَقْلَعِ وَنَدَمٍ .
 قُلْتُ : وَهَذَا الْوَصْفُ الَّذِي ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ هَؤُلَاءِ مَوْجُودٌ فِينَا . أَسْنَدُ الدَّارِمِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ :

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ عَنْ شَيْخِ يُكْتَنَى أَبُو عَمْرٍو عَنْ مَعَاذِ

(١) كذا وردت هذه الآيات في الأصول . والتي في اللسان « مادة خضف » .

إنا وجدنا خلفا بئس الخلف * عبدا إذا ما ناء بالحمل خضف

أغلق عنا بأبه ثم حلف * لا يدخل البؤاب إلا من عرف

(٢) الردم : الضراط .

ابن جبل رضى الله عنه قال : سَبَّيَ الْقُرْآنُ فِي صُدُورِ أَقْوَامٍ كَمَا سَبَّيَ التَّوْبَ فَيْتَهَاتَ ، بِقَرُونِهِ لَا يَجِدُونَ لَهُ شِهْوَةَ وَلَا لَذَّةَ ، يَلْبَسُونَ جُلُودَ الضَّانِ عَلَى قُلُوبِ الذَّنَابِ ، أَعْمَاهُمْ طَمَعٌ لَا يَخَالِطُهُ خَوْفٌ ، إِنِ اقْتَصَرُوا قَالُوا سَنَبْلُغُ ، وَإِنْ أَسَاءُوا قَالُوا سَيَغْفِرُنَا ، إِنَّا لَا نَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا .
وقيل : إن الضمير في « يَأْتِيهِمْ » ليهود المدينة ، أى وإن يأت يهود يَتَرَبَّ الذين كانوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم عَرَضُ مَثَلُهُ يَأْخُذُهُ كَمَا أَخَذَهُ أُسْلَافُهُمْ .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأَخْرَى خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ فيه مسألتان .

الأولى - قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ ﴾ يريد التوراة . وهذا تشديد في لزوم قول الحق في الشرع والأحكام ، والآية يميل الحكام بالرُّشَا إلى الباطل .

قلت : وهذا الذى لزم هؤلاء وأخذ عليهم به الميثاق في قول الحق ، لازم لنا على لسان نبينا صلى الله عليه وسلم وكتاب ربنا ، على ما تقدم بيانه في « النساء » . ولا خلاف فيه في جميع الشرائع ، والحمد لله .

الثانية - قوله تعالى : ﴿ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ ﴾ أى قرءوه ، وهم قريبو عهد به . وقرأ أبو عبد الرحمن « وآذارسوا ما فيه » فأدغم التاء في الدال . قال ابن زيد : كان يأتهم المحقق يرشوة فيخرجون له كتاب الله فيحكون له به ، فإذا جاء المبطل أخذوا منه الرشوة وأخرجوا له كتابهم الذى كتبوه بأيديهم وحكوا له . وقال ابن عباس : « أَلَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ » وقد قالوا ألباطل في عُفْرَانِ ذُنُوبِهِم الذى يوجبونه ويقطعون به . وقال ابن زيد : يعنى في الأحكام التى يحكون بها ، كما ذكرنا . وقال بعض العلماء : إن معنى « وَدَرَسُوا مَا فِيهِ » أى حوَّه بترك العمل به والفهم له ، من قولك : درست الريح الآثار ، إذا حوَّتها . وخط دارس ورَّع دارس ، إذا أتمى وعفا أثره . وهذا المعنى مواطئ - أى موافق - لقوله

(١) راجع ج ٦ ص ٧ فا بقدها . (٢) كذا في الأصول ، والعبارة كما في البحر : أصله تدارسوا ، أى فادم .

تعالى : « تَبَدَّدَ فَرِيقَيْنِ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كَتَابَ اللَّهِ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ ^(١) » الآية . وقوله : « فَبَدَّدَهُ وَرَأَى ظُهُورِهِمْ ^(٢) » حسب ما تقدم بيانه في « البقرة » .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ يَمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ إِنَّا لَا نَضِيعُ
أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَمْسِكُونَ بِالْكِتَابِ ﴾ أى بالتوراة ، أى بالعمل بها ؛ يقال : مسك به وتمسك به أى آسَمَسَكَ بِهِ . وقرأ أبو العالية وعاصم في رواية أبي بكر « يُمْسِكُونَ » بالتخفيف من أمسك يمسك . والقراءة الأولى أولى ؛ لأن فيها معنى التكرير والتكثير للتمسك بكتاب الله تعالى وبدينه فبذلك يمدحون . فالتمسك بكتاب الله والذين يحتاج إلى الملازمة والتكرير لفعل ذلك . وقال كعب بن زهير :

فَأَتَمَسَّكَ بِالْعَهْدِ الَّذِي زَعَمْتُ * إِلَّا كَمَا تُمْسِكُ الْمَاءَ الْغَرَابِيلُ

بجاء به على طبعه يذم بكثرة نقض العهد .

قوله تعالى : وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ
بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَأَذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ ﴾ « نتقنا » معناه رفعنا . وقد تقدم بيانه في « البقرة » .
﴿ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ ﴾ أى كأنه لارتفاعه سبحانه نُظِّلَ . ﴿ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ أى بجِدِّ . وقد مضى في « البقرة » ^(٣) إلى آخر الآية .

قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ
وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ

(١) راجع ج ٢ ص ٤١ . (٢) راجع ج ٤ ص ٣٠٤ . (٣) راجع ج ١ ص ٤٣٦ .

الْقَبِيْمَةَ اِنَّا كُنَّا عَنْ هٰذَا غٰفِلِيْنَ ﴿۱۷۵﴾ اَوْ تَقُوْلُوْا اِنَّمَا اَشْرَكْنَا اٰبَاؤُنَا
 مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنْ بَعْدِهِمْ اَفْتَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُتَعَبِلُوْنَ ﴿۱۷۶﴾
 وَكَذٰلِكَ نَفِصَلُ الْآيٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُوْنَ ﴿۱۷۷﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاِذْ اَخَذْنَا مِنْكُمْ اٰثِمًا ﴾ أى وأذ كرهم مع ما سبق من تذكير
 الموائيق فى كتابهم ما أخذت من الموائيق من العباد يوم اللذ . وهذه آية مشككة ، وقد تكلم
 العلماء فى تاويلها وأحكامها ، فنذكر ما ذكره من ذلك حسب ما وقفنا عليه . فقال قوم :
 معنى الآية أن الله تعالى أخرج من ظهور بنى آدم بعضهم من بعض . قالوا : ومعنى « أَشْهَدَهُمْ
 عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ » دلم بخلفه على توحيدده ؛ لأن كل بالغ يعلم ضرورة أن له رباً
 واحداً . ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ أى قال . فقام ذلك مقام الإشهاد عليهم ، والإقرار منهم ؛ كما قال
 تعالى فى السموات والأرض : « قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِيْنَ » . ^(۱) ذهب إلى هذا القائل وأطنب .
 وقيل : إنه سبحانه أخرج الأرواح قبل خلق الأجساد ، وأنه جعل فيها من المعرفة
 ما علمت به ما خاطبها .

قلت : وفى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذين القولين ، وأنه تعالى أخرج
 الأشباح فيها الأرواح من ظهر آدم عليه السلام . وروى مالك فى موطنه أن عمر بن الخطاب
 رضى الله عنه سئل عن هذه الآية « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ
 عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ اِنَّا كُنَّا عَنْ هٰذَا غٰفِلِيْنَ »
 فقال عمر رضى الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها ، فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم : « إن الله تعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمنه فاستخرج منه ذرية فقال خلقتم

(۱) راجع ج ۱۵ ص ۳۴۴ .

هؤلاء الجنة ويعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فأستخرج منه ذرية فقال خاتمت هؤلاء النار ويعمل أهل النار يعملون“ . فقال رجل : فقيم العمل ؟ قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن الله إذا خلق العبد للجنة أستعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله الجنة وإذا خلق العبد للنار أستعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله الله النار“ . قال أبو عمر : هذا حديث منقطع الإسناد ؛ لأن مسلم بن يسار لم يلق عمر . وقال فيه يحيى بن معين : مسلم بن يسار لا يعرف ، بينه وبين عمر نعيم بن ربيعة ، ذكره النسائي ، ونعيم غير معروف بحال العلم . لكن معنى هذا الحديث قد صحح عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة كثيرة من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وعبد الله بن مسعود وعلى بن أبي طالب وأبي هريرة رضى الله عنهم أجمعين وغيرهم . روى الترمذى وصححه عن أبي هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها [من ذريته]^(٢) إلى يوم القيامة وجعل بين عيني كل رجل منهم وبينها من نور ثم عرضهم على آدم فقال يا رب من هؤلاء قال هؤلاء ذريتك فرأى رجلا منهم فأعجبه وبهض ما بين عينيه فقال أى رب من هذا؟ فقال هذا رجل من آخر الأمم من ذريتك يقال له داود فقال رب كم جعلت عمره قال ستين سنة قال أى رب زده من عمرى أربعين سنة فلما أنقض عمر آدم عليه السلام جاء ملك الموت فقال أو لم يبق من عمرى أربعون سنة قال أو لم تُنطها أبناك داود قال فحدّ آدم فحدت ذريته ونسى آدم فنسيت ذريته“ . فى غير الترمذى : فحينئذ أمر بالكُتاب والشهود . فى رواية : فرأى فيهم الضعيف والغنى والفقير [والذليل] والمبتلى والصحيح . فقال [له] آدم : يا رب ، ما هذا؟ ألا سويت بينهم ! قال : أردت أن أشكر . وروى عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ”أخذوا من ظهره كما يؤخذ بالمشط من الرأس“ . وجعل الله لهم عقولا كنهلة سليمان ، وأخذ عليهم العهد بأنه ربهم وأن لا إله غيره . فأقروا بذلك وآلتموه ، وأعلمهم

(١) فى ك : مسلم بن يسار يعرف . لعله الصواب . (٢) الزيادة عن صحيح الترمذى . (٣) من ج .

بأنه سبعت إليهم الرسل ، فشهد بعضهم على بعض . قال أبي بن كعب : وأشهد عليهم السموات السبع ، فليس من أحد يؤلد إلى يوم القيامة إلا وقد أخذ عليه العهد .

واختلف في الموضوع الذي أخذ فيه الميثاق حين أخرجوا على أربعة أقوال ، فقال ابن عباس : يبطن نهمان ، وإد إلى جنب عرفة . و [روى] عنه أن ذلك برهياً — أرض بالهند — الذي هبط فيه آدم عليه السلام . وقال يحيى بن سلام قال ابن عباس في هذه الآية : أهبط الله آدم بالهند ، ثم مسح على ظهره فأخرج منه كل نَسَمَة هو خالقها إلى يوم القيامة ، ثم قال : « أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ فَالُوا بِلَى شَهْدَانَا » قال يحيى قال الحسن : ثم أعادهم في صلب آدم عليه السلام . وقال الكلبي : بين مكة والطائف . وقال السدي : في السماء الدنيا حين أهبط من الجنة إليها مسح على ظهره فأخرج من صفحة ظهره اليمنى ذرية بيضاء مثل اللؤلؤ ، فقال لهم أدخلوا الجنة برحمتي . وأخرج من صفحة ظهره اليسرى ذرية سوداء ، وقال لهم أدخلوا النار ولا أبالي . قال ابن جرير : خرجت كل نفس مخلوقة للجنة بيضاء ، وكل نفس مخلوقة للنار سوداء .

الثانية — قال ابن العربي [رحمه الله] : « فإن قيل فكيف يجوز أن يُعذب الخلق وهم لم يُذنبوا ، أو يُعاقبهم على ما أَرَادَهُ مِنْهُمْ وكتبه عليهم وساقهم إليه ، قلنا : ومن أين ينتفع ذلك ، أعقلا أم شرعا ؟ فإن قيل : لأن الرحيم الحكيم منا لا يجوز أن يفعل ذلك . قلنا : لأن فوفه أمرا يأمره وناهياً ينهاه ، وربنا تعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يُسألون ، ولا يجوز أن يقاس الخلق بالخالق ، ولا يُحمل أفعال العباد على أفعال الإله ، وبالْحَقِيقَةِ الأفعال كلها لله جل جلاله ، والخلق بأجمعهم له ، صَرَفَهُمْ كَيْفَ شَاءَ ، وَحَكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَرَادَ ، وهذا الذي بيده الآدميين إنما تبعت عليه رِقَّةُ الْحَيْلَةِ وَشَفَقَةُ الْجَنَسِيَّةِ وَحُبُّ النَّوَاءِ وَالْمَدْحِ ، لما يتوقع في ذلك من الانتفاع ، والبارى تعالى متقدس عن ذلك كله ، فلا يجوز أن يعتبر به » .

الثالثة — واختلف في هذه الآية ، هل هي خاصة أو عامة . فقيل : الآية خاصة ، لأنه تعالى قال : (مَنْ بَنَى آدَمَ مِنْ طُحُورِهِمْ) فخرج من هذا [الحديث] من كان من ولد آدم لصلبه . وقال جل وعز : (أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ) فخرج منها كل من لم يكن له آباء مشركون .

(١) من ك . (٢) من ع . (٣) في : وحكم فيهم كما أراد . (٤) من ج .

وقيل : هي مخصوصة فيمن أخذ عليه العهد على ألسنة الأنبياء . وقيل : بل هي عاقبة لجميع الناس ؛ لأن كل أحد يعلم أنه كان طفلاً فغُذِيَ وَرَبِّي ، وإن له مُدْبِرًا وخالفاً . فهذا معنى « وَأَشْهَدُهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ » . ومعنى ﴿ قَالُوا بَلَى ﴾ أى إن ذلك واجب عليهم . فلما أعترف الخلق لله سبحانه بأنه الرب ثم ذهلوا عنه ذكروهم بأنبيائه وختم الذِّكْرَ بأفضل أصفيائه لتقوم حجته عليهم فقال له : « فَذَكَرْنَا إِيَّامًا أَنْتَ مَذْكُورٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ مُبْصِطِرٌ ^(١) . ثم مكّنه من الصيطرة ، وأتاه السلطنة ، ومكّن له دينه في الأرض . قال الطَّارُوشِي : إن هذا العهد يلزم البشر وإن كانوا لا يذكرونه في هذه الحياة ، كما يلزم الطلاق من شُهد عليه به وقد نَسِيَ »

الرابعة — وقد استدلل بهذه الآية من قال : إن من مات صغيراً دخل الجنة لإقراره في الميثاق الأول . ومن بلغ العقل لم ينفه الميثاق الأول . وهذا القائل يقول : أطفال المشركين في الجنة ، وهو الصحيح في الباب . وهذه المسألة اختلف فيها لاختلاف الآثار ، والصحيح ما ذكرناه . وسيأتي الكلام في هذا في « الروم » إن شاء الله . وقد أتينا عليها في كتاب « التذكرة » والحمد لله .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ ظُهُورِهِمْ ﴾ بدل آسْتَمَالَ من قوله « مِنْ بَنِي آدَمَ » . والفاظ الآية تقتضي أن الأخذ إنما كان من بني آدم ، وليس لآدم في الآية ذكر بحسب اللفظ . ووجه النظم على هذا : وإذا أخذ ربك من ظهور بني آدم ذريتهم . وإنما لم يذكر ظهر آدم لأن المعلوم أنهم كلهم بنوه ، وأنهم أخرجوا يوم الميثاق من ظهره . فاستغنى عن ذكره لقوله : « مِنْ بَنِي آدَمَ » . ﴿ ذُرِّيَّتِهِمْ ﴾ قرأ الكوفيون وابن كثير بالتوحيد وفتح التاء ، وهي تقع للواحد والجمع ؛ قال الله تعالى : « هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ^(٢) » فهذا للواحد ؛ لأنه إنما سأل هبة ولد فبشّر بيحيى . وأجمع القراء على التوحيد في قوله : « مِنْ ذُرِّيَّةِ آدَمَ ^(٣) » ولا شيء أكثر من ذرية آدم . وقال : « وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ ^(٤) » فهذا للجمع . وقرأ الباقون

(١) راجع ج ٢٠ ص ٣٧ . (٢) في « الطرموسى » بالدين المهمة . (٣) راجع ج ١٤

ص ٢٤ فبا بعد . (٤) راجع ج ٤ ص ٦٩ فبا بعد . (٥) راجع ج ١١ ص ١٢٠ .

« دُرِّيَّاتِهِمْ » بالجمع، لأن الذرية لما كانت تقع للواحد آتى بلفظ لا يقع للواحد لجمع لتخلص الكلمة إلى معناها المقصود إليه لا يُشركها فيه شيء، وهو الجمع؛ لأن ظهور بنى آدم استخرج منها ذريات كثيرة متناسبة، أعقاب بعد أعقاب، لا يعلم عددهم إلا الله؛ فجمع لهذا المعنى.

السادسة - قوله تعالى: ﴿ بَلَىٰ ﴾ تقدم القول فيها في « البقرة » عند قوله: « بَلَىٰ مِنْ كَسَبَ سَيِّئَةً » مستوفى، فتأمله هناك. ﴿ أَنْ يَقُولُوا ﴾ « أَوْ يَقُولُوا » قرأ أبو عمرو بإلحاح فيما. ردهما على لفظ الغيبة المتكرر قبله، وهو قوله: « مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ دُرِّيَّاتِهِمْ وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ ». وقوله: « قَالُوا بَلَىٰ » أيضا لفظ غيبة. وكذا « وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ » و« وَلَعَلَّهُمْ » حمله على ما قبله وما بعده من لفظ الغيبة. وقرأ الباقون بالياء فيما؛ رده على لفظ الخطاب المتقدم في قوله: « أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ». ويكون « شَهِدْنَا » من قول الملائكة. لما قالوا « بَلَىٰ » قالت الملائكة: « شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا » « أَوْ تَقُولُوا » أى ثلاثا تقولوا. وقيل: معنى ذلك أنهم لما قالوا بلى، فأقرؤا له بالترابوية، قال الله تعالى للملائكة: أشهدوا قالوا شهدنا بإقراركم لثلاث تقولوا أو تقولوا. وهذا قول مجاهد والضحاك والسدي. وقال ابن عباس وأبي بن كعب: قوله « شَهِدْنَا » هو من قول بنى آدم « والمعنى: شهدنا أنك ربنا وإلهنا، وقال ابن عباس: أشهد بعضهم على بعض؛ فالمعنى على هذا قالوا بلى شهد بعضهم على بعض؛ فإذا كان ذلك من قول الملائكة فيوقف على « بلى » ولا يحسن الوقف عليه إذا كان من قول بنى آدم؛ لأن « أن » متعلقة بما قبل بلى، من قوله: « وَأَشْهَدُهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ » لثلاث يقولوا. وقد روى مجاهد عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم كما يؤخذ بالمشط من الرأس فقال لهم ألسنت بربكم قالوا بلى قالت الملائكة شهدنا أن تقولوا ». أى شهدنا عليكم بالإقرار بالربوبية لثلاث تقولوا. فهذا يدل على التاء. قال مكّي: وهو الاختيار لصحة معناه، ولأن الجماعة عليه. وقد قيل: إن قوله « شَهِدْنَا » من قول الله تعالى والملائكة. والمعنى: شهدنا على إقراركم؛ قاله أبو مالك، وروى عن السدي أيضا.

(۲) في ع: من مجاهد.

(۱) راجع ج ۲ ص ۱۱.

﴿وَمَا ذَرِيَّةٌ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ أى آفتدنا بهم . ﴿أَفْتُلْكَأَ بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾ بمعنى : لست تفعل هذا . ولا عذر للقلد في التوحيد .

قوله تعالى : وَأَنْزَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخْ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٧٥﴾

ذكر أهل الكتاب قصة عرفوها في التوراة . وأختلف في تعيين الذى أوتى الآيات . فقال ابن مسعود وابن عباس : هو بلعام بن باعوراء ، ويقال ناعم ، من بنى إسرائيل في زمن موسى عليه السلام ، وكان بحيث إذا نظر رأى العرش . وهو المعنى بقوله « وَأَنْزَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ آيَاتِنَا » ولم يقل آية ، وكان في مجلسه اثنتا عشرة ألف محبرة للتعلمين الذين يكتبون عنه . ثم صار بحيث [أنه] كان أول من صنف كتابا [فى] أن « ليس للعالم صانع » . قال مالك ابن دينار : بُعث بلعام بن باعوراء إلى ملك مدّين ليدعوه إلى الإيمان ، فأعطاه وأقطعته فأبغ دينه وترك دين موسى ، ففيه نزلت هذه الآيات . [روى] المُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ بِلْعَامُ قَدْ أُوْتِيَ النَّبُوءَةَ ، وَكَانَ مَجَابَّ الدَّعْوَةَ ، فَلَمَّا أَقْبَلَ مُوسَى فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يَرِيدُ قِتَالَ الْجَبَّارِينَ ، سَأَلَ الْجَبَّارُونَ بِلْعَامُ بْنَ بَاعُورَاءَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى مُوسَى فِقَامَ لِيَدْعُوَ فَتَحْوَلَ لِسَانُهُ بِالِدَّعَاءِ عَلَى أَصْحَابِهِ . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ؛ قَالَ : لَا أَقْدِرُ عَلَى أَكْثَرِ مَا تَسْمَعُونَ ؛ وَأَنْدَلِعَ لِسَانُهُ عَلَى صَدْرِهِ . فَقَالَ : قَدْ ذَهَبَتْ مِنِّي الْآنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الْمَكْرُ وَالْحَدِيدَةُ وَالْحِيلَةُ ، وَسَأْمَكْرُ لَكُمْ ، فَإِنِى أَرَى أَنْ تُخْرِجُوا إِلَيْهِمْ قِتْيَانَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْغُضُ الزُّنَى ، فَإِنْ وَقَعُوا فِيهِ هَلَكُوا ؛ ففعلوا فوقع بنو إسرائيل في الزنى ، فأرسل الله عليهم الطاعون فمات منهم سبعون ألفا . وقد ذكر هذا الخبر بكاله التعلّابي وغيره . وروى أن بلعام بن باعوراء دعا ألا يدخل موسى مدينة الجبارين ، فأستجيب له وبقى في النبيه . فقال موسى : يارب ، أبى ذنب بقينا في النبيه . فقال : بدعاء بلعام . قال : فكما سمعت دعاءه على فأسمع دعائى عليه . فدعا موسى أن يترغ الله عنه الأسم الأعظم ؛

(١) فى ع رزوى : باع . وفى ز : و يقال : باعم وفى ع : و يقال : بلم . وفى س : و يقال : باعمر .
(٢) من ع . (٣) قوله : أرق النبوة . فليأمل كيف يؤق النبوة ثم يضل فإنه مناف لصفة الأنبياء .
صلوات الله وسلامه عليهم . (٤) النبيه : موضع بين مصر والعقبة .

فسلخه الله ما كان عليه ، وقال أبو حامد في [آخر]^(۱) كتاب منهاج العارفين له : وسمعت بعض العارفين يقول إن بعض الأنبياء، سأل الله تعالى عن أمر بلام وطرده بعد تلك الآيات والكرامات ، فقال الله تعالى : لم يشكرني يوماً من الأيام على ما أعطيته ، ولو شكرني على ذلك مرة لما سلبتني . وقال عكرمة : كان بلام نبياً وأوتى كتاباً . وقال مجاهد : إنه أوتى النبوة؛ فرشاه قومه على أن يسكت ففعل وتركهم على ما هم عليه . قال المسوردي : وهذا غير صحيح ؛ لأن الله تعالى لا يصطفى لنبوته إلا من علم أنه لا يخرج عن طاعته إلى معصيته . وقال عبد الله ابن عمرو بن العاص وزيد بن أسلم : نزلت في أمية بن أبي الصلت الثقفى ، وكان قد قرأ الكتاب وعلم أن الله مرسل رسولاً في ذلك الوقت ، وتمنى أن يكون هو ذلك الرسول ، فلما أرسل الله محمداً صلى الله عليه وسلم حسده وكفر به . وهو الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : " آمن شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ " . وقال سعيد بن المسيّب : نزلت في أبي عامر بن صبيّ ، وكان يلبس المُسْوَح في الجاهلية ؛ فكفّر بالنبي صلى الله عليه وسلم . وذلك أنه دخل على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فقال : يا محمد ، ما هذا الذى جئت به ؟ قال : " جئت بالحنيفية دين إبراهيم " . قال : فإني عليها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لستَ عليها لأنك أدخلت فيها ما ليس منها " . فقال أبو عامر : أمانت الله الكاذب منا طريداً وحيداً . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " نعم أمانت الله الكاذب منا كذلك " وإنما قال هذا يعرض برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث نخرج من مكة . فخرج أبو عامر إلى الشام ومَرَّ إلى قيصر وكتب إلى المنافقين : استعدوا فإني آتيكم من عند قيصر بجند لنخرج محمداً من المدينة ؛ فمات بالشام وحيداً . وفيه نزل : « وَإِزْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ »^(۲) وسيأتي في براءة^(۳) . وقال ابن عباس في رواية : نزلت في رجل كان له ثلاث دعوات يُستجاب له فيها ، وكانت له امرأة يقال لها « البُسُوس » فكان له منها ولد ؛ فقالت : أجعل لى منها دعوة واحدة . فقال : لك واحدة ، فما نامرين ؟ قالت : أدع الله أن يجعل لى امرأة

(۱) من جودك وورد

(۲) راجع ج ۸ ص ۲۵۲ فابعد .

في بني إسرائيل . فلما علمت أنه ليس فيهم مثلها رغبت عنه ؛ فدعا الله عليها أن يجعلها كلبه نباحه . فذهب فيها دعوتان ؛ بغاء بنوها وقالوا : لا صبر لنا عن هذا ، وقد صارت أمنا كلبه يعيرنا الناس بها ، فأدع الله أن يردها كما كانت ؛ فدعا فعادت إلى ما كانت ، وذهبت الدعوات فيها . والقول الأول أشهر وعليه الأكثر . قال عبادة بن الصامت : نزلت في قريش ، آتاهم الله آياته التي أنزلها الله تعالى على محمد صلى الله عليه وسلم فأَسْلَخُوا منها ولم يقبلوها . قال ابن عباس : كان بلعام من مدينة الجبارين . وقيل : كان من اليمن . ﴿ فَأَسْلَخَ مِنْهَا ﴾ أى من معرفة الله تعالى ، أى نزع منه العلم الذى كان يعلمه . وفى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : ” العلم علمان علم فى القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك حجة الله تعالى على ابن آدم “ . فهذا مثل علم بلعام وأشباهه ، نعوذ بالله منه ؛ ونسأله التوفيق والمات على التحقيق . والأسلاخ ؛ الخروج ؛ يقال : أسلخت الحية من جلدها أى خرجت منه . وقيل : هذا من المقلوب ، أى اسلخت الآيات منه . ﴿ فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ ﴾ أى لحق به ؛ يقال : أتبع القوم أى لحقتهم . وقيل : نزلت فى اليهود والنصارى ، أنتظروا خروج محمد صلى الله عليه وسلم فكفروا به .

قوله تعالى : **وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحَمَلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ أَوْ تَرَكَهٗ يَلْهَثُ ذَلِكَ مِثْلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصْ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾**

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ ﴾ يريد بلعام . أى لو شئنا لأمتناه قبل أن يعصى فرغناه إلى الجنة . ﴿ بِهَا ﴾ أى بالعمل بها . ﴿ وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ أى ركن إليها ؛ عن

أبن جبير والسدى . مجاهد : سكن إليها ؛ أى سكن إلى لثاتها . وأصل الإخلاء الزوم .
يقال : أخلد فلان بالمكان إذا أقام به ولزمه . قال زهير :

لمن الديار غشيتها بالفرقد * كالوحي في حجر المسيل الخلد^(١)

بمعنى المقيم ؛ فكان المعنى لزم لذات الأرض فعبّر عنها بالأرض ، لأن متاع الدنيا على وجه الأرض . (وَأَتَّبِعْ هَوَاهُ) أى ما زين له الشيطان . وقيل : كان هواه مع الكفار . وقيل : اتبع رضا زوجته ، وكانت رغبته في أموال حتى حملته على الدماء على موسى . (فَتَدَّاهُ كَنَلِ الْكَلْبِ) ابتداء وخبر . (إِنَّ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ) شرط وجوابه . وهو في موضع الحال ، أى فضله كمثل كمثل الكلب لا يهنا . والمعنى : أنه على شئ واحد لا يرعوى عن المعصية ؛ كمثل الكلب الذى هذه حاله . فالمعنى : أنه لا يهث على كل حال ، طرده أو لم تطرده . قال ابن جرير : الكلب منقطع الفؤاد ، لا فؤاد له ، إن تحمل عليه يلهث أو يتركه يلهث ؛ كذلك الذى يترك الهدى لا فؤاد له ، وإنما فؤاده منقطع . قال القتيبي : كل شئ يلهث وإنما يلهث من إعياء أو عطش ، إلا الكلب فإنه يلهث في حال الكلال وحال الراحة وحال المرض وحال الصحة وحال الرى وحال العطش . فضربه الله مثلاً لمن كذب بآياته فقال : إن وعظته ضلّ وإن تركته ضلّ ؛ فهو كالكلب إن تركته لهث وإن طرده لهث ؛ كقوله تعالى : « وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْمَسَدِ لَا يَتَّبِعُكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَدْعُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ » . قال الجوهرى : لهث الكلب (بالفتح) يلهث لهثاً ولهثاً (بالضم) إذا أخرج لسانه من التعب أو العطش ، وكذلك الرجل إذا أعْيى . وقوله : « إِنَّ تَحْمِلَ عَلَيْهِ يَلْهَثُ » لأنك إذا حملت على الكلب نبح ووقى هاربا ، وإذا تركته شدّ عليك ونبح ؛ فيتعب نفسه مقبلاً عليك ومدبراً عنك فيعتريه عند ذلك ما يعتريه عند العطش من إخراج اللسان . قال الترمذى الحكيم [في نوادر الأصول]^(٢) :

(١) الفرقد : هو بقيق الفرقد ، مقاب بالمدينة . والذى في ديوانه « بالقندق » وهو الموضع الذى فيه غلظ

وارتفاع . الرعى : الكتاب ؛ وإنما جعله في حجر المسيل لأنه أصعب . عن شرح الفيروزان .

(٢) راجع ص ٣٤١ من هذا الجزء . (٣) من ز .

إنما شبهه بالكلب من بين السباع لأن الكلب ميت الفؤاد ، وإنما لهائمه لموت فؤاده .
وسائر السباع ليست كذلك فلذلك لا يلهن . وإنما صار الكلب كذلك لأنه لما نزل آدم
صلى الله عليه وسلم إلى الأرض سُميت به العدة ، فذهب إلى السباع فأشلام على آدم ، فكان
الكلب من أشدهم طابا . فزل جبريل بالعصا التي صرفت إلى موسى بمَدِينٍ وجعلها آية له
إلى فرعون وملئه ، وجعل فيها سلطانا عظيما وكانت من آس الجنة ؛ فأعطاها آدم [صلى الله
عليه وسلم يومئذ] ليطرد بها السباع عن نفسه ، وأمره فيما روى أن يدنو من الكلب ويضع
يده على رأسه ، فمن ذلك لِفِه الكلب ومات الفؤاد منه لسُلطان العصا ، وألف به وبولده
إلى يومنا هذا ، لوضع يده على رأسه ، وصار حارسا من حُرَّاس ولده . وإذا أُدب وعلم
الاصطياد تأدب وقبل التعليم ؛ وذلك قوله : « تَعْلَمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ » . السدي : كان
بلعام بعد ذلك يلهث كما يلهث الكلب . وهذا المثل في قول كثير من أهل العلم بالتأويل
عالمٌ في كل من أوتي القرآن فلم يعمل به . وقيل : هو في كل منافق . والأقول أصح . قال
بجاهد في قوله تعالى : « مَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحِيلَ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرَكْهُ يَلْهَثْ » أى إن تحمل
عليه بدابتك أو برجلك يلهث أو تتركه يلهث . وكذلك من يقرأ الكتاب ولا يعمل بما فيه .
وقال غيره : هذا شرٌّ تمثيل ؛ لأنه مثله في أنه قد غلب عليه هواه حتى صار لا يملك لنفسه ضرا
ولا نفعا بكذب لاهت أبدا ، حِيل عليه أو لم يحمل عليه ؛ فهو لا يملك لنفسه ترك اللّهتان .
وقيل : من أخلاق الكلب الوقوع بمن لم يحفه على جهة الابتداء بالحقاء ، ثم تهتدا طائشته
بنيل كل عوض خسيس . ضربه الله مثلا للذي قَبِلَ الرِّشْوَةَ فِي الدِّينِ حَتَّى انْسَلَخَ مِنْ آيَاتِ
رَبِّهِ . فدلَّت الآية لمن تدبرها على ألا يفتر أحد بعمله ولا بعلمه ؛ إذ لا يدري بما يُحْتَمَلُ له .
ودلَّت على منع أخذ الرشوة لإبطال حقِّ أو تغييره . وقد مضى بيانه في « المسألة ٤ » . ودلت
أيضا على منع التقليد لعالم إلا بحجة بينها ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه أعطى هذا آياته فأنسلخ
منها فوجب أن يخاف مثل هذا على غيره وألا يقبل منه إلا بحجة .

(١) الإغلا : الإغراء . (٢) منع ، ع ، ي . (٣) ف ع : وصارده أدب وعلم .

(٤) ف ع : غرض .

(٤) راجع ٦٦ ص ٦٥ ص ١٨٣ .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكْ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصِصْ الْقِصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ . سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا بِظَالِمُونَ ﴾) أى هو مثل جميع الكفار . وقوله : « سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ » يقال : ساء الشيء قبيح ، فهو لازم ، وساء يسوء مساءة ، فهو متعد ؛ أى قبيح مثلهم . وتقديره : ساء مثلاً مثل القوم ؛ فحذف المضاف ، ونصب « مثلاً » على التمييز . قال الأخفش : بفعل المثل القوم مجازاً . والقوم مرفوع بالابتداء أو على إضمار مبتدأ . التقدير : ساء المثل مثلاً هو مثل القوم . وقدره أبو علي : ساء مثلاً مثل القوم .
وقرأ عاصم الجحدري والأعمش « ساء مثل القوم » رفع مثلاً بساء .

قوله تعالى : مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلِّ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْخٰسِرُونَ ﴿١٧٥﴾

تقدم معناه في غير موضع . وهذه الآية ترد على القدرية كما سبق ، وترد على من قال إن الله تعالى هدى جميع المكلفين ولا يجوز أن يضل أحدا .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغٰفِلُونَ ﴿١٧٥﴾

أخبر تعالى أنه خلق للنار أهلاً بعده ، ثم وصفهم فقال : ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ أى مبتلاة من لا يفقه ؛ لأنهم لا يتفهمون بها ، ولا يعقلون ثواباً ولا يخافون عقاباً . و ﴿ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا ﴾ الهدى . و ﴿ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ المواعظ . وليس الغرض من الإدرات عن حواسهم جملة كما بيناه في « البقرة » . (أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ) لأنهم لا يهتمون إلى نواب ، فهم كالأنعام ؛ أى همتهم الأكل والشرب ، وهم أضل لأن الأنعام تبصر منافعها

ومضارها وتنبع مالكتها ، وهم بخلاف ذلك . وقال عطاء : الأتعام تعرف الله ، والكافر لا يعرفه . وقيل : الأتعام مطيعة لله تعالى ، والكافر غير مطيع . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾
أى تركوا التدبر وأعرضوا عن الجنة والنار .

قوله تعالى : **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾**
قوله تعالى : ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾ أمر بإخلاص العبادة لله ، ومجانبة المشركين والمليدين . قال مقاتل وغيره من المفسرين : نزلت الآية في رجل من المسلمين ، كان يقول في صلاته : يا رحمن يا رحيم . فقال رجل من مشركي مكة : أليس يزعم جد أصحابه أنهم يعبدون رباً واحداً ، فما بال هذا يدعو ربين اثنين ؟ فأنزل الله سبحانه وتعالى ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾ .

الثانية — جاء في كتاب الترمذى وسنن ابن ماجه وغيرهما حديث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نص فيه [أن الله] تسعة وتسعين اسماً ، في أحدها ما ليس في الآخر . وقد بينا ذلك في (الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى) . قال ابن عطية — وذكر حديث الترمذى — وذلك الحديث ليس بالمتواتر ، وإن كان قد قال فيه أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح ، وهو ثقة عند أهل الحديث . وإنما المتواتر منه قوله صلى الله عليه وسلم : " إن لله تسعة وتسعين اسماً مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة " . ومعنى « أحصاها » عدّها وحفظها . وقيل غير هذا مما بيناه في كتابنا . وذكرنا هناك تصحيح حديث الترمذى ، وذكرنا من الأسماء ما اجتمع عليه وما اختلف فيه مما وقفنا عليه في كتب أئمتنا ما يُتَّفَع على مائتى اسم . وذكرنا قبل تعيينها في مقدمة الكتاب اثنين وثلاثين فصلاً فيما يتعلق بأحكامها ، فمن أراد وقف عليه هناك وفي غيره من الكتب الموضوعية في هذا الباب . والله الموفق [للصواب]^(١) ، لا رب سواه .

(١) من جردك .

الثالثة - واختلف العلماء من هذا الباب في الأسم والمسمى، وقد ذكرنا ما للعلماء من ذلك في (الكتاب الأسنى) . قال ابن الحصار : وفي هذه الآية وقوع الأسم على المسمى ووقوعه على التسمية. فقله: «وَلِلَّهِ» وقع على المسمى، وقوله: «الْأَسْمَاءُ» وهو جمع أسم واقع على التسميات. يدل على صحة ما قلناه قوله: «فَادْعُوهُ بِهَا»، والهاء في قوله: «فَادْعُوهُ» تعود على المسمى سبحانه وتعالى، فهو المدعو. والهاء في قوله «بِهَا» تعود على الأسماء، وهى التسميات التي يدعى بها لا بغيرها. هذا الذي يقتضيه لسان العرب . ومثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لى خمسة أسماء أنا محمد وأحمد" الحديث . وقد تقدم في «البقرة» شىء من هذا (١) . والذى يذهب إليه أهل الحق أن الاسم هو المسمى، أو صفة له تتعلق به، وأنه غير التسمية. قال ابن العربي عند كلامه على قوله تعالى «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى»: فيه ثلاثة أقوال . قال بعض علمائنا: في ذلك دليل على أن الأسم المسمى؛ لأنه لو كان غيره لوجب أن تكون الأسماء غير الله تعالى . الثانى - قال آخرون : المراد به التسميات ؛ لأنه سبحانه واحد والأسماء جمع .

قلت - ذكر ابن عطية في تفسيره أن الأسماء في الآية بمعنى التسميات إجماعاً من المتأولين لا يجوز غيره . وقال القاضى أبو بكر فى كتاب التمهيد: وتأويل قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لله تسعة وتسعون اسماً من أحصاها دخل الجنة" أى أن له تسعة وتسعين تسمية بلا خلاف، وهى عبارات عن كون الله تعالى على أوصاف شتى، منها ما يستحقه لنفسه ومنها ما يستحقه لصفة تتعلق به، وأسمائه العائدة إلى نفسه هى هو، وما تعلق بصفة له فهى أسماء له . ومنها صفات لذاته . ومنها صفات أفعال . وهذا هو تأويل قوله تعالى: «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا» أى التسميات الحسنى . الثالث - قال آخرون منهم : والله الصفات . الرابعة - سمى الله سبحانه أسماءه بالحسنى لأنها حسنة فى الأسماع والقلوب؛ فإنها تدل على توحده وكرمه وجوده ورحمته وإفضاله . والحسنى مصدر وصف به . ويجوز أن يقدر

(١) راجع المسألة الثانية ج ١ ص ٢٨١ .

« الحُسْنَى » فَمَلَى، مؤنث الأحسن، كالكبرى تأنث الأكبر، والجمع الكُبرَ والمُسَنِّينَ .
وعلى الأوّل أفرد كما أفرد وصف ما لا يعقل، كما قال تعالى: « مَا رَبُّ أُخْرَى »
و « يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ » .

الخامسة — قوله تعالى: (فَادْعُوهُ بِهَا) أى أطبوا منه بأسمائه؛ فيطاب بكل اسم
ما يليق به، تقول: يارحيم ارحمني، ياحكيم أحكم لي، يارازق أرزقني، ياهادي أهدني،
يافتاح أفتح لي، ياتؤاب تب عليّ؛ هكذا . فإن دعوت بأسم عام قلت: يا مالك ارحمني،
ياعزيز أحكم لي، يالطيف أرزقني . وإن دعوت بالأعم الأعظم فقلت: يا الله؛ فهو متضمن
لكل اسم . ولا تقول: يارازق أهدني؛ إلا أن تريد يارازق أرزقني الخير . قال ابن العربي:
وهكذا، رب دعائك تكن من المخلصين . وقد تقدّم في « البقرة » شرائط الدعاء، وفي هذه
السورة أيضاً .^(٤) والحمد لله .

السادسة — أدخل القاضي أبو بكر بن العربي عتة من الأسماء في أسمائه سبحانه،
مثل منم بوره، وخير الوارثين، وخير المساكين، ورابع ثلاثة، وسادس خمسة، والطيب،
والمعلم، وأمثال ذلك . قال ابن الحصار: وابتدى في ذلك بابن برجان^(٥)، إذ ذكر في الأسماء
« النظيف » وغير ذلك مما لم يرد في كتاب ولا سنة .

قلت: أمّا ما ذكر من قوله « مما لم يرد في كتاب ولا سنة » فقد جاء في صحيح مسلم
« الطيب » . وخرج الترمذى « النظيف » . وخرج عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول في دعائه: رب أعني ولا تين عليّ وأنصرني ولا تنصر عليّ وأمكر لي ولا تمكر عليّ .
الحديث . وقال فيه: حديث حسن صحيح . فعلى هذا جائز أن يقال: ياخير المساكين
امكر لي ولا تمكر عليّ . والله أعلم . وقد ذكرنا « الطيب » والنظيف في كتابنا وغيره مما جاء

(١) راجع ج ١١ ص ١٨٥ . (٢) راجع ج ١٤ ص ٢٦٤ . (٣) راجع ج ٢ ص ٣٠٨ .

(٤) راجع ص ٢٢٣ من هذا الجزء . (٥) برجان (يفتح الباء، وتشديد الزاء) : هو عبد السلام
ابن عبد الرحمن بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن أبو الحكم الحمصي الأفرنجي ثم الأشبيلي الصوفي المفسر . مات بمراكش
سنة ٥٣٦هـ (عن طبقات المفسرين) .

ذكره في الأخبار ، وعن السلف الأخيار ، وما يجوز أن يسمى به ويدعى ، وما يجوز أن يسمى به ولا يدعى ، وما لا يجوز أن يسمى به ولا يدعى . حسب ما ذكره الشيخ أبو الحسن الأشعري . وهناك يتبين لك ذلك إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ فيه مسألان :

الأولى — قوله تعالى : « يُلْحِدُونَ » الإلحاد : الميل وترك القصد ؛ يقال : أُلْحِدَ الرجل في الدين . وأُلْحِدَ إذا مال . ومنه اللحد في القبر ؛ لأنه في ناحيته . وقرئ « يَلْحُدُونَ » لغتان والإلحاد يكون بثلاثة أوجه : أحدها بالتغير فيها كما فعله المشركون ، وذلك أنهم عدلوا بها عما هي عليه فسموا بها أوثانهم ؛ فاشتقوا اللات من الله ، والعزى من العزيز ، ومناة من المنان قاله ابن عباس وقتادة . الثاني — بالزيادة فيها . الثالث — بالتقصان منها ؛ كما يفعله الجهال الذين يخترعون أدعية يسمون فيها الله تعالى بغير أسمائه ، ويذكرونه بغير ما يذكر من أفعاله ؛ إلى غير ذلك مما لا يليق به . قال ابن العربي : « لِحْدَارٍ مِنْهَا ، وَلَا يَدْعُونَ أَحَدَكُمْ إِلَّا بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَالْكِتَابِ الْحَمْسَةِ ؛ وَهِيَ الْبَخَارِيُّ وَمَسْلَمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ . فَهَذِهِ الْكِتَابُ الَّتِي يَدُورُ الْإِسْلَامُ عَلَيْهَا ، وَقَدْ دَخَلَ فِيهَا مَا فِي الْمَوْطَأِ الَّذِي هُوَ أَصْلُ التَّصَانِيفِ ، وَذَرُّوا مَا سِوَاهَا ، وَلَا يَقُولُونَ أَحَدَكُمْ أَخْتَارَ دَعَاءَ كَذَا وَكَذَا ؛ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَخْتَارَ لَهُ وَأَرْسَلَ بِذَلِكَ إِلَى الْخَلْقِ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

الثانية — معنى الزيادة في الأسماء التشبيه ، والتقصان التعطيل . فإن المشبهة وصفوه بما لم يأت في المعطلة سلبه ما أنصف به ، ولذلك قال أهل الحق : إن ديننا طريق بين طريقين ، لا بتشبيه ولا بتعطيل . وسئل الشيخ أبو الحسن البوشنجي عن التوحيد فقال : إثبات ذات غير مشبهة بالذوات ، ولا معطلة من الصفات . وقد قيل في قوله تعالى : « وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ » معناه انكروهم ولا تحاجوهم ولا تعرضوا لهم . فالآية على هذا منسوخة بالقتال ؛ قاله ابن زيد . وقيل : معناه الوعيد ؛ كقوله تعالى : « ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ

وَجِدَادًا» وقوله : « ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا » . وهو الظاهر من الآية ؛ لقوله تعالى : « سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾
 في الخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « هم هذه الأمة » . وروى أنه قال : « هذه لكم وقد أعطى الله قوم موسى مثلها » . وقرأ هذه الآية وقال : « إن من أمي قوما على الحق حتى ينزل عيسى بن مريم » . فدلَّت الآية على أن الله عز وجل لا يُخْلِ الدنيا في وقت من الأوقات من دأج يدعو إلى الحق .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ

لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾

أخبر تعالى عن كذب آياته أنه يستدريجهم . قال ابن عباس : هم أهل مكة . والاستدراج هو الأخذ بالتدرج ، منزلة بعد منزلة . والدرج : لف الشيء ؛ يقال : أدرجته ودرجته . ومنه أدرج الميت في أكفانه . وقيل : هو من الدرجة ؛ فالاستدراج أن يُحِطَّ درجة بعد درجة إلى المقصود . قال الضحاك : كلما جددوا لنا معصية جددنا لهم نعمة . وقيل لذى النون : ما أقصى ما يخدع به العبد ؟ قال : بالألطف والكرامات ؛ لذلك قال سبحانه : « سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ » نسف عليهم النعم ونسبهم الشكر؛ وأنشدوا :
 أَحْسَنْتَ ظَنِّكَ بِالْأَيَّامِ إِذْ حَسُنَتْ * وَلَمْ تَحْتَفِ سَوْءَ مَا يَأْتِي بِهِ الْقَدْرُ
 وَسَلْمَتِكَ اللَّيَالِي فَاغْتَرَزَتْ بِهَا * وَعِنْدَ صَفْوِ اللَّيَالِي يَحْدُثُ الْكَدْرُ

قوله تعالى : وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾

قوله تعالى : (وَأُمْلِي لَهُمْ) أى أطيل لهم المدة وأمهلم وأؤخر عقوبتهم . (إِنَّ كَيْدِي) أى مكري . (مَتِينٌ) أى شديد قوى . وأصله من المتن ، وهو اللحم الغليظ الذى عن جانب

الصلاب . قيل : نزلت في المستهزئين من قريش ، فتلهم الله في ليلة واحدة بعد أن أمهلهم مدة . نظيره « حَتَّىٰ إِذَا فَرُّجُوا بِمَا آوُوا أَخَذْنَاَهُمْ ^(۱) بِنْتَانِ » . وقد تقدم .

قوله تعالى : **أُولَٰئِكَ يَتَقَنَّكُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّنْ جَنَّةٍ ۚ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ**

مُبِينٌ ﴿١١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ **أُولَٰئِكَ يَتَقَنَّكُوا** ﴾ أى فيما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم . والوقف على « يَتَقَنَّكُوا » حسن . ثم قال : ﴿ **مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّنْ جَنَّةٍ** ﴾ رد لقولهم : « يَا أَيُّهَا الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ ^(۲) الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ » . وقيل : نزلت بسبب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة على الصفا يدعو قريشا ، فغذا فغذا ، فيقول : « يا بنى فلان » . يحذرهم باسم الله وعقابه . فقال قائلهم : إن صاحبهم هذا لمجنون ، بات يصوت حتى الصباح .

قوله تعالى : **أُولَٰئِكَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ**

اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ ۖ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ

بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ **أُولَٰئِكَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ **أُولَٰئِكَ يَنْظُرُوا** ﴾ عجب من إعراضهم عن النظر في آياته و إيعرفوا كمال قدرته ، حسب ما بيّناه في سورة « البقرة » ^(۳) . والملائكة من أبنية المبالغة ، ومعناه الملك العظيم . وقد تقدم ^(۴) .

الثانية - استدل بهذه الآية - وما كان مثلها من قوله تعالى : « **قُلْ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ** » ^(۵) وقوله تعالى : « **أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا** » ^(۶) وقوله :

(۱) راجع ج ٦ ص ٤٢٥ (٢) راجع ج ١٠ ص ٤ (٣) راجع ج ١ ص ١٨٥

(٤) راجع ص ٢٣ من هذا الجزء . (٥) راجع ج ٨ ص ٣٨٦ (٦) راجع ج ١٧ ص ٥

« أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْرِيلِ كَيْفَ خُلِقَتْ » الآية . وقوله : « وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ » - من قال بوجود النظر في آياته والأعبار بمخلوقاته . قالوا : وقد ذم الله تعالى من لم ينظر ، وسلبهم الانتفاع بحواسهم فقال : « لَمْ نُؤَلِّمْ قُلُوبَ لَّا يَفْقَهُوْنَ بِهَا » الآية .

وقد اختلف العلماء في أول الواجبات ، هل هو النظر والاستدلال ، أو الإيمان الذي هو التصديق الحاصل في القلب الذي ليس من شرط صحته المعرفة . فذهب القاضي وغيره إلى أن أول الواجبات النظر والاستدلال ؛ لأن الله تبارك وتعالى لا يعلم ضرورة ، وإنما يعلم بالنظر والاستدلال بالأدلة التي نصبها لمعرفة . وإلى هذا ذهب البخاري رحمه الله حيث يوجب في كتابه (باب العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل : « فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ») . قال القاضي : من لم يكن عالماً بالله فهو جاهل ، والجاهل به كافر . قال ابن رشد في مقدمانه : وليس هذا بالبين ؛ لأن الإيمان يصح باليقين الذي قد يحصل لمن هداه الله بالتقليد ، وبأول وهلة من الاعتبار بما أرشد الله إلى الاعتبار به في غير ما آية . قال : وقد استدلل الباجي على من قال إن النظر والاستدلال أول الواجبات بإجماع المسلمين في جميع الأعصار على تسمية العامة والمتسلد مؤمنين . قال : فلو كان ما ذهبوا إليه صحيحاً لما صح أن يسمى مؤمناً إلا من عنده علم بالنظر والاستدلال . قال : وأيضاً فلو كان الإيمان لا يصح إلا بعد النظر والاستدلال لحاز للكفار إذا غاب عليهم المسلمون أن يقولوا لهم : لا يحل لكم قتلنا ؛ لأن من دينكم أن الإيمان لا يصح إلا بعد النظر والاستدلال فأخرونا حتى ننظر ونستدل . قال : وهذا يؤدي إلى تركهم على كفرهم ، وألا يقتلوا حتى ينظروا ويستدلوا .

قلت : هذا هو الصحيح في الباب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " . وترجم ابن المنذر في كتاب الأشراف (ذكر صفة كمال الإيمان) أجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على أن الكافر إذا قال : أشهد أن

(١) راجع ج ٢٠ ص ٣٤ . (٢) راجع ج ١٧ ص ٤٠ . (٣) راجع ج ١٦ ص ٢٤١ .

لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وأن كل ما جاء به محمد حق ، وأبرأ من كل دين يخالف دين الإسلام — وهو بالغ صحيح العقل — أنه مسلم . وإن رجع بعد ذلك وأظهر الكفر كان مرتدا يجب عليه ما يجب على المرتد . وقال أبو حفص الزنجاني وكان شيخنا الفاضل أبو جعفر أحمد بن محمد السَّمَنَانِي يَقُول : أول الواجبات الإيمان بالله وبرسوله وبجميع ما جاء به ، ثم النظر والاستدلال المؤذيان إلى معرفة الله تعالى ؛ فيتقدم وجوب الإيمان بالله تعالى عنده على المعرفة بالله . قال : وهذا أقرب إلى الصواب وأرفق بالخلق ؛ لأن أكثرهم لا يعرفون حقيقة المعرفة والنظر والاستدلال . فلو قلنا : إن أول الواجبات المعرفة بالله لأذنى إلى تكفير الجحيم الغير والعهد الكثير ، وألا يدخل الجنة إلا آحاد الناس ، وذلك بعيد ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قطع بأن أكثر أهل الجنة آمنه ، وأن أمم الأنبياء كلهم صف واحد وأمنه ثمانون صفا . وهذا بين لا إشكال فيه . والحمد لله .

الثالثة — ذهب بعض المتأخرين والمتقدمين من المتكلمين إلى أن من لم يعرف الله تعالى بالطرق التي طرقوها والأبحاث التي حرروها لم يصح إيمانه وهو كافر؛ فيلزم على هذا تكفير أكثر المسلمين ، وأول من يبدأ بتكفيره آباؤه وأسلافه وجيرانه . وقد أورد على بعضهم هذا فقال : لا تشنع على بكثرة أهل النار . أو كما قال —

قلت : وهذا القول لا يصدر إلا من جاهل بكتاب الله وسنة نبيه ؛ لأنه ضيق رحمة الله الواسعة على شريعة يسيرة من المتكلمين ، واقتحموا في تكفير عاقبة المسلمين . أين هذا من قول الأعرابي الذي كشف عن فرجه لبيول ، وأشتهر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم أرحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ” لقد سمجت واسعا ” . خرجته البخاري والترمذي وغيرهما من الأئمة . أتى هذا الأعرابي عرف الله بالدليل والبرهان والحجة والبيان ؟ وأن رحمته وسعت كل شيء ، وكَم من مثله محكوم له بالإيمان . بل اكنفى صلى الله عليه وسلم من كثير ممن أسلم بالنطق بالشهادتين ، وحتى إنه اكنفى بالإشارة في ذلك . ألا تراه لمجا قال للسوداء : ” أين الله ؟ ” قالت : في السماء . قال : ” من أنا ؟ ” قالت :

أنت رسول الله . قال : « أعتقها فإنها مؤمنة » . ولم يكن هناك نظر ولا استدلال ، بل حكم بإيمانهم من أول وهلة ، وإن كان هناك عن النظر والمعرفة غفلة . والله أعلم .

الرابعة — ولا يكون النظر أيضا والاعتبار في الوجوه الحسان من المرء والنسوان . قال أبو الفرج الجوزي : قال أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري بلغني عن هذه الطائفة التي تسمع السماع أنها تضيف إليه النظر إلى وجه الأعمد ، وربما زينته بالحلي والمصبغات من الثياب ، وتزعم أنها تقصد به الازدياد في الإيمان ؛ لنظر والاعتبار والاستدلال بالصنعة على الصانع . وهذه النهاية في متابعة الهوى ومخادعة العقل ومخافة العلم . قال أبو الفرج : وقال الإمام أبو الوفاء بن عقيل لم يحل الله النظر إلا على صورة لا ميل للنفس إليها ، ولا حظ للهوى فيها ؛ بل عبرة لا يمازجها شهوة ، ولا يقارنها لذة . ولذلك ما بعث الله سبحانه امرأة بالرسالة ، ولا جعلها قاضيا ولا إماما ولا مؤذنا ؛ كل ذلك لأنها محل شهوة وقتنة . فمن قال : أنا أجد من الصور المستحسنة عبثا كذبناه . وكل من ميز نفسه بطبيعة تخرجه عن طباعتنا كذبناه ، وإنما هذه خُدع الشيطان للذميين . وقال بعض الحكماء : كل شيء في العالم الكبير له نظير في العالم الصغير ، ولذلك قال تعالى : « لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ » وقال : « وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ » . وقد بينا وجه التمثيل في أول « الأنعام » . فعلى العاقل أن ينظر إلى نفسه ويتفكر في خلقه من حين كونه ماء دافقا إلى كونه خلقا سويا ، يعان بالأغذية ويربى بالزفق ، ويحفظ باللين حتى يكتسب القوي ويبلغ الأشد . وإذا هو قد قال : أنا ، وأنا ، ونسى حين أتى عليه حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا ، وسيعود مقبورا ؛ فباوجه إن كان محسورا . قال الله تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْقًا فِي قَوَارِرِ مَكِينٍ — إلى قوله — تَبْعُونَ »^(٥) فينظر أنه عبد مر يوب مكلف ، مخوف بالعذاب إن قصر ، مرتجيا بالثواب إن أشتم ، فيقبل على عبادة مولاه [فإنه] وإن كان لا يراه يراه و [لا] يخشى الناس

(٣) راجع ج ١٧ ص ٤٠ .

(٢) راجع ج ٢٠ ص ١١٣ .

(١) في : آخذ

(٦) من ز . وفي : فرحا .

(٥) راجع ج ١٢ ص ١٠٨ .

(٤) راجع ج ٦ ص ٣٨٧

(٨) من ع

(٧) ف : إن شمر .

والله أحق أن يخشاه ، ولا يتكبر على أحد من عباد الله ؛ فإنه مؤلف من أقدار ، [مشحون من أوضاع] ، صائر إلى جنة إن أطاع أو إلى نار . وقال ابن العربي : وكأنت شيوخنا يستحبون أن ينظر المرء في الآيات الحكيمية التي جمعت هذه الأوصاف العالمة :

كَيْفَ يَزُوهُ مَنْ رَجِيهٖ ^(۲) • أَبَدَ الدَّهْرَ ضَجِيهٖ
فَهُوَ مِنْهُ وَإِلَيْهِ • وَأَخُوهُ وَرَضِيهٖ
وَهُوَ يَدْعُوهُ إِلَى الْحَشِّ ^(۳) • سَ بَصُغْرُ فِطْيَعُهُ

قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ معطوف على ما قبله ؛ أى وفيما خلق الله من الأشياء . ﴿ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ﴾ أى وفي آجالهم التي عسى أن تكون قد قربت ؛ فهو في موضع خفض معطوف على ما قبله . وقال ابن عباس : أراد بأقتراب الأجل يوم يذرو ويوم أحد . ﴿ فَيَأْتِي حَدِيثٌ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ أى بأى قرآن غير ما جاء به محمد [صلى الله عليه وسلم] يصدقون . وقيل : الهاء للأجل ، على معنى بأى حديث بعد الأجل يؤمنون حين لا ينفع الإيمان ؛ لأن الآخرة ليست بدار تكليف .

قوله تعالى : مَنْ يُضَالِلْ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾

بين أن إعراضهم لأن الله أضلهم . وهذا رد على القدرة . ﴿ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ بالرفع على الاستثناء . وقرئ بالجزم حملا على موضع الفاء وما بعدها . ﴿ يَعْمَهُونَ ﴾ أى يتعمهون . وقيل : يترددون . وقد مضى في أول « البقرة » مستوفى .

(١) الزيادة عن ابن العربي . والأوصاف : الأوصاف . (٢) الرجوع : العذرة والروت .

(٣) الحش (بالثلاث) : النخل المجتميع ، ويكنى به عن بيت الخلا ، لما كان من عادتهم التفرط في البسائين .

ق ع : بدل . وفى : بمحصر . (٤) من ع . (٥) رابع جزء ١ ص ٢٠٩

قوله تعالى : **يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا**
عِنْدَ رَبِّي لَا يُجِيبُهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ نُقِلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ كَانَتْ حِينَ عَنِهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ
اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٧٧﴾

قوله تعالى : **(يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا)** « أَيَّانَ » سؤال عن الزمان ؛ مثل
 متى . قال الراجز :

أَيَّانَ تَقِضِي حَاجَتِي أَيَّانَ * أَمَا تَرَى لِنَجِيجِهَا أَوَّانَا

وكانت اليهود تقول للنبي صلى الله عليه وسلم : إن كنت نبيا فاخبرنا عن الساعة متى تقوم .
 وروى أن المشركين قالوا ذلك لفرط الإنكار . و « مُرْسَاهَا » في موضع رفع بالابتداء عند
 سيبويه ، والخبر « أَيَّانَ » . وهو ظرف مبني على الفتح ؛ بني لأن فيه معنى الاستفهام .
 و « مُرْسَاهَا » بضم الميم ، من أرساها الله ، أى أثبتها ، أى متى مُثَبَّتُهَا ، أى متى وقرعها .
 وفتح الميم من رَسَتْ ، أى ثبتت ووقفت ؛ ومنه « وَقُدُورِ رَأْسِيَّاتٍ » . قال قتادة :
 أى ثابتات . **(قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي)** ابتداء وخبر ، أى لم يبينها لأحد ؛ حتى يكون
 العبد أبدا على حذر **(لَا يَجْلِيهَا)** أى لا يظهرها . **(لِوَقْتِهَا)** أى في وقتها **(إِلَّا هُوَ)** . والتجلية :
 إظهار الشيء ؛ يقال : جلا لي فلان الخبر إذا أظهره وأوضحه . ومعنى **(نُقِلَتْ فِي السَّمَوَاتِ**
وَالْأَرْضِ) خفي علمها على أهل السموات والأرض . وكل ما خفي علمه فهو ثقيل على الفؤاد .
 وقيل : كبر مجيئها على أهل السموات والأرض ؛ عن الحسن وغيره . ابن جريج والسدى :
 عظم وصفها على أهل السموات والأرض . وتال قتادة وغيره : المعنى لا تطيقها السموات
 والأرض لعظمتها ؛ لأن السماء تنشق والنجوم تتناثر والبحار تنضُب . وقيل : المعنى ثقلت
 المسألة عنها . **(لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً)** أى فجأة ، مصدر في موضع الحال **(يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حِينَ**

(٣) في ز : عن .

(٢) في ع : وقعها .

(١) راجع ج ١٤ ص ٣٧٦ .

عَنَّا) اى عالم بها كثير السؤال عنها . قال ابن فارس : الحَفِيّ - العالم بالشيء . والحَفِيّ : المستقصى فى السؤال . قال الأعشى :

فإن تسألني عني فيارب مائل * حَفِيٌّ عن الأَعشى به حيث أضعدا

يقال : أحفى فى المسألة وفى الطلب ، فهو حَفِيٌّ وحَفِيٌّ على الكثير ، مثل نَحِيبٍ وخصيب .
 قال محمد بن يزيد : المعنى يسألونك كأنك حَفِيٌّ بالمسألة عنها ، اى مَلِجٌ . يذهب إلى أنه ليس فى الكلام تقديم وتأخير . وقال ابن عباس وغيره : هو على التقديم والتأخير ، والمعنى : يسئلونك عنها كأنك حَفِيٌّ بهم اى حفى بهم وفرح بسؤالهم . وذلك لأنهم قالوا : بيننا وبينك قرابة فإسيرَ إلينا بوقت الساعة . (قُلْ إِنَّمَا عَلَّمَهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ) ليس هذا تكريرا ، ولكن أحد العلمين لوقوعها والآخر لكتبتها .

قوله تعالى : قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾

قوله تعالى : (قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا) اى لا املك أن اُجلب إلى نفسي خيرا ولا اُدفع عنها شرا ، فكيف املك علم الساعة . وقيل : لا املك لِنَفْسِي الهدى والضلال . (إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ) فى موضع نصب بالاستثناء . والمعنى : إلا ما شاء الله أن يملكنى ويمكننى منه . وأنشد سيبويه :

* مهما شاء بالناس يفعل^(١) *

(وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ) المعنى لو كنت أعلم ما يريد الله عز وجل منى من قبل أن يعرفنيه لفعلته . وقيل : لو كنت أعلم متى يكون لى النصر فى الحرب لقاتلت فلم اُغلب . وقال ابن عباس : لو كنت أعلم سنة الجذب لحيات لها فى زمن الخصب ما يَكْفِينِي . وقيل : المعنى لو كنت أعلم التجارة التى تنفق لاشتريتها وقت كسادها . وقيل :
 (١) مجزيت للأسود بن يعمر : واليت : اهل هذا الدهر من مثل * عن الناس مهما . الخ .

المعنى لو كنت أعلم متى أموت لاستكثر من العمل الصالح؛ عن الحسن وابن جرير .
 وقيل : المعنى لو كنت أعلم الغيب لأجبت عن كل ما أسأل عنه . وكله مراد ، والله أعلم .
 ﴿ وَمَا مَسَّنِي السُّوءُ إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ هذا استئناف كلام ، أى ليس بنى
 جنون ؛ لأنهم نسبوه إلى الجنون . وقيل : هو متصل ، والمعنى لو علمت الغيب لما مسني
 سوءٌ ولحدرت ، [ودل على هذا قوله تعالى : إِنَّ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ^(١)] .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا
 زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا
 أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهَا لِينْءَ آتِينَنَا صَالِحًا لَنَسْكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٩٥﴾
 فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا فَتَعَلَّى اللَّهَ
 عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٦﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ قال جمهور المفسرين :
 المراد بالنفس الواحدة آدم . ﴿ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ يعنى حواء . ﴿ لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ لئلا ينسبها
 ويطمئن ، وكان هذا كله في الجنة . ثم ابتدأ بحالة أخرى هي في الدنيا بعد هبوطهما فقال :
 ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا ﴾ كناية عن الوقاع . ﴿ حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيًّا ﴾ كل ما كان في بطن أو على رأس
 شجرة فهو حمل بالفتح . وإذا كان على ظهر أو على رأس فهو حمل بالكسر . وقد حكى يعقوب
 في حمل النخلة الكدس . وقال أبو سعيد السيرافي : يقال في حمل المرأة حمل وحمل ، يشبه مرة
 لاستبطانه بحمل المرأة ، ومرة لبروزه وظهوره بحمل الذابة . والحمل أيضا مصدر حمل عليه
 يحمل حملا إذا صال . ﴿ فَمَرَّتْ بِهِ ﴾ يعنى المني ؛ أى استمرت بذلك الحمل الخفيف . يقول :
 تقوم وتقع وتقف وتقف ، ولا تكثر بحمله إلى أن نقل ؛ عن الحسن ومجاهد وغيرهما . وقيل :

(١) من ج . وفى ب : إن أنا إلا نذير وبشير .

المعنى فاستمر بها الحمل، فهو من المقلوب؛ كما تقول: أدخلت القلنوسة في رأسي. وقرأ عبد الله بن عمر «قَارَتْ بِهِ» بالف والتخفيف؛ من مَارَ يُمُور إذا ذهب وجاء وتصرّف. وقرأ ابن عباس ويحيى بن يعمر «مَسَّرَتْ بِهِ» خفيفة من المِرْيَةِ، أى شَكَتَ فيما أصابها؛ هل هو حمل أو مرض، أو نحو ذلك.

الثانية - قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْقَلَتْ﴾ صارت ذات نِقل؛ كما تقول: أثمر النخل. وقيل: دخلت في الثقل؛ كما تقول: أصبح وأمسى. ﴿دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ الضمير في «دَعَا» عائد على آدم وحواء. وعلى هذا القول ما روى في قصص هذه الآية أن حواء لما حملت أزل حمل لم تدر ما هو. وهذا بقوى قراءة من قرأ «فَرَّتْ بِهِ» بالتخفيف. فخرعت لذلك؛ فوجد إبليس السبيل إليها. قال الكلبي: إن إبليس أتى حواء في صورة رجل لما أنقلت في أول ما حملت فقال: ما هذا الذي في بطنك؟ قالت: ما أدري! قال: إنى أخاف أن يكون بهيمة. فقالت ذلك لآدم عليه السلام. فلم يزالا في هم من ذلك. ثم عاد إليها فقال: هو من الله بمنزلة؛ فإن دعوتُ الله فولدت إنسانا أقتسمينه بي؟ قالت نعم. قال: فإني أدعو الله. فإناها وقد ولدت فقال: سمّيه باسمي. فقالت: وما أسمك؟ قال: الحارث - ولو سمّى لها نفسه لعرفته - فسمته عبد الحارث. ونحو هذا مذکور من ضعيف الحديث، في الترمذی وغيره. وفي الإسرائيليات كثير ليس لها ثبات؛ فلا يعول عليها من له قلب، فإن آدم وحواء عليهما السلام وإن غرهما بالله الفسور فلا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، على أنه قد سطر وكتب. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خدعهما مرتين [خدعهما] في الجنة وخدعهما في الأرض». وعُضِدَ هذا بقراءة السلمي «أنتشركون» بالياء. ومعنى ﴿صَالِحًا﴾ يريد ولدا سويا. ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ واختلف العلماء في نأويل الشرك المضاف إلى آدم وحواء، روى: -

الثالثة - قال المفسرون: كان شركا في التسمية والصفة، لا في العبادة والربوبية. وقال أهل المعاني: إنهما لم يذهبا إلى أن الحارث ربهما بتسميتهما ولدهما عبد الحارث،

لكنهما قصدا إلى أن الحارث كان سبب نجاة الولد فسمّياه به كما يسمّى الرجل نفسه عبد ضيفه على جهة الخضوع له ، لا على أن الضيف ربّه ؛ كما قال حاتم :

وإني لعبيد الضيف ما دام ثاويًا * وما في إلاّ تيبك من شمية العبيد

وقال قوم : إن هذا راجع إلى جنس الآدميين والتبيين عن حال المشركين من ذرية آدم عليه السلام ، وهو الذي يُعول عليه . فقوله : « جَعَلَهُ » بمعنى الذكر والأنثى الكافرين ، ويُمنى به الجحسان . ودلّ على هذا ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ولم يقل يشركان . وهذا قولٌ حسنٌ . وقيل : المعنى « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ » من هيئة واحدة وشكل واحد « وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا » أى من جنسها « فَلَمَّا تَشَاهَا » يعنى الجنسين . وعلى هذا القول لا يكون لآدم وحواء ذكر في الآية ؛ فإذا أتاهما الولد صالحا ساما سويا كما أراداه صرفاه عن الفطرة إلى الشرك ، فهذا فعل المشركين . قال صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود إلا يولد على الفطرة — في رواية [على هذه] ^(١) الملّة — أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه " . قال عكرمة : لم يخص بها آدم ، ولكن جعلها عامة لجميع الخلق بعد آدم . وقال الحسين بن الفضل : وهذا أعجب إلى أهل النظر ؛ لما في القول الأول من المضاف من العظام بنبي الله آدم . وقرأ أهل المدينة وعاصم « شَرِكًا » على التوحيد . وأبو عمرو وسائر أهل الكوفة بالجمع ، على مثل فُعَلَاءَ ، جمع شريك . وأنكر الأَخْفَشُ سعيد القراءة الأولى ، وهى صحيحة على حذف المضاف ، أى جعلاه ذا شرك ؛ مثل « وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ » فيرجع المعنى إلى أنهم جعلوا له شركاء .

الرابسة — ودلّت الآية على أن الحمل مرض من الأمراض . روى ابن القاسم ويحيى عن مالك قال : أوّل الحمل يسر وسرور ، وآخره مرض من الأمراض . وهذا الذى قاله مالك : « إنه مرض من الأمراض » يعطيه ظاهر قوله : « دَعَا اللَّهَ رَبِّهَا » وهذه الحالة مشاهدة في الحمل ، ولأجل عظم الأمر وشدة الخطب جعل موثها شهادة ؛ كما ورد في الحديث .

(١) بن هوى . (٢) في جداول وز : بشر . (٣) في قوله صلى الله عليه وسلم : " الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله : الماعون شهيد والذريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطلون شهيد وصاحب الحريق شهيد والذى يموت تحت المهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيدة " أى تموت وفى بطنها ولد . رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحكم .

وإذا ثبت هذا من ظاهر الآية لغال الحامل حال المريض في أفعاله . ولا خلاف بين علماء الأخصار أن فعل للمريض فيما يهب ويحاي في ثلثه . وقال أبو حنيفة والشافعي : إنما يكون ذلك في الحامل بحال الطلق ، فأما قبل ذلك فلا . واحتجوا بأن الحمل عادة والغالب فيه السلامة . قلنا : كذلك أكثر الأمراض غالبه السلامة ، وقد يموت من لم يمرض .

الخامسة — قال مالك : إذا مضت للحامل ستة أشهر من يوم حملت لم يجزها قضاء في مالها إلا في الثالث . ومن طلق زوجته وهي حامل طلاقاً بائناً فلها أتى عليها ستة أشهر فأراد أن يجامعها لم يكن له ذلك ؛ لأنها مريضة وتكح المريضة لا يصح .

السادسة — قال يحيى : وسمعت مالكا يقول في الرجل يحضر القتال : إنه إذا زحف في الصف للقتال لم يجز له أن يقضى في ماله شيئاً إلا في الثالث ، وإنه بمنزلة الحامل والمريض المخوف عليه ما كان بتلك الحال . ويلحق بهذا المحيرس للقتل في قصاص . وخالف في هذا أبو حنيفة والشافعي وغيرهما . قال ابن العربي : وإذا استوعبت النظر لم ترتب في أن المحبوس على القتل أشدّ حالاً من المريض ، وإنكار ذلك غفلة في النظر ؛ فإن سبب الموت موجود عندهما ، كما أن المرض سبب الموت ، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَتُّونَ الْعَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفُوهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ » . وقال رُوِيَ الطائي :

يا أيها الراكب المزجي مطيته * سائل بني أسيد ما هذه الصوت^(۲)

وقل لهم بادروا بالعدو وانموا * قولاً يبرئكم إنى أنا الموت

ومما يدل على هذا قوله تعالى : « إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ » . فكيف يقول الشافعي وأبو حنيفة : الحال الشديدة إنما هي المبارزة ؛ وقد أخبر الله عز وجل عن مقاومة العدو وتداني الفريقين بهذه الحالة العظمى من بلوغ القلوب الحناجر ، ومن سوء الظنون بالله ، ومن زلزلة القلوب واضطرابها ؛

(۱) راجع ج ۴ ص ۲۲۰ . (۲) الصوت : الجرس ؛ مذكور . وإنما أتت هنا لأنه أراد به الضوضاء والجلجة ؛ على معنى الصيحة أو الاستغاثة . (۳) راجع ج ۱۴ ص ۱۴۴ . (۴) في ج ۲ : مقاربة .

هل هذه حالة ترى على المريض أم لا؟ هذا ما لا يشك فيه منصف، وهذا لمن ثبت في اعتقاده، وجاهد في الله حق جهاده، وشاهد الرسول وآياته؛ فكيف بنا؟

السابعة - وقد اختلف علماءنا في راكب البحر وقت الهول؛ هل حكمه حكم الصحيح أو الحامل. فقال ابن القاسم: حكمه حكم الصحيح. وقال ابن وهب وأشهب: حكمه حكم الحامل إذا بلغت سنة أشهر. قال القاضي أبو محمد: وقولها أقيس؛ لأنها حالة خوف على النفس كإتقال الحمل. قال ابن العربي: وابن القاسم لم يركب البحر، ولا رأى دودا على عود. ومن أراد أن يوقن بالله أنه الفاعل وحده لا فاعل معه، وأن الأسباب ضعيفة لاتعلق لموقن بها، ويتحقق التوكل والتفويض فليركب البحر.

قوله تعالى: **أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ ﴿١٦٦﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٦٧﴾**

قوله تعالى: **﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾** أي أيعبدون ما لا يقدر على خلق شيء. **﴿وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾** أي الأصنام مخلوقة. وقال: **«يُخْلِقُونَ»** بالواو والنون لأنهم اعتقدوا أن الأصنام تضر وتنفع، فأجريت مجرى الناس؛ كقوله: **«فِي فَلَكٍ يَسْبِغُونَ»** . وقوله: **«يَأْتِيهَا النَّهْلُ إِذْخُلُوا مَسَاكِنَهُمْ»** . **﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ﴾** أي إن الأصنام، لا تنصر ولا تنتصر.

قوله تعالى: **وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاءَ عَلَيْهِمْ أَدْعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَالِحُونَ ﴿١٦٨﴾**

قوله تعالى: **﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾** قال الأخفش: أي وإن تدعو الأصنام إلى الهدى لا يتبعوكم. **﴿سَوَاءَ عَلَيْهِمْ أَدْعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَالِحُونَ﴾** قال أحمد

(١) راجع ج ١١ ص ٢٨٦، وج ١٥ ص ٣٢ . (٢) راجع ج ١٣ ص ١٦٩ .

ابن يحيى : لأنه رأس آية . يرب . أنه قال : « أَمْ أَنْتُمْ صَابِتُونَ » ولم يقل أم صمت .
وصابتون وصمت عند سيبويه واحد . وقيل : المراد من سبق في علم الله أنه لا يؤمن . وقرئ
« لَا يَأْتِيُكُمْ » مشدداً ومخففاً لغنان بمعنى . وقال بعض أهل اللغة : « أَتَبَعَهُ » - مخففاً -
إذا مضى خلفه ولم يدرکه . و « أَتَبَعَهُ » - مشدداً - إذا مضى خلفه فأدرکه .

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ فَادْعُوهُمْ**
فَلَيْسَ تَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٤٤﴾ **أَلَمْ أَهْمُ أَرْجُلُ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ**
لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ
يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَ كُمْ ثُمَّ كِيدُوا فَلَا تُنظِرُونَ ﴿١٤٥﴾
إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴿١٤٦﴾

قوله تعالى : **(إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَلُكُمْ)** حاجتهم في عبادة الأصنام .
« تَدْعُونَ » تَعْبُدُونَ . وقيل : تدعونها آلهة . « مِنْ دُونِ اللَّهِ » أى من غير الله . وسميت
الأوثان عباداً لأنها ملوكة لله مسخرة . الحسن : المعنى أن الأصنام مخلوقة أمثالك . ولما اعتقد
المشركون أن الأصنام تضر وتنفع أجزاها جرى الناس فقال : **(فَادْعُوهُمْ)** ولم يقل فادعوهن .
وقال : « عِبَادٌ » ، وقال : « إِنَّ الَّذِينَ » ولم يقل إنا التي . ومعنى « فَادْعُوهُمْ » أى فاطلبوا
منهم النفع والضرر . **(فَلَيْسَ تَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)** أن عبادة الأصنام تنفع . وقال ابن
عباس : معنى فادعوهم فأعيدهم . ثم وبنهم الله تعالى وسفه عقولهم فقال : **(أَلَمْ أَهْمُ أَرْجُلُ**
يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا) الآية .
أى أتم أفضل منهم فكيف تعبدونهم . والغرض بيان جهلهم ؛ لأن المعبود يتصف بالحوارج .
وقرأ سعيد بن جبير : **(إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَمْثَلَكُمْ)** بخفيف « إن » وكسرهما
لالتقاء الساكنين ، ونصب « عِبَادًا » بالتنوين ، « أَمْثَلَكُمْ » بالنصب . والمعنى : ما الذين
تدعون من دون الله عباداً أمثالك ، أى هى حجارة وخشب ؛ فاتم تعبدون ما أتم أشرف منه .

قال النحاس : وهذه قراءة لا ينبغي أن يقرأ بها من ثلاث جهات : أحدها — أنها مخالفة للِسَّوَادِ . والثانية — أن سبويه يختار الرفع في خبر إن إذا كانت بمعنى ما ، فيقول : إن زيد منطلق ؛ لأن عمل «ما» ضعيف ، و«إن» معناها فهي أضعف منها . والثالثة — إن الكسائي زعم أن «إن» لا تكاد تأتي في كلام العرب بمعنى «ما» ، إلا أن يكون بعدها إيجاب ؛ كما قال عز وجل : «إِنَّ الْكَاذِبُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ»^(١) . «فَلَيْسَ تَجِيئُوا لَكُمْ» الأصل أن تكون اللام مكسورة ، فحذفت الكسرة لتقلها . ثم قيل : في الكلام حذف ، المعنى : فادعهم إلى أن يتبعوكم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين أنهم آلهة . وقرأ أبو جعفر وشيبة ﴿ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْسُطُونَ بِهَا ﴾ بضم الطاء ، وهي لغة . واليد والرجل والأذن مؤنثات يُصَغَّرْنَ بالهاء . وتزاد في اليد ياء في التصغير ، ترد إلى أصلها فيقال : يَدِيَّةٌ بالنشديد لاجتماع الياءين .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ﴾ أى الأصنام . ﴿ ثُمَّ كِيدُونِ ﴾ أى وهمى . ﴿ فَلَا تُنظِرُونِ ﴾ أى فلا تؤخرون . والأصل « كِيدُونِي » حذفت الياء لأن الكسرة تدل عليها . وكذا « فَلَا تُنظِرُونِ » . والكيء المكر . والكيء الحرب ؛ يقال : غزا فلم يلق كيءا . ﴿ إِنَّ وَلِيِّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ ﴾ أى الذى يتولى نصرى وحفظى الله . وولى الشيء : الذى يحفظه ويمنع عنه الضرر . والكتاب : القرآن . ﴿ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴾ أى يحفظهم . وفى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير مد يقول : « أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي — يعنى فلانا — ليسوا لى بأولياء إنما ولى الله وصالح المؤمنين » . وقال الأخفش : وقرئ ﴿ إِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ ﴾ يعنى جبريل . النحاس . هى قراءة عاصم الجحدري . والقراءة الأولى أئين ؛ لقوله : ﴿ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴾ .

(١) راجع ج ١٨ ص ٢١٨ . (٢) فى شرح النورى على صحيح مسلم : « هذه الكتابة بقوله : يعنى فلانا ، هى من بعض الرواة غشى أن يسديه فيترتب عليه مفسدة وفنة ؛ إما فى حق نفسه ، وإما فى حق غيره فكفى عنه ... قال القاضي هياض رضى الله عنه قبل : إن المكئى عنه ها هنا هو الحكيم بن أبى العاص والله أعلم » .

قوله تعالى : **وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ نَصَرَكَمْ وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ** ﴿١٩٧﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا^ط وَتَرْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾

قوله تعالى : **(وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ)** كرره ليعين أن ما يعبدونه لا يتبع ولا يضر . **(وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ)** شرط ، والجواب **(لَا يَسْمَعُوا)** . **(وَتَرَاهُمْ)** مستأنف . **(يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ)** في موضع الحال . يعنى الأصنام . ومعنى النظر فتح العينين إلى المنظور إليه ؛ أى وتراهم كالناظرين إليك . وخبر عنهم بالواو وهى جماد لا تبصر ؛ لأن الخبر جرى على فعل من يعقل . وقيل : كانت لهم أعين من جواهر مصنوعة فلذلك قال «وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ» . وقيل : المراد بذلك المشركون ، أخبر عنهم بأنهم لا يبصرون حين لم ينتفعوا بأبصارهم .

قوله تعالى : **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ** ﴿١٩٩﴾
فيه ثلاث مسائل :

الأولى — هذه الآية من ثلاث كلمات ، تضمنت قواعد الشريعة فى المسامرات والمنهيات . فقوله : **(خُذِ الْعَفْوَ)** دخل فيه صلة القاطعين ، والعفو عن المذنبين ، والرفق بالمؤمنين ، وغير ذلك من أخلاق المطيعين . ودخل فى قوله : **(وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ)** صلة الأرحام ، وتقوى الله فى الحلال والحرام ، وغض الأبصار ، والاستعداد لدار القرار . وفى قوله : **(وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)** الحش على التعلق بالعلم ، والإعراض عن أهل الظلم ، والتزجر عن منازعة السفهاء ، ومساواة الجهلة الأغبياء ، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة والأفعال الرشيدة .

قلت : هذه الخصال تحتاج إلى بسط ، وقد جمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لحساب ابن سليم . قال جابر بن سليم أبو جري : ركبت قعودى ثم أتيت إلى مكة فطلبت رسول الله

صلى الله عليه وسلم، فأنخت قعودى بباب المسجد، فدلونى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو جالس عليه بُرد من صوف فيه طرائقُ حمر؛ فقلت: السلام عليك يا رسول الله. فقال: "وعليك السلام". فقلت: إنا معشر أهل البادية، قوم فينا الجفاء؛ فعلمنى كلماتٍ ينفعنى الله بها. قال: "أذن"؛ فلانا، فدنوتُ فقال: "أعد على"؛ فأعدت عليه فقال: "أتق الله ولا تحقرن من المعروف شيئاً وأن تلقى أخاك بوجه منبسط وأن تُفرغ من دأوك في إناء المستسق وإن أمرؤ سبك بما لا يعلم منك فلا تسبه بما تعلم فيه فإن الله جاعل لك أجراً وعليه وزراً ولا تسب شيئاً مما حوّلك الله تعالى". قال أبو جري: فوالذى نفسى بيده، ما سببت بعده شاة ولا بعيراً. أخرجه أبو بكر البزار في مسنده بمعناه. وروى أبو سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق". وقال ابن الزبير: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس. وروى البخاري من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير في قوله: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ» قال: ما أنزل الله هذه الآية إلا في أخلاق الناس. وروى سفيان بن عيينة عن الشعبي أنه قال: إن جبريل نزل على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: "ما هذا يا جبريل؟" قال: "لا أدري حتى أسأل العالم" في رواية "لا أدري حتى أسأل ربي" فذهب فمكث ساعة ثم رجع فقال: "إن الله تعالى يأمرك أن تعفو عن ظالمك وتعطى من حرك وتصل من قطعك". فنظمه بعض الشعراء فقال:

مكارم الأخلاق في ثلاثة * من كملت فيه فذلك الفتى^(١)

إعطاءً من تجرمه ووصل من * تقطعه والعفو عمن اعتدى

وقال جعفر الصادق: أمر الله نبيه بمكارم الأخلاق في هذه الآية، وإيس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الآية. وقال صلى الله عليه وسلم: "بُعث لأتمم مكارم الأخلاق". وقال الشاعر:

(١) في ك، ع، ه: الفتى. وفي أ، ز: الفتى.

كُلُّ الْأُمُورِ تَزُولُ عَنْكَ وَتَنْقُضِي • إِلَّا النَّسَاءَ فَإِنَّهُ لَكَ بَاقٍ
وَلَوْ أَنِّي خُيِّرْتُ كُلَّ فَضِيلَةٍ • مَا اخْتَرْتُ غَيْرَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ

وقال سهل بن عبد الله : كَلَّمَ اللهُ مُوسَى بِطُورِ سَيْنَاءَ • قِيلَ لَهُ : بِأَيِّ شَيْءٍ أَوْصَاكَ ؟
قَالَ : بِتِسْعَةِ أَشْيَاءَ ، الْحَشِيَّةِ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ ، وَكَلِمَةِ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ ، وَالْقَصْدِ
فِي النُّقْرِ وَالنِّسْنَى ، وَأَمَرَنِي أَنْ أُصِلَ مِنْ قَطْعِنِي ، وَأَعْطَى مِنْ حَرَمِنِي ، وَأَعْفُوَ عَنِ ظَلَمِنِي ،
وَأَنْ يَكُونَ نَطْقِي ذِكْرًا ، وَصَمْتِي فِكْرًا ، وَنَظْرِي عِبْرَةً •

قالت : وقد روى عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أنه قال ، ” أمرني ربي بتسيع
الإخلاص في السر والعلانية والعدل في الرضا والغضب والقصد في النسني والفقرو أن أعفو
عن ظلمي وأصل من قطعني وأعطى من حرمي وأن يكون نطقي ذكرا وصمتي فكرا ونظري
عبرة “ . وقيل : المراد بقوله : « حُذِرَ الْعَفْوُ » أي الزكاة ؛ لأنها يسير من كثير . وفيه بعد ؛
لأنه من عفا إذا دَرَسَ . وقد يقال : حذ العفو منه ، أي لا تنقص عليه وساعه . وسبب
الزول يردّه ، والله أعلم . فإنه لما أمره بمحاجة المشركين دلّه على مكارم الأخلاق ، فإنها
سبب جز المشركين إلى الإيمان . أي أقبل من الناس ما عفا لك من أخلاقهم وتيسر ؛
تقول : أخذت حتى عَفَوًا صَفْوًا ، أي سهلا .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ ﴾ أي بالمعروف . وقرا عيسى بن عمر
« العُرف » بضمتين ؛ مثل الحُلْمِ ؛ وهما لغتان . والعُرفُ والمعروفُ والعارِفةُ : كل خصلة
حسنة ترتضيها العقول ، وتطمئن إليها النفوس .
قال الشاعر :

من يفعل الخير لا يَستَمِّدَ جَوازِيَه • لا يذهب العُرفُ بين الله والناس

وقال عطاء : « وَأَمْرٌ بِالْعُرْفِ » يعني بلا إله إلا الله .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ أي إذا أقمت عليهم الحجمة وأمرتهم
بالمعروف بفعلوا عليك فأعرض عنهم ؛ صيانة له عليهم ورفقا لقدره عن مجاوبتهم . وهذا وإن

كان خطاباً لنبيه عليه السلام فهو تأديب لجميع خلقه . وقال ابن زبرد وعطاء : هي منسوخة بأية السيف . وقال مجاهد وقتادة : هي مُحْكَمَةٌ ؛ وهو الصحيح لما رواه البخاري عن عبد الله بن عباس قال : قدم عُبَيْنَةُ بنِ حِصْنِ بنِ حَذِيفَةَ بنِ بَدْرٍ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَبْرِيِّ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمَشَاوِرَتِهِ ، كَهَوْلَا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا . فَقَالَ عُبَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ : يَا بَنَ أَخِي ، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ ، فَتَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ . قَالَ : سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ ؛ فَاسْتَأْذِنَ لِعُبَيْنَةَ . فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ : يَا بَنَ الْخَطَّابِ ، وَاللَّهِ مَا تَعْطِينَا الْحَبْرَ ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ ! قَالَ : فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ . فَقَالَ الْحَبْرِيُّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ . فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

قلت : فاستعمال عمر رضي الله عنه لهذه الآية واستدلال الحر بها يدل على أنها مُحْكَمَةٌ لا منسوخة . وكذلك استعمالها الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ؛ على ما يأتي بيانه . وإذا كان الجفَاء على السلطان تَعْمُدًا واستخفافاً بحقه فله تعزيره . وإذا كان غير ذلك فالإعراض والصفح والعفو ؛ كما فعل الخليفة العدل .

قوله تعالى : وَإِمَامًا يَنْزَغُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ

سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾

فيه مسألتان :

الأولى - لما نزل قوله تعالى : ﴿ خُذِ الْعَفْوَ ﴾ قال عليه السلام : ” كيف يارب والغضب ؟ ” فنزلت : ﴿ وَإِمَامًا يَنْزَغُكَ ﴾ ونزغ الشيطان : وسأوسه . وفيه لفتان : نزغ ونغز ، يقال : يلك والنزغ والنغاز ، وهم المورثون^(١) . النزغ أدنى حركة تكون ، ومن

(١) أي لا يجاوز حكمه . (٢) التوريش : التحريش ؛ يقال : ورش بين القوم وأزش .

الشیطان أَدْنَى وَسُوسَةٍ . قال سعيد بن المسيب : شهدت عثمان وعلياً وكان بينهما تَزَعُّجٌ من الشیطان فما أتى واحدٌ منهما لصاحبه شيئاً ، ثم لم يَبْرَحَا حتى استغفرا كل واحد منهما لصاحبه . ومعنى ﴿ يَتَزَعَّجُكَ ﴾ : يصيبُكَ ويعرض لك عند الغضب وسوسةٌ بما لا يحل . ﴿ فَمَا سَتَعِدُّ بِاللَّهِ ﴾ أى أطلب النجاة من ذلك بالله . فأمر تعالى أن يدفع الوسوسة بالالتجاء إليه والاستعاذة به ؛ والله المثل الأعلى . فلا يستعاذ من الكلاب إلا بربِّ الكلاب . وقد حكى عن بعض السلف أنه قال لتلميذه : ما تصنع بالشیطان إذا سؤل لك الخطايا؟ قال : أجاهده . قال : فإن عاد؟ قال : أجاهده . قال : فإن عاد؟ قال : أجاهده . قال : هذا يطول ، أرايت لو سررت بغنم فنيحك كلبها ومنع من العبور ما تصنع؟ قال : أكابده وأردّه جهدى . قال : هذا يطول عليك ، ولكن استغثت بصاحب الغنم يكفّه عنك .

الثانية — التزُّعُّج والتزَعُّج والهَمْز والوَسُوسَةُ سواء ؛ قال الله تعالى : « وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ »^(١) وقال : « مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ » . وأصل التزَعُّج الفساد ؛ يقال : تَزَعَّجَ بِنَابٍ أى أفسد . ومنه قوله : « تَزَعَّجَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي »^(٢) أى أفسد . وقيل : التزَعُّج الإغواء والإغراء ؛ والمعنى متقارب .

قلت : ونظير هذه الآية ما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يأتى الشيطان أحدكم فيقول له من خلق كذا وكذا حتى يقول له من خلق ربك فإذا بلغ ذلك فليستعذ بالله وأبيته » . وفيه عن عبد الله قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوسوسة قال : « تلك محضُ الإيمان » . وفى حديث أبى هريرة : « ذلك صريحُ الإيمان » والصريح الخالص . وهذا ليس على ظاهره ؛ إذ لا يصح أن تكون الوسوسة نفسها هى الإيمان ، لأن الإيمان اليقين ، وإنما الإشارة إلى ما وجدوه من الخوف من الله تعالى أن ياقبوا على ما وقع فى أنفسهم . فكأنه قال جرّعكم من هذا هو محض الإيمان وخالصه ؛ لصحة إيمانكم ، وعلمكم بفسادها . فسمي الوسوسة إيماناً لما كان دافعها والإعراض عنها والرد لها وعدم قبولها

(١) راجع به ١٢ ص ١٤٨ . (٢) راجع به ٢٠ ص ٢٦١ . (٣) راجع به ٩ ص ٢٦٤ .

والجزعُ منها صادرا عن الإيمان . وأما أمره بالاستعاذة فلِكون تلك الوسوس من آثار الشيطان .
وأما الأمر بالانتهاء فَعَن الركون إليها والالتفات نحوها . فمن كان صحيح الإيمان واستعمل
ما أمره به ربه ونييه نفعه وانتفع به . وأما من خالجه الشبهة وغلَّب عليه الحس ولم يقدر على
الانفكاك عنها فلا بُدَّ من مشافهته بالدليل العقلي ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم للذي خالطته
شبهة الإبل الحُرْب حين قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا عَدْوَى " . وقال أعرابي :
فما بال الإبل تكون في الزمل كأنها الظباء فإذا دخل فيها البعير الأجرَب أجرها ؟ فقال صلى الله
عليه وسلم : " فمن أعدى الأول " فاستأصل الشبهة من أصلها . فلما يئس الشيطان من
أصحاب عهد صلى الله عليه وسلم بالإغراء والإضلال أخذ يشوش عليهم أوقاتهم بتلك الأقيات .
والوسوسُ : الترهات ؛ فنفرت عنها قلوبهم وعظم عليهم وقوعها عندهم بخسوا - كما
في الصحيح - فقالوا : يا رسول الله ، إننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به
قال : " أو قد وجدتموه ؟ " قالوا : نعم . قال : " ذلك صريح الإيمان رَعْمًا للشيطان حسب
ما نطق به القرآن في قوله : « إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ » . " فالخواطر التي ليست
بمستقرة ولا اجتنبت الشبهة فهي التي تدفع بالإعراض عنها ؛ وعلى مثلها يطاق أمم الوسوسة .
والله أعلم . وقد مضى في آخر « البقرة » هذا المعنى ، والحمد لله .

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَٰئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا**
فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾
فيه مستثنان :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ يريد الشرك والمعاصي . ﴿ إِذَا مَسَّهُمْ
طَٰئِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ ﴾ هذه قراءة أهل البصرة وأهل مكة . وقراءة أهل المدينة وأهل الكوفة
« طَائِفٌ » . وروى عن سعيد بن جبير « طَٰئِفٌ » بتشديد الياء . قال النحاس : كلام
العرب في مثل هذا « طَٰئِفٌ » بالتخفيف ؛ على أنه مصدر من طاف يَطِيفُ . قال الكسائي :
(١) راجع ج ١٠ ص ٢٨ و ص ٢٨ فابعدا . (٢) راجع ج ٣ ص ٢٨ ، ٤٢٨ ، ٤٢٩ فابعد .

هو مخفف من « طَيْفٌ » مثل مَيْتٌ ومَيْتٌ . قال النحاس : ومعنى « طَيْفٌ » في اللغة ما يُتَجَبَّلُ في القلب أو يُرَى في النوم ؛ وكذا معنى طائف . وقال أبو حاتم : سألت الأصبغى عن طَيْفٍ ؛ فقال : ليس في المصادر فيعمل . قال النحاس : ليس هو بمصدر ، ولكن يكون بمعنى طائف . والمعنى : إن الذين آتقوا المعاصي إذا لحقهم شيء تفكروا في قدرة الله عز وجل وفي إنعامه عليهم فتركوا المعصية ؛ وقيل : الطَيْفُ والطَائِفُ معنيان مختلفان . فالأول — التخيل . والثاني — الشيطان نفسه . فالأول مصدر طاف الخيال يطوف طَيْفًا ؛ ولم يقلوا من هذا طائف في اسم الفاعل . قال السهيلي : لأنه تخيل لاحقية له . فأما قوله : « فَطَافَ عَلَيَّهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ » ^(۱) فلا يقال فيه : طَيْفٌ ؛ لأنه اسم فاعل حقيقة ، ويقال : إنه جبريل . قال الزجاج : طفت عليهم أطوف ، وطاف الخيال يطيف . وقال حسان :

فَدَعُ هذا ولكن من إطيف * يؤزقني إذا ذهب العشاء

بجاهد : الطَيْفُ الغضب . ويسمى الجنون والنسب والرسوسة طَيْفًا ؛ لأنه لُتٌّ من الشيطان تُشَبَّهُ بالمتخيل . (فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ) أي متهون . وقيل : فإذا هم على بصيرة . وقرأ سعيد بن جبير : « تَدْكُرُوا » بتشديد الدال . ولا وجه له في العربية ؛ ذكره النحاس .

الثانية — قال عصام بن المُصْطَلِقِ : دخلت المدينة فرأيت الحسن بن علي عليه السلام ، فأعجبني سمته وحسن روايته ؛ فأثار مني الحسد ما كان يُجِنُّه صدرى لأبيه من البغض ؛ فقلت : أنت ابن أبي طالب ! قال نعم . فبالفت في شتمه وشتم أبيه ؛ فنظر إلى نظرة عاطيف رءوف ، ثم قال : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم « حُدِّدِ الْقَوَّ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » فقرأ إلى قوله : « فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ » ثم قال لي : خَفِضْ صَاحِبَكَ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِي وَلَكَ ، إِنَّكَ لَوْ اسْتَمَدْتَنَا أَعْنَاكَ ، وَلَوْ اسْتَمَدْتَنَا أَرَفَدْنَاكَ ،

(۱) راجع ۱۸ ج ۲۳۸ ص ۲۴۰

(۲) الآية الخطرة بالذات .

ولو استرشدتنا أرشدناك . فتوسم في الندم على ما قرط متى فقال : « لَا تَتْرِبْ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ
يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ » ^(١) من أهل الشام أنت ؟ قلت نعم . فقال :

* شِئْنُ شَيْئَةٍ أَعْرَفُهَا مِنْ أَحْرَمٍ ^(٢) *

حَبَّكَ اللَّهُ وَبِيَاكَ ، وَفَاكَ ، وَأَدَاكَ ، وَانْبَسَطَ إِلَيْنَا فِي حَوَائِجِكَ وَمَا يَعْرِضُ لَكَ ، تَجِدُنَا
عِنْدَ أَفْضَلِ ظَنِّكَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ عَصَامٌ : فَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ، وَوَدِدْتُ
أَنْهَا سَاخَتْ بِي ، فَمِ تَسَلَّلْتُ مِنْهُ لِوَادَا ، وَمَا عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ وَمَنْ أَبِيهِ . ^(٣) ^(٤) ^(٥)

قوله تعالى : (وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي النَّارِ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ) قيل : المعنى وإخوان الشياطين
وهم الفجار من ضلال الإنس تمدم الشياطين في النّار . وقيل للفجار إخوان الشياطين لأنهم
يقبلون منهم . وقد سبق في هذه الآية ذكر الشيطان . هذا أحسن ما قيل فيه ؛ وهو قول
قتادة والحسن والضحاك . ومعنى « لَا يُقْصِرُونَ » أي لا يتوبون ولا يرجعون . وقال الزجاج :
في الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى : والذين تدعون من دونه لا يستطيعون لكم نصرا
ولا أنفسهم ينصرون ، وإخوانهم يمدونهم في النّار ؛ لأن الكفار إخوان الشياطين . ومعنى
الآية : إن المؤمن إذا مسه طيف من الشيطان تبّيه عن قُرب ؛ فأما المشركون فيمدّم الشيطان .
و « لَا يُقْصِرُونَ » قيل : يرجع إلى الكفار على القولين جميعا . وقيل : يجوز أن يرجع إلى الشيطان .
قال قتادة : المعنى ثم لا يقصرون عنهم ولا يرجعونهم . والإقصار : الانتهاء عن الشيء ،
أي لا تقصر الشياطين في مدّم الكفار بالنّار . وقوله : (فِي النَّارِ) يجوز أن يكون متصلا بقوله :

(١) راجع ج ٩ ص ٢٥٥ فابعد . (٢) الشئنة (بكر الشين) : العادة والطبيعة . قال الأصبغى :
وعلمنا بيت وجزئتمل به لأبي أنعم الطائي وهو :

* إِنْ بَنَى زَمَلُونُ بِالْهَمِّ * شَيْئَةً أَعْرَفُهَا مِنْ أَحْرَمٍ * مِنْ بَلَى آسَادِ الرِّجَالِ بِكَلْمٍ *

قال ابن بري : وكان أنعم ماقا لأبيه ، فسات وترك بين عقوا جدّم وضربوه وأدموه ، فقال ذلك ، أي إنهم
أشبهوا أباهم في العقوق . (٣) قوله : حباك الله وبياك ، أي الملك واعتمدك بالتحية . وبياك : معناه
وبؤاك مثلا ؛ إلا أنها لما جاءت مع حباك تركت هزتها وقلبت واوها باء . وأدأك : تَوَاك وَأَعَانَكَ .

(٤) الانبساط : ترك الاحتشام . (٥) اللواذ : الاستنار .

« يُمْدُونَهُمْ » ويحوز أن يكون متصلا بالإخوان . والنفي : الجهل . وقرا نافع « يُمْدُونَهُمْ » بضم الياء وكسر الميم . والباقون بفتح الياء وضم الميم . وهما لغتان مَدَّ وَاَمَدَّ . ومَدَّ أكثر ، بغير الألف ؛ قاله مكي . النحاس : وجماعة من أهل العربية ينكرون قراءة أهل المدينة ؛ منهم أبو حاتم وأبو عبيد ، قال أبو حاتم : لا أعرف لها وجها ، إلا أن يكون المعنى يزيدونهم في النفي . وحكى جماعة من أهل اللغة منهم أبو عبيد أنه يقال إذا كثر شيء ، شيئا بنفسه مَدَّهُ ، وإذا كثره بغيره قيل أَمَدَّهُ ؛ نحو « يُمْدِدُكُمْ رَبُّكُمْ بِمِثْلِ آلاَفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ » . وحكى عن محمد ابن يزيد أنه احتج لقراءة أهل المدينة قال : يقال مددت له في كذا أى زينته له واستدعيته أن يفعل . وَاَمَدَدْتَهُ في كذا أى أعتبه برأى أو غير ذلك . قال مكي : والأختيار الفتح ؛ لأنه يقال : مددت في الشر ، وَاَمَدَدْتِ في الخير ؛ قال الله تعالى : « وَبِهِدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ » . فهذا يدل على قوة الفتح في هذا الحرف ؛ لأنه في الشر ، والنفي هو الشر ، ولأن الجماعة عليه . وقرا عاصم يتحدثري « يُمْدَادُونَهُمْ فِي النَّفْيِ » . وقرا عيسى بن عمر « يَقْصُرُونَ » بفتح الياء وضم الصاد وتخفيف الفاف . الباقون « يَقْصُرُونَ » بضدّه ، وهما لغتان . قال امرؤ القيس :

* تَمَّاكَ شَوْقٌ بَعْدَ مَا كَانَ أَقْصَرَا *

قوله تعالى : وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا آجْتَبَيْنَاهَا قُلُوبَنَا
أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِيَّايَ مِنْ رَبِّي هَذَا بَصَآئِرُ مِنْ رَبِّكَ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ
لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾

قوله تعالى : (وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بِآيَةٍ) أى تفرؤها عليهم . (قَالُوا لَوْلَا آجْتَبَيْنَاهَا) لولا بمعنى هلا ، ولا يليها على هذا المعنى إلا الفعل ظاهرا أو مضمرا ، وقد تقدم القول فيها في « البقرة » مستوفى . ومعنى « آجْتَبَيْنَاهَا » اختلقنا من نفسك . فأعلمهم انب الآيات من قبل الله

(٢) راجع ج ٤ ص ١٦٠

(١) في الأصول : « مَدَّ » .

(٤) آجَب ج ٢ ص ٩١

(٢) راجع ج ١ ص ٢٠٧

عز وجل، وأنه لا يقرأ عليهم إلا ما أنزله عليه . يقال : اجْتَبَيْتُ الكلامَ أى أَرْتَجَلْتَهُ وَأَخْتَلَفْتَهُ
وَأَخْتَرْتَهُ إِذَا جِئْتَ بِهِ مِنْ عِنْدِ نَفْسِكَ . ﴿ قُلْ إِنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبِّي ﴾ أى من
عند الله لا من عند نفسى . ﴿ هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ يعنى القرآن، جمع بصيرة، هى الدلالة
والعبرة . أى هذا الذى دلتكم به على أن الله عز وجل واحدٌ بَصَائِرٌ، أى يُسَبَّرُ بها . وقال
الزجاج : « بَصَائِرٌ » أى طُرُقٌ . والبصائرُ طُرُقُ الدِّينِ . قال الجعفي :

راحوا بصائرهم على أكتافهم * وبصيرتي يعدو بها عتده^(١) وأى

﴿ وَهَدَى ﴾ رشد وبيان . ﴿ وَرَحْمَةً ﴾ أى ونعمة .

قوله تعالى : وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ

تَرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾

فيه مساللتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ قيل : إن هذا
نزل في الصلاة، روى عن ابن مسعود وأبي هريرة وجابر والزهري وعبيد الله بن عمير
وعطاء بن أبي رباح وسعيد بن المسيب . قال سعيد : كانت المشركون يأتون رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذا صلى، فيقول بعضهم لبعض بمكة : « لَا تَسْمَعُوا لَهُذَا الْقُرْآنَ وَالنَّوَا
فِيهِ » . فأنزل الله جل وعز جواباً لهم ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا » .
وقيل : إنها نزلت في الخطبة، قاله سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وعمرو بن دينار وزيد
ابن أسلم والقاسم بن محيصة ومسلم بن يسار وشهر بن حوشب وعبد الله بن المبارك . وهذا
ضعيف ؛ لأن القرآن فيها قليل، والإنصات يجب في جميعها، قاله ابن العربي . النقاش :
والآية مكية، ولم يكن بمكة خطبة ولا جمعة . وذكر الطبري عن سعيد بن جبير أيضاً أن هذا
في الإنصات يوم الأضحى ويوم الفطر ويوم الجمعة، وفيما يجهز به الإمام فهو عام . وهو الصحيح

(١) راجع ص ٥٧ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١٥ ص ٣٥٥ .

لأنه يجمع جميع ما أوجبه هذه الآية وغيرها من السنة في الإنصات . قال النقاش : أجمع أهل التفسير أن هذا الاستماع في الصلاة المكتوبة وغير المكتوبة . النحاس : وفي اللغة يجب أن يكون في كل شيء ، إلا أن يدل دليل على اختصاص شيء . وقال الزجاج : يجوز أن يكون « فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا » أعملوا بما فيه ولا تجاوزوه . والإنصات : السكوت للاستماع والإصغاء والمراعاة . أَنْصَتَ يُنْصِتُ إِنْصَاتًا ؛ وَأَنْصَتَ أَيضًا ؛ قال الشاعر :

قال الإمام عليكم أمر سيدكم • فلم تخالف وأنصتنا كما قالوا

ويقال : أنصتوه وأنصتوا له ؛ قال الشاعر :

إذا قلت حذام فأنصتوها • فإن القول ما قالت حذام

وقال بعضهم في قوله « فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا » : كان هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصا لِيَمِيَهُ عَنْهُ أَصْحَابُهُ .

قلت : هذا فيه بعدد ، والصحيح القول بالعموم ؛ لقوله : « لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » والتخصيص يحتاج إلى دليل . وقال عبد الجبار بن أحمد في فوائد القرآن له : إن المشركين كانوا يكثرون اللفظ والشغب تَمَتُّوا وَعَنَادُوا ؛ عَلَى مَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُمْ : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا نَسْمَعُوهَا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ » . فأمر الله المسلمين حالة أداء الوحي أن يكونوا على خلاف هذه الحالة وأن يستمعوا ، ومدح الجن على ذلك فقال : « وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ » الآية . وقال محمد بن كعب القرظي : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ في الصلاة أجابه من وراءه ؛ إذا قال : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، قالوا مثل قوله ، حتى يقضى فاتحة الكتاب والسورة . فليث بذلك ما شاء الله أن يلبث ؛ فتزل : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » فأنصتوا . وهذا يدل على أن المعنى بالإنصات ترك الجهر على ما كانوا يفعلون من مجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة في هذه الآية : كان الرجل يأتي وهم في الصلاة فيسألهم كم صليتم ، كم بقي ؛ فانزل الله تعالى : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ »

وَأَنْصِتُوا» . وعن مجاهد أيضا : كانوا يتكلمون في الصلاة بما جتهدوا ، فنزل قوله تعالى : «لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» . وقد مضى في الفاتحة الاختلاف في قراءة المأموم خلف الإمام . وبأني في «الجمعة» ^(١) حكم الخطبة ، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : **وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ**
مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرَّعًا وَخِيفَةً﴾ نظيره «أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرَّعًا وَخُفْيَةً» وقد تقدم . قال أبو جعفر النحاس : ولم يختلف في معنى «وَأَذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ» أنه في الدعاء .

قلت : قد روى عن ابن عباس أنه يعني بالذكر القراءة في الصلاة . وقيل : المعنى اقرأ القرآن بتأمل وتدبر . «تَضَرَّعًا» مصدر ، وقد يكون في موضع الحال . «وَخِيفَةً» معطوف عليه . وجمع خيفة خُوف ؛ لأنه بمعنى الخوف ؛ ذكره النحاس . وأصل خيفة خَوْفَةٌ ، قلبت الواو ياء لأنكسار ما قبلها . خاف الرجل يخاف خوفاً وخيفةً وخِيفَةً ، فهو خائف ، وقوم خُوفٌ على الأصل ، وخُيفٌ على اللفظ . وحكى الفراء أنه يقال أيضا في جمع خيفة خيف . قال الجوهري : والخيفة الخوف ، والجمع خيف ، وأصله الواو . ﴿وَدُونَ الْجَهْرِ﴾ أي دون الرفع في القول . أي أسمع نفسك ؛ كما قال : «وَأَبْتَسِحَ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا» أي بين الجهر والمخافة . ودل هذا على أن رفع الصوت بالذكر ممنوع ؛ على ما تقدم في غير موضع . ﴿بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ قال قتادة وابن زيد : الآصال العشيّات . والغدو جمع غُدوة . وفسر أبو مجاز «بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ» وهو مصدر أصلنا ، أي دخلنا في العشيّ . والآصال جمع أصل ؛ مثل طُنْبٍ وأطناب ؛ فهو جمع الجمع ، والواحد أصيل ، جُمع على أصل ؛ عن الزجاج .

(٢) راجع ص ٢٢٣ من هذا الجزء .

(١) راجع ج ١٨ ص ٩٧ فابعد .

(٢) راجع ج ١٠ ص ٣٤٢ فابعد .

الأخفش : الآصال جمع أصيل ؛ مثلُ يمين وأيمان . الفراء : أصل جمع أصيل ، وقد يكون أصل واحداً ، كما قال الشاعر :

• ولا بأحسن منها إذ دنّا الأُصل •

الطوهري : الأصيل الوقت بعد العصر إلى المغرب ، وجمعه أصل وأصال وأصائل ؛ كأنه جمع أصيلة ؛ قال الشاعر :

لعمري لانت البيتُ اكرمُ أهله • وأقعد في أفيانه بالأصائل

ويجمع أيضاً على أُصلان ؛ مثل بَير وبُعران ؛ ثم صغروا الجمع فقالوا أُصَيْلَان ، ثم أبدلوا من النون لآماً فقالوا أُصَيْلَال ؛ ومنه قول النابغة :

وقفتُ فيها أُصَيْلَالاً آسائلها • عيتُ جواباً وما بالرَّبع من أحدٍ

وحكى الفخيري : لفتته أُصَيْلَالاً . (وَلَا تَكُنْ مِنَ الْفَافِلِينَ) أى عن الذكر .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ

وَيَسْبُحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴿١٦٣﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ) يعنى الملائكة بجماع . وقال « عند ربك » والله تعالى بكل مكان لأنهم قريبون من رحمته ، وكل قريب من رحمة الله عز وجل فهو عنده ؛ عن الزجاج . وقال غيره : لأنهم فى موضع لا ينفذ فيه إلا حكم الله . وقيل : لأنهم رُسل الله ؛ كما يقال : عند الخليفة جيش كثير . وقيل : هذا على جهة التشريف لهم ، وأنهم بالمكان المكرم ؛ فهو عبارة عن قربهم فى الكرامة لا فى المسافة . (وَيَسْبُحُونَهُ) أى ويعظمونه ويتزهون عن كل سوء . (وَلَهُ يَسْجُدُونَ) قيل : يصلون . وقيل : يدنون ، خلاف أهل المعاصى .

الثانية — والجمهور من العلماء في أن هذا موضعُ سجودٍ للقرآن، وقد اختلفوا في عدد سجود القرآن؛ فأقصى ما قيل: خمس عشرة. وأولها خاتمة الأعراف، وآخرها خاتمة العلق. وهو قول ابن حبيب وابن وهب — في رواية — وإسحاق. ومن العلماء من زاد سجدة الحجر قوله تعالى: «وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ» على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. فعلى هذا تكون ست عشرة. وقيل: أربع عشرة؛ قاله ابن وهب في الرواية الأخرى عنه. فأسقط ثمانية الحج. وهو قول أصحاب الرأي، والصحيح سقوطها؛ لأن الحديث لم يصح بثبوتها. ورواه ابن ماجه وأبو داود في سننهما عن عبد الله بن منين من بنى عبد كلال عن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن؛ منها ثلاث في المفصل، وفي الحج سجدتان. وعبد الله بن منين لا يحتج به؛ قاله أبو محمد عبد الحق. وذكر أبو داود أيضا من حديث عقبة بن عامر قال قلت: يا رسول الله، أفي سورة الحج سجدتان؟ قال: «نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما». في إسناده عبد الله بن لبيبة، وهو ضعيف جدا. وأثبتهما الشافعي وأسقط سجدة ص. وقيل: إحدى عشرة سجدة، وأسقط آخرة الحج وثلاث المفصل. وهو مشهور مذهب مالك. وروى عن ابن عباس وابن عمر وغيرهم. وفي سنن ابن ماجه عن أبي الدرداء قال: سجدت مع النبي صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجدة ليس فيها من المفصل شيء، الأعراف والزعد والنحل وبنى إسرائيل ومريم والحج سجدة والفرقان وسليمان سورة النمل والسجدة وص وسجدة الحواميم. وقيل: عشر، وأسقط آخرة الحج وص وثلاث المفصل؛ ذكر عن ابن عباس. وقيل: لمنها أربع، سجدة آلم تتزِيل وحَم تتزِيل والنجم والعلق. وسبب الخلاف اختلاف النقل في الأحاديث والعمل، واختلافهم في الأمر المجزئ بالسجود في القرآن، هل المراد به سجود التلاوة أو سجود الفرض في الصلاة؟

الثالثة — واختلفوا في وجوب سجود التلاوة؛ فقال مالك والشافعي: ليس بواجب. وقال أبو حنيفة: هو واجب. وتمتلق بأن مطلق الأمر بالسجود على الوجوب، وبقوله عليه السلام: «إذا قرأ ابن آدم سجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول ياويله». وفي رواية

أبي كريب "يا ويلى"، وبقوله عليه السلام إخباراً عن إبليس امته الله: "أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فل النار". أخرجه مسلم. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحافظ عليه. وعول علماؤنا على حديث عمر الثابت -خرجه البخارى - أنه قرأ آية سجدة على المنبر [فتزل^(۱)] فسجد وسجد الناس معه، ثم قرأها فى الجمعة الأخرى فتبأ الناس للسجود، فقال: "أبها الناس على رسلكم! إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء". وذلك بمحض الصحابة [رضى الله عنهم أجمعين^(۲)] من الأنصار والمهاجرين. فلم ينكر عليه أحد من أئمة الإجماع به فى ذلك. وأما قوله: "أمر ابن آدم بالسجود" فإخبار عن السجود الواجب. ومواظبة النبي صلى الله عليه وسلم تدل على الاستحباب! والله أعلم.

الرابعة - ولا خلاف فى أن سجود القرآن يحتاج إلى ما يحتاج إليه الصلاة من طهارة حدث ونجس ونية واستقبال قبله ووقت. إلا ما ذكر البخارى عن ابن عمر أنه كان يسجد على غير طهارة. وذكره ابن المنذر عن الشعبي. وعلى قول الجمهور هل يحتاج إلى تعريم ورفع يدين عنده وتكبير وتسليم؟ اختلفوا فى ذلك؛ فذهب الشافعى وأحمد وإسحاق إلى أنه يكبر ويرفع للتكبير لها. وقد روى فى الأثر عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد كبر، وكذلك إذا رفع كبر. ومشهور مذهب مالك أنه يكبر لها فى الخفض والرفع فى الصلاة. واختلف عنه فى التكبير لها فى غير الصلاة؛ وبالتكبير لذلك قال عامة الفقهاء، ولا سلام لها عند الجمهور. وذهب جماعة من السلف وإسحاق إلى أنه يسلم منها. وعلى هذا المذهب يتحقق أن التكبير فى أولها للإحرام. وعلى قول من لا يسلم يكون للسجود نجس. والأول أولى؛ لقوله عليه السلام: "مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم". وهذه عبادة لها تكبير، فكان لها تحليل كصلاة الجنائز بل أولى، لأنها فعل وصلاة الجنائز قول. وهذا اختيار ابن العربى.

الخامسة - وأما وقته فقيل: يسجد فى سائر الأوقات مطلقاً؛ لأنها صلاة لسبب وهو قول الشافعى وجماعة. وقيل: ما لم يُسفر الصبح، أو ما لم تصفر الشمس بعد العصر.^(۳)

(۱) من ابن العربى. (۲) من ك. (۳) من ك ر ع. وفى ه: بعد الصبح. وهو خطأ ناسخ.

وقيل : لا يسجد بعد الصبح ولا بعد العصر . وقيل : يسجد بعد الصبح ولا يسجد بعد العصر . وهذه الثلاثة الأقوال في مذهبنا . وسبب الخلاف معارضة ما يقتضيه سبب قراءة السجدة من السجود المرتب عليها لعموم النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح . واختلافهم في المعنى الذي لأجله نُهي عن الصلاة في هذين الوقتين ، والله أعلم .

السادسة — فإذا سجد يقول في سجوده : اللهم أحطط عني بها ويزراً ، واكتب لي بها أجراً ، واجعلها لي عندك ذكراً . رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ذكره ابن ماجه . السابعة — فإن قرأها في صلاة ، فإن كان في نافلة سجد إن كان منفرداً أو في جماعة وأمن التخليط فيها . وإن كان في جماعة لا يأمن ذلك فيها فالمنصوص جوازه . وقيل : لا يسجد . وأما في الفريضة فالمشهور عن مالك النهي عنه فيها ، سواء كانت صلاة سر أو جهر ، جماعة أو فرادى . وهو مغلل بكونها زيادة في أعداد سجود الفريضة . وقيل : مغلل بخوف التخليط على الجماعة ؛ وهذا أشبه . وعلى هذا لا يمنع منه الفرادى ولا الجماعة التي يأمن فيها التخليط .

الثامنة — روى البخارى عن أبي رافع قال : صليت مع أبي هريرة العتمة ، فقرأ « إِذَا الْمَاءُ أَنْشَقَتْ » فسجد ؛ فقلت : ما هذه ؟ قال : سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أَسجد فيها حتى ألقاه . انفراد بإخراجه . وفيه : « وقيل لعمران ابن حصين : الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها ؟ قال : رأيت لو قعد لها ! كأنه لا يوجهه عليه . وقال سَلمان : ما لهذا غدونا . وقال عثمان : إنما السجدة على من آستمها . وقال الزهري : لا يسجد إلا أن يكون طاهراً ، فإذا سجدت وأنت في حَضْر فاستقبل القبلة ، فإن كنت راكباً فلا عليك حيث كان وجهك . وكان السائب لا يسجد لسجود القاسم »^(٣) والله أعلم .

(١) في كرهه : عدونا . (٢) في كرهه : « عمر » (٣) القاسم (بتشديد الصاد المهملة) : الذي يقرأ القصص والأخبار والمراعاة ؛ لكونه ليس قاصداً لتلاوة القرآن . وفيه : القصاص .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الأنفال

مدينة بدرية في قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء . وقال ابن عباس : هي مدينة
إلا سبع آيات ، من قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ إلى آخر السبع آيات .

قوله تعالى : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرُّسُولِ
فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْبِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ
مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى - روى عبادة بن الصامت قال : نرح رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر
فألقوا العدو؛ فلما هزمهم الله أتبعتهم طائفة من المسلمين يقتلونهم، وأحدقت طائفة برسول
الله صلى الله عليه وسلم، واستولت طائفة على العسكر والنهب؛ فلما نفى الله العدو ورجع الذين
طلبوهم قالوا : لنا النفل، ونحن الذين طلبنا العدو وبنا نفاهم الله وهزمهم . وقال الذين أحدقوا
برسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أتم أحق به منا ، بل هو لنا، نحن أحدقنا برسول الله صلى
الله عليه وسلم لئلا ينال العدو منه غيرة . وقال الذين استولوا على العسكر والنهب : ما أتم بأحق
منا، هو لنا، نحن حوَّيناه واستولينا عليه؛ فأنزله الله عز وجل : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ
الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرُّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْبِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ .
فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فُوقٍ بينهم . قال أبو عمر : قال أهل العلم بلسان العرب :
استَوَوْا أطافوا وأحاطوا ؛ يقال : الموت مُسْتَلَوْا على العباد . وقوله : « فقسمه عن فُوق »
يعنى عن سرعة . قالوا : والفُوق ما بين حَاجَتِي الناقة . يقال : انتظره فُوقاً ناقة ، أى هذا

(١) راجع ص ٣٩٧ . من هذا الجزء .

المقدار . ويقولونها بالضم والفتح : فُوقَ وَفَوقَ . وكانَ هذا قبل أن ينزل : « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نِصْفَهُ » الآية . وكانت المعنى عند العلماء : أى إلى الله وإلى الرسول الحكيم فيها والعمل بها بما يقرب من الله تعالى . وذكر محمد بن إسحاق قال : حدثني عبد الرحمن ابن الحارث وغيره من أصحابنا عن سليمان بن موسى الأشدق عن مكحول عن أبي أمامة الباهلي قال : سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال فقال : فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلافنا في النفل ، وساءت فيه أخلاقنا ، فزعه الله من أيدينا وجعله إلى الرسول ، فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بواء . يقول : على السواء . فكان ذلك تقوى الله وطاعة رسوله وصلاح ذات البين . وروى في الصحيح عن سعد بن أبي وقاص قال : أعنتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غنيمة عظيمة ، فإذا فيها سيف ، فأخذته فأنتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : نفلني هذا السيف ، فأنا من قد علمت حاله . قال : « رده من حيث أخذته » فانطلقت حتى أردت أن ألقيه في القُبْضِ ^(١) لامتني نفسي فرجعت إليه فقلت : أعطنيه . قال : فشد لي صوته « رده من حيث أخذته » فشد لي صوته : أعطنيه ، قال : فشد لي صوته « رده من حيث أخذته » فانزل الله « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » . لفظ مسلم . والروايات كثيرة ، وفيما ذكرناه كفاية ، والله الموفق للهداية .

(٢)

الثانية — الأنفال واحدها نفل بتجريك الفاء ؛ قال :

إِن تَقْسَوِي رَبَّنَا خَيْرُ نَفْلٍ * وَبِإِذْنِ اللَّهِ رَبِّي وَالْعَجَلِ

أى خير غنيمة . والنفل : الجين ؛ ومنه الحديث « فخيركم يهود بنفل نهمين منهم » . والنفل الانتفاء ؛ ومنه الحديث « فانتفل من ولدها » . والنفل : نبت معروف . والنفل : الزيادة على الواجب ، وهو التطوع . وولد الولد نافلة ؛ لأنه زيادة على الولد . والغنيمة نافلة ؛ لأنها

(١) القبض (بالتحريك) بمعنى المقبوض ، وهو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقدم .

(٢) الفائل هو ايد ؛ كما في اللسان (مادة نفل) .

زيادة فيما أحل الله لهذه الآية مما كان محزماً على غيرها . قال صلى الله عليه وسلم : ” قُضِلَتْ على الأنبياء بست — وفيها — وأُحِلَّت لِي الْغَنَائِمُ “ . والأَنْفَالُ : الغنائم أنفسها . قال عترة : إنا إذا أحمر الوَعَى نُروى الفنا • وَيَنفُ عِنْدَ مَقَاسِمِ الْأَنْفَالِ أَى الْغَنَائِمِ .

الثالثة — وأختلف العلماء في محل الأنفال على أربعة أقوال : الأول — محلها فيما شذ عن الكافرين إلى المسلمين أو أخذ بغير حرب . الثاني — محلها الخمس . الثالث — خمس الخمس . الرابع — رأس الغنيمة ؛ حسب ما يراه الإمام . ومذهب مالك رحمه الله أن الأنفال مواهب الإمام من الخمس ، على ما يرى من الاجتهاد ، وليس في الأربعة الأقسام نفل ، وإنما ير النفل من رأس الغنيمة لأن أهلها معينون وهم المُوَجِّهُونَ ، والخمس مردود قسمه إلى آجتهد الإمام . وأهلُه غير معينين . قال صلى الله عليه وسلم : ” مَالِي مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْخُمْسَ وَالْخُمْسَ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ “ . فلم يمكن بعد هذا أن يكون النفل من حق أحد ، وإنما يكون من حق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخمس . هذا هو المعروف من مذهبه وقد روى عنه أن ذلك من خمس الخمس . وهو قول ابن المسيب والشافعي وأبي حنيفة . وسبب الخلاف حديثُ ابن عمر ، رواه مالك قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية قَبِلَ تَجِدُ فَنَعِمُوا بِإِبْلَا كَثِيرَةٍ ، وَكَانَتْ سُهْمَانَهُمْ آخِيَّ عَشْرٍ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشْرٍ بَعِيرًا ؛ وَتَقَلُّوا بَعِيرًا بَعِيرًا . هكذا رواه مالك على الشك في رواية يحيى عنه ، وتابعه على ذلك جماعة رواة الموطأ إلا الوليد بن مسلم فإنه رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر ، فقال فيه : فكانت سُهْمَانَهُمْ آخِيَّ عَشْرٍ بَعِيرًا ، وَتَقَلُّوا بَعِيرًا بَعِيرًا . ولم يُشَكَّ . وذكر الوليد بن مسلم والحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن نافع عن ابن عمر قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش قبل نجد — في رواية الوليد : أربعة آلاف — وأنبعثت سرية من الجيش — في رواية الوليد : فكانت ممن خرج فيها — فكان سهمان الجيش آخِيَّ عَشْرٍ بَعِيرًا ، آخِيَّ عَشْرٍ بَعِيرًا ؛ وَتَقَلُّوا بَعِيرًا بَعِيرًا ؛ فَآخِجَ بِهَذَا مِنْ أَهْلِ السَّرِيَةِ بَعِيرًا بَعِيرًا ؛ فَكَانَ سُهْمَانَهُمْ ثَلَاثَةَ عَشْرٍ بَعِيرًا ؛ ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ . فَآخِجَ بِهَذَا مِنْ

(۱) الموجهون ؛ المهملون بتجمل وركاب . والإيجاف : مرة السير .

يقول : إن النَّفْلَ إنما يكون من جملة الخمس . وبيانه أن هذه السرية لو نزلت على أن أهلها كانوا عشرةً مثلاً أصابوا في غنيمتهم مائة وخمسين ، أخرج منها خمسمائة ثلاثين وصار لهم مائة وعشرون ، قُسمت على عشرة ووجب لكل واحد آتينا عشر بعيرا ، اثنا عشر بعيرا ، ثم أعطى القوم من الخمس بعيرا بعيرا ، لأن خمس الثلاثين لا يكون فيه عشرة أبعرة . فإذا عرفت مائة عشرة عرفت مائة والألف وأزيد . واحتج من قال : إن ذلك كان من خمس الخمس بأن قال : جائز أن يكون هناك ثياب تباع ومتاع غير الإبل ، فأعطى من لم يبلغه البعير قبحة البعير من تلك العرُوض . ومما يعضد هذا ما روى مسلم في بعض طرق هذا الحديث : فأصبنا إبلا وغنما ، الحديث . وذكر محمد بن إسحاق في هذا الحديث أن الأمير نقلهم قبل القسم ، وهذا يوجب أن يكون النفل من رأس الغنيمة ، وهو خلاف قول مالك . وقول من روى خلافه أولى لأنهم حفظوا ، قاله أبو عمر رحمه الله . وقال مكحول والأوزاعي : لا ينفل بأكثر من الثلث ؛ وهو قول الجمهور من العلماء . قال الأوزاعي : فإن زادهم فليُقب لهم ويعمل ذلك من الخمس . وقال الشافعي : ليس في النفل حد لا يتجاوزه الإمام .

الرابعة — ودلّ حديث ابن عمر على ما ذكره الوليد والحكم عن شعيب عن نافع أن السرية إذا خرجت من العسكر فنُصبت أن العسكر شركاؤهم . وهذه مسألة وحكم لم يذكره في الحديث غير شعيب عن نافع ، ولم يختلف العلماء فيه ، والحمد لله .

الخامسة — واختلف العلماء في الإمام يقول قبل القتال : من هدم كذا من الحصن فله كذا ، ومن بلغ إلى موضع كذا فله كذا ، ومن جاء برأس فله كذا ، ومن جاء بأسير فله كذا ؛ ^{وروي} يضرهم . فروي عن مالك أنه كرهه . وقال : هو قتال على الدنيا . وكان لا يجيزه . قال الثوري : ذلك جائز ولا بأس به .

قلت : وقد جاء هذا المعنى مرثوعا من حديث ابن عباس قال : لما كان يوم بدر قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من قتل قتيلا فله كذا ومن أسرا أسيرا فله كذا " . الحديث بطوله .

(١) النظرية : الإغراء .

وفي رواية عكرمة عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : "من فعل كذا وكذا وأتى مكان كذا وكذا فله كذا". فتسارع الشبان وثبت الشيوخ مع الرايات ؛ فلما فُتح لهم جاء الشبان يطلبون ما جعل لهم فقال لهم الأشياخ : لا تذهبون به دوننا، فقد كنا رِداءً لكم ؛ فأنزل الله تعالى : « وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ » ذكره إسماعيل بن إسحاق أيضا . ورُوى عن عمر بن الخطاب أنه قال لجرير بن عبد الله الجبلي لما قدم عليه في قومه وهو يريد الشام : هل لك أن تأتي الكوفة ولك الثالث بعد الخمس من كل أرض وسبي ؟ . وقال بهذا جماعة فقهاء الشام : الأوزاعي ومكحول وابن حنبل وغيرهم . ورأوا الخمس من جملة الغنيمة ، والنفل بعد الخمس ثم الغنيمة بين أهل العسك ؛ وبه قال إسحاق وأحمد وأبو عبيد . قال أبو عبيد : والناس اليوم على أن لا نفل من جهة الغنيمة حتى تخمس . وقال مالك : لا يجوز أن يقول الإمام لسرية : ما أخذتم فلديكم نته . قال سحنون : يريد ابتداء . فإن نزل مضى ، ولهم أنصباؤهم في الباقي . وقال سحنون : إذا قال الإمام لسرية ما أخذتم فلا خمس عليكم فيه ؛ فهذا لا يجوز ، فإن نزل رددته ؛ لأن هذا حكم شاذ لا يجوز ولا يمضي .

السادسة — واستحب مالك رحمه الله ألا ينقل الإمام إلا ما يظهر كالكلمة والفرس والسيف . ومنع بعض العلماء أن ينقل الإمام ذهباً أو فضة أو لؤلؤاً ونحوه . وقال بعضهم : النفل جائز من كل شيء . وهو الصحيح لقول عمر ومقتضى الآية ، والله أعلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ أمر بالتقوى والإصلاح ، أى كونوا مجتمعين على أمر الله في الدعاء : اللهم أصلح ذات البين ، أى الحال التي يتبع بها الاجتماع . فدل هذا على التصريح بأنه تتغير بينهم اختلاف ، أو مالت النفوس إلى التشاح ؛ كما هو منصوص في الحديث . وتقدم معنى التقوى ، أى اتقوا الله في أقوالكم ، وأفعالكم ، وأصالحوا ذات بئكم . ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ في الغنائم ونحوها . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أى إن سبيل المؤمن أن يتنزل ما ذكرنا . وقيل : « إِنْ » بمعنى « إذ » .

(۲) راجع ج ۱ ص ۱۶۱ .

(۱) في ذرک : ترک .

قوله تعالى : **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** ﴿٢٠﴾
الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢١﴾ **أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ** ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** ﴾ .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال العلماء : هذه الآية تحريض على إزام طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أمر به من قسمة تلك الغنيمة . والوجل : الخوف . وفي مستقبله أربع لغات : **وَجَل** **يُوجَل** **وَيَاجَل** **وَيَجِيل** **وَيَجِيل** ، حكاه سيبويه . والمصدر **وَجَلَّ** **وَجَلَّ** **وَمُوجَلًا** ؛ بالفتح . وهذا **مُوجَلُه** (بالكسر) لأوضع الأسم . فن قال : **يَاجَل** في المستقبل جعل الواو ألفا لفتح ما قبلها . ولغة القرآن الواو « **قَالُوا لَا تَوْجَل** » . ومن قال : « **يَجِيل** » بكسر الباء فهي على لغة بني أسد ، فإنهم يقولون : أنا **يَجِيل** ، ونحن **يَجِيل** ، وأنت **يَجِيل** ؛ كلها بالكسر . ومن قال : « **يَجِيل** » بناء على هذه اللغة ، ولكنه فتح الباء كما فتحوها في **يَلْم** ، ولم تكسر الباء في **يَلْم** لاستنقاهم الكسر على الباء . وكسرت في « **يَجِيل** » لتقوى إحدى الباءين بالآخرى . والأمر منه « **يَجِيل** » صارت الواو باء لكسرة ما قبلها . وتقول : إنِّي منه **لَاوَجَل** . ولا يقال في المؤنث : **وَجَلَاء** ؛ ولكن **وَجَلَةٌ** . وروى سفيان عن السدي في قوله **جَل** وعن : « **الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ** » قال : إذا أراد أن يظلم مظامة قبل له : أتق الله ، كَفَّ وَوَجَل قلبه .

الثانية — وصف الله تعالى المؤمنين في هذه الآية بالخوف والوجل عند ذكره . وذلك لقوة إيمانهم وصرعاتهم لرَبِّهِمْ ، وكأنهم بين يديه . ونظير هذه الآية « **وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ** » . وقال : « **وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ** » . فهذا يرجع إلى كمال

(١) راجع ج ١٠ ص ٣٤ . (٢) راجع ج ١٢ ص ٥٨ فـ١٠٠

(٣) راجع ج ٩ ص ٣١٤ فـ١٠٠

المعرفة وثقة القلب . والوجل : الفزع من عذاب الله ؛ فلا تناقض . وقد جمع الله بين المعينين في قوله : « اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا تَفْشِيرٌ مِنْهُ جُلُودٌ الَّذِينَ يَحْشُونَ رَبَّهُمْ لِيُمْ تَلِينَ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » . (١) أى تسكن نفوسهم من حيث اليقين إلى الله وإن كانوا يخافون الله . فهذه حالة العارفين بالله ، الخائفين من سطوته وعقوبته ؛ لا كما يفعله جهال العوام والمبتدعة الطغام من الزعيق والزئير ومن التهاق الذى يشبه نهاق الحمير . يقال لمن تعاطى ذلك وزعم أن ذلك وجد وخشوع : لم تبلغ أن تساوى حال الرسول ولا حال أصحابه في المعرفة بالله ، والخوف منه ، والتعظيم لجلاله ؛ ومع ذلك فكانت حالهم عند المواظف الفهم عن الله والبراءة خوفاً من الله . ولذلك وصف الله أحوال أهل المعرفة عند سماع ذكره وتلاوة كتابه فقال : « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُنِبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ » . (٢) فهذا وصف حالهم وحكاية مقالم . ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقهم ؛ فن كان مُسْتَنًا فَلَيْسَتْ ، ومن تعاطى أحوال المجانين والجنون فهو من أخسهم حالاً ؛ والجنون فنون . روى مسلم عن أنس بن مالك أن الناس سألوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخفوه في المسألة ، فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال : « سَأَلُونِي لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيْتَهُ لَكُمْ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » . فلما سمع ذلك القوم أرموا وريهوا أن يكون بين [يَدِي] (٣) أمر قد حضر . قال أنس : فجعلت أنفت يمينا وشمالا فإذا كل إنسان لاق رأسه في ثوبه بيكي . وذكرنا لديث . وروى الترمذى وصححه عن العيرابض بن سارية قال : وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة ذرقت منها العيون ، ووجلت منها القلوب . الحديث . ولم يقل : زَعَفْنَا وَلَا رَقَصْنَا وَلَا زُقْنَا وَلَا قُنْنَا .

(١) راجع ج ١٥ ص ٢٤٨ . (٢) الطغام والطغاة : أرذال الناس وأوغادهم .

(٣) راجع ج ٦ ص ٢٥٨ . (٤) أى أكثروا عليه . وأخفى في السؤال وأخفى بمنى أخ .

(٥) آدم الرجل إداما : إذا سكت فهو مرم . (٦) زيادة عن صحيح مسلم .

(٧) ذفن (من باب ضرب) : رفض ؛ وأصله الدفع الشدب والضرب بالرجل : كما يفعل الرافض .

الثالثة - قوله تعالى : (وَإِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتَهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا) أى تصديقاً . فإن إيمان هذه الساعة زيادة على إيمان أمس ؛ فمن صدق ثانيا وثالثا فهو زيادة تصديق بالنسبة إلى ما تقدم . وقيل : هو زيادة أنشراح الصدر بكثرة الآيات والأدلة ؛ وقد مضى هذا المعنى في « آل عمران » ^(١) . (وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ) تقدم معنى التوكل في « آل عمران » ^(٢) أيضا . (الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) تقدم في أول سورة « البقرة » ^(٣) . (أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا) أى الذى أنشوى فى الإيمان ظاهرهم وباطنهم . ودل هذا على أن لكل حق حقيقة ؛ وقد قال عليه السلام لحارثة : "إن لكل حق حقيقة فما حقيقة إيمانك؟" الحديث . وسأل رجل الحسن فقال : يا أبا سبعة؛ أمؤمن أنت؟ فقال له : الإيمان إيمانان ، فإن كنت تسألنى عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث والحساب فأنا به مؤمن . وإن كنت تسألنى عن قول الله تبارك وتعالى : «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ» - إلى قوله - «أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا» فوالله ما أدرى أنا منهم أم لا . وقال أبو بكر الواسطي : من قال أنا مؤمن بالله حقا ؛ قيل له : الحقيقة تشير إلى إشراف وأطلاع وإحاطة ؛ فمن فقد هذه بطل دعواه فيها . يريد بذلك ما قاله أهل السنة : إن المؤمن الحقيقي من كان محكوما له بالجنة ، فمن لم يعلم ذلك من سر حكيمته تعالى فدعواه بأنه مؤمن حقا غير صحيح .

قوله تعالى : كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : (كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ) قال الزجاج : الكاف فى موضع نصب ؛ أى الأفعال نابتة لك كما أخرجك ربك من بيتك بالحق . أى مثل إخراجك ربك من بيتك بالحق . والمعنى : امض لأمرك فى الغنائم ونفّس من شئت وإن كرهوا ؛ لأن بعض

(١) راجع ج ٤ ص ٢٨٠ و ١٨٩ .

(٢) راجع ج ١ ص ١٦٤ .

الصحابه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين جعل لكل من أتى بأسير شيئا قال : يبقى أكثر الناس بغير شيء . فوضع الكاف في « كما » نَصَبٌ كما ذكرنا . وقاله الفراء أيضا . قال أبو عبيدة : هو قَمَمٌ ، أى والذى أخرجك ؛ فالكاف بمعنى الواو ، وما بمعنى الذى . وقال سعيد بن مسعدة : المعنى أولئك هم المؤمنون حقا كما أخرجك ربك من بيتك بالحق . قال : وقال بعض العلماء « كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ » فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ . وقال عكرمة : المعنى أطيعوا الله ورسوله كما أخرجك . وقيل : « كَمَا أَخْرَجَكَ » متعلق بقوله « لَمْ دَرَجَاتٌ » المعنى : لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم . أى هذا الوعد للمؤمنين حق في الآخرة كما أخرجك ربك من بيتك بالحق الواجب له ؛ فأنجزك وعدك وأظفرك بعدوك وأوئك ؛ لأنه قال عز وجل : « وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ » . فكذا أنجز هذا الوعد في الدنيا كذا يُنجزكم ما وعدكم به في الآخرة . وهذا قول حسن ذكره النحاس واختاره . وقيل : الكاف في « كما » كَأَف التشبيه ، ومخرجه على سبيل المجازاة ؛ كقول القائل لعبيده : كما وجهتك إلى أعدائى فأستضعفوك وسألت مددا فأمددتك وقويتك وأزحت عنك ، نخذهم الآن فمأقبهم بكذا . وكما كسوتك وأجريت عليك الرزق فاعمل كذا وكذا . وكما أحسنت إليك فأشكرنى عليه . فقال : كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وعشاكم النعاس أمانة منه — يعنى به إياه ومن معه — وأزل من السماء ماء ليطهركم به ، وأزل عليكم من السماء ملائكة مُرَدِّفِينَ ؛ فاضربوا فوق الأعناق وأضربوا منهم كل بنان . كأنه يقول : قد أزحت عليكم ، وأمددتمكم بالملائكة فاضربوا منهم هذه المواضع ، وهو المقتل ؛ لتبلغوا مراد الله في إحراق الحق وإبطال الباطل . والله أعلم . (وَإِنَّ قَرِيْبًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ) أى لكارهون ترك مكة وترك أموالهم وديارهم .

قوله تعالى : يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ

إِلَى الْعَمَلِ وَالْهُنَى وَنَ ۝

قوله تعالى : ﴿يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ﴾ مجادلتهم : قولهم لما ندبهم إلى العير وفات العير وأمرهم بالقتال ولم يكن معهم كبير أهبة شق ذلك عليهم وقالوا : لو أخبرتنا بالقتال لأخذنا العدة . ومعنى « في الحق » أى فى القتال . « بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ » لهم أنك لا تأمر بشيء إلا بإذن الله . وقيل : بعد ما تبين لهم أن الله وعدهم إما الظفر بالعير أو بأهل مكة ، وإذ فات العير فلا بد من أهل مكة والظفر بهم . معنى الكلام الإنكار لمجادلتهم . ﴿كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ﴾ كراهة للقاء القوم . ﴿وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ أى يعلمون أن ذلك واقع بهم ؛ قال الله تعالى : « يَوْمَ يَنْظُرُ الْمُرءُ مَا قَدَّمْتُمُ^(١) يَدَاهُ » أى يعلم .

قوله تعالى : وَإِذْ يُعِدُّكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَهَ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ يُعِدُّكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ «إحدى» فى موضع نصب مفعول ثان . «أَنَّهَا لَكُمْ» فى موضع نصب أيضا بدلا من «إحدى» . ﴿وَتَوَدُّونَ﴾ أى تحبون . ﴿أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَهَ تَكُونُ لَكُمْ﴾ قال أبو عبيدة : أى غير ذات الحد . والشوكه : السلاح . والشوك : النبت الذى له حدٌ ؛ ومنه رجل شائك السلاح ، أى حديد السلاح . ثم يقاب فيقال : شاكى السلاح . أى تودون أن تظفروا بالطائفة التى ليس معها سلاح ولا فيها حرب ؛ عن الزجاج . ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ﴾ أى أن يظفر الإسلام . والحق حق أبدا ، ولكن إظهاره تحقيق له من حيث إنه إذا لم يظهر أشبه الباطل . «بِكَلِمَاتِهِ» أى بوعده ؛ فإنه وعد نبيه ذلك فى سورة «الدخان» فقال : «يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ^(٢)» أى من أبى جهل وأصحابه . وقال : «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ^(٣)» . وقيل : «بِكَلِمَاتِهِ» أى

(١) راجع ج ١٩ ص ١٨٣ . (٢) راجع ج ١٦ ص ١٢٣ . (٣) راجع ج ٨ ص ١٢١ فا بعد .

بأمره؛ إياكم أن تجاهدوهم . ﴿ وَيَقَطِّعْ دَائِرَ الْكَافِرِينَ ﴾ أى يستأصلهم بالهلاك . ﴿ لِيُحِقَّ الْحَقَّ ﴾ أى يظهر دين الإسلام ويُعزِّه . ﴿ وَيُبَيِّطَ الْبَاطِلَ ﴾ أى الكفر . وإبطاله إعدامه ؛ كما أنت إحقاق الحق إظهاره « بَلْ تَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ » . ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿١٦﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ﴾ الاستغاثة : طلب العُوث والنصر . عُوث الرجل قال : واغرثاه . والاسم العُوث والعُوثات والقُوث . واستغاثني فلان فأغنته ؛ والاسم الغياث ؛ عن الجوهري . وروى مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وسبعة عشر رجلاً ؛ فاستقبل نبي الله صلى الله عليه وسلم القبلة ، ثم مَدَّ يديه ، فجعل يهتف بربه : " اللهم أنجز لي ما وعدتني . اللهم أنتى ما وعدتني . اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض " . فما زال يهتف بربه ماذا يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه . فأنه أبو بكر فأخذ رداؤه فألقاه على منكبيه ، ثم التزمه من ورائه وقال : يا نبي الله ، كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك . فأزل الله تعالى : « إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ » فأمده الله بالملائكة . وذكر الحديث . ﴿ مُرَدِّفِينَ ﴾ بفتح الدال قراءة نافع . والباقون بالكراسم فاعل ، أى متتابعين ، تأتي فرقة بعد فرقة ، وذلك أهيب في العيون . و « مُرَدِّفِينَ » بفتح الدال على ما لم يسم فاعله ؛ لأن الناس الذين قاتلوا يوم بدر أوردفوا بالف من الملائكة ، أى أنزلوا إليهم لمعوتهم على

(١) فى ج: دين الله . (٢) راجع ج: ١١ ص ٢٧٧ . (٣) سارت الواو ياء لكثرة ما قبلها .

(٤) الذى فى صحيح مسلم : « ... تسعة عشر ... » والمشهور : ثلاثمائة وثلاثة عشر كما بآى .

الكفار . فردّفين بفتح الدال نعت لألف . وقيل : هو حال من الضمير المنصوب في « مُمِدُّكُمْ » . أى ممدّكم في حال إردافكم بألف من الملائكة ؛ وهذا مذهب مجاهد . وحكى أبو عبيدة أنّ ردّفني وأردفني واحد . وأنكر أبو عبيد أن يكون أردف بمعنى ردّف ؛ قال لقول الله عز وجل : « تَتَّبِعَهَا الرَّادِّفَةُ »^(١) ولم يقل المُردِّفَةُ . قال النحاس ومكّي وغيرهما : وقراءة كسر الدال أولى ؛ لأن أهل التأويل على هذه القراءة يفسرون . أى أردف بعضهم بعضا ، ولأن فيها معنى الفتح على ما حكى أبو عبيدة ، ولأن عليه أكثر القراء . قال سيبويه : وقرأ بعضهم « مُردِّفين » بفتح الراء وشدّ الدال . وبعضهم « مُردِّفين » بكسر الراء . وبعضهم « مُردِّفين » بضم الراء . والدال مكسورة مشدّدة في القراءات الثلاث . فالقراءة الأولى تقديرها عند سيبويه مرتدّفين ، ثم أدرغم الناء في الدال ، وألحق حركتها على الراء لتسلا يلتقي سا كان . والثانية كسرت فيها الراء لالتقاء الساكنين . وضمت الراء في الثالثة إتباعا لضممة الميم ؛ كما تقول : [ردّ وردّ^(٢) وردّ] يا هذا . وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحدري : « بألف » جمع ألف ؛ مثل فلس وأفلس . وعنهما أيضا « بألف » . وقد مضى في آل عمران « ذكر نزول الملائكة وسيماهم وقتالهم . وتقدّم فيها القول في معنى قوله : « وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى^(٣) . والمراد الإمداد . ويجوز أن يكون الإرداف . (وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ) نبه على أن النصر من عنده جل وعز لا من الملائكة ؛ أى لولا نصره لما انتفع بكثرة العدد بالملائكة . والنصر من عند الله يكون بالسيف ويكون بالجمّة .

قوله تعالى : إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَ كُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِّطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : (إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ) مضمولان . وهى قراءة أهل المدينة ، وهى حسنة لإضافة الفعل إلى الله عز وجل لتقدم ذكره فى قوله : « وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » .

(٢) من ك ، ه ، ج

(١) راجع ج ١٩ ص ١٩٣

(٤) هى قرأته نافع

(٣) راجع ج ٤ ص ١٩٠ و ص ١٩٨

ولأن بعده « وَيُنزِّلُ عَلَيْكُمْ » فأضاف الفعل إلى الله عز وجل . فكذلك الإغشاء يضاف إلى الله عز وجل لينشا كل الكلام . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو « يَفْشَاكُمْ النَّعَاسَ » بإضافة الفعل إلى النعاس . دليله « أَمْنَةٌ نَّعَاسًا يَفْشَى » في قراءة من قرأ بالياء أو بالتاء ، فأضاف الفعل إلى النعاس أو إلى الأَمْنَةِ . والأمنة هي النعاس ؛ فأخبر أن النعاس هو الذي يفشى القوم . وقرأ الباقون « يَفْشِيكُمْ » بفتح العين وشدّ الشين . « النعاس » بالنصب على معنى قراءة نافع ، لغتان بمعنى غَشَى وَأَغَشَى ؛ قال الله تعالى : « فَأَغَشَيْنَاهُمْ » . وقال : « فَغَشَّاهَا مَا غَشَى » . وقال : « كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ » . قال مكي : والاختيار ضم الياء والتشديد ونصب النعاس ؛ لأن بعده « أَمْنَةٌ مِنْهُ » والهاء في « منه » لله ، فهو الذي يفشيهما النعاس ، ولأن الأكثر عليه . وقيل : أمنة من العدو . و (أَمْنَةٌ) مفعول من أجله أو مصدر ؛ يقال : أَمِنَ أَمْنَةً وَأَمْنًا وَأَمَانًا ؛ كلها سواء . والنعاس حالة الآمن الذي لا يخاف . وكان هذا النعاس في الليلة التي كان القتال من غدها ؛ فكان النوم عجيبا مع ما كان بين أيديهم من الأمر المهيم ، ولكن الله ربط جانشهم . وعن عليّ رضي الله عنه قال : ما كان فينا فارس يوم بدر غير المفدّاد على فرس أباّقى ، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم إلا رسول الله صلى عليه وسلم تحت شجرة يصلّى ويبكي حتى أصبح ؛ ذكره البيهقي^(٥) . الماوردي : وفي آمتنان الله عليهم بالنوم في هذه الليلة وجهان : — أحدهما أن قواهم بالاستراحة على القتال من الغد . الثاني — أن آمتنهم بزوال الرعب من قلوبهم ؛ كما يقال : الأمانُ مني ، والخوفُ مني . وقيل : غشاهم في حال التقاء الصفيين . وقد مضى مثل هذا في يوم أحد في « آل عمران » . قوله تعالى : ﴿ وَيُنزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً يُطَهِّرُكُمْ بِهِ وَيُذْهِبُ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾ ظاهر القرآن يدل على أن النعاس كان قبل المطر . وقال ابن أبي شيبة : كان المطر قبل النعاس . وحكى الزجاج : أن الكفار يوم بدر سبقوا المؤمنين إلى ماء بدر فتراوا عليه ، وبقي المؤمنون لا ماء لهم ، فوجست نفوسهم وعطشوا وأجذبوا وصلوا

(١) راجع ج ٤ ص ٢٤١ . (٢) راجع ج ١٥ ص ٩ . (٣) راجع ج ١٧ ص ١١٨ .

(٤) راجع ج ٨ ص ٢٣٢ . (٥) في ك ، ي ، والماوردي . (٦) وجست : رفع في نفوسهم الفزع .

كذلك ؛ فقال بعضهم ؛ إلقاء الشيطان إليهم : زعم أنا أولياء الله وفينا رسوله وحانا هذه والمشركون على الماء . فأزل الله المطر ليلة بدر الساعة عشرة من رمضان حتى سالت الأودية ؛ فشربوا وتطهروا وسقوا الظُّهُر وتلذَّت السبحة التي كانت بينهم وبين المشركين حتى ثبتت فيها أقدام المسلمين وقت القتال . وقد قيل : إن هذه الأحوال كانت قبيل وصولهم إلى بدر ؛ وهو أصح ، وهو الذي ذكره ابن إسحاق في سيرته وغيره . وهذا اختصاره : قال ابن عباس لما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي سفيان أنه مقبل من الشام ندب المسلمين إليهم وقال : ” هذه عير قريش فيها الأموال فأخرجوا إليهم لعل الله أن يُنفلِكوها “ قال : فانبعث معه من خف ؛ وثقل قوم وكبرها الخروج ، وأسرع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي على من تعذر ، ولا ينتظر من غاب ظهره ، فسار في ثلثمائة وثلاثة عشر من أصحابه من مهاجري وأنصاري . وفي البخاري عن البراء بن عازب قال : كان المهاجرون يوم بدر نيفا وثمانين ، وكان الأنصار نيفا وأربعين ومانثين . وخرج أيضا عنه قال : كنا نتحدث أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا ثلثمائة وبضعة عشر ، على عدد أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ، وما جاوز معه إلا مؤمن . وذكر البيهقي عن أبي أيوب الأنصاري قال : فخرجنا — يعني إلى بدر — فلما سرنا يوما أو يومين أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتعاذ ، فنعلمنا فإذا نحن ثلثمائة وثلثون رجلا ، فأخبرنا النبي صلى الله عليه وسلم بعدتنا ، فسر بذلك وحمد الله وقال : ” عِدَّة أصحاب طالوت “ . قال ابن إسحاق : وقد ظن الناس بأجمعهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأتي حرباً فلم يكثر استعدادهم . وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتجسس الأخبار ويسأل من لقي من الرِّبَّان تحوفا على أموال الناس ، حتى أصاب خبرا من بعض الرِّبَّان أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استنفر لكم الناس ؛ فحذر عند ذلك واستأجر ضَمَّضَم بن عمرو الغفاري وبعثه إلى مكة ، وأمره أن يأتي قريشا

(١) الظهر : الإبل التي يحمل عليها ويركب .
 (٢) السبحة (محزكة) : أرض ذات ملح وتمر . والمراد بها هنا الأرض التي تسوخ فيها الأرجل .
 (٣) لا يلقى : لا يتف ولا ينتظر .

يستفهمهم إلى أموالهم ويخبرهم أن: لما صلى الله عليه وسلم قد عرض لها في أصحابه؛ ففعل
صَمَّخَمَ . فخرج أهل مكة في ألف رجل أو نحو ذلك ، وخرج النبي صلى الله عليه وسلم
في أصحابه ، وأناه الخبر عن قريش بخروجهم لينعوا عيرهم؛ فاستشار النبي صلى الله عليه وسلم
الناس ، فقام أبو بكر فقال فأحسن ، وقام عمر فقال فأحسن ، ثم قام المقداد بن عمرو فقال :
يا رسول الله ، أمض لما أمرك الله ، فنحن معك ، والله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل
« فَأَذْهَبَ آتٌ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَ إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ » ولكن أذهب أنت وربك فقاتل إنا معكم
مقاتلون ، والذي بعثك بالحق لو سرت إلى برك التعماد — يعنى مدينة الحبشة — لجالدنا
معك من دونك؛ فسر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له بخير . ثم قال : ” أشيروا
على أيها الناس “ يريد الأنصار . وذلك أنهم عدد الناس ، وكانوا حين يابوه بالعقبة قالوا :
يا رسول ، إنا برآء من ذمامك حتى تبصل إلى ديارنا ، فإذا وصلت إلينا فأنت في ذمنا ،
نمنعك مما تمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف
ألا تكون الأنصار ترى أن عليها نصرته إلا بالمدينة ، وأنه ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو
بغير بلادهم . فلما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمه سعد بن معاذ — وقيل
سعد بن عباد ، ويمكن أنهما تكلمتا جميعا في ذلك اليوم — فقال : يا رسول الله ، كأنك تريدنا
معشر الأنصار ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أجل “ فقال : إنا قد آمنا بك
وأتبعناك ، فأمض لما أمرك الله ، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته
لخضناه معك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” امضوا على بركة الله فكأنى أنظر
إلى مصارع القوم “ . فضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق قريشا إلى ماء بدر . ومنع
قريشا من السبق إليه مطر عظيم أنزله الله عليهم ، ولم يصب منه المسلمين إلا ١٠ ، أشد لهم
دهس الوادى وأعانهم على المسير . والدهس : الرمل اللين الذى تسوخ فيه الأرجل . فقتل
رسول الله صلى الله عليه وسلم على أدنى ماء من مياه بدر إلى المدينة ، فأشار عليه الحُباب

(١) في ج : من دونها .

ابن المنذر بن عمرو بن الجموح بغير ذلك وقال له : يا رسول الله ، أرايت هذا المنزل ، أمثلا أنزلك الله فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه ، أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ فقال عليه السلام : "بل هو الرأى والحرب والمكيدة" . فقال : يا رسول الله ، إن هذا ليس لك بمنزل ، فانهض بنا إلى أدنى ماء من القوم فنزله ونعور ما وراءه من القلب ، ثم نبني عليه حوضا فنملاه فنشرب ولا يشربون . فاستحسن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من رأيه ، وفعله . ثم التقوا فنصر الله نبيه والمسلمين ، فقتل من المشركين سبعين وأسروهم سبعين ، وانتم منهم للمؤمنين ، وشفى الله صدر رسوله عليه السلام وصدور أصحابه من غيظهم . وفي ذلك يقول حسان :

عَرَفْتُ دِيَارَ زَيْنَبَ بِالْكَيْبِ * تَخَطَّ الْوَحْيِ فِي الْوَرَقِ الْفَيْبِ^(٣)
 تَدَاوَلَهَا الرِّيحُ وَكَلَّ جَوْنِ * مِنَ الْوَشْيِ مِنْهُمْ سَكُوبِ^(٤)
 فَاسْمَى رُبْعَهَا خَلْقًا وَأَمْسَتْ * يَبَابًا بَعْدَ سَاكِنِهَا الْحَيْبِ^(٥)
 فَدَعَّ عَنكَ التَّذَكُّرَ كُلَّ يَوْمٍ * وَرُدَّ حَرَارَةَ الصَّدْرِ الْكَيْبِ^(٦)
 وَخَبَّرَ بِالذِّي لَا عَيْبَ فِيهِ * بِصَدَقٍ غَيْرِ إِخْبَارِ الْكَذِيبِ
 بِمَا صَنَعَ الْإِلَهَ غَدَاةَ بَدْرِ * لَنَا فِي الْمَشْرُكِينَ مِنَ النَّصِيبِ
 غَدَاةَ كَأَنَّ جَمْعَهُمْ حِرَاءٌ * بَدَتْ أَرْكَانَهُ جُنْحَ الْفَرُوبِ
 فَلَا قِيْنَاهُمْ مَنَّا بِجَمْعٍ * كَأَسَدِ الْغَابِ مَرْدَانٍ وَشَيْبِ
 أَمَامَ مُحَمَّدٍ قَدْ وَازَّرُوهُ * عَلَى الْأَعْدَاءِ فِي نَفْسِ الْحَرُوبِ
 بِأَيْدِيهِمْ صَوَارِمَ مَرْهَفَاتٍ * وَكَلَّ مَجْرِبِ خَاظِي الْكُعُوبِ^(٧)

(١) حَزْرَعُونَ الْمِيَاءَ : إِذَا دَنَتْهَا وَسَدَعَا .
 (٢) الْقَلْبُ : جَمْعُ قَلْبٍ ، وَهِيَ الْبُرْءُ الْعَادِيَةُ الْقَدِيمَةُ
 الَّتِي لَا يَلْمُ لَهَا رُبَّ وَلَا حَافِرَ تَكُونُ فِي الْبِرَارِيِّ .
 (٣) الْوَحْيُ : الْكِتَابَةُ . وَالْفَيْبُ : الْجَهْدُ .
 (٤) الْجَوْنُ : السَّحَابُ . وَالرَّيْحُ : الْمَطَرُ الَّذِي يَأْتِي فِي الرِّيحِ .
 (٥) الْبَابُ : الْخُرَابُ .
 (٦) الْكَيْبُ : الْحَزِينُ .
 (٧) الْخَاظِيُّ : الْكَثِيرُ الْجَمِّ ، وَالْمُرَادُ الضَّمْعُ الْعَظِيمُ ، أَوْ ذُرُّ الشَّرَفِ وَالْمَجْدِ .

(۱) بنو الأوس الغطريف وأزرتها * بنو النجار في الدين الصليب
فنادرنا أبا جهل صريعا * وعتبة قد تركنا بالجبوب^(۲)
وشيبة قد تركنا في رجال * ذوى نسب إذا نسبوا حسيب
يناديهم رسول الله لما * فذفناهم بكاب^(۳) في القليب
ألم تجدوا كلامي كان حقا * وأمر الله يأخذ بالقلوب
فإنطقوا ، ولو نطقوا لقالوا * أصبت وكنت ذارأي مصيب

وهنا ثلاث مسائل :

الأولى — قال مالك : بلغني أن جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم :
” كيف أهل بدر فيكم ؟ “ قال : ” خيارنا “ فقال : ” إنهم كذلك فينا “ . فدل هذا على أن
شرف المخلوقات ليس بالذوات ، وإنما هو بالأفعال . فللملائكة أفعالها الشريفة من المواظبة
على التسبيح الدائم . ولنا أفعالنا بالإخلاص بالطاعة . وتفاضل الطاعات بتفضيل الشرع
لها ، وأفضلها الجهاد ، وأفضل الجهاد يوم بدر ، لأن بناء الإسلام كان عليه .

الثانية — ودل خروج النبي صلى الله عليه وسلم ليلتي العير على جواز التعبير للغنمة لأنها
كسب حلال . وهو ريد ما كره مالك من ذلك ؛ إذ قال : ذلك قتال على الدنيا ، وما جاء
أن من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله دون من يقاتل للغنمة ، يراد به إذا
كان قصده وحده وليس للدين فيه حظ . وروى عكرمة عن ابن عباس قال : قالوا للنبي
صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر : عليك بالعير ، ليس دونها شيء . فناده العباس وهو
في الأسي : لا يصلح هذا . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ” ولم ؟ “ قال : لأن الله
وعدك إحدى الطائفتين ، وقد أعطاك الله ما وعدك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

(۱) الغطريف : جمع الغطريف ، وهو السيد الشريف السخي . والصليب : الشد يد المتين .

(۲) الجبوب : رجم الأرض . (۳) ككاب : جمع ككبة وهي الجماعة الكثيرة . والقليب : البرز .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنْ مَعَكُمْ ﴾ العامل في « إذ ، يثبت » أى يثبت به الأقدام ذلك الوقت . وقيل : العامل « ليربط » أى ويربط إذ يوحى . وقد يكون التقدير : اذ كر « إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنْ مَعَكُمْ » في موضع نصب ، والمعنى : بانى معكم ، أى بالنصر والمعونة . « معكم » بفتح العين ظرف ، ومن أسكنها فهى عنده حرف . ﴿ فَتَبَتُّوا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى بشروهم بالنصر أو القتال معهم أو الحضور معهم من غير قتال ؛ فكان الملك يسير أمام الصف في صورة الرجل ويقول : سيروا فإن الله ناصركم . ويظن المسلمون أنه منهم ؛ وقد تقدم في « آل عمران » أن الملائكة قاتلت ذلك اليوم . فكانوا يرون رهوسا تنسدر عن الأعناق من غير ضارب يرونه . وسميع بعضهم قائلا يسمع قوله ولا يرى شخصه : أقدم حيزوم . وقيل : كان هذا التثبيت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم للؤمنين نزول الملائكة مددا .

قوله تعالى : ﴿ سَأَلَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرَّعْبَ ﴾ تقدم في « آل عمران » بيانه . ﴿ فَأَضْرِبُوا فُوقَ الْأَعْنَاقِ ﴾ هذا أمر للملائكة . وقيل : للؤمنين ، أى أضربوا الأعناق ، و « فوق » زائدة ؛ قاله الأخفش والضحاك وعطية . وقد روى المسعودى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إني لم أبعث لأعذب بمذاب الله وإنما بعثت بضرب الرقاب وشدة الوثاق » . وقال محمد بن يزيد : هذا خطأ ؛ لأن « فوق » تفيد معنى فلا يجوز زيادتها ، ولكن المعنى أنهم أبيع لهم ضرب الوجوه وما قرب منها . وقال ابن عباس : كل هام وجمجمة . وقيل : أى ما فوق الأعناق ، وهو رهوس ؛ قاله عكرمة . والضرب على الرأس أبلغ ؛ لأن أدنى شيء يؤثر في الدماغ . وقد مضى شيء من هذا المعنى في « النساء » وأن « فوق » ليست بزائدة ؛ عند قوله : « فُوقَ أَنْتَيْنِ » . ﴿ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمُ كُلَّ بَنَانٍ ﴾ قال الزجاج : واحد البنان بنانة ، وهى هنا الأصابع وغيرها من الأعضاء . والبنان مشتق من

(۲) ندر : سقط .

(۱) راجع ج ۴ ص ۱۹۰ ، ص ۲۳۲ .

(۴) راجع ج ۵ ص ۶۳ .

(۳) حيزوم : اء فرس من خيل الملائكة .

قولهم : أبن الرجل بالمكان إذا أقام به . فالبنان يُعتمَل به ما يكون للإقامة والحياة . وقيل : المراد بالبنان هنا أطراف الأصابع من اليدين والرجلين . وهو عبارة عن الثبات في الحرب وموضع الضرب ؛ فإذا ضربت البنان تعطل من المضروب القتال بخلاف سائر الأعضاء . قال عنتره :

وكان نَسَى المَهِجَاءِ يَجِي ذِمَارَهَا * ويضرب عند الكَرْبِ كُلَّ بَنَانٍ

ومما جاء أن البنان الأصابع قول عنتره أيضا :

وَأَنَّ المَوْتَ طَوَّعَ يَدِي إِذَا مَا * وَصَلَتْ بَنَانَهَا بِالْمَهْدُودَانِي

وهو كثير في أشعار العرب ، البنان : الأصابع . قال ابن فارس : البنان الأصابع ، ويقال : الأطراف . وذكر بعضهم أنها سميت بنانا لأن بها صلاح الأحوال التي بها يستقر الإنسان ^(١) وبين . وقال الضحاك : البنان كل مفصل .

قوله تعالى : ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٣٦﴾ ذَلِكَ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى : (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ) « ذلك » في موضع رفع على الابتداء ، والتقدير : ذلك الأمر ، أو الأمر ذلك . « شَاقُوا اللَّهَ » أى أولياه . والشقاق : أن يصير كل واحد في شق . وقد تقدم . (ذَلِكَ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ) قال الزجاج : « ذلكم » رفع بإضمار الأمر أو القصة ، أى الأمر ذلكم فذوقوه . ويجوز أن يكون في موضع نصب بـ « فَذُوقُوا » كقولك : زيدا فاضربه . ومعنى الكلام التوبيخ للكافرين . « وأن » في موضع رفع عطوف على ذلكم . قال الفراء : ويجوز أن يكون في موضع نصب بمعنى وبأن للكافرين . قال : ويجوز أن يضمروا علموا أن . الزجاج : لو جاز إضمار واعلموا لحاز زيد منطلق

(١) بن بالمكان : أقام .

(٢) راجع ج ٢ ص ١٤٣ .

وعمرًا جالسًا ، بل كان يجوز في الابتداء زيदा منطلقًا ؛ لأن الخبر معلوم ، وهذا لا يقوله أحد من النحويين .

قوله تعالى : **يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيَهُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا**
فَلَا تُولُوهُمْ الْاَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِمَقْتَلٍ
أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ
الْعَصِيرُ ﴿١٦﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ زَحَفًا ﴾ الزحف الدنو قليلا قليلا . وأصله الكندفاع على الألفية ، ثم سُمي كل ما شق في الحرب إلى آخر زاحفا . والتزاحف : التمدد والتقارب ؛ يقال : زحف إلى العدو زحفا . وأزدحف القوم ، أى مشى بعضهم إلى بعض . ومنه زحاف الشعر ، وهو أن يسقط بين الحرفين حرف فيزحف أحدهما إلى الآخر . يقول : إذا ندانيتهم وتمايتهم فلا تفتروا عنهم ولا تعطوهم أدباركم . حرم الله ذلك على المؤمنين حين فرض عليهم الجهاد وقتال الكفار . قال ابن عطية : والأدبار جمع دُبر . والعبارة بالدبر في هذه الآية متمكنة الفصاحة ؛ لأنها بشعة على الفاز ، ذامته له .

الثانية — أمر الله عز وجل في هذه الآية ألا يولى المؤمنون أمام الكفار . وهذا الأمر مقيّد بالشريطة المنصوصة في مثل المؤمنين ؛ فإذا لقيت فئة من المؤمنين فئة هي ضعف المؤمنين من المشركين فالغرض ألا يفزوا أمامهم . فن فز من اثنين فهو فاز من الزحف . ومن فز من ثلاثة فليس بفاز من الزحف ، ولا يتوجه عليه الوعيد . والفرار كبيرة موبقة بظاهر القرآن وإجماع الأكثر من الأمة . وقالت فرقة منهم ابن المسيحيون في الواضحة : إنه يراعى الضعف والقوة والعتة ؛ فيجوز على قولهم أن يفتر مائة فارس من مائة فارس إذا علموا أن ما عند المشركين من النجدة والهائلة ضعف ما عندهم . وأما على قول الجمهور فلا يحمل فرار مائة إلا

(٢) في ج ، ه ، أ : أمام .

(١) في ب ، ج ، ه ، ك : مؤنة .

ما زاد على المائتين ، فهما كان في مقابلة مسلم أكثر من اثنين فيجوز الأنهزام ، والصبر أحسن . وقد وقف جيش مؤتة وهم ثلاثة آلاف في مقابلة مائتي ألف ، منهم مائة ألف من الروم ، ومائة ألف من المستعربة من نَحْمٌ وجُدَامٌ .

قلت : ووقع في تاريخ فتح الأندلس ، أن طارقاً مولى موسى بن نصير سار في ألف وسبعائة رجل إلى الأندلس ، وذلك في رجب سنة ثلاث وتسعين من الهجرة ؛ فالتقى ومليك الأندلس لذريق وكان في سبعين ألف عيان ؛ فزحف إليه طارق وصبر له فهزم الله الطاغية لذريق ، وكان الفتح . قال ابن وهب : سمعت مالكا يسأل عن القوم يلقون المدؤ أو يكونون في محرس يجرسون فيأتيهم المدؤ وهم يسير ، أيقاتلون أو ينصرفون فيؤذنون أصحابهم ؟ قال : إن كانوا يقوون على قتالهم قاتلوهم ، وإلا انصرفوا إلى أصحابهم قاذوهم .

الثالثة — واختلف الناس هل الفرار يوم الزحف مخصوص بيوم بدر أم عام في الزحوف كلها إلى يوم القيامة ؟ فروى عن أبي سعيد الخدري أن ذلك مخصوص بيوم بدر ، وبه قال نافع والحسن وقسادة ويزيد بن أبي حبيب والضحاك ، وبه قال أبو حنيفة . وأن ذلك خاص بأهل بدر فلم يكن لهم أن يخازوا ، ولو آخأزوا لآخأزوا للشركين ، ولم يكن في الأرض يومئذ مسلمون غيرهم ، ولا للمسلمين فئة إلا النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فأما بعد ذلك فإن بعضهم فئة لبعض . قال الكيا : وهذا فيه نظر ؛ لأنه كان بالمدينة خلق كثير من الأنصار لم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالخروج ولم يكونوا يرون أنه قتال ، وإنما ظنوا أنها العير ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن خف معه . ويروى عن ابن عباس وسائر العلماء أن الآية باقية إلى يوم القيامة . أحتج الأوزون بما ذكرنا ، بقوله تعالى : « يومئذ » فقالوا : هو إشارة إلى يوم بدر ، وأنه نسخ حكم الآية بآية الضمف . وبقى حكم الفرار من الزحف ليس بكبيرة . وقد فر الناس يوم أحد فعفا الله عنهم ، وقال الله فيهم يوم حنين « ثم وليتم مدبرين » ولم يقع على ذلك تعنيف . وقال الجمهور من العلماء : إنما ذلك إشارة

إلى يوم الزحف الذى يتضمنه قوله تعالى : « إنا لقيتم » . وحكم الآية باقٍ إلى يوم القيامة بشرط الضعف الذى بينه الله تعالى فى آية أخرى ، وليس فى الآية نسخ . والدليل عليه أن الآية نزلت بعد القتال وانقضاء الحرب وذهاب اليوم بما فيه . وإلى هذا ذهب مالك والشافعى وأكثر العلماء . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اجتنبوا السبع الموبقات — وفيه — والتولى يوم الزحف » وهذا نص فى المسألة . وأما يوم أحد فإنما فز الناس من أكثر من ضعفهم ومع ذلك عتفوا . وأما يوم حنين فكذلك من فز إنما انكشف عن الكثرة ؛ على ما أتى بيانه .

الرابعة — قال ابن القاسم : لا تجوز شهادة من فز من الزحف ، ولا يجوز لهم الفرار وإن فز إمامهم ؛ لقوله عز وجل : « ومن يؤم يومئذ ذبره » الآية . قال : ويجوز الفرار من أكثر من ضعفهم ، وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين آتى عشر ألفا ؛ فإن بلغ اثني عشر ألفا لم يحل لهم الفرار وإن زاد عدد المشركين على الضعف ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وإن يغاب آتينا عشر ألفا من قلة » فإن أكثر أهل العلم خصصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الآية .

قلت — رواه أبو بشر وأبو سلمة العامل ، وهو الحكم بن عبد الله بن خطاف وهو مسترود . قالوا : حدثنا الزهري عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يا أيكم بن الجسون أغر مع غير قومك يحسن خلقك وتكرم على رفقائك . يا أيكم ابن البلون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعة وخير السرايا أربعة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يؤتى آتينا عشر ألفا من قلة » . وروى عن مالك ما يدل على ذلك من مذهبه وهو قوله للمعمرى^(۱) العابد إذ سأله هل لك سعة فى ترك مجاهدة من غير الأحكام وبدلها؟ فقال : إن كان معك آتينا عشر ألفا فلا سعة لك فى ذلك .

(۱) المعمرى (بضم الميم وفتح الميم) وهو عبد الله بن عمر بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، كان من

أزهد أهل زمانه . مات سنة ۱۸۴ هـ (عن أنساب السعدي) .

الخامسة - فإن فتر فليستغفر الله عز وجل . روى الترمذى عن بلال بن يسار بن زيد قال : حدثنى أبى عن جدى سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " من قال أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحى القيوم وأتوب إليه غفر الله له وإن كان قد فتر من الزحف " . قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ ﴾ التحرف : الزوال عن جهة الأستواء . فالتحرف من جانب إلى جانب لمكايد الحرب غير منهزم ؛ وكذلك المتحيز إذا نوى التحيز إلى فئة من المسلمين ليستعين بهم فيرجع إلى القتال غير منهزم أيضا . روى أبو داود عن عبد الله بن عمر أنه كان فى مريّة من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فخاص الناس حبصّة ، فكنت فيمن خاص ، قال : فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فرنا من الزحف ويؤنا بالفضب . فقلنا : ندخل المدينة فنثبت فيها ونذهب ولا يرانا أحد . قال : فدخلنا قلنا لو عرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كانت لنا توبة أقنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا . قال : بخلصنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا إليه فقلنا : نحن الفزارون ، فأقبل إلينا فقال : " لا بل أتم العكارون " قال : فدنونا فقبلنا يده . فقال : " أنا فئة المسلمين " . قال ثعلب : العكارون هم العطافون . وقال غيره : يقال للرجل الذى يولى عند الحرب ثم يكر راجعا : عَكَرَ وَعَكَرَ . وروى جرير عن منصور عن إبراهيم قال : أنهزم رجل من القادسية فأتى المدينة إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ، هلكت ! فررت من الزحف . فقال عمر : أنا فتنتك . وقال محمد بن سيرين : لما قتل أبو عبيدة جاء الخبر إلى عمر فقال : لو انحاز إلى - لكنك له فئة ، فأنا فئة كل مسلم . وعلى هذه الأحاديث لا يكون الفرار كبيرة ؛ لأن الفئة هنا المدينة والإمام وجماعة المسلمين حيث كانوا . وعلى القول الآخر يكون كبيرة ؛ لأن الفئة هناك الجماعة من الناس الحاضرة للحرب . هذا على قول الجمهور أن الفرار من الزحف كبيرة . قالوا : وإنما كان ذلك القول

(١) خاص : جال ؛ أى جالوا جولة يطلبون الفرار .

من النبي صلى الله عليه وسلم وعمر على جهة الحيلة على المؤمنين، إذ كانوا في ذلك الزمان يثبتون لأضعافهم مرارا . والله أعلم . وفي قوله ” والتولى يوم الزحف ” ما يكفى .

السابعة — قوله تعالى : (فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ) أى استحق الغضب . وأصل « باء » رجع . وقد تقدم^(١) . (وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ) أى مقامه . وهذا لا يدل على الخلود؛ كما تقدم في غير موضع . وقد قال صلى الله عليه وسلم : ” من قال أستغفر الله الذى لا إله إلا هو المحي القيوم غفر له وإن كان قد فر من الزحف ” .

قوله تعالى : فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَلِكَ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنٌ كَنِيدٌ الْكَافِرِينَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : (فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ) أى يوم بدر . روى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صدروا عن بدر ذكر كل واحد منهم ما فعل : قتل كذا ، فلت كذا ، بقاء من ذلك تفاعل ونحو ذلك . فزلت الآية إعلاما بأن الله تعالى هو الميتم والمقدر لجميع الأشياء ، وأن العبد إنما يشارك بتكسبه وقصده . وهذه الآية ترد على من يقول بأن أفعال العباد حاق لهم . فقيل : المعنى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم بسوقهم إليكم حتى أمكنكم منهم . وقيل : ولكن الله قتلهم بالملائكة الذين أمدم بهم . (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ) يشله ، (وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ) . واختلف العلماء في هذا الرمي على أربعة أقوال :

الأول — إن هذا الرمي إنما كان في حصب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين ؛ رواه ابن وهب عن مالك . قال مالك : ولم يبق في ذلك اليوم أحد إلا وقد أصابه ذلك . وكذلك روى عنه ابن القاسم أيضا .

(١) راجع ج ١ ص ٤٣٠ . (٢) في ٥ : مغائر . (٣) في ٥ : من خلق لهم .

(٤) أى رمى في ربه العبد بالحمى .

الثاني — أن هذا كان يوم أحد حين رمى أبي بن خلف بالحربة في عنقه ؛ فكَّرَ أبي منزهما . فقال له المشركون : والله ما بك من بأس . فقال : والله لو بصق على لفتنتي . ليس قد قال : بل أنا أقتله . وكان قد أُوعِدَ أبي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتل بمكة ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” بل أنا أقتلك “ فمات عدو الله من ضربة رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرجعه إلى مكة ، بموضع يقال له « سِرْف » . قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب : لما كان يوم أحد أقبل أبي مقتنعا في الحديد على فرسه يقول : لانجوت إن نجا عدي ؛ فحمل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قتله . قال موسى بن عقبة قال سعيد بن المسيب : فأعرض له رجال من المؤمنين ، فأصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلوا طريقه ؛ فاستقبله مصعب بن عمير بقب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقتل مصعب ابن عمير ، وأبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ترقوة أبي بن خلف من فُرجة بين سائفة البيضة والدرع ؛ فطعنه بجرته فوقع أبي عن فرسه ، ولم يخرج من طعنته دم . قال سعيد : فكسر ضلعا من أضلاعه ؛ فقال : ففى ذلك نزل « وَمَا رَمَيْتْ إِذْ رَمَيْتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى » . وهذا ضعيف ؛ لأن الآية نزلت عقيب بدر .

الثالث — أن المراد السم الذي رمى به رسول الله صلى الله عليه وسلم في حصن خيبر ، فسار في الهواء حتى أصاب ابن أبي الحقيق وهو على فراشه . وهذا أيضا فاسد ، وخيبر وفتحها أبعد من أحد بكثير . والصحيح في صورة قتل ابن أبي الحقيق غير هذا .

الرابع — أنها كانت يوم بدر ؛ قاله ابن إسحاق . وهو أصح ؛ لأن السورة بدرية ، وذلك أن جبريل عليه السلام قال للنبي صلى الله عليه وسلم : ” خذ قبضة من التراب “ فأخذ قبضة من التراب فرمى بها وجوههم فمات من المشركين من أحد إلا وأصاب عينيه ومنخره وفمه تراب من تلك القبضة ؛ وقاله ابن عباس ، وسيأتي . قال ثعلب : المعنى « وَمَا رَمَيْتْ » الفزع والرعب في قلوبهم « إِذْ رَمَيْتْ » بالحصاء فانهمزوا « وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى » أى أعانك وأظفرك . والعرب تقول : رمى الله لك ، أى أعانك وأظفرك وصنع لك . حكى هذا أبو عبيدة (١) سرف : موضع قريب من النعيم وبه تزوج رسول الله أم المؤمنين سميرة المملالية وبه توفيت ودفت رضى الله عنها .

في كتاب الحجاز . وقال محمد بن يزيد : وما ربيت بقوتك إذ ربيت ، ولكلك بقوة الله ربيت .
 ﴿ وَيَلْبِسُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءًا حَسَنًا ﴾ البلاء ما هنا النعمة . واللام لتعلق بمجذوف ، أي وليلبس
 المؤمنين فعل ذلك . ﴿ ذَلِكَ وَأَنَّ اللَّهَ ، وَهُنَّ كَيْدُ الْكَافِرِينَ ﴾ قراءة أهل الحرمين وأبي عمرو .
 وقراءة أهل الكوفة ﴿ مَوْهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴾ . وفي التشديد معنى المبالغة . وروى عن الحسن
 « مَوْهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ » بالإضافة والتخفيف^(١) . والمعنى : أن الله عز وجل يلقي في قلوبهم
 الرعب حتى يتشتتوا ويفترق جمعهم فيضعفوا . والكيد : المكر . وقد تقدم^(٢) .

قوله تعالى : **إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَ كُرُّ الْفَتْحِ وَإِنْ تَنْتَهُوا فَهُوَ
 خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ وَلَنْ تُغْنِيَّ عَنْكُمْ فِئْتَكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ
 وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ** ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَ كُرُّ الْفَتْحِ ﴾ شرط وجوابه . وفيه ثلاثة أقوال :
 يكون خطاباً للكفار ؛ لأنهم استفتحوا فقالوا : اللهم أقطعنا للرحم وأظلمنا لصاحبه فأنصره
 عليه ؛ قاله الحسن ومجاهد وغيرهما . وكان هذا القول منهم وقت خروجهم لنصرة العير .
 وقيل : قاله أبو جهل وقت القتال . وقال النضر بن الحارث ؛ اللهم إن كان هذا هو الحق
 من عندك فامطر علينا حجارة من السماء أو آتتنا بمذاب اليم . وهو ممن قتل بسدر .
 والاستفتاح : طلب النصر ؛ أي قد جاءكم الفتح ولكنه كان للساكنين عليكم . أي فقد
 جاءكم ما بان به الأمر ، وأنكشف لكم الحق . ﴿ وَإِنْ تَنْتَهُوا ﴾ [أي] عن الكفر ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ
 لَّكُمْ ﴾ . ﴿ وَإِنْ تَعُودُوا ﴾ أي إلى هذا القول وقتال مجد . ﴿ نَعُدْ ﴾ إلى نصر المؤمنين .
 ﴿ وَلَنْ تُغْنِيَّ عَنْكُمْ فِئْتَكُمْ ﴾ [أي] جماعتكم ﴿ شَيْئًا ﴾ . ﴿ وَلَوْ كَثُرَتْ ﴾ أي في العدد .

الثاني - يكون خطاباً للمؤمنين ؛ أي إن تستنصروا فقد جاءكم النصر . وإن « تَنْتَهُوا »
 أي عن مثل ما فعلتموه من أخذ الغنائم والأسرى قبل الإذن ؛ « فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ » . ﴿ وَإِنْ تَعُودُوا »
 أي إلى مثل ذلك نعد إلى توبيخكم . كما قال : « لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ » الآية^(٣) .

(١) هذه القراءة هي قراءة ماسم رواية حفص . قال في البحر : قرأ باقي السبعة والحسن وأبو رجاء والأعمش
 وابن مجيم من أربن وأصانته حفص . (٢) رابع به ٥ ص ٢٨٠ . (٣) من ٥ و ٥ و ٥ .
 (٤) من ٥ . رابع به ٨ ص ٥٠ .

والقول الثالث - أن يكون « إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمْ الْفَتْحُ » خطاباً للمؤمنين ، وما بعده لا كفار . أى وإن تعودوا إلى القتال نعد إلى مثل وقعة بدر . القشيري : والصحيح أنه خطاب للكفار ؛ فإنهم لما نَفَرُوا إلى نصره العير تعلقوا بأستار الكعبة وقالوا : اللهم أنصر أهدى الطائفتين ، وأفضل الدينين . المهدي : وروى أن المشركين خرجوا بهم بأستار الكعبة يستفتحون بها ، أى يستنصرون .

قلت : ولا تعارض لاحتمال أن يكونوا فعلوا الحالتين . (وَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ) بكسر الألف على الاستثناف ، ويفتحها عطف على قوله : « وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ » . أو على قوله : « أُنِّي مَعَكُمْ » . والمعنى : ولأن الله ؛ والتقدير لكثرتها وأن الله . أى من كان الله في نصره لم تغلبه فئة وإن كثرت .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا

عَنهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ) الخطاب للمؤمنين المصدقين . أفردهم بالخطاب دون المنافقين إجلالاً لهم . جدد الله عليهم الأمر بطاعة الله والرسول ، ونهاهم عن التولي عنه . هذا قول الجمهور . وقالت فرقة : الخطاب بهذه الآية إنما دولنا فقيين . والمعنى : يا أيها الذين آمنوا بالسنتم فقط . قال ابن عطية : وهذا وإن كان محتملاً على بعد فهو ضعيف جداً ؛ لأن الله تعالى وصف من خاطب في هذه الآية بالإيمان . والإيمان التصديق ، والمنافقون لا يتصدقون من التصديق بشيء . وأبعد من هذا من قال : إن الخطاب لبني إسرائيل ، فإنه أجنبي من الآية .

قوله تعالى : (وَلَا تَوَلَّوْا عَنهُ) التولي الإعراض . وقال « عنه » ولم يقل عنهما لأن طاعة الرسول طاعته ؛ وهو كقوله تعالى : « وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ » . (وَأَنْتُمْ

(١) ف ب و ج و هـ : لأجل . (٢) فى : فى الآية . (٣) راجع ج ٨ ص ١٩٣ فما بعد .

تَسْمَعُونَ ﴿ ابتداء وخبر في موضع الحال . والمعنى : وأتم تسمعون ما يتل عليكم من الحجج والبراهين في القرآن .

قوله تعالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾
 إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْرُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا ﴾ أى كاليهود أو المنافقين أو المشركين . وهو من سماع الأذن . ﴿ وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ أى لا يتدبرون ما سمعوا ، ولا يفكرون فيه ؛ فهم بمنزلة من لم يسمع وأعرض عن الحق . نهى المؤمنين أن يكونوا مثلهم . فدلّت الآية على أن قول المؤمن : سمعت وأطعت ، لا فائدة فيه ما لم يظهر أثر ذلك عليه باستئثار فعله . فإذا قصر في الأوامر فلم يأتها ، وأعتد النواهي فاقحمها فأى سمع عنده وأى طاعة ! وإنما يكون حينئذ بمنزلة المنافق الذى يظهر الإيمان ، ويسر الكفر ؛ وذلك هو المراد بقوله : « وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ » . يعنى بذلك المنافقين ، أو اليهود أو المشركين ، على ما تقدم . ثم أخبر تعالى أن الكفار شر ما دبّ على الأرض . وفي البخارى عن ابن عباس : « إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْرُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ » قال : هم نفر من بنى عبد الدار . والأصل أشر ، حذفت المعزة لكثرة الاستعمال . وكذا خير ؛ الأصل أخير .

قوله تعالى : وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَآتَاهُمُهَا وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَآتَاهُمُهَا ﴾ قيل : الحجج والبراهين ؛ إسماع تفهّم . ولكن سبق علمه بشقاوتهم ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ ﴾ أى لو أفهمهم لما آمنوا بعبد علمه الأزلي بكفرهم . وقيل : المعنى لأسمعهم كلام الموتى الذين طلبوا إحصاءهم ؛ لأنهم طلبوا إحياء قصص ابن كلاب وغيره ليشهدوا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، الزجاج : لأسمعهم جواب كل ما سألوا عنه . ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ إذ سبق في علمه أنهم لا يؤمنون .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ يُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ) هذا الخطاب للؤمنين المصدقين بلا خلاف . والاستجابة : الإجابة . و (يُحْيِيكُمْ) أصله يُحْيِيكُمْ ، حذف الضمة من الياء لثقلها . ولا يجوز الإدغام . قال أبو عبيدة : معنى « اسْتَجِيبُوا » أجبوا ؛ ولكن عُرف الكلام أن يتعدى استجاب بلام ، ويتعدى أجب دون لام . قال الله تعالى : « يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ » . وقد يتعدى استجاب بغير لام ؛ والشاهد له قول الشاعر :
وداع دعا يامن يُجيب إلى الندى * فلم يستجبه عند ذاك يُجيبُ

تقول : أجاه وأجاب عن سؤاله . والمصدر الإجابة . والأسم الجابة ؛ بمنزلة الطاقة والطاعة . تقول : أساء سمعاً فأساء جابة . هكذا يتكلم بهذا الحرف . والمجاوبة والتجاوب : التناور . وتقول : إنه لحسن الجيبة (بالكسر) أى الجواب . (لِمَا يُحْيِيكُمْ) متعلق بقوله : « استجيبوا » . المعنى : استجيبوا لما يحييكم إذا دعاكم . وقيل : اللام بمعنى إلى ، أى إلى ما يحييكم ، أى يحيي دينكم ويعلمكم . وقيل : أى إلى ما يحيي به قلوبكم فتوحدهم ، وهذا إحياء مستمر ؛ لأنه من موت الكفر والجهل . وقال مجاهد والجمهور : المعنى استجيبوا للطاعة وما تضمنته القرآن من أوامر ونواهي ؛ ففيه الحياة الأبدية ، والنعمة السرمديّة ، وقيل : المراد بقوله « لِمَا يُحْيِيكُمْ » الجهاد ، فإنه سبب الحياة فى الظاهر ، لأن العدو إذا لم

(١) راجع ج ١٦ ص ٢١٧ . (٢) هو كتب بن سعد الفتوى رضى أخاه أبان المنوار .

(٣) أصل هذا المثل على ما ذكر الزبير بن بكار أنه كان لسمل بن عمرو بن مضعوف فقال له إنسان : أين أمك (بفتح الهزلة وتشديد الميم المضوية) أى أين قصديك ؟ فظن أنه يقول له : أين أمك ؛ (بضم الهزلة والميم) فقال : ذهبت تشتري دقيقاً . فقال أبوه : أساء سمعاً ... الخ . (عن اللسان) .

يُغْنِي غَرَا ، وفي غزوه الموت ، والموت في الجهاد الحياة الأبدية ؛ قال الله عز وجل :
« وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ »^(۱) والصحيح العموم كما قال الجمهور .

الثانية - روى البخاري عن أبي سعيد بن المعلل قال : كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجيء ، ثم أتيتني فقلت : يا رسول الله ، إني كنت أصلي . فقال : " ألم يقل الله عز وجل « أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ » " وذكر الحديث . وقد تقدم في الفاتحة . وقال الشافعي رحمه الله : هذا دليل على أن الفعل الفرض أو القول الفرض إذا أتى به في الصلاة لا تبطل ؛ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإجابة وإن كان في الصلاة .

قلت : وفيه حجة لقول الأوزاعي : لو أن رجلا يصلي فابصر غلاما يريد أن يسقط في بئر فصاح به وانصرف إليه واتهره لم يكن بذلك بأس . والله أعلم .

الثالثة - قوله تعالى : (وَأَدْعُوا أَنْ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ) قيل : إنه يقتضى النص منه على خلقه تعالى الكفر والإيمان فيحول بين المرء الكافر وبين الإيمان الذي أمره به ، فلا يكتبه إذا لم يقدره عليه بل أقدره على ضده وهو الكفر . وهكذا المؤمن يحول بينه وبين الكفر . فبأن هذا النص أنه تعالى خالق لجميع اكتساب العباد خيرها وشرها . وهذا معنى قوله عليه السلام : " لا ، ومقلب القلوب " . وكان فعل الله تعالى ذلك عدلا فيمن أضله وحذله ؛ إذ لم يمنعهما حقا وجب عليه فتزول صفة العدل ، وإما منعهما ما كان له أن يتفضل به عليهم لا ما وجب لهم . قال السدي : يحول بين المرء وقلبه فلا يستطيع أن يؤمن إلا بإذنه ، ولا يكفر أيضا إلا بإذنه ؛ أي بمشيئته . والقلب موضع الفكر . وقد تقدم في « البقرة »^(۲) بيانه . وهو بيد الله ، متى شاء حال بين العبد وبينه بمرض أو آفة يلا يعقل . أي بادروا إلى الاستجابة قبل ألا تتمكنوا منها بزوال العقل . وقال مجاهد : المعنى يحول بين المرء

(۲) راجع ج ۱ ص ۱۰۸

(۱) راجع ج ۴ ص ۲۶۸

(۴) راجع ج ۱ ص ۱۸۷

(۳) أي أنما لم إذ من مخلوق له سبحانه والاكتساب للعبد .

وعقله حتى لا يدري ما يصنع . وفي التنزيل : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ »^(۱) أى عقل . وقيل : يحول بينه وبينه بالموت ، فلا يمكنه استدراك ما فات . وقيل : خاف المسلمون يوم بدر كثرة العدو فأعلمهم الله أنه يحول بين المرء وقلبه بأن يبذلهم بعد الخوف أمناءً ، ويبدل عدوهم من الأمن خوفاً . وقيل : المعنى يقاب الأور من حال إلى حال ؛ وهذا جامع . واختيار الطبري أن يكون ذلك إخباراً من الله عز وجل بأنه أملك لقلوب العباد منهم ، وأنه يحول بينهم وبينها إذا شاء ؛ حتى لا يدرك الإنسان شيئاً إلا بشيئة الله عز وجل . (وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ) عطف . قال الفراء : ولو استأنفت فكسرت ، « وأنه » كان صواباً .

قوله تعالى : وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً

وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قال ابن عباس : أمر الله المؤمنين ألا يقزوا المنكر بين أظهرهم فيجمعهم العذاب . وكذلك تأول فيها الزبير بن العوام فإنه قال يوم الجمل ، وكان سنة ست وثلانين : ما علمت أنا أردنا بهذه الآية إلا اليوم ، وما كنت أظنها إلا فيمن خوطب ذلك الوقت . وكذلك تأول الحسن البصرى والسدى وغيرهما . قال السدى : نزلت [الآية^(۲)] في أهل بدر خاصة ؛ فاصابهم الفتنة يوم الجمل فأقتلوا . وقال ابن عباس رضى الله عنه : نزلت هذه الآية في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : أمر الله المؤمنين ألا يقزوا المنكر فيما بينهم فيجمعهم الله بالعذاب . وعن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يكون بين ناس من أصحابي فتنة يغفرها الله لهم بصحبتهم إياي يستن بهم فيها ناس بعدهم يدخلهم الله بها النار » .

قلت : وهذه التأويلات هي التي تعضدها الأحاديث الصحيحة ؛ ففي صحيح مسلم عن زينب بنت جحش أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له : يا رسول الله ، أنهلك وفينا

(۲) من ج ۰

(۱) راجع ج ۱۷ ص ۲۲ .

الصالحون؟ قال: "نعم إذا كثرت الخبث". وفي صحيح الترمذی: "إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يمعهم الله بعقاب من عنده" وقد تقدمت هذه الأحاديث. وفي صحيح البخاری والترمذی عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مثل الفائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا^(۱) على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استنقوا من الماء مروا على من فوقهم فقلوا لو أنا خرقتنا في نصيبنا خرقتنا ولم تؤذ من فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا". ففى هذا الحديث تعذيب العامة بذنوب الخاصة. وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال علاماؤنا: فالفتنة إذا عملت هلك الكل. وذلك عند ظهور المعاصى وانتشار المنكر وعدم التغيير، وإذا لم تُغيَّر وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة والهرب منها. وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم؛ كما في قصة السَّبْت حين هجروا العاصين وقالوا لا نساكنكم. وبهذا قال السلف رضى الله عنهم. روى ابن وهب عن مالك أنه قال: تُهجر الأرض التي يصنع فيها المنكر جهارا ولا يستقر فيها. واحتج بصذع أبى الذرداء في خروجه عن أرض معاوية حين أعلن بالربا، فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها. خرجه الصحيح. وروى البخاری عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم ثم بُعثوا على أعمالهم". فهذا يدل على أن الهلاك العام منه ما يكون طهرة للمؤمنين ومنه ما يكون نعمة للفاسين. وروى مسلم عن عبد الله بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها قالت: عَهِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ؟ فَقَالَ: "الْعَجَبُ، إِنْ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يُؤْمِنُونَ هَذَا الْبَيْتَ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِ اجْتَسَا بِالْبَيْتِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ". فقلنا: يا رسول الله، إن الطريق

(۱) استهموا: اقرعوا.

(۲) عَهِثَ: معناه اضطرب بحسبه. وقيل: حرك أطرافه كمن يأخذ شيئا أريد منه.

قد يجمع الناس . قال : " نعم ، فيهم المستبصر والمجبور وأبن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله تعالى على نياتهم " . فإن قيل : فقد قال الله تعالى « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » . « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ » . « لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ » . وهذا يوجب ألا يؤخذ أحد بذنب أحد ، وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب . فالجواب أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فن الفرض على كل من رآه أن يغيره ؛ فإذا سكت عليه فكلهم عاص . هذا بفعله وهذا برضاه . وقد جعل الله في حُكْمه وحكْمته الراضى بمنزلة العامل ؛ فانتظم في العقوبة ؛ قاله ابن العربي . وهو مضمون الأحاديث كما ذكرنا . ومقصود الآية : وآتقوا فتنة تتعدى الظالم ، فتصيب الصالح والطالح .

الثانية — واختلف النحاة في دخول النون في « لَا تُصِيبَنَّ » . قال الفراء : هو بمنزلة قولك : أنزل عن الدابة لا تطرحنك ؛ فهو جواب الأمر بلفظ النهى ؛ أى إن نزل عنها لا تطرحنك . ومثله قوله تعالى : « أَدْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطَبُنَّكُمْ » . أى إن تدخلوا لا يحطبكم ؛ فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء . وقيل : لأنه خرج مخرج القسم ، والنون لا تدخل إلا على فعل النهى أو جواب القسم . وقال أبو العباس المبرد : إنه نهى بعد أمر ، والمعنى النهى للظالمين ؛ أى لا تقربن الظلم . وحكى سيدييه : لا أرى نك ها هنا ؛ أى لا تكن ها هنا ؛ فإنه من كان ها هنا رأيت . وقال الجرجاني : المعنى آتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا خاصة . فقوله « لَا تُصِيبَنَّ » نهى في موضع وصف النكرة ؛ وتأويله الإخبار بإصابتها الذين ظلموا . وقرأ عليّ - وزيد بن ثابت وأبيّ - وآبن مسعود « لتصيبن » بلا ألف . قال المهديّ : من قرأ « لتصيبن » جاز أن يكون مقصورا من « لا تصيبن » حذفت الألف كما حذفت من « ما » وهى أخت « لا » في نحو أمّ والله لأفعلن ، وشبهه . ويجوز أن تكون مخالفة لقراءة الجماعة ؛ فيكون المعنى أنها تصيب الظالم خاصة .

(١) المستبصر : هو المستبين للأمر ، الفاسد لذلك عمدا . والمجبور : المكره .

(٢) راجع ج ٧ ص ١٥٥ فابعد . وج ١٠ ص ٢٣٠ وج ١٧ ص ١١٣ (٣) راجع ج ١٩ ص ٨٢ فابعد .

(٤) راجع ج ٣ ص ٤٢٤ فابعد . (٥) كذا في ب وجوهك وي . ووقز : سكتوا .

(٦) عبارة ابن العربي : « فانظّم الذنب بالمعقوبة » . (٧) راجع ج ١٣ ص ١٦٩ فابعد .

قوله تعالى : **وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَائِلٌ مُسْتَضِعُّوْنَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ**
أَنْ يَخْطَفَكُمْ النَّاسُ فَغَاوَبَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ يَنْصِرُهُ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : **(وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَائِلٌ)** قال الكلبي : نزلت في المهاجرين ، يعني وصف حالهم قبل الهجرة وفي ابتداء الإسلام . **(مُسْتَضِعُّوْنَ)** نعت . **(فِي الْأَرْضِ)** أى أرض مكة . **(تَخَافُونَ)** نعت . **(أَنْ يَخْطَفَكُمْ)** في موضع نصب . والخطف : الأخذ بسرعة . **(النَّاسُ)** فع على النعال . قتادة وعكرمة : هم مشركو قريش . وهب بن منبه : فارس والروم . **(فَغَاوَبَكُمْ)** قال ابن عباس : إلى الأنصار . السدي : إلى المدينة ؛ والمعنى واحد . آوى إليه (بالمد) : ضم إليه . وآوى إليه (بالقصر) : انضم إليه . **(وَأَيْدِيكُمْ)** قواكم . **(يَنْصِرُهُ)** أى يعونه . وقيل : بالأنصار . وقيل : بالملائكة يوم بدر . **(وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ)** أى الغنائم . **(لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)** قد تقدم معناه .

قوله تعالى : **يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَخَوَّنُوا**
أَمْثَلَكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾

روى أنها نزلت في أبي إسابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بنى قريظة بالذبح . قال أبو إسابة : والله ما زالت قدماى حتى علمت أنى قد خنت الله ورسوله ؛ فنزلت هذه الآية . فلما نزلت شدت نفسه إلى سارية من سوارى المسجد ، وقال : والله لا أذوق طعاما ولا شرابا حتى أموت ، أو يتوب الله على . الخبر مشهور . وعن عكرمة قال : لما كان شأن قريظة بعث النبي صلى الله عليه وسلم عليا رضى الله عنه فيمن كان عنده من الناس ؛ فلما انتهى إليهم وقفوا في رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجاء جبريل عليه السلام على فرس أبلق فقالت عائشة رضى الله عنها : فلكتأنى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الغبار عن وجهه . (١) في جردك بروى : بقوته . (٢) راجع ج ١ ص ٣٩٧ . (٣) راجع ج ٨ ص ٢٤٢ .

جبريل عليهما السلام؛ فقلت : هذا دحية يارسول الله؟ فقال: "هذا جبريل عليه السلام". قال: "يارسول الله ما يمنعك من بنى قُرَيْظَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ؟" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فكيف لي بمحصنهم؟" فقال جبريل: "إِنِّي أُدْخِلُ فَرَسِي هَذَا عَلَيْهِمْ". فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا معروزي؛ فلما رآه على رضى الله عنه قال: يا رسول الله، لا عليك أَلَّا تَأْتِيَهُمْ، فانهم يشتمونك. فقال: "كَلَّا إِنَّهَا سَتَكُونُ تَحِيَّةً". فانهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "يا إخوة القردة والخنزير" فقالوا: يا أبا القاسم، ما كنت فحاشا! فقالوا: لا تنزل على حكم محمد، ولكنا نزل على حكم سعد بن معاذ؛ فنزل. فخكم فيهم أُنْتِ تقتل مقاتلتهم وتُسَبِّي ذراريهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "بِذَلِكَ طَرَفَنِي الْمَلَكُ سَخْرًا" فنزل فيهم «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرُّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ». نزلت في أبي بُبَايَةَ، أشار إلى بنى قُرَيْظَةَ حين قالوا: نزل على حكم سعد بن معاذ، لا تفعلوا فإنه الذبيح، وأشار إلى حلفه. وقيل: نزلت الآية في أنهم كانوا يسمعون الشيء من النبي صلى الله عليه وسلم فيلقونه إلى المشركين ويفشونه. وقيل: المعنى بغلول الغنائم. ونسبها إلى الله؛ لأنه [هو] الذي أمر بقسمتها، وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم؛ لأنه المؤدَى عن الله عز وجل والقيَم بها. والخيانة: الغدر وإخفاء الشيء؛ ومنه: «يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ» وكان عليه السلام يقول: "اللهم إني أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ومن الخيانة فإنها بئس البطانة". نحرجه النسائي عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول...؛ فذكره ﴿وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾ في موضع جزم، نسقا على الأول. وقد يكون على الجواب؛ كما يقال: لا تأكل السمك وتشرب اللبن. والأمانات: الأعمال التي آتمن الله عليها العباد. وسميت أمانة لأنها يُؤمَن معها من منع الحق؛ مأخوذة من الأمان. وقد تقدّم في «النساء» القول في أداء الأمانات والودائع وغير ذلك. ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى ما فى الخيانة من القبح والعار. وقيل: تعلمون أنها أمانة.

(٣) رابع ج ١٥ ص ٣٠١ فابعد.

(٢) من ج ٥.

(١) حربانا.

(٤) رابع ج ٥ ص ٢٥٥.

قوله تعالى : **وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ**

أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : **(وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ)** كان لأبي لبابة أموال وأولاد في بنى قريظة : وهو الذي حمله على ملايتهم ، فهذا إشارة إلى ذلك . **(فِتْنَةٌ)** أى اختبار ؛ امتحنهم بها . **(وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ)** فأثروا حقه على حقم .

قوله تعالى : **يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ** ﴿٢٩﴾

قد تقدم معنى « التقوى » . وكان الله عالماً بأنهم يتقون أم لا يتقون . فذكر بلفظ الشرط ؛ لأنه خاطب العباد بما يخاطب بعضهم بعضاً . فإذا أتق العبد ربه — وذلك باتباع أوامره واجتناب نواهيه — وترك الشبهات مخافة الوقوع في المحزومات ، وشحن قلبه بالنية الخالصة ، وجوارحه بالأعمال الصالحة ، وتحفظ من شوائب الشرك الخفى والظواهر بمراعاة غير الله في الأعمال ، والركون إلى الدنيا بالهفة عن المال ، جعل له بين الحق والباطل فرقاناً ، ورزقه فيما يريد من الخير إمكاناً . قال ابن وهب : سألت مالكا عن قوله سبحانه وتعالى : **« إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا »** قال : مخرجاً ، ثم قرأ **« وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا »** . وحكى ابن الفاسم وأشهب عن مالك مثله سواء ، وقاله مجاهد قبله . وقال الشاعر :

مَالِكٌ مِنْ طُغُولِ الْأَسَى فُرْقَانٌ * بَعْدَ قَطْعَيْنِ رَحَلُوا وَبَانُوا

وقال آخر :

وكيف أُرَجِّي الخلد والموت طالبي * وما لى من كأس المنية فرقان
ابن إسحاق : **« فُرْقَانًا »** فصلاً بين الحق والباطل ؛ وقاله ابن زيد . السدى : نجاة . الفراء :
فنا ونصراً . وقيل : في الآخرة ، فيدخلكم الجنة ويدخل الكفار النار .

قوله تعالى : وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ
 أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ ﴿٣٠﴾

هذا إخبار بما اجتمع عليه المشركون من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم في دار الندوة ؛
 فأجتمع رأيهم على قتله فبثتوه ، ورسدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقنطروه إذا خرج ؛ فأمر
 النبي صلى الله عليه وسلم على بن طالب أن ينام على فراشه ، ودعا الله عز وجل أن يعمى
 عليهم أثره ، فطمس الله على أبصارهم ، فخرج وقد غشيهم النوم ، فوضع على رءوسهم ترابا
 ونهض . فلما أصبحوا خرج عليهم على فأخبرهم أن ليس في الدار أحد ، فعلموا أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قد فات ونجا . الخبر مشهور في السيرة وغيرها . ومعنى « لِيُثْبِتُوكَ »
 ليجسوك ؛ يقال : أثبتته إذا حبسته . وقال قتادة : « لِيُثْبِتُوكَ » وثاقا . وعنه أيضا
 وعبد الله بن كثير : ليسجنوك . وقال أبان بن تغلب وأبو حاتم : ليشنوك بالجراحات
 والضرب الشديد . قال الشاعر :

فقلت ويحك ما في صحيفتكم * قالوا الخليفة أمسى مثبتا وجعا

(أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ) عطف . (وَيَمْكُرُونَ) مستأنف . والمكر : التدبير في الأمر
 في خفية . (وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ) ابتداء وخبر . والمكر من الله هو جراؤهم بالمذاب على
 مكرهم من حيث لا يشعرون .

قوله تعالى : وَإِذَا نُتِيَ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا

مِثْلَ هَذَا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾

نزلت في النضر بن الحارث ؛ كان خرج إلى الحيرة في التجارة فاشترى أحاديث كليله
 وديمته ، وكسرى وقيصر ؛ فلما قص رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبار من مضى قال
 النضر : لو شئت لقات مثل هذا . وكان هذا وقاحة وكذبا . وقيل : إنهم توهموا أنهم

يأتون بمثله ، كما توهمت سحرة موسى ، ثم راموا ذلك فعجزوا عنه وقالوا عنادا : إن هذا إلا أساطير الأوزين . وقد تقدم^(۱) .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ

فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿۲۲﴾

الفراء على نصب « الحق » على خبر « كان » . ودخلت « هو » للفصل . ويجوز « هو الحق » بالرفع . (مِنْ عِنْدِكَ) قال الزجاج : ولا أعلم أحدا قرأ بها ، ولا اختلاف بين التحويين في إجازتها ، ولكن الفراءة سنة ، لا يقرأ فيها إلا بقراءة مرضية . واختلف فيمن قال هذه المقالة ؛ فقال مجاهد وابن جبير : قائل هذا هو النضر بن الحارث . أنس ابن مالك : قاله أبو جهل ؛ رواه البخاري ومسلم . ثم يجوز أن يقال : قالوه لشبهة كانت في صدورهم ، أو على وجه العناد والإيهام على الناس أنهم على بصيرة ، ثم حل بهم يوم بدر ما سألوا . حكى أن ابن عباس لقيه رجل من اليهود ؛ فقال اليهودي : من أنت ؟ قال : من قريش . فقال : أنت من القوم الذين قالوا : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ » الآية . فهلا عليهم أن يقولوا : إن كان هذا هو الحق من عندك فاهدنا له ! إن هؤلاء قوم يجهلون . قال ابن عباس : وأنت يا إسرائيل ، من القوم الذين لم تجف أرجلهم من بلل البحر الذي أغرق فيه فرعون وقومه ، وأنجى موسى وقومه ؛ حتى قالوا : « آجَعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا كَانَتْ آلِهَةُ » فقال لهم موسى : « إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ » فاطرق اليهودي مفتحا . (فَأَمْطِرْ) أمطر في العذاب . ومطر في الرحمة ؛ عن أبي عبيدة . وقد تقدم .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ

مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿۲۳﴾

(۲) راجع ص ۲۷۳ من هذا الجزء .

(۱) راجع ج ۶ ص ۴۰۴ .

لما قال أبو جهل : «اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ» الآية ، نزلت « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ » كذا في صحيح مسلم . وقال ابن عباس : لم يعذب أهل قرية حتى يخرج النبي صلى الله عليه وسلم منها والمؤمنون ؛ ويلحقوا بحيث أمروا . ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ ابن عباس : كانوا يقولون في الطواف : غفرا لك . والاستغفار وإن وقع من الفجار يُدفع به ضرب من الشرور والإضرار . وقيل : إن الاستغفار راجع إلى المسلمين الذين هم بين أظهرهم . أى وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر من المسلمين ؛ فلما خرجوا عندهم الله يوم بدر وغيره ؛ . قاله الضحاك وغيره . وقيل : إن الاستغفار هنا يراد به الإسلام . أى « وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ » أى يسألون ؛ قاله مجاهد وعكرمة . وقيل : « وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ » أى فى أصلاهم من يستغفر الله . روى عن مجاهد أيضا . وقيل : معنى « يَسْتَغْفِرُونَ » لو استغفروا . أى لو استغفروا لم يعذبوا . استدعاهم إلى الاستغفار ؛ قاله قتادة وابن زيد . وقال المدائني عن بعض العلماء قال : كان رجل من العرب فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم مسرفا على نفسه ، لم يكن يتحرج ؛ فلما أن توفى النبي صلى الله عليه وسلم لبس الصوف ورجع عما كان عليه ، وأظهر الدين والنسك . فقيل له : لو فعلت هذا والنبي صلى الله عليه وسلم حتى لفرح بك . قال : كان لى أمانان ، فضى واحد وبقي الآخر ؛ قال الله تبارك وتعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ » فهذا أمان . والثانى « وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ » .

قوله تعالى : وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ ۗ إِنْ أَوْلِيَاؤُهُ ۖ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَٰكِن أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ ﴾ المعنى : وما يمنعهم من أن يعذبوا . أى أنهم مستحقون العذاب لما ارتكبوا من القبائح والأسباب ، ولكن لكل أجل كتاب ؛ فعذبهم الله

بالسيف بعد خروج النبي صلى الله عليه وسلم . وفي ذلك نزلت : «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ»^(١)
وقال الأخفش : إن « أن » زائدة . قال النحاس : لو كان كما قال لرفع « يعذبهم » .
(وَلَٰكِنَّا أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) أى إن المتقين أولياؤه .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصَدِيَةً فَذُوقُوا
الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ
لِيَصُدَّوْا عَن سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ
وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ
وَيَجْعَلَ الْخَبِيثَ بَعْضُهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ
أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٧﴾

قال ابن عباس : كانت قريش تطوف بالبيت عمرة ، يصفقون ويصفرّون ؛ فكان
ذلك عبادة في ظنهم . والمكّاء : الصّفير . والتصفيق : التصفيق ؛ قاله مجاهد والسّدى
وابن عمر رضى الله عنهم . ومنه قول عنتره :

وحليل غانية تركت مجذلاً * تمكو فريسته كيشدق الأعلم^(٢)

أى تصوت . ومنه مكّيت أسد الدابة إذا نفخت بالريح . قال السّدى : المكّاء الصّفير ،
على لحن طائر أبيض بالمجاز يقال له المكّاء . قال الشاعر :

إذا غرّد المكّاء في غير روضة * فوبّل لأهل الشّاء والمُسرّات

فتادة : المكّاء ضرب بالأيدى ، والتصديّة صباح . وعلى التفسيرين ففيه ردّ على الجهال من
الصوفية الذين يرقصون ويصفقون [ويصعقون] ، وذلك كله منكر يتّزه عن مثله العقلاء ، وينشبهه
فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت . وروى ابن جرير وابن أبي عمير عن مجاهد أنه

(١) راجع ج ١٨ ص ٢٧٨ . (٢) الحليل : الزوج . ويرى : وخليل بالخاء المعجمة . الفريسة :
الموضع الذي يرمد من الدابة والإنسان إذا خاف . والأعلم : المنفوق الثقة العليا . (٣) من جوده ورك
وژوى . وفى ب : نحو . (٤) من ب و جوده وژوى .

قال : المَكَاءُ إدخالهم أصابعهم في أفواههم . والتَصَدِيَةُ : الصَّغِيرُ ، يريدون أن يُسْغَلُوا بذلك مجازاً صلى الله عليه وسلم عن الصلاة . قال النحاس : المعروف في اللغة مأرؤى عن ابن عمر . حكى أبو عبيد وغيره أنه يقال : مَكَأَ يَمْكُو مَكْوَاً ومُكَاءً إذا صَقَّرَ . وَصَدَى يُصَدَى تصدِيَةً إذا صفق ؛ ومنه قول عمرو بن الإطناية ^(١) :

وظلوا جميعاً لهم صِحَّةٌ * مكاء لدى البيت بالتصديّة

أى بالتصفيق . سعيد بن جبيرة بن زيد : معنى التَصَدِيَةُ صَدَمَهُمَ عن البيت ؛ فالأصل على هذا تصددة ، فأبدل من أحد الدالين ياء . ومعنى (لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَاتِ مِنَ الطَّيِّبَاتِ) أى المؤمن من الكافر . وقيل : هو عام في كل شيء ، من الأعمال والنفقات وغير ذلك .

قوله تعالى : قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾
فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا) أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول للكفار هذا المعنى ، وسواء قاله بهذه العبارة أو غيرها . قال ابن عطية : ولو كان كما ذكر الكسائي أنه في مصحف عبد الله بن مسعود « قل للذين كفروا إن تنهوا يغفر لكم » لما تأدت الرسالة إلا بتلك الألفاظ بعينها ؛ هذا بحسب ما تقتضيه الألفاظ .

الثانية — قوله تعالى : (إِنْ يَنْتَهُوا) يريد عن الكفر . قال ابن عطية : ولا بُدُّ والحامل على ذلك جواب الشرط « يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا لِئَنْتَهُ عَنِ الْكُفْرِ . ولقد أحسن القائل أبو سعيد أحمد بن محمد الزبيرى :

يستوجب العفو الفتي إذا اعترف * ثم انتهى عما أتاه وأقرّف
لقوله سبحانه في المعترف * إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف

(١) في الفاسوس وشرحه : « والإطناية امرأة من بني كنانة بن القيس بن جسر بن قضاة ، وعمرو ابنها شاعر مشهور ، واسم أبيه زيد مناة » .

روى مسلم عن أبي ثُمثة المهری قال : حضرنا عمرو بن العاص وهو في سبأقة الموت يبكي طويلا . الحديث . وفيه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله وإن الهجرة تهديم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله " الحديث . قال ابن العربي : هذه لطيفة من الله سبحانه من بها على الخلق ؛ وذلك أن الكفار يقتحمون الكفر والجرائم ، ويرتكبون المعاصي والمآثم ؛ فلو كان ذلك يوجب مؤاخذه لهم لما استدركوا أبدا توبة ، ولا نالهم مغفرة . فيسر الله تعالى عليهم قبول التوبة عند الإجابة ، وبذل المغفرة بالإسلام ، وهدم جميع ما تقدم ؛ ليكون ذلك أقرب لدخولهم في الدين ، وأدعى إلى قبولهم لكلمة المسلمين ، ولو علموا أنهم يؤخذون لما تابوا ولا أسلموا . وفي صحيح مسلم : أن رجلا فبينما كان قبله قتل تسعة وتسعين نفسا ثم سأله هل له من توبة يغاها عابدا فسأله هل له من توبة فقال : لا توبة لك فقتله فكل به مائة ؛ الحديث . فأ نظروا إلى قول العابد : لا توبة لك ؛ فلما علم أنه قد أئسسه قتلته ، ففعل الأيس من الرحمة . فالتنفيذ مفسدة للحقيقة ، والتيسير مصلحة لهم . وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان إذا جاء إليه رجل لم يقتل فسأله : هل لغاتل من توبة ؟ فيقول : لا توبة ؛ تحويفا وتحذيرا . فإذا جاء من قتل فسأله : هل لغاتل من توبة ؟ قال له : لك توبة ؛ تيسيرا وتأليفا . وقد تقدم .

الثالثة — قال ابن القاسم وابن وهب عن مالك فيمن طلق في الشرك ثم أسلم : فلا طلاق له . وكذلك من حلف فأسلم فلا حنث عليه . وكذا من وجبت عليه هذه الأشياء ؛ فذلك مغفوره . مثلما من أقرى على مسلم ثم أسلم أو سرق ثم أسلم أقيم عليه الحد للفرية والسرقة . ولوزني وأسلم ، أو أغتصب مسلمة ثم أسلم سقط عنه الحد . وروى أشهب عن مالك أنه قال : إنما يعني الله عز وجل ما قدم مضى قبل الإسلام ، من مال أو دم أو شيء . قال ابن العربي : وهذا هو الصواب ؛ لما قدمناه من عموم قوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَدَّبَّوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » ، وقوله : « الإسلام يهدم ما قبله » ، وما بناه من المعنى من التيسير وعدم التنفير . قلت : أما الكافر الحرابي فلا خلاف في إسقاط ما فعله في حال كفره في دار الحرب . وأما إن دخل إلينا بآمان فغذف مسلما فإنه يحذ ، وإن سرق قطع . وكذلك الذمى إذا قذف

حدّ ثمانين ، وإذا سرق قطع ، وإن قتل قتل . ولا يسقط الإسلام ذلك عنه لنقضه العهد حال كفره ؛ على رواية ابن القاسم وغيره . قال ابن المنذر : واختلفوا في النصراني يزني ثم يسلم ، وقد شهدت عليه بينة من المسلمين ؛ فحكي عن الشافعي رضي الله عنه إذ هو بالعراق لا حدّ عليه ولا تعريب ؛ لقول الله عز وجل : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّبِعُوا بُعُثْرَهُمْ مَا قَدْ سَأَفَّ » . قال ابن المنذر : وهذا موافق لما روى عن مالك . وقال أبو ثور : إذا أقر وهو مسلم أنه زنى وهو كافر أقيم عليه الحد . وحكى عن الكوفي أنه قال : لا يحدّ .

الرابعة - فأما المرتد إذا أسلم وقد فأنته صلوات ، وأصاب جنابيات وأتلف أموالاً ؛ فقول : حكاه حكم الكافر الأصلي إذا أسلم ؛ لا يؤخذ بشيء مما أحدثه في حال ارتداده . وقال الشافعي في أحد قوليه : يلزمه كل حق لله عز وجل وللأدومي ؛ بدليل أن حقوق الآدميين تلزمه فوجب أن تلزمه حقوق الله تعالى . وقال أبو حنيفة : ما كان لله يستقط ، وما كان للأدومي لا يسقط . قال ابن العربي : وهو قول علمائنا ؛ لأن الله تعالى مستغني عن حقه ، والأدومي مفتقر إليه . ألا ترى أن حقوق الله عز وجل لا تجب على الصبي وتلزمه حقوق الآدميين . قالوا : وقوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَتَّبِعُوا بُعُثْرَهُمْ مَا قَدْ سَأَفَّ » عام في الحقوق لله تعالى .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَؤُودُوا ﴾ يريد إلى القتال ؛ لأن لفظة « عاد » إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجوع إلى حالة كان الإنسان عليها ثم انتقل عنها . قال ابن عطية : ولسنا نجد في هذه الآية لهؤلاء الكفار حالة تشبه ما ذكرنا إلا القتال . ولا يجوز أن يتأول إلى الكفر ؛ لأنهم لم ينفصلوا عنه ، وإنما قلنا ذلك في « عاد » إذا كانت مطلقة لأنها قد تجيء في كلام العرب داخلة على الابتداء والخبر ، فيكون معناها معنى صار ؛ كما تقول : عاد زيد مليكاً ؛ يريد صار . ومنه قول [أمية بن] أبي الصات :

تلك المكارم لا قعبان من لبن * شيباً بماء فعادا بعدد أبوالأ

وهذه لا تتضمن الرجوع إلى حالة قد كان العائد عليها قبل . فهي مقيدة بخبرها لا يجوز الاقتصار دونها ؛ فحكما حكم صار .

قوله تعالى : (فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الْأُولِينَ) عبارة تجمع الوعيد والنهي والتمثيل بين ذلك من الأمم في سالف الدهر بعذاب الله .

قوله تعالى : وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلَّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْا فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانِكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : (وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ) أى كفر . إلى آخر الآية تقدم معناها وتفسير ألفاظها في « البقرة »^(١) وغيرها والحمد لله .

(١) راجع ج ٢ ص ٣٥٣ .

مصححه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

✦
✦

تم الجزء السابع من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثامن، وأوله قوله تعالى :

« واعلموا أنما غنمتم من شيء »

بدون الله وجعل توقيفه قد تم طبع الجزء السابع من

«تفسير القرطبي»

الجامع لأحكام القرآن

لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر النضرى القرطبي

الجزء الثامن

إعداد طبعه

دار إحياء التراث العربى

بيروت - لبنان

١٩٦٦

بيان

تم تحقيق هذا الجزء من تفسير القرطبي وهو الثامن على الأصول
الآتية :

ا	نسخة رقم ٩٥ تفسير المرعوز إليها بحرف	(١)
ب	» » » » ٢٦٨ » »	(٢)
ج	» » » » ٢٨٣ » »	(٣)
هـ	» » » » ٢٨٤ » »	(٤)
و	» » » » ٩٢ » »	(٥)
ز	بالمكتبة الأزهرية مرعوز إليها بحرف	(٦)
ح	تفسير حلیم مرعوز إليها بحرف	(٧)
ى	تفسير المرعوز إليها بحرف	(٨)
ك	» » » » ٩٣ » »	(٩)
ل	» » » » ٩٤ » »	(١٠)
ع	» » » » ٢٧٦ » »	(١١)

وقد وصفت هذه النسخ جميعها في مقدمة الجزء الثالث (الطبعة الثانية)

حققه

أبو إسحاق إبراهيم اطفيش

فهرس الجزء الثامن

تفسیر سورة الأنفال

صفحة

- تفسیر قوله تعالى : « واعلموا أنما غنمتم ... » الآية فيه ست وعشرون مسألة :
- بيان معنى الغنمة والنيء لغة وشرعا . الكلام على نسخ هذه الآية لأوّل السورة .
- اختلاف العلماء في سلب القتل ، هل هو للقاتل أو للإمام . اختلافهم في تخميسه .
- الجمهور من العلماء على أنه لا يعطى للقاتل إلا أن يقيم البينة على قتله . الاختلاف في السلب ما هو . اختلاف العلماء في كيفية قسم الخمس . بيان أن الصدقة لا تحل لآل محمد . الاختلاف في ذوى قرى النبي صلى الله عليه وسلم . الكلام على قسمة الأربعة الأحماس . سهم الفارس والراجل . هل يفاضل بين الفارس والراجل بأكثر من فرس واحد . ما يسهم للأجراء والصناعات الذين يصحبون الجيش للعاش . هل يسهم للعبيد والنساء والصبيان . أقوال العلماء في الكافر إذا حضر بإذن الإمام وقاتل . سبب استحقاق السهم شهود الواقعة لنصرة المسلمين . هل يسهم لمن خرج لشهود الواقعة فمنعه العذر منه . لم يسهم النبي صلى الله عليه وسلم لغائب قط إلا يوم خيبر من ٢٠-١
- تفسیر قوله تعالى : « إذ أنتم بالعدوة الدنيا ... » الآية . بيان معنى «العدوة» ... ٢١
- تفسیر قوله تعالى : « إذ يريكم الله في منامك قليلا ... » الآيات ... ٢٢
- تفسیر قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة ... » الآية . الأمر بالثبات وذكر الله عند قتال المشركين ... ٢٣
- تفسیر قوله تعالى : « وأطيعوا الله ورسوله ... » الآية . سبب نزولها اختلاف المسلمين يوم بدر وتنازعهم ... ٢٤
- تفسیر قوله تعالى : « ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ... » الآية . نزات في أبي جهل وأصحابه الخارجين يوم بدر لنصرة العير . معنى «البطر» ... ٢٥
- تفسیر قوله تعالى : « وإذ زين لهم الشيطان أعمالهم ... » الآية . بيان أن الشيطان تمثل للمسلمين يوم بدر في صورة سراقه بن مالك بن جعشم وما قال للمشركين . أمّد الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين يوم بدر بألف من الملائكة ... ٢٦

صفحة

- تفسير قوله تعالى : « وإذ يقول المنافقون ... » الآية . المراد بالمنافقين ، والذين
 ٢٧ في قلوبهم مرض
- تفسير قوله تعالى : « ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا ... » الآية
 ٢٨ تفسير قوله تعالى : « كذاب آل فرعون والذين من قبلهم ... » الآيات . بيان معنى
 « الدأب » والمراد به . معنى نعمة الله على قريش
 ٢٩ تفسير قوله تعالى : « إن شر الدواب عند الله ... » الآيات
 ٣٠ تفسير قوله تعالى : « وإما تخافن من قوم خيانة ... » الآية . فيه ثلاث مسائل :
 نزلت هذه الآية في بني قريظة وبني النضير . الأمر بتقضى عهد من خيفت
 خيانتهم . النهى عن الغدر . هل يجاهد مع الامام الغادر
 ٣١ تفسير قوله تعالى : « ولا يحسبن الذين كفروا ... » الآية
 ٣٢ تفسير قوله تعالى : « وأعدوا لهم ما استطعتم ... » الآية . فيه ست مسائل الأمر
 بإعداد القوة لإرهاب الأعداء . ما جاء في فضل الرمي ورباط الخيل . في الآية
 دليل على جواز وقف الخيل والسلاح وإتخاذ الخزانة عتة للأعداء . اختلاف
 العلماء في جواز وقف الحيوان كالخيل والإبل
 ٣٥ تفسير قوله تعالى : « وإن جنحوا للسلم فاجنح لها ... » الآية . فيه مسألان :
 الأمر بالجنوح إلى مسالمة الذين تبذ إليهم عهدهم إن مالوا إليه ، معنى السلم .
 الاختلاف في هذه الآية هل هي منسوخة أم لا
 ٣٩ تفسير قوله تعالى : « وإن يريدوا أن يخدعوك ... » الآيات
 ٤٠ تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي حسبك الله ... » الآية . قيل إن الآية نزلت
 في إسلام عمر رضي الله عنه
 ٤١ تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي حرص المؤمنين على القتال ... » الآيات . أمر
 الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بتحريض المؤمنين على القتال
 ٤٢ تفسير قوله تعالى : « ما كان لنبي أن يكون له أسرى ... » الآية . فيه خمس
 مسائل : معاتبه الله جل شأنه لأصحاب رسوله صلى الله عليه وسلم في شأن

صفحة

- أسارى بدر . اختلاف أبى بكر وعمر رضى الله عنهما فى أسارى بدر، ورد النبي^ص
عليهما وأخذه بقول أبى بكر . الاختلاف فى وقت إسلام العباس ٤٥
- تفسير قوله تعالى : « لولا كتاب من الله سبق ... » الآية . فيه مسألتان : الاختلاف
فى كتاب الله السابق . فى الآية دليل على أن العبد إذا اقبح ما يعتقده حراما
مما هو فى علم الله حلال له لا عقوبة عليه ٥٠
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي قل لمن فى أيديكم من الأسرى ... » الآيات .
فيه ثلاث مسائل : قيل : إن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وقيل له
وحده . ما جاء فى فداء الأسرى وفداء العباس . فداء زينب ابنة رسول الله صلى
الله عليه وسلم لزوجها أبى العاص ، وقصتها فى ذلك . إذا تكلم الكافر بالإيمان فى قلبه
وبلسانه ولم يمض فيه عزيمته فهو كافر ، وإذا وجد مثل ذلك من المؤمن كان كافرا ؛
إلا ما كان من الوسوسة التى لا يقدر على دفعها فإن الله قد عفا عنها وأسقطها ٥١
- تفسير قوله تعالى : « إن الذين آمنوا وهاجروا ... » الآيات . فيه سبع مسائل :
الموالاتة بين المهاجرين والأنصار وتوارث بعضهم بعضا ونسخ هذا التوارث .
فرض على المؤمنين أن يعينوا إخوانهم الذين لم يهاجروا من أرض الحرب إن
طلبوا نصرتهم ، إلا أن يستنصروهم على قوم كفار بينهم وبينهم ميثاق . قطع
الولاية بين الكفار والمؤمنين . الاختلاف فى الضمير الواقع فى قوله تعالى :
« إلا تفعلوه » هل عائد على الموارثة ، أو على التناصر والمعاونة ، أو على حفظ
العهد والميثاق . المراد بأولى الأرحام ، الاختلاف فى توريث ذوى الأرحام ... ٥٥

سورة براءة

- تفسير قوله تعالى : « براءة من الله ورسوله إلى الذين ... » الآية . فيه خمس مسائل :
بيان أسمائها . اختلاف العلماء فى سبب سقوط البسمة من أولها . فى هذه
السورة دليل على أن الفياس أصل فى الدين . إذا عقد الأمام أمرا ألزم جميع الرعايا ٦١
- تفسير قوله تعالى : « فسيجوا فى الأرض أربعة أشهر ... » الآية . فيه ثلاث
مسائل : معنى السيج . اختلاف العلماء فى كيفية التأجيل . الكلام على مخالفة

صفحة

- نزاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وبني بكرلقريش حينما صالح الرسول قريشا عام الحديبية . ذكر بعض معازي رسول الله صلى الله عليه وسلم . قدوم كعب ابن زهير إلى الرسول وامتداحه الأنصار . إرسال النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر رضى الله عنه أميرا للحج، وبعثه على بن أبي طالب ليؤذن في الناس بصدور براءة .
- ٦٤ العاهاء على أن جواز قطع العهد بيننا وبين المشركين مشروط بشرطين
- تفسير قوله تعالى : « وأذان من الله ورسوله ... » الآية . فيه ثلاث مسائل : اختلاف
- ٦٩ العاهاء في الحج الأكبر . أوجه الأعراب في قوله « أن الله يرى من المشركين ورسوله »
- تفسير قوله تعالى : « إلا الذين عاهدتم من المشركين ... » الآية . الأمر بالوفاء لمن بقى على عهده إلى مدته ، وتقض عهد من نكث
- ٧١ تفسير قوله تعالى : « فإذا انسلك الأشهر الحرم ... » الآية . فيه ست مسائل :
- أقوال العلماء في الأشهر الحرم . الأمر بقتال المشركين . في الآية دليل على جواز اغتيال المشركين قبل الدعوة . القول بأن مجزء التوبة يقتضى زوال القتل . اختلاف العلماء في قتل تارك الصلاة . الآية دالة على أن من قال قد تبت أنه لا يجترأ بقوله حتى يضاف إلى ذلك أفعاله المحققة للتوبة
- ٧٢ تفسير قوله تعالى : « وإن أحد من المشركين استجارك ... » الآية . فيه أربع مسائل : المشرك إذا طلب الأمان . أمان السلطان جائز . غير خلاف .
- اختلافهم في أمان غير الخليفة
- ٧٥ تفسير قوله تعالى : « كيف يكون للمشركين عهد ... » الآيات . بيان أن الكفار لا عهد لهم ، وأنهم لا يرقبون في المؤمنين قرابة ولا ذمة
- ٧٧ تفسير قوله تعالى : « فإن تابوا وأقاموا الصلاة ... » الآية . في الآية دليل على تحريم دماء أهل القبلة ، وأن الصلاة لا تقبل إلا بالزكاة
- ٨٠ تفسير قوله تعالى : « وإن نكثوا إيمانهم من بعد عهدهم ... » الآية . فيه سبع مسائل : معنى النكث والظمن . وجوب قتل كل من ظمن في الدين ، أو سب النبي صلى الله عليه وسلم . أقوال الفقهاء في الذمي إذا ظمن في الدين هل ينتقض عهده أم لا . الذمي إذا حارب تقض عهده وكان ماله وولده فيها معه . اختلاف

صفحة

- العلماء في الذمي إذا سب الرسول صلوات الله عليه ثم أسلم تقيّة من القتل .
- ٨١ ... المراد بأئمة الكفر
- تفسير قوله تعالى : « ألا تقائلون قوما نكثوا أيمانهم ... » الآيات . تحريض المؤمنين على قتل من نكثوا أيمانهم وأخرجوا الرسول من المدينة فقال أهل مكة . ما حصل بين بني بكر وخزاعة
- ٨٦ ... تفسير قوله تعالى : « أم حسبكم أن تتركوا ... » الآية . توبيخ من ظن أنه يترك دون ابتلاء . معنى الوليجة
- ٨٨ ... تفسير قوله تعالى : « ما كان للمشركين أن يعمرؤا مساجد الله ... » الآية . اختلاف العلماء في تأويل هذه الآية
- ٨٩ ... تفسير قوله تعالى : « إنما يعمر مساجد الله من آمن ... » الآية . في الآية دليل على أن الشهادة لعلم المساجد بالإيمان صحيحة
- ٩٠ ... تفسير قوله تعالى : « أجمعتم سقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ... » الآية . إبطال قول من افتخر من المشركين بسقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام . القول بأن الآية نزلت عند اختلاف المساهمين في أى الأعمال أفضل
- ٩١ ... تفسير قوله تعالى : « الذين آمنوا وهاجروا ... » الآيات . تفضيل المؤمنين على من افتخروا بالسق والعمارة
- ٩٣ ... تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تأخذوا آباءكم وإخوانكم أولياء ... » الآية . بيان أن الآية خطاب لجميع المؤمنين في قطع الولاية بينهم وبين الكافرين ... تفسير قوله تعالى : « قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم ... » الآية . نزلت هذه الآية في الذين تخلفوا عن الهجرة من مكة إلى المدينة . في الآية دليل على وجوب حب الله ورسوله . وفيها أيضا دليل على فضل الجهاد
- ٩٤ ... تفسير قوله تعالى : « لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ... » الآيات . فيه ثمان مسائل : الكلام على غزوة حنين . جواز استعارة السلاح ، واستلاف الإمام المال عند الحاجة إلى ذلك وردة إلى صاحبه . الدليل على أن السبي يقطع العصمة . بين الله في هذه الآية أن الغلبة إنما تكون بنصر الله لا بالكثرة .

صفحة

- إزالة السكينة على الرسول وعلى المؤمنين وإزالة الملائكة لنصرتهم ، قدم وفد
 ٩٦ هوازن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سبع
 تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إنما المشركون نجس ... » الآية . فيه سبع
 مسائل : أختلف العلماء في معنى وصف المشرك بالنجس . واختلف فهم
 في إيجاب الغسل عليه إذا أسلم . أقوال العلماء في دخول الكفار المساجد
 والمسجد الحرام . معنى قوله : « وإن خفتم عيلة » ، في الآية دليل على أن
 تعلق القلب بالأسباب في الرزق جائز وليس ذلك بمناف للتوكل . الأسباب
 التي يطالب بها الرزق ستة أنواع . الدليل على أن الرزق ليس بالاجتهاد ... ١٠٣
 تفسير قوله تعالى : « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ... » الآية . فيه خمس عشرة مسألة :
 الأمر بقتال أهل الكتاب حتى يقبلوا دفع الجزية . اختلاف العلماء فيمن تؤخذ
 منه الجزية ، واختلف فهم في مقدارها . إذ أعطى أهل الجزية لم يؤخذ
 منهم شيء من ثمارهم ولا تجارتهم ولا زروعهم ، وظل بينهم وبين أموالهم
 كماها ، ولا يعترض لهم في أحكامهم . اختلف العلماء فيما وجبت الجزية عنه .
 لو عاهدهم الإمام ثم نقضوا عهدهم وجب على المسلمين غزؤهم ... ١٠٩
 تفسير قوله تعالى : « وقالت اليهود عزير ابن الله ... » الآية : فيه سبع مسائل :
 ادعاء اليهود أن عزيرا ابن الله . وادعاء النصارى أن المسيح ابن الله ، وهل هذا
 بنوة نسل أو بنوة رحمة وحنو . في الآية دليل على أن من أخبر عن كفر غيره
 الذي لا يجوز لأحد أن يتدبى به لا حرج عليه . قول أهل اللغة في معنى
 « يضائون » . قال ابن عباس كل شيء في القرآن قتل فهو لعن ... ١١٦
 تفسير قوله تعالى : « اتخذوا أجيالهم ورهبانهم ... » الآيات . اتخذ اليهود
 والنصارى أجيالهم ورهبانهم أربابا من دون الله ، أحلوا لهم الحرام فاستحلوه ،
 وحرموا عليهم الحلال فحرموه ... ١١٩
 تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا إن كثيرا من الأحبار ... » فيه إحدى عشرة
 مسألة : بيان أن الأحبار والرهبان كانوا يأخذون من أموال أتباعهم ضرائب
 وفروضا باسم الكائن ويحجبون تلك الأموال ، ويأخذونها رشوة لأحكامهم .

- صفحة
- الكلام على معنى قوله : «والذين يكتزون الذهب والفضة» واختلاف الصحابة في هذه الآية . بيان أن هذه الآية تضمنت زكاة العين ، وهي تجب بأربعة شروط . اختلاف العلماء في المال الذي أذيت زكاته هل يسمى كنزاً أم لا . واختلافهم في زكاة الحلي ١٣٢
- تفسير قوله تعالى : « يوم يحى عليها في نار جهنم ... » الآية . فيه أربع مسائل :
- عقوبة من يكثر الذهب والفضة . الاختلاف في كيفية الكي ١٣٩
- تفسير قوله تعالى : « إن عدة الشهور عند الله ... » الآية . فيه سبع مسائل : بيان أن لفظة « الشهور » تطلق على الحول . الآية تدل على أن الواجب تعليق الأحكام من العبادات وغيرها إنما يكون بالشهور العربية . الكلام على الأشهر الحرم . اختلاف العلماء فيمن قتل في الشهر الحرام خطأ هل تغلظ عليه المدينة أم لا . لم يخص الله تعالى الأربعة الأشهر الحريم بالذكر . الحظ على قتال المشركين والتحزب عليهم ١٣٢
- تفسير قوله تعالى : « إنما النسيء زيادة في الكفر ... » الآية . الكلام على النسيء عند العرب . بيان أن العرب جمعت أنواع الكفر ١٣٦
- تفسير قوله تعالى : « يأبها الذين آمنوا ما لكم إذا قيل لكم ... » الآية . فيه مسألتان : نزلت الآية عتاباً على تخلف من تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، وهي تؤيبخ على ترك الجهاد وعتاب على التقاعد عن المبادرة إلى الخروج
- تفسير قوله تعالى : « إلا تنفروا يعذبكم ... » الآية . بيان أن الأمر إذا ورد فليس في وروده أكثر من اقتضاء الفعل . المراد بهذه الآية وجوب النفير عند الحاجة واشتداد شوكة الكفرة ١٤٠
- تفسير قوله تعالى : « إلا تنصروه فقد نصره الله ... » الآية . فيه إحدى عشرة مسألة : معاتبه الله تعالى لأصحاب رسوله بعد انصرافه من غزوة تبوك . عزم قریش على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخروجه عليه السلام مع أبي بكر نحو غار ثور ، واستنجاها عبد الله بن أرقط — وكان كائناً — إبدالهما إلى المدينة . في الآية دليل على أتمان أهل الشرك على السر والمسال إذا علم منهم رفاء ومصروءة . وفيها دليل على جواز الفرار بالدين خوفاً من العدو . فضائل أبي بكر

صفحة

- رضى الله عنه . الرد على الإمامية فى قولهم : حزن أبى بكر فى الغار دليل على جهله
وضعف قلبه . فى الآية ما يدل على أن الخليفة بعس النبى صلى الله عليه وسلم
أبو بكر الصديق . المفاداة بين الصحابة رضوان الله عليهم ١٤٣
- تفسير قوله تعالى : « انفروا خفافا ونقالا ... » الآية . فيه سبع مسائل : الكلام على
معنى قوله : « خفافا ونقالا » . الاختلاف فى نسخ هذه الآية . إذا تعين الجهاد
وجب على الجميع أن ينفروا ويخرجوا . أقسام الجهاد ١٤٩
- تفسير قوله تعالى : « لو كان عرضا قريبا وسفرا قاصدا ... » الآية . الكلام على
من تخلف من المنافقين فى غزوة تبوك ١٥٣
- تفسير قوله تعالى : « عفا الله عنك لم اذنت لهم ... » الآية . التلطف فى معاتبة النبى
صلى الله عليه وسلم لأذنه لطائفة من المنافقين فى التخلف عنه من غير وصى نزل فيه .
تفسير قوله تعالى : « لا يستئذنك الذين يؤمنون بالله ... » الآيات . الكلام على
أن المخلصين من المؤمنين لا يستئذنون الرسول صلوات الله عليه فى التخلف عنه .
تفسير قوله تعالى : « ولو أرادوا الخروج لأعدوا ... » الآيات . بيان أن الله شبط
المنخلفين لكرهته خروجهم ، وأن الحكمة فى تشبیطهم ألا يوقعوا الفتنة فى المؤمنين
تفسير قوله تعالى : « ومنهم من يقول ائذنى لى ... » الآيات . بيان أن الآية نزلت
فى الحد بن قيس لما أراد التخلف ١٥٨
- تفسير قوله تعالى : « قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا ... » الآية . الكلام على
أن كل شىء بقضاء وقدر ١٥٩
- تفسير قوله تعالى : « قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين ... » الآية . المراد
بالحسنيين الفينة والشهادة ١٦٠
- تفسير قوله تعالى : « قل انفقوا طوعا أو كرها ... » الآية . فيه أربع مسائل :
سبب نزول الآية . الدليل على أن أفعال الكافر إذا كانت برا كصلة القرابة
وإغاثة الملهوف لا يثاب عليها ولا ينتفع بها فى الآخرة ١٦١
- تفسير قوله تعالى : « وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم ... » الآية . فيه ثلاث
مسائل : بيان أن الهاق يورث الكسل فى العبادة ، وأن النفقة لا تقبل من الكافر
١٦٣

- صفحة
- ١٦٤ تفسير قوله تعالى : « فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم ... » الآيات
- تفسير قوله تعالى : « ومنهم من يلمزك في الصدقات ... » الآية . وصف الله قوما من المنافقين بأنهم عابوا على النبي عليه السلام في توزيع الصدقات . يقال إن الآية نزلت في حرقوص أصل الخوارج
- ١٦٥ تفسير قوله تعالى : « إنما الصدقات للفقراء ... » الآية . فيه ثلاثون مسألة : بيان أن الله خص بعض الناس بالأموال دون بعض نعمة منه عليهم ، وجعل شكر ذلك منهم إخراج سهم يؤذونه إلى من لا مال له . بيان مصارف الصدقات والمحل . اختلاف علماء اللغة وأهل الفقه في الفرق بين الفقير والمسكين . اختلاف في حد الفقر الذي يجوز معه الأخذ ، واختلاف في نقل الزكاة عن موضعها . الكلام على من أعطى فقيرا مسلما فتبين أنه أعطى عبدا أو كافرا أو غنيا . هل لئالك أن يتولى صرف الزكاة بنفسه ، أم الإمام هو الذي يتولى ذلك . اختلاف العناء في المقدار الذي يأخذه على العامل . الكلام على المؤلفات قلوبهم ومن هم ، والاختلاف في بقائهم . الكلام على فك الرقاب . اختلاف هل يعان من الصدقة المكتتب وتلك الأسارى أم لا . الكلام على قوله : « والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل » . بحث فيمن جاء وادعى وصفا من الأوصاف السابقة هل يقبل قوله أم لا . لا يجوز للرجل أن يتولى إعطاء الزكاة من تلمزه نفقة ، ويجوز لمن لا تلمزه .
- ١٧٦ اختلاف العلماء في القدر المعطى ، وفي جواز صدقة التطوع لبني هاشم
- ١٩٢ يقولونه على النبي صلى الله عليه وسلم
- تفسير قوله تعالى : « يخلفون بالله لكم ليرضوكم ... » الآية . تضمنت هذه الآية قبول يمين الحالف وإن لم يلزم المحلوف له الرضا . كما تضمنت أن تكون اليمين بالله تعالى
- ١٩٣
- ١٩٤ تفسير قوله تعالى : « ألم يعلموا أنه من يحادد الله ورسوله ... » الآية
- تفسير قوله تعالى : « يحذر المنافقون أن تنزل عليهم ... » الآية . حذر المنافقون من أن تنزل مسورة في حقهم
- ١٩٥

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ... » الآية . فيه ثلاث مسائل : بيان أن الآية نزلت في غزوة تبوك . الكلام على أن الجدة والاستهزاء في إظهار الكفر سواء . اختلاف العلماء في الهزل في الأحكام كالبيع والنكاح والطلاق ١٩٦
- تفسير قوله تعالى : « لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم ... » الآية . الاختلاف في اسم الرجل الذي عفى عنه ١٩٨
- تفسير قوله تعالى : « المنافقون والمنافقات ... » الآية . بيان ما كان عليه المنافقون ١٩٩
- تفسير قوله تعالى : « كالذين من قبلكم ... » الآيات ٢٠٠
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها النبي جاهد الكفار ... » الآية . فيه مسألتان : بيان أن الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وتدخل فيه أمته من بعده . وأن الآية نسخت كل شيء من العقود والصفح والصلح ٢٠٤
- تفسير قوله تعالى : « يخلفون بالله ما قالوا ... » الآية . فيه ست مسائل : بيان أن الآية نزلت في الجلاس بن سويد ووديعه بن ثابت ، وقد كانا وقعا في النبي صلى الله عليه وسلم . كلمة الكفر هي سب النبي صلى الله عليه وسلم . دلت الآية على أن الكفر يكون بكل ما يناقض التصديق والمعرفة . الكلام على الزديق وتوبته
- تفسير قوله تعالى : « ومنهم من عاهد الله ... » الآيات . فيه ثمان مسائل : بيان أن الآية نزلت في رجل من الأنصار . بيان أن العهد والطلاق وكل حكم ينفرد به المرء ولا يفتقر إلى غيره فيه ، فإنه يلزمه منه ما يلزمه بقصده وإن لم يلتزم به . الوفاء بالندب واجب وتركه معصية . اختلف فيمن قال : إن ملكت كذا وكذا فهو صدقة ؛ هل يلزمه أم لا . الفاق إذا كانت في القلب فهو الكفر ؛ أما إذا كان في الأعمال فهو معصية ٢٠٨
- تفسير قوله تعالى : « الذين يلتمزون المطوعين ... » الآيات ٢١٤
- تفسير قوله تعالى : « ولا تصل على أحد منهم ... » الآية . فيه إحدى عشرة مسألة : بيان أن الآية نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم عليه . اختلاف العلماء في تأويل قوله « استنفر لهم » هل هو إياس أو تخيير .

- اختلف في إعطاء النبي عليه السلام قيصه لعبد الله . في الآية نص في الامتناع
 من الصلاة على الكفار . أحكام في صلاة الجنازة ٢١٨
- تفسير قوله تعالى : « ولا تعجبك أموالهم وأولادهم ... » الآيات ٢٢٣
- تفسير قوله تعالى : « وجاء المعذرون من الأعراب ... » الآية ٢٢٤
- تفسير قوله تعالى : « ليس على الضعفاء ولا على المرضى ... » الآيات . فيه ست مسائل :
 بينت هذه الآية أنه لا حرج على المعذورين . معنى التصح لله ورسوله . الكلام
 على قوله تعالى : « ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم » واختلاف العلماء
 فيهم . لا يجب الغزوه على من لم ييسد ما ينفقه في غزوه ٢٢٥
- تفسير قوله تعالى : « إنما السبيل على الذين يستثذنونك ... » الآيات ٢٣٠
- تفسير قوله تعالى : « الأعراب أشد كفرا ... » الآيات . الكلام على كون الأعراب
 أشد كفرا ، ولم سمي العرب عربا ٢٣١
- تفسير قوله تعالى : « والسابقون الأولون ... » الآية . فيه سبع مسائل : الكلام
 على المهاجرين والأنصار ، والاختلاف في عدد طبقاتهم وأصنافهم . معنى
 الصحابي . الكلام على التابعين ، وبيان مراتبهم ٢٣٥
- تفسير قوله تعالى : « ومن حولكم من الأعراب منافقون ... » الآية ٢٤٠
- تفسير قوله تعالى : « وآخرون اعترفوا بذنوبهم ... » الآية . الجمهور من العلماء
 على أن الآية نزلت في شأن المخلفين عن غزوة تبوك ، وكانوا ربطوا أنفسهم
 في سوارى المسجد ٢٤١
- تفسير قوله تعالى : « خذ من أموالهم صدقة ... » الآية . فيه سبع مسائل :
 الاختلاف في الصدقة المأمور بها . بحث في الزكاة . بيان أن الأصل في فعل
 كل إمام يأخذ الصدقة أن يدعو للتصدق بالبركة ٢٤٤
- تفسير قوله تعالى : « ألم يعلموا أن الله هو يقبل التوبة ... » الآيات ٢٥٠
- تفسير قوله تعالى : « والذين اتخذوا مسجدا ضارا ... » الآية . فيه عشر مسائل :
 بيان قصة أبي عامر الراهب . معنى « الضرار » . حكم بناء المساجد . من أدخل
 على أخيه ضرا منع منه ٢٥٢

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « لا تقم فيه أبدا ... » الآية . فيه إحدى عشرة مسألة : اختلاف العلماء في المسجد الذي أسس على التقوى . ثناء الله عز وجل على من أحب الطهارة وآثر النظافة . بيان أن اللازم من نجاسة المخرج التخفيف ، وفي نجاسة البدن والثوب التطهير . اختلاف العلماء في إزالة النجاسة من الأبدان والثياب
- ٢٥٨
- تفسير قوله تعالى : « أفن أسس بنيانه ... » الآيات
- ٢٦٣
- تفسير قوله تعالى : « إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم ... » الآية . فيه ثمان مسائل : بيان أن الآية زلت في بيعة العقبة الكبرى . في الآية دليل على جواز
- ٢٦٦
- معاملة السيد مع عبده
- تفسير قوله تعالى : « التائبون العابدون الحامدون ... » الآية . فيه ثلاث مسائل :
- ٢٦٩
- معنى ألفاظ الآية . اختلف أهل التأويل فيما هل هي متصلة بما قبل أو منفصلة
- تفسير قوله تعالى : « ما كان للنبي والذين آمنوا ... » الآية . فيه ثلاث مسائل :
- ٢٧٢
- النهي عن الاستغفار للمشركين . تضمنت الآية قطع موالاة الكفار حميم وبهيم
- ٢٧٦
- تفسير قوله تعالى : « وما كان الله ليضل قوما ... » الآيات
- تفسير قوله تعالى : « لقد تاب الله على النبي ... » الآية . قصة كعب بن مالك وتخلفه عن غزوة تبوك . اختلاف العلماء في هذه التوبة . بيان المراد بقوله
- ٢٧٧
- « في ساعة العمرة »
- تفسير قوله تعالى : « وعلى الثلاثة الذين خلفوا ... » الآية . بيان أن الآية زلت في كعب بن مالك ، ومرارة بن ربعة العامري ، وهلال بن أمية الواقفي ،
- ٢٨١
- وقد تخلفوا عن غزوة تبوك
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ... » الآية . اختلف في المراد هنا
- ٢٨٨
- بالمؤمنين والصادقين
- تفسير قوله تعالى : « ما كان لأهل المدينة ومن حولهم ... » الآيات . فيه ست مسائل : بيان أن هذه معاتبه للمؤمنين من أهل يثرب وقبائل العرب المجاورة لها على التخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك . استدلل بعض العلماء بهذه الآية على أن الغنيمة تستحق بالإدراب والكون في بلاد العدو .
- ٢٩٠
- بيان أن هذه الآية منسوخة ، وأن حكما كان حين كان المسلمون في قلة ...

- صفحة
- تفسير قوله تعالى : « وما كان المؤمنون لينفروا ... » الآية . فيه ست مسائل :
- بيان أن الجهاد ليس على الأعيان وأنه فرض كفاية . هذه الآية أصل في وجوب
- طلب العلم ، وأنه ينقسم قسمين : فرض على الأعيان وفرض على الكفاية ... ٢٩٣
- تفسير قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار ... » ... ٢٩٧
- تفسير قوله تعالى : « لقد جاءكم رسول من أنفسكم ... » الآيتين . بيان ما ورد
- في فضاهما ، وأنها آخر ما نزل من القرآن ... ٣٠١

تفسير سورة يونس عليه السلام

- تفسير قوله تعالى : « الرنك آيات الكتاب ... » الآيات ... ٣٠٤
- تفسير قوله تعالى : « إن ربكم الله الذي خلق السموات ... » الآيات ... ٣٠٧
- تفسير قوله تعالى : « هو الذي جعل الشمس ضياء ... » الآيات ... ٣٠٩
- تفسير قوله تعالى : « دعواهم فيها سبحانه اللهم ... » الآية ٣١٣
- تفسير قوله تعالى : « ولو يجعل الله للناس الشر ... » الآية . فيه ثلاثة مسائل :
- الكلام على سبب نزول هذه الآية . الاختلاف في إجابة هذا الدعاء ... ٣١٥
- تفسير قوله تعالى : « وإذا مس الإنسان الضر ... » الآية . بيان المراد بالإنسان في هذه الآية
- تفسير قوله تعالى : « ولقد أهلكنا القرون من قبلكم ... » الآية . هذه الآية ترد على
- أهل الضلال القائلين بخلق الهدى والإيمان ...
- تفسير قوله تعالى : « وإذا تتلى عليهم آياتنا ... » الآيات ... ٣١٨
- تفسير قوله تعالى : « إنما مثل الحياة الدنيا كماء ... » الآية ... ٣٢٦
- تفسير قوله تعالى : « والله يدعو إلى دار السلام ... » الآية ... ٣٢٨
- تفسير قوله تعالى : « للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ... » الآية . بيان كلام العلماء
- في معنى الزيادة ... ٣٣٠
- تفسير قوله تعالى : « ويوم نحشرهم جميعا ... » الآيات ... ٣٣٣
- تفسير قوله تعالى : « فذلكم الله ربكم الحق ... » الآية . فيه ثمان مسائل : الكلام
- على معنى الضلال . اختلاف العلماء في جواز اللعب بالشطرنج والترد إذا لم يكن
- على وجه الفراء ، وهل هما من الضلال ... ٣٣٥

صفحة	
٣٤٠	تفسير قوله تعالى : « كذلك حققت كلمة ربك ... » الآيات ...
	تفسير قوله تعالى : « قل هل من شركائكم من يهدى إلى الحق ... » الآية . بيان
٣٤١	ما فيها من القراءات
٣٤٣	تفسير قوله تعالى : « وما كان هذا القرآن أن يفترى ... » الآيات
٣٤٧	تفسير قوله تعالى : « ويوم يحشرهم كأن لم يلبثوا ... » الآيات
٣٤٩	تفسير قوله تعالى : « قل لا أملك لنفسي ضرا ولا نفعا ... » الآيات
٣٥٢	تفسير قوله تعالى : « ولو أن لكل نفس ظلمت ما في الأرض ... » الآيات
٣٥٧	تفسير قوله تعالى : « ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ... » الآيات
٣٦٠	تفسير قوله تعالى : « ألا إن لله من في السموات ومن في الأرض ... » الآيات
٣٦٢	تفسير قوله تعالى : « واتل عليهم نبأ نوح ... » الآيات
٣٦٦	تفسير قوله تعالى : « فلما جاءهم الحق من عندنا ... » الآيات
٣٦٩	تفسير قوله تعالى : « فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه ... » الآيات
	تفسير قوله تعالى : « وأوحينا إلى موسى وأخيه أن تبوءا ... » الآية . فيه خمس
	مسائل : بيان ما أمر الله به قوم موسى من اتخاذهم بيوتهم مساجد يصلون فيها .
	الكلام على أن صلاة النافلة في البيت أفضل . اختلف في قيام رمضان ، هل
٣٧١	إيقاعه في البيت أفضل أو في المسجد
	تفسير قوله تعالى : « وقال موسى ربنا إنك آتيت فرعون ... » الآية . بيان
٣٧٣	ما دعا به موسى على فرعون وقومه
	تفسير قوله تعالى : « وجاوزنا بني إسرائيل البحر ... » الآية . الكلام على فرعون
٣٧٧	وغرقه
٣٧٩	تفسير قوله تعالى : « فاليوم نتجيك ببدنك ... » الآية . بيان ما فيها من القراءات
٣٨١	تفسير قوله تعالى : « ولقد بوأنا بني إسرائيل . بوأ صدق ... » إلى آخر السورة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

تفسیر بقیة سورة الأنفال

قوله تعالى : **وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ**
وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ
بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَيْكُمْ عَبِيدْنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ اتَّقَىٰ الْجَمْعَانِ وَاللَّهُ عَلَىٰ
كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ **وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ** وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ
 وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِن كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ ﴾ . فيه ست وعشرون مسألة :
 الأولى — قوله تعالى : ﴿ **وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ** ﴾ الغنيمة في اللغة ما يناله
 الرجل أو الجماعة بسعيه ؛ ومن ذلك قول الشاعر :

وقد طوّفت في الآفاق حتى * رضيت من الغنيمة بالإياب

وقال آخر :

ومُطعمُ الغنمِ يومَ الغنمِ مُطعمُهُ * أتى توجّه والمجروم والمجروم

والمغنم والغنيمة بمعنى ؛ يقال : غنم القوم غنماً . وأعلم أن الاتفاق حاصل على أن المراد بقوله
 تعالى : « **غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ** » مال الكفار إذا ظفر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر .
 ولا تقتضى اللغة هذا التخصيص على ما بناه ، ولكن عُرف الشرع قيّد اللفظ بهذا النوع .
 وتسمى الشرع الواصل من الكفار إلينا من الأموال بأسمين : غنيمة وقبناً . فالشئ الذى يناله
 المسلمون من عدوهم بالسعي وإيجاف الخيل والركاب يُسمى غنيمة . ولزم هذا الاسم هذا
 (١) بلا حظ أن المسائل خمس وعشرون مسألة . (٢) فز : فذمتها . (٣) الإيجاف : سرقة الدبر ؛
 أى لم يبقوا في تحصيله خيلاً ولا إبلاً ، بل حصل بلا قتال . والركاب : الإبل التى يسافر عليها ؛ لا واحدة لها من لفظها .

المعنى حتى صار عرُفا . والقیء مأخوذ من فاء بقیء ، إذا رجع ، وهو كل مال دخل على المسلمين من غير حرب ولا إیحاف . تخراج الأرضین وجزية الجناجم ونحوه الغنائم . ونحو هذا قال سفیان الثوریّ وعطاء بن السائب . وقیل : إنهما واحد ، وفيهما الخمس ؛ فإله قتادة . وقیل : الفیء عبارة عن كل ما صار للمسلمین من الأموال بغير قهر . والمعنى متقارب .

الثانیة — هذه الآية ناسخة لأوّل السورة ؛ عند الجمهور . وقد آذی ابن عبد البر الإجماع على أن هذه الآية نزلت بعد قوله : « یَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » وأن أربعة أحماس الغنیمة مقسومة على الغانمین ؛ على ما یأتی بیانه . وأن قوله : « یَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » نزلت فی حین تشاجر أهل بدر فی غنائم بدر؛ على ما تقدّم أوّل السورة .

قلت : ومما يدلّ على صحة هذا ما ذكره إسماعیل بن إسحاق قال : حدّثنا محمد بن کثیر قال حدّثنا سفیان قال حدّثنی محمد بن السائب عن أبی صالح عن ابن عباس قال : لما كان یوم بدر قال النبی صلی الله علیه وسلم : ” من قتل قتیلا فله کذا ومن أسر أسیرا فله کذا ” وكانوا قتلوا سبعین ، وأسروا سبعین ، فجاء أبو الیسر بن عمرو بأسیرین ؛ فقال : یا رسول الله ، إنک وعدتنا من قتل قتیلا فله کذا ، وقد جثت بأسیرین . فقام سعد فقال : یا رسول الله ، إنا لم یمنعنا زیادة فی الأجر ولا جبن عن الدؤ ولکنا قنا هذا المقام خشية أن یعطف المشرکون ؛ فإنک إن تُعطی هؤلاء لا یبقی لأصحابک شیء . قال : وجعل هؤلاء یقولون وهؤلاء یقولون فقتلت « یَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرُّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصِلُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ » فَسَلِمُوا الغنیمة لرسول الله صلی الله علیه وسلم ، ثم نزلت « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » الآية . وقد قیل : إنها مُحکمة غیر منسوخة ، وأن الغنیمة لرسول الله صلی الله علیه وسلم ، وليست مقسومة بین الغانمین ؛ وكذلك لمن بعده من الأئمة . کذا حکاه المازریّ عن کثیر من اصحابنا ، رضی الله عنهم ؛ وأن للإمام أن ینجزها عنهم . واحتجوا بفتح مكة وقصة حُنین . وكان أبو عبید یقول : افتتح رسول الله صلی الله علیه وسلم مكة عتوةً ومنّ على أهلها فردّها عليهم ولم یقسمها ولم یعملها عليهم قیئاً . ورأى بعض الناس أن هذا جائز للأئمة بعده .

قلت : وعلى هذا يكون معنى قوله تعالى : «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نِصْفَهُ» والأربعة الأبخماس للإمام، إن شاء حبسها وإن شاء قسمها بين الغانمين . وهذا ليس بشيء ؛ لما ذكرناه، ولأن الله سبحانه أضاف الغنيمة للغانمين فقال : «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ» ثم عين الخمس لمن سُمِّي في كتابه ، وسكت عن الأربعة الأبخماس ؛ كما سكت عن الثلثين في قوله : «وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُمْ فَلِأُمَّهِ الثُّلُثُ^(١)» فكان للأب الثلثان اتفاقاً . وكذا الأربعة الأبخماس للغانمين إجماعاً ؛ على ما ذكره ابن المنذر وابن عبد البر والداودي والمسازري أيضاً والقاضي عياض وابن العربي . والأخبار بهذا المعنى متظاهرة، وسيأتي بعضها . ويكون معنى قوله : «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» الآية، ما ينقله الإمام لمن شاء لما يراه من المصلحة قبل القسمة . وقال عطاء والحسن : هي مخصوصة بما شذ من المشركين إلى المسلمين، من عبد أو أمة أو دابة ؛ يقضى فيها الإمام بما أحب . وقيل : المراد بها أنفال السرايا أى غنائمها، إن شاء قسمها الإمام، وإن شاء نقلها كلها . وقال إبراهيم النخعي في الإمام بيعت السرية فيصيبون المغنم : إن شاء الإمام نقله كله، وإن شاء قسمه . وحكاه أبو عمر عن مكحول وعطاء . قال علي بن ثابت : سألت مكحولاً وعطاء عن الإمام ينقل القوم ما أصابوا ؛ قال : ذلك لهم . قال أبو عمر : من ذهب إلى هذا ناول قول الله عز وجل : «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» أن ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم يضعها حيث شاء . ولم ير أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نِصْفَهُ» . وقيل : غير هذا مما قد أتينا عليه في كتاب (القبس في شرح موطأ مالك بن أنس) . ولم يقل أحد من العلماء فيما أعلم أن قوله تعالى «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» الآية، ناسخ لقوله : «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نِصْفَهُ» بل قال الجمهور على ما ذكرنا : إن قوله : «مَا غَنِمْتُمْ» ناسخ، وهم الذين لا يجوز عليهم التحريف ولا التبديل لكتاب الله تعالى . وأما قصة فتح مكة فلا حجة فيها لاختلاف العلماء في فتحها . وقد قال أبو عبيد : ولا نعلم مكة يشبهها شيء من البلدان من جهتين : إحداهما أن رسول

(١) راجع ج ٥ ص ٧١ .

الله صلى الله عليه وسلم كان الله قد خصّه من الأنفال والغنائم ما لم يجعله لغيره؛ وذلك لقوله: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» الآية؛ فنرى أن هذا كان خاصاً له. والجهة الأخرى أنه سنّ ملكة سُنّاً ليست لشيء من البلاد. وأما قصة حُنَيْن فقد عوض الأنصار لما قالوا: يعطى الغنائم قريشاً ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمانهم! فقال لهم: «أما ترضون أن يرجع الناس بالدينا وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيوتكم». خزجه مسلم وغيره. ولبس لغيره أن يقول هذا القول، مع أن ذلك خاص به على ما قاله بعض علمائنا. والله أعلم.

الثالثة — لم يخلف العلماء أن قوله: «وَأَعْمُوا أَمَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ» ليس على عمومته، وأنه يدخله الخصوص، فمما خصّصوه بإجماع أن قالوا: سَأَبُ الْمُقْتُولِ لِقَاتِلِهِ إِذَا نَادَى بِهِ الْإِمَامَ. وكذلك الرقاب؛ أعنى الأسارى، الخيرة فيها إلى الإمام بلا خلاف، على ما يأتي بيانه. ومما خصّ به أيضاً الأرض. والمعنى: ما غنمتم من ذهب وفضة وسائر الأمتعة والسبي. وأما الأرض فغير داخله في عموم هذه الآية؛ لما روى أبو داود عن عمر بن الخطاب أنه قال: لولا آخر الناس ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر. ومما يصحح هذا المذهب ما رواه الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَتَّعَ الْعَرَبُ قَفِيزًا وَدَرَاهِمًا وَمَتَّعَ الشَّامَ مِثْلَهَا وَدِينَارًا» الحديث. قال الطحاوي: «مَتَّعَ» بمعنى سَمَّعَ؛ فدل ذلك على أنها لا تكون للغنائم؛ لأن ما ملكه الغانم لا يكون فيه قفيز ولا درهم، ولو كانت الأرض تقسم ما بقي لمن جاء بعد الغانم شيء. والله تعالى يقول: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ» بالعطف على قوله: «لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ». قال: وإنما يقسم ما ينقل من موضع إلى موضع. وقال الشافعي: كل ما حصل من الغنائم من أهل دار الحرب من شيء، قل أو كثر من دار أو أرض أو متاع أو غير ذلك قسم؛ إلا الرجال البالغين فإن الإمام فيهم مخير أن يمن أو يقتل أو يسبي. وسبيل ما أخذ منهم وسبي سبيل الغنيمة. واحتج بعموم الآية. قال: والأرض مغنومة لا محالة؛ فوجب أن تقسم كسائر الغنائم. وقد قسم

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أفتتح عنوة من خير . قالوا : ولو جاز أن يدعى الخصوص في الأرض جاز أن يدعى في غير الأرض فيبطل حكم الآية . وأما آية « الحشر » فلا حجة فيها ؛ لأن ذلك إنما هو في الفئ لا في الغنيمة . وقوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » استئناف كلام بالدعاء لمن سبقهم بالإيمان لا لغير ذلك . قالوا : وليس يجاز فعل عمر في توقيفه الأرض من أحد وجهين : إما أن تكون غنيمة أستطاب أنفس أهلها ؛ وطابت بذلك فوقها . وكذلك روى جرير أن عمر أستطاب أنفس أهلها . وكذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبي هوازن ، لما أتوه أستطاب أنفس أصحابه عما كان في أيديهم . وإما أن يكون ما وقفه عمر قتيلاً فلم ينجح إلى مرضاة أحد . وذهب الكوفيون إلى تخيير الإمام في قسمة أو إقرارها وتوظيف الخراج عليها ، وتصير ملكاً لهم كأرض الصلح : قال شيخنا أبو العباس رضى الله عنه : وكان هذا جمع بين الدليلين ووسط بين المذهبين ، وهو الذى فهمه عمر رضى الله عنه قطعاً ؛ ولذلك قال : لولا آخر الناس ؛ فلم ينجح بنسخ فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا بتخصيصه بهم ، غير أن الكوفيين زادوا على ما فعل عمر ، فإن عمر إنما وقفها على مصالح المسلمين ولم يملكها لأهل الصلح ، وهم الذين قالوا الإمام أن يملكها لأهل الصلح .

الرابعة - ذهب مالك وأبو حنيفة والثوري إلى أن السلب ليس للقاتل ، وأن حكمه حكم الغنيمة ؛ إلا أن يقول الأمير : من قتل قتيلاً فله سلبه ؛ فيكون حينئذ له . وقال الليث والأوزاعي والشافعي وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبري وابن المنذر : السلب للقاتل على كل حال ؛ قاله الإمام أو لم يقله . إلا أن الشافعي رضى الله عنه قال : إنما يكون السلب للقاتل إذا قتل قتيلاً مقبلاً عليه ؛ وأما إذا قتله مدبراً عنه فلا . قال أبو العباس بن سريج من أصحاب الشافعي : ليس الحديث " من قتل قتيلاً فله سلبه " على عمومته ؛ لإجماع العلماء على أن من قتل أسيراً أو امرأة أو شيخاً أنه ليس له سلب واحد منهم . وكذلك من ذُفِّع^(١) على جريح ، ومن قتل من قطعت يده ورجلاه . قال : وكذلك المنهزم لا يتنفع من آتزامه ؛ وهو

(١) تذييف الجرح : الإجهاد عليه .

كالمكتوف^(١) . قال : فُعلِمَ بذلك أن الحديث إنما جعل السلب لمن لقتله معنى زائد، أولن في قتله فضيلةً، وهو القاتل في الإقبال؛ لما في ذلك من المؤنة . وأما من أُنْحِنَ^(٢) فلا . وقال الطبري : السلب للقاتل، مقبلاً قتله أو مدبراً ، هاربا أو مبارزا إذا كان في المعركة . وهذا يرده ما ذكره عبد الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جريح قال سمعت نافعاً مولى ابن عمر يقول : لم نزل نسمع إذا التقي المسلمون والكفار فقتل رجل من المسلمين رجلاً من الكفار فإن سلبه له ، إلا أن يكون في مَعَمَّةِ القتال ؛ لأنه حينئذ لا يُدْرَى من قتل قتيلًا . فظاهر هذا يرده قول الطبري لاشتراطه في السلب القتل في المعركة خاصة . وقال أبو تَوْرٍ وابن المنذر : السلب للقاتل في معركة كان أو غير معركة ، في الإقبال والإدبار والهروب والالتهاز ، على كل الوجوه ؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : ” من قتل قتيلًا فله سلبه “ .

قلت : روى مسلم عن سلمة بن الأكوع قال : غَرَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هوازين فبينما نحن تَنَصَّحِي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على جمل أحمر فأناخه ، ثم انتزع طَلْقًا من حَقِيهِ فقيده به الجمل ، ثم تقدم يتغدى مع القوم وجعل ينظر ، وفيها صَعْفَةٌ وِرْقَةٌ في الظاهر ، وبعضنا مُشَاةٌ ؛ إذ خرج يشتد ، فأتى جملة فاطلق قيده ثم أناخه وقعد عليه فأناره فأشتد به الجمل ؛ فأتبعه رجل على ناقة رَرَاءَ . قال سلمة : وخرجت أشتد فكنت عند وِرْكِ الناقة ، ثم تقدمت حتى كنت عند وِرْكِ الجمل ، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخسته ، فلما وضع ركبته في الأرض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل فَتَسَدَرُ ، ثم جثت بالجمل أقوده ، عليه رحله وسلاحه ؛ فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال : ” من قتل الرجل ؟ “ قالوا : آبن الأكوع . قال : ” نه سلبه أجمع “ . فهذا سلمة قتله هاربا غير مقبل ، وأعطاه سلبه . وفيه حجة لمالك من أن السلب لا يستحقه القاتل

(١) فز : المكفوف . (٢) أى أنقل بالجراح . (٣) أى تتغدى .

(٤) الطلق (بالحر بك) : قيد من جلود . والحقب : الخيل المشدود على حقو الجير أو من حقيقته ، وهى الزيادة التى تجعل في مؤنر الحقب ، والوعاء الذى يجعل الرجل فيه زاده . (عن ابن الأثير) . (٥) أى حالة ضعف وهزال في الإبل . (٦) أى خرج مسرعا . (٧) الأورق من الإبل : الذى في لونه باض إلى سواد . (٨) ندر : سقط .

إلا بإذن الإمام ، إذ لو كانت واجبا له بنفس القتل لما احتاج إلى تكرير هذا القول .
ومن مجته أيضا ما ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا أبو الأحوص عن الأسود بن قيس
عن بشر بن علقمة قال : بارزت رجلا يوم التاديسية فقتلته وأخذت سلبه ، فأتيت سعدا
فخطب سعد أصحابه ثم قال : هذا سلب بشر بن علقمة ، فهو خير من آخى عشر ألف درهم ،
وإنا قد نقلناه إياه . فلو كان السلب للقاتل قضاءً من النبي صلى الله عليه وسلم ما احتاج الأمر
أن يضيفوا ذلك إلى أنفسهم باجتهادهم ، ولأخذه القاتل دون أمرهم . والله أعلم . وفي الصحيح
أن معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء ضربا أبا جهل بسيفيهما حتى قتلاه ، فأتيا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ” أيكما قتله ؟ ” فقال كل واحد منهما : أنا قتلته .
فنظر في السيفين فقال : ” كلاهما قتله ” وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح . وهذا نص
على أن السلب ليس للقاتل ، إذ لو كان له لقسمة النبي صلى الله عليه وسلم بينهما . وفي الصحيح
أيضا عن عوف بن مالك قال : خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة مؤتة ،
ورافقتي مَدَدِي^(١) من اليمن . وساق الحديث ، وفيه : فقال عوف : يا خالد ، أما علمت
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى ، ولكنني استكثرتة .
وأخرجه أبو بكر البرقاني بإسناده الذي أخرجه به مسلم ، وزاد فيه بيانا أن عوف بن مالك
قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يمتس السلب ، وإن مَدَدِي كان رفيقا لهم
في غزوة مؤتة في طرف من الشام ، قال : فجعل رومي منهم يشتد على المسلمين وهو على فرس
أشقر وسرج مذهب ومنطقة ملطخة وسيف محلى بذهب . قال : فيغري بهم ، قال : فنلطف له
المَدَدِي حتى مرَّ به فضرب عُرقوب فرسه فوقه ، وعلاه بالسيف فقتله وأخذ سلاحه .
قال : فأعطاه خالد بن الوليد وجبس منه ، قال عوف : فقلت له أعطه كله ، أليس قد
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” السلب للقاتل ” ! قال : بلى ، ولكنني
استكثرتة . قال عوف : وكان بيني وبينه كلام ، فقلت له : لأخبرن رسول الله صلى الله

(١) أي رجل من المدد الذين جاؤا بمدد جيش مؤتة ويساعدونهم .

عليه وسلم . قال عوف : فلما اجتمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عوف ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لخالد : ” لِمَ لم تعطه ؟ “ قال فقال : استكثرت . قال : ” فادفعه إليه “ فقلت له : ألم أنجز لك ما وعدتك ؟ قال : ففضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ” يا خالد لا تدفعه إليه هل أتم تاركون لى أمرائى “ . فهذا يدل دلالة واضحة على أن السلب لا يستحقه القاتل بنفس القتل بل برأى الإمام ونظره . وقال أحمد ابن حنبل : لا يكون السلب للقاتل إلا في المبارزة خاصة .

الخامسة - اختلف العلماء في تخميس السلب ؛ فقال الشافعى : لا يخمس . وقال إسحاق : إن كان السلب سيرا فهو للقاتل ، وإن كان كثيرا تخمس . وفعله عمر بن الخطاب مع البراء بن مالك حين بارز المَرزُبَان فقتله ، فكانت قيمة منطقتة وسواريه ثلاثين ألفا تخمس ذلك . أنس عن البراء بن مالك أنه قتل من المشركين مائة رجل إلا رجلا مبارزة ؛ وأنهم لما غزوا الزارة^(٢) خرج دَهقان الزارة فقال : رجل ورجل ؛ فبرز البراء فاختلفا بسيهما ثم اعتنقا فتوركة البراء فتعد على كبده ، ثم أخذ السيف فذبحه ، وأخذ سلاحه ومنطقته وأتى به عمر ؛ فنقله السلاح وقوم المنطقة بثلاثين ألفا تخمسها ، وقال : إنها مال . وقال الأوزاعى ومكحول : السلب مغنم وفيه الخمس . وروى نحوه عن عمر بن الخطاب . والجمعة للشافعى ما رواه أبو داود عن عوف بن مالك الأشجعى وخالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السلب للقاتل ولم يخمس السلب .

السادسة - ذهب جمهور العلماء إلى أن السلب لا يعطى للقاتل إلا أن يُقيم البيعة على قتله . قال أكثرهم : ويجزئ شاهد واحد ؛ على حديث أبي قتادة . وقيل : شاهدان أو شاهد ويمين . وقال الأوزاعى : يُعطاه بمجرد دعواه ، وليست البيعة شرطا في الاستحقاق ، بل إن أتفق ذلك فهو الأول دفعاً للنازعة . ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى أبا قتادة سلب مقتوله من غير شهادة ولا يمين . ولا تكفى شهادة واحد ، ولا يُبسط بها حكم بجردها .
وبه قال الليث بن سعد .

(١) ف ب ، ز : امرأى . (٢) الزارة : قرية بالبحرين .

قلت : سمعت شيخنا الحافظ المنذري الشافعي أبا محمد عبد العظيم يقول : إنما أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم السلب بشهادة الأسود بن خزاعي وعبد الله بن أنيس . وعلى هذا يندفع النزاع ويحول الإشكال ، ويطرد الحكم . وأما المالكية فيخرج على قولهم أنه لا يحتاج الإمام فيه إلى بيعة ؛ لأنه من الإمام ابتداءً عطيةً ، فإن شرط الشهادة كان له ، وإن لم يشترط جاز أن يعطيه من غير شهادة .

السابعة — واختلفوا في السلب ما هو ؛ فأما السلاح وكل ما يحتاج للقتال فلا خلاف أنه من السلب ، وفرسه إن قاتل عليه وصرع عنه . وقال أحمد في الفرس : ليس من السلب . وكذلك إن كان في جهيمان^(١) وفي منطفته دنابير أو جواهر أو نحو هذا ، فلا خلاف أنه ليس من السلب . واختلفوا فيما يترتب به للحرب ؛ فقال الأوزاعي : ذلك كله من السلب . وقالت فرقة : ليس من السلب . وهذا مروى عن سُبحون رحمه الله ؛ إلا المنطقة فإنها عنده من السلب . وقال ابن حبيب في الواحصة : والسواران من السلب .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ قال أبو عبيد : هذا ناسخ لقوله عز وجل في أول السورة « قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ » ولم يخمس رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر ، فنسخ حكمه في ترك التخمس بهذا . إلا أنه يظهر من قول علي رضي الله عنه في صحيح مسلم « كان لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاني شارفاً من الخمس يومئذ » الحديث — أنه خمس ؛ فإن كان هذا فقول أبي عبيد مردود . قال ابن عطية : ويحتمل أن يكون الخمس الذي ذكر علي من إحدى الغزوات التي كانت بين بدر وأحد ؛ فقد كانت غزوة بني سليم (غزوة بني المصطلق وغزوة ذي أمر وغزوة بجران ، ولم يحفظ فيها قتال ، ولكن يمكن أن غنمت غنائم . والله أعلم .

قلت : وهذا التأويل يرده قول علي يومئذ ، وذلك إشارة إلى يوم قسم غنائم بدر ؛ إلا أنه يحتمل أن يكون من الخمس إن كان لم يقع في بدر تخمس ، من خمس سرية عبد الله بن جحش

(١) الهيمان : الذي تجمل فيه الفقة . وشداد السراويل . (٢) الشارف : الناقة المسنة .

(٣) في شرح المواهب أن غزوة بني سليم هي غزوة البجران .

فلانها أول غنيمّة غنمت في الإسلام، وأول خمس كان في الإسلام؛ ثم نزل القرآن « وَأَعْلَمُوا
أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نَحْمَهُ » . وهذا أولى من التأويل الأول . والله أعلم .

التاسعة — « ما » في قوله : « مَا غَنِمْتُمْ » بمعنى الذي ، والمهاء محذوفة ؛ أي الذي
غنتموه . ودخلت الفاء لأن في الكلام معنى المجازاة . و« أَنْ » الثانية توكيد للأولى ، ويموز
كسرهما، ورُوي عن أبي عمرو . قال الحسن : هذا مفتاح كلام ، الدنيا والآخرة لله؛ ذكره
النسائي . واستفتح عز وجل الكلام في النبي، والخمس يذكر نفسه؛ لأنها أشرف الكسب،
ولم ينسب الصدقة إليه لأنها أوساخ الناس .

العاشرة — واختلف العلماء في كيفية قسم الخمس على أقوال ستة :

الأول — قالت طائفة : يقسم الخمس على ستة ؛ فيجعل السدس للكعبة، وهو الذي
له . والثاني لرسول الله صلى الله عليه وسلم . والثالث لذوي القربى . والرابع لليتامى . والخامس
للساكين . والسادس لأبن السبيل . وقال بعض أصحاب هذا القول : يُرد السهم الذي لله
على ذوى الحاجة .

الثاني — قال أبو العالية والزيغ : تقسم الغنيمّة على خمسة، فيعزل منها سهم واحد،
وتقسم الأربعة على الناس، ثم يضرب بيده على السهم الذي عزله فسا قبض عليه من شيء،
جعله للكعبة، ثم يقسم بقية السهم الذي عزله على خمسة، سهم للنبي صلى الله عليه وسلم،
وسهم لذوي القربى، وسهم لليتامى، وسهم للساكين، وسهم لأبن السبيل .

الثالث — قال المنهال بن عمرو : سألت عبد الله بن محمد بن عليّ وعليّ بن الحسين عن
الخمس فقال : هولنا . قلت لعليّ : إن الله تعالى يقول : «وَأَلْيَتَايَ وَالْمَسَاكِينَ وَأَبْنِ السَّبِيلِ»
فقال : أيتامنا ومساكينا .

الرابع — قال الشافعيّ : يقسم على خمسة . ورأى أن سهم الله ورسوله واحد، وأنه
يصرف في مصالح المؤمنين، والأربعة الأتخماس على الأربعة الأصناف المذكورين في الآية .

(١) هو الحسن بن محمد بن عليّ المعروف بابن الحنفية .

(٢) أي قوله تعالى : «فإن لله خمسة» راجع الحديث في كتاب قسم النبي، في سنن النسائي .

الخامس — قال أبو حنيفة : يقسم على ثلاثة : التماسي والمساكين وآبن السبيل . وارتفع عنده حكم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بموته ؛ كما ارتفع حكم سهمه . قالوا : ويبدأ من الخمس بإصلاح القناطر ، وبناء المساجد ، وأرزاق القضاة والجنود . وروى نحو هذا عن الشافعي أيضا .

السادس — قال مالك : هو موكول إلى نظر الإمام واجتهاده ؛ فيأخذ منه من غير تقدير ، ويعطى منه القرابة بأجتهد ، ويصرف الباقي في مصالح المسلمين . وبه قال الخلفاء الأربعة ، وبه عملوا . وعليه يدل قوله صلى الله عليه وسلم : ” مالي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم “ . فإنه لم يقسمه أحساسا ولا أثاثا ، وإنما ذكر في الآية من ذكر على وجه التنبيه عليهم ؛ لأنهم من أهم من يدفع إليه . قال الزجاج محتجا لمالك : قال الله عز وجل : **يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالتَّيْسَامِيَّ وَالْمَسَاكِينِ وَآبَنِ السَّبِيلِ** ^(۱) وللرجل جائز بالإجماع أن ينفق في غير هذه الأصناف إذا رأى ذلك . وذكر النسائي عن عطاء قال : خمس الله وخمس رسوله واحد ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل منه ويعطى منه ويضعه حيث شاء ويصنع به ما شاء .

الحادية عشرة — قوله تعالى : **(وَالَّذِي الْقُرْبَىٰ)** ليست اللام لبيان الاستحقاق والمالك ، وإنما هي لبيان المصير والمحل . والدليل عليه ما رواه مسلم أن الفضل بن عباس وربيعة ابن عبد المطلب أتيا النبي صلى الله عليه وسلم ، فتكلم أحدهما فقال : يا رسول الله ، أنت أبر الناس ، وأوصل الناس ، وقد بلغنا النكاح بغثنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات ، فؤدَى إليك كما يؤدَى الناس ، ونصيب كما يصيبون . فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه ، قال : وجعلت زينب تُلمع إلينا من وراء الحجاب ألا تكلمناه ، قال : ثم قال : ” إن الصدقة لا تحل لآل محمد إنما هي أو ساخ الناس أدعوا لي تحميتة — وكان على الخمس — وتوفل بن الحارث بن

(۱) راجع ج ۳ ص ۲۶ . (۲) يقال : ألم رلع ، إذا أشار به أو بيده .

(۳) هو حمية بن بن ، رجل من بني أسد .

عبد المطلب قال : بغاءاه فقال لمحبة : ” أَنْكِحْ هَذَا الْعِلَامَ أَبْنَتَكَ “ — للفضل بن عباس — فأنكحه . وقال لنوفل بن الحارث : ” أَنْكِحْ هَذَا الْعِلَامَ أَبْنَتَكَ “ يعنى ربيعة بن عبد المطلب . وقال لمحبة : ” أَصْدِقْ عَنْهَا مِنَ الْخَمْسِ كَذَا وَكَذَا “ . وقال صلى الله عليه وسلم : ” مَالِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِلَّا الْخَمْسَ وَالْخَمْسَ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ “ . وقد أعطى جميعه وبعضه ، وأعطى منه المؤلفة قلوبهم ، وليس ممن ذكرهم الله في التقسيم ؛ فدل على ما ذكرناه ، والموفق الإله .

الثانية عشرة — واختلاف العلماء في ذوى القربى على ثلاثة أقوال : قريش كلها ؛ قاله بعض السلف ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما صعد الصفا جعل يهتف : ” يَا بَنِي فَلَانِ يَا بَنِي عَبْدِ مَنْفَا يَا بَنِي عَبْدِ الْمَطْلَبِ يَا بَنِي كَعْبِ يَا بَنِي مُرَّةِ يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسِ أَنْفَذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ “ الحديث . وسيأتى في « الشعراء » . وقال الشافعي وأحمد وأبو نؤر ومجاهد وقتادة وابن جريج ومسلم بن خالد : بنو هاشم وبنو عبد المطلب ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم سهم ذوى القربى بين بنى هاشم وبنى عبد المطلب قال : ” إِنْهُمْ لَمْ يَفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمَطْلَبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ “ وشبَّك بين أصابعه ؛ أخرجه النسائي والبخاري . قال البخاري : قال الليث حدثني يونس ، وزاد : ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل شيئا . قال ابن إسحاق : وعبد شمس وهاشم والمطلب إخوة لأم ، وأنتهم عاتكة بنت مُرَّة . وكان نوفل أخاهم لأبيهم . قال النسائي : وأسهم النبي صلى الله عليه وسلم لذوى القربى ، وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، بينهم الغنى والفقير . وقد قيل : إنه للفقير منهم دون الغنى ؛ كالتامى وابن السبيل — وهو أشبه القولين بالصواب عندى . والله أعلم — والصغير والكبير والذكر والأنثى سواء ؛ لأن الله تعالى جعل ذلك لهم ، وقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم . وليس في الحديث أنه فضل بعضهم على بعض .

الثالث — بنو هاشم خاصة ؛ قاله مجاهد وعلي بن الحسين . وهو قول مالك والثوري

والأوزاعي وغيرهم .

الثلاثة عشرة — لما بين الله عز وجل حكم الخمس وسكت عن الأربعة الأخماس ،
 دل ذلك على أنها ملك للغانمين . وبين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله : ” وأيما قرية
 عصت الله ورسوله فإن تحمسها لله ورسوله ثم هي لكم “ . وهذا ما لا خلاف فيه بين الأمة
 ولا بين الأئمة ؛ على ما حكاه ابن العربي في (أحكامه) وغيره . بيد أن الإمام إن رأى أن
 يمتن على الأسارى بالإطلاق ففعل ، وبطأت حقوق الغانمين فيهم ؛ كما فعل النبي صلى الله
 عليه وسلم بأئمة بن أثال وغيره ، وقال : ” لو كان المظلم بن عدي حياً ثم كلمني في هؤلاء
 التتني^(١) — يعني أسارى بدر — لتركهم له “ أخرجه البخاري . مكافأة له لقيامه في شأن
 [أنقض] الصحيفة . وله أن يقتل جميعهم ؛ وقد قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدة
 ابن أبي معيط من بين الأسرى صبياً ، وكذلك النضر بن الحارث قتله بالصفراء صبياً ، وهذا
 ما لا خلاف فيه . وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم كسهم الغانمين ، حضر أو غاب .
 وسهم الصنبي ، بصطفي سيفاً أو سهماً أو خادماً أو دابة . وكانت صفيّة بنت حيي من
 الصنبي من غنائم خيبر . وكذلك ذو الفقار كان من الصنبي . وقد اتطع بموته ؛ إلا عند
 أبي ثور فإنه رآه باقياً للإمام يجعله بمعمل سهم النبي صلى الله عليه وسلم . وكانت الحكمة
 في ذلك أن أهل الجاهلية كانوا يرون للرئيس ربع الغنيمة . قال شاعرهم :

لك المرباع منها والصفايا * وحكك والنشيطه والفضول^(٢)
 وقال آخر :

منا الذي ربع الجيوش ، أصلبه * عشرون وهو يُعَدُّ في الأحياء

(١) التتني : جمع تن ؛ كرمي وزمن . (٢) أي الصحيفة التي كتبها قريش في أليايا يوم الحاشية
 ولا المليية ولا ينا تكوم . وهو مظلم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ؛ مات كافراً في صفير قبل وقعة بدر بنحو سبعة
 أشهر . (عن شرح القسطلاني) . (٣) صبر الإنسان وغيره على القتل ؛ حبسه ورماده حتى يموت .
 (٤) موضع قرب بدر . (٥) ذو الفقار ؛ اسم سيف النبي عليه السلام ، وصي به لأنه كانت فيه حفر
 صفار حسان ؛ ويقال لمخرفة فقرة . (٦) البيت لعبد الله بن عتبة الذي ؛ يخاطب بسطام بن قيس . والنشيطه :
 ما أصاب الرئيس في الطريق قبل أن يصير إلى مجتمع الحى . والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمة على
 عدد الفزاة ؛ كالعبير والفرس ونحوهما (عن اللسان) .

يقال : رَجَّعَ الْجَيْشَ رَبَّعَهُ رَبَاعَةً إِذَا أُخْذَ رُبْعُ الْغَنِيمَةِ . قال الأصمعي : رَجَّعَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَتَمَسَّ فِي الْإِسْلَامِ ، فَكَانَ يَأْخُذُ بِغَيْرِ شَرْعٍ وَلَا دِينَ الرَّبْعَ مِنَ الْغَنِيمَةِ ، وَيَصْطَلِفِي مِنْهَا ، ثُمَّ يَتَحَكَّمُ بَعْدَ الصَّنِيِّ فِي أَي شَيْءٍ أَرَادَ ، وَكَانَ مَا شَدَّ مِنْهَا وَمَا فَضَلَ مِنْ نُحْرَيْهِ^(١) وَمَتَاعٍ لَهُ . فَاحْكُمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الدِّينَ بِقَوْلِهِ : « وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ حُمُسَهُ » . وَأَبَى سَهْمُ الصَّنِيِّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْقَطَ حَكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَالَ عَامِرُ الشَّعْبِيِّ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمٌ يُدْعَى الصَّنِيِّ إِنْ شَاءَ عَبْدًا أَوْ أُمَّةً أَوْ فِرْسًا يَخْتَارُهُ قَبْلَ الْخُمْسِ ؛ أَنْجَرَهُ أَبُو دَاوُدَ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : فَبَلِّغِ الْعَبْدَ فَيَقُولُ : « أَيُّ قُلِّ الْمِ الْأَكْرَمُكَ وَأَسْوَدُكَ وَأَزْجَبُكَ وَأَسْفَرُكَ الْخَلِيلِ وَالْإِبِلِ وَأَذْذُكَ تَرَأْسُ وَتَرَبِيعٌ » الْحَدِيثُ . أَنْجَرَهُ مُسْلِمٌ . « تَرَبِيعٌ » بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مِنْ تَحْتَهَا : تَأْخُذُ الْمِرْبَاعَ ، أَي الرَّبْعَ مِمَّا يَحْصُلُ لِقَوْمِكَ مِنَ الْغَنَائِمِ وَالْكَسْبِ . وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَنَّ خُمْسَ الْخُمْسِ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِرْفِهِ فِي كِفَايَةِ أَوْلَادِهِ وَنِسَائِهِ ، وَيَذْخَرُ مِنْ ذَلِكَ قُوَّةَ سَنَتِهِ ، وَيَصْرِفُ الْبَاقِي فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ . وَهَذَا يَرُدُّهُ مَارِوَاهُ عَمْرُ قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، فَكَانَ يَنْفِقُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْهَا قُوَّةَ سَنَةٍ ، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسَّلَاحِ عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ . أَنْجَرَهُ مُسْلِمٌ . وَقَالَ : « وَالْخُمْسُ مُرْدُودٌ عَلَيْكُمْ » .

الرابعة عشرة — ليس في كتاب الله تعالى دلالة على تفضيل الفارس على الراجل ، بل فيه أنهم سواء ، لأن الله تعالى جعل الأربعة أنحاص لهم ولم يُخصَّ راجلاً من فارس . ولولا الأخبار الواردة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لكان الفارس كالراجل ، والعبء كالخز ، والصبي كالبالغ . وقد اختلف العلماء في قسمة الأربعة الأنحاص ؛ فالذي عليه عامة أهل

(١) الخرنج (بالضم) : أمانت البيت أو أرداد المتاع والغنائم . (٢) الحديث أورده مسلم في كتاب الزهد . قال النووي : بضم الفاء وسكون اللام ؛ ومعناه يا فلان ، وهو ترجم على خلاف القياس . وقيل هي لغة بمعنى فلان وقال صاحب المرفأة يسكون اللام وتمفتح وتضم . (٣) الكراع (بالضم) : الخيل . (٤) الذي في صحيح مسلم : « ... فكان ينفق على أهله نفقة سنة ... الخ . » (٥) في : ليس في الآية . (٦) في ك : ما يدل .

العلم فيما ذكر ابن المنذر أنه يُسَمُّهم للفارس سهمان، وللراجل سهم . ومن قال ذلك مالك ابن أنس ومن تبعه من أهل المدينة . وكذلك قال الأوزاعي ومن وافقه من أهل الشام . وكذلك قال الثوري ومن وافقه من أهل العراق . وهو قول الليث بن سعد ومن تبعه من أهل مصر . وكذلك قال الشافعي رضي الله عنه وأصحابه . وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور ويعقوب ومحمد . قال ابن المنذر : ولا نعلم أحداً خالف في ذلك إلا النعمان فإنه خالف فيه السنن وما عليه جلَّ أهل العلم في القديم والحديث . قال : لا يُسَمُّهم للفارس إلا سهم واحد . قلت : ولعله شُبِّه عليه بحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين ، وللراجل سهماً . نَحَرَّجُه الدَّارِقُطِيُّ وقال : قال الرمادي كذا يقول ابن نمير قال لنا النيسابوري : هذا عندي وهم من ابن أبي شيبه أو من الزمادى ؛ لأنَّ أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن بشر وغيرهما رَوَوْه عن ابن عمر^(١) رضي الله عنهما [بخلاف هذا ، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم ، سهماً له وسهمين لفرسه ؛ هكذا رواه عبد الرحمن ابن بشر عن عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ؛ وذكر الحديث . وفي صحيح البخاري عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين ولصاحبه سهماً . وهذا نص . وقد روى الدارقطني عن الزبير قال : أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أسهم يوم بدر ، سهمين لفرسي وسهما لي وسهما لأخي من ذوى القرابة . وفي رواية : وسهما لأمه سهم ذوى القربى . ونَحَرَّج عن بشير بن عمرو ابن محصن قال : أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لفرسي أربعة أسهم ، ولي سهماً ؛ فأخذت خمسة أسهم . وقيل : إن ذلك راجع إلى اجتهاد الإمام ، فينفذ ما رأى . والله أعلم .

الخامسة عشرة — لا يفاضل بين الفارس والراجل بأكثر من فرس واحد ؛ وبه قال الشافعي . وقال أبو حنيفة : يُسَمُّهم لأكثر من فرس واحد ؛ لأنه أكثر عناء وأعظم منفعة ؛

(١) الذي في نسخة الدارقطن : « عن ابن نمير » .

وبه قال ابن الجهم من أصحابنا، ورواه مثنون عن ابن وهب . ودليلنا أنه لم ترد رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم بأن يسهم لأكثر من فرس واحد ، وكذلك الأئمة بعده ، ولأن العدو لا يمكن أن يقاتل إلا على فرس واحد ، وما زاد على ذلك فراهية وزيادة عُدّة ؛ وذلك لا يؤثر في زيادة المُهمان ، كالذي معه زيادة سيوف أو رماح ، واعتبارا بالثالث والرابع . وقد روى عن سليمان بن موسى أنه يسهم لمن كان عنده أفراس ، لكل فرس سهم .

السادسة عشرة - لا يسهم إلا للعناق من الخيل ؛ لما فيها من الكثرة والفر ، وما كان من البراذين والهجن بمثابة في ذلك . وما لم يكن كذلك لم يسهم له . وقيل : إن أجازها الإمام أسهم لها ؛ لأن الانتفاع بها يختلف بحسب الموضع ، فالهجن والبراذين تصلح للموضع المتوعرة كالشعاب والجبال ، والعناق تصلح للموضع التي يتأني فيها الكروالفر ؛ فكان ذلك متعلقا برأى الإمام . والعناق : خيل العرب . والهجن والبراذين : خيل الروم .

السابعة عشرة - وأخفاف عماماؤنا في الفرس الضعيف ؛ فقال أشهب وآبن نافع : لا يسهم له ؛ لأنه لا يمكن القتال عليه فأشبهه الكبير . وقيل : يسهم له لأنه يرجى برؤه . ولا يسهم للأعرج إذا كان في حيز ما لا ينتفع به ، كما لا يسهم للكبير . فأما المريض مرضا خفيفا مثل الزهيص^(١) ، وما يجري مجراه مما لا يمنع المرض عن حصول المنفعة المقصودة منه فإنه يسهم له . ويعطى الفرس المستعار والمستأجر ، وكذلك المغصوب ؛ وسهمه لصاحبه . ويستحق السهم للخيال وإن كانت في السفن ووقعت الغنيمة في البحر ؛ لأنها معدة للترول إلى البر .

الثامنة عشرة - لاحق في الغنائم المَحْشُوة كالأجراء والصناع الذين يصحبون الجيوش للعاش ؛ لأنهم لم يقصدوا قتالا ولا خرجوا مجاهدين . وقيل : يسهم لهم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " الغنيمة لمن شهد الواقعة " . أخرجه البخاري . وهذا لا حجة فيه لأنه جاء بيانا

(١) الزهيص : الذي أصابه الزعمة ، وهي ورقة - صدع - نصيب باطن حافر الفرس نوحه .

(٢) المحشوة (يضم الحاء وكسرهما) رذالة الناس .

لمن باشر الحرب ونخرج إليه، وكفى ببيان الله عز وجل المقاتلين وأهل المعاش من المسلمين حيث جعلهم فرقتين مميزتين، لكل واحدة حالها في حكمها، فقال: «عَلِمَ أَنَّ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرَضَى وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخْرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١). إلا أن هؤلاء إذا قاتلوا لا يضرهم كونهم على معاشهم؛ لأن سبب الاستحقاق قد وجد منهم. وقال أنسب: لا يستحق أحد منهم وإن قاتل، وبه قال ابن القصار في الأجر: لا يسهم له وإن قاتل. وهذا يردّه حديث سلمة بن الأكوع قال: كنت تبعا لطلحة بن عبيد الله أسقى فرسه وأحسسه وأخدمه وآكل من طعامه، الحديث. وفيه: ثم أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين، سهم الفارس وسهم الراجل، بجمعهما لى. نخرجه مسلم. وأحتج ابن القصار ومن قال بقوله بحديث عبد الرحمن بن عوف، ذكره عبد الرزاق، وفيه: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن: "هذه الثلاثة الدنانير حظها ونصيبه من غزوته في أمر دينها وآخرته".

التاسعة عشرة — فاما العبيد والنساء فذهب الكتاب أنه لا يسهم لهم ولا يرضخ^(٤). وقيل: يرضخ لهم؛ وبه قال جمهور العلماء. وقال الأوزاعي: إن قاتلت المرأة أسهم لها. وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للنساء يوم خيبر. قال: وأخذ المسلمون بذلك عندنا. وإلى هذا القول مال ابن حبيب من أصحابنا. نخرجه مسلم عن ابن عباس أنه كان في كتابه إلى تجمدة^(٥): تسألني هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء؟ وقد كان يغزو بهن فَيُدَاوِينَ الجرحى وَيُجِدِّينَ من الغنيمة، وأما يسهم فلم يضرهن. وأما الصبيان فإن كان مطبقا للقتال ففيه عندنا ثلاثة أقوال: الإسهام ونفيه حتى يبلغ، لحديث ابن عمر، وبه قال أبو حنيفة والشافعي. والتفرقة بين أن يقاتل فيسهم له أو لا يقاتل فلا يسهم له. والصحيح

(١) راجع ج ١٩ ص ٥٤ . (٢) أحسه: أزيل التراب عنه بالحسة . (٣) فوز: حصته .

(٤) الرضخ: العطاء، ليس بالكثير . (٥) هو تجمدة بن عامر الحنفي؛ كان من رؤساء الخوارج .

(٦) يجذبن: يعطين الحذوة (بكسر الحاء وضما) وهي العطية .

الأول ؛ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في بني قريظة أن يقتل منهم من أُنبت وُجِّلَ منهم من لم ينبت . وهذه مراعاة لإطاقة القتال لا للبلوغ . وقد روى أبو عمر في الاستيعاب عن سُمرة بن جندب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعرض عليه الغلمان من الأنصار فيلحق من أدرك منهم ؛ فعرضت عليه عاما فالخق غلاماً وردني ، فقلت : يا رسول الله ، أَلحقتَه ورددني ، ولو صارني صرعتَه قال : فصارني صرعتَه فألحقتني . وأما العبيد فلا يُسهم لهم أيضا ويُرضخ لهم .

المؤيفة عشرين — الكافر إذا حضر بإذن الإمام وقاتل ففى الإسهام له عندنا ثلاثة أقوال : الإسهام ونفيه ؛ وبه قال مالك وأبن القاسم . زاد ابن حبيب : ولا نصيب لهم . ويفرق في الثالث — وهو سُحُنون — بين أن يستقل المسلمون بأنفسهم فلا يُسهم له ، أو لا يستقلوا ويفتقروا إلى معونته فيسهم له . فإن لم يقاتل فلا يستحق شيئا . وكذلك العبيد مع الأحرار . وقال الثوري والأوزاعي : إذا استعين بأهل الذمة أسهم لهم . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا يسهم لهم ، ولكن يُرضخ لهم . وقال الشافعي رضي الله عنه : يستأجرهم الإمام من مال لا مالك له بعينه . فإن لم يفعل أعطاهم سهم النبي صلى الله عليه وسلم . وقال في موضع آخر : يُرضخ للمشركين إذا قاتلوا مع المسلمين . قال أبو عمر : أنفق الجميع أن العبد ، وهو ممن يجوز أمانه ، إذا قاتل لم يسهم له ولكن يرضخ ؛ فالكافر بذلك أولى ألا يسهم له .

الحادية والمشرون — لو خرج العبد وأهل الذمة لصوصا وأخذوا مال أهل الحرب فهو لهم ولا ينجس ؛ لأنه لم يدخل في عموم قسوله عز وجل : ﴿ وَأَعْمَلُوا آئِمَّا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ رَبَّهُ مَحْسُوسٌ ﴾ أحد منهم ولا من النساء . فأما الكفار فلا مدخل لهم من غير خلاف . وقال سُحُنون . لا ينجس ما ينوب العبد . وقال ابن القاسم : ينجس ؛ لأنه يجوز أن يأذن له سيده في القتال ويقاتل على الدين ؛ بخلاف الكافر . وقال أشهب في كتاب محمد : إذا خرج العبد والذمي من الجليش وغنما فالغنيمة للجليش دونهم .

(١) في ب : وهو مؤمن يجوز . الخ .

الثانية والعشرون — سبب استحقاق السهم شهود الواقعة لنصر المسلمين ، على ما تقدم .
 فلو شهد آخر الواقعة أستحق . ولو حضر بعد انقضاء القتال فلا . ولو غاب بالهزام فكذلك .
 فإن كان قصد التحيز إلى فئة فلا يسقط استحقاقه . روى البخاري وأبو داود أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد على سارية من المدينة قبل تجرد ، فقدم أبان بن سعيد
 وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخبر بعد أن فتحها ، وإن حرم خيلهم إيف ،
 فقال أبان : أقيم لنا يا رسول الله . قال أبو هريرة : [فقلت] لا تقسم لهم يا رسول الله .
 فقال أبان : أنت بها يا وبراً تحذر علينا من رأس ضال^(١) . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 ” اجلس يا أبان “ ولم يقسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثالثة والعشرون — وأختلف العلماء فيمن خرج لشهود الواقعة فمنعه العذر منه
 كمرض ، ففى ثبوت الإسهام له ونفيه ثلاثة أقوال : يفرق في الثالث ، وهو المشهور ، فينبه
 إن كان الضلال قبل القتال وبعد الإدرا^(٢) ، وهو الأصح ، قاله ابن العربي . وينفيه إن كان
 قبله . ولكن بعثه الأمير من الجيش في أمر من مصلحة الجيش فشغله ذلك عن شهود الواقعة
 فإنه يسهم له ؛ قاله ابن المَوَاز ، ورواه ابن وهب وأبن نافع عن مالك . وروى لا يسهم له
 بل يُرضخ له لعدم السبب الذي يستحق به السهم ، والله أعلم . وقال أشهب : يُسهم للأسير
 وإن كان في الحديد . والصحيح أنه لا يسهم له ؛ لأنه ملك مستحق بالقتال ؛ فمن غاب
 أو حضر مريضاً كن لم يحضر .

الرابعة والعشرون — الغائب المطلق لا يسهم له ، ولم يسهم رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لغائب قط إلا يوم خيبر ؛ فإنه أسهم لأهل الحديبية من حضر منهم ومن غاب ؛ لقول
 الله عز وجل : « وَعَدَّ كُمْ اللَّهُ مَغَاتِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا » ؛ قاله موسى بن عقبة . وروى ذلك
 عن جماعة من السلف . وقسم يوم بدر لعثمان ولسعید بن زيد وطلحة ، وكانوا غائبين ؛ فهم

(١) من ج ، ز ، ك . (٢) الرير : دوية على قدر السور غيراء أو بيضاء حسنة العينين شديدة الحياء .

والضال : شجر السدر من شجر الشوك ، وفي ب تدل علينا من قدم مال . (٣) أدرب القوم : إذا دخلوا

أرض العدو . (٤) راجع ج ١٦ ص ٢٧٨ .

كمن حضرها إن شاء الله تعالى . فأما عثمان فإنه تخلف على رُقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمره من أجل مرضها . فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ؛ فكان كمن شهدا . وأما طلحة بن عبيد الله فكان بالشام في تجارة فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ؛ فبعد لذلك في أهل بدر . وأما سعيد بن زيد فكان غائباً بالشام أيضاً فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره . فهو معدود في البدرين . قال ابن العري : أما أهل الحديبية فكان ميعادا من الله أخص به أولئك نفر فلا يشاركهم فيه غيرهم . وأما عثمان وسعيد وطلحة فيحتمل أن يكون اسمهم لهم من الخمس ؛ لأن الأمة بدعة على أن من بني لعذر فلا يسهم له .

قلت : الظاهر أن ذلك مخصوص بهئان وطلحة وسعيد فلا يقاس عليهم غيرهم . وأن سهمهم كان من صاب الغنيمة كسائر من حضرها لا من الخمس . هذا الظاهر من الأحاديث والله أعلم . وقد روى البخاري عن ابن عمر قال : لما تقيب عثمان عن بدر فإنه كان تحت أبنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه " .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ ﴾ قال الزجاج عن فرقة : المعنى فأعلموا أن الله مولاكم إن كنتم ؛ فـ « إن » متعلقة بهذا الوعد . وقالت فرقة : إن « إن » متعقة بقوله « وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ » . قال ابن عطية : وهذا هو الصحيح ؛ لأن قوله « وَأَعْلَمُوا » يتضمن الأمر بالانقياد والتسليم لأمر الله في الغنائم ؛ فعلق « إن » بقوله : « وَأَعْلَمُوا » على هذا المعنى ؛ أي إن كنتم مؤمنين بالله فأقادوا وسلموا لأمر الله فيما أعلمكم به من حال قسمة الغنيمة .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ ﴾ « ما » في موضع خفض عطف على اسم الله « يَوْمَ الْفُرْقَانِ » أي اليوم الذي فرقت فيه بين الحق والباطل ، وهو يوم بدر . ﴿ يَوْمَ اتَّخَذَ الْجَمْعَانِ ﴾ حِزْبَ اللَّهِ وَحِزْبَ الشَّيْطَانِ . ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

(۱) ب : بعد لذلك في أهل بدر .

(۲) المتبادر أن المسألة السادسة والعشرون هي هذه الآية لأنها من تمام الكلام .

قوله تعالى : **إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَأَخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْنَتِهِ وَيُحْيِيَ مَنْ حَيَّ عَن بَيْنَتِهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴿١٤﴾

قوله تعالى : **(إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى)** أى أنزلنا إذ أنتم على هذه الصفة . أو يكون المعنى : واذكروا إذ أنتم . والعُدْوَة : جانب الوادى . وقرئ بضم العين وكسرها ؛ فعلى الضم يكون الجمع عُدَى ، وعلى الكسر عدى ، مثل لحية ولحى ، وفرية وقرى . والدنيا : تانيث الأذى . والقصوى : تانيث الأقصى . من دنا يدنو ، وقصا يقصو . ويقال : القصيا ، والأصل الواو ، وهى لغة أهل الحجاز قصوى . فالدنيا كانت مما يلى المدينة ، والقصوى مما يلى مكة . أى إذ أنتم نزول بشفير الوادى بالجانب الأذى إلى المدينة ، وعدوكم بالجانب الأقصى . **(وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ)** يعنى ركب أبى سفيان وغيره . كانوا فى موضع أسفل منهم إلى ساحل البحر فيه الأمتعة . وقيل : هى الإبل التى كانت تحمل أمتعتهم ، وكانت فى موضع يأمنون عليها توفيقا من الله عز وجل لهم ، فذكرهم نعمه عليهم . «الركب» ابتداء «أسفل منكم» ظرف فى موضع الخبر . أى مكانا أسفل منكم . وأجاز الأخفش والكسائى والفرء «والركب أسفل منكم» أى أشد تسفلا منكم . **وَالرَّكْبُ** جمع ركب . ولا تقول العرب : ركب إلا للجماعة الراكبي الإبل . وحكى ابن السكيت وأكثر أهل اللغة أنه لا يقال ركب وركب إلا للذى على الإبل ، ولا يقال لمن كان على فرس أو غيرها ركب . **وَالرَّكْبُ** والأزركب والركبان والراكبون لا يكونون إلا على جمال ، عن ابن فارس . **(وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَأَخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ)** أى لم يكن يقع الاتفاق لكثرتهم وقتلكم ؛ فإنكم لو عرفتم كثرتهم لتأخرتم فوفق الله عز وجل لكم . **(لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا)** من نصر المؤمنين وإظهار الدين . واللام فى **لِيَقْضِيَ** متعلقة بمحذوف والمعنى : جمعهم ليقضى الله ، ثم كررها فقال : **(لِيَهْلِكَ)**

(١) فى ج : لتختلفتم .

أى جمعهم هنالك ليقضى أمرا . (لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ) « مَنْ » فى موضع رفع . « وَيَجِبَا » فى موضع نصب عطف على ليهلك . والبينة إقامة الحجّة والبرهان . أى ليوت من يموت عن بيّنة وآها وعبرة عاينها ، فقامت عليه الحجّة . وكذلك حياة من يجبا . وقال ابن إسحاق : ليكفر من كفر بعد حجّة قامت عليه وقطعت عذره ، ويؤمن من آمن على ذلك . وقسرى « من حيا » بيّتين على الأصل . وبياء واحدة مشددة ، الأولى قراءة أهل المدينة والبزى وأبى بكر . والثانية قراءة الباقيين ، وهى اختيار أبى عبيد؛ لأنها كذلك وقمت فى المصحف .

قوله تعالى : **إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَأَوْ أَرْتَكُهُمْ كَثِيرًا ۖ لَفَلَسْتُمْ وَلْتَنزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤٣﴾**

قال مجاهد : رآهم النبي صلى الله عليه وسلم فى منامه قليلا ، فقص ذلك على أصحابه ؛ فتبتهم الله بذلك . وقيل : عنى بالنام محل النوم وهو العين ؛ أى فى موضع منامك ، لخذف عن الحسن . قال الزجاج : وهذا مذهب حسن ، ولكن الأولى أسوِّغ فى العربية ؛ لأنه قد جاء « وَإِذْ يُرِيكُوهُمْ إِذِ التَّقِيْمِ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيَقَالُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ » فدل بهذا على أن هذه رؤية الالتقاء ، وأن تلك رؤية النوم . ومعنى (لَفَلَسْتُمْ) لجدتم عن الحرب . (وَلْتَنزَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ) اختلفتم . (وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ) أى سلمكم من المخالفة . ابن عباس : من الفشل . ويحتمل منهما . وقيل : سلم أى أتم أمر المسلمين بالظفر .

قوله تعالى : **وَإِذْ يُرِيكُوهُمْ إِذِ التَّقِيْمِ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيَقَالُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤٤﴾**

قوله تعالى : (وَإِذْ يُرِيكُوهُمْ إِذِ التَّقِيْمِ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا) هذا فى اليقظة . ويجوز حمل الأولى على اليقظة أيضا إذا قلت : المنام موضع النوم ، وهو العين ؛ فتكون الأولى على هذا خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وهذه للجميع . قال ابن مسعود : قلت لإنسان كان يجانى

يوم بدر : أتراهم سبعين؟ فقال : هم نحو المائة . فأسرنا رجلا فقلنا : كم كنتم؟ فقال : كما ألفا . ﴿ وَيَقَالُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ ﴾ كان هذا في ابتداء القتال حتى قال أبو جهل في ذلك اليوم : إنما هم أكلة جزور، خذوهم أخذًا وأربطوهم بالحبال . فلما أخذوا في القتال عظم المسلمون في أعينهم فكثروا ، كما قال : « يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأَى الْعَيْنِ » حسب ما تقدم في « آل عمران » بيانه . ﴿ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ تكرر هذا ؛ لأن المعنى في الأول من اللقاء ، وفي الثاني من قتل المشركين وإعزاز الدين ، وهو إتمام النعمة على المسلمين . ﴿ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ أى مصيرها ومرتها إليه .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً ﴾ أى جماعة ﴿ فَاثْبُتُوا ﴾ أمر بالثبات عند قتال الكفار ، كما في الآية قبلها النهى عن الفرار عنهم ، فالتق الأمر والنهى على سواء . وهذا تأكيد على الوقوف للعدو والتجلد له .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ للعلماء في هذا الذكر ثلاثة أقوال : الأول — أذكروا الله عند جزع قلوبكم ؛ فإن ذكره يعين على الثبات في الشدائد . الثانى — اثبتوا بقلوبكم ، واذكروه بألسنتكم ؛ فإن القلب لا يسكن عند اللقاء ويضطرب اللسان ؛ فأمر بالذكر حتى يثبت القلب على اليقين ، ويثبت اللسان على الذكر ، ويقول ما قاله أصحاب طالوت : « رَبَّنَا أفرغ علينا صبرًا وَثَبَّتْ أقدامنا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » . وهذه الحالة لا تكون إلا عن قوة المعرفة ، واتقاد البصيرة ، وهى الشجاعة المحمودة فى الناس . الثالث — أذكروا ما عندكم من وعد الله لكم فى أتباعه أنفسكم ومثامته لكم .

(١) أى هم قليل ، يشبههم لحم ناقة . (٢) راجع ج ٤ ص ٢٥٥ . (٣) راجع ج ٣ ص ٢٥٦ .

قلت : والأظهر أنه ذكر اللسان الموافق للجان . قال محمد بن كعب القرظي : لو رخص لأحد في ترك الذكر لخص لكريبا ؛ يقول الله عز وجل : « أَلَا تَكَلِّمُ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْرًا وَأَذْكُرُ رَبَّكَ كَثِيرًا » . ولرخص للرجل يكون في الحرب ؛ يقول الله عز وجل : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا » . وقال قتادة : اقتضى الله جل وعز ذكره على عباده، أشغل ما يكونون عند الضراب بالسيوف . وحكم هذا الذكر أن يكون خفيا ؛ لأن رفع الصوت في مواطن القتال ردى، مكروه إذا كان الذكر واحدا . فاما إذا كان من الجميع عند الحملة فحسن ؛ لأنه يثبت في أعضاد العدو . وروى أبو داود عن قيس بن عباد قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكهون الصوت عند القتال . وروى أبو بردة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك . قال ابن عباس : يكره التلم عند القتال . قال ابن عطية : وبهذا والله أعلم استن المرابطون بطرحه عند القتال على صياتهم به .

قوله تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : (وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا) هذا استمرار على الوصية لهم ، والأخذ على أيديهم في اختلافهم في أمر بدر وتنازعهم . (فَتَفْشَلُوا) نصب بالفاء في جواب النهي . ولا يميز سيوبه حذف الفاء والجزم وأجازه الكسائي . وقرئ « تَفْشَلُوا » بكسر الشين . وهو غير معروف . (وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ) أي قوتكم ونصركم ؛ كما تقول : الريح لفلان ، إذا كان غالبا في الأمر . قال الشاعر :

إذا هبت رياحك فاغتنمها • فإن لكل خاققة سكون^(٥)

(١) راجع ج ٤ ص ٨٠ . (٢) في ب و ج و د و ز والجر : الضراب بالسيوف . (٣) اختلفت الأصول في هذه الجملة ؛ ففي ب : « ... إذا كان العاطا ... » وفي ب و ج و د و هـ : « ... إذا كان العاطا فاما ... » وفي ز و ل : العاط واحد . وكلها ذات معان . (٤) في تفسير ابن عطية « تين » والظاهر أنه يريد أن المرابطين آثروا التبرك بطرح التلم عملا بما ورد عن ابن عباس على الصابئة به . (٥) الفاقية مرفوعة ، واسم « إن » هاءنا ضمير الشأن . وقوله « لكل خاققة سكون » خبرها . وفي ج و هـ : عاصفة . وهي رواية . ومن هذه القصيدة : ولا تنفل عن الإحسان فيها • فما تدرى السكون متى يكون

وقال قتادة وابن زيد : إنه لم يكن نصر قط إلا بريح تهب فتضرب في وجوه الكفار .
ومنه قوله عليه السلام : "نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلَكَتُ عَادَ بِالْذَّبُورِ"^(١) . قال الحكم : « وَتَذَهَبَ
رِيحُكُمْ » يعني الصبا ؛ إذ بها نصر محمد عليه الصلاة والسلام وأمته . وقال مجاهد : وذهبت
ريح أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حين نازعوه يوم أحد .

قوله تعالى : (وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ) أمر بالصبر ، وهو محمود في كل المواطن
وخاصة موطن الحرب ؛ كما قال : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا » .

قوله تعالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَخَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِشَاءَ

النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾

يعني أبا جهل وأصحابه الخارجين يوم بدر لنصرة العير . خرجوا بالقيان^(٢) والمغنيات
والمعازف ؛ فلما وردوا المحففة بعث خفاف الكلابي^(٣) — وكان صديقا لأبي جهل — بهدايا
إليه مع ابن له ، وقال : إن شئت أمددتك بالرجال ، وإن شئت أمددتك بنفسى مع من
خف من قومي . فقال أبو جهل : إن كنا تقائل الله كما يزعم محمد ، فوالله ما لنا بالله من طاقة .
وإن كنا تقائل الناس فوالله إن بنا على الناس لقوة ، والله لا نرجع عن قتال محمد حتى نرد
بدرنا فنشرب فيها الخمر ، وتمزف علينا القيان ؛ فإن بدرنا موسم من مواسم العرب ، وسوق
من أسواقهم ، حتى تسمع العرب بخرجننا فتهابنا آخر الأبد . قورردوا بدرنا و [لكن] جرى
ما جرى من هلاكهم . والبطرفى اللغة . التقوية بنعم الله عز وجل وما ألبسه من العافية
على المعاصى . وهو مصدر فى موضع الحال . أى خرجوا بطرين مرأين صادين . وصدّهم
إضلال الناس .

(١) الصبا (بالفتح) : الريح الشرقية . والذبور : الغربية . (٢) القيان : جمع فينة ، وهى الأمة

مغنية كانت أرفض مغنية . والمعازف : الملاحى . (٣) من جوكوى .

قوله تعالى : وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ
 آيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي نَارُ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَاءتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى
 عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ
 شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٦﴾

روى أن الشيطان تمثل لهم يومئذ في صورة سراقه بن مالك بن جعشم، وهو من بني بكر بن
 كنانة، وكانت فرقة تخاف من بني بكر أن يأتوهم من ورائهم؛ لأنهم قتلوا رجال منهم . فلما
 تمثل لهم قال ما أخبر الله به عنه . وقال الضحاك : جاءهم إبليس يوم بدر برايته وجنوده ،
 وأتى في قلوبهم أنهم من يهزموا وهم يقاتلون على دين آبائهم . وعن ابن عباس قال : أمد الله
 نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بألف من الملائكة؛ فكان جبريل عليه السلام في صحبته
 من الملائكة مائة، وميكائيل في صحبته مائة من الملائكة مائة . وجاء إبليس في جند من الشياطين
 ومعه راية في صورة رجال من بني مدلج، والشيطان في صورة سراقه بن مالك بن جعشم . فقال
 الشيطان للمشركين : لا غالب لكم اليوم من الناس وإني جار لكم؛ فلما أصطف القوم قال
 'و جهل : اللهم أولانا بالحق فأنصره ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال :
 يَا رَبِّ إِنَّكَ إِن تَهْلِكَ هَذِهِ الْعَصَابَةُ فَلَنْ تُعْبِدَ فِي الْأَرْضِ أَبَدًا " . فقال جبريل : " خذ
 قبضة من التراب " فأخذ قبضة من التراب فرمى بها وجوههم؛ فما من المشركين من أحد
 إلا أصاب عينه ومنخره وفمه . فولوا مدبرين، وأقبل جبريل عليه السلام إلى إبليس فلما
 رآه كانت يده في يد رجل من المشركين اترع إبليس يده ثم ولى مدبرا وشيعته؛ فقال له الرجل :
 يَا سُرَاقَةَ، ألم تزعم أنك لنا جار؛ قال : إني برىء منكم إني أرى ما لا ترون . ذكره البيهقي وغيره .
 وفي موطأ مالك عن إبراهيم بن أبي عبلة عن طلحة بن عبيد الله بن كرز أن رسول الله صلى الله

(١) حجة الجيش : هي التي تكون في المينة والمبصرة، وهما مجنبتان ، والنون مكسورة . وقيل : هي الكعبة التي
 تأخذ إحدى ناحية الطريق .

عليه وسلم قال : ” ما رأى الشيطان نفسه يوماً هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أدرح ولا أغيظ منه في يوم عرفه وما ذلك إلا لما رأى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رأى يوم بدر“ . قيل : وما رأى يوم بدر يا رسول الله ؟ قال ” أما إنه رأى جبريل ^(١) يزج الملائكة“ . ومعنى نكص : رجع بلغة سليم ؛ عن مؤرج وغيره . وقال الشاعر :

ليس النكوص على الأدبار مكرمة * إن المكارم إقدام على الأسل ^(٢)

وقال آخر :

وما ينفع المستأخرين نكوصهم * ولا ضرر أهل السابقات التقدّم ^(٣)

وليس ها هنا فقهيرى بل هو فرار ؛ كما قال : ” إذا سمع الأذان أدبروله ضراط“ . ^(٤)
﴿ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ﴾ قيل : خاف إبليس أن يكون يوم بدر اليوم الذي أنظر إليه . وقيل : كذب إبليس في قوله : « إني أخاف الله » ولكن علم أنه لا قوة له . ويجمع جار على أجوار ويجيران ، وفي القليل جيرة .

قوله تعالى : إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
عَرَّ هَهُؤُلَاءِ دِينَهُمْ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٥٥﴾

قيل : المنافقون : الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر . والذين في قلوبهم مرض : الشاكون ، وهم دون المنافقين ؛ لأنهم حديثو عهد بالإسلام ، وفيهم بعض ضعف نية . قالوا عند الخروج إلى القتال وعند التقاء الصقيين : عَرَّ هَهُؤُلَاءِ دِينَهُمْ . وقيل : هما واحد ؛ وهو أولى . ألا ترى إلى قوله عز وجل : « الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ » ثم قال « وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ » ^(٥) وهما لواحد .

(١) يزج الملائكة : أي يرتبهم ويسترهم ويصفهم للرب .
(٢) كذا في الأصول . (٣) الأسل : الرماح والنبل .
(٤) هو مؤرج بن عمرو السدوسي .
(٥) راجع ج ١ ص ١٦٢ .
فيها : وليس القدم ها هنا الخ ولعل الصواب : وليس النكوص .

قوله تعالى : وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ
وُجُوهُهُمْ وَأَذْبُرُهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿٥١﴾ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْت
أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَالِمٍ لِّلْعَالَمِينَ ﴿٥٢﴾

قيل : أراد من بقي ولم يقتل يوم بدر . وقيل : هي فيمن قُتل ببدر . وجواب « لو »
مخذوف ، تقديره : لرأيت أمرا عظيما . (يَضْرِبُونَ) في موضع الحال . (وَجُوهُهُمْ
وَأَذْبُرُهُمْ) أى أسناهم ، كنى عنها بالأذبار ؛ قاله مجاهد وسعيد بن جبيرة . الحسن :
ظهورهم ، وقال : إن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، إنى رأيت بظهور
أبى جهل مثل الشراك ؟ قال : « ذلك ضرب الملائكة » . وقيل : هذا الضرب يكون عند
الموت . وقد يكون يوم القيامة حين يصيرون بهم إلى النار . (وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ)
قال النزهة : المعنى ويقولون ذوقوا ؛ خذف . وقال الحسن : هذا يوم القيامة ، تقول لهم خزنة
جهنم : ذوقوا عذاب الحريق . وروى أن في بعض التفسير أنه كان مع الملائكة مقامع من
حديد ، كلما ضربوا التهب النار في الجراحات ؛ فذلك قوله : « وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ » .
والذوق يكون محسوسا ومعنى . وقد يوضع موضع الابتلاء والاختبار ؛ تقول : اركب هذا
الفرس فذقه . وأنظر فلانا فذق ما عنده . قال الشماخ يصف فرسا :

فذاق فاعطته من اللبن جانبا * كفى ولها أن يفرق السهم حاجز^(٢)

وأصله من الذوق بالهم . (ذَلِكَ) في موضع رفع ؛ أى الأمر ذلك . أو « ذلك » جزاؤكم .
(بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ) أى اكتسبتم من الآثام . (وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَالِمٍ لِّلْعَالَمِينَ) إذ قد أوضح
السيبل وبعث الرسل ، فلم خالفتم ؟ . « وأن » في موضع خفض عطف على « ما » وإن
شئت نصبت ، بمعنى وبأن ، وحذفت الباء . أو بمعنى : وذلك أن الله . ويجوز أن يكون
في موضع رفع نسقا على ذلك .

(١) الشراك : سير العبل . (٢) في اللسان : أى لما حاجز يمنع من الفراق . أى فيها لبن وشدة .

قوله تعالى : كَذَّبَ آلُ فِرْعَوْنَ^١ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ^٢ كَفَرُوا بِآيَاتِ
 اللَّهِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ^٣ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٥٢﴾

الدأب العادة . وقد تقدم في « آل عمران » . أى العادة فى تعذيبهم عند قبض الأرواح
 وفى القبور كعادة آل فرعون . وقيل : المعنى جُوزى هؤلاء بالقتل والسبي كما جُوزى آل
 فرعون بالغرق . أى دأبهم كدأب آل فرعون .

قوله تعالى : ذَلِكَ يَأْتِيَنَّ اللَّهُ لَمَّا يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ
 حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ^٤ وَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾

تعليق . أى هذا العقاب ؛ لأنهم غيروا وبدلوا ، ونعمة الله على قريش الخصب والسعة ،
 والأمن والعافية . « أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيَحْتَفِطُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ^٥ » الآية .
 وقال السدى : نعمة الله عليهم عهد صلى الله عليه وسلم فكفروا به ، فنقل إلى المدينة وحل
 بالمشركين العقاب .

قوله تعالى : كَذَّبَ آلُ فِرْعَوْنَ^٦ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ^٧ كَذَّبُوا بِآيَاتِ
 رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ^٨ وَكُلُّ كَانُوا ظَالِمِينَ ﴿٥٤﴾

ليس هذا بتكرير ؛ لأن الأول العادة فى التكذيب ، والثانى العادة فى التغيير ، وباقى
 الآية بين .

قوله تعالى : إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ
 لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ الَّذِينَ عَلَّهتْ مِنْهُمْ فُؤَادَهُمْ^٩ فَهُمْ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ^{١٠} فِي كُلِّ مَرَّةٍ
 وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾

(٢) راجع ج ١٣ ص ٣٦٣ .

(١) راجع ج ٤ ص ٢٢ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ (أى من يدب على وجه الأرض في علم الله وحكمه . ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ نظيره « الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ » . ثم وصفهم فقال : ﴿ الَّذِينَ عَاهَدتْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴾ (أى لا يخافون الانتقام . « ومن » في قوله « منهم » للتبعية ؛ لأن العهد إنما كان يجرى مع أشرفهم ثم ينقضونه . والمعنى أنهم قُرْبِطَةٌ والنضير ؛ في قول مجاهد وغيره . نقضوا العهد فأعانوا مشركي مكة بالسلاح ، ثم اعتذروا فقالوا : نسينا ؛ فعاهدهم عليه السلام ثانية فنقضوا يوم الخندق .

قوله تعالى : فَأَمَّا تَثَقَفَتْهُمُ فِي الْحَرْبِ فَشَرِدَ بِهِمْ مَن خَلَفَهُمْ لَعَلَّهُمْ

يَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾

شرطٌ وجوابه . ودخلت النون توكيدا لما دخلت ما ؛ هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : تدخل النون الثقيلة والخفيفة مع « إنما » في المجازة للفرق بين المجازة والتخيير . ومعنى « تَثَقَفَتْهُمُ » تأسيرهم وتجعلهم في تَنَافٍ ، أو تلقاهم بحال ضعف ، تقدر عليهم فيها وتغلبهم . وهذا لازم من اللفظ ؛ لقوله « فِي الْحَرْبِ » . وقال بعض الناس : تصادفهم وتلقاهم . يقال : تَنَفَّفَ أَنْفَهُ تَنَفُّفًا ، أى وجدته . وفلان تَنَفَّفَ لَقْفَ أى سريع الوجود لما يحاوله ويطلبه . وتَنَفَّفَ لَقْفَ . وأمراة تَنَافَ . والقول الأول أولى ؛ لارتباطه بالآية كما بينا . والمصادف قد يغاب فيمكن التثريد به ، وقد لا يغلب . والتفاف في اللغة : ما يُشَدُّ به الفناة ونحوها . ومنه قول النابغة :

تَدْعُو قَعِينًا وَقَدْ عَصَّ الْحَدِيدُ بِهَا * عَصَّ التَّفَافَ عَلَى صَمِّ الْإِنَابِيِّ (١)

(١) فَشَرِدَ بِهِمْ مَن خَلَفَهُمْ ﴿ قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : الْمَعْنَى أَنْذَرَهُمْ مَن خَلَفَهُمْ . قَالَ أَبُو عِيَادٍ : هِيَ أَمَةٌ قَرِيشٍ ، شَرِدَ بِهِمْ سَمِعَ بِهِمْ . وَقَالَ الضَّحَّاكُ : نَكَّلَ بِهِمْ . الزَّجَّاجُ : أَمْعَلَ بِهِمْ فَعَلَا

(١) راجع ج ٧ ص ٣٨٨ . (٢) الفتن (بالتحريك) : قصر في الأنف فاحش . وقعين : حى مشتق منه ؛ وهما قعبان : قعين في بن أسد وقعين في قبس عيلان . والأنابيب : جمع أنبوبة ، وهي كعب القصة والزع .

من القتل تفرق به من خلفهم . والتشريد في اللغة : التبديد والتفريق ؛ يقال : شرَّدت بنى فلان قلعتمهم عن مواضعهم وطردتهم عنها حتى فارقوها . وكذلك الواحد، تقول : تركت شريدا عن وطنه وأهله . قال الشاعر من هذيل :

أَطَوَّفَ فِي الْأَبَاطِحِ كُلِّ يَوْمٍ * مَخَافَةَ أَنْ يَشْرُدَ بِي حَكِيمٍ

ومنه شرَّد البعير والدابة إذا فارقت صاحبه . و « مَنْ » بمعنى الذي، قاله الكسائي . وروى عن ابن مسعود « فشرذ » بالذال المعجمة ، وهما لغتان . وقال قُطْرُبُ : التشرِيدُ (بالذال المعجمة) التنكيل . وبالذال المهملة التفريق ؛ حكاه الثعلبي . وقال المَهْدِيُّ : الذال لا وجه لها ، إلا أن تكون بدلا من الدال المهملة لتقاربهما ، ولا يعرف في اللغة « فشرذ » . وقرئ « مِنْ خَلْفِهِمْ » بكسر الميم والفاء . (لَعَلَّهُمْ يَدَّ كُرُونٌ) أى يتذكرون بوعدك إياهم . وقيل : هذا يرجع إلى من خلفهم ، [لأن من قتل لا يتذكروا أى شرذ بهم من خلفهم] من عمل بمثل عملهم .

قوله تعالى : وَإِمَّا يَنْتَحِفْنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٍ فَاَنْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴿٥٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (وَإِمَّا يَنْتَحِفْنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٍ) أى غشاً ونقضاً للمهد (فَاَنْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ) وهذه الآية نزلت في بنى قُرَيْظَةَ وبنى النضير . وحكاها الطبري عن مجاهد . قال ابن عطية : والذي يظهر من ألفاظ القرآن أن أمر بنى قُرَيْظَةَ انقضى عند قوله « فَشَرَّدَ بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ » ثم ابتدأ تبارك وتعالى في هذه الآية بأمره فيما يصنعه في المستقبل مع من يخاف منه خيانة ؛ فتترتب فيهم هذه الآية . [وبنو قُرَيْظَةَ لم يكونوا في حد من تخاف خيانتهم] ، وإنما كانت خيانتهم ظاهرة [مشهورة] .

الثانية - قال ابن العربي : فإن قيل كيف يجوز نقض العهد مع خوف الخيانة ، والخوف ظن لا يقين معه ، فكيف يسقط يقين العهد مع ظن الخيانة . فالجواب من

(١) من ج ، ك ، ز ، ي . (٢) التكلفة عن تفسير ابن عطية .

وجيهين : أحدهما — أن الخوف قد يأتي بمعنى اليقين ، كما قد يأتي الرجاء بمعنى العلم ؛ قال الله تعالى : « مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا » . الثاني — إذا ظهرت آثار الحياطة وثبتت دلائلها ، وجب نبذ العهد لئلا يقع التماهي عليه في الهلكة ، وجزا إسقاط اليقين هنا ضرورة . وأما إذا علم اليقين فيستغنى عن نبذ العهد إليهم ، وقد سار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة عام الفتح ؛ لما اشتهر منهم نقض العهد من غير أن ينبذ إليهم عهدهم . والنبذ : الرمي والرفض . وقال الأزهري : معناه إذا عاهدت قوما فعلت منهم النقض بالعهد فلا توقع بهم سابقا إلى النقض حتى تلقى إليهم أنك قد نقضت العهد والموادعة ؛ فيكونوا في علم النقض مستويين ، ثم أوقع بهم . قال النحاس : هذا من معجز ما جاء في القرآن مما لا يوجد في الكلام مثله على اختصاره وكثرة معانيه . والمعنى : وإما تخافق من قوم بينك وبينهم عهدٌ خيانةٌ فأنبذ إليهم العهد ، أي قل لهم قد نبذت إليكم عهدكم ، وأنا مقاتلكم ؛ ليعلموا ذلك فيكونوا معك في العلم سواء ، ولا تقاطعهم وبينك وبينهم عهد وهم يتقون بك ؛ فيكون ذلك حياطة وغدرا . ثم بين هذا بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ .

فات : ما ذكره الأزهري والنحاس من إنبذ العهد مع العلم بنقضه يرده فعل النبي صلى الله عليه وسلم في فتح مكة ؛ فإنهم لما تقضوا لم يوجه إليهم بل قال : « اللَّهُمَّ اقْطَعْ خَيْرَ عَنِّهِمْ » وغزاهم . وهو أيضا معنى الآية ؛ لأن في قطع العهد منهم ونكثه مع العلم به حصول نقض عهدهم والاستواء معهم . فاما مع غير العلم بتقضى العهد منهم فلا يحل ولا يجوز . روى الترمذي وأبو داود عن سليم بن عامر قال : كان بين معاوية والروم عهد وكان يسير نحو بلادهم ليقسرب حتى إذا آنقضى العهد غزاهم ؛ بغناه وجل على فرس أو يرذون وهو يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، [وفاء لا غدرا] ؛ فنظروا فإذا هو عمرو بن عبسة ، فأرسل إليه معاوية فسأله فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من كان بينه وبين قوم عهد فلا يشد عقده ولا يحلها حتى يتقضى أمدها أو ينبذ إليهم على سواء » فرجع معاوية بالناس . قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . والسواء : المساواة والاعتدال .

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۳۰۳ . (۲) زيادة عن سنن الترمذي وأبي داود .

وقال الرازي :

فَأَضْرَبَ وَجوهَ العُدراءِ * حتى يَجِيبوكِ إلى السَّوَاءِ

يقال الكسائي : السواء العُدل . وقد يكون بمعنى الوسط ؛ ومنه قوله تعالى : « فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ »^(١) . ومنه قول حسان :

يا وَجَّحَ أصحابِ النَّبيِّ ورهطه * بعد المقيبِ في سَواءِ المُماجدِ

الفراء : ويقال « فَأَتَيْدُ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ » جهراً لا سراً .

الثالثة — روى مسلم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 ” لكل غادر لواءٌ يوم القيامة يُرْفَعُ له بقدر غدره ألا ولا غادر أعظم غدرًا من أمير عامّة “ .
 قال علماءنا رحمة الله عليهم : إنما كان الغدر في حق الإمام أعظم وأخش منه في غيره لما
 في ذلك من المفسدة ؛ فإنهم إذا غدروا وعلم ذلك منهم ولم يندوا بالعهد لم يأمنهم العدو على
 عهد ولا صالح ، فقتشد شوكته ويعظم ضرره ، ويكون ذلك منقراً عن الدخول في الدين ،
 وموجبا لذم أئمة المسلمين . فاما إذا لم يكن للعدو عهد فينبغي أن يتحسس عليه بكل حيلة ،
 وتدار عليه كل خديعة . وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم : ” الحرب خدعة ”^(٢) . وقد
 اختلف العلماء هل يجاهد مع الإمام الغادر ؛ على قولين . فذهب أكثرهم إلى أنه لا يقاوم معه ،
 بخلاف الخائن والفاسق . وذهب بعضهم إلى الجهاد معه . والقولان في مذهبنا .

قوله تعالى : وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا ﴾ أي من أفلت من وقعة بدر سبق
 إلى الحياة . ثم استأنف فقال : ﴿ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴾ أي في الدنيا حتى يظفرك الله بهم .
 وقيل : يعني في الآخرة . وهو قول الحسن . وقرأ ابن عامر وحفص وحزرة « يحسبن »
 بالياء والباقون بالياء ، على أن يكون في الفعل ضمير الفاعل . و « الَّذِينَ كَفَرُوا » مفعول
 أول . و « سَبَقُوا » مفعول ثان . وأما قراءة الياء فزعم جماعة من النحويين منهم أبو حاتم

(١) راجع ج ١٥ ص ٨٣ . (٢) في كشف الخفا : مثلت الخلفاء والفتح أشهر والعدل ساكنة فهين فالوا :
 أفصحها الفتح مع سكون الدال وهي لغة النبي صلى الله عليه وسلم . (٣) العدو اليوم لا يمتد بعهد ولا ذمة ففاجأته
 من ضرور الفن الحربي .

أن هذا لحن لا تحل القراءة به ، ولا تسع لمن عَرَفَ الإعراب أو عُرِّفَهُ . قال أبو حاتم : لأنه لم يأت لـ « يحسن » بمفعول وهو يحتاج إلى مفعولين . قال النحاس : وهذا تحامل شديد ، والقراءة تجوز ويكون المعنى : ولا يحسن من خلفهم الذين كفروا سبقوا ؛ فيكون الضمير يعود على ما تقدم ، إلا أن القراءة بالنساء آيين . المهدوي : ومن قرأ بالياء احتمل أن يكون في الفعل ضمير النبي صلى الله عليه وسلم ، ويكون « الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا » المفعولين . ويجوز أن يكون « الَّذِينَ كَفَرُوا » فاعلا ، والمفعول الأَوَّلُ محذوف ؛ المعنى : ولا يحسن الذين كفروا أنفسهم سبقوا . مكي : ويجوز أن يضم مع سبقوا أن ، فيست مسد المفعولين والتقدير : ولا يحسن الذين كفروا أن سبقوا ؛ فهو مثل « أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا » في سد أن مسد المفعولين . وقرأ ابن عامر « أَنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ » بفتح الهمة . واستبعد هذه القراءة أبو حاتم وأبو عبيد . قال أبو عبيد : وإنما يجوز على أن يكون المعنى : ولا تحسن الذين كفروا أنهم لا يعجزون . قال النحاس : الذي ذكره أبو عبيد لا يجوز عند التحويين البصريين ، [لا يجوز] حسبت زيدا أنه خارج ، إلا بكسر الألف ، وإنما لم يجز لأنه في موضع المبتدأ ؛ كما تقول : حسبت زيدا [أبوه خارج ، ولو فتحت لصار المعنى حسبت زيدا] خروج . وهذا محال ، وفيه أيضا من البعد أنه لا وجه لما قاله يصح به معنى ؛ إلا أن يجعل « لا » زائدة ، ولا وجه لتوجيه حرف في كتاب الله عز وجل إلى التطويل بغير حجة يجب التسليم لها . والقراءة جيدة على أن يكون المعنى : لأنهم لا يعجزون . مكي : فالمعنى لا يحسن الكفار أنفسهم فاتوا لأنهم لا يعجزون ، أي لا يفوتون . فـ « أت » في موضع نصب محذوف اللام ، أو في موضع خفض على إعمال اللام لكثرة حذفها مع « أت » ، وهو يروى عن الخليل والكسائي . وقرأ الباقر بكسر « إن » على الاستثناف والقطع مما قبله ، وهو الاختيار ؛ لما فيه من معنى التأكيد ، ولأن الجماعة عليه . وروى عن ابن محيصة أنه قرأ « لَا يُعْجِزُونَ » بالتشديد وكسر النون . النحاس : وهذا خطأ من وجهين : أحدهما —

(۱) راجع ج ۱۳ ص ۳۲۳ .

(۲) زيادة من إعراب القرآن للنحاس يقتضها السياق .

أن معنى عجزه ضعفه وضعف أمره . والآخ — أنه كان يجب أن يكون بنو نين . ومعنى
عجزه سبقه وفاته حتى لم يقدر عليه .

قوله تعالى : **وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ أَرْحَابِكُمْ لَا يَرْهَبُونَ بِهٖ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ** ﴿٤٠﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : **(وَأَعِدُّوا لَهُمْ)** أمر الله سبحانه المؤمنين بإعداد القوة للأعداء
بعد أن أكد تقدمه التقوى . فإن الله سبحانه لو شاء لزمهم بالكلام والتفعل في وجوههم
وبخفة من تراب ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنه أراد أن يتأني بعض الناس
ببعض دوابه السابق وقضائه النافذ . وكما تعدّه لصديقك من خير أو لعدوك من شر فهو داخل
في عدتك . قال ابن عباس : القوة هاهنا السلاح والقيمى . وفي صحيح مسلم عن عقبة بن عامر
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول : **”وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرِّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرِّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرِّمِيَّ“** . وهذا نص رواه عن عقبة أبو علي
ثمامة بن شفي الهمداني ، وليس له في الصحيح غيره . وحدث آخر في الرمي عن عقبة أيضا
قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : **”سَتَفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَمِيزُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْمِهِ“** . وقال صلى الله عليه وسلم : **”كُلُّ شَيْءٍ يَلْهُوُ بِهِ الرَّجُلُ بَاطِلٌ إِلَّا رِمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَتَادِيَهُ بِفَرْسِهِ وَمَلَاعِبُهُ أَهْلُهُ فَإِنَّهُ مِنَ الْحَقِّ“** . ومعنى هذا والله أعلم :
أن كل ما يتلهى به الرجل مما لا يفيد في العاجل ولا في الآجل فائدة فهو باطل ، والإعراض
عنه أوفى . وهذه الأمور الثلاثة فإنه وإن كان يفعلها على أنه يتلهى بها ويتشبط ، فإنها حق
لاتصالها بما قد يفيد ، فإن الرمي بالقوس وتاديب الفرس جميعا من معاون القتال ^(١) . وملاعبة

(١) من جوركوز . وهو جمع معونة . وفي أرب : نمارن .

الأهل قد تؤذى إلى ما يكون عنه ولد يوحد الله ويعبده؛ فلماذا كانت هذه الثلاثة من الحق .
 وفي سنن أبي داود والترمذى والنسائى عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم :
 ” إن الله يدخل ثلاثة نفر الجنة بسهم واحد صانعه يمتسب في صنعه الخير والراحمي ومُنْبَلِه “ .
 وفضل الترمي عظيم ومنفعته عظيمة للمسلمين ، ونكايته شديدة على الكافرين . قال صلى الله
 عليه وسلم : ” يا بني إسماعيل آرزوا فإن أباكم كان راميا “ . وتعلم الفروسية واستعمل الأسلحة
 فرض كفاية . وقد يتعين .

الثانية — قوله تعالى : (وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ) وقرأ الحسن وعمر بن دينار
 وأبو حيوة « ومن رُبط الخيل » بضم الراء والياء ، جمع رباط ؛ كتاب وكُتِبَ قال أبو حاتم
 عن ابن زيد : الرباط من الخيل الخمس فما فوقها ، وجماعته رُبط . وهي التي ترتبط ؛
 يقال منه : رَبط يَربُط رُبطا . وارتبط يرتبط آرتباطا . ومربط الخيل ومرابطها وهي ارتباطها
 بإزاء العدو . قال الشاعر :

أمر الإله بربطها لعدوه * في الحرب إن الله خير موقف

وقال مكحول بن عبد الله :

تلوم على رباط الجياد وحبسها * وأوصى بها الله النبي محمدا

ورباط الخيل فضل عظيم ومنزلة شريفة . وكان لُروة البارقي سبعون فرسا معدة للجهاد .
 والمستحب منها الإناث ؛ قاله عكرمة وجماعة . وهو صحيح ؛ فإن الأنثى بطنها أكثر وظهرها
 عِزٌّ وفرس جبريل كان أنثى . وروى الأئمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال : ” الخيل ثلاثة لرجل أجزول لرجل سترول لرجل وزر “ الحديث . ولم يخص ذكرا
 من أنثى . وأجودها أعظمها أجرا وأكثرها نفعا . وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 أى الرقاب أفضل ؟ فقال : ” أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها “ . وروى النسائى عن
 أبي وهب الجشمي — وكانت له حبة — قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
 ” تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وأرتبطوا الخيل

وَأَمْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَكْفَأْهَا وَقَلِّدُوهَا وَلَا تَقْلُدُوهَا الْأَوْتَارَ وَعَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُنَيْتٍ أُغْرِيَ مَجْجَلٌ
 أَوْ أَشْقَرُ أُغْرِيَ مَجْجَلٌ أَوْ أَدْهَمُ أُغْرِيَ مَجْجَلٌ . . . وروى الترمذی عن أبي قتادة أن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال : « خير الخيل الأدهم الأفرح الأزثم^(٣) [ثم الأفرح المحجل^(٤)] طلق اليمنى فإن
 لم يكن أدهم فكُنيت على هذه الشَّية^(٥) . . . ورواه الدارمی عن أبي قتادة أيضا ، أن رجلا قال :
 يا رسول الله ، إني أريد أن أشتري فرسا ، فأيتها أشتري ؟ قال : « أشتري أدهم أزثم محجلا طلق
 اليد اليمنى أو من الكُنيت على هذه الشَّية تَغْم وتسلم . . . وكان صلى الله عليه وسلم يكره الشَّكال
 من الخيل . والشَّكال : أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى ، أو في يده
 اليمنى ورجله اليسرى . خرجته مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه . ويذكر أن الفرس الذى
 قُتل عليه الحسين بن على رضى الله عنهما كان أشكل .

الثالثة — فإن قيل : إن قوله « وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ » كان يكتفى ؛
 فلم يخص الزمى والخيل بالذكر ؟ قيل له : إن الخيل لما كانت أصل الحروب وأوزارها^(٦)
 التى عُقد الخسیر فى نواصيها ، وهى أقوى القوَّة وأشدُّ العُدَّة وحصون الفرسان ، وبها يحال
 فى الميدان ، خصَّها بالذكر تشريفاً ، وأقسم بقبارها تكريماً . فقال : « وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا »
 الآية . ولما كانت السهام من أنجع ما يتعاطى فى الحروب والنكبات فى العدو وأقربها تناولا
 للأرواح ، خصَّها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر لها والتنبيه عليها . ونظير هذا فى التنزيل ؛
 « وَجَبْرِيلَ وَيَسَّكَالَ^(٨) » ومثله كثير .

الرابعة — وقد استدل بعض علمائنا بهذه الآية على جواز وقف الخيل والسلاح ،
 واتخاذ الخزائن والخزائن لها عُدَّة للأعداء . وقد اختلف العلماء فى جواز وقف الحيوان^(٩)

- (١) الأوتار: جمع وتر (بالكسر) وهو الدم . والمعنى : لا تطلبوا عليها الأوتار والدحول التى وترتم بها فى الجاهلية .
 وقيل : جمع وتر الفرس ؛ فإنهم كانوا يعلقونها بأعناق الدواب لدفع العين . وهو من شعار الجاهلية ؛ فكره ذلك .
 (٢) كُنيت (بالضغير) : هو الذى لونه بين السواد والخرقة ؛ يستوى فيه الذكر والمؤنث . والأغر : هو الذى
 فى رجه بياض . والمحجل : هو الذى فى قوائمه بياض . (٣) الأزثم : الذى أشفه أبيض وشفته العليا .
 (٤) الأفرح : هو ما كان فى جبهته قرحة ، وهى بياض يسير فى وجه الفرس دون الغزاة .
 (٥) أى مطلقها ليس فيها محجل . (٦) أوزار الحرب : أفعالها من آلة حرب وسلاح وغيره .
 (٧) راجع ج ٢٠ ص ١٥٣ . (٨) راجع ج ٢ ص ٣٦ . (٩) فى جزوه ٥ : عن مالك .

كالحليل والإبل على قولين : المنع ، وبه قال أبو حنيفة . والصحة ، وبه قال الشافعي رضي الله عنه . وهو أصح ، لهذه الآية ، ولحديث ابن عمر في الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله وقوله عليه السلام في حق خالد : ” وأما خالد فإنكم تظفرون خالدا فإنه قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله “^(١) الحديث . وما روى أن امرأة جعلت بعيرا في سبيل الله ، فأراد زوجها الحج ، فسالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ” أدفعيه إليه ليحج عليه فإن الحج من سبيل الله “ . ولأنه مال يتنفع به في وجه قرابة ، بغاز أن يوقف كالأبواب . وقد ذكر السهيلي في هذه الآية تسمية خيل النبي صلى الله عليه وسلم ، وآلة حربه . من أرادها وجدها في كتاب الأعلام .

الخامسة - قوله تعالى : (**تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**) يعني تُخَفِّفُونَ بِهِ [عَدُوَّ اللَّهِ وَ]
 عَدُوَّكُمْ من اليهود وقريش وكفار العرب . (**وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ**) يعني فارس والروم ، قاله السدي .
 وقيل : الجن . وهو اختيار الطبري . وقيل : المراد بذلك كلُّ من لا تُعرف عداوته . قال السهيلي : قيل هم قريظة . وقيل : هم من الجن . وقيل غير ذلك . ولا ينبغي أن يقال فيهم شيء ، لأن الله سبحانه قال : (**وَأَخْرَيْنَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ**) ؛ فكيف يدعى أحد علما بهم ، إلا أن يصح حديث جاء في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو قوله في هذه الآية : ” هم الجن “ . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن الشيطان لا يجبل أحدا في دار فيها فرس عتيق “ وإنما سُمِّيَ عتيقا لأنه قد تخلص من الهجامة . وهذا الحديث أسنده الحارث بن أبي أسامة عن ابن الملبكي عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى : أن الجن لا تقرب دارا فيها فرس ، وأنها تفر من صهيل الخيل .
 السادسة - قوله تعالى : (**وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ**) أي نَصَفْتُمْهَا . وقيل : تنفقوه على أنفسكم أو خيالكُم . (**فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْفَىٰ إِلَيْكُمْ**) في الآخرة ، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة [ضعف] ، إلى أضعاف كثيرة . (**وَأَنْتُمْ لَا تُنظَّمُونَ**) .

(١) الأعتاد : آلات الحرب من السلاح والدواب وغيرها . رابع الحديث وشرحه في صحيح مسلم ، كتاب الزكاة .

(٢) هو كتاب التعريف والإعلام فيما أجمع في القرآن من الأسماء الأعلام . وهو كتاب غلطوط محفوظ بدار الكتب

تحت رقم ٢٢٢ و ٣٩٩ تفسير . (٣) من ج ٥ ، ز ، ك . (٤) من ج ٥ ، ز .

قوله تعالى : **وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ**^٤
هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١﴾
 فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : **(وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا)** إنما قال « لها » لأن السلم مؤنثة . ويجوز أن يكون التأنيث للفعلة . والجنوح الميل . يقول : إن مالوا — بمعنى الذين نبذ إليهم عهدهم — إلى المسالمة ؛ أي الصلح ، فإل إليها . وجنح الرجل إلى الآخر : مال إليه ؛ ومنه قيل للأضلاع جوائح ؛ لأنها مالت على الحشوة . وجنحت الإبل : إذا مالت أعناقها في السير . وقال ذو الرمة :

إذا مات فوق الرّحلٍ أحييتُ روحه * بذكر الكرك والعيس المراسيل جح^(٢)

وقال النابغة :^(٣)

جوائحٌ قد أيقن أن قبيله * إذا ما اتقى الجمعان أوّل غالب

يعنى الطير . وجنح الليل إذا أقبل وأمال أطنا به على الأرض . والسلم والسلام هو الصلح . وقرأ الأعمش وأبو بكر وابن محيصة والمفضل « لِلسَّلْمِ » بكسر السين . الباقون بالفتح . وقد تقدّم معنى ذلك في « البقرة » مستوفى . وقد يكون السلام من التسليم . وقرأ الجمهور « فأجنح » بفتح النون ، وهى لغة تميم . وقرأ الأشهب العقيلي « فأجنح » بضم النون ، وهى لغة قيس . قال ابن جني : وهذه اللغة هى القياس .

الثانية — وقد اختلفت فى هذه الآية : هل هى منسوخة أم لا . فقال قتادة وعكرمة : نسخها « فأقتلوا المشركين حيث وجدتموهم » . « وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً » وقالوا : نسخت براءة كلّ موادة ، حتى يقولوا لا إله إلا الله . ابن عباس : الناسخ لها « فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى

(١) الحشوة (بالضم والكسر) : الأعاء . (٢) العيس : الإبل البيض . والمراسيل : سهلة السير ، وهى التى تعطيك ما عندها عفوا . وجنح : مائلة صدورها إلى الأرض . وقيل : مائلة فى سيرها من النشاط . (٣) فى الأصول : « وقال عترة » والتصويب عن كتاب البحر لأبى حيان ودويان النابغة . (٤) راجع ج ٣ ص ٢٢ . (٥) راجع ص ٧٢ و ص ١٣٦ من هذا الجزء .

السلم^(١) . وقيل : ليست بمنسوخة ، بل أراد قبول الجزية من أهل الجزية . وقد صالح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومن بعده من الأئمة كثيرا من بلاد العجم ؛ على ما أخذوه منهم ، وتركهم على ما هم فيه ، وهم قادرون على استئصالهم . وكذلك صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا من أهل البلاد على مال يؤدونه ؛ من ذلك خير ، رد أهلها إليها بعد الغلبة على أن يعملوا ويؤدوا النصف . قال ابن إسحاق : قال مجاهد عن هذه الآية قريظة ؛ لأن الجزية تقبل منهم ، فأما المشركون فلا يقبل منهم شيء . وقال السديّ وابن زيد : معنى الآية إن دعوك إلى الصلح فأجهم . ولا نسخ فيها . قال ابن العربي : وبهذا يختلف الجواب عنه ؛ وقد قال الله عز وجل : « فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْآعِلُونَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ » . فإذا كان المسلمون على عِزَّةٍ وَقُوَّةٍ وَمَنْعَةٍ ، وجماعة عديدة ، وشدة شديدة فلا صلح ؛ كما قال :

فلا صلح حتى تُطعن الخيلُ بالقنا • وتُضرب بالبيض الرقاق الجماسمُ

وإن كان للمسلمين مصلحة في الصلح ، انفع يحنلونه ، أو ضرر يدفعونه ، فلا بأس أن يتدبى المسلمون [به] إذا احتاجوا إليه . وقد صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر على شروط نفذوها فنقض صلحهم . وقد صالح الضميرى^(٢) وأبي دؤمة وأهل بجران ، وقد هادن قريشا عشرة أعوام حتى نفذوا عهده . وما زالت الخلفاء والصحابة على هذه السبيل التي شرعناها سالكة ، وبالوجوه التي شرحناها عاملة . قال القشيري : إذا كانت القوة للمسلمين فينبغي ألا تبلغ الهدنة سنة . وإذا كانت القوة للكفار جاز مهادتهم عشرين ، ولا تجوز الزيادة . وقد هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل مكة عشرين . قال ابن المنذر : اختلف العلماء في المدة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أهل مكة عام الهدنة ؛ فقال عروة : كانت أربع سنين . وقال ابن جريج : كانت ثلاث سنين . وقال ابن إسحاق : كانت

(١) راجع ج ١٦ ص ٢٥٥ . (٢) من ك وزرى و . (٣) الضميرى : هو مخشى بن عمرو الضميرى ؛ من بنى ضرة بن بكر . وكان هذا في غزوة الأبرار . واكيدر : هو أكيدر بن عبد الملك : رجل من كندة . ودرمة : هي دومة الجندل ، مدينة قريبة من دمشق .

عشر سنين . وقال الشافعي - رحمه الله : لا تجوز مهادنة المشركين أكثر من عشر سنين ، على ما فعل النبي - صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فإن هودن المشركون أكثر من ذلك فهي منتهضة ، لأن الأصل فرض قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية . وقال ابن حبيب عن مالك رضي الله عنه : تجوز مهادنة المشركين السنة والسنتين والثلاث ، وإلى غير مدة . قال المهلب : إنما قاضاهم النبي - صلى الله عليه وسلم هذه القضية التي ظاهرها الوهن على المسلمين ، لسبب حبس الله ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مكة ، حين توجه إليها فبركت . وقال : "حبسها حابس القيل" . على ما خرجه البخاري - من حديث المسور بن مخرمة . ودل على جواز صلح المشركين ومهادنتهم دون مال يؤخذ منهم ، إذا رأى ذلك الإمام وجهاً . ويجوز عند الحاجة للمسلمين عمدة الصلح بما لا يبذلونه للعدو ، لو ادعت النبي - صلى الله عليه وسلم عينة بن حصن المزاري - والحارث بن عوف المري - يوم الأحزاب ، على أن يعطيها ثلث ثمر المدينة ، وينصرفا بمن معهما من غطفان ويخذاً قريشا ، ويرجعا بقومهما عنهم . وكانت هذه المقالة مراوضة^(٢) ولم تكن عقداً . فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهما أنهما قد أنابا ورضيا استشار سعد بن معاذ وسعد بن عباد ، فقالا : يا رسول الله ، هذا أمر تحبه فنصنعه لك ، أو شيء أمرك الله به فنسمع له ونطيع ، أو أمر تصنعه لنا ؟ فقال : "بل أمر أصنعه لكم فإن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة" ، فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله ، والله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وما طعموا قط أن ينالوا من ثمرة ، إلا شراء أو قسري ، فحين أكرمنا الله بالإسلام ، وهدانا له وأعزنا بك ، نعطيهم أموالنا ! والله لا نعطيهم إلا السيف ، حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فُسر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : "أتم وذاك" . وقال لعبيبة والحارث : "أنصرفا فليس لكما عندنا إلا السيف" . وتناول سعد الصحيفة ، وليس فيها شهادة [أن لا إله إلا الله]^(٣) فحاجها .

(١) في الأصول : «... بن نوفل» والتصويب عن كتب السيرة .

(٢) المرارضة : المداراة والمخاطبة . (٣) من ز .

قوله تعالى : وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي
 أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ ، وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٢﴾ وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ
 مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلْفَ بَيْنَهُمْ
 إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٦٣﴾

قوله تعالى : (وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ) أى بأن يظهروا لك السلم ، ويطنوا الغدر
 والخيانة ، ناجح فما عليك من نياتهم الفاسدة . (فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ) كافيك الله ؛ أى يتولى
 كفايتك وحياطتك . قال الشاعر :

إذا كانت الهيجاء وانثقت العصا • فحسبك والضحاك سيف مهند

أى كافيك وكافى الضحاك سيف .

قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ) أى قواك بنصره . يريد يوم بدر . (وَبِالْمُؤْمِنِينَ)
 قال النعمان بن بشير : نزلت فى الأنصار . (وَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ) أى جمع بين قلوب الأوس
 والخزرج . وكان نأف القلوب مع العصبية الشديدة فى العرب من آيات النبى صلى الله عليه
 وسلم ومعجزاته ؛ لأن أحدهم كان يلطم اللطمة فيقاتل عنها حتى يستقيدها . وكانوا أشد
 خلق الله حية ، نأف الله بالإيمان بينهم ، حتى قاتل الرجل أباه وأخاه بسبب الدين . وقيل :
 أراد التأليف بين المهاجرين والأنصار . والمعنى متقارب .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٤﴾

ليس هذا تكريراً ؛ فإنه قال فيما سبق : « وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ » وهذه
 كفاية خاصة . وفى قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حَسْبُكَ اللَّهُ » أراد التعميم ؛ أى حسبك الله فى كل
 حال . وقال ابن عباس : نزلت فى إسلام عمر ؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم كان أسلم معه
 ثلاثة وثلاثون رجلاً وست سنة ؛ فأسلم عمر وصاروا أربعين . والآية مكية ، كتبت بأمر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سورة مدنية ؛ ذكره القشيري .

قلت : ما ذكره من إسلام عمر رضی الله عنه عن ابن عباس ؛ فقد وقع في السيرة خلافه .
 عن عبد الله بن مسعود قال : ما كنا نقدر على أن نُصلّيَ عند الكعبة حتى أسلم عمر ، فلما
 أسلم قاتل قريشاً حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه . وكان إسلام عمر بعد خروج من خرج
 من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحبشة . قال ابن إسحاق : وكان جميع من لحق
 بأرض الحبشة وهاجر إليها من المسلمين ، سوى أبنائهم الذين خرجوا بهم صغاراً أو ولدوا بها ،
 ثلاثة وثمانين رجلاً ، إن كان عمار بن ياسر منهم . وهو يُسكّ فيه . وقال الكلبي : نزلت
 الآية بالبيداء في غزوة بدر قبل القتال .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ آتَبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : المعنى حسبك الله ، وحسبك المهاجرون
 والأنصار . وقيل : المعنى كما بك الله ، وكافي من تبعك ؛ قاله الشَّعْبِيُّ وابن زيد . والأقول
 عن الحسن ، وأخاره النحاس وغيره . فـ « مَنْ » على القول الأول في موضع رفع ، عطفاً
 على اسم الله تعالى . على معنى : فإن حسبك الله وأتباعك من المؤمنين . وعلى الثاني على إضمار .
 ومثله قوله صلى الله عليه وسلم : « يَكْفِيْنِيهِ اللهُ وَأَبْنَاءُ قَبِيْلَةٍ »^(١) . وقيل : يجوز أن يكون [المعنى]
 « وَمَنْ آتَبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » حسبهم الله ؛ فيضمر الخبر . ويجوز أن يكون « مَنْ » في موضع
 نصب ، على معنى : يكفيك الله ويكفي من أتبعك .^(٢)

(١) يريد الأور والخروج ، فيلقى الأنصار . وقيلة اسم أم لهم قديمة ، وهي قبلة بنت كاهل .

(٢) من جرك وهـ . (٣) اضطربت عبارة الأصول هنا . والذي في إعراب القرآن للنحاس :
 « يأبى النبي حسبك الله . ابتداء . وخبر ؛ أي كافيك الله . ويقال : أحسبه إذا كفاه . « ومن أتبعك » في موضع
 نصب معطوف على الكاف في التاويل ؛ أي يكفيك الله عز وجل ويكفي من أتبعك ؛ كما قال :
 إذا كانت الهيحاء وانشقت العصا * تحسبك والضحاك سيف مهند

ويجوز أن « من أتبعك » في موضع رفع ، وللنحويين فيه ثلاثة أقوال : قال أبو جعفر : سمعت علي بن سائبان
 يقول : يكون عطفاً على اسم الله جل وعز ؛ أي حسبك الله ومن أتبعك . قال : ومثله قول النبي عليه السلام :
 « يكفينيه الله عز وجل وأبنا . قبلة » .

والقول الثاني — أن يكون التقدير : ومن أتبعك من المؤمنين كذلك ؛ على الأبتداء والخبر ؛ كما قال الفرزدق :
 وعض زمان ابن مروان لم يسدع * من المسال إلا مسحنا أو مجلف

والقول الثالث أحسنها — أنه يكون على إضمار ، بمعنى وحسبك من أتبعك . وهكذا الحديث على إضمار . وتركا
 القول الأول ؛ لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يقال : ما شاء الله وشئت . والثاني — فالشاعر
 مضطر ؛ إذ كانت القصيدة مرفوعة . وإن كان فيه غير هذا .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٥﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَنَّا وَعَلِمَ أَنَّ فِيكَ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفِينَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ) أى حُتِّمَ وَحُضِّمَ . يقال : حارَضَ على الأمر وواظب وواصب وَاكْبَ بمعنى واحد . والحارِض : الذى قد قارب الهلاك ؛ ومنه قوله عز وجل : « حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا » أى تَذُوبٌ غَمًّا ، فتقارب الهلاك فتكون من المالكين (إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ) لفظُ خبر ، ضمته وعدُّ بشرط ؛ لأن معناه إن يصبر منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين . وعشرون وثلاثون وأربعون كل واحد منها أسم موضوع على صورة الجمع لهذا العدد . ويمجرى هذا الأسم مجرى فلسطين . فإن قال قائل : لم كسر أول عشرين وفتح أول ثلاثين وما بعده إلى الثمانين إلا ستين ؟ فالجواب عند سيويه أن عشرين من عشرة بمنزلة اثنين من واحد ؛ فكسر أول عشرين كما كسر اثنان . والدليل على هذا قولهم : ستون وتسعون ؛ كما قيل : ستة وتسعة . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : نزلت « إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ » فشق ذلك على المسلمين ، حين فرض الله عليهم ألا يفوز واحد من عشرة ، ثم إنه جاء التخفيف فقال : (أَلَا تَرَ أَنَّ اللَّهَ عَنَّا) [قرأ أبو توبة] إلى قوله : (مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ) . قال : فلما خفف الله تعالى عنهم من العدد نقص من الصبر بقدر ما خفف عنهم . وقال ابن العربي : قال قوم إن هذا كان يوم بدر ونُسِخ . وهذا خطأ من قائله . ولم يُنقل قطُّ أن المشركين صافوا المسلمين

(١) راجع - ٩ ص ٢٤٩ لا بعد . (٢) من بوجه و زودك .

عليها، ولكن الباري جل وعز فرض ذلك عليهم أولاً، وعلق ذلك بأنكم تفقهون ما تقاتلون عليه، وهو الثواب. وهم لا يعلمون ما يقاتلون عليه.

قلت: وحديث ابن عباس يدل على أن ذلك فرض. ثم لما شق ذلك عليهم حطَّ الفرض إلى ثبوت الواحد للآخرين؛ تخفَّف عنهم وكتب عليهم ألا يفتر مائة من مائتين، فهو على هذا القول تخفيف لا نسخ. وهذا حسن. وقد ذكر القاضي ابن الطيب أن الحكم إذا نُسخ بمضه أو بعض أوصافه، أو غير عدده بخائر أن يقال إنه نسخ؛ لأنه حينئذ ليس بالأول، بل هو غيره. وذكر في ذلك خلافاً.

قوله تعالى: مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى - قوله تعالى: ((أُسْرَى)) جمع أسير؛ مثل قتيل وقتيل وجرم وجرمى. ويقال في جمع أسير أيضاً: أسارى (بضم الهمزة) وأسارى (بفتحها) وابست بالعالية. وكانوا يُشدُّون الأسير باليد وهو الإسار؛ فسُمِّي كل أخيد وإن لم يُؤسر أسيراً. قال الأعشى:

وَقَيْدِي الشَّعْرَ فِي بَيْتِهِ * كَمَا قَيْدِ الْآمِرَاتِ الْحِجَارِ

وقد مضى هذا في سورة «البقرة»^(١). وقال أبو عمرو بن العلاء: الأسرى هم غير الموثقين عند ما يؤخذون، والأسارى هم الموثقون ربطاً. وحكى أبو حاتم أنه سمع هذا من العرب. الثانية - هذه الآية نزلت يوم بدر، عتاباً من الله عز وجل لأصحاب نبيه صلى الله عليه وسلم. والمعنى: ما كان ينبغي لكم أن تفعلوا هذا الفعل الذي أوجب أن يكون للنبي

(١) هكذا في نسخ الأصل، والذي في ابن العربي: «وعله بأنكم... الخ».

(٢) راجع ج ٢ ص ٢١.

صلى الله عليه وسلم أسرى قبل الإتيان^(١) . ولهم هذا الإخبار بقوله « تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا » .
والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر باستبقاء الرجال وقت الحرب ، ولا أراد فقط عرض الدنيا ،
وإنما فعله جمهور مبشرى الحرب ؛ فالتوبيخ والعتاب إنما كان متوجها بسبب من أشار على
النبي صلى الله عليه وسلم بأخذ الفدية . هذا قول أكثر المفسرين ، وهو الذى لا يصح غيره .
وجاء ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الآية حين لم يئن عنه حين رآه من العريش ، وإذ كره سعد
ابن معاذ وعمر بن الخطاب وعبد الله بن رواحة ، ولكنه عليه السلام شغله بغت الأمر ونزول
النصر فترك انتهى عن الاستبقاء ؛ ولذلك بكى هو وأبو بكر حين نزلت الآيات . والله أعلم .
روى مسلم من حديث عمر بن الخطاب ، وقد تقدم قوله في « آل عمران^(٢) » وهذا تمامه .
قال أبو زبيل : قال ابن عباس فلما أسروا الأسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لأبي بكر وعمر : « ما ترون في هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر : يا رسول الله ، هم بنو العم
والعشيرة ، أرى أن تأخذ منهم فدية ، فتكون لنا قوة على الكفار ، فمضى الله أن يهديهم
للإسلام . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما ترى يا بن الخطاب ؟ » قلت : لا والله
يا رسول الله ، ما أرى الذى رأى أبو بكر ، ولكنى أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم ، فتمكنا
عليها من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكنا من فلان (نسيباً لعمر) فأضرب عنقه ؛ فإن هؤلاء أئمة
الكفر وصناديدها . فهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت ؛ فلما
كان من الغد جئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعدن بيكان ؛ فقلت :
يا رسول الله ، أخبرنى من أى شىء تبكى أنت وصاحبك ؛ فإن وجدت بكاء بكيت ، وإن لم أجد
بكاء تبكيت لبكائك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أبكى للذى عرض على أصحابك من
أخذهم الفداء لقد عرض على مذاهبهم أدنى من هذه الشجرة » (شجرة قريبة كانت من نبي الله
صلى الله عليه وسلم) وأنزل الله عز وجل « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى لَهُ أُسْرَى حَتَّى يَبْيُخِّنَ فِي الْأَرْضِ »
إلى قوله تعالى : « فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا » فأحل الله الغنمة لهم . وروى يزيد بن هارون

(١) الإتيان فى النبى : المانعة فيه والإتيان منه ، والمراد به هنا : المانعة فى نيل الكفار .

(٢) راجع ج ٤ ص ١٩٣ .

قال : أخبرنا يحيى قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : لما كان يوم بدر جيء بالأسارى وفيهم العباس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما ترون في هؤلاء الأسارى » فقال أبو بكر : يا رسول الله قومك وأهلك ، استبقهم لعل الله أن يتوب عليهم . وقال عمر : كذبوك وأخرجوك وقتلوك ، قدمهم فأضرب أعناقهم . وقال عبد الله بن رواحة : أنظر وادبا كثير الحطوب فأضرمه عليهم . فقال العباس وهو يسمع : قطعت رحمتك . قال : فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليهم شيئا . فقال أناس : ياخذ بقول أبي بكر رضى الله عنه . وقال أناس : ياخذ بقول عمر . وقال أناس : ياخذ بقول عبد الله بن رواحة . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إن الله ليأين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللين ويشتد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة . مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال « مَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ كَفُورٌ رَحِيمٌ » ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى إذ قال « إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَلَهُمْ عَذَابُكَ وَإِنْ تَعْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » . ومثلك يا عمر كمثل نوح عليه السلام إذ قال « رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا » . ومثلك يا عمر مثل موسى عليه السلام إذ قال « رَبَّنَا أَطْمِسْ عَلَيْنَا أَمْوَالَهُمْ وَأَشْدُدْ عَلَيْنَا قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ » أتم عائلة فلا ينفلتن أحد إلا بفداء أو ضربة عنق . فقال عبد الله : إلا سهيل بن بيضاء فإني سمعته يذكر الإسلام . فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فما رأيتني أخوف أن تقع على الحجارة من السماء مني في ذلك اليوم . فانزل الله عز وجل : « مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبَيِّنَ فِي الْأَرْضِ » إلى آخر الآيتين . في رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن كاد ليصيبنا في خلاف ابن الخطاب عذاب ولو نزل عذاب ما أفلت إلا عمر » . وروى أبو داود عن عمر قال : لما كان يوم بدر وأخذ - يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم - الفداء ، أنزل الله عز وجل « مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبَيِّنَ فِي الْأَرْضِ » إلى قوله « لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ - من الفداء - عَذَابٌ عَظِيمٌ » . ثم أحل الغنائم . وذكر القشيري أن سعد بن معاذ قال : يا رسول الله ، إنه أول وقعة لنا مع المشركين

(٢) راجع ج ٦ ص ٣٧٧

(١) راجع ج ٩ ص ٣٦٨

(٤) راجع ج ٨ ص ٣٧٤

(٣) راجع ج ١٨ ص ٣١٢

فكان الإثنان أحبّ إلى . والإثنان : كثرة القتل ؛ عن مجاهد وغيره . أى يبالغ في قتل المشركين . تقول العرب : أنحن فلان في هذا الأمر أى بالغ . وقال بعضهم : حتى يُقهر ويُقتل . وأنشد المفضل :

تصلّى الضحى ما دهرها بتعبد * وقد أنحنت فرعون في كفره كفرا

وقيل : « حَتَّى يُشِخْنَ » يَتَمَكَّن . وقيل : الإثنان القوة والشدة . فأعلم الله سبحانه وتعالى أن قتل الأسرى الذين فُودُوا بسدر كان أولى من فدائهم . وقال ابن عباس رضى الله عنه : كان هذا يوم بدر والمسلمون يومئذ قليل ، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله عز وجل . هذا في الأسارى : « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » على ما أتى بيانه في سورة « القتال » . شاء الله تعالى . وقد قيل : إنما عوتبوا لأن قضية بدر كانت عظمة الموقع والتصريف في صناديد قريش وأشرافهم وساداتهم وأمواهم بالقتل والاسترقاق والتملك . وذلك كله عظيم الموقع ، فكان حقهم أن ينتظروا الوحي ولا يستعجلوا ؛ فلما استعجلوا ولم ينتظروا توجه عليهم ما توجه . والله أعلم .

الثالثة — أسند الطبري وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس : " إن شئتم أخذتم فداء الأسارى ويُقتل منكم في الحرب سبعون على عددهم وإن شئتم قتلوا وسلمتم " . فقالوا : نأخذ الفداء ويستشهد منا سبعون . وذكر عبد بن حميد بسنده أن جبريل عليه السلام نزل على النبي صلى الله عليه وسلم بتخيير الناس هكذا . وقد مضى في « آل عمران » القول في هذا . وقال عبدة الساماني : طلبوا الخيبرين كلتيهما ؛ فقتل منهم يوم أحد سبعون . وبشأ هنا إشكال وهى : —

الرابعة — وهو أن يقال : إذا كان التخيير فكيف وقع التوبيخ بقوله « لَسَكُمْ » . فالجواب — أن التوبيخ وقع أولاً لحرصهم على أخذ الفداء ، ثم وقع التخيير بعد ذلك . ومما يدل على ذلك أن المقداد قال حين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل عُبَيْة بن أبى مُعَيْط : أسيرى يا رسول الله . وقال مصعب بن عمير للذى أسر أخاه : سُئِدَ عليه يدك ، فإن له أمًّا

(١) راجع ج ١٦ ص ٢٢٦ . (٢) راجع ج ٤ ص ١٩٢ .

موسرة . إلى غير ذلك من قصصهم وحرصهم على أخذ الفداء . فلما تحصّل الأسارى وسبقوا إلى المدينة وأنفذ رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل في النضر وعقبه وغيرهما وجعل يرثي في سائرهم نزل التخيير من الله عز وجل ؛ فاستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه حينئذ ، فتر عمر على أول رأيه في القتل ، ورأى أبو بكر المصلحة في قوة المسلمين بمال الفداء . ومال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رأى أبي بكر . وكلا الرأيين آجتاهد بعد تخيير . فلم ينزل بعد على هذا شيء من تعيّن^(١) . والله أعلم .

الخامسة — قال ابن وهب : قال مالك كان بيد أسارى مشركون فأنزل الله « مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُبَيِّنَ فِي الْأَرْضِ » . وكانوا يومئذ مشركين وفادوا ورجعوا ، وأو كانوا مسلمين لأقاموا ولم يرجعوا . وكان عتد من قُتل منهم أربعة وأربعين رجلا ؛ ومنثلهم أسروا . وكان الشهداء قليلا . وقال عمرو بن العلاء : إن القتل كانوا سبعين ، والأسرى كذلك . وكذلك قال ابن عباس وابن المسيّب وغيرهم . وهو الصحيح كما في صحيح مسلم ؛ فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين . وذكر البيهقي قالوا : بغيء بالأسارى وعليهم شُقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم تسعة وأربعون رجلا الذين أخصوا ، وهم سبعون في الأصل ، مُجتمَع عليه لا شك فيه . قال ابن العربي : إنما قال مالك « وكانوا مشركين » لأن المفسرين رووا أن العباس قال للنبي صلى الله عليه وسلم : إني مسلم . وفي رواية أن الأسارى قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : آمنا بك . وهذا كله ضَعَفه مالك ، واحتج على إبطاله بما ذكر من رجوعهم وزيادة عليه أنهم غزوه في أحد . قال أبو عمر بن عبد البر : اختلفوا في وقت إسلام العباس ؛ فقيل : أسلم قبل يوم بدر ؛ ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : « من لقي العباس فلا يقتله فإنما أخرج كرها » . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر : « إن أناسا من بني هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرما لا حاجة لهم بقتالنا فمن لقي منكم أحدا من بني هاشم فلا يقتله ومن لقي أبا البختري فلا يقتله ومن لقي العباس فلا يقتله فإنه إنما أخرج مستكرها » وذكر الحديث . وذكر أنه أسلم حين أمر يوم بدر . وذكر أنه أسلم عام خيبر ، وكان يكتب

(١) كذا في ج ، ك ، هـ ، و ، ا ، ب ؛ تعيّن . وفي : تعيب .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأخبار المشركين ، وكان يجب أن يهاجر فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أمكت بمكة فقامك بها أفنع لنا “ .

قوله تعالى : لَوْلَا كَتَبْنَا مِنَ اللَّهِ سَبَقَ أَمْسَكَرُ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ

عَظِيمٌ ﴿٥٠﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا كَتَبْنَا مِنَ اللَّهِ سَبَقَ ﴾ في أنه لا يعذب قوما حتى يبين لهم ما يتقون . وأختلف الناس في كتاب الله السابق على أقوال ؛ أحدها ما سبق من إحلال الغنائم ، فإنها كانت مجزئة على من قبلنا . فلما كان يوم بدر ، أسرع الناس إلى الغنائم فأنزل الله عز وجل « لَوْلَا كَتَبْنَا مِنَ اللَّهِ سَبَقَ » أى بتحليل الغنائم . وروى أبو داود الطيالسي في مسنده : حدثنا سلام عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : لما كان يوم بدر تعجل الناس إلى الغنائم فأصابوها ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن الغنيمة لا تجل لأحد سود الروس غيركم “ . فكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذا غنموا الغنيمة جمعوها ونزات نار من السماء فأكلتها ؛ فأنزل الله تعالى : « لَوْلَا كَتَبْنَا مِنَ اللَّهِ سَبَقَ » إلى آخر الآيتين . وأخرجه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح ، وقوله مجاهد والحسن . وعنهما أيضا وسعيد بن جبير : الكتاب السابق هو مغفرة الله لأهل بدر ، ما تقدم أو تأخر من ذنوبهم . وقالت فرقة : الكتاب السابق هو عفو الله عنهم في هذا الذنب ، معينا . والعموم أصح ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر في أهل بدر : ” وما يدريك لعل الله أطاع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم “ . أخرجه مسلم . وقيل : الكتاب السابق هو ألا يعذبهم وعهد عليه السلام فيهم . وقيل : الكتاب السابق هو ألا يعذب أحدا بذنب أتاها جاهلا حتى يتقدم إليه . وقالت فرقة : الكتاب السابق هو مما قضى الله من نحو الصغار بأجتناب الكبائر . وذهب الطبري إلى أن هذه المعاني كلها داخلة تحت اللفظ وأنه يعمها ، وتكتب عن تخصيص معنى دون معنى .

(١) المشهور أن هذا كان في الأم السالفة فليسل .

الثانية — ابن العربي: وفي الآية دليل على أن العبد إذا أفتحم ما يعتقد حراماً مما هو في علم الله حلال له لا عقوبة عليه، كالصائم إذا قال: هذا يوم نوي فأفطر الآن. أو تقول المرأة: هذا يوم حبصتي فأفطر، ففعلاً ذلك، وكان النوب والحبص الموجبان للفطر، ففي المشهور من المذهب فيه الكفارة، وبه قال الشافعي. وقال أبو حنيفة: لا كفارة عليه، وهي الرواية الأخرى. وجه الرواية الأولى أن طرق الإباحة لا يثبت عذرا في عقوبة التحريم عند الهتك؛ كما لو وطئ امرأة ثم نكحها. وجه الرواية الثانية أن حرمة اليوم ساقطة عند الله عز وجل فصادف الهتك محلاً لا حرمة له في علم الله؛ فكان بمنزلة ما لو قصد وطء امرأة قد زفت إليه وهو يعتقد أنها ليست بزوجه فإذا هي زوجته. وهذا أصح. والتعليل الأول لا يلزم؛ لأن علم الله سبحانه وتعالى مع علمنا قد استوى في مسألة التحريم، وفي مسئلتنا اختلف فيها علمنا وعلم الله فكان المعول على علم الله. كما قال: «لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ». قوله تعالى: فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٦﴾

يقضي ظاهره أن تكون الغنيمة كلها للغانمين، وأن يكونوا مشتركين فيها على السواء؛ إلا أن قوله تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ نَحْمَهُ» بين وجوب إخراج الخمس منه وصرفه إلى الوجوه المذكورة. وقد تقدم القول في هذا مستوفى.

قوله تعالى: يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لِّمَن فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾ وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَابَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٦٨﴾

فيه ثلاث مسائل:

(١) النوب: ما كان منك مسيرة يوم وليلة، وقيل: على ثلاثة أيام. وقيل: ما كان على فرسين أو ثلاثة.

الأولى - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى﴾ قيل: الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه . وقيل : له وحده . وقال ابن عباس رضي الله عنه : الأسرى في هذه الآية عباس وأصحابه . قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : آمنا بما جئت به ، ونشهد أنك رسول الله ، لتصحح لك على قوءك ، فنزلت هذه الآية . وقد تقدم بطلان هذا من قول مالك . وفي مصنف أبي داود عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعائة . وعن ابن إسحاق : بعثت قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء أسراهم ، ففدى كل قوم أسيرهم بما رضوا . وقال العباس : يا رسول الله ، إني قد كنت مسلما . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الله أعلم بإسلامك فإن يكن كما تقول فالله يميزك بذلك فأما ظاهر أمرك فكان علينا فأفد نفسك وأخي أخوك نوفل بن الحارث بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب وحليفك عتبة بن عمرو أخا بني الحارث بن فهر " . وقال : ما ذاك عندي يا رسول الله . قال : " فأين المال الذي دفنته أنت وأم الفضل فقلت لها إن أصبت في سفري هذا فهذا المال لبني الفضل وعبد الله وقتم " ؟ فقال : يا رسول الله ، إني لأعلم أنك رسول الله ، إن هذا شيء ما علمه غيري وغير أم الفضل ، فأحسب لي يا رسول الله ما أصبتم مني عشرين أوقية من مال كان معي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا . ذاك شيء أعطانا الله منك " . ففدى نفسه وأخي أخويه وحليفه ، وأنزل الله فيه : « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى » الآية . قال ابن إسحاق : وكان أكثر الأسارى فداءً العباس بن عبد المطلب ، لأنه كان رجلا موسرا ، فأفدى نفسه بمائة أوقية من ذهب . وفي البخاري : وقال موسى بن عقبة قال ابن شهاب : حدثني أنس بن مالك أن رجلا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، ائذن لنا فلترك لابن اختنا عباس فداءه . فقال : " لا والله لا تذررون درهما " . وذكر النقاش وغيره أن فداء كل واحد من الأسارى كان أربعين أوقية ، إلا العباس فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أضعفوا الفداء على العباس " وكلفه أن يفدى أخيه عقيل بن أبي طالب ونوفل

(١)
 ابن الحارث فأدى عنهما ثمانين أوقية، وعن نفسه ثمانين أوقية وأخذ منه عشرون [أوقية] وقت الحرب . وذلك أنه كان أحد العشرة الذين صَيَّبُوا الإطعام لأهل بدر، فبانت النوبة إليه يوم بدر فأقتلوا قبل أن يُطعم ، وبقيت العشرون معه فأخذت منه وقت الحرب ؛ فأخذ منه يومئذ مائة أوقية وثمانون أوقية . فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم : لقد تركتني ما حبيتُ أسأل قريشا بكفَى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ” أين الذهب الذي تركته عند أمر أنك أُمّ الفضل “ ؟ فقال العباس : أى ذهب ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إنك قلت لها لا أدري ما يصيبني في وجهي هذا فإن حدث بي حدث فهو لك ولولدك “ فقال : يا ابن أخي ، من أخبرك بهذا ؟ قال : ” الله أخبرني “ . قال العباس : أشهد أنك صادق ، وما علمت أنك رسول الله قطّ إلا اليوم ، وقد علمت أنه لم يطعك عليه إلا عالم السموات، أشهد أن لا إله إلا الله وأنك عبده ورسوله ، وكفرتُ بما سواه . وأمر آجى أخويه فاسلما ؛ ففيهما نزلت « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَن فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَمْوَالِ » . وكان الذي أمر العباسَ أبا اليَسر كعب بن عمرو أخا بني سلمة ، وكان رجلا قصيرا ، وكان العباس ضحكا طويلا ؛ فلما جاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال له : ” لقد أعانك عليه ملك “ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ يَـٰعْلَمُ اللهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا ﴾ أى إسلاما . ﴿ يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ ﴾ أى من الفدية . قيل في الدنيا . وقيل في الآخرة . وفي صحيح مسلم أنه لما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم مال من البحرين قال له العباس : إني فاديت نفسي وفاديت عقيلًا . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” خذ “ فبسط ثوبه وأخذ ما استطاع أن يجعله . مختصر . في غير الصحيح : فقال له العباس هذا خير مما أخذتني ، وأنا بعد أرجو أن يفرغ الله لي . قال العباس : وأعطاني زمزم ، وما أحبُّ أن لي بها جميع أموال أهل مكة . وأسند الطبري إلى العباس أنه قال : في نزلت حين أعلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم بإسلامي ، وسألته أن يحاسبني بالعشرين أوقية التي أخذت مني قبل المفاداة فأبى . وقال : ” ذلك في “ ، فأبدلتني الله من ذلك عشرين عبدا كلهم تاجر بمالي . وفي مصنف أبي داود عن

عائشة رضي الله عنها قالت : لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم بعثت زينب في فداء أبي العاص بمال ، وبعثت فيه بقلادة لما كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص . قالت : فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رق لها رقعة شديدة وقال : ” إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها ؟ “ فقالوا : نعم . وكان النبي صلى الله عليه وسلم أخذ عليه أو وعده أن يُحِلَّ سبيل زينب إليه . وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار فقال : ” كونا بطن يا حج حتى تمر بكما زينب فنصحبها حتى تأتيا بها “ . قال ابن إسحاق : وذلك بعد بدر بشهر . قال عبد الله بن أبي بكر : حدثت عن زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها قالت : لما قدم أبو العاص مكة قال لي : تجهزي ، فألحني بأبيك . قالت : فخرجت أتجهز فلقيني هند بنت عتبة فقالت : يا بنت محمد ، ألم يبلغني أنك تريدن اللقوق بأبيك ؟ فقلت لها : ما أردت ذلك . فقالت ؛ أي بنت عم ، لا تفعل ، إني امرأة مؤسرة وعندى سلع من حاجتك ، فإن أردت سأمة بعثكها ، أو قرضا من نفقة أقرضتك ؛ فإنه لا يدخل بين النساء ما بين الرجال . قالت : فوالله ما أراها قالت ذلك إلا لتفعل ؛ فنفقتها فكنتمها وقلت : ما أريد ذلك . فلما فرغت زينب من جهازها آرتحلت ونرج بها نحوها يقود بها نهارا كئانة بن الربيع . وتسامع بذلك أهل مكة ، ونرج في طلبها هبار بن الأسود ونافع بن عبد القيس الفهري ؛ وكان أول من سبق إليها هبار فروعها بالرح وهي في هودجها . وبرك كئانة ونثر تبلة ، ثم أخذ قوسه وقال : والله لا يدنو مني رجل إلا وضعت فيه سهما . وأقبل أبو سفیان في أشراف قريش فقال : يا هذا ، أمسك عنا تبلك حتى نكلك ؛ فوقف عليه أبو سفیان وقال : إنك لم تصنع شيئا ، خرجت بالمرأة على رهوس الناس ، وقد عرفت مصيبتنا التي أصابتنا بيد قنظن العرب وتحدث أن هذا وهن منا وضيع خروجك إليه بأبنسه على رهوس الناس من بين أظهرنا . أرجع بالمرأة فاقم بها أياما ، ثم سلها سلا رقيقا في الليل فالحقها بأبيها ؛ فلمعمرى مالنا

(٢) اطلق بها في استنفا .

(١) يا حج (كيسع وينصرو يضرب) : موضع بمكة .

بجسمهما عن أيها من حاجة، وما لنا في ذلك الآن من مؤثرة فيما أصاب منا؛ ففعل . فلما مر به يومان أو ثلاثة سلها؛ فانطلقت حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكروا أنها قد كانت ألفت - للزوجة التي أصابتها حين روعها هبار بن أم درهم - ما في بطنها .

الثالثة - قال ابن العربي: « لما أمر من أمر من المشركين تكلم قوم منهم بالإسلام ولم يمضوا فيه عزيمة ولا اعترافا به اعترافا جازما . ويشبه أنهم أرادوا أن يقرؤوا من المسلمين ولا يعبدوا من المشركين . قال علماؤنا : إن تكلم الكافر بالإيمان في قلبه ولسانه ولم يمض فيه عزيمة لم يكن مؤمنا . وإذا وجد مثل ذلك من المؤمن كان كافرا ؛ إلا ما كان من الوسوسة التي لا يقدر على دفعها فإن الله قد عفا عنها وأسقطها . وقد بين الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الحقيقة فقال : « وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ » أى إن كان هذا القول منهم خيانة ومكرا « فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ » بكفرهم ومكرهم بك وقتالهم لك . وإن كان هذا القول منهم خيرا وعلمه الله فيقبل منهم ذلك ويعوضهم خيرا مما خرج عنهم ويفقر لهم ما تقدم من كفرهم وخيانتهم ومكرهم » . وجمع خيانة خيائن ، وكان يجب أن يقال : خوائن لأنه من ذوات الواو، إلا أنهم فرقوا بينه وبين جمع خائنة . ويقال : خائن وخوان وخونة وخانة .

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَاوَا وَنَصَرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ

(١) التورة (بالعم) : النار .

إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنَّ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا
 وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ
 الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ
 بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ
 أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ختم السورة بذكر الموالاة ليعلم كل فريق
 ورأيه الذي يستعين به . وقد تقدم معنى الهجرة والجهاد لغة ومعنى . ﴿ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا ﴾
 معطوف عليه . وهم الأنصار الذين تَبَوَّءُوا الدار والإيمان من قبلهم ، وَأَنْصَرُوا لِلرَّسُولِ النَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمهاجرون . ﴿ أُولَئِكَ ﴾ رفع بالابتداء . ﴿ بَعْضُهُمْ ﴾ ابتداء ثان
 ﴿ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ خبره ، والجميع خبر « إن » . قال ابن عباس : « أولياء بعض » في الميراث ؛
 فكانوا يتوارثون بالهجرة ، وكان لا يرث من آمن ولا هاجر ففسخ الله ذلك بقوله :
 « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ » الآية . أخرجه أبو داود . وصار الميراث لدوى الأرحام من المؤمنين .
 ولا يتوارث أهل ملتين شيئا . ثم جاء قوله عليه السلام : « الْحِقُوا الْفَرَأِضَ بِأَهْلِهَا » على
 ما تقدم بيانه في آية الموارث . وقيل : ليس هنا نسخ ، وإنما معناه في النصر والمعونة ؛
 كما تقدم في « النساء » . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ابتداء والخبر ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾
 وقرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة « من ولايتهم » بكسر الواو . وقيل هي لغة . وقيل :
 هي من وايت الشيء ؛ يقال : ولي بين الولاية . ووال بين الولاية . والفتح في هذا أبلغ
 وأحسن ؛ لأنه بمعنى النصر والنسب . وقد تطلق الولاية والولاية بمعنى الإمارة .

(١) راجع ٣ ص ٤٩ . (٢) راجع ٥ ص ٨٠ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَسْتَضْرُّوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ يريد إن دعوا هؤلاء المؤمنين الذين لم يهاجروا من أرض الحرب عونكم بنفير أو مال لاستنقاذهم فأعينوهم ، ذلك فرض عليكم فلا تتخاذلواهم . إلا أن يستنصروكم على قوم كفار بينكم وبينهم ميثاق فلا تنصروهم عليهم ، ولا تنقضوا العهد حتى تم مدته . ابن العربي : إلا أن يكونوا [أسراء ^(١)] مستضعفين فإن الولاية معهم قائمة والنصرة لهم واجبة ، حتى لا ينقب منا عين تطرف حتى تخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك ، أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم حتى لا يبقى لأحد درهم . كذلك قال مالك وجميع العلماء ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، على ما حل بالخلق في تركهم لإخوانهم في أسر العدو وأيديهم خزائن الأموال ، وفضول الأحوال والقدرة والسدد والقوة والجلد . الزجاج : ويجوز « فعليكم النصر » بالنصب على الإغراء .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ قطع الله الولاية بين الكفار والمؤمنين ، فجعل المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، والكفار بعضهم أولياء بعض ، يتناصرون بينهم ويتعاملون باعتقادهم . قال علمائنا في الكافرة يكون لها الأخ المسلم : لا يزوجهما ، إذ لا ولاية بينهما ، يزوجهما أهل ملتها . فكما لا يزوج المسالمة إلا مسلم فكذلك الكافرة لا يزوجهما إلا كافر قريب لها ، أو أسقف ، ولو من مسلم ، إلا أن تكون معتقة ؛ فإن عقد على غير المعتقة فسخ إن كان لمسلم ، ولا يعرض للنصراني . وقال أصبغ : لا يفسخ ، عقد المسلم أولى وأفضل .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَقَعُّوه ﴾ الضمير عائد على الموارثة والتزامها . المعنى : إلا تتركوهم يتوارثون كما كانوا يتوارثون ؛ قاله ابن زيد . وقيل : هي عائدة على التناصر والمؤازرة والمعاونة وأتصال الأيدي . ابن جريج وغيره : وهذا إن لم يفعل تقع الفتنة عنه عن قريب ؛ فهو أكد من الأول . وذكر الترمذي عن عبد الله بن مسلم بن هرمز عن محمد وسعد أبي عبيد عن أبي حاتم المزني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا جاءكم من ترضون

(١) زيادة عن ابن العربي .

دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير . قالوا : يا رسول الله ، وإن كان فيه ؟ قال : « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه » ثلاث مرات . قال : حديث غريب . وقيل : يود على حفظ العهد والميثاق الذي تضمنه قوله : « إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ » . وهذا وإن لم يفعل فهو الفتنة نفسها . وقيل : يعود على النصر لاساميين في الدين . وهو معنى القول الثاني . قال ابن إسحاق : جعل الله المهاجرين والأنصار أهل ولايته في الدين دون من سواهم ، وجعل الكافرين بعضهم أولياء بعض . ثم قال : ﴿ إِلَّا تَفْعَلُوهُ ﴾ وهو أن يتولى المؤمن الكافر دون المؤمنين . ﴿ تَكُنْ فِتْنَةً ﴾ أى محنة بالحرب ، وما أنجزت معها من الغارات والجلاء والأنسر . والفساد الكبير : ظهور الشرك . قال الكسائي : ويجوز النصب في قوله : « تَكُنْ فِتْنَةً » على معنى تكن فعلكم فتنة وفسادا كبيرا . ﴿ حَقًّا ﴾ صدر ، أى حَقَّقُوا إيمانهم بالهجرة والنصرة . وحقق الله إيمانهم بالبشارة في قوله : « لَسُمَّ مَغْفِرَةً وَرِزْقًا كَرِيمًا » أى ثواب عظيم في الجنة .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا ﴾ يريد من بعد الحديبية . وبيعة الرضوان . وذلك أن الهجرة من بعد ذلك كانت أقل رتبة من الهجرة الأولى . والهجرة الثانية هى التى وقع فيها الصلح ، ووضعت الحرب أوزارها نحو عامين ثم كان فتح مكة . ولهذا قال عليه السلام : « لا هجرة بعد الفتح » . فبين أن من آمن وهاجر من بعد ينتحق بهم . ومعنى « منكم » أى مثلكم فى النصر والموالاته .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ ﴾ ابتداء . والواحد ذو ، والزجرم مؤنثة ، والجمع أرحام . والمراد بها هاهنا العصبات دون المولود بالرحم . ومما يبين أن المراد بالرحم العصبات قول العرب : وَصَلْتِكَ رَحِمًا . لا يريدون قرابة الأتم . قالت قتيلة بنت الحارث - أخت الضرير الحارث - كذا قال ابن هشام . قال المسيلي : الصحيح أنها بنت الضر لا أخته ، كذا وقع فى كتاب الدلائل - ترى أباجا حين قتله النبي صلى الله عليه وسلم صَبْرًا - بالصفراء :^(١)

(١) بقعة بين مكة والمدينة وتسمى وادى الصفراء .

يَارَاجَا لِمَ الْأَيْبِلِ مِظَنَّةٌ * من صُبحِ خَامِسَةٍ وَأَنْتِ مُوقِفَةٌ
 أَبِغِ بِهَا مَيْتًا بَأْسَ تَحِيَّةٍ * مَا إِنْ تَرَالِ بِهَا النِّجَابِ تَخْفِيقُ
 مَتَى إِلَيْكَ وَعَبْرَةٌ مَسْفُوحَةٌ * جَادَتْ بِوَآكِنِهَا وَأُخْرَى تَخْفِقُ
 هَلْ يَسْمَعُنِي النَّضْرُ إِنْ نَادَيْتُهُ * أَمْ كَيْفَ يَسْمَعُ مَيْتٌ لَا يَنْطِقُ
 أَمَّجِدٌ يَاخَيْرَ ضَنْبٍ كَرِيمَةٍ * فِي قَوْمِهَا وَالْفَحْلُ خُشَلٌ مُعْرِقُ
 مَا كَانَ ضَرْكَ لَوْ مَنَنْتَ وَرَبَّمَا * مَنْ الْفَتَى وَهُوَ الْمَغِيظُ الْمُحْسَنُ
 لَوْ كُنْتَ قَابِلٌ فَدِيَةٌ لِفَدَيْتُهُ * بِأَعْرَ مَا يُفِدِي بِهِ مَا يُنْفِقُ
 فَالْضَّرُّ أَقْرَبُ مَنْ أَسْرَتْ قَرَابَةٌ * وَأَحَقُّهُمْ إِنْ كَانَ عِنَقٌ يُعْتَقُ
 ظَلَّتْ سَيُوفُ بَنِي أَبِيهِ تَنَوُّشُهُ * اللَّهُ أَرْحَمُ هُنَاكَ تُسْفِقُ
 صَبْرًا يُقَادُ إِلَى الْمَنِيَّةِ مُتَعَبًا * رَسَفَ الْمُقَيَّدُ وَهُوَ عَيْنُ مُوْتَقٍ

السابعة - وأختلف السلف ومن بعدهم في توريث ذوى الأرحام - وهو من لاسمهم
 له في الكتاب - من قرابة الميت وليس بمصيبة ؛ كأولاد البنات ، وأولاد الأخوات ،
 وبنات الأخ ، والعمة والخالة ، والعم أخ الأب للأُم ، والجدُّ أبى الأُم ، والجدَّة
 أُم الأُم ، ومن أدنى بهم . فقال قوم : لا يرث من لا فرض له من ذوى الأرحام .
 ورؤى عن أبى بكر الصديق وزيد بن ثابت وأبن عمر ، ورواية عن على ، وهو قول أهل
 المدينة ، ورؤى عن مكحول والأوزاعي ، وبه قال الشافعي رضى الله عنه . وقال بتوريثهم :
 عمر بن الخطاب وأبن مسعود ومعاذ وأبو الدرداء وعائشة وعلى في رواية عنه ، وهو قول
 الكوفيين وأحمد وإسحاق . واحتجوا بالآية ، وقالوا : وقد اجتمع في ذوى الأرحام سببان
 القرابة والإسلام ؛ فهم أولى ممن له سبب واحد وهو الإسلام . أجاب الأولون فقالوا :
 « هذه آية بجملة جامعة ، والظاهر بكل قرُب أو بُعد ، وآيات المواثيق مفسرة والمفسر
 قاض على الجملة ومبين . قالوا : وقد جعل النبي صلى الله عليه وسلم الولاء سببا ثابتا ، أقام

(١) الضن . (بالكسر) : الأصل .

المَوْتَى فِيهِ مُقَامُ الْعَصْبَةِ فَقَالَ : ” الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ “ . وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ .
 أَحْتَجِجُ الْآخَرُونَ بِمَا رَوَى أَبُو دَاوُدَ وَالدَّارَقُطْنِيُّ عَنْ الْمُقَدِّمِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ” مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَوَلَّى — وَرَبَّمَا قَالَ فَوَلَّى اللَّهُ وَإِلَى رَسُولِهِ — وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَوْرَثْتَهُ فَأَنَا وَارِثٌ مِنْ لَا وَارِثَ لَهُ أَعْقِلَ عَنْهُ وَأَرْثُهُ وَالْخَالُ وَارِثٌ مِنْ لَا وَارِثَ لَهُ يَعْقِلُ عَنْهُ وَرِثُهُ “ . وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : ” اللَّهُ مَوْتَى مِنْ لَا مَوْتَى لَهُ ، وَالْخَالُ وَارِثٌ مِنْ لَا وَارِثَ لَهُ “ . مَوْقُوفٌ . وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ” الْخَالُ وَارِثٌ “ . وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ مِيرَاثِ الْعَمَةِ وَالْخَالَاتِ فَقَالَ ” لَا أَدْرِي حَتَّى يَأْتِيَنِي جِبْرِيلُ “ ثُمَّ قَالَ : ” أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ مِيرَاثِ الْعَمَةِ وَالْخَالَاتِ ؟ “ قَالَ : فَأَتَى الرَّجُلَ فَقَالَ : ” سَأَلَنِي جِبْرِيلُ أَنَّهُ لَا شَيْءَ لَهَا “ . قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ : لَمْ يَسْتَنْدِهِ غَيْرَ مُسْعَدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ ضَعِيفٌ ، وَالصَّوَابُ مَرْسَلٌ . وَرَوَى عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ قَالَ زِيَادُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بِلُجْبِسِهِ : هَلْ تَدْرِي كَيْفَ قَضَى عَمْرٌ فِي الْعَمَةِ وَالْخَالَاتِ ؟ قَالَ لَا . قَالَ : إِنِّي لَأَعْلَمُ خَلْقِي اللَّهُ كَيْفَ قَضَى فِيهِمَا عَمْرٌ ، جَعَلَ الْخَالَاتَ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ ، وَالْعَمَةَ بِمَنْزِلَةِ الْأَبِ .

تفسير سورة براءة

مدنية باتفاق

قوله تعالى : **بِرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ**

الْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — في أسمائها . قال سعيد بن جبیر : سألت ابن عباس رضى الله عنه عن سورة براءة فقال : تلك الفاضحة ، ما زال يترى : ومنهم ومنهم ، حتى خفنا ألا تدع أحدا . قال القشيري : أبو نصر عبد الرحم : هذه السورة نزلت في غزوة تبوك ، ونزلت بعدها . وفي أولها نبذ عهود الكفار إليهم . وفي السورة كشف أسرار المنافقين . وتسمى الفاضحة والبحوث ؛ لأنها تبحث عن أسرار المنافقين . وتسمى المبعثرة والبعثة : البحث .

الثانية — وأختلف العلماء في سبب سقوط البسملة من أول هذه السورة على أقوال خمسة : الأول — أنه قيل كان من شأن العرب في زمانها في الجاهلية ، إذا كان بينهم وبين قوم عهد فإذا أرادوا نقضه كتبوا إليهم كتابا ولم يكتبوا فيه بسملة ؛ فلما نزلت سورة براءة بنقض العهد الذي كان بين النبي صلى الله عليه وسلم والمشركين بعث بها النبي صلى الله عليه وسلم على ابن أبي طالب رضى الله عنه ؛ فقرأها عليهم في الموسم ، ولم يسعمل في ذلك على ما جرت به عادتهم في نقض العهد من ترك البسملة . وقول ثان — روى النسائي قال حدثنا أحد قال حدثنا محمد بن المنثري عن يحيى بن سعيد قال حدثنا عوف قال حدثنا يزيد الرقاشي ^(١) قال قال

(١) في ب وجودك وزوجه : « الرواسي » . والذي في صحيح الترمذي : « الفارسي » . قال الترمذي تعقيا عليه : « ... حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس . ويزيد الفارسي قد روى عن ابن عباس غير حديث . ويقال : هو يزيد بن هرمز ، ويزيد الرقاشي هو يزيد بن أبان الرقاشي ، ولم يدرك ابن عباس ، إنما روى عن أنس بن مالك ، وكلاهما من البصرة . ويزيد الفارسي أقدم من يزيد الرقاشي » .

لنا ابن عباس : قلت لعثمان ما حملكم إلى أن عمدتم إلى « الأنفال » وهي من المثاني، وإلى « براءة » وهي من المثني فقرتم بينهما، ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمن الرحيم، ووضعتوها في السبع الطول؛ فما حملكم على ذلك؟ قال عثمان : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل عليه شيء يدعو بعض من يكتب عنده فيقول: «ضعوا هذا في السورة التي فيها كذا وكذا». ونزل عليه الآيات فيقول: «ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا». وكانت « الأنفال » من أوائل ما أنزل، و « براءة » من آخر القرآن، وكانت قصتها شبيهة بقصتها، وقُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها فظننت أنها منها، فمن ثم قرئت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم. وخرجه أبو عيسى الترمذي وقال: هذا حديث حسن. وقول ثالث - روى عن عثمان أيضا. وقال مالك فيما رواه ابن وهب وابن القاسم وابن عبد الحكم : إنه لما سقط أولها سقط بسم الله الرحمن الرحيم معه. وروى ذلك عن ابن عجلان أنه بلغه أن سورة « براءة » كانت تعدل البقرة أو قريبا، فذهب منها؛ فلذلك لم يكتب بينهما بسم الله الرحمن الرحيم. وقال سعيد بن جبير : كانت مثل سورة البقرة. وقول رابع - قاله خارجة وأبو عصمة وغيرهما. قالوا : لما كتبوا المصحف في خلافة عثمان اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال بعضهم : براءة والأنفال سورة واحدة. وقال بعضهم : هما سورتان. فتركت بينهما فرجة لقول من قال إنهما سورتان، وتركت بسم الله الرحمن الرحيم لقول من قال هما سورة واحدة؛ ففرضي الفريقان معاً، وثبتت مجتاهما في المصحف. وقول خامس - قال عبد الله بن عباس. سألت علي بن أبي طالب لم يكتب في براءة بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال : لأن بسم الله الرحمن الرحيم أمان؛ وبراءة نزلت بالسيف ليس فيها أمان. وروى معناه عن المبرد قال : ولذلك لم يجمع بينهما؛ فإن بسم الله الرحمن الرحيم رحمة، وبراءة نزلت سخطة. ومثله عن سفيان. قال سفيان بن عيينة : إنما لم

(١) السبع الطول : سبع سور، وهي سورة البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف فهذه ست سور متواليات. واختلفوا في السابعة؛ فمنهم من قال : السابعة الأنفال وبراءة؛ وعددها سورة واحدة. ومنهم من جعل السابعة سورة يونس. (٢) أي بعد الهجرة. (٣) في الجمل عن القرظي : بسخطه.

تكتب في صدر هذه السورة بسم الله الرحمن الرحيم لأن التسمية رحمة، والرحمة أمان، وهذه السورة نزلت في المنافقين وبالسيف، ولا أمان للمنافقين. والصحيح أن التسمية لم تكتب، لأن جبريل عليه السلام ما نزل بها في هذه السورة؛ قاله القشيري. وفي قول عثمان: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها، دليل على أن السور كلها انتظمت بقوله وتبينه، وأن براءة وحدها صُحِّتْ إلى الأنفال من غير عهد من النبي صلى الله عليه وسلم؛ لما عاجله من الحجاج قبل تبينه ذلك. وكاننا تُدْعيان القرينتين، فوجب أن تُجْمعا وتضم إحداهما إلى الأخرى؛ للوصف الذي لزمهما من الأقران ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى.

الثالثة — قال ابن العربي: هذا دليل على أن القياس أصل في الدين، ألا ترى إلى عثمان وأعيان الصحابة كيف لجئوا إلى قياس الشبه عند عدم النص، ورأوا أن قصة «براءة» شبيهة بقصة «الأنفال» فألحقوها بها؟ فإذا كان الله تعالى قد بين دخول القياس في تأليف القرآن فما ظنك بسائر الأحكام.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ﴾ تقول: برئت من الشيء، أبرأ براءة فإنا منه برىء، إذا أزلته عن نفسك، وقطعت سبب ما بينك وبينه. و«براءة» رفع على خبر ابتداء مضمرة، تقديره هذه براءة. ويصح أن ترفع بالابتداء. والخبر في قوله: «إلى الذين» و«إلى الذين» و«براءة» بالنكرة لأنها موصوفة فتعزفت تعريفاً ما و«إلى الذين» و«براءة» بالنصب، على تقدير الترموا براءة، ففيها معنى الإغراء. وهي مصدر على فعالة؛ كالشئاء والدناءة.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ يعني إلى الذين عاهدكم رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه كان المتولّى للعقود، وأصحح أنه بذلك كلهم راضون، فكأنهم عاهدوا وعاهدوا فنُسب العقد إليهم. وكذلك ما عقده أئمة الكفر على قومهم منسوب إليهم محسوب عليهم يؤاخذون به، إذ لا يمكن غير ذلك؛ فإن تحصيل الرضا من الجميع متعذر، فإذا عقد الإمام لما يراه من المصلحة أمراً لزم جميع الرعايا.

قوله تعالى : **فَيَسْجُوْا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ لَمُحْزِي الْكَافِرِينَ** ﴿٤٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى - قوله تعالى : **(فَيَسْجُوْا)** رجع من الخبر إلى الخطاب ، أى قُلْ لِمَ يَسْجُوْا
أى سيروا في الأرض مقبلين ومدبرين ، آمنين غير خائفين أحدا من المسلمين بحرب ولا سلب
ولا قتل ولا أسير . يقال ، ساح فلان في الأرض يسبح سياحة وسُيُوحا وسبحانا ؛ ومنه
السبح في الماء الجارى المنبسط ؛ ومنه قول طرفة بن العبد :

لو خفتُ هذا منك ما نلتني * حتى ترى خيلا أمانى تسيح

الثانية - وأختلف العلماء في كيفية هذا التأجيل ، وفي هؤلاء الذين برئ الله منهم
ورسولُهُ . فقال محمد بن إسحاق وغيره : هما صنفان من المشركين ، أحدهما كانت مدة عهده
أقل من أربعة أشهر فأهل تمام أربعة أشهر ، والآخر كانت مدة عهده بغير أجل محدود
فقصُر به على أربعة أشهر ليرتاد لنفسه . ثم هو حرب بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين ، يُقتل
حيث ما أدرك ويؤسر إلا أن يتوب . وابتداء هذا الأجل يوم الحج الأكبر ، وأتقضاؤه إلى
عشر من شهر ربيع الآخر . فإما من لم يكن له عهد فإنما أجله اتسلاخ الأربعة الأشهر
الحُرْم . وذلك خمسون يوما : عشرون من ذى الحجة والمحرّم . وقال الكلبي : إنما كانت
الأربعة الأشهر لمن كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد دون أربعة أشهر ؛
ومن كان عهده أكثر من أربعة أشهر فهو الذى أمر الله أن يُتِم له عهده بقوله « فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ
عَهْدَهُمْ إِلَى مَدَّتِهِمْ » وهذا اختيار الطبرى وغيره . وذكر محمد بن إسحاق وجمادى وغيرها :
أن هذه الآية نزلت في أهل مكة . وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح قريشا عام
الحُدَيْبِيَّة ، على أن يعضوا الحرب عشر سنين ، يأمن فيها الناس ويكف بعضهم عن بعض ،
فدخلت تُرَاعَة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودخل بنو بكر في عهد قريش ، فعَدَّت

بنو بكر على خُزاعة ونقضوا عهدهم . وكان سبب ذلك دَمَا كان لبني بكر عند خُزاعة قبل الإسلام بمدة ؛ فلما كانت الهدنة المنعقدة يوم الحديبية ، أَمِنَ الناس بعضهم بعضاً ؛ فَأَغْتَمَ بنو الدَّيْلِ من بني بكر — وهم الذين كان الدم لهم — تلك الفرصةَ وغفلةَ خُزاعة ، وأرادوا إدراكَ نَارِ بنِي الأَسودِ بنِ رِزْنِ ، الذين قتلهم خُزاعة ، فخرج نوفل بن معاوية الدَّيْلِي فِيمَن أَطَاعَهُ من بنِي بكرِ بنِ عبد مَنَاءَ ، حتى يَبْتَسُوا خُزَاعَةَ وَأَقْتَلُوا ، وَأَعَانَتْ قُرَيْشُ بنِي بكرِ بالسَّلاحِ ، وقوم من قُرَيْشِ أَعَانُوهُمْ بأنفسهم ؛ فَأَنْهَزَمَتِ خُزَاعَةُ إِلَى الحَرَمِ عَلَى مَا هُوَ مشهورٌ مسطورٌ ؛ فكان ذلك نقضاً للصِّلحِ الواقعِ يومِ الحديبية ، فخرج عمرو بن سالم الخُزَاعِي وَبُدَيْلُ بنِ وَرْقَاءِ الخُزَاعِي وقوم من خُزاعة ، فقتلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مستغيثين به فيما أصابهم به بنو بكر وقُرَيْشُ ، وَأَنْشَدَهُ عمرو بن سالم فقال :

يَا رَبِّ إِنِّي نَاشِدٌ مُحَمَّدًا * حَلَفَ أَبِينَا وَأَبِيهِ الْآنَذَا
كَانَتْ لَنَا أَبَاً وَكَمَا وَلَدَا * نُئِمَّتْ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نَتْرَعْ يَدَا
فَأَنْصُرْ هَذَاكَ اللَّهُ نَصْرًا عَدَدَا * وَأَدْعُ عِبَادَ اللَّهِ يَا نَوَا مَدَدَا
فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ قَدْ تَجَرَّدَا * أبيضُ نيلِ الشَّمْسِ يَتَمَوَّصَعَدَا
إِنْ سِيمَ خَسَفًا وَجْهَهُ رَبَّدَا * فِي فَيْلَقِ كَالْبَحْرِ يَجْرِي مُرِيدَا
إِنْ قُرَيْشًا أَخْلَفوكِ المَوَعَدَا * وَنَقَضُوا مِيثَاقَكَ المِؤَكَّدَا
وَزَعَمُوا أَنْ اسْتَدَعُوا أَحَدَا * وَهَمُّ أَدْلُ وَأَقْبَلُ عَدَدَا
هَمُّ يَبْتَسُونَا بِالْوَتِيرِ هَجْدَا * وَقَتَلُونَا رَكْعًا وَتَبَجَّدَا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” لَا نُصِرْتُ إِنْ لَمْ أَنْصُرْ بَنِي كَعْبٍ ” . ثم نظر إلى صحابه فقال : ” إِنَّمَا لَتَسْتَهْلِلَ لَنْصُرِ بَنِي كَعْبٍ ” . يعني خُزَاعَةَ . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في هامش تاريخ الطبري طبع أوربا قسم ١ ص ١٦١٩ : « رزن » .

(٢) بيت القوم والمدثر واقع بهم ليلا . (٣) راجع تاريخ الطبري وسيرة ابن هشام في فتح مكة .

(٤) في الأصول : « الحطيم » . والتصويب عن سيرة ابن هشام وتاريخ الطبري رجعهم باقوت وكتب الصحابة

في ترجمة « عمرو بن سالم الخُزَاعِي » . والوتير : اسم ماء بأسفل مكة لخُزاعة .

لبدیل بن ورقاء ومن معه : ” إن أبا سفيان سيأتي لبثد العقد ويزيد في الصلح وسينصرف بغير حاجة “ . فقدمت قريش على ما فعلت ، فخرج أبو سفيان إلى المدينة ليستدیم العقد ويزيد في الصلح ، فرجع بغير حاجة كما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على ما هو معروف من خبره . وتجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ففتحها الله ، وذلك في سنة ثمان من الهجرة . فلما بلغ هوازن فتح مكة جمعهم مالك بن عوف النَّصْرِي ، على ما هو معروف مشهور من غزاة حنين . وسيأتي بعضها . وكان الظفر والنصر للمسلمين على الكافرين . وكانت وقعة هوازن يوم حنين في أول شوال من السنة الثامنة من الهجرة . وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم الغنائم من الأموال والنساء ، فلم يقسمها حتى أتى الطائف ، فحاصروهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وعشرين ليلة . وقيل غير ذلك . ونصب عليهم المتجنق ورماهم به ، على ما هو معروف من تلك الغزاة . ثم أنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجعرانة ، وقسم غنائم حنين ، على ما هو مشهور من أمرها وخبرها . ثم أنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفترقوا ، وأقام الحج للناس عتاب بن أسيد في تلك السنة . وهو أول أمير أقام الحج في الإسلام . وحج المشركون على مشاعرهم . وكان عتاب بن أسيد خيرا فاضلا وريعا . وقدم كعب بن زهير بن أبي سلمى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمدحه ، وأقام على رأسه بقصيدته التي أولها :

• بانت سعاد فقلبي اليوم متبول •

وأنشدها إلى آخرها ، وذكر فيها المهاجرين فأثنى عليهم — وكان قبل ذلك قد حفظ له هجاء في النبي صلى الله عليه وسلم — فعاب عليه الأنصار إذ لم يذكروهم ؛ ففدا على النبي صلى الله عليه وسلم بقصيدة يمدح فيها الأنصار فقال :

(٢) من سره كرم الحياة فلا يزل • في يقنن من صالحى الأنصار
ورثوا المكارم كابرًا عن كابر • إن الخيار هم بنو الأخيار
المكزيهين السهمري بأذرع • كسوافل الهندى غير قصار

(١) في ابن هشام : « في المسنة » . (٢) القنن : الجماعة من الفوارس .
(٣) السهمري : الرع . وسافة القننة : أعظمها وأقصاها كعبًا . والمندى : الرياح .

والناظرين بأعينٍ مُجَمَّرَةٍ * كالجمر غير كَلْبِلَةِ الأبصار
 والبايعين نفوسهم لبيهم * للوت يوم تَعَانِي وَصِرَار
 يتطهرون يرويه نُسْكًا لهم * بدماءٍ مَن عَلَقُوا مِنَ الكِفَار
 دَرَبُوا كَمَا دَرَبَتْ بِيضُنْ حَفِيَّةٍ * غُلِبَ الرَّقَابِ مِنَ الأَسْوَدِ ضَوَارِ^(١)
 وإذا حَالَتْ لِيَمْعُوكَ إِلَيْهِمْ * أَصْبَحَتْ عِنْدَ مَعَاقِلِ الأَغْفَارِ^(٢)
 ضربوا عليًا يوم بدرِ ضربةٍ * دانت لوقعتها جميعُ نِزَارِ^(٣)
 لو يعلم الأقبامُ عليَّ كَلَّةٍ * فيهم لَصَدَقَنِي الَّذِينَ أُمِرِي^(٤)
 قَوْمٌ إِذَا حَوَّتِ النُّجُومُ فَنَاهِمُ * للطارقين النازلين مَقَارِي

ثم أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعد أنصرافه من الطائف ذا الحجة والمحرم وصفر
 وربيع الأول وربيع الآخر وجمادى الأولى وجمادى الآخرة، وخرج في رجب من سنة تسع
 بالمسامين إلى غزوة الروم، وغزوة تبوك، وهي آخر غزوة غزاها. قال ابن جريج عن مجاهد:
 لما أنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك أراد الحج ثم قال: "إنه يحضر البيت
 امرأة مشركون بطوفون بالبيت فلا أحب أن أحج حتى لا يكون ذلك". فأرسل أبا بكر أميرا
 على الحج، وبعث معه بأربعين آية من صدر «براءة» ليقرأها على أهل الموثيم. فلما خرج
 دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليًا وقال: "أخرج بهذه القصة من صدر براءة فأذن بذلك
 في الناس إذا اجتمعوا". فخرج علي على ناقه النبي صلى الله عليه وسلم الغضباء حتى أدرك
 أبا بكر الصديق رضي الله عنهما بذي الحليفة. فقال له أبو بكر لما رآه: أمير أو مأمور؟ فقال:
 بل مأمور ثم نهضا، فأقام أبو بكر للناس الحج على منازلهم التي كانوا عليها في الجاهلية. في كتاب
 النسائي عن جابر: وأت عليًا قرأ على الناس «براءة» حتى ختمها قبل يوم التروية بيوم.

(١) دربرا: اعتادوا. وحفية: موضع كبير الأسد. والقلب: الغلاظ الرقاب. والضواري: الرواق فد ضربين
 بأكل لحم الناس؛ الواحد ضار. (٢) المعاقل: الحصون. والأغفار: أولاد الأزرية (الوعل) واحدها غفر.
 (٣) علي: هو علي بن بكر بن وائل. ويقال: هو علي أخو عبد مناة بن خزيمه من أمه. وقالوا: هو علي بن
 مسعود بن مازن. (٤) خوت: إذا لم يكن لها مطر. والمقاري: جمع مقري، الذي يقري الضيف.

وفي يوم عرفة وفي يوم النحر عند انقضاء خطبة أبي بكر في الثلاثة الأيام . فلما كان يوم النحر الأول قام أبو بكر لخطب الناس ، لحدّثهم كيف يتصرفون وكيف يرّمون ، بتمامهم مناسكهم . فلما فرغ قام عليّ - فقرأ على الناس « براءة » حتى ختمها . وقال سليمان بن موسى : لما خطب أبو بكر بعرفة قال : قُم يا عليّ - فآذ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام عليّ - ففعل . قال : ثم وقع في نفسى أن جميع الناس لم يشاهدوا خطبة أبي بكر ، فجعلت أنتبع الفساطيط يوم النحر . وروى الترمذى عن زيد بن يُثَيع قال : سألت عليّاً بأى شيء بُعثت في الحج ؟ قال : بُعثت بأربع : الآ بطوف بالبيت عُريان ، ومن كان بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدته ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا . قال : هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه النسائى وقال : فكنت أنادى حتى صَحِل صوتى . قال أبو عمر : بُعث عليّ لِيُنْبِذَ إلى كل ذى عهد عهده ، ويُعْهَدَ إليهم ألا يَحِجَّ بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . وأقام الحج في ذلك العام سنة تسع أبو بكر . ثم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم من قابل حجّته التي لم يَحِجَّ غيرها من المدينة ، فوَقَعَتْ حجّته في ذى الحجّة . فقال : « إن الزمان قد استدار » الحديث ، على ما يأتى في آية التيسير بيّانه . وثبت الحج في ذى الحجّة إلى يوم القيامة . وذكر بجاهد : أن أبا بكر حج في ذى القعدة من سنة تسع . ابن العرّابى : وكانت الحكمة في إعطاء « براءة » لعليّ - أن براءة تضمّنت نقض العهد الذى كان عقده النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت سيرة العرب ألا يحلّ العقد إلا الذى عقده ، أو رجل من أهل بيته ، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع السنة العرب بالحجّة ، ويرسل ابن عمه الهاشمى من بيته ينقض العهد ، حتى لا يبقى لهم متكلم . قال معناه الزجاج .

الثالثة - قال العلماء : وتضمّنت الآية جواز قطع العهد بيننا وبين المشركين . ولذلك حالتان : حالة تنقض المدّة بيننا وبينهم فنؤذّنهم بالحرب . والإيدان اختيار .

(٢) راجع ص ١٣٦ من هذا الجزء .

(١) الصلح : حدة الصوت مع بجم .

والثانية — أن نخاف منهم غدرا؛ فننذِر إليهم عهدهم كما سبق . ابن عباس : والآية منسوخة؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم عاهد ثم نبذ العهد لما أمر بالقتال .

قوله تعالى : **وَأَذَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ**
أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَإِن
تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَبُوا أَنْتُمْ **غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ** وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ اللَّهِ **الَّذِي**
 فِيهِ ثَلَاثُ مَسَائِلَ :

الأولى — قوله تعالى : **(وَأَذَانٌ)** الأذان : الإعلام لغة من غير خلاف . وهو عطف على « براءة » . **(إِلَى النَّاسِ)** الناس هنا جميع الخلق . **(يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ)** ظرف ، والعمل فيه « أذان » . وإن كان قد وصف بقوله : « مِّنَ اللَّهِ » ؛ فإن راحة الفعل فيه باقية ، وهي عاملة في الظروف . وقيل : العامل فيه « مُخْرِجِي » . ولا يصح عمل « أذان » ؛ لأنه قد وصف بخروج عن حكم الفعل .

الثانية — وأختلف العلماء في الحج الأكبر ؛ فقيل : يوم عرفة . روى عن عمر وعثمان وابن عباس وطاوس ومجاهد . وهو مذهب أبي حنيفة ، وبه قال الشافعي . وعن علي وابن عباس أيضا وابن مسعود وآبن أبي أوفى والمغيرة بن شعبة أنه يوم النحر . واختاره الظهري . وروى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر في الحجة التي حج فيها فقال : **«أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»** فقالوا : يوم النحر . فقال : **«هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ»** . أخرجه أبو داود . وخرج البخاري عن أبي هريرة قال : بمعنى أبو بكر الصديق رضي الله عنه فيمن يؤذَن يوم النحر يَمَسِّي : لا يمحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . ويومُ الحج الأكبر يومُ النحر . وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس : الحج الأصغر . فنذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام ، فلم يمحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم مشرك . وقال ابن أبي أوفى : يومُ النحر يومُ الحج الأكبر ، يهراق فيه الدم ، ويوضع فيه الشعر ، ويُلقي فيه التفت ،

وَيَحْتَل فِيهِ الْحَرَمُ . وهذا مذهب مالك ؛ لأن يوم النحر فيه الحج كله ؛ لأن الوقوف إنما هو في ليائه ، والرُّمى والنحر والحقق والطواف في صبيحته . احتج الأولون بحديث مخرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمٌ عَرَفَةٌ “ . رواه إسماعيل القاضي . وقال الثوري وابن جريج : الحج الأكبر أيام منى كلها . وهذا كما يقال : يوم صَفَيْنَ ويوم الجَمَلِ ويوم بُعَاثٍ ؛ فإفراد به الحين والزمان لا نفس اليوم . ورُوى عن مجاهد : الحج الأكبر القرآن ، والأصغر الإفراد . وهذا لبس من الآية في شيء . وعنه وعن عطاء : الحج الأكبر الذي فيه الوقوف بعرفة ، والأصغر العمرة . وعن مجاهد أيضا : أيام الحج كلها . وقال الحسن وعبدالله بن الحارث بن نوفل : إنما سُمِّيَ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ لِأَنَّهُ حَجٌّ ذَلِكَ الْعَامَ الْمَسَامُونَ وَالْمَشْرُكُونَ ، وَأَتَفَقَتْ فِيهِ يَوْمًا أَعْيَادَ الْمَلَلِ : اليهود والنصارى والمجوس . قال ابن عطية : وهذا ضعيف أن يصفه الله عز وجل في كتابه بالأكبر لهذا . وعن الحسن أيضا : إنما سُمِّيَ الْأَكْبَرُ لِأَنَّهُ حَجٌّ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَتُبِدَتْ فِيهِ الْعَهُودُ . وهذا الذي يشبهه نظر الحسن . وقال ابن سيرين : يوم الحج الأكبر العام الذي حج فيه النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع ، وحجَّت معه فيه الأمم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ « أن » بالفتح في موضع نصب . والتقدير بأن الله . ومن قرأ بالكسر قدره بمعنى قال إن الله . « بَرِيءٌ » خبر أن . « وَرَسُولُهُ » عطف على الموضع ، وإن شئت على المضمرة المرفوعة في « بَرِيءٌ » . كلاهما حسن ؛ لأنه قد طال الكلام . وإن شئت على الابتداء والخبر محذوف ؛ التقدير : ورسوله بَرِيءٌ منهم . ومن قرأ « وَرَسُولُهُ » بالنصب — وهو الحسن وغيره — عطفه على اسم الله عز وجل

(۱) صنفين (بكرتين وتشديد الفاء) : موضع بقرب الزفة على شاملي القرات . كان فيه رقعة بين على رضى الله عنه ومبارية في سنة ۲۳۷ هـ .

ويوم الجمل كان فيه رقعة بين على وعائشة أم المؤمنين رضى الله عنهما ؛ فنزل فيه عدة من الصحابة وغيرهم . وكان في سنة ۳۶ هـ .

يوم بعثت (بضم أزله والعين المهملة ، وحكاه بعضهم بالعين المعجمة) : موضع من المدينة على ليلتين . كانت به وقائع بين الأوس والخزرج في الجاهلية .

(۲) القرآن (بالكسر) : الجمع بين الحج والعمرة . والإفراد : هو أن يحرم بالحج وحده .

على اللفظ . وفي الشواذ « ورسوله » بالخفض على القسم ، أى وحق رسوله ؛ ورويت عن الحسن . وقد تقدمت قصة عمر فيها أول الكتاب ^(١) . (فَإِنْ تُبْتُمْ) أى عن الشرك . (فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ) أى أنفع لكم . (وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ) أى عن الإيمان . (فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ) أى فائتبه ؛ فإنه محيط بكم ومثل عقابه عليكم .

قوله تعالى : (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُواكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضْلَهُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَىٰ إِيَّاهُمْ عَاهِدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ)

قوله تعالى : (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) فى موضع نصب بالاستثناء المتصل ؛ المعنى : أن الله برىء من المشركين إلا من المعاهدين فى مدة عهدهم . وقيل : الاستثناء منقطع ؛ أى أن الله برىء منهم ولكن الذين عاهدتم فثبتوا على العهد فأتوا إليهم عهدهم . وقوله : (ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُواكُمْ) يدل على أنه كان من أهل العهد من خاس بعهده ومنهم من ثبت على الوفاء ؛ فأذن الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم فى نقض عهد من خاس ، وأمر بالوفاء لمن بقى على عهده إلى مدته . ومعنى « لَمْ يَنْقُصُواكُمْ » أى من شروط العهد شيئاً . (وَلَمْ يَضْلَهُوا) لم يعاونوا . وقرأ عكرمة وعطاء بن يسار « ثم لم ينقصوكم » بالضاد معجمة على حذف مضاف ؛ التقدير ثم لم ينقصوا عهدهم . يقال : إن هذا مخصوص يراد به بنو ضمرة خاصة . ثم قال : (فَأَتِمُوا إِلَىٰ إِيَّاهُمْ عَاهِدَهُمْ إِلَىٰ مَدَّتِهِمْ) أى وإن كانت أكثر من أربعة أشهر .

قوله تعالى : (فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَخْصِرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)

فيه ست مسائل :

(١) راجع ج ١ ص ٢٤ . (٢) خاس عهده وبهده : نقضه . (٣) فى جرذ وز : عهدكم .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ ﴾ أى خرج . وسلختُ الشهر إذا صرت في أواخر أيامه ، تَسَلَخَهُ سَلَخًا وَسَلَوْحًا بمعنى خرجت منه . وقال الشاعر :

إذا ما سلختُ الشهرَ أهلتُ قبله ^(١) • كنى قائله سلخى الشهر وإهلالى

وأنسلخ الشهر وأنسلخ النهار من الليل المقبل . وسلخت المرأة درعها زعته . وفى التنزيل : « وَأَيُّهُمُ اللَّيْلُ تَسَلَخَ مِنْهُ النَّهَارُ » . ونخله مسلخ ، وهى التى ينثر بُسْرُهَا أخضر .

والأشهر الحرم فيها للعلماء قولان : قيل هى الأشهر المعروفة ، ثلاثة سردٌ وواحد فردٌ . قال الأصم : أريد به من لا عقده من المشركين ؛ فأوجب أن يمسك عن قتالهم حتى ينسلخ الحرم ؛ وهو مدة خمسين يوما على ما ذكره ابن عباس ؛ لأن النداء كان بذلك يوم النحر . وقد تقدم هذا . وقيل : شهور العهد أربعة ؛ قاله مجاهد وابن إسحاق وابن زيد وعمرو بن شعيب . وقيل لها حرم لأن الله حرم على المؤمنين فيها دماء المشركين والتعرض لهم إلا على سبيل الخير .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ عامٌ فى كل مشرك ، لكن السنة خصت منه ما تقدم بيانه فى سورة « البقرة » من امرأة وراهب وصبي وغيرهم . وقال الله تعالى فى أهل الكتاب : « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ » . إلا أنه يجوز أن يكون لفظ المشركين لا يتناول أهل الكتاب ، ويفتضى ذلك منع أخذ الجزية من عبدة الأوثان وغيرهم ، على ما يأتى بيانه . وأعلم أن مطلق قوله : « أَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ » يفترض جواز قتالهم بأى وجه كان ؛ إلا أن الأخبار وردت بالنهى عن المثلة . ومع هذا فيجوز أن يكون الصديق رضى الله عنه حين قتل أهل الزدة بالإحراق بالنار ، وبالجحارة والرمى من رموس الجبال ، والتنيكيس فى الآبار ، تعلق بعموم الآية . وكذلك إحراق على رضى الله عنه قوما من أهل الزدة يجوز أن يكون ميلا إلى هذا المذهب ، وأعتادا على عموم اللفظ . والله أعلم .

(١) فى اللسان والبحر المحيظ : « أهلت منه » .
 (٢) راجع ج ١٥ ص ٢٦ .
 (٣) راجع ج ٢ ص ٣٤٨ .
 (٤) راجع ص ١٠٩ فابعد من هذا الجزء .
 (٥) فى بروج وزيك وه : الكتابين .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ عام في كل موضع . وخص أبو حنيفة رضي الله عنه المسجد الحرام ؛ كما سبق في سورة « البقرة »^(١) . ثم اختلفوا ؛ فقال الحسين بن الفضل : نسخت هذه كل آية في القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء . وقال الضحاك والسدي وعطاء : هي منسوخة بقوله : « فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » . وأنه لا يُقتل أسير صبراً ، إما أن يمنّ عليه وإما أن يُقادى . وقال مجاهد وقتادة : بل هي ناسخة لقوله تعالى : « فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » وأنه لا يجوز في الأسارى من المشركين إلا القتل . وقال ابن زيد : الآيتان محكمتان . وهو الصحيح ، لأن المَنّ والقتل والفداء لم يزل من حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم من أول حرب حاربهم ، وهو يوم بدر كما سبق . وقوله : ﴿ وَخُدُّوهُمْ ﴾ يدل عليه . والأخذ هو الأسر . والأسر إنما يكون للقتل أو الفداء أو المَنّ على ما يراه الإمام . ومعنى ﴿ أَحْضَرُوهُمْ ﴾ يريد عن التصرف إلى بلادكم والدخول إليكم ؛ إلا أن تأذنوا لهم فيدخلوا إليكم بأمان .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ﴾ المرصد : الموضع الذي يُرَقب فيه العدو ؛ يقال : رصدت فلانا أرضه ، أى رَقَبْتَهُ . أى أقعدوا لهم في مواضع الغزاة حيث يُرصدون . قال عاصم بن الطَّفِيل :

ولقد علمت وما إخالك ناسيا * أن المنية للفتى بالمرصد

وقال عدي^(٢) :

أعاذل إن الجهل من لذة الفتى * وإن المنيا للنفوس بمرصد

وفي هذا دليل على جواز اغتيالهم قبل الدعوة . ونصب « كل » على الظرف ، وهو اختيار الزجاج ؛ ويقال : ذهبت طريقاً وذهبت كل طريق . أو بإسقاط الخافض ؛ التقدير : في كل مرصد وعلى كل مرصد ؛ فيجعل المرصد اسماً للطريق . وخطأ أبو علي الزجاج

(١) راجع ج ٢ ص ٣٥١ . (٢) راجع ج ١٦ ص ٢٢٥ .

(٣) في الأصول : « الثالثة » والتصويب عن اللسان .

في جملة الطريق ظرفاً وقال : الطريق مكان مخصوص كالبيت والمسجد ؛ فلا يجوز حذف حرف الجر منه إلا فيما ورد فيه الحذف سماعاً ؛ كما حكى سيويو : دخلت الشام ودخلت البيت ؛ وكما قيل :

* كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ الثَّلَبُ ^(١) *

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا ﴾ أى من الشرك . ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ نَحَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ هذه الآية فيها تأمل ؛ وذلك أن الله تعالى علّق القتل على الشرك ، ثم قال : « فَإِنْ تَابُوا » . والأصل أن القتل متى كان للشرك يزول بزواله ؛ وذلك يقتضى زوال القتل بمجرد التوبة ، من غير اعتبار إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ؛ ولذلك سقط القتل بمجرد التوبة قبل وقت الصلاة والزكاة . وهذا بين في هذا المعنى ؛ غير أن الله تعالى ذكر التوبة وذكر معها شرطين آخرين ، فلا سبيل إلى الغائهما . نظيره قوله صلى الله عليه وسلم : " أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بَعْضَهُمَا عَلَى اللَّهِ " . وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ؛ فإن الزكاة حق المال . وقال ابن عباس : رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه . وقال ابن العربي : فأنتظم القرآن والسنة وأطردا . ولا خلاف بين المسلمين أن من ترك الصلاة وسائر الفرائض مستحلاً كافر ، ومن ترك السنن متهاوناً فسق ، ومن ترك النوافل لم يخرج ؛ إلا أن يحدد فضائها فيكفر ، لأنه يصير إذاً على الرسول عليه السلام ما جاء به وأخبر عنه . واختلفوا فيمن ترك الصلاة من غير تجدد لها ولا استحلال ؛ فروى يونس ابن عبد الأعلى قال : سمعت ابن وهب يقول قال مالك : من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلى قُتِلَ ؛ وبه قال أبو ثور وجميع أصحاب الشافعي . وهو قول حماد بن زيد ومكحول ووكيع . وقال أبو حنيفة : يسجن ويضرب ولا يقتل ؛ وهو قول ابن شهاب وبه يقول داود ابن علي . ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم : " أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ " .

(١) القائل هو ساعدة بن جؤية : وتامه كما في اللسان وكتاب سيويو :

لأن بهز الكف يسل منه * فه كما صل

إلا الله فإذا قالوا ذلك عَصَمُوا مَنِي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّهَا“ . وقالوا : حَقَّهَا التَّالِثُ الَّتِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ” لَا يَحِلُّ دَمُ أَمْرِي مُسْلِمًا إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ كُفْرًا بَعْدَ إِيمَانٍ أَوْ زِنًى بَعْدَ إِتِّصَانٍ أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ نَفْسٍ “ . وَذَهَبَتْ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ إِلَى أَنْ مِنْ تَرْكِ صَلَاةٍ وَاحِدَةٍ مَتَعَمِّدًا حَتَّى يُخْرَجَ وَقْتُهَا لِغَيْرِ عَذْرٍ ، وَأَبَى مِنْ أَدَائِهَا وَقَضَائِهَا وَقَالَ لَا أَصْلَى فَإِنَّهُ كَافِرٌ ، وَدَمُهُ وَمَالُهُ حَلَالَانِ ، وَلَا يَرِثُهُ وَرِثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَسْتَتَابُ ؛ فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ ، وَحُكِّمَ مَالُهُ كَحُكْمِ مَالِ الْمُرْتَدِّ ، وَهُوَ قَوْلُ إِسْحَاقَ . قَالَ إِسْحَاقُ : وَكَذَلِكَ كَانَ رَأْيُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ لَدُنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى زَمَانِنَا هَذَا . وَقَالَ ابْنُ خُوَيْرِيمَنَادٍ : وَاخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا مَتَى يُقْتَلُ تَارِكُ الصَّلَاةِ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ فِي آخِرِ الْوَقْتِ الْمُخْتَارِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ آخِرَ وَقْتِ الضَّرُورَةِ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ مِنْ ذَلِكَ . وَذَلِكَ أَنْ يَبْقَى مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ إِلَى مَغِيبِ الشَّمْسِ ، وَمَنْ اللَّيْلُ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ لَوْ قَتِ الْعِشَاءُ ، وَمَنْ الصَّبْحُ رَكَعَتَانِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : وَذَهَابَ الْوَقْتُ أَنْ يُؤَخَّرَ الظُّهْرُ إِلَى عُرُوبِ الشَّمْسِ ، وَالْمَغْرَبُ إِلَى طُلُوعِ النَّجْمِ .

السادسة — هذه الآية دالة على أن من قال : قد تبت أنه لا يجزئاً بقوله حتى ينضاف إلى ذلك أفعاله المحققة للتوبة ، لأن الله عز وجل شرط هنا مع التوبة إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ليحقق بهما التوبة . وقال في آية الربا : « وَإِنْ تَبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ ^(٢) » ، وقال : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَلَّغُوا » وقد تقدم معنى هذا في سورة البقرة .

قوله تعالى : وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ^(٣) فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) أى من الذين أمرتكم بتنازلهم . (اسْتَجَارَكَ) أى سأل جوارك ؛ أى أمانك وذمامك ، فأعطه إياه ليسمع القرآن ؛ أى يفهم

(١) في ب : من وقت الصلاة . (٢) راجع ج ٢ ص ٢٦٥ . (٣) راجع ج ٢ ص ١٨٧ .

أحكامه وأوامره ونواهيهِ . فإن قيل أمرًا بحسن ، وإن أبي فردّه إلى مأمّنه . وحذا ما لاختلاف فيه ، والله أعلم .^(١) قال مالك : إذا وُجدَ الحرّبيّ في طريق بلاد المسلمين فقال : جئت أطلب الأمان . قال مالك : هذه أمور مشتبّهة ، وأرى أن يُردّ إلى مأمّنه . وقال ابن القاسم : وكذلك الذي يوجد وقد نزل تاجرًا بساحلنا فيقول : ظننت ألا تعرّضوا لمن جاء تاجرًا حتى يبيع . وظاهر الآية إنّما هي فيمن يريد سماع القرآن والنظر في الإسلام ، فاما الإجارة لغير ذلك فإنّما هي لمصلحة المسلمين والنظر فيما تعود عليهم به منفعته .

الثانية — ولا خلاف بين كافة العلماء أن أمان السلطان جائز ؛ لأنه مقدّم للنظر والمصلحة ، نائبٌ عن الجميع في جلب المنافع ودفع المضار . واختلفوا في أمان غير الخليفة ؛ فالخزيميّ أمانه عند كافة العلماء . إلا أن ابن حبيب قال : ينظر الإمام فيه . وأما العبد فله الأمان في مشهور المذهب ؛ وبه قال الشافعيّ وأصحابه وأحمد وإسحاق والأوزاعيّ والثوريّ وأبو ثور وداود ومحمد بن الحسن . وقال أبو حنيفة : لا أمان له ؛ وهو القول الثاني لعلمائنا . والأوّل أصح ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : « المسلمون لتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم » . قالوا : فلما قال « أدناهم » جاز أمان العبد ، وكانت المرأة الحرّة أخرى بذلك ، ولا اعتبار بعلّة « لا يسهم له » . وقال عبد الملك بن الماسجشون : لا يجوز أمان المرأة إلا أن يجيزه الإمام ، فشذّ بقوله عن الجمهور . وأما الصبيّ فإذا أطاق القتال جاز أمانه ؛ لأنه من جملة المقاتلة ، ودخل في الفئة الحامية . وقد ذهب الضحاك والسديّ إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله : « فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ » . وقال الحسن : هي مُحْكَمَةٌ سُنَّةٌ إلى يوم القيامة ؛ وقاله مجاهد . وقيل : هذه الآية إنّما كان حكمها باقيا مدة الأربعة الأشهر التي ضُربت لهم أجلا ، وليس بشيء . وقال مسعود بن جبير : جاء رجل من المشركين إلى عليّ بن أبي طالب فقال : إن أراد الرجل منا أن يأتي مجدا بعد انقضاء الأربعة الأشهر فيسمع كلام الله أو يأتيه بحاجة قُتل !

(١) في جردك ر. ه. م. ي. : والحديث . (٢) كذا في الأصول وتفسير ابن عطية . إلا ب ، ففيها :

تحكمة منبّهة . ولا وجود لهذه الكلمة في قول الحسن في المراجع .

فقال علي بن أبي طالب : لا ، لأن الله تبارك وتعالى يقول : « وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ » . وهذا هو الصحيح . والآية مُحْكَمَةٌ .

الثالثة — قوله تعالى : « وَإِنْ أَحَدٌ » « أَحَدٌ » مرفوع بإضمار فعل كالذي بعده . وهذا حَسَنٌ في « إِنْ » وقبيح في أخواتها . ومذهب سيبويه في الفرق بين « إِنْ » وأخواتها ، أنها لما كانت أم حروف الشرط خُصِّتْ بهذا ، ولأنها لا تكون في غيره . وقال محمد بن يزيد : أما قوله : « لأنها لا تكون في غيره » فغلط ؛ لأنها تكون بمعنى (ما) ومخففة من التقية ولكنها مبهمَةٌ ، وليس كذا غيرها . وأنشد سيبويه :

لا تَجْزِعِي إِنْ مُنْفَسًا أَهْلَكْتُهُ * وَإِذَا هَلَكْتُ فَمَنْدُ ذَلِكَ فَأَجْزِعِي^(۱)

الرابعة — قال العلماء : في قوله تعالى : « حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ » دليلٌ على أن كلام الله عز وجل مسموع عند قراءة القارئ ؛ قاله الشيخ أبو الحسن والفاضل أبو بكر وأبو العباس القلانسي وابن مجاهد وأبو إسحاق الإسفراييني وغيرهم ؛ لقوله تعالى : « حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ » . فنص على أن كلامه مسموع عند قراءة القارئ لكلامه . ويدل عليه إجماع المسلمين على أن القارئ إذا قرأ فاتحة الكتاب أو سورة قالوا : سمعنا كلام الله . وفزقوا بين أن يُقرأ كلام الله تعالى وبين أن يُقرأ شعر أمرئ القيس . وقد مضى في سورة « البقرة » معنى كلام الله تعالى ، وأنه ليس بحرف ولا صوت ، والحمد لله .

قوله تعالى : كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقِيمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧٧﴾

(۱) البيت للتمرين تولب . وصف أن امرأته لامته على إنلاف ماله جزئاً من الفقر ؛ فقال لها : لا تجزعي من إهلاك لغيرك المال ، فإني كذبل بإخلاقه بعهد التلف ؛ وإذا هلكت فأجزعي فلا تخاف لك مني . (عن شرح الشواهد) . (۲) راجع ج ۲ ص ۱ .

قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ كيف هنا للتعجب ؛ كما نقول : كيف يسبقني فلان ؛ أى لا ينبغي أن يسبقنى . و « عهد » اسم يكون . وفى الآية إضمار ، أى كيف يكون للمشركين عهد مع إضمار الغدر ؛ كما قال :

وَشَرَّتَمَانِي إِنَّمَا الْمَوْتُ بِالْقُرَى * فَكَيْفَ وَهَاتَا هَضْبَةٌ وَكَيْبُ^(١)

التقدير : فكيف مات ؛ عن الزجاج . وقيل : المعنى كيف يكون للمشركين عهد عند الله يأمنون به عذابه غدا ، وكيف يكون لهم عند رسوله عهد يأمنون به عذاب الدنيا . ثم استثنى فقال : « إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » . قال محمد بن إسحاق : هم بنو بكر ؛ أى ليس العهد إلا لهؤلاء الذين لم ينقضوا ولم ينكثوا .

قوله تعالى : ﴿ مَّا اسْتَأْمَرُوا لَكُمْ فَاسْتَفِيمُوا لَهُمْ ﴾ أى فما أقاموا على الوفاء بعهدكم فأقيموا لهم على مثل ذلك . ابن زيد : فلم يستقيموا فضرب لهم أجلا أربعة أشهر . فاما ما لا عهد له فقاتلوه حيث وجدتموه إلا أن يتوب .

قوله تعالى : كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَا ذَمَّةً^ج يَرْضَوْنَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ ﴾ أعاد التعجب من أن يكون لهم عهد مع تحبب أعمالهم ؛ أى كيف يكون لهم عهد وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلا ولا ذممة . يقال : ظهرت على فلان أى غلبته ، وظهرت البيت علوته ؛ ومنه « مَّا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ^ج » أى يعلوه عليه .

(١) كذا فى الأصول والبحر . والنسب فى شواهد سيبويه ووجهة أشعار العرب : « غليب » قال الشنفرى : « وأراد بالقلب الفير ؛ وأصله البئر . كأنه حذر من رباة الأضمار مع القرى ، فخرج إلى البادية فرأى قبرا فعم أن الموت لا ينجى منه ، فقال هذا منكرنا على من حذره من الإفاة بالقرى » . (٢) راجع ج ١١ ص ٦٢ .

قوله تعالى : ﴿ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ « يرقبوا » يحافظوا . والرقب الحافظ .
 وقد تقدم . « إلا » عهدا ؛ عن مجاهد وابن زيد . وعن مجاهد أيضا : هو اسم من أسماء الله
 عز وجل . ابن عباس والضحاك : قرابة . الحسن : جوارا . قتادة : حلفاء ، و « ذِمَّةٌ »
 عهدا . أبو عبيدة : يمينا . وعنه أيضا : إلا العهد ، والذمة التذم . الأزهرى : اسم الله
 بالعبرانية ؛ وأصله من الأليل وهو البريق ؛ يقال آل لونه يؤولُ الآءُ ، أى صافًا ولمع . وقيل :
 أصله من الحدّة ؛ ومنه الآلة للحرية ؛ ومنه أذن مؤلّلة أى محدّدة . ومنه قول طرفة بن العبد
 يصف أذنى ناقته بالحدّة والانتصاب .

مَوْلَانِ تَعْرِفِ الْعِتْقَ فِيهِمَا * كَسَامِعَتِي شَاةٍ بِجَحْمَلٍ مُفْرِدٍ^(٢)

فإذا قيل للعهد والجوار والقرابة « إل » فعناه أن الأذن تُصرف إلى تلك الجهة ؛
 أى تحدد لها . والعهد يسمّى « إلا » لصفائه وظهوره . ويجمع في القلة آلال . وفي الكثرة
 آلال . وقال الجوهرى وغيره : الإل بالكسر هو الله عز وجل ، والإل أيضا العهد والقرابة .
 قال حسان :

لِعَمْرِكِ إِنِ الْإِلَّكَ مِنْ قَرِيشٍ * كِلَالِ السَّقْبِ مِنْ رَأْلِ النَّعَامِ^(٣)

قوله تعالى : ﴿ وَلَا ذِمَّةً ﴾ أى عهدا . وهى كلُّ حرمة يلزمك إذا ضيعتها ذنب . قال
 ابن عباس والضحاك وابن زيد : الذمة العهد . ومن جعل الإل العهد فالتكرير لاختلاف
 اللفظين . وقال أبو عبيدة معمر : الذمة التذم . وقال أبو عبيد : الذمة الأمان فى قوله
 عليه السلام : ” ويسعى بذمتهم أدناهم “ . وجمع ذمة ذم . وبئر ذمّة (بفتح الدال)
 قليلة الماء ؛ وجمعها ذمام . قال ذو الرمة :

(١) راجع ج ٥ ص ٨ . (٢) السامتان : الأذان . والمراد بالشاة هنا : الثور الوحشى .
 وجعل من اسم رملة . شبه أذنيه بأذنى ثور وحشى لتحديدتهما وصدق سمعهما ؛ وأذن الوحشى أصدق من عينيه .
 وجعله « مفردا » لأنه أشدّ لسمعه وارتباعه . (عن شرح الديوان) .
 (٣) السبق : ولد الناقة . والرأل : ولد النعام .

عَلَىٰ حِمَيرِيَّاتٍ كَأَنَّ عِيونَهُنَّ * ذِمَامُ الرِّكَايَا أَنْكَرَتْهَا الْمَوَاحِجُ^(۱)

انكرتها اذهبت ماءها . وأهل الذمة أهل العقد .

قوله تعالى : ﴿ يُرْضُونَكَ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ أى يقولون بالسنتهم ما يرضى ظاهره . ﴿ وَتَابَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ أى ناقضون العهد . وكل كافر فاسق ، ولكنه أرادها هنا المجاهرين بالقبائح ونقض العهد .

قوله تعالى : أَشْتَرَوْا بِعَائِنِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ^ع
 إِيَّاهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿۱۱﴾

بمعنى المشركين في نقضهم العهد باكلة أطعمهم إياها أبو سفيان ، قاله مجاهد . وقيل : إنهم استبدلوا بالقرآن متاع الدنيا . ﴿ فَصَدُّوا عَن سَبِيلِهِ ﴾ أى أعرضوا ، من الصدود . أو منعوا عن سبيل الله ، من الصد .

قوله تعالى : لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴿۱۲﴾

قال النحاس : ليس هذا تكريرا ، ولكن الأزل لجميع المشركين والثاني لليهود خاصة . والدليل على هذا « أَشْتَرَوْا بِأَيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا » بمعنى اليهود ؛ بأعوا هجج الله عز وجل وبيانه بطلب الرئاسة وطمع في شيء . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴾ أى المجاوزون الحلال إلى الحرام بنقض العهد .

قوله تعالى : فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَأِخْوَانُنَا^ط
 فِي الدِّينِ نَرْفَعُ لِقَومِهِمْ يَعْلَمُونَ ﴿۱۳﴾

(۱) الحميريات : نابل منسوبة إلى حمير ، وهي قبيلة من اليمن . الذمام : القبيلة المسماة . الركايا : جمع ركة ، وهي البر . انكرتها — بزأى — يقال : نكرت الركة فل ماذاها . والموايح : جمع مايح ، وهو الذى يسق من البر . وصف إبلا غارت عيونها من الكلال .

(۲) في الأصول : « ما لا يرضى » وهو تحريف .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا ﴾ أى عن الشرك والتزموا أحكام الإسلام . ﴿ فَأَخْوَأَكُمْ ﴾ أى فهم إخوانكم ﴿ فِي الدِّينِ ﴾ . قال ابن عباس : حرمت هذه دماء أهل القبلة . وقد تقدم هذا المعنى . وقال ابن زيد : أقرض الله الصلاة والزكاة وأبى أن يفترق بينهما ، وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة . وقال ابن مسعود : أمرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له . وفى حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” من فزق بين ثلاث فزق الله بينه وبين رحمته يوم القيامة من قال أطيع الله ولا أطيع الرسول والله تعالى يقول : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ » ومن قال أقيم الصلاة ولا أوتى الزكاة والله تعالى يقول : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » ومن فزق بين شكر الله وشكر والديه والله عز وجل يقول : « أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ » .“

قوله تعالى : ﴿ وَنُقِصَلُ الْآيَاتِ ﴾ أى نبينها . ﴿ لِقَوْمٍ يَعْمَهُونَ ﴾ خصمهم لأنهم هم المنتفعون بها . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ نَكُنُوا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَكُنْتُمْ لَأُمَّةً الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ يَنْتَهُونَ ﴾^(١٢)
فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ نَكُنُوا ﴾ التثنية النقص ؛ وأصله فى كل ما قيل ثم حل .
فهى فى الأيمان والعهود مستعارة . قال :

وَإِنْ حَلَفْتَ لَا يَنْقُضُ النَّأْيُ عَهْدَهَا * فَلَيْسَ مَخْضُوبُ الْبَنَاتِ يَمِينُ

أى عهد . وقوله : ﴿ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ أى بالاستنفاذ والحرب وغير ذلك مما يفعله المشرك . يقال : طعنه بالرمح وطعن بالقول السىء فيه يطعن ، بضم العين فيهما . وقيل : يطعن بالرمح (بالضم) ويطعن بالقول (بافتح) . وهى هنا استعارة ؛ ومنه قوله صلى الله

عليه وسلم حين أمر أسامة : ” إن تَطَعْتُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ وَأَيُّكُمْ اللَّهُ إِنْ كَانَ خَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ“ . خَرَجَهُ الصَّحِيحُ .

الثانية — أستدل بعض العلماء بهذه الآية على وجوب قتل كل من طعن في الدين؛ إذ هو كافر . والظن أن ينسب إليه ما لا يليق به ، أو يعترض بالاستخفاف على ما هو من الدين ؛ لما ثبت من الدليل القطعي على صحة أصوله وأستقامة فروعه . وقال ابن المنذر : أجمع عامة أهل العلم على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم عليه القتل . ومن قال ذلك مالك والليث وأحمد وإسحاق ، وهو مذهب الشافعي . وقد حكى عن الثعالبي أنه قال : لا يُقتل من سب النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الذمة ؛ على ما يأتي . وروى أن رجلا قال في مجلس على : ما قتل كعب بن الأشرف إلا غدرا ؛ فأمر على بضرب عنقه . وقاله آخر في مجلس معاوية فقام محمد بن مسلمة فقال : أيقال هذا في مجلسك وتسكت ! والله لا أسألك تحت سقف أبدا ، ولئن خلوتُ به لأقتلنه . قال عثمانُنا : هذا يقتل ولا يستتاب إن نسب الغدر للنبي صلى الله عليه وسلم . وهو الذي فهمه على ومحمد بن مسلمة رضوان الله عليهما من قائل ذلك ، لأن ذلك زندقة . فأما إن نسبته للباشرين لقتله بحيث يقول : إنهم آمنوه ثم غدروه لكأن هذه النسبة كذبا محضا ؛ فإنه ليس في كلامهم معه ما يدل على أنهم آمنوه ولا صرحوا له بذلك ، ولو فعلوا ذلك لما كان أمانا ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وجههم لقتله لا لتأمينه ، وأذن لمحمد بن مسلمة في أن يقول . وعلى هذا فيكون في قتل من نسب ذلك لهم نظر وتردد . وسببه هل يلزم من نسبة الغدر لهم نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه قد صوب فعلهم ورضى به فيلزم منه أنه قد رضى بالفسد ومن صرح بذلك قتل ، أو لا يلزم من نسبة الغدر لهم نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم فلا يقتل . وإذا قلنا لا يقتل ، فلا بد من تنكيل ذلك القائل وعقوبته بالسجن ، والضرب الشديد والإهانة العظيمة .

(۱) راجع صحيح مسلم (كتاب الفضائل) . (۲) في ب : سفيقة .

الثالثة - فأما الذي إذا طعن في الدين أنتقض عهده في المشهور من مذهب مالك ؛ لقوله : « وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ » الآية . فأمر بقتالهم وقتالهم . وهو مذهب الشافعي رحمه الله . وقال أبو حنيفة في هذا : إنه يستتاب ، وإن مجزئ الطعن لا ينقض به العهد إلا مع وجود النكث ؛ لأن الله عز وجل إنما أمر بقتالهم بشرطين : أحدهما تقضيم العهد ، والثاني طعنهم في الدين . قلنا : إن عملوا بما يخالف العهد انتقض عهدهم ، وذكر الأمرين لا يقتضى توقف قتاله على وجودهما ؛ فإن النكث يبيح لم ذلك بانفراده عقلا وشرعا . وتقدير الآية عندنا : فإن نكثوا عهدهم حل قتالهم ، وإن لم ينكثوا بل طعنوا في الدين مع الوفاء بالعهد حل قتالهم . وقد روى أن عمر رفع إليه : ذمي نخس دابة عليها امرأة مسلمة فرمحت فأسقطتها فانكشف بعض عورتها ؛ فأمر بصلبه في الموضع .

الرابعة - إذا حارب الذي نقض عهده وكان ماله وولده قيتا معه . وقال محمد ابن مسلمة : لا يؤاخذ ولده به ؛ لأنه نقض وحده . وقال : أما ماله فيؤخذ . وهذا تعارض لا يشبه منصب محمد بن مسلمة ؛ لأن عهده هو الذي حوى ماله وولده ؛ فإذا ذهب عنه ماله ذهب عنه ولده . وقال أشهب : إذا نقض الذي العهد فهو على عهده ولا يعود في الرق أبدا . وهذا من العجب ؛ وكأنه رأى العهد معنى محسوسا . وإنما العهد حكم اقتضاه النظر ، والترمه المسلمون له ؛ فإذا نقضه انتقض كسائر العقود .

الخامسة - أكثر العلماء على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم من أهل الذمة ، أو عرّض أو استخف بقدره أو وصفه بغير الوجه الذي كفر به فإنه يقتل ؛ فإن لم ينطه الذمة (١) أو العهد على هذا . إلا أبا حنيفة والثوري وأتباعهما من أهل الكوفة فإنهم قالوا : لا يقتل ، ما هو عليه من الشرك أعظم ، ولكن يؤدّب ويُعزّر . والجمحة عليه قوله تعالى : « وَإِنْ نَكَثُوا » الآية . واستدل عليه بعضهم بأمره صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن الأشرف وكان معاهدا . وتغيظ أبو بكر على رجل من أصحابه فقال أبو برزة : ألا أضرب عنقه ! . فقال : ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى الدارقطني عن ابن عباس : أن رجلا أعمى كانت له

(١) فب : فاستخف . (٢) في : لأننا .

أم ولد ، له منها آبنان مثل اللؤلؤتين ، فكانت تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ، فيهاها فلم تنته ، ويزجرها فلم تنزجر ، فلما كان ذات ليلة ذكرت النبي صلى الله عليه وسلم فما صبر سيرها أن قام إلى معول فوضعه في بطنها ، ثم أتكا عليها حتى أنفذه . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ألا أشهدوا إن دمها هدر " . وفي رواية عن ابن عباس : فقتلها ، فلما أصبح قيل ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم . فقام الأعمى فقال : يا رسول الله ، أنا صاحبها ، كانت تستمك وتقع فيك فأنها فلا تنهي ، وأزجرها فلا تنزجر ، ولي منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بي رقيقة ، فلما كان البارحة جعلت تستمك وتقع فيك فقتلتها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ألا أشهدوا إن دمها هدر " .

السادسة — واختلفوا إذا سبه ثم أسلم تقيّة من القتل ؛ فليل ؛ يُسقط إسلامه قتله ، وهو المشهور من المذهب ؛ لأن الإسلام يُحب ما قبله . بخلاف المسلم إذا سبه ثم تاب ؛ قال الله عز وجل : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » . وقيل : لا يُسقط الإسلام قتله ؛ قاله في العتبية ؛ لأنه حق للنبي صلى الله عليه وسلم وجب لانتهاكه حرمة وقصده إلحاق التقيصة والمعزة به ، فلم يكن رجوعه إلى الإسلام بالذي يسقطه ، ولا يكون أحسن حالا من المسلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَتَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ ﴾ « أمة » جمع إمام ، والمراد صناديد قريش — في قول بعض العلماء — كأبي جهل وعتبة وشيبة وأمّية بن خلف . وهذا بعيد ؛ فإن الآية في سورة « براءة » . حين نزلت وقرئت على الناس كان الله قد استأصل شأفة قريش فلم يبق إلا مسلم أو مسالم ؛ فيحتمل أن يكون المراد « فَتَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ » . أى من أقدم على نكث العهد والظعن في الدين يكون أصلا ورأسا في الكفر ؛ فهو من أمة الكفر على هذا . ويحتمل أن يعنى به المتقدمون والرؤساء منهم ، وأن قتالهم قتال لأتباعهم وأنهم لا حرمة لهم . والأصل أُمَّة كئثال وأمنلة ، ثم أدمعت الميم في الميم وقُبلت الحركة على المعزة فأجتمعت

(١) في ج : في حكك . (٢) راجع ج ٧ ص ٤٠١ . (٣) في ب وجه : رك أن يكون المراد بقاتلوا ... أن من أقدم ... الخ .

همزتان ، فأبدلت من الثانية ياء . وزعم الأخفش أنك تقول : هذا أيمٌ من هذا ؛ بالياء . وقال المازني : **أَوَمٌ** من هذا ، بالواو . وقرأ حزة « أئمة » . وأكثر التجويد يذهب إلى أن هذا لحن ؛ لأنه جمع بين همزتين في كلمة واحدة . **(إِنَّهُمْ لَا إِيْمَانَ لَكُمْ بِأَيِّ عَهْدٍ لَكُمْ ؛** أي ليست عهودهم صادقة يُوفون بها . وقرأ ابن عامر « لا إيمان لهم » بكسر المعزة من الإيمان ؛ أي لا إسلام لهم . ويحتمل أن يكون مصدر آمنه إيمانا ، من الأمن الذي ضده الخوف ، أي لا يؤمنون ؛ من آمنه إيمانا أي أبحرته ؛ فهذا قال : **« فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ »** . **(لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ)** أي عن الشرك . قال الكلبي : كان النبي صلى الله عليه وسلم وادع أهل مكة سنة وهو بالحدِيثِية فخبسوه عن البيت ، ثم صالحوه على أن يرجع فمكثوا ما شاء الله ، ثم قاتل حلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم من خزاعة حلفاء بني أمية من كنانة ، وأممت بنو أمية حلفاءهم بالسلاح والطعام ، فأستعانت خزاعة برسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعين حلفاءه كما سبق . وفي البخاري عن زيد بن وهب قال : كنا عند حذيفة فقال ما بقي من أصحاب هذه الآية — يعني **« فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا إِيْمَانَ لَكُمْ »** — إلا ثلاثة ، ولا بقي من المنافقين إلا أربعة . فقال عمرابي : إنكم أصحاب محمد تخبرون أخبارا لا ندرى ما هي ! تزعمون ألا منافق إلا أربعة ، فما بال هؤلاء الذين يبقرون بيوتنا ويسرقون أعلقتنا . قال : أو انك أفساق . أجل لم يبق منهم إلا أربعة ؛ أحدهم شيخ كبير لو شرب الماء البارد لما وجد برده .

(١) قال الزنجشري في كشافه : **« فإن قلت كيف لفظ أئمة ؟ قلت : همزة بعدها همزة بين يين ؛ أي بين مخرج همزة والياء ، وتحقيق همزتين قراءة مشهورة وإن لم تكن مقبولة عند البصريين . وأما التصريح بالياء فليس بقراءة ، ولا يجوز أن تكون قراءة ، ومن صرح بها فهو لاجن محرف »** .
وعقب على هذا أبو حيان في البحر بقوله : **« وذلك دأبه في تلحين المترين ، وكيف يكون ذلك لنا وقد قرأ به رأس البصر بين النعانة أبو عمرو بن العلاء ، وقارى مكة ابن كثير ، وقارى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم نافع »** . وقال الألويسي في روح المعاني : **« ... وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو (أئمة) همزتين تانيهما بين يين ، أي بين مخرج همزة والياء . والألف بينهما . والكوفيون وابن ذكوان عن ابن عامر بتحقيقهما من غير إدخال ألف ، وهشام كذلك إلا أنه أدخل بينهما الألف . هذا هو المشهور عن القراءة السبعة ... »**
(٢) ف ج وز ؛ استغناه . (٣) بقره شفه وضعه . (٤) الأعلاق ؛ نفائس الأموال . (٥) قال الفسطلاني : **« لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له في الدنيا ، فلا يفرق بين الأشياء »**

قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ أى عن كفرهم وباطلهم وأذيتهم للمسلمين . وذلك يقتضى أن يكون الغرض من قتالهم دفع ضررهم لينتفوا عن مقاتلتنا ويدخلوا فى ديننا .

قوله تعالى : ﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ وَهُمْ بَدَءُواكُمْ وَأُولَ الْأَوَّلِ مَرَّةً أَنْ تَخْشَوْهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (۱۳)

قوله تعالى : ﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ ﴾ تو بيخ وفيه معنى التحضيض . نزلت فى كفار مكة كما ذكرنا آنفاً . ﴿ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ ﴾ أى كان منهم سبب الخروج ، فاضيف الإخراج إليهم . وقيل : أخرجوا الرسول عليه السلام من المدينة لقتال أهل مكة للثكت الذى كان منهم ، عن الحسن . ﴿ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ ﴾ بالقتال . ﴿ أَوَّلَ مَرَّةً ﴾ أى تقضوا العهد وأعانوا بنو بكر على خراعة . وقيل : بدءوكم بالقتال يوم بدر ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم خرج للبير ولما أحرزوا عيرهم كان يمكنهم الانصراف ، فأبوا إلا الوصول إلى بدر وشرب الخمر بها ، كما تقدم . ﴿ فَأَلَّه أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ ﴾ أى تخافوا عقابه فى ترك قتالهم ، من أن تخافوا أن ينالكم فى قتالهم مكروه . وقيل : إخراجهم الرسول منهم إياه من الحج والعمرة والطواف ، وهو ابتداءهم . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ (۱۴) وَيَذْهَبُ غَيْظُ قُلُوبِهِمْ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿۱۵﴾

قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ ﴾ أمر . ﴿ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ ﴾ جوابه . وهو جزم بمعنى المجازاة . والتقدير : إن قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين . ﴿ وَيَذْهَبُ غَيْظُ قُلُوبِهِمْ ﴾ دليل على أن غيظهم كان قد اشتد . وقال مجاهد :

يعني خِزاعة حلفاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكَلَّه عطف ، ويجوز فيه كله الرفع على القطع من الأول . ويجوز النصب على إضمار (أن) وهو الصرف عند الكوفيين ؛ كما قال :

فإن يَهْلِك أبو قابوس يَهْلِك * ربيعُ الناس والشهرُ الحرامُ
وَأَخَذَ بعده يَذناب عيش * أَجَبَ الظَّهْرَ ليس له سَنَامٌ^(١)

وإن شئت رفعت (وأخذ) وإن شئت نصبتَه . والمراد بقوله : ﴿ وَيَسْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ بنو خِزاعة ؛ على ما ذكرنا عن مجاهد . فإذ قرئنا أعانت بنى بكر عليهم ، وكانت خِزاعة حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم . فأنشد رجل من بنى بكر هجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له بعض خِزاعة : لئن أعدته لأكسرت قلبك ؛ فأعاده فكسره فاه وثار بينهم قتال ؛ فقتلوا من الخِزاعيين أقواما ، نفرح عمرو بن سالم الخِزاعي في نفر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره به ، فدخل منزل ميمونة وقال : ” اسكبوا إلى ماء ” فجعل يغتسل وهو يقول : ” لَأَنْصُرْتُ إن لم أنصر بنى كعب ” . ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتهجير والخروج إلى مكة فكان الفتح .

قوله تعالى : ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ﴾ القراءة بالرفع على الاستئناف ؛ لأنه ليس من جنس الأول . ولهذا لم يقل « وَيَتُوبُ » بالجزم ؛ لأن القتال غير موجب لهم التوبة من الله جل وعز . وهو موجب لهم العذاب والخزي ، وشفاء صدور المؤمنين وذهاب غيظ قلوبهم ونظيره : « فَإِنْ يَسْأَلِ اللَّهُ يَتُوبْ عَلَى قَلْبِكَ » تم الكلام . ثم قال : « وَيَمُجُّوُ اللَّهُ الْبَاطِلَ »^(٢) والذين تاب الله عليهم مثل أبي سفيان وعكرمة بن أبي جهل وسليم بن أبي عمرو ؛ فإنهم أسلموا . وقرأ ابن أبي إسحاق « وَيَتُوبُ » بالنصب . وكذا روى عن عيسى الثقفي والأعرج ؛ وعليه فتكون التوبة داخلة في جواب الشرط ؛ لأن المعنى : إن تقاتلوهم يعذبهم الله .

(١) الذناب (بكر الذال) : عقب كل شيء . ومؤثره . والأجب : الجبل المقطوع السنام . والبيان للنافذة الذيباني . وصف مرض النعان بن المنذر ، وأنه إن هلك ماز الناس بعده في أسوأ حال وأضيق عيش وتمسكوا منه بمثل ذنب بعير أجب . وفي البيت شاهد آخر . وراجع خِزاعة الأدب للبعداوي في الشاهد السادس والخمسين بعد السبعائة وشواهد سيرته ج ١ ص ١٠٠ طبع بولاق . (٢) بنو كعب في خِزاعة وهم قوم عمرو . (٣) راجع ج ١٦ ص ٢٤ فأبعد .

وكذلك ما عطف عليه . ثم قال : « وَيَتُوبُ اللَّهُ » أى إن تقانولهم . فجمع بين تعذيبهم
بأيديكم وشفاء صدوركم وإذهاب غيظ قلوبكم والتوبة عليكم . ورفع أحسن ؛ لأن التوبة
لا يكون سبها القتال ؛ إذ قد تُوجد بغير قتال لمن شاء الله أن يتوب عليه في كل حال .

قوله تعالى : أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا
مِنْكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِجَنَّةٍ وَاللَّهُ
خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : (أَمْ حَسِبْتُمْ) خروج من شئ إلى شئ . (أَنْ تُتْرَكُوا) في موضع
المفعولين على قول سيبويه . وعند المبرد أنه قد حذف الثاني . ومعنى الكلام : أَمْ حَسِبْتُمْ
أَنْ تَرَكُوا مِنْ غَيْرِ أَنْ تُبْتَلُوا بِمَا يَظْهَرُ بِهِ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ الظُّهُورَ الَّذِي يَسْتَحِقُّ بِهِ التَّوْبَاتِ
وَالْعِقَابِ . وقد تقدّم هذا المعنى في غير موضع . (وَلَمَّا يَعْلَمِ) جزم بآءٍ وإن كانت
ما زائدة ؛ فإنها تكون عند سيبويه جواباً لقولك : قد فعل ؛ كما تقدّم . (وَكَسَرَتْ الْمِمْ) لانقضاء
الساكنين . (وَلِجَنَّةٍ) بطنانة ومداخلة ؛ من الولوج وهو الدخول ، ومنه سُمِّيَ الْيَكَّاسُ الَّذِي
تَلَجَّ فِيهِ الْوَحُوشُ تَوَلَّجًا . وَتَلَجَّ يَلِجُ وَأُلُوجًا إِذَا سَلَ . والمعنى : دَخِيلَةٌ مَوْدَّةٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ . وقال أبو عبيدة : كل شئ أدخلته في شئ ليس منه فهو وليجة ، والرجل يكون
في القوم وليس منهم وليجة . وقال ابن زيد : الوليجة الدخيلة ، والأولياء الأخلاء ؛ فوليجة
الرجل من يختص بدخلة أمره دون الناس . تقول : هو وليجتي وهم وليجتي ؛ الواحد والجمع
فيه سواء . قال أبان بن تغلب رحمه الله :

فبئس الوليجة للهاربين • والمعتدين وأهل الرِّبِّ

وقيل : وليجة بطنانة ؛ والمعنى واحد ؛ نظيره « لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ » . وقال الفراء :
وليجة بطنانة من المشركين يتخذونهم ويفشون إليهم أسرارهم ويعلمونهم أمورهم .

(١) راجع ج ٤ ص ٢٢٠ رص ١٧٨ . (٢) مكانها في الأدغال .

قوله تعالى : مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَيَّ أَنْفُسِهِمْ بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ الجملة من « أَنْ يَعْمُرُوا » في موضع رفع اسم كان . « شَاهِدِينَ » على الحال . واختلف العلماء في تأويل هذه الآية ؛ فقيل : أراد ليس لهم الحج بعد ما نُودى فيهم بالمتنع عن المسجد الحرام ، وكانت أمور البيت كالسُدانة والسَّقاية والرَّفادة إلى المشركين ؛ فبين أنهم ليسوا أهلاً لذلك ، بل أهلهم المؤمنون . وقيل : إن العباس لما أُسرو عير بالكفر وقطيعه الرحم قال : تذكرون مساوئنا ولانذكرون محاسننا . فقال عليّ : ألكم محاسن ؟ قال : نعم ، إنا لنَعْمُرُ المسجد الحرام ، وَنَحْجِبُ الكعبة ، وَنَسْقِي الحاج ، وَنُفِّكُ الْعَائِي . فترت هذه الآية ردّاً عليه . فيجب إذا على المسامحين تولى أحكام المساجد ومنع المشركين من دخولها . وقراءة العامة « يَعْمُرُ » بفتح الياء وضم الميم ؛ من عَمَرَ يَعْمُرُ . وقرأ ابن السَّمِيعِ بضم الياء وكسر الميم ؛ أى يجعلوه عامراً أو يعينوا على عمارته . وقرأ « مسجد الله » على التوحيد ؛ أى المسجد الحرام . وهى قراءة ابن عباس وسعيد بن جبيرة وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وابن كثير وأبي عمرو وابن محيَّصن ويعقوب . والباقون « مساجد » على التعميم . وهو اختيار أبي عبيد ؛ لأنه أعم والخاص يدخل تحت العام . وقد يحتمل أن يراد بقراءة الجمع المسجد الحرام خاصة . وهذا جائز فيما كان من أسماء الجنس ؛ كما يقال : فلان يركب الخيل وإن لم يركب إلا فرساً . والقراءة « مساجد » أصوب ؛ لأنه يحتمل المعنيين . وقد أجمعوا على قراءة قوله : « إِنْ مَأَّ يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ » على الجمع ؛ قاله النحاس . وقال الحسن : إنما قال مساجد وهو المسجد الحرام ؛ لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها .

قوله تعالى : ﴿ شَاهِدِينَ ﴾ . قيل : أراد وهم شاهدون فلما طُرح (وهم) نصب . قال ابن عباس : شهادتهم على أنفسهم بالكفر بسجودهم لأصنامهم ، وإقرارهم أنها مخلوقة .

وقال السدي : شهادتهم بالكفر هو أن النصراني يقول له : ما دينك ؟ فيقول نصراني ، واليهودي فيقول يهودي والصابي فيقول صابي . ويقال للشرك ما دينك فيقول مشرك .
﴿ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ تقدم معناه .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَأْمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ (١٨)

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ دليل على أن الشهادة لعلماء المساجد بالإيمان صحيحة ؛ لأن الله سبحانه ربطه بها وأخبر عنه بملازمتها . وقد قال بعض السلف : إذا رأيتم الرجل يعمر المسجد فحسبوا به الظن . وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال " إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فأشهدوا له بالإيمان " قال الله تعالى : « إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ ءَأْمَنِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » . وفي رواية : " يتعاهد المسجد " . قال : حديث حسن غريب . قال ابن العربي : وهذا في ظاهر الصلاح ليس في مقاطع الشهادات ؛ فإن الشهادات لها أحوال عند العارفين بها ؛ فإن منهم الذكي الفطن المحصل لما يعلم اعتقادا وإخبارا ، ومنهم المغفل ، وكل واحد ينزل على منزلته ويقدر على صفته .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ (١٨) إن قيل : ما من مؤمن إلا وقد خشى غير الله ، وما زال المؤمنون والأنبياء يخشون الأعداء من غيرهم . قيل له : المعنى ولم يخش إلا الله مما يعبد ؛ فإن المشركين كانوا يعبدون الأوثان ويخشونها ويرجونها . جواب ثان — أى لم يخف في باب الدين إلا الله .

الثالثة — فإن قيل : فقد أثبت الإيمان في الآية لمن عمر المساجد بالصلاة فيها ، وتظيفها وإصلاح ما وهى منها ، وآمن بالله . ولم يذكر الإيمان بالرسول فيها ولا إيمان لمن لم يؤمن

(١) في بروك : يقال ، وفي بروي : تسأله . (٢) في ك : الأرباب .

بالرسول : قيل له : دلّ على الرسول ما ذكر من إقامة الصلاة وغيرها لأنه مما جاء به ، وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة إنما يصح من المؤمن بالرسول ، فهذا لم يُفرد به بالذكر . و « عسى » من الله واجبة ؛ عن ابن عباس وغيره . وقيل : عسى بمعنى خلاق ، أى خَلِيقُ (أَنْ يَكُونُوا مِنْ الْمُتَهْتِدِينَ) .

قوله تعالى : أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَلَّهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾
فيه مسألتان : (١)

الأولى -- قوله تعالى : (أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ) التقدير في العربية : أجعلتم أصحاب سقاية الحاج ، أو أهل سقاية الحاج ، مثل من آمن بالله وجاهد في سبيله . ويصح أن يقدر الحذف في « من آمن » أى أجعلتم عمل سقى الحاج كعمل من آمن . وقيل : التقدير كما يمان من آمن . والسقاية مصدر كالسماية والحماية . فجعل الاسم بموضع المصدر إذ علم معناه ؛ مثل إنما السخاء حاتم ، وإنما الشعر زهير . وعمارة المسجد الحرام مثل « وأسأل القرية » .
وقرأ أبو وجزة (٢) « أجعلتم سقاة الحاج وعمرة المسجد الحرام » سقاة جمع ساق والأصل سقاية على فُعَلَةٍ ؛ كذا يجمع المعتل من هذا ، نحو قاض وقضاة وناس ونساء . فإن لم يكن معنلا جمع على فُعَلَةٍ نحو ناسي ونساء ، للذين كانوا ينسئون الشمور . وكذا قرأ ابن الزبير وسعيد بن جبيرة « سقاة وعمرة » ، إلا أن ابن جبيرة نصب « المسجد » على إرادة التنوين في « عمرة » . وقال الضحاك : سقاية بضم السين ، وهى لغة . والحجاج اسم جنس الحجّاج . وعمارة المسجد الحرام : معاهدته والقيام بمصالحه . وظاهر هذه الآية أنها مبطلّة قول من افتخر من المشركين بسقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ؛ كما ذكره السدّى . قال : افتخر عبّاسٌ بالسقاية ، وشيبةٌ بالعارة ، وعلى الإسلام والجهاد ؛ فصنق الله عليهما وكذبهما ، وأخبر أن العارة لا تكون بالكفر ، (١) كذا في جميع الأصول . (٢) في نسخ الأصل : « ابن أبي ربيعة » إلاى : ربيعة . وهو تحريف .

و إنما تكون بالإيمان والعبادة وأداء الطاعة . وهذا بين لا غبار عليه . ويقال : إن المشركين سألوا اليهود وقالوا : نحن سُعاة الحاج وعمارة المسجد الحرام ، أفنحن أفضل أم عهد وأصحابه ؟ فقالت لهم اليهود عنادا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أتم أفضل . وقد اعترض هنا إشكال ، وهو ما جاء في صحيح مسلم عن النعمان بن بشير قال : كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : ما أبالي ألا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقى الحاج . وقال آخر : ما أبالي ألا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أعمّر المسجد الحرام . وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم . فزجرهم عمر وقال : لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهو يوم الجمعة — ولكن إذا صَلَّيت الجمعة دخلتُ واستفتيتُ نيا اختلفتم فيه . فانزل الله عز وجل : « أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » إلى آخر الآية . وهذا المساق يقتضى أنها إنما نزلت عند اختلاف المسلمين في الأفضل من هذه الأعمال . وحينئذ لا يليق أن يقال لهم في آخر الآية : وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » فتعين الإشكال . وإزالته بأن يقال : إن بعض الرواة تسامح في قوله ؛ فانزل الله الآية . وإنما قرأ النبي صلى الله عليه وسلم الآية على عمر حين سأله فظن الراوى أنها نزلت حينئذ . واستدل بها النبي صلى الله عليه وسلم على أن الجهاد أفضل مما قال أولئك الذين سمعهم عمر؛ فاستفتى لهم فلا عليه ما قد كان أنزل عليه ، لا أنها نزلت في هؤلاء . والله أعلم . فإن قيل : فعل هذا يجوز الاستدلال على المسلمين بما أنزل في الكافرين ، ومعلوم أن أحكامهم مختلفة . قيل له : لا يُستبعد أن يُتزع مما أنزل الله في المشركين أحكام تليق بالمسلمين . وقد قال عمر: إنا لو شئنا لآخذنا سَلَاتِقِ شِوَاءٍ وَتُوَضَّعِ صَحْفَةٍ وَتُرْفَعِ أُخْرَى ، ولكنا سمعنا قول الله تعالى : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَأَسْتَحْتَمْتُمْ بِهَا » . وهذه الآية نص في الكفار ، ومع ذلك ففهم منها عمرُ الزجر عما يناسب أحوالهم بعض المناسبة ، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة . فيمكن أن تكون هذه الآية من هذا النوع . وهذا نفيس وبه يزول الإشكال ويرتفع الإبهام ، والله أعلم .

(۲) راجع ج ۱۶ ص ۱۹۹ .

(۱) سلاتق : الخلان المشوية ويرى بالصاد .

قوله تعالى : الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ
وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : (الَّذِينَ آمَنُوا) في موضع رفع بالابتداء . وخبره (أَعْظَمَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ) . و «درجة» نصب على البيان ؛ أي من الذين أنتخروا بالسقي والعمارة . وليس للكافرين درجة عند الله حتى يقال : المؤمن أعظم درجة . المراد أنهم قد ذروا لأنفسهم الدرجة بالعمارة والسقي ؛ فخطبهم على ما قدروه في أنفسهم وإن كان التقدير خطأ ؛ كقوله تعالى : «أَحْسَبُ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرَ مَسْقَرًا» . وقيل : «أعظم درجة» من كل ذي درجة ؛ أي لهم المزية والمرتبة العلية . (وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْفَائِزُونَ) بذلك .

قوله تعالى : يَبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّتْ لَهُمْ فِيهَا
نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : (يَبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم) أي يعلمهم في الدنيا ما لهم في الآخرة من الثواب الجزيل والنعيم المقيم . والنعيم : لبن العيش ورضده . (خَالِدِينَ) نصب على الحال . والخالود الإقامة . (إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ) أي أعد لهم في دار كرامته ذلك الثواب .

قوله تعالى : يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ
أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَأُولَٰئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾

ظاهر هذه الآية أنها خطاب لجميع المؤمنين كافة ، وهي باقية الحكم إلى يوم القيامة في قطع الولاية بين المؤمنين والكافرين . وروى فرقة أن هذه الآية إنما نزلت في الحَضِّ على الهجرة ورفض بلاد الكفرة . فالخطابة على هذا إنما هي للمؤمنين الذين كانوا بمكة وغيرها

من بلاد العرب؛ خوطبوا بالآي يوالوا الآباء والإخوة فيكونوا لهم تبعاً في سكنى بلاد الكفر. (إِنْ اسْتَحَبُّوا) أى أحبوا؛ كما يقال: استجاب بمعنى أجاب. أى لا تطيعوهم ولا تخصصوهم. وخصَّ الله سبحانه الآباء والإخوة إذ لا قرابة أقرب منها. ففى الموالاتة بينهم كما نفاها بين الناس بقوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ»^(۱) ليعين أن القرب قرب الأديان لا قرب الأبدان. وفى مثله تنشد الصوفية:

يقولون لى دار الأجابة قد دنت * وأنت كتيبٌ إنا إذا لهجيب

فقلت وما نفسى ديارٌ قريبة * إذا لم يكن بين القلوب قريب

فكم من بعيد الدار نال مراده * وأخرجاً الجنب مات كتيب

ولم يذكر الأبناء فى هذه الآية؛ إذ الأغلب من البشر أن الأبناء هم التبع للآباء. والإحسان والمهبة مستثناة من الولاية. قالت أسماء: يا رسول الله، إن أمى قدمت على رغبة وهى مشركة أفاضلها؟ قال: «صلى أمك» خرجه البخارى.

قوله تعالى: (وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) قال ابن عباس: هو مشرك مثلهم؛ لأن من رضى بالشرك فهو مشرك.

قوله تعالى: قُلْ إِنْ كَانَ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنٌ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ. وَاللَّهُ لَا يَهْدَى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾

لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة من مكة إلى المدينة جعل الرجل يقول لأبيه والأب لأبنته والأخ لأخيه والرجل زوجته: إنا قد أمرنا بالهجرة؛ فمنهم من تسارع

لذلك ، ومنهم من أبى أن يهاجر ، فيقول : والله لئن لم تخرجوا إلى دار الهجرة لا أنفعكم ولا أنفق عليكم شيئا أبدا. ومنهم من تتعلق به أمراته وولده ويقولون له : أنشدك بالله ألا تخرج فنضيع بعدك ؛ فمنهم من يرقّ فيدع الهجرة ويقم معهم ، فنزلت « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ » . يقول : [إن اختاروا] الإقامة على الكفر بمكة على الإيمان بالله والهجرة إلى المدينة . « وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ » بعد نزول الآية « فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » . ثم نزل في الذين تخلفوا ولم يهاجروا : « قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ » وهي الجماعة التي ترجع إلى عقد واحد كعقد العشرة فما زاد ؛ ومنه المعاشرة وهي الاجتماع على الشيء . « وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا » يقول : اكتسبتموها بمكة . وأصل الأقراف اقتطاع الشيء من مكانه إلى غيره . « وَبِجَارَةٍ عَشْرُونَ كَسَادَهَا » قال ابن المبارك : هي البنات والأخوات إذا كسدن في البيت لا يجدن لمن خاطبا . قال الشاعر :

كسدن من الفقر في قومهن • وقد زادهن مقامى كسودا

« وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا » يقول : ومنازل تعجبكم الإقامة فيها . « أَحَبَّ إِلَيْكُمْ » من أن تهاجروا إلى الله ورسوله بالمدينة . « وَأَحَبَّ » خير كان . ويجوز في غير القرآن رفع « أحب » على الابتداء والخبر ، واسم كان مضمرا فيها . وأنشد سيبويه :

إِذَا مِتُّ كَانَ النَّاسُ صِنْفَيْنِ : شَامِتٌ * وَأَخْرُ مَثْنِي بِالَّذِي كُنْتُ أُصْنَعُ^(١)

وأنشد :

هي الشفاء لدائي لو ظفرتُ بها * وليس منها شفاءُ الداءِ مبدول^(٢)

وفي الآية دليل على وجوب حبّ الله ورسوله ، ولا خلاف في ذلك بين الأمة ، وأن ذلك مقدم على كل محبوب . وقد مضى في « آل عمران » معنى محبة الله تعالى ومحبة رسوله . « وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ اقْتَرَبُوا » صيغته صيغة أمر ومعناه التهديد . يقول : انتظروا . « حَتَّى

(١) البيت المعبر السلولى . (٢) البيت لشام أسى ذى الرمة . (عن كتاب سيبويه)

(٣) راجع ج ٤ ص ٥٩ .

يَأْتِي اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴿﴾ يعنى بالقتال وفتح مكة ، عن معاهد الحسن : بقوبة آجلة أو عاجلة .
 وفي قوله : « وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ » دليل على فضل الجهاد ، وإيثاره على راحة النفس وعلائقها
 بالأهل والمال . وسياق فضل الجهاد في آخر السورة . وقد مضى من أحكام الهجرة
 في « النساء » ما فيه كفاية ، والحمد لله . وفي الحديث الصحيح « إن الشيطان قعد لأبن آدم
 ثلاث مقاعد فعد له في طريق الإسلام فقال لم تدر دينك ودين آباءك فخالفه وأسلم
 وقعد له في طريق الهجرة فقال له أتذر مالك وأهلك فخالفه وهاجر ثم قعد في طريق الجهاد
 فقال له تجاهد فنقتل فينح أهلك ويقسم مالك فخالفه وجاهد فحق على الله أن يدخله الجنة » .
 وأخرجه النسائي من حديث سبرة بن أبي فاكه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول : « إن الشيطان ... » فذكره . قال البخاري : « ابن الفاكه » ولم يذكر فيه اختلافا .
 وقال ابن أبي عدي : يقال ابن الفاكه وابن أبي الفاكه . انتهى .

قوله تعالى : لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ
 إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمْ الْأَرْضُ
 بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ
 وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ
 جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ
 وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٧﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ﴾ لما بلغ هوازن فتح مكة
 جمعهم مالك بن عوف النصري من بني نصر بن مالك ، وكانت الرياسة في جميع العسكر إليه ،

وساق مع الكفار أموالهم ومواشيهم ونساءهم وأولادهم ، وزعم أن ذلك يحيى به نفوسهم وتنتد في القتال عند ذلك شوكتهم . وكانوا ثمانية آلاف في قول الحسن ومجاهد . وقيل : أربعة آلاف من هوازن وتقيف . وعلى هوازن مالك بن عوف ، وعلى تقيف كنانة بن عبد ، فنزلوا بأوطاس^(١) . وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبي حذرد الأسامي عينا ، فاتاه وأخبره بما شاهد منهم ، فعزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على قصدهم ، واستعار من صفوان ابن أمية بن خلف الجهمجي دروعا . قيل : مائة درع . وقيل : أربعمائة درع . واستسلف من ربيعة المخزومي ثلاثين ألفا أو أربعمائة ألفا ، فلما قديم قضاها إياها . ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم : ”بارك الله لك في أهلك ومالك إنما جزاء السلف الوفاء والحمد“ حُرَّجَ ابن ماجة في السنن . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثني عشر ألفا من المسلمين ، منهم عشرة آلاف صحبوه من المدينة ، وألفان من مُسَلِّمة الفتح وهم الطلقاء إلى من أنضاف إليه من الأعراب ، ابن سائم وبنى كلاب وعَبَسَ وذُبيان . واستعمل على مكة عتاب بن أسيد . وفي مخرجه هذا رأى جهال الأعراب شجرة خضراء ، وكان لهم في الجاهلية شجرة معروفة تُسَمَّى ذات أنواط ، يخرج إليها الكفار يوما معلوما في السنة يعظمونها ، فقالوا : يا رسول الله ، أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال عليه السلام : ”الله أكبر فاتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون لتركبن سنن من قبلكم حدوا القدّة بالقدّة حتى أنهم لو دخلوا بجر ضَبَّ لدخلتموه“ . فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى وادي حنين ، وهو من أودية تهامة ، وكانت هوازن قد كُنَّت في جَنَّتِي الوادي وذلك في قَبَش الصبح فحملت على المسلمين حملة رجل واحد ، فأنهزم جمهور المسلمين ولم يلبو أحد على أحد ، وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت معه أبو بكر وعمر ، ومن أهل بيته عليّ والعباس وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر ، وأسامة بن زيد ، وأيمن بن عبيد — وهو أيمن بن أم أيمن قُتِلَ يومئذ بجُنُود — وربيعة

(١) أوطاس : واد في ديار هوازن ، فيه كانت رقعة حنين . (٢) أمى لم يثقت ولم يعطف .

ابن الحارث ، والفضل بن عباس ، وقيل في موضع جمعقر بن أبي سفیان : قُم بن العباس .
فهؤلاء عشرة رجال ؛ ولهذا قال العباس :

نصرنا رسول الله في الحرب تسمئة * وقد فسر من قد فسر عنه وأقشعوا^(١)
وعاشرنا لاقى الحمام بنفسه * بما مسه في الله لا يتوجع

وثبتت أم سليم في جملة من ثبت ، مُحْتَرَمَةٌ مَمْسُوكَةٌ بعرا لأب طلحة وفي يدها خنجر . ولم ينهزم
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من هؤلاء ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته
الشباب وأسمها دُلْدُلٌ . وفي صحيح مسلم عن أنس قال عباس : وأنا أخذ بإجام بغلته رسول الله
صلى الله عليه وسلم أَكْفَهْهَا إِرَادَةَ الْإِتْسَاعِ ، وأبو سفیان أخذ بركاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أى عباس ناد أصحاب السمره" . فقال
عباس — وكان رجلا صبيًا . وروى من شدة صوته أنه أغير يوما على مكة فنادى واصباحاه !
فأسقطت كل حامل سمعت صوته حينها — : فقلت بأعلى صوتي : أين أصحاب السمره ؟
قال : فوالله لكأن عطفقتهم حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها . فقالوا : يا أليك
يا أليك . قال : فاقتلوا والكفار ... الحديث . وفيه : « قال ثم أخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم حصيات فرمى بهن وجوه الكفار » . ثم قال : "أنهزموا ورب محمد" . قال
فذهبت أنظر فإذا القتال على هيئته فيما أرى . قال : فوالله ما هو إلا أن رامهم بخصايته ؛
فما زلت أرى حدتهم كليلًا وأمرهم مُدْرًا . قال أبو عمر : روى من وجوه عن بعض من
أسلم من المشركين ممن شهد حيننا أنه قال — وقد سئل عن يوم حنين — : لفتنا المسلمين
فما لبنا أن هزمتهم وأتبعناهم حتى آتينا إلى رجل راكب على بغلة بيضاء ، فلما رأنا جزنا
زجرة وآتبرنا ، وأخذ بكفه حصي^(٢) وترابا فرمى به وقال : "شأيت الوجود" فلم تبق عين
إلا دخلها من ذلك ، وما ملكنا أنفسنا أن رجعنا على أعقابنا . وقال سعيد بن جبير : حدثنا

(١) في الأصول : « منهم » والتصويب عن المواهب الدنية . (٢) في أ ، ب ، ج ، د ، ه ، ز .
قال ابن عباس : والصواب ما أتينا من ك ، ب ، ي . (٣) أى أصحاب الشجرة الممعة بالسمره ،
وهي الشجرة التي كانت عندها جمعة الرضوان عام الحديبية . (٤) في ب وج : أو ترابا .

رجل من المشركين ؛ يوم حُنين قال : لما التقينا مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقفوا لنا حَبّ شاة ، حتى إذا اتهمنا إلى صاحب البغلة السَّهَاء — يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم — تلقَّانا رجال بيض الوجوه حسان ؛ فقالوا لنا : شأهت الوجوه ، ارجعوا ؛ فرجعنا وركبوا أكَانًا فكانت إياها . يعنى الملائكة .

قلت : ولا تعارض ؛ فإنه يحتمل أن يكون شأهت الوجوه من قوله صلى الله عليه وسلم ومن قول الملائكة معاً ، وبدل على أن الملائكة قاتلت يوم حنين . فله أعلم . وقَتَلَ على رضى الله عنه يوم حنين أربعين رجلاً بيده . وسَيَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف رأس . وقيل : ستة آلاف ، واثنتي عشرة ألف ناقة سوى ما لا يعلم من الغنائم .

الثانية — قال العلماء فى هذه الغزاة : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ” من قتل قتيلًا له عليه بئنة فله سَلْبُهُ “ . وقد مضى فى « الأنفال »^(١) بيانه . قال ابن العربي : ولهذا النكته وغيرها أدخل الأحكاميون هذه الآية فى الأحكام .

قلت : وفيه أيضا جواز استعارة السلاح وجواز الاستمتاع بما أُسْتَعِيرَ إذا كان على الميهود مما يستعار له مثله ، وجواز استلاف الإمام المال عند الحاجة إلى ذلك وردّه إلى صاحبه . وحديث صَفْوَان أصلٌ فى هذا الباب . وفى هذه الغزاة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ” الأتوطأ حامل حتى تَصْعَ ولا حائل حتى تحيض حيضة “ . وهو يدل على أن السَّبِيَّ يقطع العصمة . وقد مضى بيانه فى سورة « النساء » مستوفى . وفى حديث مالك أن صفوان خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر ، فشهد حنينًا والطائف وأمر أنه مسلمة . الحديث . قال مالك : ولم يكن ذلك بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أرى أن يُستعان بالمشركين على المشركين إلا أن يكونوا خَدَمًا أو نواتية . وقال أبو حنيفة والشافعي والثوري والأوزاعي :

(١) راجع ج ٧ ص ٢٦٢ .

(٢) راجع ج ٥ ص ١٢١ .

لا بأس بذلك إذا كان حكم الإسلام هو الغالب ، وإنما تكره الاستعانة بهم إذا كان حكم الشرك هو الظاهر . وقد مضى القول في الإسهام لهم في « الأنفال »^(١) .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ﴾ « حُنَيْنٍ » وإد بين مكة والطائف ، وأنصرف لأنه أسم مذكر ، وهي لغة القرآن . ومن العرب من لا يصرفه ، يجعله أسما للبقعة . وأنشد :
نصروا نبيهم وشدوا أزره • بحنين يوم تواكل الأبطال^(٢)

« ويوم » ظرف ، وانتصب هنا على معنى : ونصركم يوم حنين . وقال الفراء : لم تنصرف « مواطن » لأنه ليس لها نظير في المفرد وليس لها جحاع ؛ إلا أن الشاعر ربما اضطر بجمع ، وليس يجوز في الكلام كلما يجوز في الشعر . وأنشد :
• فهنَّ يعلكنَّ حدائداتها •

وقال النحاس : رأيت أبا إسحاق يتعجب من هذا قال : أخذ قول الخليل وأخطأ فيه ؛ لأن الخليل يقول فيه : لم ينصرف لأنه جمع لا نظيره في الواحد ، ولا يجمع جمع التكسير ، وأما بالألف والتاء فلا يمتنع .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَنْجَبْنَاكُمْ كَثْرَتَكُمْ ﴾ قيل : كانوا اثني عشر ألفا . وقيل : أحد عشر ألفا وخمسة مائة . وقيل : ستة عشر ألفا . فقال بعضهم : لن تغلب اليوم عن قلة . فوكلوا إلى هذه الكلمة ؛ فكان ما ذكرناه من الهزيمة في الابتداء إلى أن تراجعوا ، فكان النصر والظفر للمسلمين ببركة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم . فبين الله عز وجل في هذه الآية أن الغلبة إنما تكون بنصر الله لا بالكثرة . وقد قال : « وَإِن يَخْدُلْكُمْ فَمِن ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ »^(٣) .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ ﴾ أي من الخوف ؛ كما قال :

كَانَ بِلَادَ اللَّهِ وَهِيَ عَرِيضَةٌ • عَلَى الْخَائِفِ الْمَطْلُوبِ كِفَّةٌ حَابِلٌ^(٤)

(١) راجع المسألة المرفوعة العشرين من ١٨ من هذا الجزء . (٢) البيت لحسان بن ثابت .

(٣) راجع ج ٤ ص ٢٥٣ فما بعد (٤) الكفة (بالكسر) : حبال الصائد . والحابل : التي ينصب الحبال .

والرَّحْبُ (بضم الراء) السَّعة . تقول منه : فلان رُحِبَ الصَّادر . والرَّحْبُ (بالفتح) :
الواسع . تقول منه : بلد رُحْبٌ ، وأرض رُحْبَةٌ . وقد رَحِبْتَ رُحْبًا وَرَحَابَةً .
وقيل : الباء بمعنى مع ، أى مع رحبها . وقيل : بمعنى على ، أى على رحبها . وقيل : المعنى
برحبها ؛ فـ « ما » مصدرية .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ تُمْمٌ وَلَيْتُمْ مُذِيرِينَ ﴾ روى مسلم عن أبى إسحاق قال :
جاء رجل إلى البراء فقال : آكنتم ولَيْتُمْ يوم حُنَيْنٍ يا أبا عُمارة . فقال : أشهد على نبي الله
صلى الله عليه وسلم ما ولى ، ولكنه أنطلق أَخْفَاءُ ^(١) مِنَ النَّاسِ ، وحسرت إلى هذا الحى من
هوازن . وهم قوم رُماة فرمّوهم بِرِشْقٍ من نَبَلٍ كأنها رَجُلٌ من جراد فانكشفوا ؛ فأقبل القوم
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان يقود به بغلته ، فتزل ودعا وأستصر وهو يقول :
« أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب . اللهم نزل نصرك » . قال البراء : كنا والله إذا
أحزرت البأس نتقي به ، وإن الشجاع منا للذى يُحاذى به ؛ يعنى النبي صلى الله عليه وسلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ تُمْمٌ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى أنزل
عليهم ما يُسكنهم ويذهب خوفهم ، حتى اجترءوا على قتال المشركين بعد أن ولّوا . ﴿ وَأَنْزَلَ
جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ وهم الملائكة ؛ يَقْوُونَ الْمُؤْمِنِينَ بما يلقون في قلوبهم من الخواطر والتنبيت ،
ويُضعفون الكافرين بالتجيين لهم من حيث لا يرونهم ومن غير قتال ؛ لأن الملائكة لم تقاتل
إلا يوم بدر . وروى أن رجلا من بنى نصر قال للمؤمنين بعد القتال : أين الخيل البُتقى ،
والرجال الذين كانوا عليها بيض ، ما كنا فيهم إلا كهيئة الشامة ، وما كان قتلنا إلا بأيديهم .
أخبروا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال : « تلك الملائكة » . ﴿ وَعَدَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾

(١) أخفاء : جمع خفيف كطبيب وأطباء . وأراد بهم المتعجلين . والحسر : جمع حاسر ؛ كساجد وسجدة .
وهو من لادرع ولا منفرد . أى ليس عليهم سلاح . والرشق (بالكسر) : أسم للسهم التى ترميها الجماعة دفعة واحدة .
والرجل (بالكسر) : القطعة . وقوله « أحزرت البأس » أى اشتدت الحرب . (راجع شرح النوى على صحيح مسلم
كتاب المغازى) .

أى بإسباغكم . (وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ . ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ) أى على من أنهزم في يديه إلى الإسلام . كمالك بن عوف النصرى رئيس حنين ومن أسلم معه من قومه .
 الثامنة - ولما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين بالجعرانة ، أناه وقد هوازن مسلمين راغبين في العطف عليهم والإحسان إليهم ، وقالوا : يا رسول الله ، إنك خير الناس وأبر الناس ، وقد أخذت أبناءنا ونساءنا وأموالنا . فقال لهم : "إني قد كنت أستأنت بكم وقد وقعت المفاسم وعندى من ترون وإن خير القول أصدقه فاختاروا إما ذراريكم وإما أموالكم" . فقالوا : لا نعدل بالأنساب شيئا . فقام خطيبا وقال : "هؤلاء جاءونا مسلمين وقد خيرناهم فلم يعدلوا بالأنساب فرضوا برد الذرية وما كان لى ولبنى عبد المطلب وبني هاشم فهو لهم" . وقال المهاجرون والأنصار : أما ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وأمتنع الأفرع بن حابس وعيينة بن حصن في قومهما من أن يرذوا عليهم شيئا مما وقع لهم في سباهم . وأمتنع العباس بن مرداس السلمى كذلك ، وطمع أن يساعده قومه كما ساعد الأفرع وعيينة قومهما . فأبى بنو سليم وقالوا : بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَنْ صَنَعَ مِنْكُمْ بِمَا فِي يَدَيْهِ فَإِنَا نَمُوضُهُ مِنْهُ" . فرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وأولادهم ، وعوض من لم تطب نفسه بترك نصيبه أعواضا رضوا بها . وقال قتادة : ذكر لنا أن ظنر النبي صلى الله عليه وسلم التي أرضعته من بنى سعد ، أنه يوم حنين فسأته سبأيا حنين . فقال صلى الله عليه وسلم : "إني لا أملك إلا ما يصيبني منهم ولكن إيتيني غدا فأسألني والناس عندى فإذا أعطيتك حصتي أعطاك الناس" . بغضت الغد فبسط لها ثوبه فأقعدها عليه . ثم سألته فأعطاها نصيبه ، فلما رأى ذلك الناس أعطوها أنصباهم . وكان عدد سبى هوزان في قول سعيد بن المسيب ستة آلاف رأس . وقيل : أربعة آلاف . قال أبو عمر : فبين الشياخ أخت النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاة ، وهى بنت الحسارث بن عبد العزى من بنى سعد بن بكر [وبنت] حليلة السعدية ، فأكرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطاها وأحسن إليها ، ورجعت مسرورة

(١) الجعرانة : موضع على سبيل أميال من مكة إلى الطائف .

إلى بلادها بدينها وبما أفاء الله عليها . قال ابن عباس : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أوطاس امرأة تعدو وتصيح ولا تستقر، فسأل عنها فقيل : فقدت بنياً لها . ثم رآها وقد وجدت أبنها وهي تقبله وتدنيه، فدعاها وقال لأصحابه : ” أطارحة هذه ولدها في النار؟ ” قالوا : لا . قال : ” لم؟ ” قالوا : لشققتها . قال : ” الله أرحم بكم منها ” . وخرجه مسلم بمعناه، والحمد لله .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا
 الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ
 اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِن شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾
 فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ) ابتداء وخبر .
 واختلف العلماء في معنى وصف المشرك بالنجس ؛ فقال قتادة ومعمر بن راشد وغيرهما :
 لأنه جنب ؛ إذ غسله من الجنابة ليس بغسل . وقال ابن عباس وغيره : بل معنى الشرك
 هو الذي نجسه . قال الحسن البصري من صاغ مشركاً فليتوضأ . والمذهب كله على
 إيجاب الغسل على الكافر إذا أسلم ؛ إلا ابن عبد الحكم فإنه قال : ليس بواجب ؛ لأن
 الإسلام يهدم ما كان قبله . وبوجوب الغسل عليه قال أبو ثور وأحمد . وأسقطه الشافعي
 وقال : أحب إلى أن يغتسل . ونحوه لابن القاسم . ولما لك قول : إنه لا يعرف الغسل ؛
 رواه عنه ابن وهب وابن أبي أويس . وحديث ثمامة وقيس بن عاصم يرد هذه الأقوال .
 رواها أبو حاتم البستي في صحيح مسنده . وأن النبي صلى الله عليه وسلم مرتباً يوماً فأسلم ،
 فبعث به إلى حائط أبي طلحة فأمره أن يغتسل ، فاغتسل وصلى ركعتين . فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم : ” لقد حسن إسلام صاحبكم ” وأخرجه مسلم بمعناه . وفيه : أن ثمامة

(١) الحائط : البستان .

لما من عليه النبي صلى الله عليه وسلم انطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل . وأمر فيس ابن عاصم أن يغتسل بماء وسدر . فإن كان إسلامه قبيل احتلامه فغسله مستحب . ومتى أسلم بعد بلوغه لزمه أن يتوى بغسله الجنابة . هذا قول علمائنا ، وهو تحصيل المذهب . وقد أجاز ابن القاسم للكافر أن يغتسل قبل إظهاره للشهادة بلسانه ، إذا اعتقد الإسلام بقلبه ؛ وهو قول ضعيف في النظر مخالف للأثر . وذلك أن أحدا لا يكون بالنية مسلما دون القول . هذا قول جماعة أهل السنة في الإيمان : إنه قول باللسان وتصديق بالقلب ، ويزكوا بالعمل . قال الله تعالى : « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ » .

إيمان

الثانية - قوله تعالى : ((فَلَا يَقْرُبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ)) «فَلَا يَقْرُبُوا» نهي ، ولذلك حذفت منه النون . «المسجد الحرام» هذا اللفظ يطلق على جميع الحرم ، وهو مذهب عطاء ؛ فإذا يحرم تمكين المشرك من دخول الحرم أجمع . فإذا جاءنا رسول منهم نخرج الإمام إلى الحِلِّ لیسمع ما يقول . واو دخل مشرك الحرم مستورا ومات نبش قبره وأخرجت عظامه . فليس لهم الاستيطان ولا الاجتياز . وأما جزيرة العرب ، وهي مكة والمدينة واليمامة واليمن ومخاليقها ، فقال مالك : يخرج من هذه المواضع كل من كان على غير الإسلام ، ولا يمنعون من التردد بها مسافرين . وكذلك قال الشافعي رحمه الله ؛ غير أنه آسختني من ذلك اليمن . ويضرب لهم أجل ثلاثة أيام كما ضربه لهم عمر رضي الله عنه حين أجلاهم . ولا يدنون فيها ويلجئون إلى الحل .

جزيرة العرب

الثالثة - واختلف العلماء في دخول الكفار المساجد والمسجد الحرام على خمسة أقوال ؛ فقال أهل المدينة : الآية عاقمة في سائر المشركين وسائر المساجد . وبذلك كتب عمر ابن عبد العزيز إلى عماله وتزاع في كتابه بهذه الآية . ويؤيد ذلك قوله تعالى : « فِي بُيُوتٍ أُدِينُ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَبُذَرَ فِيهَا أُسْمُهُ » . ودخول الكفار فيها مناقض لترقيتها . وفي صحيح مسلم وغيره : «إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول والقذر» . الحديث . والكافر لا يتحلوا عن

مذنب أهل مدينة

(٢) مخاليف جمع مخالف ، وهي فرى اليمن .

(١) راجع ج ١٤ ص ٣٢٨ .

(٣) راجع ج ١٢ ص ٢٦٤ .

ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم : " لا أحل المسجد لحائض ولا الحنثب " والكافر جنب .
 وقوله تعالى : « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ » فسماه الله تعالى نجسا . فلا يخلو أن يكون نجس
 العين أو مبعدا من طريق الحكم . وأى ذلك كان فتنه من المسجد واجب ؛ لأن العلة وهي
 النجاسة موجودة فيهم ، والحرمة موجودة في المسجد . يقال : رجل نجس ، وأمرأة نجست ،
 ورجلان نجس ، وأمرأتان نجست ، ورجال نجست ، ونساء نجست ؛ لا يُثنى ولا يُجمع لأنه
 مصدر . فأما التنجس (بكسر النون وجرم الجيم) فلا يقال إلا إذا قيل معه رجس . فإذا أفرد
 قبل تجس (بفتح النون وكسر الجيم) وتنجس (بضم الجيم) . وقال الشافعي - رحمه الله : الآية
 عامة في سائر المشركين ، خاصة في المسجد الحرام ، ولا يمنعون من دخول غيره ؛ فأباح دخول
 اليهود والنصراني في سائر المساجد . قال ابن العربي : وهذا جود منه على الظاهر ؛ لأن
 قوله عز وجل : « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ » تنبيه على العلة بالشرك والنجاسة . فإن قيل : فقد
 ربط النبي صلى الله عليه وسلم ثمة في المسجد وهو مشرك . قيل له : أجاب علماءنا عن هذا
 الحديث - وإن كان صحيحا - بأجوبة : أحدها - أنه كان متقدما على نزول الآية .
 الثاني - أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد علم بإسلامه فلذلك ربطه .

الثالث - أن ذلك قضية في عين فلا ينبغي أن تُدفع بها الأدلة التي ذكرناها ؛ لكونها
 مقيدة حكم القاعدة الكلية . وقد يمكن أن يقال : إنما ربطه في المسجد لينظر حسن صلاة
 المساميين واجتماعهم عليها ، وحسن آدابهم في جلوسهم في المسجد ؛ فيستأنس بذلك ويُسلم ؛
 وكذلك كان . ويمكن أن يقال : إنهم لم يكن لهم موضع يربطونه فيه إلا في المسجد ،
 والله أعلم . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا يُمنع اليهود والنصارى من دخول المسجد الحرام
 ولا غيره ، ولا يُمنع دخول المسجد الحرام إلا المشركون وأهل الأوثان . وهذا قول يردّه كل
 ما ذكرناه من الآية وغيرها . قال البيهقي الطبري : ويجوز للذمي دخول سائر المساجد عند
 أبي حنيفة من غير حاجة . وقال الشافعي : تعتبر الحاجة ، ومع الحاجة لا يجوز دخول المسجد
 الحرام . وقال عطاء بن أبي رباح : الحرام كله قبلة ومسجد ، فنبني أن يمنعوا من دخول

الحَرَمُ ؛ لقوله تعالى : « سُبْحَانَ الَّذِي أَمَرَ رَبِّي لِيَلَّ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » . وإنما رفع من بيت أم هانئ . وقال قتادة : لا يقرب المسجد الحرام مشرك ؛ إلا أن يكون صاحب جزية ، أو عبدا كافرا لمسلم . وروى إساعيل بن إسحاق حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا شريك عن أشعث عن الحسن عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يقرب المسجد مشرك إلا أن يكون عبدا أو أمة فيدخله لحاجة » . وبهذا قال جابر بن عبد الله ؛ فإنه قال : العموم يمنع المشرك عن قربان المسجد الحرام ، وهو مخصوص في العبد والأمة .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ فيه قولان : أحدهما — أنه سنة تسع التي حيج فيها أبو بكر . الثاني — سنة عشر ؛ قاله قتادة . ابن العربي : « وهو الصحيح الذي يعطيه مقتضى اللفظ ، وإن من العجب أن يقال : إنه سنة تسع ، وهو العام الذي وقع فيه الأذان . ولو دخل غلامٌ رجلا داره يوما فقال له مولاه : لا تدخل هذه الدار بعد يومك ، لم يكن المراد اليوم الذي دخل فيه » .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾ قال عمرو بن فائد : المعنى وإذا خفتهم . وهذه مجمة ، والمعنى بارع بـ « إن » . وكان المسلمون لما منعوا المشركين من الموسم ، وهم كانوا يجلبون الأطعمة والتجارات ، قذف الشيطان في قلوبهم الخوف من الفقر وقالوا : من أين نعيش . فوعدهم الله أن يغنيهم من فضله . قال الضحاك : ففتح الله عليهم باب الجزية من أهل الذمة بقسوله عز وجل : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » الآية . وقال عكرمة : أغناهم الله بإدراار المطر والنبات وخصب الأرض . فأخصبت تِبَالَةُ^(٢) وجرش ، وحملوا إلى مكة الطعام والودك^(٣) وكثير الحسير . وأسامت العرب : أهل نجد وصنعاء وغيرهم ؛ فتأدى حجهم وتجرهم . وأغنى الله من فضله بالجهاد والظهور على الأمم . والعيلة^(٤) : الفقر . يقال : عال الرجل يعيل إذا افتقر . قال الشاعر :

وما يدرى الفقير متى غناه • وما يدرى الغنى متى يعيلُ

(١) راجع ١٠٥ ص ٢٠٤ . (٢) تباله : بلد بابين خصبة . وجرش كفر من مخاليف اليمن .

(٣) الردك : قودس اللحم ودهنه الذي يستخرج منه . (٤) هو أحيحة ؛ كافي اللسان .

وقرأ عقلمة وغيره من أصحاب ابن مسعود « عائلة » وهو مصدر ؛ كالفائلة من قال يقبل .
وكالدافية . ويحتمل أن يكون نعتا لمحذوف تقديره : حابا عائلة ، ومعناه خصلة شافة .
يقال منه : عالتى الأمر يعولنى : أى شق على وأشتد . وحكى الطبرى أنه يقال : عال
يعول إذا افتقر .

السادسة — فى هذه الآفة دليل على أن تعلق القلب بالأسباب فى الرزق جائز وليس
ذلك بمنافى للتوكل ؛ وإن كان الرزق مقدرًا ، وأمر الله وقسمه مفعولًا ، ولكنه علقه بالأسباب
حكمة ؛ ليعلم القلوب التى تتعلق بالأسباب من القلوب التى تتوكل على رب الأرباب . وقد
تقدم أن السبب لا ينافى التوكل . قال صلى الله عليه وسلم : ” لو توكلتم على الله حق توكله
لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خصاصًا وتروح يطانًا “^(١) . أخرجه البخارى . فآهر أن التوكل
الحقيقى لا يضادّه الغدو والروح فى طلب الرزق . ابن العربى : « ولكن شيوخ الصوفية
قالوا : إنما يغدو ويروح فى الطاعات ؛ فهو [السبب] الذى يجلب الرزق » . قالوا : والدليل
عليه أمران — أحدهما — قوله تعالى : « وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلْكَ
رِزْقًا مِّنْ رَّبِّكَ^(٢) » . الثانى — قوله تعالى : « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ
يُرْفَعُهُ^(٣) » . فليس يُنزل الرزق من محله وهو السماء ، إلا ما يصعد وهو الذكر الطيب والعمل
الصالح ، وليس بالسعى فى الأرض ؛ فإنه ليس فيها رزق . والصحيح ما أحكىه السنة عند
فقهائى الظاهر ، وهو العمل بالأسباب الدنيوية ؛ من الحرث والتجارة فى الأسواق ، والعمارة
للأموال وغرس الثمار . وقد كانت الصحابة تفعل ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم بين
أظهرهم . قال أبو الحسن بن بطال : أمر الله سبحانه عباده بالإنفاق من طيبات ما كسبوا ،
إلى غير ذلك من الآى . وقال : « فَمَن أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاطِلٍ وَلَا عَادٍ فَلَا يَأْتِمُّ عَلَيْهِ^(٤) » . فأحل للضطر

(١) الخصى والمخمصة : الجوع . والبطنة : امتلاء البطن من الطعام . أى تسدو بركة وهى جياح ، وروح

عشية وهى منلثة الأجواف . (٢) زيادة عن ابن العربى . (٣) راجع ج ١١ ص ٢٦٣ .

(٤) راجع ص ١٠٤ من هذا الجزء . (٥) راجع ج ٢ ص ٢١٦ .

ما كان حُرْمَ عليه عند عدمه للغذاء الذي أمره باكتسابه والاغتذاء به، ولم يأمره بانتظار طعام ينزل عليه من السماء، ولو ترك السعي في ترك ما يتغذى به لكان لنفسه قاتلاً. وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأذى من الجوع ما يجد ما يأكله، ولم ينزل عليه طعام من السماء، وكان يدخر لأهله قوت سنته حتى فتح الله عليه الفتح. وقد روى أنس بن مالك أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم ببعير فقال: يا رسول الله، أعقله وأتوكل أو أطلقه وأتوكل؟ قال: "اعقله وتوكل".

قلت: ولا حجة هم في أهل الصفة؛ فإنهم كانوا فقراء يقعدون في المسجد ما يحربون ولا تجرون، ليس لهم كسب ولا مال، إنما هم أضياف الإسلام عند ضيق البلدان، ومع ذلك فإنهم كانوا يحتطبون بالنهار ويسوقون الماء إلى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقراءون القرآن بالليل ويصلون. وهكذا وصفهم البخاري وغيره. فكانوا يتسببون. وكان صلى الله عليه وسلم إذا جاءت هدية أكلها معهم، وإن كانت صدقة خصمهم بها، فلما كثرت المنح وانتشر الإسلام خرجوا وأنامروا — كأبي هريرة وغيره — وما قعدوا. ثم قيل: الأسباب التي يطلب بها الرزق ستة أنواع:

اسباب الرزق

أعلاها كسب نبينا محمد صلى الله عليه وسلم؛ قال: "جعل رزق تحت ظل رحى وجعل الذلة والصغار على من خالف أمرى". أخرجه الترمذي وصححه. فجعل الله رزق نبيه صلى الله عليه وسلم في كسبه لفضله، وخصه بأفضل أنواع الكسب؛ وهو أخذ الغلبة والفهر لشرفه. الثاني — أكل الرجل من عمل يده؛ قال صلى الله عليه وسلم: "إن أطيب ما أكل الرجل من عمل يده وإن نجي الله داود كان يأكل من عمل يده" أخرجه البخاري. وفي التزليل «وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ»، وروى أن عيسى عليه السلام كان يأكل من غزل أمه. الثالث — التجارة، وهي كانت عمل جُلِّ الصحابة رضوان الله عليهم، وخاصة المهاجرين؛ وقد بدل عليها التزليل في غير موضع.

الرابع — الحرت والغرس . وقد بناه في سورة « البقرة » ^(١) .

الخامس — إقراء القرآن وتعليمه والرُقبة ، وقد مضى في الفاتحة ^(٢) .

السادس — يأخذ بنية الأداء إذا احتاج ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله " . نخرجه البخاري .
رواه أبو هريرة رضي الله عنه .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ إِن شَاءَ ﴾ دليل على أن الرزق ليس بالأجتهاد ، وإنما هو من فضل الله تولى قسمته بين عباده ؛ وذلك بين في قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ الآية ^(٣) .

قوله تعالى : قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٢٩﴾
فيه خمس عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ لما حرم الله تعالى على الكفار أن يقرؤا المسجد الحرام ، وجد المسلمون في أنفسهم بما قطع عنهم من التجارة التي كان المشركون يوافون بها ؛ قال الله عز وجل : « وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً » الآية . على ما تقدم . ثم أحل في هذه الآية الجزية وكأت لم تؤخذ قبل ذلك ؛ بخلمها عوضا مما منعهم من موافاة المشركين بتجارته . فقال الله عز وجل : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » الآية . فأمر سبحانه وتعالى بمقاتلة جميع الكفار لإصفاقتهم على هذا الوصف ، وخص أهل الكتاب بالذكر إكراما لكتابهم ، ولكونهم عالمين بالتوحيد والرسول

(١) راجع ج ٣ ص ١٧ . (٢) راجع ج ١ ص ١١٢ ، ١١٣ .

(٣) راجع ج ١٦ ص ٨٢ . (٤) أصفى القوم على أمر واحد : أجمعوا عليه .

والشرايع والمثل، وخصوصا ذكر محمد صلى الله عليه وسلم وولته وأمنته . فلما أنكروه تأكدت عليهم الحجة وعظمت منهم الجريمة؛ فنبه على عملهم ثم جعل للقتال غاية، وهي إعطاء الجزية بدلا عن القتل . وهو الصحيح . قال ابن العربي: سمعت أبا الوفاء على بن عقيل في مجلس النظر يتلوها ويحتج بها . فقال : « قَاتِلُوا » وذلك أمر بالعقوبة . ثم قال : « الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ » وذلك بيان للذنب الذى أوجب العقوبة ؛ وقوله : « وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » تأكيد للذنب فى جانب الاعتقاد . ثم قال : « وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » زيادة للذنب فى مخالفة الأعمال . ثم قال : « وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ » إشارة إلى تأكيد المعصية بالانحراف والمعاندة والأفة عن الاستسلام . ثم قال : « مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » تأكيد للحجة ؛ لأنهم كانوا يجحدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل . ثم قال : « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ » فبين الغاية التى تمتد إليها العقوبة ، وعين البديل الذى ترتفع به .

الثانية — وقد اختلف العلماء فىمن تؤخذ منه الجزية ؛ قال الشافعى رحمه الله : لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب خاصة، عربيا كانوا أو عجميا لهذه الآية ؛ فإنهم هم الذين خصوا بالذكر فتوجه الحكم إليهم دون من سواهم؛ لقوله عز وجل : « نَأْتِقُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » . ولم يقل : حتى يعطوا الجزية كما قال فى أهل الكتاب . وقال : وتقبل من المجوس بالسنة ؛ وبه قال أحمد وأبو ثور . وهو مذهب الثورى وأبى حنيفة وأصحابه . وقال الأوزاعى : تؤخذ الجزية من كل عابد وثن أو نار أو جاحد أو مكذب . وكذلك مذهب مالك ؛ فإنه رأى أن الجزية تؤخذ من جميع أجناس الشرك والمجذ، عربيا أو عجميا ، تعلقيا أو قرشيا، كأننا من كان ؛ إلا المرتد . وقال ابن القاسم وأشمب وسحنون : تؤخذ الجزية من مجوس العرب والأمم كلها . وأما عبدة الأوثان من العرب فلم يستن الله فيهم جزية ، ولا يبق على الأرض منهم أحد ، وإنما لهم القتال أو الإسلام . ويوجد لابن القاسم : أن الجزية تؤخذ منهم ؛ كما يقول مالك . وذلك فى التفرغ لابن الجلاب ، وهو احتمال لانس . وقال ابن وهب : (١) رابع ص ٧٢ من هذا الجزء . (٢) لفوله عليه الصلاة والسلام : "سنا بهم سنة أهل الكتاب" .

لا تقبل الجزية من مجوس العرب وتقبل من غيرهم . قال : لأنه ليس في العرب مجوسى إلا وجميعهم أسلم ، فمن وجد منهم بخلاف الإسلام فهو مرتد ، يقتل بكل حال إن لم يسلم ، ولا تقبل منهم جزية . وقال ابن الجهم : تقبل الجزية من كل من دان بغير الإسلام ؛ إلا ما أجمع عليه من كفار قريش . وذكر في تعليل ذلك أنه إكرام لهم عن الذلة والصغار ، لمكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال غيره : إنما ذلك لأن جميعهم أسلم يوم فتح مكة . والله أعلم .

الثالثة — وأما المجوس فقال ابن المنذر : لا أعلم خلافا أن الجزية تؤخذ منهم . وفي الموطأ : مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر أمر المجوس فقال : ما أدري كيف أصنع في أمرهم . فقال عبد الرحمن بن عوف : أشهدُ سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” سُنُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ” . قال أبو عمر : يعنى في الجزية خاصة . وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” سُنُوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ ” دليل على أنهم ليسوا أهل كتاب . وعلى هذا جمهور الفقهاء . وقد روى عن الشافعى أنهم كانوا أهل كتاب فبدلوا . وأظنه ذهب في ذلك إلى شىء روى عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه من وجه فيه ضعف ، يدور على أبي سعيد البقال ؛ ذكره عبد الزقاق وغيره . قال ابن عطية : وروى أنه قد كان بُعث في المجوس نبي اسمه زرادشت . والله أعلم .

الرابعة — لم يذكر الله سبحانه وتعالى في كتابه مقدارا للجزية المأخوذة منهم . وقد اختلف العلماء في مقدار الجزية المأخوذة منهم ؛ فقال عطاء بن أبي رباح : لا توقيت فيها ، وإنما هو على ما صولحو عليه . وكذلك قال يحيى بن آدم وأبو عبيد والطبرى ؛ إلا أن الطبرى قال : أقله دينار وأكثره لا حد له . واحتجوا بما رواه أهل الصحيح عن عمرو بن عوف : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل البحرين على الجزية . وقال الشافعى : دينار على الفنى والفقير من الأحرار البالغين لا ينقص منه شىء ؛ واحتج بما رواه أبو داود وغيره عن معاذ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن ، وأمره أن يأخذ من كل حالم

دينارا في الجزية . قال الشافعي : وهو المبيّن عن الله تعالى مراده . وهو قول أبي ثور . قال الشافعي : وإن صولحوا على أكثر من دينار جاز ، وإن زادوا وطابت بذلك أنفسهم قبل منهم . وإن صولحوا على ضيافة ثلاثة أيام جاز ، إذا كانت الضيافة معلومة في الخبز والشعير والخبز والإدام ، وذكر ما على الوسط من ذلك وما على الموسر ، وذكر موضع النزول واليكن من البرد والحرّ . وقال مالك فيما رواه عنه ابن القاسم وأشهب ومحمد بن الحارث بن زنجويه : إنها أربعة دنانير على أهل الذهب وأربعون درهما على أهل الوريق ، الفنى والفقير سواء ولو كان مجوسيا . لا يزداد ولا ينقص على ما فرض عمر ، لا يؤخذ منهم غيره . وقد قيل : إن الضعيف يُخفف عنه بقدر ما يراه الإمام . وقال ابن القاسم : لا ينقص من فرض عمر لعسر ولا يزداد عليه لغنى . قال أبو عمر : ويؤخذ من فقرائهم بقدر ما يحتملون ولو درهما . وإلى هذا رجع مالك . وقال أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل : اثنا عشر ، وأربعة وعشرون ، وأربعون . قال الثوري : جاء عن عمر بن الخطاب في ذلك ضرائب مختلفة ، فللوالى أن يأخذ بأياها شاء ، إذا كانوا أهل ذمة . وأما أهل الصلح فاصولحوا عليه لا غير . الخامسة — قال علماءنا رحمة الله عليهم : والذي دلّ عليه القرآن أن الجزية تؤخذ من الرجال المقاتلين ؛ لأنه تعالى قال : « قَاتِلُوا الَّذِينَ » إلى قوله — « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ » فيقتضى ذلك وجوبها على من يقاتل . وبدلّ على أنه ليس على العبد وإن كان مقاتلا ؛ لأنه لا مال له ، ولأنه تعالى قال : « حَتَّى يُعْطُوا » . ولا يقال لمن لا يملك حتى يعطى . وهذا إجماع من العلماء على أن الجزية إنما توضع على جماجم الرجال الأحرار البالغين ، وهم الذين يقاتلون دون النساء والذرية والعيبد والمجانين المغلوبين على عقولهم والشيوخ الفاني . واختلف في الزهبان ؛ فروى ابن وهب عن مالك أنها لا تؤخذ منهم . قال مطرف وابن الماجشون : هذا إذا لم يترهب بعد فرضها ، فإن فرضت ثم ترهب لم يسقطها ترهبه .

السادسة — إذا أعطى أهل الجزية الجزية لم يؤخذ منهم شيء من مزارعهم ولا تجاراتهم ولا زروعهم ؛ إلا أن تجروا في بلاد غير بلادهم التي أفتوا فيها وصولحوا عليها . فإن خرجوا

(١) كذا في ب ، ج ، د ، هـ ، ي . وفي ك : البين .

تجارا عن بلادهم التي اقزوا فيها إلى غيرها أخذ منهم العشر إذا باعوا ونض^(١) ثمن ذلك بأيديهم ، ولو كان ذلك في السنة مرارا ؛ إلا في حملهم الطعام الحنطة والزيت إلى المدينة ومكة خاصة ، فإنه يؤخذ منهم نصف العشر على ما فعل عمر . ومن أهل المدينة من لا يرى أن يؤخذ من أهل الذمة العشر في تجارتهم إلا مرة في الحول ، مثل ما يؤخذ من المسلمين . وهو مذهب عمر بن عبد العزيز وجماعة من أئمة الفقهاء . والأوّل قول مالك وأصحابه .

السابعة — إذا أذى أهل الجزية جزيتهم التي ضربت عليهم أو صولحوا عليها خلى بينهم وبين أموالهم كلها ، وبين كرومهم وعصرها ما استروا نخورهم ولم يعسوا بيعها من مسلم ، ومنعوا من إظهار الخمر والخزير في أسواق المسلمين ؛ فإن أظهروا شيئا من ذلك أريق الخمر عليهم ، وأدب من أظهر الخزير . وإن أراقها مسلم من غير إظهارها فقد تعدى ، ويجب عليه الضمان . وقيل : لا يجب ، ولو غصبها وجب عليه ردّها . ولا يعترض لهم في أحكامهم ولا متاجرتهم فيما بينهم بالربا . فإن تحاكموا إلينا فالحاكم خير ، إن شاء حكم بينهم بما أنزل الله وإن شاء أعرض . وقيل : يحكم بينهم في المظالم على كل حال ، ويؤخذ من قويم لضربهم بما لأنه من باب الدفع عنهم . وعلى الإمام أن يقاتل عنهم عدوهم ويستعين بهم في فتاتهم . ولا حنط لهم في الفتي ، وما صولحوا عليه من الكائن لم يزيدوا عليها ، ولم يمنعوا من إصلاح ما وهى منها ، ولا سبيل لهم إلى إحداث غيرها . ويأخذون من اللباس والهيئة بما يبينون به من المسلمين ، ويمنعون من التشبه بأهل الإسلام . ولا بأس باشتراء أولاد العدو منهم إذا لم تكن لهم ذمة . ومن لدّ في أداء جزيتهم أدب على لده وأخذت منه صاغرا .

الثامنة — اختلف العلماء فيما وجبت الجزية عنه ؛ فقال علماء المالكية : وجبت بدلا عن القتل بسبب الكفر . وقال الشافعي : وجبت بدلا عن الدم وسكنى الدار . وقائدة الخلاف أنا إذا قلنا وجبت بدلا عن القتل فأسلم سقطت عنه الجزية لما مضى ، ولو أسلم قبل تمام الحول ، بيوم أو بعده عند مالك . وعند الشافعي أنها دين مستقر في الذمة فلا يسقطه

(١) نض المال : صار عينا بعد أن كان متاعا . (٢) في ج : ما يبينون . (٣) اللد : الخصومة الشديدة .

الإسلام كأجرة الدار . وقال بعض الحنفية بقولنا . وقال بعضهم : إنما وجبت بدلا عن النصر والجهاد . واختاره القاضى أبو ريد وزعم أنه سرّ الله في المسألة . وقول مالك أصح ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " ليس على مسلم جزية " . قال سفيان : معناه إذا أسلم الذمى بعد ما وجبت الجزية عليه بطلت عنه . أخرجه الترمذى وأبو داود . قال علماؤنا : وعليه يدلّ قوله تعالى : « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ » لأن الإسلام يزول هذا المعنى . ولا خلاف أنهم إذا أسلموا فلا يؤدّون الجزية عن يَدٍ وهم صاغرون . والشافعى لا يأخذ بعد الإسلام على الوجه الذى قاله الله تعالى . وإنما يقول : إن الجزية دين ، وجبت عليه بسبب سابق وهو السكنى أو توقى شر القتل ، فصارت كالدون كلها .

التاسعة — لو عاهد الإمام أهل بلد أو حصن ثم نقضوا عهدهم وأمتنعوا من أداء ما يلزمهم من الجزية وغيرها ، وامتنعوا من حكم الإسلام من غير أن يظلموا ، وكان الإمام غير جائز عليهم ؛ وجب على المسلمين غزؤهم وقتالهم مع إمامهم . فإن قاتلوا وغلبوا حكم فيهم بالحكم في دار الحرب سواء . وقد قيل : هم ونسائهم قىء ولا تُحس فيهم ؛ وهو مذهب .

العاشرة — فإن خرجوا متلصقين فاطعين الطريق فهم بمنزلة المحاربين المسلمين إذا لم يمتنعوا الجزية . ولو خرجوا متظلمين نُظر في أمرهم ورُدوا إلى الذمة وأنصفوا من ظالمهم ، ولا يُسترق منهم أحد وهم أحرار . فإن نقض بعضهم دون بعض فن لم ينقض على عهده ، ولا يؤخذ بنقض غيره ، وتُعرف إقامتهم على العهد بإنكارهم على الناقضين .

الحادية عشرة — الجزية وزنها فعلة ؛ من جزى يجزى إذا كافا عما أسدى إليه ؛ فكانهم أعطوها جزاء ما منحوا من الأمن ، وهى كالقعدة والجلسة . ومن هذا المعنى قول الشاعر :

يُجزيك أو يُنتي عليك وإن من • أثنى عليك بما فعلت كن جزى

(١)
 الثانية عشرة — روى مسلم عن هشام بن حكيم بن حزام ومرة على ناس من الأنباط
 بالشام قد أقيعوا في الشمس — في رواية: وُصِبَ على رؤسهم الزيت — فقال: ما شأنهم؟
 فقال يعبسون في الجزية. فقال هشام: أشهدُ لسمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
 "إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا". في رواية: وأميرهم يومئذ عمير بن سعد
 على فلسطين، فدخل عليه فخذته فأمر بهم نخلوا. قال علماؤنا: أما عقوبتهم إذا امتنعوا من
 أداءها مع التمكن بخائز، فإما مع تبيين عجزهم فلا تحل عقوبتهم؛ لأن من عجز عن الجزية
 سقطت عنه. ولا يكف الأعداء أداءها عن الفقراء. وروى أبو داود عن صفوان بن سليم
 عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم أن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال: "من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ شيئا منه بغير
 طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة".

الثالثة عشرة — قوله تعالى: ﴿عَنْ يَدٍ﴾ قال ابن عباس: يدفعها بنفسه غير مستناب
 فيها أحدا. روى أبو البختري عن سلمان قال: مذمومين. وروى معمر عن قتادة قال:
 عن قهر. وقيل: «عن يد» عن أنعام منكم عليهم؛ لأنهم إذا أخذت منهم الجزية فقد
 أنعم عليهم بذلك. عكرمة: يدفعها وهو قائم والآخذ جالس؛ وقاله سعيد بن جبير.
 ابن العربي: وهذا ليس من قوله: «عَنْ يَدٍ» وإنما هو من قوله: «وَهُمْ صَاغِرُونَ».
 الرابعة عشرة — روى الأئمة عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
 "اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة" وروى "واليد العليا
 هي المعطية". فجعل يد المعطي في الصدقة عليا، وجعل يد المعطى في الجزية سفلى. ويد
 الآخذ عليا؛ ذلك بأنه الرافع الخافض، يرفع من يشاء ويخفض من يشاء، لا إله غيره.

الخامسة عشرة — عن حبيب بن أبي ثابت قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال:
 إن أرض الخراج يعجز عنها أهلها أفاعمرها وأزرعها وأؤدّي نراجها؟ فقال لا. وجاء آخر

(١) الأنباط: فلاحو العمم.

فقال له ذلك ، فقال لا ، ونلا قوله تعالى : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » إلى قوله « وَهُمْ صَاغِرُونَ » أي عمد أحدكم إلى الصغار في عنق أحدهم فينتزعه فيجعله في عنقه ! وقال كليب بن وائل : قلت لابن عمر اشتريت أرضا ، قال الشراء حسن . قلت : فإني أعطى عن كل جريب أرض درهما وفبتر طعام . قال : لا تجعل في عنقك صفارا . وروى ميمون بن مهران عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : ما يسترني أن لي الأرض كلها بجزية خمسة دراهم أقر فيها بالصغار على نفسي .

قوله تعالى : وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْنَاهُمْ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٥٦﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قرأ عاصم والكسائي « عُزَيْرُ ابْنِ اللَّهِ » بنون عزيز . والمعنى أن « أبنا » على هذا خبر ابتداء عن عزيز ، و « عزيز » ينصرف مجعيا كان أو عريبا . وقرأ ابن كثير وناقع وأبو عمرو وابن عامر « عُزَيْرُ ابْنِ » بترك التنوين لاجتماع الساكنين ، ومنه قراءة من قرأ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ » . قال أبو علي : وهو كثير في الشعر . وأنشد الطبري في ذلك :

لَتَجِدَنِي بِالْأَمِيرِ بَرًّا • وبالقناة مَدْعَا مِكْرًا
• إِذَا غُطِفُ السَّابِيُّ فَرًّا •

الثانية — قوله تعالى : (وَقَالَتِ الْيَهُودُ) هذا لفظ خرج على العموم ومعناه الخصوص ؛ لأن ليس كل اليهود قالوا ذلك . وهذا مثل قوله تعالى : « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ

(١) الجريب من الأرض : قال بعضهم عشرة آلاف ذراع . راجع المصباح فقه الخلاف . والقفيز : مكال ، وهو ثمانية مكابك . (٢) راجع ج ٢٠ ص ٢٤٤ . (٣) رجل مدس (بالسين والصاد) : طعان .

النَّاسُ»^(١) ولم يقل ذلك كل الناس . وقيل : إن قائل ما حكى عن اليهود سلام بن مشكم ونيان بن أبي أوفى وشاس بن قيس ومالك بن الصيف ، قالوه للنبي صلى الله عليه وسلم . قال النقاش : لم يبق يهودى يقولها ، بل انقضوا ، فإذا قالها واحد فيتوجه أن تلزم الجماعة شُعْنة المقالة ؛ لأجل نباهة القائل فيهم . وأقوال النِّبَّاء أبدا مشهورة في الناس يُحتج بها . فمن هاهنا صح أن تقول الجماعة قول نبيها . والله أعلم . وقد روى أن سبب ذلك القول أن اليهود قتلوا الأنبياء بعد موسى عليه السلام ، فرجع الله عنهم التوراة وبها من قلوبهم ، فخرج عزيز يسبح في الأرض ، فأتاه جبريل فقال : «أين تذهب ؟» قال : أطلب العلم ؛ فعلمه التوراة كلها بخفاء عزيز بالتوراة إلى بنى إسرائيل فعلمهم . وقيل : بل حفظها الله عزيزا كرامة منه له ؛ فقال لبنى إسرائيل : إن الله قد حفظني التوراة ، فعملوا يدرسونها من عنده . وكانت التوراة مدفونة ، كان دفنها علماءهم حين أصابهم من الفتن والجلاء والمرض ما أصاب ، وقُتل بِمُخْتَصِرِ إِيَّاهُمْ . ثم إن التوراة المدفونة وُجدت فإذا هي متساوية لما كان عزيز يدرس ، فضلوا عند ذلك وقالوا : إن هذا لم يتها لعزير إلا وهو ابن الله ؛ حكاة الطبري . وظاهر قول النصارى أن المسيح ابن الله ؛ إنما أرادوا بنوة النسل ؛ كما قالت العرب في الملائكة . وكذلك يقتضى قول الضحاك والطبري وغيرهما . وهذا أشنع الكفر . قال أبو المعالي : أطبقت النصارى على أن المسيح إله وأنه ابن إله . قال ابن عطية . ويقال إن بعضهم يعتقدوا بنوة حنّو ورحمة . وهذا المعنى أيضا لا يحل أن تطلق البنوة عليه ، وهو كفر .

الثالثة — قال ابن العربي : في هذا دليل من قول ربنا تبارك وتعالى على أن من أخبر عن كفر غيره الذى لا يجوز لأحد أن يتدبّر به لاجرح عليه ؛ لأنه إنما ينطق به على معنى الاستعظام له والرد عليه ، ولو شاء ربنا ما تكلم به أحد ، فإذا مكّن من إطلاق الألسن به فقد أذن بالإخبار عنه ؛ على معنى إنكاره بالقلب واللسان ، والرد عليه بالجملة والبرهان .

الرابعة - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ يَا قَوَاهِمَهُمْ﴾ قيل: معناه التاكيد؛ كما قال تعالى: «يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ» وقوله: «وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ» وقوله: «فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ» ومثله كثير. وقيل: المعنى أنه لما كان قولٌ ساذجٌ ليس فيه بيان ولا برهان، وإنما هو قول بالقم مجرد نفس دعوى لا معنى تحته صحيح؛ لأنهم معترفون بأن الله سبحانه لم يتخذ صاحبة فكيف يزعمون أن له ولداً؛ فهو كذب وقولٌ لساني فقط، بخلاف الأقوال الصحيحة التي تعضدها الأدلة ويقوم عليها البرهان. قال أهل المعاني: إن الله سبحانه لم يذكر قولاً مفروناً بذكر الأفواه والألسن إلا وكان قولاً زوراً؛ كقوله: «يَقُولُونَ يَا قَوَاهِمَهُمْ مَا أُنسَ فِي قُلُوبِهِمْ» و «كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا» و «يَقُولُونَ بِاللَّسَانِ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ».

الخامسة - قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُدُودُ الذُّنُوبِ وَأَنزِلَ إِلَيْهِمُ الْحَقُّ﴾ وقوله: «يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِهَا» «يُضَاهِئُونَ» يشابهون؛ ومنه قول العرب: امرأةٌ ضهياً لفتى لا تحيض أو التي لا تندی لها؛ كأنها أشبهت الرجال. وللعلماء في «قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا» ثلاثة أقوال: الأول: قول عبدة الأوثان: اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى. الثاني: قول الكفرة: الملائكة بنات الله. الثالث: قول أسلافهم، فقلدهم في الباطل وأتبعوهم على الكفر؛ كما أخبر عنهم بقوله تعالى: «إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ».

السادسة - اختلف العلماء في «ضهياً» هل يمدُّ أو لا؛ فقال ابن ولاد: امرأة ضهياً؛ وهي التي لا تحيض؛ مهموز غير ممدود. ومنهم من يمدُّ وهو سيويه فيجعلها على فعلاء بالمد، والمهززة فيها زائدة؛ لأنهم يقولون نساء ضهى، فيحذفون المهززة. قال أبو الحسن قال لي

(۱) راجع ج ۲ ص ۷ . (۲) راجع ج ۶ ص ۴۱۹ . (۳) راجع ج ۱۸ ص ۲۶۴ .

(۴) راجع ج ۴ ص ۲۶۵ فابعد . (۵) راجع ج ۱۰ ص ۳۵۳ . (۶) راجع ج ۱۶

ص ۲۶۸ رص ۷۴ . (۷) راجع ج ۱۶ ص ۷۴ . (۸) في ج: النعانة .

النَجِيرِيِّ: ضمياً بالمد والهاء . جمع بين علامتي تأنيث ؛ حكاه عن أبي عمرو الشيباني في النوادر . وأنشد :

* ضمياً أو عافر جماد ^(١)

أبن عطية : من قال «بُضَاهُتُونَ» مأخوذ من قولهم : امرأة ضمياء فقوله خطأ ؛ قاله أبو علي ، لأن الهمزة في «ضاهأ» أصلية ، وفي «ضمياء» زائدة كحمراء .

السابعة - قوله تعالى : ﴿ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أي لعنهم الله ، يعني اليهود والنصارى ، لأن الملعون كالمقتول . قال ابن جريج : « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ » هو بمعنى التعجب . وقال ابن عباس : كل شيء في القرآن قتل فهو لعن ؛ ومنه قول أبا ن بن تغلب :

قاتلها الله تلحائي وقد علمت * أنى لنفسى إفسادى وإصلاحى

وحكى النقاش أن أصل «قاتل الله» الدعاء ، ثم كثر في استعماله حتى قالوه على التعجب في الخير والشر ، وهم لا يريدون الدعاء . وأنشد الأصبغى :

يا قاتل الله ليلى كيف تعجبني * وأخبر الناس أنى لا أباليها

قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَتُهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ^(٢)

قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرَهْبَتُهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴾ الأخبار جمع حبر ، وهو الذى يحسن القول وينظمه ويتقنه بحسن البيان عنه . ومنه ثوب محبر أى جمع الزينة . وقد قيل فى واحد الأخبار : حبر بكسر الحاء . والمفسرون على فتحها . وأهل اللغة على كسرها . قال يونس : لم اسمه إلا بكسر الحاء ، والدليل على ذلك أنهم قالوا : [مداد] ^(٢) حبر يريدون مداد عالم ، ثم كثر الاستعمال حتى قالوا للداد حبر . قال الفراء : الكسر

(١) فى الأصول «جناد» بالنون ، وهو محريف . والجماد : الناقة التى لا لبن بها . (٢) من جرك وهوى .

والفتح لفتان . وقال ابن السكيت : الجبر بالكسر المداد ، والجبر بالفتح العالم . والزهبان جمع راهب مأخوذ من الزهبة ، وهو الذي حمله خوف الله تعالى على أن يخاص له النية دون الناس ، ويمعل زمانه له وعمله معه وأتسه به .

قوله تعالى : ﴿ أَرَبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ قال أهل المعاني : جعلوا أجارهم ورهبانهم كالأزباب حيث أطاعهم في كل شيء ، ومنه قوله تعالى : « قَالَ أَنفَحُوا حَتَّىٰ إِذَا جَعَلَهُ نَأَبًا » أي كالنار . قال عبد الله بن المبارك :

وهل أفسد الدين إلا الملوكة * وأجارُ سوء ورهبانها

روى الأعمش وسفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي البختري قال : سئل حذيفة عن قول الله عز وجل : « اتَّخَذُوا أَجَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرَبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ » هل عبدوهم ؟ فقال لا ، ولكن أحلوا لهم الحرام فاستحلوه ، وحرّموا عليهم الحلال فخرّموه . وروى الترمذي عن عدي بن حاتم قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنق صليب من ذهب . فقال : « ما هذا يا عدي- أطرح عنك هذا الوثن » وسمعته يقرأ في سورة « براءة » « اتَّخَذُوا أَجَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرَبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بَنَ مَرْيَمَ » ثم قال : « أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئاً استحلوه وإذا حرّموا عليهم شيئاً حرّموه » . قال : هذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث عبد السلام بن حرب . وعطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث .

قوله تعالى : ﴿ وَالْمَسِيحَ بَنَ مَرْيَمَ ﴾ مضي الكلام في اشتقاقه في « آل عمران » .
والمسيح : العرق سبل من الجبين . ولقد أحسن بعض المناخرين فقال :
افرح فسوف تألف الأحرانا * إذا شهدت الحشر والميزانا
وسال من جبينك المسيح * كأنه جداول تسبيح
ومضى في « النساء » معنى إضافته إلى مريم أمه .

(۱) راجع ج ۱۱ ص ۵۵ فا بعد . (۲) راجع ج ۴ ص ۸۸ . (۳) راجع ج ۶ ص ۲۱ .

قوله تعالى : **يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ** ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ **يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ** ﴾ أى دلالاته وحججه على توحيده . جعل البراهين بمنزلة النور لما فيها من البيان . وقيل : المعنى نور الإسلام ، أى أن يُجِدُوا دين الله بتكذيبهم . ﴿ **بِأَفْوَاهِهِمْ** ﴾ جمع فوه على الأصل ؛ لأن الأصل في فم قوه ، مثل حوض وأحواض . ﴿ **وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ** ﴾ يقال : كيف دخلت « إلا » وليس في الكلام حرف نفي ، ولا يجوز ضربت إلا زيدا . فزعم الفراء أن « إلا » إنما دخلت لأن في الكلام طرفاً من الجحد . قال الزجاج : الجحد والتحقيق ليسا بذوى أطراف . وأدوات الجحد : ما ، ولا ، وإن ، وليس : وهذه لا أطراف لها ينطق بها ، ولو كان الأمر كما أراد لجاز كرهت إلا زيدا ؛ ولكن الجواب أن العرب تحذف مع أبى . والتقدير : وبأبى الله كل شيء إلا أن يتم نوره . وقال علي بن سنيان : إنما جاز هذا في « أبى » لأنها منع أو امتناع ، فضارعت النفي . قال النحاس : فهذا حسن ؛ كما قال الشاعر :

وهل لي أم غيرها إن تركتها * أبى الله إلا أن أكون لها أبتما

قوله تعالى : **هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ**

عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ **هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ** ﴾ يريد محمداً صلى الله عليه وسلم . ﴿ **بِالْهُدَىٰ** ﴾ أى بالفرقان . ﴿ **وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ** ﴾ أى بالجملة والبراهين . وقد أظهره على شرائع الدين حتى لا يخفى عليه شيء منها ؛ عن ابن عباس وغيره . وقيل : « ليظهره » أى ليظهر الدين الإسلام على كل دين . قال أبو هريرة والضحاك : هذا عند نزول عيسى عليه السلام . وقال السدي : ذلك عند خروج المهدي ؛ لا يبقى أحد إلا دخل في الإسلام أو أدى الجزية . وقيل : المهدي هو عيسى فقط ، وهو غير صحيح ؛ لأن الأخبار الصحاح قد

تواترت على أن المهديّ من عترة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلا يجوز حمله على عيسى .
والحديث الذي ورد في أنه " لا مهديّ إلا عيسى " غير صحيح . قال البيهقي في كتاب البعث
والنشور : لأن راويه محمد بن خالد الجندیّ وهو مجهول ، يروي عن أبان بن أبي عياش
— وهو متروك — عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو منقطع . والأحاديث التي
قبله في التنصيص على خروج المهديّ ، وفيما بيان كون المهديّ من عترة رسول الله صلى الله
عليه وسلم أصحّ إسنادا .

قلت : قد ذكرنا هذا وزدناه بيانا في كتابنا (كتاب التذكرة) وذكرنا أخبار المهديّ
مستوفاة والحمد لله . وقيل : أراد « لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ » في جزيرة العرب ، وقد فعل .

قوله تعالى : يَنَاءُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرَّهْبَانِ
لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ
يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ
بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ دخلت اللام على يفعل ،
ولا تدخل على فعل ؛ مضارعة يفعل الأسماء . والأخبار علماء اليهود . والرهبان مجتهدو النصارى
في العبادة . « بِالْبَاطِلِ » قيل : إنهم كانوا يأخذون من أموال أتباعهم ضرائب وفروضا باسم
الكائس والبيع وغير ذلك ؛ مما يوهونهم أن النفقة فيه من الشرع والتزلف إلى الله تعالى ،
وهم خلال ذلك يجمعون تلك الأموال ؛ كالذي ذكره مسلمان الفارسي عن الراهب الذي
استخرج كتبه ؛ ذكره ابن إسحاق في السير . وقيل : كانوا يأخذون من غلاتهم وأموالهم
ضرائب باسم حماية الدين والقيام بالشرع . وقيل : كانوا يرتشون في الأحكام ؛ كما يفعله اليوم

كثير من الولاة والحكام . وقوله : « بِالْبَاطِلِ » يجمع ذلك كله . (وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ)
 أى يمنعون أهل دينهم عن الدخول في دين الإسلام ، وآتباع محمد صلى الله عليه وسلم .
 الثانية - قوله تعالى : (وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالفِضَّةَ) الكثر أصله في اللغة
 الضم والجمع ، ولا يختص ذلك بالذهب والفضة . ألا ترى قوله عليه السلام : " ألا أخبركم
 بخبر ما يكثر المرء والمرأة الصالحة " . أى يضمه لنفسه ويجمعه . قال :
 ولم تزود من جميع الكثر * غير خسيوط وريث بز^(١)
 وقال آخر :

لا دَرْدَرَى إِنِ اطَّعَمْتُ جَانِعَهُمْ * قِرْفَ الحَيِّ وَعِندَى السُّرِّ مَكْنُوزِ
 قرف الحَيِّ هو سويق المقل^(٢) . يقول : إنه نزل بقوم فكان قراه عندهم سويق المقل ،
 وهو الحَيِّ ، فلما نزلوا به قال هو : لا دَرْدَرَى ... البيت . وخص الذهب والفضة بالذكر
 لأنه مما لا يُطَّلَعُ عليه ، بخلاف سائر الأموال . قال الطبري : الكثر كل شئ مجموع بعضه
 إلى بعض ، في بطن الأرض كان أو على ظهرها . وسمى الذهب ذهباً لأنه يذهب ، والفضة
 لأنها تنفض فتتفرق ، ومنه قوله تعالى : « أَنْفَضُوا إِلَيْهَا - لَا تَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ » وقد مضى
 هذا المعنى في « آل عمران » .

الثالثة - واختلف الصحابة^(٣) في المراد بهذه الآية ؛ فذهب معاوية إلى أن المراد بها
 أهل الكتاب ، وإليه ذهب الأصم^(٤) ؛ لأن قوله : « وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ » مذكور بعد قوله :
 « إِنَّكَ كَثِيرًا مِنَ الْاجْرَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ » . وقال أبو ذر وغيره : المراد
 بها أهل الكتاب وغيرهم من المسلمين . وهو الصحيح ؛ لأنه لو أراد أهل الكتاب خاصة
 لقال : ويكتُمون ، بغير والذين . فلما قال : « وَالَّذِينَ » فقد استأنف معنى آخريين أنه
 عطف جملة على جملة . فالذين يكتُمون كلام مستأنف ، وهو رفع على الابتداء . قال السدي :
 عن أهل القبلة . فهذه ثلاثة أقوال . وعلى قول الصحابة فيه دليل على أن الكفار عندهم

(١) الرثيث : البالي ، والبز : نوع من الثياب (٢) المقل نمر شجر الدم يتضح ويؤكل

(٣) راجع ج ١٨ ص ٩٠ (٤) راجع ج ٤ ص ٢٤٩ (٥) في جزر : من ؟

مخاطبون بفروع الشريعة . روى البخارى عن زيد بن وهب قال : مررت بالربذة ^(۱) فإذا أنا بأبي ذر فقلت له : ما أتلك منزك هذا ؟ قال : كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية في « الَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ؛ فقال معاوية : نزلت في أهل الكتاب . فقلت : نزلت فينا وفيهم ؛ وكان بينى وبينه في ذلك . فكتب إلى عثمان يشكونى ، فكتب إلى عثمان أن أقدم المدينة ، فقدمتها فكثر على الناس حتى كأنهم لم يرونى قبل ذلك ؛ فذكرت ذلك لعثمان فقال : إن شئت تحييت فكنت قريبا ؛ فذاك الذى أنزلنى هذا المنزل ، ولو أمروا على حبشياً لسمعت وأطعت .

الرابعة - قال ابن خويز منداد : تضمنت هذه الآية زكاة العين ، وهى تجب بأربعة شروط : حرية ، وإسلام ، وحول ، ونصاب سليم من الدين . والنصاب مائتا درهم أو عشرون ديناراً . أو يكلى نصاب أحدهما من الآخر وأخرج ربع العشر من هذا وربع العشر من هذا . وإنما قلنا إن الحرية شرط ؛ فلأن العبد ناقص الملك . وإنما قلنا إن الإسلام شرط ؛ فلأن الزكاة طهرة والكافر لا تلحقه طهرة ؛ ولأن الله تعالى قال : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » ^(۲) فخطب بالزكاة من خطوب الصلاة . وإنما قلنا إن الحول شرط ؛ فلأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فى مال زكاة حتى يحول عليه الحول " . وإنما قلنا إن النصاب شرط ؛ فلأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فى أقل من مائتى درهم زكاة وليس فى أقل من عشرين ديناراً زكاة " . ولا يراعى كمال النصاب فى أول الحول ، وإنما يراعى عند آخر الحول ؛ لانفاقهم أن الربح فى حكم الأصل . يدل على هذا أن من كانت معه مائتا درهم فتجر فيها فصار آخر الحول ألفاً أنه يؤدى زكاة الألف ، ولا يستأنف للربح حولاً . فإذا كان كذلك لم يختلف حكم الربح ، كان صادراً عن نصاب أو دونه . وكذلك آتفقوا أنه لو كان له أربعون من الغنم ، فتوالدت له رأس الحول ثم ماتت الأمهات إلا واحدة منها ، وكانت السحال ثمة النصاب فإن الزكاة تُخرج عنها .

(۲) راجع به ۱ ص ۳۴۲ فابعد .

(۱) الربذة : موضع قريب من المدينة .

الخامسة — وأختلف العلماء في المال الذي أُذيت زكاته هل يسمى كترًا أم لا ؟ فقال قوم : نعم . ورواه أبو الضحّا عن جعدة بن هبيرة عن عليّ رضي الله عنه ، قال عليّ : أربعة آلاف فما دونها نفقة ، وما كثر فهو كثر وإن أُذيت زكاته ، ولا يصح . وقال قوم : ما أُذيت زكاته منه أو من غيره عنه فليس بكثر . قال ابن عمر : ما أُدّي زكاته فليس بكثر وإن كان تحت سبع أراضين ، وكل ما لم تؤدّ زكاته فهو كثر وإن كان فوق الأرض . ومثله عن جابر ، وهو الصحيح . وروى البخاريّ عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زببتان يطوّقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه — يعني شدقيه — ثم يقول أنا مالك أنا كنزك — ثم تلا — « وَلَا يُحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَمْخُلُونَ^(١) » الآية . وفيه أيضاً عن أبي ذرّ ، قال : انتهت إليه — يعني النبيّ صلى الله عليه وسلم — قال : ” والذي نفسى بيده — أو والذي لا إله غيره أو كما حلف — ما من رجل تكون له إبل أو بقرة أو غنم لا يؤدى حقها إلّا أتى بها يوم القيامة أعظم ما تكون وأتمته تطوّه بأخفافها وتطيّبه بقرونها كلما جازت أحرأها ردّت عليه أولأها حتى يقضى بين الناس “ . فدلّ دليل خطاب هذين الحديثين على صحة ما ذكرنا . وقد بين ابن عمر في صحيح البخاريّ هذا المعنى ، قال له أعرابيّ : أخبرني عن قول الله تعالى : « وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ » قال ابن عمر : من كثرها فلم يؤدّ زكاتها فويل له ، إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة ، فلما أنزلت جعلها الله طهراً للأموال . وقيل : الكثر ما فضل عن الحاجة . روى عن أبي ذرّ ، وهو مما نقل من مذهبه ، وهو من شدائده وما انفرد به رضي الله عنه .

قلت : ويحتمل أن يكون مجمل ما روى عن أبي ذرّ في هذا ، ما روى أن الآية نزلت في وقت شدة الحاجة وضعف المهاجرين وقصر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كفايتهم ، ولم يكن في بيت المال ما يسعهم ، وكانت السنون الجوائح هاجمة عليهم ، فنهروا عن إمساك شيء من المال إلا على قدر الحاجة ، ولا يجوز آذخار الذهب والفضة في مثل ذلك الوقت .

(١) راجع ج ٤ ص ٢٩٠ .

فلما فتح الله على المسلمين ووسع عليهم أوجب صلى الله عليه وسلم في مائتي درهم خمسة دراهم ، وفي عشرين ديناراً نصف دينار ، ولم يوجب الكحل ، واعتبر مدة الاستبراء ، فكان ذلك منه بيانا صلى الله عليه وسلم . وقيل : الكنز ما لم تؤذ منه الحقوق العارضة ؛ كفك الأسير وإطعام الجائع وغير ذلك . وقيل : الكنز لغةً المجموع من التقدين ، وغيرهما من المسال محمول عليهما بالقياس . وقيل : المجموع منهما ما لم يكن حلياً ؛ لأن الحلي - ما ذون في أخذها ولا حتى فيه . والصحيح ما بدأنا بذكره ، وأن ذلك كله يسمى كنزاً لغةً وشرعاً . والله أعلم .

السادسة - وأختلف العلماء في زكاة الحلي ؛ فذهب مالك وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد إلى أن لا زكاة فيه . وهو قول الشافعي بالعراق ، ووقف فيه بعد ذلك بمصر وقال : استخير الله فيه . وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي : في ذلك كله الزكاة . احتج الأولون فقالوا : فصد الثمن ؛ يوجب الزكاة في العروض وهي ليست بحل لإيجاب الزكاة ، كذلك قطع الثمن في الذهب والفضة بأخذها حلياً للقبية يسقط الزكاة . احتج أبو حنيفة بعموم الألفاظ في إيجاب الزكاة في التقدين ، ولم يفرق بين حلي وغيره . وفرق الأبي بن سعد فأوجب الزكاة فيما صنع حلياً ليفتر به من الزكاة ، واستقطها فيما كان منه يلبس وبعار . وفي المذهب في الحلي - تفصيل ، بيانه في كتب الفروع .

السابعة - روى أبو داود عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية « وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ » قال : كبر ذلك على المسلمين ، فقال عمر : أنا أفترج عنكم ؛ فانطلق فقال : يا نبي الله ، إنه كبر على أصحابك هذه الآية . فقال : " إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقى من أموالكم وإنما فرض الموارث - وذكر كلمة - لتكون لمن بعدكم " قال : فكبر عمر . ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أخبرك بخبر ما يكثر المرء المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته " . وروى

(١) الفينة : ما يقبضه المرء لنفسه لا للتجارة . (٢) ما بين الخططين موجود في نسخ الأصل ، غير موجود في سنن أبي داود . والذي في كتاب الدر المنثور للسيوطي : « ... وإنما فرض الموارث من أموال تبق بدمكم » .

الترمذى وغيره عن ثوبان أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : قد ذم الله سبحانه الذهب والفضة، فلو علمنا أى المال خير حتى نكسبه . فقال عمر : أنا أسأل لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأله فقال : "لسانُ ذاكرٍ وقلبُ شاكرٍ وزوجةٌ تعين المرءَ على دينه" . قال حديث حسن .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ولم يقل ينفقونها ، فعبه أجوبة ستة : الأول — قال ابن الأثيرى : قصد الأغلب والأعم وهى الفضة ؛ ومثله قوله : « وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ ۖ ﴾ رد الكفاية إلى الصلاة لأنها أعم . ومثله « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا ۖ ﴾ فأعاد الهماء إلى التجارة لأنها الأهم ، وترك اللهو ؛ قاله كثير من المفسرين . وأباه بعضهم وقال : لا يشبهها ؛ لأن « أو » قد فصت التجارة من اللهو فحسن عود الضمير على أحدهما . الثانى — العكس ، وهو أن يكون « ينفقونها » للذهب والثانى معطوفا عليه . والذهب تؤثته العرب تقول : هى الذهب الحمراء . وقد تذكر والتأنيث أشهر . الثالث — أن يكون الضمير للكنوز . الرابع — للأموال المكتنزة . الخامس — للزكاة ، التقدير ولا ينفقون زكاة الأموال المكتنزة . السادس — الاكتفاء بضمير الواحد عن ضمير الآخر إذا فهم المعنى ، وهذا كثير فى كلام العرب . أنشد سيبويه : نحن بما عندنا وأنت بما • عندك راضٍ والرأى مختلف^(٣)

فلم يقل راضون .

وقال آخر^(٤) :

رَمَانِي بِأَمْرِ كُنْتُ مِنْهُ وَوَالِدِي * بَرِيئًا وَمِنْ أَجْلِ الطَّوِيِّ رَمَانِي

ولم يقل بريئين . ونحوه قول حسان بن ثابت رضى الله عنه :

(١) راجع ج ١ ص ٣٧١ . (٢) راجع ج ١٨ ص ١٠٩ . (٣) البيت لقيس بن الخطييم .

(٤) هو ابن أحمز ، واسمه عمرو ، وصف فى البيت رجلا كان بينه وبينه مشاجرة فى بئر — وهو الطوى —

فذكر أنه رماه بأمر بكه ورمى أباه بمثله على براهما منه من أجل المشاجرة التى كانت بينهما . (عن شرح الشواهد) .

إن شرح الشباب والشعر الأوس * بود ما لم يعاص كان جنونا

ولم يقل يعاصيا .

التاسعة — إن قيل : من لم يكتر ولم ينفق في سبيل الله وأنفق في المعاصي ، هل يكون حكمه في الوعيد حكم من كتر ولم ينفق في سبيل الله . قيل له : إن ذلك أشد ، فإن من بذر ماله في المعاصي عصى من جهتين : بالإففاق والتناول ؛ كشره الخمر وشربها . بل من جهات إذا كانت المعصية مما نعتدى ؛ كمن أعان على ظلم مسلم من قتله أو أخذ ماله إلى غير ذلك . والكاتز عصى من جهتين ، وهما منع الزكاة وحبس المال لا غير . وقد لا يراعى حبس المال ، والله أعلم .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ قَبَسْرُهُمْ يَعَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ قد تقدم معناه . وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم هذا العذاب بقوله : ” بَسْرُ الْكَتَّازِينَ بَيْتٌ ” في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبَيْتٌ من قِبَلِ أَفْقَانِهِمْ يخرج من جباههم ” الحديث . أخرجه مسلم . رواه أبو ذر في رواية : ” بَسْرُ الْكَتَّازِينَ يَرْصَفُ^(١) عُمَى عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلَى حَامَةِ تَدْيٍ أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَفْصِ^(٢) كَتِفِهِ وَيُوضَعُ عَلَى نَفْصِ كَتِفِهِ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَامَةِ تَدْيِهِ فَيَتَرَلَزَلُ ” الحديث . قال علماءنا : نخروج الرِّصْفُ من حامة تديهِ إلى نَفْصِ كَتِفِهِ لتعذيب قلبه وباطنه حين امتسلاً بالفرج بالكثرة في المال والسرور في الدنيا ؛ فعوقب في الآخرة بالهَمِّ والعذاب .

الحادية عشرة — قال علماءنا : ظاهر الآية تعليق الوعيد على من كتر ولا ينفق في سبيل الله ، و تعرض للواجب وغيره ؛ غير أن صفة الكثر لا ينبغي أن تكون معتبرة ؛ فإن من لم يكتر ومنع الإففاق في سبيل الله فلا بد وأن يكون كذلك ؛ إلا أن الذي يجنباً تحت الأرض هو الذي يمنع إنفاقه في الواجبات عُرْفًا ، فذلك حُصَّ الوعيد به . والله أعلم .

(١) الرصف : المجارة المحمأة .

(٢) النصف : بالضم والفتح) : أعل الكتف ، وقيل : هو العظم الرقيق الذي على طرفه .

قوله تعالى : **يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فُتَكْوَىٰ بِهِمَا جِبَاهُهُمْ**
وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كُنْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ
تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : **(يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ)** «يوم» ظرف ، والتقدير
 بعدون يوم يُحْمَى . ولا يصح أن يكون على تقدير : فبشرهم يوم يحمى عليها ؛ لأن البشارة
 لا تكون حينئذ . يقال : أحيت الحديد في النار ؛ أي أوقدت عليها . ويقال : أحمته ؛
 ولا يقال : أحيت عليه . وهاهنا قال عليها ؛ لأنه جعل «على» من صلة معنى الإحماء ،
 ومعنى الإحماء الإيقاد . أي يوقد عليها فتكوى . الكي : إلصاق الحاز من الحديد والنار
 بالعضو حتى يحترق الجلد . والجباه جمع الجبهة ، وهو مستوى ما بين الحاجب إلى الناصية .
 وجبته فلانا بكذا ؛ أي استقبلته به وضربت جبهته . والجنوب جمع الجنب . والكي
 في الوجه أشهر وأشنع ، وفي الجنب والظهر ألم وأوجع ؛ فلذلك خصما بالذكر من بين سائر
 الأعضاء . وقال علماء الصوفية : لما طلبوا المال والجاه شان الله وجوههم ، ولما طوؤوا
 كسحا عن الفقير إذا جالسهم كويت جنوبيهم ، ولما أسندوا ظهورهم إلى أموالهم ثقة بها
 واعتمادا عليها كويت ظهورهم . وقال علماء الظاهر : إنما خص هذه الأعضاء لأن العنى
 إذا رأى الفقير زوى ما بين عينيه وقبض وجهه . كما قال ^(٣) :

يَرِيدُ بِنُضْ الطَّرْفِ عَنِّي كَأَنَّمَا * زَوَى بَيْنَ عَيْنَيْهِ عَلَىٰ الْحَاجِمِ

فَلَا يَنْبَسُطُ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْكَ مَا تُزَوَى * وَلَا تَلْقَىٰ إِلَّا وَأَنْفُكَ رَاغِمٌ

وإذا سأله طوى كسحه ، وإذا زاده في السؤال وأكثر عليه ولآه ظهره . فرتب الله العقوبة
 على حال المعصية .

(١) طوى كسحه عنه : إذا أمرض عنه .

(٢) جمعه وقبضه .

(٣) القائل هو الأعتى ؛ كما في ديوانه .

(٤) وفيه : يفض الطرف دوني .

الثانية - واختلفت الآثار في كيفية الكحل بذلك ، ففي صحيح مسلم من حديث أبي ذر ما ذكرنا من ذكر الرضف . وفيه من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صُفِّحت له صفائح من نار فأحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يُقضى بين العباد فيرى سبيله إنما إلى الجنة وإنما إلى النار" . الحديث . وفي البخارى : أنه يمثل له كثره شجاعا أقرع . وقد تقدم في غير الصحيح عن عبد الله بن مسعود أنه قال : من كان له مال فلم يؤد زكاته طوّقه يوم القيامة شجاعا أقرع ينقر رأسه .

قلت : ولعل هذا يكون في مواطن : موطن يمثل المسال فيه ثعبانا ، وموطن يكون صفائح ، وموطن يكون رضفا . فنتغير الصفات والجسمية واحدة ؛ فالشجاع جسم والمسال جسم . وهذا التمثيل حقيقة ؛ بخلاف قوله : " يؤتى بالموت كأنه كيش ألمح " فإن تلك طريقة أخرى ، والله سبحانه وتعالى أن يفعل ما يشاء . وحُصص الشجاع بالذكر لأنه العدو الثاني للفقير . والشجاع من الحيات هو الحية الذكر الذى يواثب الفارس والراجل ، ويقوم على ذنبه وربما بلغ الفارس ، ويكون في الصحارى . وقيل : هو الثعبان . قال اللحياني : يقال للحية شجاع ، وثلاثه أشجعة ، ثم شجمان . والأفرع من الحيات هو الذى تمعط رأسه وابيض من السم . في الموطأ : له زبيبتان ؛ أى نقطتان منتفختان في شديقه كالزغوتين . ويكون ذلك في شديق الإنسان إذا غضب وأكثر من الكلام . قالت [أم] غيلان بنت جرير ربما أنشدت أبى حتى يتربب شديقاى . ضرب مثلا للشجاع الذى كثر سمه فَيُمَثَلُ المسأل بهذا الحيوان فيلقى صاحبه غضبان . وقال ابن دُرَيْد : نقطتان سوداوان فوق عينيه . في رواية : مُثَّل له شجاع يقبعه فيضطره فيعطيه يده فيقتضهما كما يقضم الفحل . وقال ابن مسعود : والله لا يسدب الله أحدا بكثر فيمس درهم درهما ولا دينار دينارا ، ولكن يوسع جلده حتى يوضع كل درهم ودينار على حذته . وهذا إنما يصح في الكافر - كما ورد في الحديث - لا في المؤمن . والله أعلم .

الثالثة — أسند الطبري إلى أبي أمامة الباهلي قال : مات رجل من أهل الضَّفَّة فُوجِدَ في بَدَنِهِ دينار . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” كَيْتَانِ ” . ثم مات آخر فوجد له ديناران . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” كَيْتَانِ ” . وهذا إما لأَنَّهُمَا كَانَا يَعِيشَانِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَعِنْدَهُمَا النَّبَرُ ، وَإِمَّا لِأَنَّ هَذَا كَانَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ قَرَّرَ الشَّرْعُ ضَبْطَ الْمَالِ وَأَدَاءَ حَقِّهِ . وَلَوْ كَانَ ضَبْطَ الْمَالِ مَمْنُوعًا لَكَانَ حَقُّهُ أَنْ يُخْرَجَ كُلُّهُ ، وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ مِنْ يَلْزَمُ هَذَا . وَحَسْبُكَ حَالُ الصَّحَابَةِ وَأَمْوَالُهُمْ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ . وَأَمَّا مَا ذَكَرَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فَهُوَ مَذْهَبٌ لَهُ ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَقَدْ رَوَى مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَّانِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ” مَنْ جَمَعَ دِينَارًا أَوْ دَرَاهِمًا أَوْ تِرًا أَوْ فِضَّةً وَلَا يُعَدَّهُ لِرِغْمٍ وَلَا يَنْفِقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ كَتَرِيكُوتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ” .

قلت : هذا الذي يليق بأبي ذر رضي الله عنه أن يقول به ، وأن ما فضل عن الحاجة فليس بكثر إذا كان معدًا لسبيل الله . وقال أبو أمامة : من خلف بيضا أو صُفْرًا كَوَىٰ بِهَا مَغْفُورًا لَهُ أَوْ غَيْرَ مَغْفُورٍ لَهُ ؛ أَلَا إِنْ حَلِيَةِ السِّيفِ مِنْ ذَلِكَ . وَرَوَى تَوْبَانُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ” مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ وَعِنْدَهُ أَحْمَرٌ أَوْ أَبْيَضٌ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قِيرَاطٍ صَفِيحَةً يَكْوَىٰ بِهَا مِنْ فَرْقِهِ إِلَىٰ قَدَمِهِ مَغْفُورًا لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَوْ مَعْدَبًا ” .

قلت : وهذا محمول على ما لم تؤدَّ زكاته بدليل ما ذكرنا في الآية قبل هذا . فيكون التقدير : وعنده أحمَرٌ أَوْ أبيض لم يؤدَّ زكاته . وكذلك ما روى عن أبي هريرة رضي الله عنه : من ترك عشرة آلاف جعلت صفائح يعذب بها صاحبها يوم القيامة . أى إن لم يؤدَّ زكاتها ، لثلاث تناقض الأحاديث . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ هَذَا مَا كَفَرْتُمْ لَأَنْفُسِكُمْ ﴾ أى يقال لهم هذا ما كفرتم ؛ فخذفوا . ﴿ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ أى عذاب ما كنتم تكفرون .

(١) الفرق : الطريق في شعر الرأس .

قوله تعالى : **إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ** ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : **(إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَدِيمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ)** .
فيه ثمان مسائل :^(١)

الأولى - قوله تعالى : **(إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ)** جمع شهر . فإذا قال الرجل لأخيه : لا أكلمك الشهر ، وحلف على ذلك فلا يكلمه حولا ، قاله بعض العلماء . وقيل : لا يكلمه أبدا . ابن العربي : وأرى إن لم تكن له نية أن يقتضى ذلك ثلاثة أشهر ، لأنه أقل الجمع الذى يقتضيه صيغة فُعول فى جمع فَعَلَ . ومعنى **(عِنْدَ اللَّهِ)** أى فى حكم الله وفيما كتب فى اللوح المحفوظ . **(إثنا عشر شهرا)** أعربت « اثنا عشر شهرا » دون نظائرها ؛ لأن فيها حرف الإعراب ودليله . وقرأ العامة «عشر» بفتح العين والشين . وقرأ أبو جعفر «عشر» بجزم الشين . **(فِي كِتَابِ اللَّهِ)** يريد اللوح المحفوظ . وأعاده بعد أن قال «عِنْدَ اللَّهِ» لأن كثيرا من الأشياء يوصف بأنه عند الله ، ولا يقال إنه مكتوب فى كتاب الله ؛ كقوله : **«إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»** .^(٢)

الثانية - قوله تعالى : **(يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ)** إنما قال «يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» ليبين أن قضاءه وقدره كان قبل ذلك ، وأنه سبحانه وضع هذه الشهور وسمها بأسمائها على ما رتبها عليه يوم خلق السموات والأرض ، وأنزل ذلك على أنبيائه فى كتبه المنزل . وهو معنى قوله تعالى : **«إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا»** . وحكمها باق

(٢) راجع ج ١٤ ص ٨٢ .

(١) يلاحظ أن فى الأصول سبع مسائل وهو خطأ .

على ما كانت عليه لم يزلها عن ترتيبها تغيير المشركين لأسمائها، وتقديم المقدم في الاسم منها . والمقصود من ذلك اتباع أمر الله فيها ورفض ما كان عليه أهل الجاهلية من تأخير أسماء الشهور وتقديمها، وتعليق الأحكام على الأسماء التي رتبها عليه ؛ ولذلك قال عليه السلام في خطبته في حجة الوداع : ”أيها الناس إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض“ على ما أتى بيانه . وأن الذي فعل أهل الجاهلية من جعل المحرم صفرًا وصفر محرمًا ليس يتغير به ما وصفه الله تعالى . والعامل في « يوم » المصدر الذي هو « في كتاب الله » ، وليس يعني به واحد الكُتُب ؛ لأن الأعيان لا تعمل في الظروف . والتقدير : فيما كتب الله يوم خلق السموات والأرض . و « عند » متعلق بالمصدر الذي هو العِدَّة ، وهو العامل فيه . و « في » من قوله : « في كتاب الله » متعلقة بمحذوف ، هو صفة لقوله : « أننا عثر » . والتقدير : اثنا عشر شهرًا معدودةً أو مكتوبة في كتاب الله . ولا يجوز أن نتعلق بعِدَّة لما فيه من التفرقة بين الصلة والموصول بخبر إن .

الثالثة — هذه الآية تدل على أن الواجب تعليق الأحكام من العبادات وغيرها إنما يكون بالشهور والسنين التي تعرفها العرب ، دون الشهور التي تعتبرها العجم والروم والقيبط وإن لم ترد على اثني عشر شهرًا ؛ لأنها مختلفة الأعداد ، منها ما يزيد على ثلاثين ومنها ما ينقص ، وشهور العرب لا تزيد على ثلاثين وإن كان منها ما ينقص ، والذي ينقص ليس يتعين له شهر ، وإنما تفاوتها في النقصان والتمام على حسب اختلاف سير القمر في البروج .

الرابعة — قوله تعالى : (مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ) الأشهر الحرم المذكورة في هذه الآية ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب الذي بين جمادى الآخرة وشعبان ، وهو رجب مضر ، وقيل له رجب مضر لأن ربيعة بن نزار كانوا يحرمون شهر رمضان ويسمونه رجبًا . وكانت مضر تحرم رجبًا نفسه ؛ فلذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه : ”الذي بين جمادى وشعبان“ ورفع ما وقع في اسمه من الاختلال بالبيان . وكانت العرب أيضًا تسميه مُنْصِلَ الأَسْتَةِ ^(١) ؛

(١) منصل الأسته : مخرجها من أمها . كانوا إذا دخل رجب زعوا أسنة المراح ونصال السهام بإطلا للقتال فيه ، وطفلا لأسباب الفتن لحرمته .

روى البخارى عن ابي رجا العطارى - واسمه عمران بن ملحان وقيل عمران بن تيم - قال : كنا نعبد الحجر ، فإذا وجدنا حجرا هو خير منه ألقيناه وأخذنا الآخر ، فإذا لم نجد حجرا جمعنا حنوة من تراب ثم جئنا بالشاء فخلبنا عليه ثم طُفنا به ، فإذا دخل شهر رجب قلنا مُنْصِلُ الأَسنة ؛ فلم نَدْعُ رُحْمًا فيه حديده ولا سهما فيه حديده إلا نزعناها فألقيناه .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ الدِّينَ الْقَسِيمُ ﴾ أى الحساب الصحيح والعمد المستوفى . وروى على بن ابي طلحة عن ابن عباس : « ذلك الدين » أى ذلك القضاء . مفاصل : الحق . ابن عطية ؛ والأصوب عندى أن يكون الدين هاهنا على أشهر وجوهه ؛ أى ذلك الشرع والطاعة . « الْقِيمُ » أى القائم المستقيم ؛ من قام يقوم . بمنزلة سيد ؛ من ساد يسود . أصله قِيمٌ .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ على قول ابن عباس راجع إلى جميع الشهور . وعلى قول بعضهم إلى الأشهر الحرم خاصة ؛ لأنه إليها أقرب ولها منزلة في تعظيم الظلم ؛ لقوله تعالى : « فَلَا رَقَّتْ وَلَا فَسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ » لأن الظلم في غير هذه الأيام جائز على ما بينته . ثم قيل : في الظلم قولان : أحدهما لا تظلموا فيهن أنفسكم بالقتال ، ثم نسخ بإباحة القتال في جميع الشهور ؛ قاله قتادة وعطاء الخرساني والزهرى وسفيان الثوري . وقال ابن جريج : حلف بالله عطاء بن ابي رباح أنه ما يحل للناس أن يغزوا في الحرم ولا في الأشهر الحرم إلا أن يقاتلوا فيها ، وما نسخت . والصحيح الأول ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم غزا هوازين بجنين ونيقفا بالطائف ، وحاصرهم في سؤال وبعض ذى القعدة . وقد تقدم هذا المعنى في البقرة . الثانى - لا تظلموا فيهن أنفسكم بارتكاب الذنوب ؛ لأن الله سبحانه إذا عظم شيئا من جهة واحدة صارت له حرمة واحدة ، وإذا عظمه من جهتين أو جهات صارت حرمة متعددة ؛ فيضاعف فيه العقاب بالعمل السيئ كما يضاعف الثواب بالعمل الصالح . فإن من أطاع الله في الشهر الحرام في البلد الحرام ليس

(۲) راجع ج ۳ ص ۴۳ .

(۱) راجع ج ۲ ص ۴۰۴ فابعد .

توباه ثواب من أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحرام . ومن أطاعه في الشهر الحلال في البلد الحرام ليس ثوابه ثواب من أطاعه في شهر حلال في بلد حلال . وقد أشار تعالى إلى هذا بقوله تعالى : « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ » .

السابعة - وقد اختلف العلماء من هذا المعنى فيمن قتل في الشهر الحرام خطأ ، هل تغلظ عليه الدية أم لا ؛ فقال الأوزاعي : القتل في الشهر الحرام تغلظ فيه الدية فيما بلغنا وفي الحرم ، فتجعل دية وثلاثا . ويزاد في شبه العمد في أسنان الإبل . قال الشافعي : تغلظ الدية في النفس وفي الجراح في الشهر الحرام وفي البلد الحرام وذوى الرحم . وروى عن القاسم ابن محمد وسالم بن عبد الله وأبن شهاب وأبان بن عثمان : من قتل في الشهر الحرام أو في الحرم زيد على ديته مثل ثلثها . وروى ذلك عن عثمان بن عفان أيضا . وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وأبن أبي ليلى : القتل في الحِلِّ والحَرَمِ سواء ، وفي الشهر الحرام وغيره سواء ، وهو قول جماعة من التابعين . وهو الصحيح ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم سنّ الديات ولم يذكر فيها الحرم ولا الشهر الحرام . وأجمعوا أن الكفارة على من قتل خطأ في الشهر الحرام وغيره سواء . فالقياس أن تكون الدية كذلك . والله أعلم .

الثامنة - خصّ الله تعالى الأربعة الأشهر الحُرْمِ بالذكر ، ونهى عن الظلم فيها تشريفا لها ، وإن كان منهيّا عنه في كل الزمان . كما قال : « فَلَا رَقَّتْ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ » على هذا أكثر أهل التأويل . أى لا تظلموا في الأربعة الأشهر أنفسكم . وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : « فلا تظلموا فيهن أنفسكم » في الأئمة عشر . وروى قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال : فيهن كلهن . فإن قيل على القول الأول : لم قال فيهن ولم يقل فيها ؟ وذلك أن العرب يقولون لما بين الثلاثة إلى العشرة : هن وهؤلاء ، فإذا جاوزوا العشرة قالوا : هي وهذه ، إرادة أن تعرف تسمية القليل من الكثير . وروى عن الكسائي أنه قال : إنى لأتعجب من فعل

العرب هذا . وكذلك يقولون فيما دون العشرة من الليالي : حَلَوْنَ . وفيما فوقها حَلَّتْ . لا يقال : كيف جعل بعض الأزمنة أعظم حرمة من بعض ؛ فإننا نقول : للبرئى تعالى أن يفعل ما يشاء ، ويخص بالفضيلة ما يشاء ، ليس لعمله علة ولا عليه حجر ، بل يفعل ما يريد بحكمته ، وقد تظهر فيه الحكمة وقد تخفى .

قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ فيه مسألة واحدة :

قوله تعالى : « قَاتِلُوا » أمر بالقتال . و « كَافَّةً » معناه جميعاً ، وهو مصدر في موضع الحال . أى محيطين بهم ومجتمعين . قال الزجاج : مثل هذا من المصادر عاهاه الله عاقبة وعاقبه عاقبة . ولا يثنى ولا يجمع ، وكذا عاتمة وخاصة . قال بعض العلماء : كان الغرض بهذه الآية قد توجه على الأعيان ثم نسخ ذلك وجعل فرض كفاية . قال ابن عطية : وهذا الذى قاله لم يعلم قط من شرع النبي صلى الله عليه وسلم أنه أزم الأمة جميعاً التفرغ ؛ وإنما معنى هذه الآية الحض على قتالهم والتحزب عليهم وجمع الكلمة . ثم قيدها بقوله : ﴿ كَمَا يَقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ فيحسب قتالهم واجتماعهم لنا يكون فرض اجتماعنا لهم . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّعُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنَ لَهُمْ سُوءَ أَعْمَلِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ (٣٧)

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ هكذا يقرأ أكثر الأئمة . قال النحاس : ولم يرو أحد عن نافع فيما علمناه « إِنَّمَا النَّسِيءُ » بلا همز إلا وروى وحده . وهو مشتق من نساء وأنساء إذا أخره ؛ حكى اللغتين الكسائى . الجوهري : النسئ ففعل بمعنى مفعول ؛ من قولك : نسأت الشيء فهو منسوء إذا أخرته . ثم يحول منسوء إلى نسيء كما يحول مقتول إلى قتيل . ورجل ناسئ وقوم نساء ، مثل فاسق وفسقة . قال الطبري : النسئ بالهمزة معناه الزيادة ؛ يقال : نسا يسأ إذا زاد . قال : ولا يكون بترك الهمز إلا من النسيان ؛ كما قال تعالى :

«سُوا الله فَنَسِيهِمْ» ، ورد على نافع قراءته ، واحتج بأن قال : إنه يتعدى بحرف الجر؛ يقال : نسأ الله في أجلك كما تقول زاد الله في أجلك ؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : «من سره أن يُسَـطَّـلَ له في رزقه ويُنسَأَ له في أثره فليصل رحمه» . قال الأزهري : أنسأت الشيء إنساءً ونسيئاً ؛ اسم وضع موضع المصدر الحقيقي . وكانوا يحزمون القتال في الحزم ، فإذا احتاجوا إلى ذلك حرموا صَفَرًا بدله وقاتلوا في الحزم . وسبب ذلك أن العرب كانت أصحاب حروب وغارات ، فكان يشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغيرون فيها ، وقالوا : لئن توالت علينا ثلاثة أشهر لأُصيب فيها شيئاً لنهلكن . فكانوا إذا صدروا عن مئى يقوم من بنى كئانه ، ثم من بنى فقيم منهم رجل يقال له القامس ؛ فيقول أنا الذى لا يُردى لى قضاء . فيقولون : أنسئنا شهراً ، أى أئحر عنا حرمة الحزم واجعلها فى صفر؛ فيحل لهم الحزم . فكانوا كذلك شهراً فشهراً حتى آستدار التحريم على السنة كلها . فقام الإسلام وقد رجع الحزم إلى موضعه الذى وضعه الله فيه . وهذا معنى قوله عليه السلام : «إن الزمان قد آستدار كهينته يوم خلق الله السموات والأرض» . وقال مجاهد : كان المشركون يهجون فى كل شهر عامين ؛ فهجوا فى ذى الحجة عامين ، ثم حجوا فى الحزم عامين ، ثم حجوا فى صفر عامين ، وكذلك فى الشهور كلها حتى وافقت حجة أبى بكر التى حجها قبل حجة الوداع ذا القعدة من السنة التاسعة . ثم حج النبى صلى الله عليه وسلم فى العام المقبل حجة الوداع فوافقت ذا الحجة ؛ فذلك قوله فى خطبته : «إن الزمان قد آستدار» الحديث . أراد بذلك أن أشهر الحج رجعت إلى مواضعها ، وعاد الحج إلى ذى الحجة وبطل النسيء . وقول ثالث . قال إياس بن معاوية : كان المشركون يحسبون السنة اثنى عشر شهراً وخمسة عشر يوماً ، فكان الحج يكون فى رمضان وفى ذى القعدة ، وفى كل شهر من السنة بحكم آستدارة الشهر بزيادة الخمسة عشر يوماً ، فحج أبو بكر سنة تسع فى ذى القعدة بحكم الآستدارة ، ولم يحج النبى صلى الله عليه وسلم ؛ فلما كان فى العام المقبل وافق الحج ذا الحجة

(١) راجع ص ١٩٩ من هذا الجزء . (٢) الأثر ؛ الأجل ؛ وصمى به لأنه يتبع العمر ، وأصله من أثر مشبه فى الأرض ، فإن من مات لا يتق له حركة فلا يبن لأقدامه فى الأرض أثر . (عن شرح القسطلانى) .

في المشرب، ووافق ذلك الأهلّة . وهذا القول أشبه بقول النبي صلى الله عليه وسلم :
 ” إن الزمان قد استدار “ . أي زمان الحج ناد إلى وقته الأصل الذي عينه الله يوم خلق
 السموات والأرض بأصل المشروعية التي سبق بها علمه ، ونفذ بها حكمه . ثم قال : السنة
 اثنا عشر شهرا . يتنى بذلك الزيادة التي زادوها في السنة — وهي الخمسة عشر يوما —
 بتحكيمهم ؛ نعمين الوقت الأصلي وبطل التحكم الجهل . وحكى الإمام المازري عن الخوارزمي
 أنه قال : أول ما خلق الله الشمس أجزاها في بُرج الحمل ، وكان الزمان الذي أشار به النبي
 صلى الله عليه وسلم صادف حلول الشمس برج الحمل . وهذا يحتاج إلى توقيف ؛ فإنه لا يتوصل
 إليه إلا بالقتل عن الأنبياء ، ولا نقل صحيحا عنهم بذلك ، ومن آذاه فليُسندَه . ثم إن العقل
 يجوز خلاف ما قال ، وهو أن يخلق الله الشمس قبل البروج ، ويجوز أن يخلق ذلك كله دفعة
 واحدة . ثم إن علماء التعديل قد اختبروا ذلك فوجدوا الشمس في برج الحوت وقت قوله
 عليه السلام : ” إن الزمان قد استدار “ بينها وبين الحمل عشرون درجة . ومنهم من قال
 عشر درجات . والله أعلم . واختلف أهل التأويل في أول من نسا ؛ فقال ابن عباس وقتادة
 والضحاك : بنو مالك بن كنانة ، وكانوا ثلاثة . وروى جويري عن الضحاك عن ابن عباس
 أن أول من فعل ذلك عمرو بن لُحَيّ بن قَعْمَة بن خَنْدِف . وقال الكلبّي : أول من فعل ذلك
 رجل من بني كنانة يقال له نعم بن ثعلبة ، ثم كان بعده رجل يقال له : جنادة بن عوف ،
 وهو الذي أدركه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال الزهري : حتى من بني كنانة ثم من
 بني قُفيم منهم رجل يقال له القامّس ، واسمه حذيفة بن عبيد . وفي رواية : مالك بن كنانة .
 وكان الذي يلي النسيء بظفر بالرياسة لترئيس العرب إياه . وفي ذلك يقول شاعرهم :

• ومنا ناسيُّ الشهر القامّس •

وقال الكلبّي (٢) :

ألسنا الناسين على معدّ • شهور الحِلّ نجعلها حراما

(١) في نسخ الأصل : « جرير » وهو تحريف . (٢) في اللسان لعدير بن نيس بن جذل الطعان .

قوله تعالى : (زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ) بيان لما فعلته العرب من جمعها من أنواع الكفر ؛ فإنها أنكرت وجود الباري تعالى فقالت : « وَمَا الرَّحْمَنُ (١) » في أصبح الوجوه . وأنكرت البعث فقالت : « مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ (٢) » . وأنكرت بعثة الرسل فقالوا : « أَبَشْرًا مِثْلًا وَاحِدًا تَنْبِئُهُ (٣) » . وزعمت أن التحليل والتحرير إليها ، فابتدعته من ذاتها مقتضية لشهواتها ؛ فأحلت ما حرّم الله . ولا مبتدل لكلماته ولو كرره المشركون .

قوله تعالى : (يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيَحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زَيْنٌ لَهُمْ سُوءٌ أَعْمَاهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ) فيه ثلاث قراءات . قرأ أهل الحرمين وأبو عمرو « يُضِلُّ » وقرأ الكوفيون « يُضَلُّ » على الفعل المجهول . وقرأ الحسن وأبو رجاء « يُضِلُّ » . والقراءات الثلاث كل واحدة منها تؤدى عن معنى ؛ إلا أن القراءة الثالثة حذف منها المفعول . والتقدير : ويضل به الذين كفروا من يقبل منهم . و (الَّذِينَ) في محل رفع . ويجوز أن يكون الضمير راجعا إلى الله عز وجل . التقدير : يضل الله به الذين كفروا ؛ كقوله تعالى : « يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ » ، وكقوله في آخر الآية : « وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ » . والقراءة الثانية « يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا » يعنى المحسوب لهم ؛ واختار هذه القراءة أبو عبيد ؛ لقوله تعالى : « زَيْنٌ لَهُمْ سُوءٌ أَعْمَاهُمْ » . والقراءة الأولى اختارها أبو حاتم ؛ لأنهم كانوا ضالين به ، أى بالنسيء ؛ لأنهم كانوا يحسبونه فيضلون به . والهاء في « يُحِلُّونَهُ » ترجع إلى النسيء . وروى عن أبي رجاء « يُضَلُّ » بفتح الياء والضاد . وهى لفظة ؛ يقال : ضَلَّتْ أَضَلُّ ، وضَلَّتْ أَضَلُّ . (لِيُوَاطِّئُوا) نصب بلام كى ؛ أى ليوافقوا . واطأ القوم على كذا أى اجتمعوا عليه ؛ أى لم يجأوا شهرا إلا حرموا شهرا التبقى الأشهر الحرم أربعة . وهذا هو الصحيح ؛ لا ما يذكر أنهم جعلوا الأشهر خمسة . قال قتادة : إنهم عمدوا إلى صفر فزادوه في الأشهر الحرم ، وقرنوه بالحرم في التحريم ؛ وقاله عنه قُطْرُبُ والطبرى . وعليه يكون النسيء بمعنى الزيادة . والله أعلم .

(١) راجع ج ١٣ ص ٦٤ . (٢) راجع ج ١٥ ص ٥٨ . (٣) راجع ج ١٧ ص ١٣٧ فابعد .

(٤) راجع ج ١٤ ص ٣٢٤ فابعد .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا
فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ
فَمَا مَنَعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٢٥٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا لَكُمْ ﴾ « ما » حرف استفهام معناه التقرير والتوبيخ ؛
التفدير : أى شئ يمنعكم عن كذا ؛ كما تقول : مالك عن فلان معرضاً . ولا خلاف أن هذه
الآية نزلت عتاباً على تخلف من تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ،
وكانت سنة تسع من الهجرة بعد الفتح بعام ، وسيأتي ذكرها في آخر السورة إن شاء الله .
والنفر : هو التنقل بسرعة من مكان إلى مكان لأمر يحدث ؛ يقال في ابن آدم : نفر إلى
الأمر يتنفر نفورا ، وقوم نفور ؛ ومنه قوله تعالى : « وَلَوْ أَعْلَىٰ أَدْبَارِهِمْ تُفُورًا » . ويقال
في الدابة : نفرت تنفر (بضم الفاء وكسرهما) نفارا ونفورا . يقال : في الدابة نفار ، وهو
اسم مثل الجران . ونفر الحاج من مئى نفراً .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَنَا قُلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ قال المفسرون : معناه أنا قلتم إلى
نعيم الأرض ، أو إلى الإقامة بالأرض . وهو توبيخ على ترك الجهاد وعتاب على التقاعد عن
المبادرة إلى الخروج ، وهو نحو من أخذ إلى الأرض . وأصله ثناقلتم ، أدغمت التاء في التاء
لغيرها منها ، واحتاجت إلى ألف الوصل لتصل إلى النطق بالساكن ؛ ومثله « آذَارُكُوا »
و « آذَارَاتُمْ » و « أَطْعَمْنَا » و « أَزَيْتْنَا » . وأنشد الكسائي :

تُوِي الضَّجِيعَ إِذَا مَا اسْتَنَافَهَا حَصْرًا * عَذَبَ الْمَذَاقَ إِذَا مَا آتَاكَ الْقَبِيلُ^(٢٦)

(١) راجع ج ١٠ ص ٧٢١ . (٢) راجع ج ٧ ص ٢٠٤ . (٣) راجع ج ١ ص ٤٥٥ .

(٤) راجع ج ١٣ ص ٢١٤ . (٥) راجع ج ٨ ص ٣٢٦ .

(٦) ساف النى . يسوفه ريساه سوفاه وسافاه واستافه ، كله شبه . والخصر : البارء من كل شئ .

وقرأ الأعمش «تَنَفَّيْتُمْ» على الأصل . حكاه المهدوي . وكانت تبوك — ودعا الناس إليها —
 في حرارة القَيْظ وطيب الثمار وبرد الظلال — كما جاء في الحديث الصحيح على ما يأتي —
 فاستولى على الناس الكسل ، فنقاعدوا وثاقفوا ؛ فوبخهم الله بقوله هذا ، وعاب عليهم الإيثار
 للدنيا على الآخرة . ومعنى ﴿ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ﴾ أى بدلا ؛ التقدير : أرضيتم
 بنعيم الدنيا بدلا من نعيم الآخرة . فـ «حين» تتضمن معنى البدل ؛ كقوله تعالى : «وَلَوْ نَشَاءُ
 لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخَافُونَ» (١) أى بدلا منكم .
 وقال الشاعر :
 (٢)

فليت لنا من ماء زمزم شربة * مبردة بانت على طهيان

ويروى من ماء حمان (٣) . أراد : ليت لنا بدلا من ماء زمزم شربة مبردة . والطهيان : عود
 ينصب في ناحية الدار للهواء ، يعلق عليه الماء حتى يبرد . عانهم الله على إيثار الراحة في الدنيا
 على الراحة في الآخرة ؛ إذ لا تنال راحة الآخرة إلا ينصب الدنيا . قال صلى الله عليه وسلم
 لعائشة وقد طافت رابكة : «أجرك على قدر نصيبك» . خرجه البخاري .

قوله تعالى : إِلَّا تَنْفَرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا
 غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٠﴾

فيه مسألة واحدة — وهو أن قوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَنْفَرُوا ﴾ شرط ؛ فذلك حذف منه
 النون . والجواب «يُعَذِّبْكُمْ» ، « وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ » وهذا تهديد شديد ووعيد مؤكد
 في ترك التنفير . قال ابن العربي : ومن محققات الأصول أن الأمر إذا ورد فليس في وروده
 أكثر من اقتضاء الفعل . فأما العقاب عند الترك فلا يؤخذ من نفس الأمر ولا يقتضيه

(١) قوله : « ودعا الناس إليها » قال ابن إسحاق : ... وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلها يخرج
 في غزوة لاكنى عنها وأخيرا أنه يريد غير الوجه الذي يصمد له ، إلا ما كان من غزوة تبوك فإنه بينا للناس بعد الشفة
 وشدة الزمان ... الخ . (٢) راجع ج ١٦ ص ١٩٤ . (٣) هو يبعث بن مسلم بن قيس الشكري ؛
 كما في اللسان . وقيل أنه الأحول الكندي . (٤) حمان : مكة .

الآقتضاء، وإنما يكون العقاب بالخبر عنه؛ كقوله: إن لم تفعل كذا مذبتك بكذا؛ كما ورد في هذه الآية. فوجب بمنقضاها النفي للجهاد والخروج إلى الكفار لمقاتلتهم على أن تكون كلمة الله هي العليا. روى أبو داود عن ابن عباس قال: «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» و«مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ — إلى قوله — يَعْمَلُونَ» نسختها الآية التي تليها: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً». وهو قول الضحاك والحسن وعكرمة. (يُعَذِّبُكُمْ) قال ابن عباس: هو حبس المطر عنهم. قال ابن العربي: فإن صحَّ ذلك عنه فهو أعلم من أين قاله، وإلا فالعذاب الأليم هو في الدنيا باستيلاء العدو والنار في الآخرة.

قلت: قول ابن عباس نحرجه الإمام أبو داود في سننه عن ابن نفع قال: سألت ابن عباس عن هذه الآية «إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» قال: فأمسك عنهم المطر فكان عذابهم. وذكره الإمام أبو محمد بن عطية مرفوعا عن ابن عباس قال: استنفر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيلة من القبائل فقدمت، فأمسك الله عنهم المطر وعذبها به. و«أليم» بمعنى مؤلم؛ أي موجه. وقد تقدم. (وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ) توعده بأن يرسل لرسوله قوما لا يقعدون عند استنفره إياهم. قيل: أبناء فارس. وقيل: أهل اليمن. (وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا) عطف. والهاء قيل لله تعالى، وقيل للنبي صلى الله عليه وسلم. والتناقل عن الجهاد مع إظهار الكراهة حرام على كل أحد. فأما من غير كراهة فمن عينه النبي صلى الله عليه وسلم حرم عليه التناقل وإن أمن منهما فالفرض فرض كفاية؛ ذكره القشيري. وقد قيل: إن المراد بهذه الآية وجوب النفي عند الحاجة وظهور الكفرة واشتداد شوكتهم. وظاهر الآية يدل على أن ذلك على وجه الاستدعاء فعلى هذا لا يتجه الحمل على وقت ظهور المشركين؛ فإن وجوب ذلك لا يختص بالاستدعاء، لأنه متعين. وإذا ثبت ذلك فالاستدعاء والاستنفر يبعد أن يكون موجبا شيئا لم يجب من قبل؛ إلا أن الإمام إذا عين قوما وندبهم إلى الجهاد لم يكن لهم أن يتناقلوا عند التعيين، وبصير بتعيينه فرضا على من عينه لا لمكان الجهاد ولكن لطاعة الإمام. والله أعلم.

(۲) راجع ص ۱۹۸.

(۱) راجع ص ۲۹۰ من هذا الجزء.

قوله تعالى : **إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا**
ثَانِيِ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا
فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ
كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾
 فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى قوله تعالى : **(إِلَّا تَنْصُرُوهُ)** يقول : يُعِينُوهُ بالنصر معه في غزوة تبوك . عانهم الله
 بعد انصراف نبيه عليه السلام من تبوك . قال النقاش : هذه أول آية نزلت من سورة « براءة » .
 والمعنى : إن تركتم نصره فإله يتكفل به ؛ إذ قد نصره الله في مواطن القلة وأظهره على عدوه
 بالغبلة والعزة . وقيل : فقد نصره الله بصاحبه في الغار بتأييده له وحمله على عنقه ، وبوفائه
 ووقايته له بنفسه ومواساته له بماله . قال الليث بن سعد : ما صحب الأنبياء عليهم السلام
 مثل أبي بكر الصديق . وقال سفيان بن عيينة . خرج أبو بكر بهذه الآية من المعاتبه التي
 في قوله : **«إِلَّا تَنْصُرُوهُ»** .

الثانية — قوله تعالى : **(إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا)** وهو خرج بنفسه فاراً ، لكن
 بلجائهم إلى ذلك حتى فعله ، فذهب الفعل إليهم ورتب الحكم فيه عليهم ؛ فلهذا يقتل المكرد
 على القتل ويضمن المال المتلف بالإكراه ؛ لإلجائهم القاتل والمتلف إلى القتل والإتلاف .

الثالثة — قوله تعالى : **(ثَانِيِ اثْنَيْنِ)** أي أحد اثنين . وهذا كثنالث ثلاثة ورابع
 أربعة . فإذا اختلف اللفظ فقلت رابع ثلاثة وخامس أربعة ؛ فالعنى صير الثلاثة أربعة بنفسه
 وإل أربعة خمسة . وهو منصوب على الحال ؛ أي أخرجوه منفردا من جميع الناس إلا من
 أبي بكر . والعامل فيها « نصره الله » أي نصره منفردا ونصره أحد اثنين . وقال علي بن
 سليمان : التقدير نخرج ثاني اثنين ؛ مثل « **وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا** » . وقرا جمهور الناس

« نَائِي » بنصب الياء . قال أبو حاتم : لا يعرف غير هذا . وقرأت فرقة « نَائِي » بسكون الياء . قال ابن جني : حكاه أبو عمرو بن العلاء ، ووجهه أنه سكن الياء تشبيها لها بالألف . قال ابن عطية : فهي كقراءة الحسن « مَا بَقِيَ مِنَ الرَّبَا » وكقول جرير :

هو الخليفة فَأَرْضَوْا مَا رَضِيَ لَكُمْ * ماضى العزيمة ما في حُكْمه جنف^(۱)

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ ﴾ الغار : ثقب في الجبل ، يعنى غار ثور . ولما رأته قريش أن المسلمين قد صاروا إلى المدينة قالوا : هذا شر شاغل لا يطاق ؛ فأجمعوا أمرهم على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبئتوه ورسدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقتلوه إذا خرج ؛ فأمر النبي صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب أن ينام على فراشه ، ودعا الله أن يعمى عليهم أثره ، فطمس الله على أبصارهم فخرج وقد غشيهم النوم ، فوضع على رؤوسهم ترابا ونهض ، فلما أصبحوا خرج عليهم على رضى الله عنه وأخبرهم أن ليس في الدار أحد ، فعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فات ونجا . وتواعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر الصديق للهجرة ، فدفعا راحتهما إلى عبد الله بن أرقط . ويقال ابن أرقط ، وكان كافرا لكنهما وثقا به ، وكان دليلا بالطرق فاستأجراه ليدل بهما إلى المدينة . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من حَوْحَة في ظهر دار أبي بكر التي في بني جمح ونهضا نحو الغار في جبل ثور ، وأمر أبو بكر ابنه عبد الله أن يستمع ما يقول الناس ، وأمر مولاه عامر بن فهيرة أن يرعى غنمه ويريحها^(۲) عليهما ليلا فيأخذ منها حاجتهما . ثم نهضا فدخلوا الغار . وكانت أسماء بنت أبي بكر الصديق تأتيهما بالطعام ويأتيهما عبد الله بن أبي بكر بالأخبار ، ثم يتلوها عامر بن فهيرة بالغنم فيُعنى آثارهما . فلما فقدته قريش جعلت تطلبه بقائف معروف بقفاء الأثر ، حتى وقف على الغار فقال : هنا انقطع الأثر . فنظروا فإذا بالعنكبوت قد نسج على فم الغار من ساعته ؛ ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله . فلما رأوا نسج العنكبوت أيقنوا أن لا أحد فيه ، فرجعوا وجعلوا في النبي صلى الله عليه وسلم مائة ناقة لمن رده عليهم .

(۲) يريحها : ردها .

(۱) راجع ج ۳ ص ۳۶۹ .

الخبر مشهور ، وقصة سرافقة بن مالك بن جعشم في ذلك مذكورة . وقد روى من حديث أبي الدرداء وثوبان [رضى الله عنهما] : أن الله عز وجل أمر حمامة فباضت على نسيج العنكبوت ، وجعلت ترفد على بيضها ، فلما نظر الكفار إليها ردّهم ذلك عن الفار .

الخامسة — روى البخارى عن عائشة قالت : استأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بنى الدليل هاديا خريتا ، وهو على دين كفار قريش ، فدفعا إليه راحلتيهما وواعدها غار ثور بعد ثلاث ليال ، فأتاها براحتيهما صبيحة ثلاث ، فارتحلا وارتحل معهما عامر بن فهيرة والدليل الدليل ، فأخذ بهم طريق الساحل .

قال المهلب : فيه من الفقه أثمان أهل الشرك على السر والمسال إذا علم منهم فداء ومروءة كما أثنى النبي صلى الله عليه وسلم هذا المشرك على سره في الخروج من مكة وعلى النافقين . وقال ابن المنذر : فيه استنجاز المسلمين الكفار على هداية الطريق . وقال البخارى في ترجمته : (باب استنجاز المشركين عند الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام) . قال ابن بطال : إنما قال البخارى في ترجمته (أو إذا لم يوجد أهل الإسلام) من أجل أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما عامل أهل خيبر على العمل في أرضها إذ لم يوجد من المسلمين من ينوب مناهم في عمل الأرض ، حتى قوى الإسلام وأستغنى عنهم أجلاهم عمر . وعامة الفقهاء يميزون استنجازهم عند الضرورة وغيرها . وفيه : استنجاز الرجلين الرجل الواحد على عمل واحد لهما . وفيه : دليل على جواز الفرار بالدين خوفا من العدو ، والاستخفاء في الغيران وغيرها ، ألا يلقي الإنسان يده إلى العدو توكلًا على الله واستسلاما له . ولو شاء ربكم لعصمه مع كونه معهم ، ولكنها سنة الله في الأنبياء وغيرهم ، ولن تجد لسنة الله تبديلا . وهذا أدل دليل على فساد من منع ذلك وقال : من خاف مع الله سواه كان ذلك نقصا في توكله ، ولم يؤمن بالقدر . وهذا كله في معنى الآية ، والله الحمد والهداية .

(١) من ٥ . (٢) انجليزية : الدليل الحاذق والمسامر بطرق المفاز . (٣) في جوك وهورز : وانطلق . (٤) الساحل : موضع بعينه ؛ ولم يرد به ساحل البحر . (٥) في : الكفر .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ هذه الآية تضمنت فضائل الصديق رضى الله عنه . روى أصبغ وأبو زيد عن ابن القاسم عن مالك « تَأْتِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » هو الصديق . حقق الله تعالى قوله له بكلامه ووصف الصحبة في كتابه . قال بعض العلماء : من أنكر أن يكون عمر وعثمان أو أحد من الصحابة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كذاب مبتدع . ومن أنكر أن يكون أبو بكر رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كافر ؛ لأنه رَدَّ نص القرآن . ومعنى ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ أى بالنصر والرعاية والحفظ والكلاءة . روى الترمذى والحارث بن أبى أسامة قالا : حَدَّثَنَا عَفَانٌ قَالَ حَدَّثَنَا هَامٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي الْغَارِ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ إِلَى قَدَمَيْهِ لِأَبْصَرْنَا تَحْتِ قَدَمَيْهِ ؛ فَقَالَ : " يَا أَبَا بَكْرٍ مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِهُمَا " . قَالَ الْحُمَيْسِيُّ : بِعَنِي مَعَهُمَا بِالنُّصْرِ وَالِدِفَاعِ ؛ لِأَعْلَى مَعْنَى مَا عَمَّ بِهِ الْخِلَافُ ؛ فَقَالَ : « مَا يَكُونُ مِنْ تَجْوَى ثَلَاثَةِ إِلَّا هُوَ رَأَيْعُهُمْ » . فَعَنَاهُ الْعَدُوْمُ أَنَّهُ يَسْمَعُ وَيَرَى مِنَ الْكُفْرَانِ وَالْمُؤْمِنِينَ .

السابعة - قال ابن العربى : قالت الإمامية فَبِحَما اللهُ : حَزَنُ أَبِي بَكْرٍ فِي الْغَارِ دَلِيلٌ عَلَى جَهْلِهِ وَنَقْصِهِ ، وَضَعْفِ قَلْبِهِ وَخُرْفِهِ . وَأَجَابَ عُلَمَاؤُنَا عَنْ ذَلِكَ بِأَنِ إِضَافَةَ الْحَزَنِ إِلَيْهِ لَيْسَ بِنَقْصٍ ؛ كَمَا لَمْ يَنْقُصْ إِبْرَاهِيمَ حِينَ قَالَ عَنْهُ : « نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ » . وَلَمْ يَنْقُصْ مُوسَى قَوْلُهُ : « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى . قُلْنَا لَا تَخَفْ » . وَفِي لُوطٍ : « وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنْجِيُوكَ وَأَهْلِكَ » . فَهَؤُلَاءِ الْعِظَامَةُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَدْ وَجَدَتْ عِنْدَهُمُ النَّفِيَّةَ نَصًّا ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ طَعْنًا عَلَيْهِمْ وَوَصْفًا لَهُمُ بِالنَّقْصِ ؛ وَكَذَلِكَ فِي أَبِي بَكْرٍ . ثُمَّ هِيَ عِنْدَ الصَّدِيقِ إِحْتِمَالٌ ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتِ قَدَمَيْهِ لِأَبْصَرْنَا . جَوَابٌ ثَانٍ - إِنْ حَزَنَ الصَّدِيقُ إِذَا كَانَ خَوْفًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَصِلَ إِلَيْهِ ضَرَرٌ ،

(١) راجع ج ١٨ ص ٢٨٩ . (٢) الفرق (بالضم) : الحق وضعف الزاى .
 (٣) راجع ج ١٧ ص ٦٢٥ . (٤) راجع ج ١١ ص ٢٢١ فاجهد . (٥) راجع ج ١٣ ص ٢٤١ فاجهد .

ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الوقت معصوماً ، وإنما نزل عليه « وَآلَهُ يَعِصَمُكَ مِنَ النَّاسِ » ^(١) [بالمدينة] ^(٢) .

الثامنة — قال ابن العربي : قال لنا أبو الفضائل العبدل ^(٣) قال لنا جمال الإسلام أبو القاسم قال موسى صلى الله عليه وسلم : « كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَدِينُ » ^(٤) وقال في عهد صلى الله عليه وسلم : « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » لا جرم لما كان الله مع موسى وحده ارتد أصحابه بعده ، فرجع من عند ربه ووجدهم يعبدون العجل . ولما قال في عهد صلى الله عليه وسلم « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » بقى أبو بكر مهتدياً موحّداً عالماً جازماً قائماً بالأمر ولم يتطرق إليه اختلال .

التاسعة — خرج الترمذى من حديث ثبیط بن شُرَيْط عن سالم بن عبيد — له صحبة — قال : أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ؛ الحديث . وفيه : واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا : انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار ندخلهم معنا في هذا الأمر . فقالت الأنصار : منا أمير ومنكم أمير . فقال عمر رضى الله عنه : من له مثل هذه الثلاث « تَأْتِي آتَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » من « هما » ؟ قال : ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة .

قلت : ولهذا قال بعض العلماء : في قوله تعالى : « تَأْتِي آتَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ » ما يدل على أن الخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق [رضى الله عنه] ^(٥) ؛ لأن الخليفة لا يكون أبداً إلا ثانياً . وسمعتُ شيخنا الإمام أبا العباس أحمد بن عمر يقول : إنما استحق الصديق أن يقال له تانى آئين لقيامه بعد النبي صلى الله عليه وسلم بالأمر ؛ كقيام النبي صلى الله عليه وسلم به أولاً . وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ارتدت العرب كلها ، ولم يبق الإسلام إلا بالمدينة ومكة وجوانا ؛ فقام أبو بكر يدعو الناس إلى الإسلام ويقا تلهم على

(١) راجع ج ٦ ص ٢٤٢ . (٢) من بوجوزوكوى . (٣) من بوكوى . واضطربت الأصول في هذا الاسم . والذي في أحكام القرآن لابن العربي المطبوع : « أبو الفضائل بن العبدل » وفي المخطوطة منه « أبو الفضائل العبدل » . (٤) راجع ج ١٣ ص ١٠٠ فابعد . (٥) من جوه . (٦) موضع بالبحرين .

الدخول في الدين كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم؛ فأستحق من هذه الجهة أن يقال في حقه ناني آئينين .

قلت — وقد جاء في السنة أحاديث صحيحة ، يدل ظاهرها على أنه الخليفة بعده ، وقد انعقد الإجماع على ذلك ولم يبق منهم مخالف . والقادح في خلافته مقطوع بخطئه وتفسيره . وهل يكفر أم لا ؛ يُختلف فيه ، والأظهر تكفيره . وسيأتي لهذا المعنى مزيد بيان في سورة « الفتح »^(١) إن شاء الله . والذي يقطع به من الكتاب والسنة وأقوال علماء الأمة ويجب أن تؤمن به القلوب والأفئدة فضل الصديق على جميع الصحابة . ولا . بالآلة بأقوال أهل الشيع ولا أهل البدع ؛ فإنهم بين مكفر تضرب رقبته ، وبين مبتدع مفسق لا تقبل كلمته . ثم بعد الصديق عمر الفاروق ، ثم بعده عثمان . روى البخاري عن ابن عمر قال : كنا نختار بين الناس في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان . وأختلف أئمة أهل السلف في عثمان وعلى ؛ فالجمهور منهم على تقديم عثمان . ورؤى عن مالك أنه توقف في ذلك . وروى عنه [أيضاً]^(٢) أنه رجع إلى ما عليه الجمهور . وهو الأصح إن شاء الله .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾^(٣) فيه قولان : أحدهما — على النبي صلى الله عليه وسلم . والثاني — على أبي بكر . ابن العربي : قال علماؤنا وهو الأقوى ؛ لأنه خاف على النبي صلى الله عليه وسلم من القوم ؛ فأنزل الله سكينته عليه بتأمين النبي صلى الله عليه وسلم ، فسكن جأشه وذهب روعه وحصل الأمن ، وأثبت الله سبحانه ثمامة ، وأهم الوكر هناك حمامة ؛ وأرسل العنكبوت ففسجت بيتا عليه . فما أضعف هذه الجنود في ظاهر الحس وما أقواها في باطن المعنى ! ولهذا المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر حين تغامر مع الصديق^(٤) : ” هل أنتم تاركولي صاحبي إن الناس كلهم قالوا اكذبت وقال أبو بكر صدقت “ رواه أبو الدرداء .

(١) راجع ج ١٦ ص ٢٩٧ . (٢) في ج : أهل السنة . وفي ز : الضمير . (٣) من ٥ .

(٤) الثام : ثبت معروف في البادية . (٥) في ٥ : وألم . (٦) الممارسة : الخاصة . راجع الحديث بطله في صحيح البخاري في باب مناقب أبي بكر رضی الله عنه .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا ﴾ أي من الملائكة . والكأية في قوله « وَأَيَّدَهُ » ترجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم . والضميران يختلفان ، وهذا كثير في القرآن وفي كلام العرب . ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ﴾ أي كلمة الشرك . ﴿ وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ﴾ قيل : لا إله إلا الله . وقيل : وعد النصر . وقرأ الأعمش وبعقوب « وَكَلِمَةَ اللَّهِ » بالنصب حملا على « جعل » . والباقون بالرفع على الاستئناف . وزعم الفراء أن قراءة النصب بعيدة ؛ قال : لأنك تقول أعتق فلان غلام أبيه ، ولا تقول غلام أبي فلان . وقال أبو حاتم : نحوًا من هذا . قال : كان يجب أن يقال وكلمته هي العليا . قال النحاس : الذي ذكره الفراء لا يشبه الآية ، ولكن يشبهها ما أنشد سيبويه :

لا أرى الموت يسبق الموت شيئاً * نغص الموت ذا الغنى والفقيراً

فهذا حسن جيد لا إشكال فيه ، بل يقول النحويون الخذاق : في إعادة الذكر في مثل هذا فائدة ، وهي أن فيه معنى التعظيم ؛ قال الله تعالى : « إِذَا زُلْزَلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ، وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا » فهذا لا إشكال فيه . وجمع الكلمة كليم . وتميم تقول : هي كلمة بكسر الكاف . وحكى الفراء فيها ثلاث لغات : كلمة وكلمة وكلمة مثل كبد وكبد وكبد ، وورق وورق وورق . والكلمة أيضا القصيدة بطولها ؛ قاله الجوهري .

قوله تعالى : أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ

فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — روى سفيان عن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْغِفَارِيِّ قَالَ : أَوَّلُ مَا نَزَلَ مِنْ سُورَةِ بَرَاءَةِ « أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » . وقال أبو الضحَّاكَ كَذَلِكَ أَيْضًا . قال : ثم نزل أولها وآخرها .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ نصب على الحال، وفيه عشرة أقوال : الأول — يذكر عن ابن عباس « أَنْفِرُوا ثُبَاتٍ » ^(۱) سَرَابًا مُتَفَرِّقِينَ . الثاني — روى عن ابن عباس أيضا وقتادة : نشاطا وغير نشاط . الثالث — الخفيف : الغنى، والثقيل : الفقير؛ قاله مجاهد . الرابع — الخفيف : الشاب، والثقيل : الشيخ؛ قاله الحسن . الخامس — مشاغيل وغير مشاغيل؛ قاله زيد بن علي والحكم بن عتيبة . السادس — الثقيل : الذي له عيال، والخفيف : الذي لا عيال له؛ قاله زيد بن أسلم . السابع — الثقيل : الذي له ضيعة يكره أن يدعها، والخفيف : الذي لا ضيعة له؛ قاله ابن زيد . الثامن — الخفاف : الرجال، والثقال : الفرسان؛ قاله الأوزاعي . التاسع — الخفاف : الذين يسبقون إلى الحرب كالطليعة وهو مقدم الجيش، والثقال : الجيش بأسره . العاشر — الخفيف : الشجاع، والثقيل : الجبان؛ حكاه النقاش . والصحيح في معنى الآية أن الناس أمرُوا بِجُمْلَةٍ؛ أي انفروا خفت عليكم الحركة أو نقلت . وروى أن ابن أم مكتوم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له : أعل- أن انفروا؟ فقال : « نعم » حتى أنزل الله تعالى « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ » ^(۲) . وهذه الأقوال إنما هي على معنى المثال في الثقل والخفة .

الثالثة — وأختلف في هذه الآية؛ فقيل إنها منسوخة بقوله تعالى : « لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى » ^(۳) . وقيل : الناسخ لها قوله : « فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ » ^(۴) . والصحيح أنها ليست منسوخة . روى ابن عباس عن أبي طلحة في قوله تعالى : « أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » قال شيبان وكهولاً، ما سمع الله عذر أحد . فخرج إلى الشام بفاهد حتى مات رضى الله عنه . وروى حماد عن ثابت وعلى بن زيد عن أنس أن أبا طلحة قرأ سورة « براءة » فأتى على هذه الآية « أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » فقال : أي جنى ، جهزوني جهزوني . فقال بنوه : يرحمك الله ! لقد غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى مات ، ومع أبي بكر حتى

(۱) كذا في جميع الأصول . و يلاحظ أن المتزلف رحمه الله عرض لآية النساء، وهي قوله تعالى : « انفروا

ثباتاً أو انفروا جميعاً » راجع به ص ۲۷۳ . وثبات : جمع ثبة، وهي الجملة من الناس .

(۲) راجع به ص ۱۲ ص ۳۱۱ فما بعد . (۳) ص ۲۲۵ وص ۲۹۳ من هذا الجزء .

مات ، ومع عمر حتى مات ، فحنن نغزو عنك . قال : لا ، جهزوني . فغزا في البحر فمات في البحر ، فلم يجدوا له جزيرة يدفونونه فيها إلا بعد سبعة أيام فدفنوه فيها ، ولم يتغير رضى الله عنه . وأسند الطبري - عن رأى المقداد بن الأسود يخصص على تابوت صرّاف ، وقد فضل على التابوت من سمنه وهو يتجهز للغزو . فقيل له : لقد عذرك الله . فقال : أتت علينا سورة البعوث « أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » . وقال الزهري : خرج سعيد بن المسيب إلى الغزو وقد ذهبت إحدى عينيه . فقيل له : إنك عليل . فقال : استغفر الله الخفيف والثقیل ، فإن لم يكتفى الحرب كثرت السواد وحفظت المشاع . وروى أن بعض الناس رأى في غزوات الشام رجلا قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر ؛ فقال له : يا عم ، إن الله قد عذرك . فقال : يا ابن أختي ، قد أمرنا بالفر خفّافا وثقّالا . ولقد قال ابن أمّ مكتوم رضى الله عنه - واسمه عمرو - يوم أُحد : أنا رجل أعمى ، فسأموا لى اللواء ، فإنه إذا انهزم حامل اللواء انهزم الجيش ، وأنا ما أدري من يقصدنى بسيفه فإبرح . فأخذ اللواء يومئذ مصعب ابن عمير على ما تقدّم في « آل عمران » ^(١) بيانه . فلهذا وما كان مثله مما روى عن الصحابة والتابعين . قلنا : إن النسخ لا يصح . وقد تكون حالة يجب فيها نفي الكل ، وهى :

الرابعة - وذلك إذا تعيّن الجهاد بقلبة العدو على قطر من الأقطار ، أو بحلوله بالقرى ، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خفّافا وثقّالا ، شابا وشيوخا ، كل على قدر طاقته ، من كان له أب بغير إذنه ومن لا أب له ، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج ، من مقاتل أو مكثّر . فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا على حسب ما لزم أهل تلك البلدة ؛ حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم . وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم أنه يدركهم ويمكنه غياهم لزمه أيضا الخروج إليهم ؛ فالمسلمون كلّهم يدّ على من سواهم ، حتى إذا قام بدفع العدو أهل الناحية التي نزل العدو عليها واحتلّ بها سقط الفرض عن الآخرين . ولو قارب العدو

(١) راجع ج ٤ ص ٢٣٤ فابعد .

دار الإسلام ولم يدخلوها لزمهم أيضا الخروج إليه ؛ حتى يظهر دين الله ويُنمى البَيْضَة وتُحفظ الحَوَزة ويُجْزى العدو . ولا خلاف في هذا .

وقسم ثان من واجب الجهاد — فرض أيضا على الإمام إغزاء طائفة إلى العدو كل سنة مرة ، يخرج معهم بنفسه ، أو يُخْرِج مَنْ يَشُقُّ بِهِ لِيَدْعُوَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَيُرْغِبُهُمْ ، وَيَكْفِ أَدَاهُمْ وَيُظْهِرُ دِينَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ أَوْ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ .

ومن الجهاد أيضا ما هو نافلة ، وهو إخراج الإمام طائفة بعد طائفة ، وَبَعَثُ السَّرَايَا فِي أَوْقَاتِ الْغَزَاةِ وَعِنْدَ إِسْكَانِ الْفُرْصَةِ ، وَالْإِرْصَادِ لَهُم بِالرَّابِطِ فِي مَوْضِعِ الْخَوْفِ ، وَإِظْهَارِ الْقُوَّةِ . فَإِنْ قِيلَ : كَيْفَ يَصْنَعُ الْوَاحِدُ إِذَا قَصَرَ الْجَمِيعُ ، وَهِيَ :

الخامسة — قيل له : يعمد إلى أسير واحد فيفديه ؛ فإنه إذا فدى الواحد فقد أدى في الواحد أكثر مما كان يلزمه في الجماعة ؛ فإن الأغنياء لو أقسموا فداء الأسارى ما أدى كل واحد منهم إلا أقل من درهم . ويفزو بنفسه إن قدر وإلا جهز غازيا . قال صلى الله عليه وسلم : " مَنْ جَهَّزَ غَازِيَا فَقَدْ غَزَا وَمَنْ خَافَهُ فِي أَهْلِهِ بَخِيرَ فَقَدْ غَزَا " أخرجه الصحيح . وذلك لأن مكانه لا يفتى وماله لا يكتفى .

السادسة — روى أن بعض الملوك عاهد^١ أرا على ألا يجبسوا أسيرا ، فدخل رجل من المسلمين جهة بلادهم فتر على بيت مغلق ، فنادته امرأة أنى أسيرة ، فأبلغ صاحبك خبرى ، فلما اجتمع به واستطعمه عنده وتجاوزا ذيل الحديث ، انتهى الخبر إلى هذه المعذبة ، فلما أكمل حديثه حتى قام الأمير على قدميه ونحرج غازيا من فوره ، ومشى إلى الثغر حتى أخرج الأسيرة واستولى على الموضع ؛ رضى الله عنه . ذكره ابن العربي وقال : « ولقد نزل بنا العدو — قصمه الله — سنة سبع وعشرين وخمسمائة ، بغاس ديارنا وأمر خيرتنا وتوسط بلادنا في عدد حال الناس عدده ، وكان كثيرا وإن لم يبلغ ما حدوده . فقلت للوالى والمولى عليه : هذا عدو الله قد حصل في الشراك والشبكة ، فلتكن عندكم بركة ، ولنظهر منكم إلى نصرته الدين المتعينة عليكم حركة ، فليخرج إليه جميع الناس حتى لا يبقى منهم أحد في جميع الأقطار فيحاط

(١) بوجرى برغهم وفى ذوك بردهم .

به ، فإنه هالك لا محالة إن يسركم الله له . فغلبت الذنوب ورجفت القلوب بالمعاصي ، وصار كل أحد من الناس ثعلبا يأوى إلى وجاره وإن رأى المكيدة بجاره . فإنا لله وإنا إليه راجعون . وحسبنا الله ونعم الوكيل . »

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَجَاهِدُوا ﴾ أمر بالجهاد ، وهو مشتق من الجهد ﴿ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ﴾ روى أبو داود عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ” جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وأستكم “ . وهذا وصف لأكل ما يكون من الجهاد وأنفعه عند الله تعالى . فخص على كمال الأوصاف ، وقدم الأموال في الذكر إذ هي أول مصرف وقت التجهيز . فرتب الأمر كما هو في نفسه .

قوله تعالى : لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيْبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا خُرُوجَنَا مَعَكُمْ يُهَيِّئُونَ أَنْفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾

لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أظهر الله نفاق قوم . والعرض : ما يعرض من منافع الدنيا . والمعنى : غنمة قريبة . أخبر عنهم أنهم لو دعوا إلى غنمة لاتبعوه . ﴿ عَرَضًا ﴾ خبر كان . ﴿ قَرِيْبًا ﴾ نعته . ﴿ وَسَفَرًا قَاصِدًا ﴾ عطف عليه . وحذف أسم كان للدلالة الكلام عليه . التقدير : لو كان المدعو إليه عَرَضًا قريبًا وسفرا قاصدا — أى سهلا معلوم الطَّرُق — لاتبعوك . وهذه الكناية للنفاقين كما ذكرنا ؛ لأنهم داخلون في جملة من خوطب بالنفير . وهذا موجود في كلام العرب ، يذكرون الجملة ثم يأتون بالإضمار عائدا على بعضها ؛ كما قيل في قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » أنها القيامة . ثم قال جل وعز : « ثُمَّ نَحْبِي الَّذِينَ آتَقُوا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا »^(٢) ، يعنى جل وعز جهنم . ونظير هذه الآية من السنة في المعنى قوله عليه السلام : ” لو يعلم أحدكم أنه يحصد عظما سمينا

(١) الوجار (بسر وفتح) بحر الضع وغيره . (٢) راجع ج ١١ ص ١٣١ فابعد .

أَوْ مَرَاتَيْنِ حَسْبَتَيْنِ لَشَهْدِ الْعِشَاءِ“ . يقول : لو علم أحدهم أنه يجد شيئاً حاضراً معجلاً يأخذه لآتى المسجد من أجله . (وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ) حكى أبو عبيدة وغيره أن الشقة السفر إلى أرض بعيدة . يقال : منه شُقَّةٌ شاقَّةٌ . والمراد بذلك كَلَّةٌ غزوة تبوك . وحكى الكسائي أنه يقال : شُقَّةٌ وشُقَّةٌ . قال الجوهري : الشقة بالضم من الثياب؛ والشقة أيضاً السفر البعيد وربما قالوه بالكسر . والشقة شَقِيَّةٌ تُشَقَّى من لوح أو خشبة . يقال للغضبان : احتد فطارت منه شقة ، بالكسر . (وَسَيَجْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا) أى لو كان لنا سعة في الظهور والمال . (نَخْرَجَنَّكَ مَعَكُمْ) نظيره «وَيَقِّعْ عَلَى النَّاسِ بِحُجِّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» فسرهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ”زادٌ وراحلة“ وقد تقدم . (يُهَيِّكُونَ أَنْفُسَهُمْ) أى بالكذب والنفاق . (وَاللَّهُ يَعْلَمُ لَهُمُ لَكَذِبُونَ) في الاعتلال .

قوله تعالى : عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لِمَنْ حَتَّى يَتَّبِعَنَ لَكَ الَّذِينَ

صَدَّقُوا وَتَعَلَّمَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : (عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ) قيل : هو افتتاح كلام ؛ كما تقول : أصلحك الله وأعزك ورحمك ! كان كذا وكذا . وعلى هذا التأويل يحسن الوقف على قوله : «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ» ؛ حكاية مكي والمهدوي والنحاس . وأخبره بالعفو قبل الذنب لتلا بطير قلبه قرأ . وقيل : المعنى عفا الله عنك ما كان من ذنبك في أن أذنت لهم ؛ فلا يحسن الوقف على قوله : «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ» على هذا التقدير ؛ حكاية المهدوي واختاره النحاس . ثم قيل : في الإذن قولان : الأول — «لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ» في الخروج معك ، وفي خروجهم بلا عذبة ونية صادقة فسأد . الثاني — «لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ» في القعود لما اعتلوا بأعداء ؛ ذكرهما القرشي قال : وهذا عناب تاطف ؛ إذ قال : «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ» . وكان عليه السلام أذن من غير وصحى نزل فيه . قال قتادة وعمر بن ميمون : ثننا فعلهما النبي صلى الله عليه وسلم [و] لم يؤمر

(١) مراتين (بكر الميم) وقد تفتح . تنية مرماة ، وهي ظف الشاة ، أو ما بين ظفها من اللحم .

(٢) راجع به ؛ ص ١٥٣ . (٣) الفرق بالتحريك : الخوف والجرع . (٤) من به .

بهما : إذنه لطائفة من المنافقين في التخلف عنه ولم يكن له أن يمضي شيئا إلا بوحى، وأخذه من الأسارى الفدية؛ فعاتبه الله كما تسمعون . قال بعض العلماء : إنما بدر منه ترك الأولى ، فقدم الله له المغو على الخطاب الذي هو في صورة العتاب .

قوله تعالى : (حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ) أى يتبين لك من صدق من نافتى . قال ابن عباس : وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ يعرف المنافقين ، وإنما عرفهم بعد نزول سورة «التوبة» . وقال مجاهد : هؤلاء قوم قالوا : نستاذن في الجلوس ، فإن أذن لنا جلسنا ، وإن لم يؤذن لنا جلسنا . وقال قتادة : نسخ هذه الآية بقوله في سورة «النور» : « فَإِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأُذِنَ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ » . ذكره النحاس في معاني القرآن له .

قوله تعالى : لَا يَسْتَغْنِيكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَغْنِيكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَآزَتْ أَبَتْ قُلُوبَهُمْ فِي رِيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : (لَا يَسْتَغْنِيكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) أى في القعود ولا في الخروج ، بل إذا أمرت بشيء ابندروه ، فكان الاستغناء في ذلك الوقت من علامات النفاق لغير عذر؛ ولذلك قال : (إِنَّمَا يَسْتَغْنِيكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَآزَتْ أَبَتْ قُلُوبَهُمْ فِي رِيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ) . روى أبو داود عن ابن عباس قال : « لَا يَسْتَغْنِيكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ » نسخها التي في «النور» « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ — إلى قوله — غفور رحيم » (أَنْ يُجَاهِدُوا) في وضع نصب بإضمار في ؛ عن الزجاج . وقيل : التقدير

كراهية أن يجاهدوا ؛ كقوله : « بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا » ^(۱) . (وَأَرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ) شَكَتْ فِي الدِّينِ . (فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ) أى فى شكهم يذهبون ويرجعون .

قوله تعالى : وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ

أَنْبِعَانَهُمْ فَضَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : (وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً) أى لو أرادوا الجهاد لتأهبوا أهبة السفر . فتركهم الاستعداد دليل على إرادتهم التخلف . (وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ أَنْبِعَانَهُمْ) أى خروجهم معك . (فَضَبَّطَهُمْ) أى حبسهم عنك وخذلهم ؛ لأنهم قالوا : إن لم يؤذن لنا فى الجلوس أفسدنا وحرصنا على المؤمنين . ويدل على هذا أن بعده « لَوْ نَخْرُجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا » . (وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ) قيل : هو من قول بعضهم لبعض . وقيل : هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم ، ويكون هذا هو الإذن الذى تقدم ذكره . قيل : قاله النبي صلى الله عليه وسلم غضبا ، فأخذوا بظاهر لفظه وقالوا . قد أذن لنا . وقيل : هو عبارة عن الخذلان ؛ أى أوقع الله فى قلوبهم القعود . ومعنى (مَعَ الْقَاعِدِينَ) أى مع أولي الضرر والعيان والزمنى والنسوان والصبيان .

قوله تعالى : لَوْ نَخْرُجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا نُضَعُّوهُمُ إِلَّا فِي رَيْبٍ مِّنْ يَوْمٍ يُنصَرُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : (لَوْ نَخْرُجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا) هو تسليية للمؤمنين فى تخلف المنافقين عنهم . والخبال : الفساد والتميمة وإيقاع الاختلاف والأراجيف . وهذا استثناء منقطع ؛ أى ما زادوكم قوة ولكن طلبوا الخبال . وقيل : المعنى لا يزيدونكم فيما يترددون [فيه] من الرأى إلا خبالا ؛ فلا يكون الاستثناء منقطعا .

(۱) راجع ج ۶ ص ۲۸ . (۲) من ج ۷ روى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَوَضُّعُوا خِلَالَكُمْ ﴾ المعنى لا أسرعوا فيما بينكم بالإفساد . والإيضاع ، سرعة السير . وقال الرازي :^(١)

بالبتي فيها جَدَعٌ * أَحْبَبُ فِيهَا وَأَضَعُ

يقال : وَضَعُ البعيرُ إذا عدا ، يَضَعُ وضعا ووضوعا إذا أسرع السير . وأوضعه حملته على العدو . وقيل : الإيضاع سير مثل الخَبَب . والخلل الفرجة بين الشئيين ؛ والجمع الخلال ، أى الفَرَجُ التى تكون بين الصفوف . أى لأوضعوها خلالكم بالتميمة وإفساد ذات البين . ﴿ يَبْعُونَكُمْ الْفِتْنَةَ ﴾ مفعول ثاب . والمعنى يطلبون لكم الفتنة ؛ أى الإفساد والتحريض . ويقال : أبعيته كذا أعتته على طلبه ، وبعيته كذا طلبته له . وقيل : الفتنة هنا الشرك . ﴿ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ﴾ أى عيون لهم ينقلون إليهم الأخبار منكم . قتادة : وفيكم من يقبل منهم قولهم ويطيعهم . النحاس : القول الأول أولى ؛ لأنه الأغلب من معنييه أن معنى سَمَّاعٍ يسمع الكلام : ومثله « سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ » . والقول الثانى — لا يكاد يقال فيه إلا سماع ؛ مثل قائل .

قوله تعالى : لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ ابْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى لقد طلبوا الإفساد والخبال من قبل أن يظهر أمرهم ، وينزل الوحي بما أسرّوه . وما سيفعلونه . وقال ابن جرير : أراد اثني عشر رجلا من المنافقين ، وقفوا على ثنية الوداع ليللة العقبة ليفتنكوا بالنبي صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ ﴾ أى صرفوها وأجالوا الرأى في إبطال ما جئت به . ﴿ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أى دينه ﴿ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ .

(١) هود يدين الصمة ؛ كما فى اللسان . (٢) الذى فى كتب اللغة أنه يقال : وضع البير وضعا وموضعا . أما الموضوع فهو من مصاد قولهم : وضع الرجل نفسه وضعا ووضوعا وضعة (بفتح الصاد وكسرهما) إذا أذله . (٣) راجع ج ٦ ص ١٨٢ . (٤) التنبية : الطريقة فى الجبل كالنقب ، وقيل : الطريق المالى فيه . والوداع ؛ واد بمكة ؛ وثنية الوداع منسوبة إليه .

قوله تعالى : وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ اٰذَنْ لِّي وَلَا تَفْتِنِّي اَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿٤٩﴾ اِنْ تُصَبَّكَ حَسَنَةً تَسُوهُمْ ۗ وَاِنْ تُصَبَّكَ مُصِيبَةً يَقُولُوْا قَدْ اَخَذْنَا اٰمْرًا مِّنْ قَبْلٍ وَنُتُوْا ۗ وَهُمْ فَرِحُوْنَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : (وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ اٰذَنْ لِّي) من اذنت ياذن . واذا امرت زدت همزة مكسورة وبعدها همزة هي فاء الفعل ، ولا يجتمع همزتان ، فأبدلت من الثانية ياء لكسرة ما قبلها فقلت ايدن . واذا وصلت زالت العلة في الجمع بين همزين ، ثم همزت فقلت : « وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ اٰذَنْ لِّي » . وروى ورش عن نافع « وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ اَوْذَنْ لِّي » خفف الهمزة . قال النحاس : يقال ايدن لفلان ثم ايدن له ، هيء الأولى والثانية واحد بألف وياه قبل الذال في الخط . فإن قلت : ايدن لفلان واذن لغيره كان الثاني بغير ياء ، وكذا الفاء . والفرق بين ثم والواو أن ثم يوقف عليها وتفصل ، والواو والفاء لا يوقف عليهما ولا ينفصلان . قال محمد بن إسحاق : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلجد بن قيس أمي بن سامة لما أراد الخروج إلى تبوك : « يا جد ، هل لك في جلد بني الأصفر تتخذ منهم سراري ووصفاء » فقال الجدد : قد عرف قومي أني مغرم بالنساء ، وإني أخشى إن رأيت بني الأصفر ألا أصبر عنهم ، فلا تفتني وأذن لي في القعود وأعينك بمالي ، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : « قد أذنت لك » فنزلت هذه الآية . أي لا تفتني بصباحة وجوههم ، ولم يكن به علة إلا النفاق . قال المهدي : والأصفر رجل من الحبشة كانت له بنات لم يكن في وقتهن أجمال منهن ، وكان ببلاد الروم . وقيل : سُمِّوا بذلك لأن الحبشة غابت على الروم ، وولدت لهم بنات فأخذن من بياض الروم وسواد الحبشة ، فكنن صغراً لعسا . قال ابن عطية : في قول ابن إسحاق فتور . وأسند الطبري أن رسول الله

(١) أي أيدها وارا لضعه الامم فباها ، فينطق باللام كأنها متصلة بوار الجماعة . (٢) القس : سواد اللثة والشفة . وقيل : القس واللثة : سواد يعلوشفة المرأة البيضاء . وقيل : هو سواد في حمرة .

صلى الله عليه وسلم قال : « اغزوا تغنموا بنات الأصفر » فقال له الجذ : إيذن لنا ولا تفتننا بالنساء . وهذا مترع غير الأول ، وهو أشبه بالنفاق والمحادثة . ولما نزلت قال النبي صلى الله عليه وسلم لبني سلمة - وكان الجذ بن قيس منهم : « من سيدكم يا بني سلمة ؟ » قالوا : جذ بن قيس ، غير أنه بخيل جبان . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « وأى داء أدوى^(١) من البخل بل سيدكم الفتى الأبيض بشر بن البراء بن معرور » . فقال حسان بن ثابت الأنصاري فيه :

وسُودَ بشر بن البراء لجوده * وحق لبشر بن البراء أن يسوداً
إذا ما أتاه الوفد أذهب ماله * وقال خذوه إنني عائد غداً

(أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا) أى فى الإثم والمعصية وقعوا . وهى النفاق والتخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم . (وَأَنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ) أى سيرهم إلى النار ، فهى تحديق بهم .

قوله تعالى : (وَأَنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ) شرط ومجازاة ، وكذا (وَأَنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ وَتَوَلَّوْا) عطف عليه . والحسنة : الغنيمة والظفر . والمصيبة الأهم-زام . ومعنى قولهم : « أَخَذْنَا أَمْرًا مِنْ قَبْلٍ » أى احتطنا لأنفسنا ، وأخذنا بالحزم فلم نخرج إلى القتال . « وَتَوَلَّوْا » أى عن الإيمان . (وَهُمْ فَرِحُونَ) أى معجبون بذلك .

قوله تعالى : قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾

قوله تعالى : (قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا) قيل : فى اللوح المحفوظ . وقيل : ما أخبرنا به فى كتابه من أنا إما أن نظفر فيكون الظفر حسنى لنا ، وإما أن نقتل

(١) أى أى عيب أفتج منه . قال ابن الأثير : « والصواب أدوا بالحزم ، وموضوعه أول الباب ؛ ولكن هكذا روى ، إلا أن يجعل من باب دوى بدوى دوا فهو دو إذا هلك بمرض باطن » .

تكون الشهادة أعظم حسنى لنا . والمعنى كل شىء بقضاء وقدر . وقد تقدّم في «الأعراف»
 أن العلم والقدر والكتاب سواء . (كُوْ مَوْلَانَا) أى ناصرنا . والتوكل تفويض الأمر إليه .
 وقراءة الجمهور «بِصِيَا» نصب بن . وحكى أبو عبيدة أن من العرب من يجزم بها . وقرأ
 طلحة بن مُصَرِّف «هل بصينا» . وحكى عن أُعَيْنِ قَاضِي الرِّى أنه قرأ «قل لن بصينا»
 بنون مشددة . وهذا لحن ؛ لا يؤكّد بالنون ما كان خبراً ، ولو كان هذا في قراءة طلحة
 لجاز . قال الله تعالى : «هَلْ يُدْهِنُ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ»^(٢)

قوله تعالى : قُلْ هَلْ تَرَبُّوْنَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنِ وَنَحْنُ
 تَرَبُّوْا بِكُرٍّ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا
 فَتَرَبُّوْا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : (قُلْ هَلْ تَرَبُّوْنَ بِنَا) والكوفيون يدغمون اللام في التاء . فأما لام
 المعرفة فلا يجوز إلا الإدغام ؛ كما قال جل وعز : «التَّائِبُونَ» لكثرة لام المعرفة في كلامهم .
 ولا يجوز الإدغام في قوله : «قُلْ تَسَالَوْا» لأن «قل» معتل ، فلم يجعوا عليه ملتين .
 والتربص الانتظار . يقال : تربص بالطعام أى انتظر به إلى حين الغلاء . والحسنى تأنيث
 الأحسن . وواحد الحسين حسنى ، والجمع الحسنى . ولا يجوز أن ينطق به إلا معزفاً .
 لا يقال : رأيت امرأة حسنى . والمراد بالحُسَيْنِ الفتيمة والشهادة ؛ عن ابن عباس ومجاهد
 وغيرهما . واللفظ استفهام والمعنى توبيخ . (وَمَنْ تَرَبُّصُكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ
 مِنْ عِنْدِهِ) أى عقوبة تهلككم ؛ كما أصاب الأمم الخالية من قبلكم . (أَوْ بِأَيْدِينَا)
 أى يؤذّن لنا في قتالكم . (فَتَرَبُّوْا) تهديد ووعد . أى انتظروا مواعيد الشيطان
 إنا منتظرون مواعيد الله .

(٢) راجع ج ١٢ ص ٢١ .

(١) راجع ج ٧ ص ٢٠٣ .

قوله تعالى : قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يُتَقَبَلَ مِنْكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٣﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قال ابن عباس : نزلت في الجذ بن قيس إذ قال ائذن لي في التعمود وهذا مالى أعينك به . ولفظ (أَنْفِقُوا) أمرٌ ، ومعناه الشرط والجزاء . وهكذا تستعمل العرب في مثل هذا ، تأتي بأو ؛ كما قال الشاعر ^(١) :

أسيئى بنا أو أحسنى لا ملومة * لدينا ولا مقلبة إن تقلت

والمعنى إن أسأت أو أحسنت فنحن على ما تعرفين . ومعنى الآية : إن أنفقتم طائعين أو مكريين فلن يقبل منكم . ثم بين جل وعز لم لا يقبل منهم فقال : « وَمَا مَنَعُهُمْ أَنْ تُقَبَّلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » فكان في هذا أدل دليل وهى :

الثانية — على أن أفعال الكافر إذا كانت براً كصلة القرابة وجبر الكسير وإغاثة الملهوف لا يثاب عليها ولا ينتفع بها في الآخرة ؛ بيد أنه يُطعم بها في الدنيا . دليله ما رواه مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : قلت يا رسول الله ، ابن جُدعان كان في الجاهلية يَصِلُ الرِّحِمَ وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ ، فهل ذلك نافعه ؟ قال : « لا ينفعه ، إنه لم يقل يوماً رَبِّ اغفر لى خطيئى يوم الدين ” . وروى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : “ إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة يُعطى بها في الدنيا ويُجزى بها في الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل لله بها في الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بها ” . وهذا نص . ثم قيل : هل بحكم هذا الوعد الصادق لا بد أن يطعم الكافر ويعطى بحسناته في الدنيا ، أو ذلك مقيد بمشيئة الله المذكورة في قوله : « نَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِنِزِيدَ ^(٢) » وهذا هو الصحيح من القولين ، والله أعلم . وتسمية ما يصدر عن الكافر حسنة إنما هو بحسب

(١) هو كثير عزة ، كافي في كتاب الأمال لأبي علي القاسم . (٢) راجع ج ١٠ ص ٢٣٥ .

ظنَّ الكافر، وإلا فلا يصح منه قُرْبَةٌ ، لعدم شرطها المصحَّح لها وهو الإيمان . أو سُمِّيت حسنة لأنها تشبه صورة حسنة المؤمن ظاهرا . قولان أيضا .

الثالثة — فإن قيل : فقد روى مسلم عن حكيم بن حزام أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أرى رسول الله ، أرايت أمورا كنتُ أتخنتُ بها في الجاهلية من صدقة أو عناقة أو صلةٍ رجم أنها أجزء ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أسلمت على ما أسلفت من خير ” . قلنا قوله : ” أسلمت على ما أسلفت من خير ” مخالف ظاهره للأصول ، لأن الكافر لا يصح منه التقرب لله تعالى فيكون مشابها على طاعته ؛ لأن من شرط المتقرب أن يكون عارفاً بالمتقرب إليه ، فإذا عدم الشرط انتفى صحة الشروط . فكان المعنى في الحديث : إنك آكسبت طيبا بما جئته في الجاهلية أكسبتك عادة جميلة في الإسلام . وذلك أن حكيماً رضى الله عنه عاش مائة وعشرين سنة ؛ ستين في الإسلام وستين في الجاهلية ، فأعتق في الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير ؛ وكذلك فعل في الإسلام . وهذا واضح . وقد قيل : لا يبعد في كرم الله أن يشبهه على فعله ذلك بالإسلام ، كما يسقط عنه ما ارتكبه في حال كفره من الآثام . وإنما لا يثاب من لم يسلم ولا تاب ، ومات كافرا . وهذا ظاهر الحديث . وهو الصحيح إن شاء الله . وليس عدم شرط الإيمان في عدم ثواب ما فعله من الخير ثم أسلم ومات مسلما بشرط عقل لا يتبدل ، والله أكرم من أن يضيع عمله إذا حسن إسلامه . وقد تأول الحربي الحديث على هذا المعنى فقال : ” أسلمت على ما أسلفت ” ؛ أى ما تقدم لك من خير عملته فذلك لك . كما تقول : أسلمت على ألف درهم ؛ أى على أن أحرزها لنفسه . والله أعلم .

الرابعة — فإن قيل : فقد روى مسلم عن العباس قال : قلت يا رسول الله [إن] أباطاب كان يحوطك وينصرك ، فهل نفعه ذلك ؟ قال : ” نعم ، وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى صحَّضاح ” . قيل له : لا يبعد أن يخفف عن الكافر بعض العذاب

(١) التحنت : التبعيد .

(٢) الضحضاح في الأصل : مارق من الماء على وجه الأرض ، ما يبلغ الكمين . فاستعاره النار .

بما عمل من الخير، لكن مع انضمام شفاعته، كما جاء في أبي طالب . فاما غيره فقد أخبر
التنزيل بقوله : « **مَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ** » . وقال مجبرا عن الكافرين : « **مَا لَنَا
مِنْ شَافِعِينَ . وَلَا صِدِّيقٍ حَمِيمٍ** » . وقد روى مسلم عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذكر عنده عمه أبو طالب فقال : « لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل
في صحّاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه » . من حديث العباس [رضى الله عنه] :
« ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار » .

قوله تعالى : ﴿ **إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ** ﴾ أي كافرين .

قوله تعالى : **وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ
إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ** ﴿٥٤﴾
فيه ثلاث مسائل :

الأولى — [قوله تعالى] : ﴿ **وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ** ﴾ « أن »
الأولى في موضع نصب ، والثانية في موضع رفع . والمعنى : وما منعهم من أن تقبل منهم
نفقاتهم إلا كفرهم وقرأ الكوفيون « أن يقبل منهم » بالياء ؛ لأن النفقات والإنفاق واحد .
الثانية — قوله تعالى : ﴿ **وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى** ﴾ قال ابن عباس :
إن كان في جماعة صلى وإن انفرد لم يصل ، وهو الذي لا يرجو على الصلاة ثوابا ولا يخشى
في تركها عقابا . فالنفاق يورث الكسل في العبادة لا محالة . وقد تقدم في « النساء » القول
في هذا كله . وقد ذكرنا هناك حديث الملاء موعبا . والحمد لله .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ **وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ** ﴾ لأنهم يعدونها مغمرا

ومنعها مغلنا . وإذا كان الأمر كذلك فهي غير متقبلة ولا مثاب عليها حسب ما تقدم .

(١) راجع ج ١٩ ص ٨٢ فابعد . (٢) راجع ج ١٤ ص (٣) من ب و ج و ه و ي .

(٤) من ك و ج . (٥) راجع ج ٥ ص ٤٢٢ . (٦) لعل صوابه : حديث الأعرابي .

قوله تعالى : فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿٥٦﴾ وَيَخْلِفُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لِمَنْكُرٍ وَمَا هُمْ بِمَنْكُرٍ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرُقُونَ ﴿٥٧﴾

أى لا تستحسن ما أعطيتهم ولا تمل إليه فإنه استدراج . (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا) قال الحسن : المعنى بإخراج الزكاة والإنفاق في سبيل الله . وهذا اختيار الطبري . وقال ابن عباس وقتادة : في الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم في الحياة الدنيا إنما يريد الله يعذبهم بها في الآخرة . وهذا قول أكثر أهل العربية ؛ ذكره النحاس . وقيل : يعذبهم بالتعب في الجمع . وعلى هذا التأويل وقول الحسن لا تقديم فيه ولا تأخير ؛ وهو حسن . وقيل : المعنى فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله يعذبهم بها في الدنيا لأنهم منافقون ، فهم ينفقون كارهين فيعذبون بما ينفقون . (وَتَزْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ) نص في أن الله يريد أن يموتوا كافرين ؛ سبق بذلك القضاء . (وَيَخْلِفُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لِمَنْكُرٍ) بين أن من أخلاق المنافقين الخلف بأنهم مؤمنون . نظيره « إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » الآية . والفرق الخوف ؛ أى يخافون أن يظهروا ما هم عليه فيقتلوا .

قوله تعالى : لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأًا أَوْ مَغْرَبَاتٍ أَوْ مُدْخَلًا لَوَلَّوْا إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : (لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً) كذا الوقف عليه . وفي الخط بالفين : الأولى همزة ، والثانية عوض من التنوين ؛ وكذا [رأيت] جزءا . والملجأ الحصن ؛ عن قتادة وغيره . ابن عباس : الحرز ؛ وهما سواء . يقال : بلات إليه بلجأ (بالتحريك) وملجأ والتجأت إليه

(١) راجع ج ١٨ ص ١٢٠ . (٢) هذه عبارة الجوهري في صحاحه . والذي في اللسان والقاموس أنه يقال بلجأ بلجأ ، مثل منع معا . وبلجى . بلجأ مثل فرح فرحا .

بمعنى . والموضع أيضا بلحاً وملجأً . والتلجئة الإكراه . وألجأته إلى الشيء اضطرتته إليه . وألجأت أصرى إلى الله أسندته . وعمرو بن بلحاً التيمي الشاعر؛ عن الجوهري . (أَوْ مَفَارَاتٍ) جمع مفارة؛ من غار يغير . قال الأخفش : ويجوز أن يكون من أغار يغير؛ كما قال الشاعر :

* الحمد لله مُسَانَا وَمُصْبِحَنَا *^(١)

قال ابن عباس : المغارات الغيران والسراديب ، وهي المواضع التي يستتر فيها ؛ ومنه غار الماء وغارت العين . (أَوْ مَدْخَلًا) مفتعل من الدخول ؛ أى مسلكا تخنفي بالدخول فيه ، وأعاده لاختلاف اللفظ . قال النحاس : الأصل فيه مدتحل ، قلبت التاء دالا ؛ لأن الدال مجهورة والتاء مهموسة وهما من مخرج واحد . وقيل : الأصل فيه مَدْخَلٌ عَلَى مُتَفَعَّلٍ ؛ كما في قراءة أبي- : « أَوْ مَدْخَلًا » ومعناه دخول بعد دخول ، أى قوما يدخلون معهم . المهدوي : متدخلا من تدخّل مثل تفعل إذا تكلف الدخول . وعن أبي- أيضا : مُنْدَخَلًا من اندخَل ، وهو شاذ ؛ لأن ثلاثيه غير متعدّ عند سيبويه وأصحابه . وقرأ الحسن وأبن أبي إسحاق وابن مُحَيِّصٍ : « أَوْ مَدْخَلًا » بفتح الميم وإسكان الدال . قال الزجاج : ويقرأ « أَوْ مَدْخَلًا » بضم الميم وإسكان الدال . الأول من دخل يدخل . والثاني من أدخل يدخل . كذا المصدر والمكان والزمان كما أنشد سيبويه :

* مَفَارَاتٍ هَمَامٍ عَلَى حَيِّ خَتْمَعَا *^(٢)

وروى عن قتادة وعيسى والأعمش « أَوْ مَدْخَلًا » بتشديد الدال والخاء . والجمهور بتشديد الدال وحدها ؛ أى مكانا يدخلون فيه أنفسهم . فهذه ست قراءات . (لَوَلَّوْا إِلَيْهِ)

(١) كذا في الصحاح للجوهري « التيمي » . والصواب أنه « التيمي » . لأنه من تيم بن عبد مناف بن أذن مطابحة . ومات عمر بن بلحاً بالأهواز ، وكان يهاجى جريرا . (عن الشعر والشعراء) . (٢) هذا صدر بيت لأمية

ابن أبي الصلت . وعجزه : * بالغيم صبحنا ربي ومسانا *

(٣) هذا عجز بيت لحيد بن نوره . وصدره : * وما هي إلا في إزار وعطفة *

وصف امرأة كانت صغيرة السن كانت تلبس العلقة وهي من لباس الجوارى ، وهي نوب فصيحة بلاكين تلبسه الصبية تلعب فيه ، ويقال له الأنب والبقرة ، وكانت تلبسه وقت إمارة ابن همام على هذا الحى . وختم قبيلة من اليمن . (عن شرح الشواهد) .

أى لرجعوا إليه . (وَهُمْ يَجْحَدُونَ) أى يسرعون ، لا يردّ وجوههم شيء . من جمع الفرس إذا لم يردّه اللجام . قال الشاعر :

سَبُوحًا بِجُوحَا وَإِحْضَارَهَا * كَعَمَمَةِ السَّعَفِ الْمُوقَدِ^(۱)

والمعنى : لو وجدوا شيئاً من هذه الأشياء المذكورة لولّوا إليه مسرعين هرباً من المسلمين .

قوله تعالى : وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رِضًا

وَإِنْ لَّمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : (وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ) أى يظعن عليك ؛ عن قتادة .

الحسن : يعيبك . وقال مجاهد : أى يروّزك ويسالك . النعاس : والقول عند أهل اللغة

قول قتادة والحسن . يقال : لَمَزَهُ يَلْمِزُهُ إِذَا عَابَهُ . وَاللَّزَى فِي اللُّغَةِ الْعَيْبُ فِي السَّرِّ . قَالَ

الجوهرى : اللز العيب ، وأصله الإشارة بالعين ونحوها ، وقد لمزه يلمزه ويلمّزه وقرئ بهما

« وَمِنْهُمْ مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » . وَرَجُلٌ لَّمَزَ لِمَازَ وَالْمُزَّةُ أَيْ عِيَابٌ . وَيُقَالُ أَيْضًا : لَمَزَهُ

يَلْمِزُهُ إِذَا دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ . وَالهُمَزُ مِثْلُ اللِّزِ . وَالهُمَزُ وَالْمُهَازِ الْعِيَابُ ، وَالهُمَزَةُ مِثْلُهُ . يُقَالُ :

رَجُلٌ هُمَزَةٌ وَأَمْرَأَةٌ هُمَزَةٌ أَيْضًا . وَهُمَزَهُ أَيْ دَفَعَهُ وَضَرَبَهُ . ثُمَّ قِيلَ : اللِّزَى فِي الْوَجْهِ ، وَالهُمَزُ

بِظَهْرِ النَّبِيِّ . وَصَفَ اللَّهُ قَوْمًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّهُمْ عَابُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَفْرِيقِ

الصدقات ، وَزَعَمُوا أَنَّهُمْ فَقَرَاءُ لِعَعْظِيمِهِمْ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ : بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَسِّمُ مَا لَآ إِذْ جَاءَهُ حُرْقُوصُ بْنُ زَهْرٍ أَصْلُ الْخَوَارِجِ ، وَيُقَالُ لَهُ ذُو الْخَوْبِ بَصْرَةَ

التَّيْمِيِّ ؛ فَقَالَ : إِعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : " وَبَيْتُكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ " فَتَلَّتْ

الآيَةَ . حَدِيثٌ صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ . وَعِنْدَهَا قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتَلْ هَذَا الْمُنَافِقَ . فَقَالَ : " مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أُنَى أَقْتَلَ أَحْسَابِي

إِنْ هَذَا وَأَحْسَابُهُ يَقْرءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَتَّى جَرَّعَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ " .

(۱) البيت لامرئى الفيس . والإحضار : العذر .

(۲) الروز : الاتمه والتقدير .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : (وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ) جواب « لو » محذوف ، التقدير لكان

خيRALهم .

قوله تعالى : إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَى قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾

فيه ثلاثون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ) خص الله سبحانه بعض الناس بالأموال دون بعض نعمة منه عليهم ، وجعل شكر ذلك منهم إخراج منهم يؤدونه إلى من لا مال له ، نيابة عنه سبحانه فيما ضمنه بقوله : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا » .

الثانية — قوله تعالى : (لِلْفُقَرَاءِ) تبيين لمصارف الصدقات والمحل ، حتى لا تختج عنهم . ثم الاختيار إلى من يقسم ، هذا قول مالك وأبي حنيفة وأصحابهما . كما يقال : السراج للدابة والباب للدار . وقال الشافعي : اللام لام التملك ، كقولك : المال لزيد وعمرو وبكر ، فلا بد من التسوية بين المذكورين . قال الشافعي وأصحابه : وهذا كما لو أوصى لأصناف معينين أو لقوم معينين . واحتجوا بلفظة « إِنَّمَا » وأنها تقتضي الحصر في وقوف الصدقات على الثمانية الأصناف ، وعَضَدُوا هذا بحديث زياد بن الحارث الصُدَّائِي قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبعث إلى قومي جيشا فقلت : يا رسول الله ، أحبس جيشك فأنالك بإسلامهم وطاعتهم ، وكتبت إلى قومي بقاء إسلامهم وطاعتهم . فقال رسول الله صلى الله عليه

(١) راجع ج ٦ ص ٦٠

وسلم : ” يا أخا صداء المطاعُ في قومه “ . قال : قلت بل من الله عليهم وهداهم ؛ قال : ثم جاءه رجل يسأله عن الصدقات ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” إن الله لم يرض في الصدقات بحكم نبي ولا غيره حتى جزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من أهل تلك الأجزاء أعطيتك “ رواه أبو داود والدارقطني . واللفظ للدارقطني . وحكى عن زين العابدين أنه قال : إنه تعالى علم قدر ما يدفع من الزكاة وما تنفع به الكفاية لهذه الأصناف ، وجعله حقا لجميعهم ، فمن منعهم ذلك فهو الظالم لهم رزقهم . وتمسك علماؤنا بقوله تعالى : « إِنَّ تَبَدُّوا الصَّدَقَاتِ فَيَنبَغِي وَإِنْ تُحْفُوها وَتَوْتُوها الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ » . والصدقة متى أطلقت في القرآن فهي صدقة القرض . وقال صلى الله عليه وسلم : ” أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأرذها على فقرائكم “ . وهذا نص في ذكر أحد الأصناف الثمانية قرآنا وستة ؛ وهو قول عمر بن الخطاب وعلي وآبن عباس وحذيفة . وقال به من التابعين جماعة . قالوا : جائز أن يدفعها إلى الأصناف الثمانية ، وإلى أي صنف منها دفعت جاز . روى المنهال بن عمرو عن زب بن حبيش عن حذيفة في قوله : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ » قال : إنما ذكر الله هذه الصدقات لتعرف ، وأي صنف منها أعطيت أجزاءك . وروى سعيد بن جبيرة عن آبن عباس : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ » قال : في أيها وضعت أجزاءك . وهو قول الحسن وإبراهيم وغيرهما . قال اليك الطبري : حتى ادعى مالك الإجماع على ذلك .

قلت : يريد إجماع الصحابة ؛ فإنه لا يعلم لهم مخالف منهم على ما قال أبو عمر ، والله أعلم . آبن العربي : والذي جعلناه قيصلا بيننا وبينهم أن الامة أتفتت على أنه لو أعطى كل صنف حظه لم يجب تعميمه ، فكذلك تعميم الأصناف مثله . والله أعلم .

الثالثة — وأختلف علماء اللغة وأهل الفقه في الفرق بين الفقير والمسكين على تسعة أقوال : فذهب يعقوب بن السكيت والقتيبي ويونس بن حبيب إلى أن الفقير أحسن حالا من

(١) راجع ج ٣ ص ٣٢٢ .

المسكين . قالوا : الفقير هو الذى له بعض ما يكفيه ويقيمه ، والمسكين الذى لا شيء له ؛ واحتجوا بقول الراعى :

أما الفقير الذى كانت حلوبته * وفق العيال فلم يُترك له سبب^(١)

وذهب إلى هذا قوم من أهل اللغة والحديث منهم أبو حنيفة والفاضل عبد الوهاب ، والوفى من الموافقة بين الشيتين كالألجام ؛ يقال : حلوبته وفق عياله أى لها ابن قدر كفايتهم لا فضل فيه ؛ عن الجوهري . وقال آخرون بالعكس ؛ جعلوا المسكين أحسن حالا من الفقير . واحتجوا بقوله تعالى : « أَمَّا السَّائِغَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ » . فأخبر أن لهم سفينة من سفن البحر . وربما ساوت جملة من المال . وعصده بماروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تعوذ من الفقر . وروى عنه أنه قال : « اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَسْكِينًا وَأَمْتِنِي مَسْكِينًا » . فلو كان المسكين أسوأ حالا من الفقير لتناقض الخبران ؛ إذ يستحيل أن يتعوذ من الفقر ثم يسأل ما هو أسوأ حالا منه ، وقد استجاب الله دعاءه وقبضه وله مال مما أفاء الله عليه ، ولكن لم يكن معه تمام الكفاية ؛ ولذلك رهن درعه . قالوا : وأما بيت الراعى فلا حجة فيه ؛ لأنه إنما ذكر أن الفقير كانت له حلوبة في حال . قالوا : والفقير معناه في كلام العرب المقبور الذى تُرعت فقره من ظهره من شدة الفقر فلا حال أشد من هذه . وقد أخبر الله عنهم بقوله « لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ » . وأستشهدوا بقول الشاعر :

لما رأى لبد السور تطايرت * رفع الفوادم كالفقير الاعز^(٢)

أى لم يطق الطيران فصار بمنزلة من أنقطع صلبه وايق بالارض . ذهب إلى هذا الأصمعي وغيره ، وحكاه الطحاوي عن الكوفيين . وهو أحد قولى الشافعي وأكثر أصحابه . وللشافعي

(١) السيد : الورير . وقيل الشعر . والعرب تقول : ما له سيد ولا لبد ؛ أى ماله ذرور ولا صوف متلبد ويكنى بهما عن الإبل والتمن . (٢) راجع ج ١١ ص ٣٣ فما بعده . (٣) الفقرة (بالكسر) والفقرة والفقارة (بفتحهما) : ما انضد من عظام الصاب من لدن الكاهل إلى العقب . (٤) راجع ج ٣ ص ٣٣٩ . (٥) البيت للبد . ولبد : اسم آخر نسو لقران بن عاد ؛ سمى بذلك لأنه لبد فبق لا يذهب ولا يموت . والفوادم : أربع أو عشر ريشات في مقدم الجناح ؛ الواحدة قادمة .

قول آخر : أن الفقير والمسكين سواء ، لا فرق بينهما في المعنى وإن اختلفا في الاسم ؛ وهو القول الثالث . وإلى هذا ذهب ابن القاسم وسائر أصحاب مالك ، وبه قال أبو يوسف .

قلت : ظاهر اللفظ يدل على أن المسكين غير الفقير ، وأنهما صنفان ، إلا أن أحد الصنفين أشد حاجة من الآخر ؛ فمن هذا الوجه يقرب قول من جعلهما صنفا واحدا ، والله أعلم . ولا حجة في قول من احتج بقوله تعالى : « أَمَّا السَّيْفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ » . لأنه يحتمل أن تكون مستأجرة لهم ؛ كما يقال : هذه دار فلان إذا كان ساكنها وإن كانت لغيره . وقد قال تعالى في وصف أهل النار : « وَلَهُمْ مَقَامِعٌ مِنْ حديدٍ ^(۱) » فاضافها إليهم . وقال تعالى : « وَلَا تَتُوبُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالِكُمْ ^(۲) » . وقال صلى الله عليه وسلم : « من باع عبدا وله مال » وهو كثير جدا يضاف الشيء إليه وليس له . ومنه قولهم : باب الدار . وجبل الدابة ، وسرج الفرس ، وشبهه . ويجوز أن يُسموا مساكين على جهة الرحمة والاستعطاف ؛ كما يقال لمن آمنتحن ينكبة أودفع إلى بلبه مسكين . وفي الحديث « مساكين أهل النار » وقال الشاعر :

مساكين أهل الحب حتى قبورهم * عليها تراب الذل بين المقابر

وأما ما تألوله من قوله عليه السلام : « اللهم أحيني مسكينا » الحديث . رواه أنس ، فليس كذلك ؛ وإنما المعنى ها هنا : التواضع لله الذي لا جبروت فيه ولا نخوة ، ولا كبر ولا بطر ، ولا تكبر ولا أشر . ولقد أحسن أبو العاتية حيث قال :

إذا أردت شريف القوم كلهم * فأنظر إلى ملك في زى مسكين

ذاك الذى عظمتم في الله رغبته * وذلك يصلح للدين وللدين

وليس بالسائل ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد كره السؤال ونهى عنه ، وقال في امرأة سوداء أبت أن تزول [له] عن الطريق : « دَعُوها فإنها جبارة ^(۳) » . وأما قوله تعالى : « لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ » فلا يمتنع أن يكون لهم شيء . والله أعلم . وما ذهب إليه أصحاب مالك والشافعي في أنهما سواء حسن . ويقرب منه

(۱) راجع ج ۱۲ ص ۲۵ . (۲) راجع ج ۵ ص ۲۷ فابعد . (۳) من جرودك .

(۴) أى مستكبرة عاتية .

ما قاله مالك في كتاب ابن سُخْنُون، قال : الفقير المحتاج المتعفف، والمسكين السائل؛ وروى عن ابن عباس وقاله الزُّهْرِيُّ^(١)، واختاره ابن شعبان وهو القول الرابع . وقول خامس — قال محمد بن مسلمة : الفقير الذي له المسكن والخادم إلى من هو أسفل من ذلك . والمسكين الذي لا مال له .

قلت : وهذا القول عكس ما ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، وسأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال له عبد الله : ألك امرأة تأوى إليها ؟ قال نعم . قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال نعم . قال : فأنت من الأغنياء . قال : فإن لي خادما قال : فأنت من الملوك . وقول سادس — روى عن ابن عباس قال : الفقراء من المهاجرين، والمسكين من الأعراب الذين لم يهاجروا؛ وقاله الضحاك . وقول سابع — وهو أن المسكين الذي ينجس ويستكن وإن لم يسأل . والفقير الذي يتحمل ويقبل الشيء سرا ولا ينجس؛ قاله عبيد الله بن الحسن . وقول ثامن قاله مجاهد وعِكْمَةُ والزُّهْرِيُّ — المسكين الطوافون، والفقراء فقراء المسامين . وقول تاسع قاله عِكْمَةُ أيضا — أن الفقراء فقراء المسامين، والمسكين فقراء أهل الكتاب . وسيأتي .

الرابعة — وهي فائدة الخلاف في الفقراء والمسكين، هل هما صنف واحد أو أكثر تظهر فيمن أوصى بثلث ماله لفلان وللفقراء والمسكين؛ فمن قال هما صنف واحد قال : يكون لفلان نصف الثالث وللفقراء والمسكين نصف الثالث الثاني . ومن قال هما صنفان يقسم الثلث بينهما أثلاثا .

الخامسة — وقد اختلف العلماء في حد الفقر الذي يجوز معه الأخذ — بعد إجماع أكثر من يحفظ عنه من أهل العلم — أن من له دارا وخادما لا يستغنى عنهما أن له أن يأخذ من الزكاة، وللعطي أن يعطيه . وكان مالك يقول : إن لم يكن في ثمن الدار والخادم فضلة عما يحتاج إليه منهما جاز له الأخذ وإلا لم يجوز؛ ذكره ابن المنذر . وبقول مالك قال النَّجَّيِيُّ والثَّوْرِيُّ . وقال أبو حنيفة : من معه عشرون دينارا أو مائتا درهم فلا يأخذ من الزكاة .
(١) كذا في كل الأصول، هو محمد بن القاسم بن شعبان إليه انتهت رئاسة المالكية بمصر توفى عام ٣٥٥ .
روى ج : ابن سفيان . وهو خطأ .

فاعتبر النصاب لهرله عليه السلام : ”أميرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردتها في فقرائكم“ . وهذا واضح ، ورواه المنيرة عن مالك . وقال الثوري - وأحمد وإسحاق وغيرهم : لا يأخذ من له نمسون درهما أو قدرها من الذهب ، ولا يعطى منها أكثر من خمسين درهما إلا أن يكون غارما ؛ قاله أحمد وإسحاق . وحجة هذا القول ما رواه الدارقطني عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ”لا تحل الصدقة لرجل له نمسون درهما“ . في إسناده عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف ، وعنه بكر بن خنيس ضعيف أيضا . ورواه حكيم ابن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، وقال : نمسون درهما . وحكيم بن جبير ضعيف تركه شعبة وغيره ؛ قاله الدارقطني رحمه الله . وقال أبو عمر : هذا الحديث يدور على حكيم بن جبير وهو متروك . وعن علي وعبد الله قالا : لا تحل الصدقة لمن له نمسون درهما أو قيمتها من الذهب ؛ ذكره الدارقطني وقال الحسن البصري : لا يأخذ من له أربعون درهما . ورواه الواقدي عن مالك . وحجة هذا القول ما رواه الدارقطني عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ”من سأل الناس وهو غني جاء يوم القيامة وفي وجهه كدوح وخدوش“ . فقيل : يا رسول الله وما غناؤه ؟ قال : ”أربعون درهما“ . وفي حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ”من سأل منك وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا والأوقية أربعون درهما“ . والمشهور عن مالك ما رواه ابن القاسم عنه أنه سئل : هل يعطى من الزكاة من له أربعون درهما ؟ قال نعم . قال أبو عمر : يحتمل أن يكون الأوقل قويا على الأكسباب حسن التصرف . والشافي ضعيفا عن الأكسباب ، أو من له عيال . والله أعلم . وقال الشافعي وأبو ثور . من كان قويا على الكسب والتحرف مع قوة البدن وحسن التصرف حتى يغنيه ذلك عن الناس فالصدقة عليه حرام . وأحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم ”لا تحل الصدقة لغني“ ولا لدى ^(١) مرتة سوى . رواه عبد الله بن عمر .

(١) في (١) (١) (١) . القوة والثقة . والسوى : الصحيح الأعضاء .

وأخرجه أبو داود والترمذي والدارقطني . وروى جابر قال : جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة فركبه الناس ، فقال : ” إنها لا تصلح لغني ولا لصحيح ولا لعامل “ أخرجه الدارقطني . وروى أبو داود عن عبيد الله بن عدي بن الحيار قال : أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يقسم الصدقة فسألاه منها ، فرفع فينا النظر وخفضه ، فرأنا جلدتين فقال : ” إن شئنا أعطيتكما ولا حظَّ فيها لغني ولا لقوي مكنتب “ . ولأنه قد صار غنياً بكسبه كغني غيره بماله فصار كل واحد منهما غنياً عن المسئلة . وقاله ابن خُوَيْرَمَنَدَاد ، وحكاه عن المذهب . وهذا لا ينبغي أن يعول عليه ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعطيها الفقراء ووقفها على الزَّمن باطل . قال أبو عيسى الترمذي في جامعه : إذا كان الرجل قويا محتاجا ولم يكن عنده شيء فَتُصَدَّقُ عليه أجزاً عن المنتصق عند أهل العلم . ووجه الحديث عند بعض أهل العلم على المسئلة . وقال السيَّا الطبري : والظاهر يقتضى جواز ذلك ؛ لأنه فسيّر مع قوته وصحة بدنه . وبه قال أبو حنيفة وأصحابه . وقال عبيد الله بن الحسن : من لا يكون له ما يكفيه ويقمه سنة فإنه يعطى الزكاة . وحجته ما رواه ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدَّان عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذخر ما أفاء الله عليه قوت سنة ، ثم يجعل ما سوى ذلك في الكراع ^(١) والسلاح مع قوله تعالى : « وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى » ^(٢) . وقال بعض أهل العلم : لكل واحد أن يأخذ من الصدقة فيما لا بد له منه . وقال قوم : من عنده عشاء ليلة فهو غني ؛ وروى عن علي . واحتجوا بحديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ” من سأل مسألة عن ظهر غني استكثر بها من رَضَف جهنم “ ^(٣) قالوا : يا رسول الله ، وما ظهر الغني ؟ قال : ” عشاء ليله “ . أخرجه الدارقطني وقال : في إسناده عمرو بن خالد وهو متروك . وأخرجه أبو داود عن سهل ابن الحنظلية عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه : ” من سأل وعنده ما يُغنيه فإنما يستكثر من النار “ . وقال الثَّقَلِي في موضع آخر ” من جمر جهنم “ . فقالوا : يا رسول الله وما يغنيه ؟

(١) الكراع (بالضم) : اسم يجمع الخيل . وقيل : هو اسم يجمع الخيل والسلاح .

(٢) راجع ج ٢٠ ص ٩٩ . (٣) الرضف : الحجارة المحمأة على النار .

وقال التُّغَيْلِيّ في موضع آخر : وما الغني الذي لا تنبغي معه المسئلة ؟ قال : " قدر ما يفتديه ويمسّيه " . وقال التُّغَيْلِيّ في موضع آخر : " أن يكون له شيع يوم ليلة أو ليلة ويوم " .

قلت : فهذا ما جاء في بيان الفقر الذي يجوز معه الأخذ . ومطلق لفظ الفقراء لا يقتضى الاختصاص بالمسلمين دون أهل الذمة ، ولكن نظاهرزت الأخبار في أن الصدقات تؤخذ من أغنياء المسلمين فترد في فقرائهم . وقال عكرمة : الفقراء فقراء المسلمين ، والمساكين فقراء أهل الكتاب . وقال أبو بكر العبسي : رأى عمر بن الخطاب ذمياً مكفوفا مطروحا على باب المدينة فقال له عمر : مالك ؟ قال : استكروني في هذه الجزية ، حتى إذا كُفَّ بصرى تركوني وليس لي أحد يعود عليّ بشيء . فقال عمر : ما أنصفت إذا ؛ فأمر له بقوته وما يصلح له . ثم قال : هذا من الذين قال الله تعالى [فيهم] ^(١) : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » الآية . وهم زَمَنِيّ أهل الكتاب . ولما قال تعالى : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » الآية ، وقابل الجملة بالجملة وهي جملة الصدقة بجملة المصرف بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال لمعاذ حين أرسله إلى اليمن : " أخبرهم أن الله اقترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم " . فأختص أهل كل بلد بركة بلده . وروى أبو داود أن زيادا أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين على الصدقة ، فلما رجع قال لعمران : أين المال ؟ قال : وللألسان أرسلني ! أخذناها من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى الدارقطني والترمذي عن عون بن أبي جحيفة [عن أبيه] ^(٢) قال : قدم علينا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ الصدقة من أغنيائنا فجعلها في فقرائنا فكنت غلاما يتينا فأعطاني منها قلوفا . قال الترمذي : وفي الباب عن ابن عباس حديث ابن أبي جحيفة حديث حسن .

(٢) زيادة عن سنن الدارقطني والترمذي .

(١) من ي .

السادسة — وقد اختلفت العلماء في نقل الزكاة عن موضعها على ثلاثة أقوال : لا تنقل ، قاله سُخْنُونُ وَأَبْنُ الْقَاسِمِ ، وهو الصحيح لما ذكرناه . قال ابن القاسم أيضا : وإن نُقِلَ بعضها لضرورة رأيتُه صوابا . ورؤى عن سُخْنُونِ أَنَّهُ قَالَ : ولو بلغ الإمام أن ببعض البلاد حاجة شديدة جازله نقل بعض الصدقة المستحقة لغيره إليه ؛ فإن الحاجة إذا نزلت وجب تقديمها على من ليس محتاج ” والمسلم أخو المسلم لا يُسَلِّمُهُ ولا يُظَلِّمُهُ “ . والقول الثاني تنقل . وقاله مالك أيضا . وحجة هذا القول ما روى أن معاذًا قال لأهل اليمن : ايتوني بِخَبَسٍ أو لَيْسَ أَخْذَهُ مِنْكُمْ مَكَانَ الذَّرَةِ والشعير في الصدقة فإنه أيسر عليكم وأنفع للمهاجرين بالمدينة . أخرجه الدارقطني وغيره . والخميس لفظ مشترك ، وهو هنا الثوب طوله خمس أذرع . ويقال : سُئِمَ بِذَلِكَ لِأَن أَوَّلَ مِنْ عَمِلَهُ الْخَمْسَ مَلِكٌ مِنْ مَلُوكِ الْيَمَنِ ؛ ذَكَرَهُ ابْنُ فَارَسٍ فِي الْمُجَمَّلِ وَالْجَوْهَرِيِّ أَيْضًا . وفي هذا الحديث دليلان : أحدهما — ما ذكرناه من نقل الزكاة من اليمن إلى المدينة ؛ فيتولى النبي صلى الله عليه وسلم قسمتها . ويعضد هذا قوله تعالى : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » ولم يفصل بين فقير بلد وفقير آخر . والله أعلم . الثاني — أخذ القيمة في الزكاة . وقد اختلفت الرواية عن مالك في إخراج القِيمِ في الزكاة ؛ فأجاز ذلك مرّةً ومنع منه أخرى ، فوجهُ الجواز — وهو قول أبي حنيفة — هذا الحديث . وثبت في صحيح البخاري من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ” من بلغت عنده [من الإبل] صدقة الجذعة وليست عنده [جذعة] وعنده حقة فإنه تَوَخَّذْ مِنْهَا مَا اسْتَيْسَرْتَ مِنْ شَاتَيْنِ أَوْ عَشْرِينَ دَرَاهِمًا “ . الحديث . وقال صلى الله عليه وسلم : ” اُعْنُوهُمْ عَنْ سُؤَالِ هَذَا الْيَوْمِ “ بمعنى يوم الفِطْرِ . وإنما أراد أن يُعْنُوا بِمَا يَسْتَدْرِجُ حَاجَتَهُمْ ، فَأَتَى شَيْءٌ سَدَّ حَاجَتَهُمْ جَازٍ . وقد قال تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » ولم يخص شيئًا من شيء . ولا يُدْفَعُ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ سُكْنَى دَارٍ بِدَلِّ الزَّكَاةِ ؛ مِثْلَ أَنْ يَجِبَ عَلَيْهِ تَمْسَةُ دَرَاهِمٍ فَأَسْكَنَ فِيهَا فَقِيرًا شَهْرًا فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ . قَالَ : لِأَنَّ السُّكْنَى لَيْسَ بِمَالٍ .

(١) أى لا يتركه مع من يذبه بل يجبه . (٢) في وجودى وز : الزكوات .

(٣) من ه . (٤) الزيادة عن صحيح البخاري . (٥) في البخاري : « فإنها تقبل من الحقة

ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما » . (٦) راجع ص ٢٤٤ من هذا الجزء .

ووجه قوله : « لا تجزى القِيمَ » - وهو ظاهر المذهب - فلأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « في تخميس من الإبل شاةٌ وفي أربعين شاةٌ شاةٌ » فنص على الشاة ، فإذا لم يأت بها لم يأت بما مور به ، وإذا لم يأت بالمأمور به فالأمر باقٍ عليه .

القول الثالث - وهو أن سهم الفقراء والمساكين يقسم في الموضع ، وسائر السهام تنقل باجتهاد الإمام . والقول الأول أصح . والله أعلم .

السابعة - وهل المتبرع مكان المال وقت تمام الحول فتفرق الصدقة فيه ، أو مكان المالك إذ هو المخاطب ؛ قولان . واختار الثاني أبو عبد الله محمد بن حُوَيْرِزٍ مُتَدَادٍ في أحكامه قال : لأن الإنسان هو المخاطب بإخراجها فصار المال تبعاً له ؛ فيجب أن يكون الحكم فيه بحيث المخاطب . كإب السبيل فإنه يكون غنياً في بلده فقيراً في بلد آخر ؛ فيكون الحكم له حيث هو .

مسئلة - وأختلفت الرواية عن مالك فيمن أعطى فقيراً مسالماً فأكتشف في ثاني حال أنه أعطى عبداً أو كافراً أو غنياً ؛ فقال مرة : تجزيه ومرتة لا تجزيه . وجه الجواز - وهو الأصح - ما رواه مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قال رجل لأتصدقق الليلة بصدقة نخرج بصدقة فوضعهما في يد زانية فأصبحوا يتحدثون تُصدَّق اللبيلة على زانية قال اللهم لك الحمد على زانية لأتصدقق بصدقة نخرج بصدقة فوضعهما في يد غنى فأصبحوا يتحدثون تُصدَّق على غنى قال اللهم لك الحمد على غنى لأتصدقق بصدقة نخرج بصدقة فوضعهما في يد سارق فأصبحوا يتحدثون تُصدَّق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق فأني فقيل له أما صدقتك فقد قبلت أما الزانية فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل النبي يعتبر فينق مما أعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقة » . وروى أن رجلاً أخرج زكاة ماله فأعطاها أباه ، فلما أصبح علم بذلك ؛ فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال له : « قد كُتِب لك أجر زكائك وأجر صلة الرحم فلك أجران » . ومن جهة المعنى أنه سوغ له الاجتهاد في المعطى ، فإذا اجتهد وأعطى من يظنه من أهلها فقد أتى بالواجب عليه .

وجه قوله : لا يَجْزِي . أنه لم يضعها في مستحقها ؛ فأشبه العمد ، ولأن العمد والخطأ في ضمان الأموال واحد فوجب أن يضمن ما أتلّف على المساكين حتى يُوصَله إليهم .

الثامنة - فإن أخرج الزكاة عند محلّها فهلكت من غير تفریط لم يضمن ؛ لأنه وكيل للفقراء . فإن أخرجها بعد ذلك بمدة فهلكت ضمن ؛ لتأخيرها عن محلّها فتعلقت بذمته فلذلك ضمن . والله أعلم .

التاسعة - وإذا كان الإمام يعدل في الأخذ والصرف لم يسْغ للمالك أن يتوسّى بالصرف بنفسه في الناض ولا في غيره . وقد قيل : إن زكاة الناض على أربابه . وقال ابن الماسّون : ذلك إذا كان الصرف للفقراء والمساكين خاصة ؛ فإن احتيج إلى صرفها لغيرهما من الأصناف فلا يفرّق عليهم إلا الإمام . وفروع هذا الباب كثيرة ، هذه أمهاتها .

العاشر - قوله تعالى : ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهِمْ ﴾ يعني السعاة والجبّاة الذين يبعثهم الإمام لتحصيل الزكاة بالتوكيل على ذلك . روى البخاري عن أبي حميد الساعدي قال : استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأسد على صدقات بني سليم يدعى ابن التنية ، فلما جاء حاسبه . وأختلف العلماء في المقدار الذي يأخذونه على ثلاثة أقوال : قال مجاهد والشافعي : هو الثمن . ابن عمر ومالك : يُعطون قدر عملهم من الأجرة ؛ وهو قول أبي حنيفة وأصحابه . قالوا : لأنه عطّل نفسه لمصلحة الفقراء ، فكانت كفايته وكفاية أعوانه في مالهم ، كالمرأة لما عطّلت نفسها لحق الزوج كانت نفقتها ونفقة أتباعها من خادم أو خادمين على زوجها . ولا تقسّر بالثمن ، بل تعتبر الكفاية ممّا كان أو أكثر ؛ كرزق القاضي . ولا تعتبر كفاية الأعوان في زماننا لأنه إسراف محض . القول الثالث - يُعطون من بيت المال . قال ابن العري : وهذا قول صحيح عن مالك بن أنس من رواية ابن

(١) الناض من المال : هو الدرهم والدينار ؛ وإنما يسمى ناضا إذا تحوّل نقدا بعد أن كان متاعا .

(٢) في ب رى : إلى . (٣) اختلف في ضبطه ؛ فقبيل بضم اللام وسكون الناء ، وحكى فتحها .

وقيل : بفتح اللام والمنثاة ، واسمه عبد الله ، وكان من بني تولب بن من الأزدي . وقيل : التنية أمه .

أبي أويس وداود بن سعيد بن زنبوعه ، وهو ضعيف دليلًا ؛ فإت الله سبحانه قد أخبر
بسمهم فيها نصًا فكيف يخلفون عنه استقراء وسبًا . والصحيح الاجتهاد في قدر الأجرة ؛
لأن البيان في تعديد الأصناف إنما كان للحل لا للمستحق ، على ما تقدم .

وآختلفوا في العامل إذا كان هاشمياً ؛ فمنه أبو حنيفة لقوله عليه السلام : ” إن الصدقة
لا تحل لآل محمد إنما هي أوساخ الناس “ . وهذه صدقة من وجه ؛ لأنها جزء من الصدقة
فتلحق بالصدقة من كل وجه كرامة وتزيها لقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غسالة
الناس . وأجاز عمله . الك والشافعي ، ويُعطى أجر عماله ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم
بعث علي بن أبي طالب مصدقاً ، وبعثه عاملاً إلى اليمن على الزكاة ، ووتى جماعة من
بني هاشم ووتى الخلفاء بعده كذلك . ولأنه أُجبر على عمل مباح فوجب أن يستوى فيه
الهاشمي وغيره اعتباراً بسائر الصناعات . قالت الحنفية : حديث علي ليس فيه أنه فرض له
من الصدقة ، فإن فرض له من غيرها جاز . وروى عن مالك .

الحادية عشرة — ودل قوله تعالى : ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ على أن كل ما كان من فروض
الكفایات كالساعي والكاتب والقسام والعاشر وغيرهم فالقيام به يجوز له أخذ الأجرة عليه .
ومن ذلك الإمامة ؛ فإن الصلاة وإن كانت متوجهة على جميع الخلق فإن تقدم بعضهم بهم
من فروض الكفایات ، فلا جرم يجوز أخذ الأجرة عليها . وهذا أصل الباب ، وإليه أشار
النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : ” ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة “ قاله
ابن العربي .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبَهُمْ ﴾ لا ذكر للؤلؤسة قلوبهم في التزويل
في غير قسم الصدقات ؛ وهم قوم كانوا في صدر الإسلام ممن يظهر الإسلام ، يتألفون بدفع
سهم من الصدقة إليهم لضعف يقينهم . قال الزهري : المؤلفة من أسلم من يهودى أو نصراني
وإن كان غنياً . وقال بعض المتأخرين : اختلف في صفتهم ؛ فقيل : هم صنف من الكفار

(١) في ابن العربي : « عيال » .

يعطون ليتأنفوا على الإسلام ، وكانوا لا يُسلمون بالقهر والسيف ، ولكن يسلمون بالمعطاء والإحسان . وقيل : هم قوم أسلموا في الظاهر ولم تستيقن قلوبهم ، فيعطون ليتمكن الإسلام في صدورهم . وقيل : هم قوم من عطاء المشركين لهم اتباع يعطون ليتأنفوا اتباعهم على الإسلام . قال : وهذه الأقوال متقاربة ، والقصد بجمعها الإغناء لمن لا يتمكن إسلامه حقيقة إلا بالعطاء ؛ فكأنه ضربٌ من الجهاد . والمشركون ثلاثة أصناف : صنف يرجع بإقامة البرهان . وصنف بالقهر . وصنف بالإحسان . والإمام الناظر للساميين يستعمل مع كل صنف ما يراه سببا لنجاته وتخليصه من الكفر . وفي صحيح مسلم من حديث أنس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — أعنى للأَنْصار — : ” فَإِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَنَا قَهُم ” الحديث . قال ابن إسحاق : أعطاهم يتأنفهم ويتألف بهم قومهم . وكانوا أشرفا ؛ فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة بعير ، وأعطى ابنه مائة بعير ، وأعطى حكيم بن حزام مائة بعير ، وأعطى الحارث ابن هشام مائة بعير ، وأعطى سهيل بن عمرو مائة بعير ، وأعطى حُوَيْطِب بن عبد العزى مائة بعير ، وأعطى صفوان بن أمية مائة بعير . وكذلك أعطى مالك بن عوف والعلاء بن جارية . قال : فهؤلاء أصحاب المئين . وأعطى رجالا من قريش دون المائة منهم مخزومة بن نوفل الزهري ، وعمير بن وهب الجمحي ، وهشام بن عمرو العامري . قال ابن إسحاق : فهؤلاء لا أعرف ما أعطاهم . وأعطى سعيد بن ربُوع خمسين بعيرا ، وأعطى عباس بن مرداس السلمي أبا عرّ قليلة فسخطها . فقال في ذلك :

كَانَتْ نِهَايَا تَلَايُتَهَا * بَكَرَى عَلَى الْمُهْرِي فِي الْأَجْرَعِ
وَلِإِقَاظِي الْقَوْمِ أَنْ يَرْتَدُّوا * إِذَا جَمَعَ النَّاسُ لَمْ أَهْجِعْ
فَأَصْبَحَ نَهْشِي وَنَهْبُ الْعَيْسِدِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَالْأَقْرَعِ^(١)
وَقَدْ كُنْتُ فِي الْحَرْبِ ذَاتُ دَرٍّ * فَلَمْ أَعْطُ شَيْئًا وَلَمْ أَمْنَعِ^(٢)

(١) الأجرع : المكان الواسع الذي فيه حرزوة وخشونة . (٢) العيسد (مصفر) : اسم فرس العباس

ابن مرداس . (٣) ذو تدرا (بضم التاء) : أى ذو هجوم لا يتوقى ولا يهاب ؛ فقيه قوة على دفع أعدائه .

إِلَّا أَفَانَسَ أُعْطِيَتْهَا • عَدِيدَ قَوَائِمِهِ الْأَرْبَعِ ^(۱)
 وَمَا كَانَ يَحْصَنُ وَلَا حَائِئِ • بِمَوْفَانِ مِرْدَاسٍ فِي الْمَجْمَعِ
 وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهَا • وَمَنْ تَضَعُ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعُ

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذهبوا فأقطعوا عنى لسانه " . فأعطوه حتى رضى ؛ فكان ذلك قُطْعَ اسنانه . قال أبو عمر : وقد ذكر في المؤلفات قلوبهم التضمير بن الحارث بن علقمة ابن كلابة ، أخو النضر بن الحارث المقتول بسدر صبرا . وذكر آخرون أنه فيمن هاجر إلى الحبشة ؛ فإن كان منهم فحبال أن يكون من المؤلفات قلوبهم ؛ ومن هاجر إلى أرض الحبشة فهو من المهاجرين الأولين ممن ربح الإيمان في قلبه وقاتل دونه ، وليس ممن يؤلف عليه . قال أبو عمر : واستعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك بن عوف بن سعد [بن ربوع ^(۲)] النصرى على من أسلم من قومه من قبائل قيس ، وأمره بمقاورة ثيف ففعل وضيّق عليهم ، وحسن إسلامه وإسلام المؤلفات قلوبهم ، حاشا عُيْنَةَ بنِ حِصْنِ فلم يزل مغموزا عليه . وسائر المؤلفات متفاضلون ، منهم أخير الفاضل المجتبع على فضله ، كالحارث بن هشام ، وحكيم بن حزام ، وعكرمة بن أبي جهل ، وسهيل بن عمرو ، ومنهم دون هؤلاء . وقد فضل الله النبيين وسائر عباده المؤمنين بعضهم على بعض وهو أعلم بهم . قال مالك : بلغنى أن حكيم بن حزام أخرج ما كان أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم في المؤلفات قلوبهم فتصدق به بعد ذلك .

قلت : حكيم بن حزام وحُو يَطِب بن عبد العزى عاش كل واحد منهما مائة وعشرين سنة ، ستمين في الإسلام وستين في الجاهلية . وسمعت [الإمام] شيخنا الحافظ أباً محمد عبد العظيم يقول : شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة ، واما بالمدينة سنة أربع وخمسين ؛ أحدهما حكيم بن حزام ، وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة . والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري . وذكر هذا أيضا أبو عمر وعثمان الشهرزوري في كتاب معرفة أنواع علم الحديث له ، ولم يذكر غيرهما . وحُو يَطِب ذكره

(۱) الأفاضل : صغار الإبل . (۲) ف : فأعطى . (۳) من جوز روى . وفي أسد الغابة : ابن ربيعة بن ربوع . (۴) المغموز : المهم . (۵) من جوز .

أبو الفرج الحَوْزَمِيُّ في كتاب الوفا في شرف المصطفى . وذكره أبو عمر في كتاب الصحابة أنه أدرك الإسلام وهو ابن ستين سنة ، ومات وهو ابن مائة وعشرين سنة . وذكر أيضا حَمْنُ ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف ، أنه عاش في الإسلام ستين سنة وفي الجاهلية ستين سنة . وقد عُدَّ في المؤلفة قلوبهم معاوية وأبوه أوسفيان بن حرب . أما معاوية فبعيد أن يكون منهم ؛ فكيف يكون منهم وقد أتمته النبي صلى الله عليه وسلم على وحي الله وقراءته وحَاطَه بنفسه . وأما حاله في أيام أبي بكر فأشهر من هذا وأظهر . وأما أبوه فلا كلام فيه أنه كان منهم . وفي عددهم اختلاف ، وبالجملة فكُلُّهم مؤمن ولم يكن فيهم كافر على ما تقدّم ، والله أعلم وأحكم .

الثالثة عشرة — واختلف العلماء في بقائهم ؛ فقال عمر والحسن والشَّعْبِي وغيرهم : انقطع هذا الصَّنْفُ بعز الإسلام وظهوره . وهذا مشهور من مذهب مالك وأصحاب الرأي . قال بعض علماء الحنيفة : لما أعز الله الإسلام وأهله وقطع دابر الكافرين — لعنهم الله — اجتمعت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين في خلافة أبي بكر رضي الله عنه على سقوط سهمهم . وقال جماعة من العلماء : هم باقون ؛ لأن الإمام ربما احتاج أن يستألف على الإسلام . وإنما قطعهم عمر لما رأى من إعزاز الدين . قال يونس : سألت الزُّهْرِيَّ عنهم فقال : لا أعلم نسخا في ذلك . قال أبو جعفر النحاس : فعل هذا الحكيم فيهم ثابت ، فإن كان أحد يحتاج إلى تألفه ويخاف أن تلحق المسلمين منه آفة ، أو يرجي أن يحسن إسلامه بعد دُفْع إليه . قال القاضي عبد الوهاب : إن احتيج إليهم في بعض الأوقات أعطوا من الصدقة . وقال [القاضي] (١)

ابن العربي : الذي عندي أنه إن قوى الإسلام زالوا ، وإن احتيج إليهم أعطوا سهمهم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم ؛ فإن في الصحيح : "بدأ الإسلام غربيا وسيعود كما بدأ" .

الرابعة عشرة — فإذا فزعنا على أنه لا يُردُّ إليهم سهمهم فإنه يرجع إلى سائر الأصناف أو ما يراه الإمام . وقال الزُّهْرِيَّ : يُعْطَى نصف سهمهم لعلماء المساجد . وهذا مما يدل على أن الأصناف الثمانية محل لا مستحقون تسوية ؛ ولو كانوا مستحقين لسقط سهمهم بسقوطهم ولم يرجع إلى غيرهم ؛ كما لو أوصى لقوم معينين فمات أحدهم لم يرجع نصيبه إلى من بقي منهم . والله أعلم .

(١) كذا في الأصول . وصوابه عمر . (٢) في وجودك وزوى . (٣) بدأ بمعنى ابتداء . ويرى : بدأ بمعنى ظهر . والزبانيان صحبتان والقرية تكون بمعنى كون الشيء في غير وطنه . وبمعنى منقطع الظنير .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : (وَفِي الرِّقَابِ) أى فى فَكِّ الرِّقَابِ ؛ قاله ابن عباس وابن عمر ، وهو مذهب مالك وغيره . فيجوز للإمام أن يشتري رقاباً من مال الصدقة يعتمها عن المسلمين ؛ ويكون ولاؤهم بجماعة المسلمين . وإن اشتراهم صاحب الزكاة وأعتقهم جاز . هذا تحصيل مذهب مالك ، وروى عن ابن عباس والحسن ، وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد . وقال أبو ثور : لا يتناع منها صاحب الزكاة نَسَمَةً يعتمها بجزء ولاء . وهو قول الشافعي وأصحاب الرأي ورواية عن مالك . والصحيح الأئول ؛ لأن الله عز وجل قال : « وفي الرِّقَابِ » فإذا كان للرقاب سهم من الصدقات كان له أن يشتري رقبة يعتمها . ولا خلاف بين أهل العلم أن للرجل أن يشتري الفرس فيحمل عليه فى سبيل الله . فإذا كان له أن يشتري فرساً بالكال من الزكاة جاز أن يشتري رقبة بالكال ؛ لا فرق بين ذلك . والله أعلم .

السادسة عشرة — قوله تعالى : « وفي الرِّقَابِ » الأصل فى الولاية ؛ قال مالك : هى الرقبة تمتق وولاؤها للمسلمين ، وكذلك إن أعتقها الإمام . وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاية وعن هبته . وقال عليه السلام : " الولاية لِحَمَّةٍ كُلُّهُمُ النَّسَبِ لا يباع ولا يوهب " . وقال عليه السلام : " الولاية لمن أعتق " . ولا ترث النساء من الولاية شيئاً ؛ لقوله عليه السلام : " لا ترث النساء من الولاية شيئاً إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن " وقد ورث النبي صلى الله عليه وسلم ابنة حمزة من مولى لها النصف ولا بنته النصف . فإذا ترك المعتق أولاداً ذكوراً وإناثاً فالولاية للذكور من ولده دون الإناث . وهو إجماع الصحابة رضى الله عنهم . والولاية إنما يورث بالتعصيب المحض ، والنساء لا تعصبن فيمن فلم يرثن من الولاية شيئاً . فافهم تصب .

السابعة عشرة — وأختلف هل يُعان منها المكاتب ؛ فقيل لا . روى ذلك عن مالك ؛ لأن الله عز وجل لما ذكر الرقبة دلَّ على أنه أراد العتق الكامل ، وأما المكاتب فإنما هو داخل فى كلمة التارمين بما عليه من دين الكتابة ، فلا يدخل فى الرقاب . والله أعلم . وقد روى عن مالك من رواية المدنيين وزياد عنه : أنه يُعان منها المكاتب فى آخر كتابته بما يعقب .

وصل هذا جمهور العلماء في تأويل قول الله تعالى : « وَفِي الرِّقَابِ » . وبه قال ابن وهب والشافعي والليث والضحى وغيرهم . وحكى علي بن موسى القمي الحنفى في أحكامه : أنهم أجمعوا على أن المكاتب مراد . واختلفوا في عتق الرقاب ؛ قال السيكا الطبرى : « وذكر وجهاً^(١) بينه في منع ذلك فقال : إن العتق لإبطال ملك وليس بتمليك ، وما يدفع إلى المكاتب تمليك ، ومن حق الصدقة ألا تجزى إلا إذا جرى فيها التملك . وقوى ذلك بأنه لو دفع من الزكاة عن الغارم في دينه بغير أمره لم يجزه من حيث لم يملك فلأن لا يجزى ذلك في العتق أولى . وذكر أن في العتق جزاء الولاء إلى نفسه وذلك لا يحصل في دفعه للمكاتب . وذكر أن ثمن العبد إذا دفعه إلى العبد لم يملكه العبد ، وإن دفعه إلى سيده فقد ملكه العتق . وإن دفعه بعد الشراء والعتق فهو قاض ديناً ، وذلك لا يجزى في الزكاة » .

قلت : قد ورد حديث ينص على معنى ما ذكرنا من جواز عتق الرقبة وإعانة المكاتب معاً ، أخرجه الدارقطني عن البراء قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : دُئى على عمل يقتربى من الجنة ويباعدنى من النار . قال : " إئن كنت أفصرت الخبطة لقد أعرضت المسألة^(٢) أعتق النسيمة وفك الرقبة " . فقال : يا رسول الله ، أو ليستا واحداً ؟ قال : " لا ، عتق النسيمة أن تنفرد بعتقها وفك الرقبة أن تُعين في ثمنها " وذكر الحديث .

الثامنة عشرة — واختلفوا في فك الأسارى منها ؛ فقال أصبغ : لا يجوز . وهو قول ابن القاسم . وقال ابن حبيب : يجوز ؛ لأنها رقبة ملكت بملك الرق فهى تخرج من رق إلى عتق ، وكان ذلك أحق وأولى من فكالك الرقاب الذى بأيدينا ؛ لأنه إذا كان فك المسلم عن رق المسلم عبادة وجائزاً من الصدقة ، فأحرى وأولى أن يكون ذلك في فك المسلم عن رق الكافر ودله .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : (وَالْعَارِمِينَ) هم الذين ركبهم الذين ولا وفاء عندهم به ، ولا خلاف فيه . اللهم إلا من آذان في سفاهة فإنه لا يعطى منها ولا من غيرها إلا أن يتوب .

(١) أى القمى .
(٢) الذى فى أحكام القرآن للكا : « وذكر وجهها بينة فى منع ذلك ، منها أنه العتق ... الخ » .
(٣) أى جئت بالخبطة قصيرة وبالمسألة واسعة كثيرة .

وَيُعْطَى مِنْهَا مَنْ لَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مُحِيطٌ بِهِ مَا يَقْضَى بِهِ دَيْنُهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَهُوَ فَقِيرٌ وَغَارِمٌ فَيُعْطَى بِالْوَصْفَيْنِ . رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَمَارِ آبَتِهَا فَكَثُرَ دَيْنُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ " . فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَمْرٍو : " خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ وَلا تَكُنْ لَكُمْ إِلا ذَلِكَ " .

الموفية عشرين — ويجوز للتحمل في صلاح وير أن يعطى من الصدقة ما يؤذى ما تحتمل به إذا وجب عليه وإن كان غنياً ، إذا كان ذلك يُجحف بماله كالغريم . وهو قول الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وغيرهم . واحتج من ذهب هذا المذهب بحديث قبيصة بن حُخْرِيق قال : تحملت حمالة^(١) فأتيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أسأله فيها فقال : " أقم حتى تأتينَا الصدقة فأنمر لك بها — ثم قال — يا قبيصة إن المسألة لا تحتمل إلا لأحد ثلاثة رجل تحتمل حمالة خلّت له المسألة حتى يصيبها ثم يمكك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله خلّت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش — أو قال سداداً من عيش — ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجّ من قومه لقد أصابت فلاناً فاقته خلّت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش — أو قال سداداً من عيش — فما سواهن . المسألة يا قبيصة سخناً^(٢) ياكلها صاحبها سخناً^(٣) " . فقوله : " ثم يمكك " دليل على أنه غني ، لأن الفقير ليس عليه أن يمكك . والله أعلم . وروى عنه عليه السلام أنه قال : " إن المسألة لا تحتمل إلا لأحد ثلاثة ذوى فقر مدقوع أو لذى غرم مفضّع أو لذى دم موجع^(٤) " . وروى عنه عليه السلام : " لا تحتمل الصدقة لغنى إلا لخسة " الحديث . وسيأتي .

(١) الخالة (الفتح) : ما يحملها الإنسان عن غيره من دية أو غرامة ، مثل أن تقع حرب بين فريقين تسفك فيها الدماء ، فيدخل بينهم رجل يحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين . والتحمل : أن يحملها عنهم على نفسه . (عن النهاية لابن الأثير) . (٢) أى حتى يقوموا على ردوس الأثهاد قائلين : إن فلاناً أصابته فاقة الخ . (٣) كذا رواية مسلم ، أى اعتقده سخناً ، أو يؤكل سخناً . وفى غير مسلم بالرفع . (٤) المدقع : الشديد ، يفضى بصاحبه إلى الدفء ، وهو الزراب . وقيل : هو سوء أحوال الفقر . (٥) المدقع : الشديد الشجع . (٦) هو أن يحمل دية نيسى فيها حتى يتردّها إلى أولياء المقتول ، فإن لم يتردّها قبل التحمل عنه فيوجه قتله .

الحادية والعشرون — واختلفوا، هل يُقضى منها دين الميت أم لا، فقال أبو حنيفة: لا يؤدي من الصدقة دين ميت. وهو قول ابن المَوَاز. قال أبو حنيفة: ولا يعطى منها من عليه كفارة ونحو ذلك من حقوق الله تعالى، وإنما الغارم من عليه دين يُسجن فيه. وقال علماؤنا وغيرهم: يُقضى منها دين الميت لأنه من الغارمين، قال صلى الله عليه وسلم: "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلاهله ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلى وعلى"^(١).

الثانية والعشرون — قوله تعالى: ﴿وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهم الغزاة وموضع الرباط، يعطون ما يفتقون من غزاهم كانوا أغنياء أو فقراء. وهذا قول أكثر العلماء، وهو تحصيل مذهب مالك رحمه الله. وقال ابن عمر: الحجاج والعمار. ويؤثر عن أحمد وإسحاق رحمهما الله أنهما قالا: سبيل الله الحج. وفي البخاري: ويذكر عن أبي لاس: حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على إبل الصدقة للحج، ويذكر عن ابن عباس: يُعْتَق من [زكاة^(٢)] ماله ويُعْطَى في الحج. خرج أبو محمد عبد الغنى الحافظ حدثنا محمد بن محمد الخياش حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب عن عبد الرحمن بن أبي نعيم ويكنى أبا الحكم قال: كنت جالسا مع عبد الله بن عمر فأتته امرأة فقالت له: يا أبا عبد الرحمن، إن زوجي أوصى بماله في سبيل الله. قال ابن عمر: فهو كما قال في سبيل الله. فقلت له: ما زدتها فيما سألت عنه إلا نعمًا. قال: فما تأمرني يا ابن أبي نعيم، أمرها أن تدفعه إلى هؤلاء الجيوش الذين يخرجون فيفسدون في الأرض ويقطعون السبيل! قال قلت لها تأمرها. قال: أمرها أن تدفعه إلى قوم صالحين، إلى حجاج بيت الله الحرام، أولئك وفد الرحمن، أولئك وفد الرحمن، ليسوا كوفد الشيطان، ثلاثا يقولها. قلت: يا أبا عبد الرحمن، وما وفد الشيطان؟ قال: قوم يدخلون على هؤلاء الأشرار فيتمون إليهم الحديث، ويسعون في المسامير بالكذب، فيجازون الجوائز ويعطون عليه العطايا.

(١) الضياع (الفتح): العيال وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعاً، نسي العيال بالصدر؛ كما تقول: من مات وترك فقراً، أي فقراً. (٢) بالمهمله كما في التاج: أبو محمد الخزازي صحابي. (٣) الزيادة عن صحيح البخاري.

وقال محمد بن عبد الحكم : و يعطى من الصدقة فى الكراع والسلاح وما يحتاج إليه من آلات الحرب ، وكف العدو عن الحوزة ؛ لأنه كله من سبيل الغزو ومنفعته . وقد أعطى النبي صلى الله عليه وسلم مائة ناقة فى نازلة سهل بن أبى حنمة إطفاءً للثائرة .

قلت : أخرج هذا الحديث أبو داود عن بشير بن يسار ، أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبى حنمة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وداه مائة من إبل الصدقة ، يعنى دية الأنصارى الذى قُتل بجيبر ، وقال عيسى بن دينار : تحل الصدقة لغاز فى سبيل الله ، قد احتاج فى غزوته وغاب عنه غناؤه ووفره . قال : ولا تحل لمن كان معه ماله من الغزاة ، إنما تحل لمن كان ماله غائبا عنه منهم . وهذا مذهب الشافعى وأحمد وإسحاق وجمهور أهل العلم . وقال أبو حنيفة وصاحباؤه : لا يعطى الغازى إلا إذا كان فقيرا منقطعاً به . وهذه زيادة على النص ، والزيادة عنده على النص نسخ ، والنسخ لا يكون إلا بقرآن أو خبر متواتر ، وذلك معدوم هنا ، بل فى صحيح السنة خلاف ذلك من قوله عليه السلام : " لا تحل الصدقة لغنى إلا الخمسة لغاز فى سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغنى " . رواه مالك مرسلا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار . ورفع معمر بن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم . فكان هذا الحديث مفسراً لمعنى الآية ، وأنه يجوز لبعض الأغنياء أخذها ، ومفسراً لقوله عليه السلام : " لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى " لأن قوله هذا مجمل ليس على عمومته بدليل الخمسة الأغنياء المذكورين . وكان ابن القاسم يقول : لا يجوز لغنى أن يأخذ من الصدقة ما يستعين به على الجهاد وينفقه فى سبيل الله ، وإنما يجوز ذلك لفقير . قال : وكذلك الغارم لا يجوز له أن يأخذ من الصدقة ما يبق به ماله ويؤدى منها دينه وهو عنها غنى . قال : وإذا احتاج الغازى فى غزوته وهو غنى له مال غاب عنه لم يأخذ من الصدقة شيئا ويستقرض ، فإذا بلغ بلده أدى ذلك من ماله . هذا كله ذكره ابن حبيب عن ابن القاسم ، وزعم أن ابن نافع وغيره خالفوه فى ذلك . وروى أبو زيد وغيره

عن ابن القاسم أنه قال : يُعْطَى من الزكاة الغازي وإن كان معه في غزاته ما يكفيه من ماله وهو غنيّ في بلده . وهذا هو الصحيح ؛ لظاهر الحديث : " لا تَحْلِ الصدقة لغني إلا خمسة " .
وروى ابن وهب عن مالك أنه يعطى منها الغزاة ومواضع الزباط فقراء كانوا أو أغنياء .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَأَبْنِ السَّبِيلَ ﴾ السبيل الطريق ، ونُسب المسافر إليها لملازمته إياها ومروره عليها ؛ كما قال الشاعر :

إن تسألوني عن الهوى فإنا الهوى * وأبْنِ الهوى وأخو الهوى وأبوه

والمراد الذي انقطعت به الأسباب في سفره عن بلده ومستقره وماله ؛ فإنه يُعْطَى منها وإن كان غنياً في بلده ، ولا يلزمه أن يشغل ذمته بالسلف . وقال مالك في كتاب ابن مخنون : إذا وجد من يسلفه فلا يعطى . والأول أصح ؛ فإنه لا يلزمه أن يدخل تحت منة أحد وقد وجد منة الله تعالى . فإن كان له ما يفي به ففي جواز الأخذ له لكونه ابن السبيل روايتان : المشهور أنه لا يعطى ؛ فإن أخذ فلا يلزمه رده إذا صار إلى بلده ولا إخراجة .

الرابعة والعشرون — فإن جاء وأدعى وصفاً من الأوصاف ، هل يقبل قوله أم لا ويقال له أثبت ما تقول . فأما الذين فلا بد أن يثبتوه ، وأما سائر الصفات فظاهر الحال يشهد له ويكتفى به فيها . والدليل على ذلك حديثان صحيحان أخرجهما أهل الصحيح ، وهو ظاهر القرآن . روى مسلم عن جرير [عن أبيه ^(١)] قال : كُنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في صدر النهار ، قال : بجاء قوم حفاة عراة مجتأى الثمار أو العباء متقلدي السيوف ، عاتمهم من مضر بل كلهم من مضر ، فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى ، ثم خطب فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ — الآية إلى قوله — رَقِيْبًا ^(٢) » والآية التي في الحشر « وَلَتَنْظُرَنَّهُمْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ يُغْدِ ^(٣) » تصدق رجل من ديناره من درهما من ثوبه من صاع بره — حتى قال — ولو بشق تمره . قال : بجاء رجل

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) اجتاب القميص : لبسه . وانما (بكسر الون) : كل شئ غلافه من آثار الأعراب ؛ كأنها أخذت من لون الثمر لما فيها من السواد واليباض . (٣) تمر : تفر .
(٤) راجع ج ٥ ص ١ فابعد . (٥) راجع ج ١٨ ص ٤٢ فابعد .

من الأنصار بَصْرَةَ كَلَدَتْ كَفَّهُ تَعَجَّزَ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ ، قَالَ : ثُمَّ تَتَابَعِ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتَ كَوْنَيْنِ مِنْ طَعَامِ وَثِيَابٍ ، حَتَّى رَأَيْتَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُدْهَبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ” مِنْ سَنِّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةٌ حَسَنَةٌ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقِصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَيُزَّرُ مِنْ عَمَلِ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ “ . فَا كَتَفْنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَاهِرِ حَالِهِمْ وَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ ، وَلَمْ يَطْلُبْ مِنْهُمْ بَيِّنَةً ، وَلَا اسْتَقْصَى هَلْ عِنْدَهُمْ مَالٌ أَمْ لَا . وَمِثْلُهُ حَدِيثُ الْأَبْرَصِ وَأَقْرَعٍ وَأَعْمَى أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ . وَهَذَا لَفْظُهُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ” إِنْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْأَبْرَصِ وَالْأَقْرَعِ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتْلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ فَقَالَ لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ قَالَ فَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ وَأَعْطِي لَوْ أَنَّ حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْإِبِلُ — أَوْ قَالَ الْبَقْرُ ، شَكَ بِسِمَاقٍ ، إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعِ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقْرُ — قَالَ فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرًا قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَأَتَى الْأَقْرَعِ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ شَعْرَ حَسَنٍ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ قَالَ فَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَالَ فَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقْرُ فَأَعْطِي بَقْرَةَ حَامِلًا قَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأَبْصِرَ بِهِ النَّاسَ قَالَ فَسَحَهُ فَوَلَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْغَنَمُ فَأَعْطِي شَاةً وَالِدًا فَأَتَيْتِ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا قَالَ فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مُسْكِينٌ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ وَبِكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَنْتَلِّجَ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي

(۱) أَي فِضَّةٌ مَبْزُوعَةٌ يَذْهَبُ فِي إِشْرَافِهِ . وَالرَّوَايَةُ : مَدْحَةٌ . هَمَلَةٌ وَنُونٌ . (۲) كَذَا فِي الْأَصُولِ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ . وَرَوَايَةُ الْبَخَارِيِّ : « شَكَ بِسِمَاقٍ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْأَبْرَصَ » بِدَيْرِ لَفْظِ « إِلَّا » . (۳) أَي صَاحِبِ الْإِبِلِ وَالْبَقْرِ . (۴) الْحِبَالُ : جَمْعُ حَبْلٍ . وَالْمُرَادُ الْأَسْبَابُ الَّتِي يَنْقَطِعُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ .

فقال له الحقوق كثيرة فقال له كأني أعرفك ألم تكن أحرص بقدرك الناس فقيرا فأعطاك الله فقال إنما ورثت هذا المال كائرا عن كابر فقال إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت فقال وأتى الأقرع في صورته فقال له مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد على هذا فقال إن كنت كاذبا فصيرك الله إلى ما كنت قال وأتى الأعمى في صورته وهيبته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفرى فلا بلاغ لى اليوم إلا بالله ثم بك أسالك بالذى رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفرى فقال قد كنت أعمى فرد الله إلى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا أجهدك اليوم شيئا أخذته لله فقال أمسك مالك فإنما ابتليتم فقد رضى عنك ومخط على صاحبيك . . وفي هذا أدل دليل على أن من ادعى زيادة على فقره من عيال أو غيره لا يكشف عنه خلافا لمن قال يكشف عنه إن قدر به فإن في الحديث "فقال رجل مسكين وابن سبيل أسالك شاة" ولم يكلفه إثبات السفر . فاما المكتاب فإنه يكلف إثبات الكتابة لأن الزق هو الأصل حتى تثبت الحرية .

الخامسة والعشرون — ولا يجوز أن يعطى من الزكاة من تلزمه نفقته وهم الوالدان والولد والزوجة . وإن أعطى الإمام صدقة الرجل لولده والديه وزوجته جاز . وأما أن يتناول ذلك هو بنفسه فلا ؛ لأنه يسقط بها عن نفسه فرضا . قال أبو حنيفة : ولا يعطى منها ولد ابنه ولا ولد ابنته ، ولا يعطى منها مكاتبه ولا مدره ولا أم ولده ولا عبدا أعتق نصفه ؛ لأنه مأمور بالإيتاء والإخراج إلى الله تعالى بواسطة كف الفقير ، ومنافع الأملاك مشتركة بينه وبين هؤلاء ؛ ولهذا لا تقبل شهادة بعضهم لبعض . قال : والمكاتب عبد ما بقى عليه درهم وربما يعجز فيصير الكسب له . ومعنى البعض عند أبي حنيفة بمنزلة المكاتب . وعند صاحبيه أبى يوسف ومحمد بمنزلة حر عليه دين فيجوز أداؤها إليه .

السادسة والعشرون — فإن أعطاه لمن لا تلزمه نفقتهم فقد اختلف فيه ، فمنهم من جوزوه ومنهم من كرهه . قال مالك : خوف المحمدة . وحكى مطرف أنه قال : رأيت مالكا يعطى زكاته لأقاربه . وقال الواقدي قال مالك : أفضل من وضعت فيه زكاتك

قرايتك الذين لا تعمل . وقد قال صلى الله عليه وسلم لزوجة عبد الله بن مسعود : " لك أجران أجر القرابة وأجر الصدقة " . وأختلفوا في إعطاء المرأة زكاتها لزوجها ، فذكر عن ابن حبيب أنه كان يستعين بالنفقة عليها بما تعطيه . وقال أبو حنيفة : لا يجوز ، وخالفه صاحبه فقالا : يجوز . وهو الأصح لما ثبت أن زينب امرأة عبد الله أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إني أريد أن أتصدق على زوجي أيجزى ؟ فقال عليه السلام : " نعم لك أجران أجر الصدقة وأجر القرابة " . والصدقة المطلقة هي الزكاة ، ولأنه لا نفقة للزوج عليها ، فكان بمنزلة الأجنبي . أعتل أبو حنيفة فقال : منافع الأملاك بينهما مشتركة ، حتى لا تقبل شهادة أحدهما لصاحبه . والحديث محمول على التطوع . وذهب الشافعي وأبو ثور وأشبّه إلى إجازة ذلك ، إذا لم يصرفه إليها فيما يلزمه لها ، وإنما يصرف ما يأخذه منها في نفقته وكسوته على نفسه وينفق عليها من ماله .

السابعة والعشرون — وأختلفوا أيضا في قدر المعطى ، فالنارم يعطى قدر دينه ، والفقير والمسكين يعطيان كفايتهما وكفاية عيالهما . وفي جواز إعطاء النصاب أو أقل منه خلاف يبنى على الخلاف المتقدم في حد الفقر الذى يجوز معه الأخذ . وروى على بن زياد وابن نافع : ليس في ذلك حد ، وإنما هو على اجتهاد الوالى . وقد تقل المساكين وتكثر الصدقة فيعطى الفقير قوت سنة . وروى المغيرة : يعطى دون النصاب ولا يبلغه . وقال بعض المتأخرين : إن كان في البلد زكاتان فقد وحرث أخذ ما يبلغه إلى الأخرى . قال ابن العربي : الذى أراه أن يعطى نصابا ، وإن كان في البلد زكاتان أو أكثر ، فإن الغرض إغناء الفقير حتى يصير غنيا . فإذا أخذ ذلك فإن حضرت الزكاة الأخرى وعنده ما يكفيه أخذها غيره .

قلت : هذا مذهب أصحاب الرأى في إعطاء النصاب . وقد ذكره ذلك أبو حنيفة مع الجواز ، وأجازه أبو يوسف ، قال : لأن بعضه لحاجته مشغول للعال ، فكان الفاضل عن حاجته للعال دون المائتين ، وإذا أعطاه أكثر من مائتي درهم جملة كان الفاضل عن حاجته للعال قدر المائتين فلا يجوز . ومن متأخرى الحنفية من قال : هذا إذا لم يكن له عيال

ولم يكن عليه دين ، فإن كان عليه دين فلا بأس أن يعطيه مائتي درهم أو أكثر ، مقدار ما لو قضى به دينه يبقى له دون المائتين . وإن كان مُعِيلاً لا بأس بأن يعطيه مقدار ما لو وَّزَعَ على عياله أصاب كُلِّ واحد منهم دون المائتين ؛ لأن التصدق عليه في المعنى تصدق عليه وعلى عياله . وهذا قول حسن .

الثامنة والعشرون — أعلم أن قوله تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ مطلق ليس فيه شرط وتقييد ، بل فيه دلالة على جواز الصرف إلى جملة الفقراء كانوا من بنى هاشم أو غيرهم ؛ إلا أن السنة وردت باعتبار شروط : منها ألا يكونوا من بنى هاشم وألا يكونوا ممن تزم المصدق نفقته . وهذا لا خلاف فيه . وشرط ثالث ألا يكون قوياً على الأكتساب ؛ لأنه عليه السلام قال : **”لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي“** . وقد تقدم القول فيه . ولا خلاف بين علماء المسلمين أن الصدقة المفروضة لا تحل للنبي صلى الله عليه وسلم ، ولا ابني هاشم ولا لمواليهم . وقد روى عن أبي يوسف جواز صرف صدقة الهاشمي للهاشمي ؛ حكاه البيهقي الطبري . وشذ بعض أهل العلم فقال : إن موالى بنى هاشم لا يحرم عليهم شيء من الصدقات . وهذا خلاف الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فإنه قال لأبي رافع موله : **”وإن مولى القوم منهم“** .

التاسعة والعشرون — واختلفوا في جواز صدقة التطوع لبني هاشم ؛ فالذي عليه جمهور أهل العلم — وهو الصحيح — أن صدقة التطوع لا بأس بها لبني هاشم ومواليهم ؛ لأن علياً والعباس وفاطمة رضوان الله عليهم تصدقوا وأوقفوا أوقافاً على جماعة من بنى هاشم ، وصدقائهم الموقوفة معروفة مشهورة . وقال ابن الماجشون ومطرف وأصْبَغ وابن حبيب : لا يعطى بنو هاشم من الصدقة المفروضة ولا من التطوع . وقال ابن القاسم : يعطى بنو هاشم من صدقة التطوع . قال ابن القاسم : والحديث الذي جاء [عن النبي صلى الله عليه وسلم] : **”لا تحل الصدقة لآل محمد“** إنما ذلك في الزكاة لا في التطوع . وأختار هذا القول ابن خويز منداد ، وبه قال أبو يوسف ومجد . قال ابن القاسم : ويُعطى موالىهم من الصدقتين . وقال مالك في الواضحة : لا يعطى لآل محمد من التطوع . قال ابن القاسم : — قيل له يعني مالكا —

فو اليهم ؟ قال : لا أدرى ما الموالى . فاحتججت عليه بقوله عليه السلام : ” مؤلى القوم منهم “ . فقال قد قال : ” ابن أخت القوم منهم “ . قال أصبغ : وذلك في البرِّ والحُرمة .
الموفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ بالنصب على المصدر عند سيبويه .
أى فرض الله الصدقات فريضةً . ويجوز الرفع على القطع في قول الكسائي ؛ أى هن فريضة .
قال الزجاج : ولا أعلم [أنه] قرئ به .

قلت : قرأ بها إبراهيم بن أبي عبلة ، جعلها خبراً ، كما تقول : إنما زيد خارج .
قوله تعالى : وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكَرُ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٦﴾

يئن تعالى أن في المنافقين من كان يسطر لسانه بالوقعة في أذية النبي صلى الله عليه وسلم ويقول : إن عاتبي حلفت له بأنى ما قلت هذا فيقبله ؛ فإنه أُذُنٌ سامعة . قال الجوهري : يقال رجل أذن إذا كان يسمع مقال كل أحد ؛ يستوى فيه الواحد والجمع . وروى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى : « هُوَ أُذُنٌ » قال : مستمع وقابل . وهذه الآية نزلت في عتاب بن قشير ، قال : إنما جد أذن يقبل كل ما قيل له . وقيل : هو نبتل بن الحارث ؛ قاله ابن إسحاق . وكان نبتل رجلاً جسيماً نأثر شعر الرأس والحجبة ، آدم أحمر العينين أسفع الخدين مشوه الخلقة ، وهو الذى قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : ” من أراد أن ينظر إلى الشيطان فلينظر إلى نبتل بن الحارث “ . السَّفعة (بالضم) : سواد مُشرب بجمرة . والرجل أسفع ؛ عند الجوهري . وقرئ « أذن » بضم الدال وسكونها . ﴿ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾
أى هو أذن خير لا أذن شر ؛ أى يسمع الخير ولا يسمع الشر . وقرأ « قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَّكُمْ » بالرفع والتنوين ، الحسن وعاصم في رواية أبي بكر . والباقون بالإضافة ، وقرأ حمزة « ورحمة » بالخفض . والباقون بالرفع عطف على « أذن » ، والتقدير : قل هو أذن خير وهو رحمة ،

أى هو مستمع خير لا مستمع شر، أى هو مستمع ما يجب استماعه، ودو رحمة . ومن خفض فعلى العطف على « خير » . قال النحاس : وهذا عند أهل العربية بعيد ؛ لأنه قد تباعد ما بين الأسمين ، وهذا يقبح في المخفوض . المهدي : ومن جر الرحمة فعلى العطف على « خير » والمعنى مستمع خير ومستمع رحمة ؛ لأن الرحمة من الخير . ولا يصح عطف الرحمة على المؤمنين ؛ لأن المعنى يصدق بالله ويصدق المؤمنين ؛ فاللام زائدة في قول الكوفيين . ومثله « لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ »^(٢) أى يرهبون ربه . وقال أبو علي : كقوله « رَدِّفَ لَكُمْ »^(٣) وهى عند المبرد متعلقة بمصدر دل عليه الفعل ، التقدير : إيمانه للمؤمنين ؛ أى تصديقه للمؤمنين لا للكفار . أو يكون محولا على المعنى ؛ فإن معنى يؤمن يصدق ، فعُدَى باللام كما عُدَى في قوله تعالى : « مُصَدِّقًا لِّبَيْنِ يَدَيْهِ »^(٤) .

قوله تعالى : يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمُ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾
فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى أن قوما من المنافقين اجتمعوا ، فيهم الجلاس بن سويد ووديعه ابن ثابت ، وفيهم غلام من الأنصار يدعى عامر بن قيس ، خفروه فتكلموا وقالوا : إن كان ما يقول محمد حتما لنجن شر من الحمير . فغضب الغلام وقال : والله إن ما يقول حق وأتم شر من الحمير ؛ فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقولهم ، خلفوا أن عامرا كاذب ؛ فقال عامر : هم الكذبة ، وحلف على ذلك وقال : اللهم لا تفزق بيننا حتى يتبين صدق الصادق وكذب الكاذب . فأنزل الله هذه الآية وفيها ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمُ لِيَرْضَوْكُمْ ﴾ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ ابتداء وخبر . ومذهب سيويه أن التقدير : والله أحق أن يرضوه ورسوله أحق أن يرضوه ؛ ثم حذف ؛ كما قال [بعضهم] :
نحن بما عندنا وأنت بما * عندك رايض والرأى مختلف

(١) في ب و هـ : يجب . (٢) راجع ج ٧ ص ٢٩٢ . (٣) راجع ج ١٣ ص ٢٣٠ .
(٤) راجع ج ٢ ص ٣٦ . (٥) من ج .

وقال محمد بن يزيد : ليس في الكلام محذوف ، والتقدير ، والله أحق أن يرضوه ورسوله ، على التقديم والتأخير . وقال الفراء : المعنى ورسوله أحق أن يرضوه ، والله أفتاح كلامه ؛ كما تقول : ما شاء الله وشئت . قال النحاس : قول سيبويه أولها ؛ لأنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النبي عن أن يقال : ما شاء الله وشئت ، ولا يقدر في شيء تقديم ولا تأخير ، ومعناه صحيح .

قلت : وقيل إن الله سبحانه جعل رضاه في رضا ؛ ألا ترى أنه قال : « مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ » . وكان الزبير ابن خنيم إذا مر بهذه الآية وقف ، ثم يقول : حَرْفٌ وَأَيْمًا حَرْفٌ ، فَوَضَّ إِلَيْهِ فَلَا يَأْمُرُنَا إِلَّا بِخَيْرٍ .

الثالثة - قال علماءنا : تضمنت هذه الآية قبول يمين الخالف وإن لم يلزم المحلوف له الرضا . وإيمان حق للذي . وتضمنت أن يكون اليمين بالله عز وجل حسب [ما تقدم] . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ وَمَنْ حَلَفَ لَهُ فَلْيَصْطِقْ » . وقد مضى القول في الأيمان والاستثناء فيها مستوفى في المائدة .

قوله تعالى : **أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُمْ مِنْ يُحَادِدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَأَنْ لَهُ نَارُ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا ذَلِكَ أَخْزَى الْعَظِيمِ** ﴿١٣﴾

قوله تعالى : **(أَلَمْ يَعْلَمُوا)** بمعنى المنافقين . وقرأ ابن هُرْمُزٍ والحسن « تعلموا » بالناء على الخطاب . **(أَنَّهُ)** في موضع نصب بـعلموا ، والهاء كناية عن الحديث . **(مِنْ يُحَادِدِ اللَّهَ)** في موضع رفع بالابتداء . **وَالْحَادَّةُ** : وقوع هذا في حدّ وذلك في حدّ ؛ كالأشاقة . يقال : حاد فلان فلانا أي صار في حدّ غير حدّه . **(فَأَنْ لَهُ نَارُ جَهَنَّمَ)** يقال : ما بعد الفاء في الشرط مبتدأ ؛ فكان يجب أن يكون « فإن » بكسر الهمزة . وقد أجاز الخليل وسيبويه « فإن له نار جهنم » بالكسر . قال سيبويه : وهو جيد وأنشد :

(١) راجع جزء ٥ ص ٢٨٨ . (٢) من ٥ . (٣) راجع جزء ٦ ص ٢٦٤ .

وَعَلَيْهِ بِأَسْدَامِ الْمِيَاهِ فَلَمْ تَزَلْ * قَلَائِصُ تَحْدِي فِي طَرِيقِ طَلْعُ
وَأَنَّى إِذَا مَاتَ رِكَابِي مُنَاخَهَا * فَإِنِّي عَلَى حَظِّي مِنَ الْأَمْرِ جَاهُ^(١)

إلا أن قراءة العامة «فان» بفتح الهمزة. فقال الخليل أيضا وسيبويه: «إن» «أت» الثانية مبدلة من الأولى. وزعم المبرد أن هذا القول مردود، وأن الصحيح ما قاله الجربري، قال: «إن الثانية مكررة للتوكيد لما طال الكلام؛ ونظيره «وَهُمْ فِي الْأَحْرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ»^(٢). وكذا «فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا أَمَّا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا»^(٣). وقال الأخفش: المعنى فوجوب النار له. وأنكره المبرد وقال: هذا خطأ من أجل إن «أن» المفتوحة المشددة لا يبتدأ بها ويضم الخبر. وقال علي بن سليمان: المعنى فالواحد أت له نار جهنم؛ فإن الثانية خبر ابتداء محذوف. وقيل: التقدير فله أن له نار جهنم. فإن مرفوعة بالاستقرار على إضمار المحرور بين الفاء وأن.

قوله تعالى: **يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ** أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَخِرُوا وَإِنَّ اللَّهَ لَمُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٣٧﴾
فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ﴾ خبر وليس بأمر. ويدل على أنه خبر أن ما بعده «إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ» لأنهم كفروا عنادا. وقال السدي: قال بعض المنافقين والله وددت لو أني قدمت بخلدت مائة ولا ينزل فينا شيء يفضحنا؛ فزلت الآية. «يَحْذَرُ» أي يتحزز. وقال الزجاج: معناه ليحذر؛ فهو أمر؛ كما يقال: يفعل ذلك.

(١) البيان لابن مقبل. والشاهد فيهما كسر «إن» الثانية. والأسدَام: المياه المنفردة لقلة الوارد، واحدها سدم. وتحدي: تفرع. والطلاخ: المية لطول السفر. ومعنى «ملت ركبتي مناخها»: نوال سفرها وإناخها فيه وأرغالها. والبلاخ: الماضى على وجهه. أى لا يكسرني طول السفر ولكني أمضى قدما لما أروجه من الخط فأمرى. (من شرح الشواهد). (٢) راجع ج ١٣ ص ١٥٤ فابعد. (٣) راجع ج ١٨ ص ٣٧.

الثانية قوله تعالى : ﴿ أَنْ نُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ ﴾ « أن » في موضع نصب ، أى من أن نزل . ويجوز على قول سيبويه أن تكون في موضع خفض على حذف من . ويجوز أن تكون في موضع نصب ، فمفعولة ليحذر ؛ لأن سيبويه أجاز : حذرت زيدا ، وأنشد :

حَذِرْتُ أُمُورًا لَا تَضِيرُ وَأَمِينٌ * مَا لَيْسَ مُنْجِيَهُ مِنَ الْأَقْدَارِ

ولم يُحِزْهُ الْمُبْرَدُ ؛ لِأَنَّ الْحَذْرَ شَيْءٌ فِي الْهَيْئَةِ . ومعنى « عَلَيْهِمْ » أى على المؤمنين (سورة) في شأن المنافقين تخبرهم بخباياهم ومساوئهم ومثالبهم ؛ ولهذا سُمِّيَتْ الْفَاضِحَةَ وَالْمُتَبِعَةَ ، كما تقدم أول السورة . وقال الحسن : كان المسلمون يسمون هذه السورة الحفارة لأنها حفرت ما في قلوب المنافقين فأظهرته .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَسْتَهْزِئُوكُمْ ﴾ هذا أمرٌ وعيدٌ وتهديدٌ . ﴿ إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ ﴾ أى مظهرٌ ﴿ مَا تَحْذَرُونَ ﴾ ظهوره . قال ابن عباس : أنزل الله أسماء المنافقين وكانوا سبعين رجلا ، ثم أَسَخ تلك الأسماء من القرآن رافةً منه ورحمةً ؛ لأن أولادهم كانوا مسلمين والناس يعبّر بعضهم بعضا . فعلى هذا قد أنجز الله وعده بإظهاره ذلك إذ قال : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ ﴾ . وقيل : إخراج الله أنه عرف نبيّه عليه السلام أحوالهم وأسماءهم لا أنها نزلت في القرآن ، ولقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ وهو نوع إلهام . وكان من المنافقين من يتردد ولا يقطع بتكذيب محمد عليه السلام ولا بصدقه . وكان فيهم من يعرف صدقه ويعانده .

قوله تعالى : وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَرَأَيْتُمْ وَعَائِلَتِهِءَ وَرَسُولِهِءَ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٥٥﴾
فيه ثلاث مسائل :

الأولى - هذه الآية نزلت في غزوة تبوك . قال الطبري وغيره عن قتادة : بينا النبي صلى الله عليه وسلم يسير في غزوة تبوك وركب من المنافقين يسرون بين يديه فقالوا :

أنظروا ، هذا يفتح قصور الشام ويأخذ حصون بني الأصفر ! فأطعمه الله سبحانه على ما في قلوبهم وما يتحدّثون به ، فقال : ” احبسوا على الركب — ثم أناهم فقال — قلم كذا وكذا “ خلفوا : ما كنا إلا نخوض ونلعب ؛ يريدون كنا غير مجديين . وذكر الطبري عن عبد الله بن عمر قال : رأيت قائل هذه المقالة ودبّعة بن ثابت متعلقا بحَقَبِ ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يماشيا والمجارة تنكبه وهو يقول : إنما كنا نخوض ونلعب . والبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : « أَلَا لِلَّهِ آيَاتُهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ » . وذكر النقاش أن هذا المتعلق كان عبدا لله بن أبي بن سأل . وكذا ذكر القشيري عن ابن عمر . قال ابن عطية : وذلك خطأ ؛ لأنه لم يشهد تبوك . قال القشيري : وقيل إنما قال عليه السلام هذا لودبّعة بن ثابت وكان من المنافقين وكان في غزوة تبوك . والنخوض : الدخول في الماء ، ثم استعمل في كل دخول فيه تلويث وأدّى .

الثانية — قال القاضي أبو بكر بن العربي : لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جذا أو هزلا ، وهو كيفما كان كفر ؛ فإن الهزل بالكفر كفر لا خلاف فيه بين الأمة . فإن التحقيق أخو العلم والحق ، والهزل أخو الباطل والجهل . قال علماؤنا : انظر إلى قوله : « اتَّخَذْنَا هُزْواً قَالُوا عَوْدُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ^(١) » .

الثالثة — وأختلف العلماء في الهزل في سائر الأحكام كالبيع والنكاح والطلاق على ثلاثة أقوال : لا يلزم مطلقا . يلزم مطلقا . التفرقة بين البيع وغيره . يلزم في النكاح والطلاق ؛ وهو قول الشافعي في الطلاق قولاً واحداً . ولا يلزم في البيع . قال مالك في كتاب محمد : يلزم نكاح المازل . وقال أبو زيد عن ابن القاسم في العتبية : لا يلزم . وقال علي بن زياد : يُفسخ قبل وبعد . وللشافعي في بيع المازل قولان . وكذلك يخرج من قول علمائنا القولان . وحكى ابن المنذر الإجماع في أن جِدَةَ الطلاق وهزله سواء . وقال بعض المتأخرين من أصحابنا : إن انفقا على الهزل في النكاح والبيع لم يلزم ، وإن اختلفا غلب الجِدَةُ الهزل . وروى أبو داود والترمذي والدارقطني عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” ثلاث

يذهب جِدًّا وَهَزْلُهُنَّ جِدُّ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالرَّجْعَةُ“ . قال الترمذی : حديث حسن غريب ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم .

قلت : كذا في الحديث ” وَالرَّجْعَةُ “ . وفي موطأ مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب قال : ثلاث ليس فيهن لَعِبُ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْعَتَقُ . وكذا رُوِيَ عن علي ابن أبي طالب وعبيد الله بن مسعود وأبي الدرداء ، كلهم قال : ثلاث لا لعب فيهن [ولا رجوع فيهن] ^(۱) واللاعب فيهن جادُّ النِّكَاحِ وَالطَّلَاقِ وَالْعَتَقُ . وعن سعيد بن المسيب عن عمر قال : أربع جائزات على كل أحد العتق والطلاق والنكاح والنذور . وعن الضحاك قال : ثلاث لا لعب فيهن النكاح والطلاق والنذور .

قوله تعالى : لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ

طَائِفَةٍ مِّنْكُمْ نَعْدِبُ طَائِفَةٌ يَأْتِيهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ على جهة التوبيخ ؛ كأنه يقول : لا تفعلوا ما لا ينفع ، ثم حكم عليهم بالكفر وعدم الاعتذار من الذنب . واعتذر بمعنى أعذر ، أى صار ذا عذر . قال لبيد :

* وَمَنْ يَتَّيَسَّرَ حَوْلًا كَامِلًا فَقَدْ أَعْتَذَرَ ^(۲)

والاعتذار : نحو أثر المَوْجِدَةِ ؛ يقال : اعتذرتِ المنازلُ دَرَسَتْ . والاعتذار الدُّرُوسُ . قال الشاعر ^(۳) :

أَمْ كُنْتُ تَعْرِفُ آيَاتِ فَقْدِ جَعَلْتُ * أَطْلُلُ إِلَيْكَ بِالْوَدَّكَاءِ تَعْتَذِرُ

وقال ابن الأعرابي : أصله القطع . واعتذرت إليه قطعت ما في قلبه من المَوْجِدَةِ . ومنه عُدْرَةُ الغلام وهو ما يُقَطَّعُ منه عند الختان . ومنه عُدْرَةُ الجارية لأنه يُقَطَّعُ خاتم عُدْرَتِهَا .

(۱) من جر و ك ه . (۲) هذا مجر بيت ، و صدره : * إلى الحول ثم اسم السلام عليكما *

(۳) هو ابن أحمرا الباهل ؛ كما في اللسان مادة « عذر » .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ تَعَفُّوا عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ تَعَدَّبَ بِأَنفُسِهِمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ : قيل : كانوا ثلاثة نفر ؛ هزريّ أثنان وضحك واحد ؛ فالمعفو عنه هو الذي ضحك ولم يتكلم . والطائفة الجماعة ، ويقال للواحد على معنى نفس طائفة . وقال ابن الأثير : يطلق لفظ الجمع على الواحد ؛ كقولك : خرج فلان على البغال . قال : ويجوز أن تكون الطائفة إذا أريد بها الواحد طائفا ، والهاء للبالغة . واختلف في اسم هذا الرجل الذي عُفِيَ عنه على أقوال . فقيل : مَحْبِيّ بن حمير ؛ قاله ابن إسحاق . وقال ابن هشام : ويقال فيه ابن محشي . وقال خليفة بن خياط في تاريخه : اسمه محاشن بن حمير . وذكر ابن عبد البر محاشن الحميري [وذكر السهيلي محشّ بن حمير^(١)] . وذكر جميعهم أنه استشهد بإمامة ، وكان نائب وسمى عبد الرحمن ، فدعا الله أن يقتل شهيدا ولا يُعلم بقبْره . واختلف هل كان منافقا أو مسلما . فقيل : كان منافقا ثم تاب توبة نصوحا . وقيل : كان مسلما ، إلا أنه سمع المنافقين فضحك لهم ولم ينكر عليهم .

قوله تعالى : الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ ﴾ : ابتداء . ﴿ بَعْضُهُمْ ﴾ : ابتداء ثان . ويجوز أن يكون بدلا ، ويكون الخبر « من بعض » . ومعنى ﴿ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ : أى هم كالشيء الواحد في الخروج عن الدين . وقال الزجاج ، هذا متصل بقوله : « يُحَافُونَ بِاللَّهِ إِزْهَامًا مِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ » أى لبسوا من المؤمنين ، ولكن بعضهم من بعض ، أى متشابهون في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف . وقبض أيديهم عبارة عن [ترك] الجهاد ، وفيما يجب عليهم من حق . والنسيان : الترك هنا ؛ أى تركوا ما أمرهم الله به فتركهم في الشك . وقيل : أنهم تركوا أمره حتى صار كالمُنْسَى فصيبرهم بمنزلة المنسي من ثوبه . وقال قتادة : « نَسِيَهُمْ » أى من الخير ؛ فأما من الشر فلم يندمهم . والفسق : الخروج عن الطاعة والدين . وقد تقدم .

(١) من برج . (٢) راجع ج ١ ص ٢٤٤ .

قوله تعالى : وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ وَلَعْنَهُمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : (وَعَدَّ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ) يقال : وَعَدَّ اللَّهُ بِالْخَيْرِ وَعَدَا . ووعد بالشر وعيدا . (خَالِدِينَ) نصب على الحال والعامل محذوف ؛ أى يصلونها خالدين . (هِيَ حَسْبُهُمْ) ابتداء وخبر ، أى هى كفاية ووفاء لجزاء أعمالهم . واللعن : البعد ، أى من رحمة الله ؛ وقد تقدم . (وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ) أى واصب دائم .

قوله تعالى : كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلْقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلْقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلْقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا أُولَئِكَ حِطَّةُ آَعْمَلِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ) قال الزجاج : الكاف في موضع نصب ، أى وعد الله الكفار نار جهنم وعدا كما وعد الذين من قبلهم . وقيل : المعنى فعلتم كأفعال الذين من قبلكم في الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف ؛ فحذف المضاف . وقيل : أى أنتم كالذين من قبلكم ؛ فالكاف في محل رفع لأنه خبر ابتداء محذوف . ولم ينصرف « أشد » لأنه أفضل صفة . والأصل فيه أشد ، أى كانوا أشد منكم قوة فلم يتبأ لهم ولا أمكنهم رفع عذاب الله عز وجل .

الثانية — روى سعيد عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نأخذون كما أخذت الأمم قبلكم ذراعا بذراع وشبرا بشبر وباعا بباع حتى لو أن أحدا من أولئك دخل

(١) راجع ج ٢ ص ٢٥ (٢) في ب و ج : في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بِحُرْضَبٍ لَدَخَلْتُمُوهُ“ . قال أبو هريرة : وإن شئتم فأقرءوا القرآن : « كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِيهِمْ — قال أبو هريرة : والخلاق الذين — فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ » حتى فرغ من الآية ، قالوا : يا نبي الله ، فما صنعت اليهود والنصارى ؟ قال : « وما الناس إلا هم » . وفي الصحيح عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سَنَنْتُكُمْ سَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَرِبَا بِشَبْرٍ وَذَرَعَا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا بِحُرْضَبٍ لَدَخَلْتُمُوهُ ” قالوا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : “نهن” ؟ وقال ابن عباس : ما أشبه الليلة بالبارحة ، هؤلاء بنو إسرائيل شبهنا بهم . ونحوه عن ابن مسعود .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِيهِمْ ﴾ أى انتفعوا بنصيبهم من الذين كما فعل الذين من قبلهم . ﴿ وَخُضُّمٌ ﴾ خروج من الغيبة إلى الخطاب . ﴿ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾ أى تكوضهم . فالكاف في موضع نصب نعت لمصدر محذوف ؛ أى وخضتم خوضا كالذين خاضوا . و « الذى » اسم ناقص مثل مَنْ ، يعرّبه عن الواحد والجمع . وقد مضى فى « البقرة » . ويقال : خُضَّتِ الْمَاءُ أَخُوذَهُ خَوْضًا وَخِيَاضًا . والموضع مَخَاضَةٌ وهو ما جاز الناس فيها مَشَاةً وَرُكْبَانًا . وجمعها المَخَاضُ والمَخَاوِضُ أيضا ؛ عن أبى زيد . وأخضت دابتي فى الماء . وأخاض القوم ، أى خاضت خيلهم . وخضت العِمْرَاتُ : افتحمتها . ويقال : خاضه بالسيف ، أى حرك سيفه فى المضروب . وَخَوْضٌ فى تَجْمِيعِهِ شِدْدٌ لِلْبَالِغَةِ . وَالْمَخْوِضُ لِلشَّرَابِ كَالْمَجْدُوحِ لِلسَّوِيقِ ؛ يقال منه : خضت الشراب . وخاض القوم فى الحديث وتخاضوا أى تفاوضوا فيه ؛ فالمعنى : خضتم فى أسباب الدنيا باللهو واللعب . وقيل : فى أمر محمد [صلى الله عليه وسلم] بالكذب . ﴿ وَأُولَئِكَ حَبِطَتْ ﴾ بطات . وقد تقدّم . ﴿ أَنْعَمَهُمْ ﴾ حسناتهم . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ وقد تقدّم أيضا .

(١) راجع ج ١ ص ٢١٢ . (٢) النجيع : الدم . وقيل دم الجوف خاصة .

(٣) المجدح : خشبة فى رأسها خشبتان مترضتان . (٤) من جرك و ك ه .

(٥) راجع ج ٣ ص ٤٦ . (٦) راجع ج ١ ص ٢٤٨ .

قوله تعالى : **أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾**

قوله تعالى : **(أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ)** أى خبر **(الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ)** . والألف لمعنى التقرير والنحذير، أى ألم يسمعوا إهلاك الكفار من قبل . **(قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ)** بدل من الذين . **(وَقَوْمِ إِبْرَاهِيمَ)** أى ثمود بن كنعان وقومه . **(وَأَصْحَابِ مَدْيَنَ)** [مدین] اسم للبلد الذى كان فيه شعيب ، أهلكوا بعداب يوم الظلّة . **(وَالْمُؤْتَفِكَاتِ)** قيل : يراد به قوم لوط ؛ لأن أرضهم انفتكت بهم ، أى انقلب ؛ قاله قتادة . وقيل : المؤتفكات كل من أهلك ؛ كما يقال : انقلب عليهم الدنيا . **(أَتَتْهُمُ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ)** يعنى جميع الأنبياء . وقيل : أنت أصحاب المؤتفكات رسلهم ؛ فعل حذارسولهم لوط وحده ؛ ولكنه بعث فى كل قرية رسولا ، وكانت ثلاث قريات . قيل أربع . وقوله تعالى فى موضع آخر : **«وَالْمُؤْتَفِكَةَ»** على طريق الجنس . وقيل : أراد بالرسول الواحد ؛ كقوله **«بِأَيِّهَا الرُّسُلُ كَانُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ»** ولم يكن فى عصره غيره . قلت — وهذا فيه نظر ؛ للحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم : **«إِنَّ اللَّهَ خَاطَبُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ»** الحديث . وقد تقدّم فى «البقرة» . والمراد جميع الرسل ، والله أعلم . **[قوله تعالى :]** **(فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ)** أى ليهلكهم حتى يبعث إليهم الأنبياء . **(وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)** ولكن ظلموا أنفسهم بعد قيام الحجّة عليهم .

قوله تعالى : **وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾**

(١) من جردك وه . (٢) راجع ج ١٧ ص ١١٨ فا بعد فى آية ٥٢ سورة النجم .

(٣) راجع ج ١٢ ص ١٢٧ آية ٥١ سورة المؤمنون . (٤) راجع ج ٢ ص ٢١٥ ر ج ١٢ ص ١٢٧ .

(٥) من جردك وه .

فيه أربع مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ أى قلوبهم متحدة فى التوآء والتحاب والتعاطف . وقال فى المنافقين « بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ » لأن قلوبهم مختلفة ولكن يضم بعضهم إلى بعض فى الحكم .

الثانية - قوله تعالى : ﴿ يَا مُرُوءَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى بعبادة الله تعالى وتوحيده ، وكل ما أتبع ذلك . ﴿ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ عن عبادة الأوثان وكل ما أتبع ذلك . وذكر الطبرى عن أبى العالفة أنه قال : كل ما ذكر [^(١) الله] فى القرآن من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فهو النهى عن عبادة الأوثان والشياطين . وقد مضى القول فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى سورة المائدة وآل عمران ، والحمد لله .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ تقدم فى أول « البقرة » القول فيه ^(٢) . وقال ابن عباس : هى الصلوات الخمس ، وبحسب هذا تكون الزكاة هنا المفروضة . ابن عطية : والمدح عندى بالنوافل أبلغ ، إذ من يقم النوافل أحرى بإقامة الفرائض .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ ﴾ فى الفرائض ﴿ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما سن لهم . والسين فى قوله : ﴿ سَيَرِحَهُمُ اللَّهُ ﴾ مدخلة فى الوعد مهلة لتكون النفوس نذعم برجائه ، وفضله تعالى زعيم بالإينجاز .

قوله تعالى : وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ رِضْوَانٍ مِنْ اللَّهِ أَكْبَرَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾

(١) من جركه هـ . (٢) راجع ج ٦ ص ٢٤٢ وما بعدها . (٣) راجع ج ٤ ص ٤٧ .

(٤) راجع ج ١ ص ١٦٤ .

قوله تعالى : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ ﴾ (تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ) أى من تحت أشجارها وغرفها الأنهار . وقد تقدم في « البقرة » أنها تجري منضبطة بالقدرة في غير أخدود^(١) . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً ﴾ قصور من اليرجد والذر والياقوت يفرح طيبها من مسرة نعمائة عام . ﴿ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ﴾ أى في دار إقامة . يقال : عدن بالمكان إذا أقام به ، ومنه المعدن . وقال عطاء الخراساني : « جنات عدن » هى قصبة الجنة ، وسقفها عرش الرحمن جل وعز . وقال ابن مسعود : هى بطنان الجنة ، أى وسطها . وقال الحسن : هى قصر من ذهب لا يدخلها إلا نبي أو صدیق أو شهيد أو حكم عدل ؛ ونحوه عن الضحاك . وقال مقاتل والكلبي : عدن أعلى درجة في الجنة ، وفيها عين التسليم ، والجنان حولها مخوفة بها ، وهى مغطاة من يوم خلقها الله حتى يترها الأنبياء والصدّيقون والشهداء والصالحون ومن يشاء الله . ﴿ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ أى أكبر من ذلك . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ .

قوله تعالى : يَنبَأُهَا النَّبِيُّ جَهْدِ الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَعْلَظُ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٨٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ يَنبَأُهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارِ ﴾ الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وتدخل فيه أمته من بعده . قيل : المراد جاهد بالمؤمنين الكفار . وقال ابن عباس : أمر بالجهاد مع الكفار بالسيف ، ومع المنافقين باللسان وشدة الزجر والتفليظ . ورؤى عن ابن مسعود أنه قال : جاهد المنافقين بيدك ، فإن لم تستطع فبلسانك ، فإن لم تستطع فأكثهم في وجوههم . وقال الحسن : جاهد المنافقين بإقامة الحدود عليهم وباللسان - وأختره قيادة^(٢) - وكانوا أكثر من يصيب الحدود . ابن العربي : « أما إقامة الحجمة باللسان فكانت دائمة ، وأما بالحدود لأن أكثر إصابة الحدود كانت عندهم فدعوى لا برهان

(٢) اكتهز الرجل : إذا ميس .

(١) راجع ج ١ ص ٢٣٩ .

عليها ، وليس العاصي بمنافق ، إنما المنافق بما يكون في قلبه من النفاق كأمينا ، لا بما يتلبس به الجوارح ظاهرا ، وأخبار المحدودين يشهد سياقها أنهم لم يكونوا منافقين .

الثانية -- قوله تعالى : ﴿ وَأَعْلَظُ عَلَيْهِمْ ﴾ العِلْظ : نقيض الرأفة ، وهي شدة القلب على إحلال الأمر بصاحبه . وليس ذلك في اللسان ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولا يترب عليها » . ومنه قوله تعالى : « وَأَوَكُنْتَ قَطًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ » . ومنه قول النسوة لعمر : أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومعنى العِلْظ خشونة الجانب . فهي ضد قوله تعالى : وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٤﴾ . « وَأَخْفِضْ لهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ » . وهذه الآية نسخت كل شيء من العفو والصلح والصفح .

قوله تعالى : يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا يَعْذِبْنَهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾

(١) أي لا يوجد ولا يقرعها بالزنى بعد الضرب . وقيل : أراد لا يفتق في عقوبتها بالترتيب ، بل يضربها الحد ؛ فإن زنى الإمام لا يكن عند العرب مكروها ولا منكرا ، فأمرهم بحد الإمام كما أمرهم بحد الجرائم . (نهاية ابن الأثير) .
(٢) راجع ج ٤ ص ٢٤٨ . (٣) روى البخاري ومسلم هذا الحديث في «باب مناقب عمر رضي الله عنه» قال : «استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قریش يكنه ويستكرهن عالية أصواتهن على صوتي ؛ فلما استأذن عمر بن قبادرن الحجاب ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم بضحك ، فقال عمر : أضحك الله سنك يا رسول الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : «عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب» فقال عمر : أنت أحتق أن يهين يا رسول الله . ثم قال عمر : يا مدبرات أنفسن ، أنتهين ولا تهين رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقلن : نعم ! أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «إيها يابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لي بك الشيطان سالكا فغا إلا سالك بغا غير بك» . (٤) راجع ج ١٣ ص ١٣٤ . (٥) راجع ج ١٠ ص ٢٢٦ .

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يَخْلِقُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا) روى أن هذه الآية نزلت في الجُلَّاس ابن سُويد بن الصامت ، ووديعه بن ثابت ، وقموا في النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا : والله لئن كان عهد صادقاً على إخواننا الذين هم ساداتنا وخيارنا لحن شر من الحميم . فقال له عامر ابن قيس : أجل ! والله إن عهداً لصديق مصدق ؛ وإنك لشر من حمار . وأخبر عامر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم . وجاء الجُلَّاس خلف بالله عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم إن عامراً لكاذب . وحلف عامر لقد قال ، وقال : اللهم أنزل على نبيك الصادق شيئاً ، فترتل . وقيل : إن الذي سمعه عاصم بن عدي . وقيل حذيفة . وقيل : بل سمعه ولد أمرأته واسمه عمير بن سعد ؛ فيما قال ابن إسحاق . وقال غيره : اسمه مصعب . فهم الجُلَّاس بقتله لثلاثين بغير بغيره ؛ ففيه نزل : « وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا » . قال مجاهد : وكان الجُلَّاس لما قال له صاحبه إنى سأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولك هم بقتله ، ثم لم يفعل ، عجز عن ذلك . قال ، ذلك هي الإشارة بقوله ، « وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا » . وقيل : لأنها نزلت في عبد الله بن أبي ، رأى رجلاً من غفار يتقاتل مع رجل من جهينة ، وكانت جهينة حلفاء الأنصار ، فعلا الغفاريُّ الجهني . فقال ابن أبي : يا بني الأوس والخزرج ، انصروا أخاك ! فوالله ما مثلتنا ومثل عهد إلا كما قال القائل : « سَمَّ كَلْبِكَ يَا كَلِك » ، وأثن رجعتنا إلى المدينة ليخرجن الأعرن منها الأذل . فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فجاءه عبد الله بن أبي خلف أنه لم يقله ؛ قاله قتادة . وقول ثالث أنه قول جميع المنافقين ؛ قاله الحسن . ابن العربي : وهو الصحيح ؛ لعدم القول ووجود المعنى فيه وفيهم ، وجملة ذلك اعتمادهم فيه أنه ليس بنبي .

الثانية — قوله تعالى : (وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ) قال النقاش : تكذيبهم بما وعد الله من الفتح . وقيل : « كلمة الكفر » قول الجُلَّاس : إن كان ما جاء به عهد حقاً لنحن أشر من الحميم . وقول عبد الله بن أبي : لئن رجعتنا إلى المدينة ليخرجن الأعرن منها الأذل . قال الفسيري : كلمة الكفر سب النبي صلى الله عليه وسلم والظن في الإسلام . (وَكَفَرُوا)

بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴿ أَى بَعْدَ الْحُكْمِ بِإِسْلَامِهِمْ . فَذَلِكَ هَذَا عَلَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ كُفْرًا ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ﴾ ^(١) دَلِيلٌ قَاطِعٌ .

وَدَلَّتِ الْآيَةُ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الْكُفْرَ يَكُونُ بِكُلِّ مَا يَنَاقِضُ التَّصَدِيقَ وَالْمَعْرِفَةَ ؛ وَإِنْ كَانَ الْإِيمَانُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ إِلَّا فِي الصَّلَاةِ . قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَافِعٍ : وَلَقَدْ أَجْمَعُوا فِي الصَّلَاةِ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَجْمَعُوا عَلَيْهِ فِي سَائِرِ الشَّرَائِعِ ؛ لِأَنَّهُمْ بِأَجْمَعِهِمْ قَالُوا : مَنْ عُرِفَ بِالْكَفْرِ ثُمَّ رَأَوْهُ يَصَلِّي الصَّلَاةَ فِي وَقْتِهَا حَتَّى صَلَّى صَلَوَاتٍ كَثِيرَةً ، وَلَمْ يَعْلَمْ مِنْهُ إِفْرَارًا بِاللِّسَانِ أَنَّهُ يَحْكُمُ لَهُ بِالْإِيمَانِ ، وَلَمْ يَحْكُوا لَهُ فِي الصُّومِ وَالزَّكَاةِ بِمِثْلِ ذَلِكَ .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ وَهَمَّوْا مِمَّا لَمْ يَأْتُوا ﴾ يَعْنِي الْمُنَافِقِينَ مَنْ قَتَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا . قَالَ حَزِينَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَدَّهُمْ كَالْهَمِّ . فَقُلْتُ : أَلَا تَبْعَثُ إِلَيْهِمْ فَتَقْتُلَهُمْ ؟ فَقَالَ : ” أَكْرَهُ أَنْ تَقُولَ الْعَرَبُ لِمَا ظَفِرَ بِأَصْحَابِهِ أَقْبَلُ يَقْتُلُهُمْ بَلْ يَكْفُرُهُمْ اللَّهُ لِلدُّبَيْلَةِ “ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الدُّبَيْلَةُ ؟ قَالَ : ” شَهَابٌ مِنْ جَهَنَّمَ يَجْعَلُهُ عَلَى نِيَابِطِ نُوَادٍ أَحَدُهُمْ حَتَّى تَرْهَقَ نَفْسَهُ “ . فَكَانَ كَذَلِكَ . نَحَرَّجَهُ مُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ . وَقِيلَ هَمَّوْا بِعَقْدِ التَّسَاجِعِ عَلَى رَأْسِ أَبِي أُبَيٍّ لِيَجْتَمِعُوا عَلَيْهِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ قَوْلُ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ وَمَا نَعْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أَى لَيْسَ يَنْقِمُونَ شَيْئًا ؛ كَمَا قَالَ النَّابِغَةُ :

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنْ سَيُوفِهِمْ * بِهِنَّ فُلُوقٌ مِنْ قِرَاعِ الْكُتَّابِ
وَيَقَالُ : نَقِمَ يَنْقِمُ ، وَنَقِمَ يَنْقِمُ ؛ قَالَ الشَّاعِرُ [فِي الْكُفْرِ] :

مَا نَقِمُوا مِنْ بَنِي أُمَيَّةٍ إِلَّا * أَنَّهُمْ يَجْدُونَ إِنْ غَضِبُوا

وقال زهير :

يُؤَخَّرُ فَيُوضَعُ فِي كِتَابِ قَبْدَنْخَرٍ * لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَوْ يُعَجَّلَ فَيُنْقِمَ

(١) راجع ١٨ ص ١٢٤ . (٢) من ب و ج و ك .

ينشد بكسر الغاف وفتحها . قال الشعبي : كانوا يطلبون ديةً فيقضى لهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفوا . ذكر عكرمة أنها كانت اثني عشر الفا . ويقال : إن القبتيل كان مولى الجلاس . وقال الكلبي : كانوا قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم في ضنك من العيش ، لا يركبون الخيل ولا يحوزون الغنيمه ، فلما قدم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم استغفوا بالغنائم . وهذا المثل مشهور (أتق شر من أحسنت إليه) . قال القشيري أبو نصر : قيل للجبلي أتجد في كتاب الله تعالى اتق شر من أحسنت إليه ؟ قال نعم ، « وَمَا تَنَّمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ » .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ يَتُوبُوا بِكَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴾ روى أن الجلاس قام حين نزلت الآية فاستغفر وتاب . فدل هذا على توبة الكافر الذي يُبسر الكفر ويظهر الإيمان ، وهو الذي يسميه الفقهاء الزنديق . وقد اختلف في ذلك العلماء ، فقال الشافعي : تقبل توبته . وقال مالك : توبة الزنديق لا تعرف ، لأنه كان يظهر الإيمان ويُبسر الكفر ، ولا يعلم إيمانه إلا بقوله . وكذلك يفعل الآن في كل حين ، يقول : أنا مؤمن وهو يضمخلاف ما يظهر ، فإذا عثر عليه وقال : تبت ، لم يتغير حاله عما كان عليه . فإذا جاءنا نائباً من قبل نفسه قيل أن يعثر عليه قبلت توبته ، وهو المراد بالآية . والله أعلم .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَتُوبُوا ﴾ أي يعرضوا عن الإيمان والذوبه ﴿ يَعْدِبُهُمْ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ في الدنيا بالقتل ، وفي الآخرة بالنار . ﴿ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وِلي ﴾ أي مانع يمنعهم ﴿ وَلَا نَصِير ﴾ أي معين . وقد تقدم .

قوله تعالى : وَمِنْهُمْ مَن عَاهَدَ اللَّهُ لِنِ ءِ ائْتِنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٥٥﴾ فَلَمَّا ءَاتَتْهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٥٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سَرَّهُمْ وَجَحْوَنَّهُمْ وَأَنَّ اللَّهَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿٥٨﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ ﴾ قال قتادة : هذا رجل من الأنصار قال : لئن رزقني الله شيئا لأؤدين فيه حقه ولا تصدقن ؛ فلما آناه الله ذلك فعل مانص عليكم ، فأحذروا الكذب فإنه يؤدي إلى الفجور . وروى علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة الباهلي أن ثعلبة بن حاطب الأنصاري (فسماه) قال للنبي صلى الله عليه وسلم : ادع الله أن يرزقني مالا . فقال عليه السلام ؛ ” وَيَحْكُ بِانْعَابِهِ قَيْلِيلٌ تُوْدَى شِكْرَهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرٍ لَا تَطِيقُهُ ” . ثم عاود ثانيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ” أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِثْلَ نَجِيِّ اللَّهِ لَوْ شِئْتُ أَنْ تَسِيرَ مَعِيَ الْجِبَالُ ذَهَابًا لَسَارَتِ ” . فقال : والذي بعثك بالحق لئن دعوت الله فرزقني مالا لأعطين كل ذي حق حقه . فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فأخذ غنما فنمت كما تتبي الدود ؛ فضاقت عليه المدينة فتتجى عنها ونزل واديا من أوديتها حتى جعل يصلح الظهر والعصر في جماعة ، وترك ما سواهما . ثم نمت وكثرت حتى ترك الصلوات إلا الجمعة ، وهي تتبى حتى ترك الجمعة أيضا ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” يَا وَيْحَ ثَعْلَبَةَ ” ثلاثا . ثم نزل « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » . فبث صلى الله عليه وسلم رجلين على الصدقة ، وقال لهما : ” مرأى شعلبة وبقلان — رجل من بني سليم — نخذا صدقاتهما ” . فأتيا ثعلبة وأقرآه كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما هذه إلا أخت الجزية ! انطلقا حتى تفرغا ثم تعودا . الحديث ، وهو مشهور . وقيل : سبب غناء ثعلبة أنه ورث ابن عم له . قال ابن عبد البر : قيل إن ثعلبة بن حاطب هو الذي نزل فيه « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ » الآية ؛ إذ منع الزكاة ، والله أعلم . وما جاء فيمن شاهد بدرا يعارضه قوله تعالى في الآية : « فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ » الآية .

قلت : وذكر عن ابن عباس في سبب نزول الآية أن حاطب بن أبي بلتعة أبطأ عنه ماله بالشام ، خلف في مجالس من مجالس الأنصار : إن سليم ذلك لا تصدق منه ولأصلح منه . فلما سليم يتل بذلك فترت .

(١) ف: ع: منه وق: ه: لله حقه . (٢) كذا في ب وجوع وك وفي أ: زيد . كلاهما روى عن القاسم .

(٣) ف: ع: ما هذه إلا جزية — ما هذه إلا أخت الجزية . وفي ج: أخية الجزية . (٤) في جوع: مجلسين .

قلت : وثعلبة بدري أنصاري ومن شهد الله له ورسوله بالإيمان ؛ حسب ما يأتي بيانه في أول المتنحة^(١) ؛ فما روى عنه غير صحيح . قال أبو عمر : ولعل قول من قال في ثعلبة أنه مانع الزكاة الذي نزلت فيه الآية غير صحيح ، والله أعلم . وقال الضحاك : إن الآية نزلت في رجال من المنافقين تبدل بن الحارث وجده بن قيس ومعتب بن قشير

قلت : وهذا أشبه بزول الآية فيهم ؛ إلا أن قوله « فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا » يدل على أن الذي عاهد الله لم يكن منافقا من قبل ، إلا أن يكون المعنى : زادهم نفاقا ثبتوا عليه إلى الهمة ، وهو قوله تعالى : « إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ » على ما يأتي .

الثانية — قال علماءنا : لما قال الله تعالى « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ » احتل أن يكون عاهد الله بلسانه ولم يتقدمه بقلبه . واحتمل أن يكون عاهد الله بهما ثم أدركته سوء الخاتمة ؛ فإن الأعمال بخواتمها والأيام بعواقبها . و « من » رفع بالابتداء والخبر في المجرور . ولفظ اليقين ورد في الحديث وليس في ظاهر القرآن يمين إلا يجرد الارتباط والالتزام ، أما إنه في صيغة القسم في المعنى فإن اللام تدل عليه ، وقد أتى بلامين الأولى للقسم والثانية لام الجواب ، وكلاهما للتأكيد . ومنهم من قال : إنهما لاما القسم ؛ والأول أظهر ، والله أعلم .

الثالثة — العهد والطلاق وكل حكم ينفرد به المرء ولا يفتقر إلى غيره فيه فإنه يلزمه منه ما يلتزمه بقصدته وإن لم يلفظ به ؛ قاله علماءنا . وقال الشافعي وأبو حنيفة : لا يلزم أحدا حكم إلا بعد أن يلفظ به ؛ وهو القول الآخر لعلمائنا . ابن العربي : والدليل على صحة ما ذهبنا إليه ما رواه أشهب عن مالك ، وقد سئل : إذا نوى الرجل الطلاق بقلبه ولم يلفظ به بلسانه فقال : يلزمه ؛ كما يكون مؤمنا بقلبه ، وكافرا بقلبه . قال ابن العربي : وهذا أصل بدعي ، وتحريمه أن يقال . عقده لا يفتقر فيه المرء إلى غيره في التزامه فانهقد عليه بنية . أصله الإيمان والكفر .

(١) يلاحظ أن الذي سيذكره المؤلف في أول سورة المنحة إنما هو حاطب بن أبي بلتعة ، لا ثعلبة بن حاطب .

قلت : وحجة القول الثاني ما رواه مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو يتكلم به " . ورواه الترمذي وقال : حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن الرجل إذا حدث نفسه بالطلاق لم يكن شيئا حتى يتكلم به . قال أبو عمر : ومن اعتقد بقلبه الطلاق ولم ينطق به لسانه فليس بشيء . هذا هو الأشهر عن مالك . وقد روى عنه أنه يلزمه الطلاق إذا نواه بقلبه ؛ كما يكفر بقلبه وإن لم ينطق به لسانه . والأول أصح في النظر وطريق الأثر ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تجاوز الله لأمتي عما وسوست به نفوسها ما لم ينطق به لسان أو عمله يد " .

الرابعة — إن كان نذرا فالوفاء بالنذر واجب من غير خلاف وتركه معصية . وإن كانت يمينا فليس الوفاء باليمين واجبا باتفاق . بيد أن المعنى فيه إن كان الرجل فقيرا لا يتعين عليه فرض الزكاة ؛ فسأل الله مالا نلزمه فيه الزكاة ويؤدى ما تعين عليه من فرضه ، فلما آتاه الله ما شاء من ذلك ترك ما التزم مما كان يلزمه في أصل الدين لو لم يلتزمه ، لكن التماطى بطلب المال لأداء الحقوق هو الذى أورطه إذ كان طلبه من الله تعالى بغير نية خالصة ، أو نية لكن سبقت فيه البداية المكتوب عليه فيها الشقاوة . نعوذ بالله من ذلك .

قلت : ومن هذا المعنى قوله عليه السلام : " إذا تمى أحدكم فلينظر ما يتمى فإنه لا يدري ما كتب له في غيب الله عز وجل من أمنيته " . أى من عاقبتها ، فرب أمنية يفتن بها أو يطغى فتكون سببا للهلاك دنيا وأخرى ، لأن أمور الدنيا مهمة عواقبها خطيرة غائلها . وأما تمى أمور الدين والأخرى فتمنيتها محمود العاقبة محضوض عليها مندوب إليها .

الخامسة — قوله تعالى : (لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ) دليل على أن من قال : إن مَلَكَتْ كَذَا وكذا فهو صدقة فإنه يلزمه ؛ وبه قال أبو حنيفة : وقال الشافعى : لا يلزمه . والخلاف في الطلاق مثله ، وكذلك في العتق . وقال أحمد بن حنبل : يلزمه ذلك في العتق ولا يلزمه في الطلاق ؛ لأن العتق قربة وهى تثبت في الذمة بالنذر ؛ بخلاف الطلاق فإنه

تصرف في محل، وهو لا يثبت في الذمة . احتج الشافعي بما رواه أبو داود والترمذي وغيرهما عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك " لفظ الترمذي . وقال : وفي الباب عن علي ومعاذ وجابر وابن عباس وعائشة حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن ، وهو أحسن شيء روي في هذا الباب . وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم . ابن العربي : وسرد أصحاب الشافعي في هذا الباب أحاديث كثيرة لم يصح منها شيء ، فلا يعول عليها ، ولم يبق إلا ظاهر الآية .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا آتَاهُم مِّنْ فَضْلِهِ ﴾ أي أعطاهم . ﴿ يَخْلُوا بِهِ ﴾ أي بإعطاء الصدقة وبإنفاق المال في الخير ، وبالوفاء بما ضمنوا والتزموا . وقد مضى البخل في « آل عمران » . ﴿ وَتَوَلَّوْا ﴾ أي عن طاعة الله . ﴿ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ أي عن الإسلام ، أي مظهرون للإعراض عنه .

السابعة - قوله تعالى : ﴿ فَأَعْقِبَهُمْ نِفَاقًا ﴾ مفعولان ؛ أي أعقبهم الله تعالى نفاقا في قلوبهم . وقيل : أي أعقبهم البخل نفاقا ؛ ولهذا قال : ﴿ يَخْلُوا بِهِ ﴾ . ﴿ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ﴾ في موضع خفض ؛ أي يلقون بخلهم ، أي جزء بخلهم ؛ كما يقال : أنت تلقى غدا عمك . وقيل : ﴿ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ﴾ أي يلقون الله . وفي هذا دليل على أنه مات منافقا . وهو يبعد أن يكون المتزل فيه ثعلبية أو حاطب ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر : " وما يدريك لعل الله أطاع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " . وثعلبية وحاطب من حضر بدرا وشهداها . ﴿ يَسَّ أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ كثيرهم تقضهم المهدي وتركهم الوفاء بما التزموه من ذلك .

الثامنة - قوله تعالى : ﴿ نِفَاقًا ﴾ النفاق إذا كان في القلب فهو الكفر . فأما إذا كان في الأعمال فهو معصية . قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أربع من كن فيه كان منافقا خالصا

ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا آتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر . نزهة البخارى . وقد مضى في « البقرة » اشتقاق هذه الكلمة ، فلا معنى لإعادتها . واختلف الناس في تأويل هذا الحديث ، فقالت طائفة : إنما ذلك لمن يحدث بحديث يعلم أنه كذب ، ويعهد عهدا لا يتمد الوفاء به ، ويتنظر الأمانة للخيانة فيها . وتعلموا بحديث ضعيف الإسناد ، وأن على بن أبى طالب رضى الله عنه لقي أبا بكر وعمر رضى الله عنهما خارجين من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما نقيبان فقال على : ما لى أراكما نقيبين ؟ قالوا حديثنا سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلال المنافقين ” إذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا آتمن خان وإذا وعد أخلف ” . فقال على : أفلا تنانها ؟ فقالا : هبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : لكنى سأسأله ، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، نرجح أبو بكر وعمر وهما نقيبان ، ثم ذكر ما قالاه ، فقال : ” فسد حديثهما ولم أضعه على الوضع الذى وضعاه ولكن المناق إذا حدث وهو يحدث نفسه أنه يكذب وإذا وعد وهو يحدث نفسه أنه يخلف وإذا آتمن وهو يحدث نفسه أنه يخون ” . ابن العرى : قد قام الدلائل الواضح على أن متعمد هذه الجحائل لا يكون كافرا ، وإنما يكون كافرا باعتقاد يعود إلى الجهل بالله وصفاته أو التكذيب له [تعالى الله وتقدس عن اعتقاد الجاهلين وعن زيغ الزائغين] . وقالت طائفة : ذلك مخصوص بالمنافقين زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم . وتعلقوا بما رواه مقاتل بن حيان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر وابن عباس قالوا : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أناس من أصحابه فقلنا : يا رسول الله ، إنك قلت ” ثلاث من كذب فيه فهو منافق وإن صام وصلى وزعم أنه مؤمن إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا آتمن خان ومن كانت فيه خصلة منهن ففیه ثلث النفاق ” فظننا أننا لم نسلم منهن أو من بعضهن ولم نسلم منهن كثير من الناس : قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ” ما أنكم ولحن إنما خصصت بين المنافقين كما خصمهم الله فى كتابه أما قولى إذا حدث كذب فذلك قوله عز وجل « إِذَا جَاءَكَ الْمُتَأَفُّونَ » — الاية — أفانتم

(١) راجع ج ١ ص ١٧٨ ، ١٩٨ . (٢) فى ع : ييكان — تبيكان — يبيكان . (٣) من ع .

كذلك؟ قلنا لا. قال: "لا عليكم أتم من ذلك براء، وأما قولي إذا وعد أخلف فذلك فيما أنزل الله على" "وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَيْنَ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ" - الآيات الثلاث - "أفأنتم كذلك؟" قلنا لا، والله لو عاهدنا الله على شيء، أو فينا به. قال: "لا عليكم أتم من ذلك براء، وأما قولي وإذا أتمن خان فذلك فيما أنزل الله على" «لَأَنَا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ^(۱)» - الآية - فكل إنسان مؤتمن على دينه فالمؤمن يقتل من الجنابة في السر والعلانية [والمنافق لا يفعل ذلك إلا في العلانية] أفأنتم كذلك؟ قلنا لا. قال: "لا عليكم أتم من ذلك براء". وإلى هذا صار كثير من التابعين والأئمة. قالت طائفة: هذا فيمن كان الغالب عليه هذه الخصال. ويظهر من مذهب البخارى وغيره من أهل العلم أن هذه الخلال الذميمة منافق من انصف بها إلى يوم القيامة. قال ابن العربي: والذي عندي أنه لو غلبت عليه المعاصي ما كان بها كافرا ما لم يؤثر في الاعتقاد. قال علماؤنا: إن إخوة يوسف عليه السلام عاهدوا أباهم فأخلفوه، وحدثوه فكذبوه، وأتمتهم على يوسف فخافوه وما كانوا منافقين. قال عطاء بن أبي رباح: قد فعل هذه الخلال إخوة يوسف ولم يكونوا منافقين بل كانوا أنبياء. وقال الحسن بن أبي الحسن البصرى: النفاق نفاقان، نفاق الكذب ونفاق العمل؛ فأما نفاق الكذب فكان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما نفاق العمل فلا ينقطع إلى يوم القيامة. وروى البخارى عن حذيفة أن النفاق كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان.

قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سُرَّهُمْ وَيَجْأَهُمْ﴾ هذا توبيخ، وإذا كان عالما فإنه سيجازيهم.

قوله تعالى: الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّيَّرِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ^(۲)

(۲) الصحيح أنهم ليسوا أنبياء، لأن علمهم منافق للصفة.

(۱) راجع ج ۱ ص ۱۳

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ هذا أيضا من صفات المنافقين . قال قتادة : « يَلْمِزُونَ » يعيبون . قال : وذلك أن عبد الرحمن بن عوف تصدق بنصف ماله ، وكان ماله ثمانية آلاف فتصدق منها بأربعة آلاف . فقال قوم : ما أعظم رياءه ؛ فانزل الله : « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ » . وجاء رجل من الأنصار بنصف صبرة من تمره فقالوا : ما أغنى الله عن هذا ؛ فانزل الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ الآية . وخرج مسلم عن أبي مسعود قال : أمرنا بالصدقة — قال : كنا نحامل^(٢) ، في رواية : على ظهورنا — قال : فتصدق أبو عقيل بنصف صاع . قال : وجاء إنسان بشيء أكثر منه فقال المنافقون : إن الله لغنى عن صدقة هذا ، وما فعل هذا الآخر إلا رياء . فنزلت « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ » . يعني أبا عقيل ، واسمه الحَبَّاب . والجهد : شيء قليل يعیش به المقل . والجهد والجهد بمعنى واحد . وقد تقدم^(٣) . و « يَلْمِزُونَ » يعيبون . وقد تقدم . و « الْمُطَّوِّعِينَ » أصله المتطوعين أدغمت التاء في الطاء ؛ وهم الذين يفعلون الشيء تبرعا من غير أن يجب عليهم . « وَالَّذِينَ » في موضع خفض عطف على « الْمُؤْمِنِينَ » . ولا يجوز أن يكون عطفًا على الاسم قبل تمامه . و ﴿ فَيَسْخَرُونَ ﴾ عطف على « يَلْمِزُونَ » . ﴿ يَسْخَرُ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ خبر الابتداء ، وهو دعاء عليهم . وقال ابن عباس : هو خبر ؛ أى يسخر منهم حيث صاروا إلى النار . ومعنى يسخر الله مجازاتهم على سخريتهم . وقد تقدم في « البقرة » .

قوله تعالى : أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ

الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٨٥﴾

(١) الصبرة (بالضم) : ما جمع من الطعام بلا كيل ولا وزن بعضه فوق بعض . (٢) معناه : يحمل الحمل على ظهورنا بالأجرة وتصدق من تلك الأجرة أو تصدق بها كلها . (٣) راجع ج ٧ ص ٦٢ . (٤) راجع ج ٣ ص ٢٩ .

قوله تعالى : (اِسْتَفْغِرْ لَهُمْ) يأتى بيانه عند قوله تعالى : « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » .

قوله تعالى : فَرِحَ آلُهُمْ بِمَقْعَدِهِمْ خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : (فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ) أى بقعودهم . قعد قعودا ومقعدا؛ أى جلس . وأقعده غيره؛ عن الجوهري . والمخلف المتروك؛ أى خلفهم الله وشبطهم ، أو خلفهم رسول الله والمؤمنون لما عملوا تنافلهم عن الجهاد؛ قولان ، وكان هذا في غزوة تبوك . (خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ) مفعول من أجله ، وإن شئت كان مصدرا . والخلاف المخالفة . ومن قرأ « خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ » أراد التأخر عن الجهاد . (وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ) أى قال بعضهم لبعض ذلك . (قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ) أى قل لهم يا محمد نار جهنم . (أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ) ابتداء وخبر . « حرا » نصب على البيان ؛ أى من : أمر الله تعزى لتلك النار .

قوله تعالى : فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً مِمَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١١٥﴾

فيه مسائل ثلاث :

الأولى — قوله تعالى : (فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا) أمر ، معناه معنى التهديد وليس أمرا بالضحك . والأصل أن تكون اللام مكسورة لحذف الكسرة لثقلها . قال الحسن : « فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا » فى الدنيا (وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا) فى جهنم . وقيل : هو أمر بمعنى الخبر . أى أنهم سيضحكون قليلا ويبكون كثيرا . (جَزَاءً) مفعول من أجله ؛ أى للجزاء .

الثانية - من الناس من كان لا يضحك اهتماما بنفسه وفساد حاله في اعتقاده من شدة الخوف، وإن كان عبدا صالحا. قال صلى الله عليه وسلم: "والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ونلجتم إلى الصعدات تجارون إلى الله تعالى لو ددت أني كنت شجرة تُعصَّد" خرجة الترمذي. وكان الحسن البصري رضى الله عنه من قد غاب عليه الحزن فكان لا يضحك. وكان ابن سيرين يضحك على الحزن ويقول: الله أضحك وأبكى. وكان الصحابة يضحكون؛ إلا أن الإكثار منه وملازمته حتى يغلب على صاحبه مذموم منهى عنه، وهو من فعل السفهاء والبطالة. وفي الخبر: "أن كثرت تيمت القلب". وأما البكاء من خوف الله و [عذابه وشدة] عقابه فمحمود؛ قال عليه السلام: "ابكوا فإن لم تبكوا فبناكوا فإن أهل النار يبكون حتى تسيل دموعهم في وجوههم كأنها جداول حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتفرح البيوت فلو أن سُفِنَا أُجريت فيها لجرت". خرجة ابن المبارك من حديث أنس، وابن ماجه أيضا.

قوله تعالى: فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَعَذُّوكَ لِخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ يَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْبَعُودُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى: (فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ) أى المنافقين. وإنما قال: «إلى طَائِفَةٍ» لأن جميع من أقام بالمدينة ما كانوا منافقين، بل كان فيهم معذورون ومن لا عذر له، ثم عفا عنهم وتاب عليهم؛ كالثلاثة الذين خلفوا. وسيأتى. (فَاسْتَعَذُّوكَ لِخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ يَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا) أى عاقبهم بالأبدا تصحبهم أبدا. وهو كما قال في «سورة الفتح»: «قُلْ لَنْ يُغَيَّبُونَا» (١) و (الْخَالِفِينَ) جمع خالف؛ كأنهم خلفوا الخارجين. قال ابن عباس:

(١) الصعدات: هى الطرق، وهى جمع صعد وصعد جمع صعد؛ كطريق وطرق وطرقات. وقيل: هى جمع صعدة كظلة، وهى فناء باب الدار ويمز الناس بين يديه. (٢) قال الترمذي: ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال: لو ددت أني كنت شجرة تعصد. (٣) من جوع رك و هـ. (٤) راجع ج ١٦ ص ٢٧٠ فأبعد.

« الْخَالِفِينَ » من تخلف من المنافقين . وقال الحسن : مع النساء والضعفاء من الرجال ، فغاب المذکر . وقيل : المعنى فاقعدوا مع الفاسدين ؛ من قولهم فلان خالفة أهل بيته إذا كان فاسدا فيهم ؛ من خلوف أَم الصائم . ومن قولك : خالف اللبن ؛ أى فسد بطول المدكت في السماء ؛ فعلى هذا يعنى فاقعدوا مع الفاسدين . وهذا يدل على أن استصحاب المخدّل في الغزوات لا يجوز .

قوله تعالى : **وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ** ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨٤﴾
فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — روى أن هذه الآية نزلت في شأن عبد الله بن أبي بن سلؤل وصلاح النبي صلى الله عليه وسلم عليه . ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما . وتظاهرت الروايات بأن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه ، وأن الآية نزلت بعد ذلك . وروى عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما تقدم ليصلى عليه جاءه جبريل بجبذ ثوبه وتلا عليه « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » الآية ؛ فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يصل عليه . والروايات الثابتة على خلاف هذا ؛ ففي البخارى عن ابن عباس قال : فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف ، فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من « براءة » « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » . ونحوه عن ابن عمر ؛ نخرجه مسلم . قال ابن عمر : لما تَوَوَّأ عبد الله بن أبي بن سلؤل جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلّى عليه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى عليه ، فقام عمر وأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أنصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلى عليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّمَا خَيْرِي اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ : « اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُ عَلَى

سبعين“ قال : إنه منافق . فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزله الله عز وجل « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ » فترك الصلاة عليهم . وقال بعض العلماء : إنما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبي بنسأة على الظاهر من لفظ إسلامه . ثم لم يكن يفعل ذلك لما نهى عنه .

الثانية - إن قال قائل فكيف قال عمر : أتصلى عليه وقد هناك الله أن تصلى عليه ؛ ولم يكن تقدم نهى عن الصلاة عليهم . قيل له : يحتمل أن يكون ذلك وقع له في خاطره ، ويكون من قبيل الإلهام والتحدث الذي شهد له به النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد كان القرآن ينزل على مراده ، كما قال : وافقتُ ربِّي في ثلاث . وجاء : في أربع . وقد تقدم في البقرة . فيكون هذا من ذلك . ويحتمل أن يكون فيهم ذلك من قوله تعالى : « أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ » الآية . لا أنه كان تقدم نهى على ما دلّ عليه حديث البخاري ومسلم . والله أعلم .

قلت : ويحتمل أن يكون فيهمه من قوله تعالى : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ » لأنها نزلت بمكة . ومباني القول فيها .

الثالثة - قوله تعالى : « أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ » الآية . بين تعالى أنه وإن استغفر لهم لم ينفعهم ذلك وإن أكثر من الاستغفار . قال القشيري : ولم يثبت ما يروى أنه قال : “لأز يدن على السبعين“ .

قلت : وهذا خلاف ما ثبت في حديث ابن عمر “وسأز يد على سبعين“ وفي حديث ابن عباس “لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر لهم زدت عليها“ . قال : فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . خرج به البخاري .

الرابعة - واختلف العلماء في تأويل قوله : « أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ » هل هو إياهم أو تخيير؛ فقالت طائفة : المقصود به اليأس بدليل قوله تعالى : « قَلْبًا يَغْفِرُ اللَّهُ لَهُمْ » . وذكر السبعين وفاقاً جرى ، أو هو عادتهم في العبارة عن الكثرة والإغناء . فإذا قال قائلهم : لا أكلسه

(١) راجع ج ٢ ص ١١٣ . (٢) راجع ص ٢٧٢ من هذا الجزء .

سبعين سنة صار عندهم بمنزلة قوله : لا أكله أبدا . ومثله في الإغناء قوله تعالى :
 « فِي سَائِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْؤُونَ ذِرَاعًا » ، وقوله عليه السلام : ” من صام يوما في سبيل الله باعد
 الله وجهه عن النار سبعين خريفاً ” . وقالت طائفة : هو تخيير — منهم الحسن وقتادة
 وعروة — إن شئت استغفر لهم وإن شئت لا تستغفر . ولهذا لما أراد أن يصلّى على
 ابن أبي عمير : أنصلى على عدوّ الله ، القائل يوم كذا كذا وكذا ؟ . فقال : ” إني خيّر
 فاخترت ” . قالوا : ثم نسخ هذا لما نزل « سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ » .
 « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا » أى لا يغفر الله لهم ليكفرهم .

الخامسة — قوله تعالى : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ »
 الآية . وهذه الآية نزلت بمكة عند موت أبي طالب ، على ما يأتي بيانه . وهذا يفهم منه
 النهى عن الاستغفار لمن مات كافرا . وهو متقدم على هذه الآية التي يفهم منها التخيير بقوله :
 ” إنما خيّرني الله ” وهذا مشكل . فقيل : إن استغفاره لعمه إنما كان مقصوده استغفاروا
 مرجو الإجابة حتى تحصل له المغفرة . وفي هذا الاستغفار استأذن عليه السلام ربه في أن
 يأذن له فيه لأتمه فلم يأذن له فيه . وأما الاستغفار للنافقين الذي خيّر فيه فهو استغفار لسانيّ
 لا ينفخ ، وغايته تطيب قلوب بعض الأحياء من قرابات المستغفر له . والله أعلم .

السادسة — وأختاف في إعطاء النبي صلى الله عليه وسلم قبضه لعبد الله ؛ فقيل :
 إنما أعطاه لأن عبد الله كان قد أعطى العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم قبضه يوم بدر .
 وذلك أن العباس لما أيسر يوم بدر — على ما تقدم — وسأب ثوبه رآه النبي صلى الله عليه
 وسلم كذلك فاشفق عليه ، فطاب له قبضا فسا وجد له قبض يقادره إلا قبض عبد الله ،
 لتفارقهما في طول القامة ؛ فأراد النبي صلى الله عليه وسلم بإعطاء القبض أن يرفع اليد عنه
 في الدنيا ، حتى لا يلقاه في الآخرة وله عليه يد يكافئه بها ، وقيل : إنما أعطاه النبي
 إكراما لأبنه وإسعافا له في طلبه وتطيبا لقلبه . والأوّل أصح ؛ ترجمه البخارى عن جابر

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۲۶۸ فابعد .

(۲) راجع ج ۱۸ ص ۱۲۸ .

(١) ابن عبد الله قال : لما كان يوم بدر أتى بأسارى وأتى بالعباس ولم يكن عليه ثوب ، فطلب النبي صلى الله عليه وسلم له قبيصاً فوجدوا قبيص عبد الله بن أبي يقدر عليه ، فكساه النبي صلى الله عليه وسلم إياه ، فلذلك نزع النبي صلى الله عليه وسلم قبيصه الذي ألبسه . وفي الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن قبيصى لا يغنى عنه من الله شيئاً وإنى لأرجو أن يسلم بفعل هذا ألف رجل من قومي " . كذا في بعض الروايات " من قومي " يريد من منافق العرب . والصحيح أنه قال : " رجال من قومه " . ووقع في مغازى ابن إسحاق وفي بعض كتب التفسير : فأسلم وتاب لهذه الفعلية من رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف رجل من الخزرج .

السابعة - ما قال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ قال علماءنا : هذا نص في الامتناع من الصلاة على الكفار ، وليس فيه دليل على الصلاة على المؤمنين . واختلف هل يؤخذ من مفهومه وجوب الصلاة على المؤمنين على قولين . يؤخذ لأنه علل المنع من الصلاة على الكفار لكفرهم لقوله تعالى : « **إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ** » ، فإذا زال الكفر وجبت الصلاة . ويكون هذا نحو قوله تعالى : « **كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمِئِذٍ لَّحَجُونَ** »^(٢) .

يعنى الكفار ؛ فدل على أن غير الكفار يرونه وهم المؤمنون ؛ فذلك مثله . والله أعلم . أو تؤخذ الصلاة من دليل خارج عن الآية ، وحى الأحاديث الواردة في الباب ، والإجماع . ومنشأ الخلاف القول بدليل الخطاب وتركه . روى مسلم عن حابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " **إِن أَمَّا لَكُمْ قَد مَاتَ فقوموا فصلوا عليه** " قال : فقمنا فصقمنا^(٣) صفيين ؛ يعنى النجاشي . وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي في اليوم الذى مات فيه ، فخرج بهم إلى المصلى وكبر أربع تكبيرات . وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على جنائز المسلمين ، من أهل الكباثر كانوا أو صالحين ؛ ورأته عن نبيهم صلى الله عليه وسلم قولاً وعملاً . والحمد لله . وآتفق العلماء على ذلك إلا في الشهيد كما تقدم ؛ وإلا في أهل البدع والبيغاة .

(١) في نسخ الأصل : « فنظر » . (٢) راجع ج ١٩ ص ٢٥٧ . (٣) في ع : بصليبا .

الثامنة — والجمهور من العلماء على أن التكبير أربع . قال ابن سيرين : كان التكبير ثلاثاً فزادوا واحدة . وقالت طائفة : يكبر بحمسة ، وروى عن ابن مسعود وزيد بن أرقم . وعن عليّ : ست تكبيرات . وعن ابن عباس وأنس بن مالك وجابر بن زيد : ثلاث تكبيرات والمؤول عليه أربع . روى الدارقطني عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الملائكة صلت على آدم فكبرت عليه أربما وقالوا هذه سنتكم يا بني آدم " .

التاسعة — ولا قراءة في هذه الصلاة في المشهور من مذهب مالك ، وكذلك أبو حنيفة والثوري ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " إذا صليتم على الميت فأخلصوا له الدعاء " رواه أبو داود من حديث أبي هريرة . وذهب الشافعي وأحمد وإسحاق ومحمد بن مسleme وأشهب من علمائنا وداود إلى أنه يقرأ بالفاتحة ؛ لقوله عليه السلام : " لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب " حملا له على عمومه . وبما أخرجه البخاري عن ابن عباس وصلى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال : لتعلموا أنها سنة . وخرج النسائي من حديث أبي أمامة قال : السنة في الصلاة على الجنائز أن يقرأ في التكبير الأولى بآم القرآن مخافة ، ثم يكبر ثلاثا ، والتسليم عند الآخرة . وذكر محمد بن نصر المروزي عن أبي أمامة أيضا قال : السنة في الصلاة على الجنائز أن تكبر ، ثم تقرأ بآم القرآن ، ثم تصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم تخلص الدعاء لليت . ولا يقرأ إلا في التكبير الأولى ثم يسلم . قال شيخنا أبو العباس : وهذان الحديثان صحيحان ، وهما ملحقان عند الأصوليين بالمسند . والعمل على حديث أبي أمامة أولى ؛ إذ فيه جمع بين قوله عليه السلام : " لا صلاة " وبين إخلاص الدعاء لليت ، وقراءة الفاتحة فيها إنما هي استفتاح للدعاء . والله أعلم .

العاشرة — وسنة الإمام أن يقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة ، لما رواه أبو داود عن أنس وصلى على جنازة فقال له العلاء بن زياد : يا أبا حمزة ، هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنائز كصلاتك ، يكبر أربما و يقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة ؟ قال : نعم . ورواه مسلم عن سمره بن جندب قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على أم كعب ماتت وهي نفساء ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليها وسطها .

الحادية عشرة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا دُفِنَ الميت وقف على قبره ودعا له بالثبوت ، على ما بناه (في التذكرة) والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾^(٨٥)
كرره تا كيدا . وقد تقدّم الكلام فيه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَنْزَلْتَ سُورَةَ أَنْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَجَاهِدُوا مَعَ رَسُولِهِ اسْتَعْتَدْنَاكَ أُولَ الْأَطْوَالِ مِنْهُمْ وَقَالُوا دَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾^(٨٦)

^(١) انتدب المؤمنون إلى الإجابة وتعلّ المنافقون . فالأمر للمؤمنين باستدامة الإيمان وللنافقين بابتداء الإيمان . و ﴿ أَنْ ﴾ في موضع نصب ؛ أي بأن آمنوا . و ﴿ الْأَطْوَالِ ﴾ الغنى ؛ وقد تقدّم . وخصّهم بالذكر لأن من لا طول له لا يحتاج إلى إذن لأنه معذور .
﴿ وَقَالُوا دَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ أي العاجزين عن الخروج .

قوله تعالى : ﴿ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾^(٨٧) لَكِنَّ الرَّسُولَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأَوْلِيَّتِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأَوْلِيَّتِكَ هُمُ الْمُفْجِرُونَ^(٨٨) أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ^(٨٩)

قوله تعالى : ﴿ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ ﴾ « الخوالف » جمع خالفة ؛ أي مع النساء والصبيان وأصحاب الأعداء من الرجال . وقد يقال للرجل : خالفة وخالف أيضا إذا كان غير نجيب ؛ على ما تقدّم . يقال : فلان خالفة أهله إذا كان دونهم . قال النحاس :

(١) انتدب : أسرع . (٢) راجع ج ٥ ص ١٢٦ .

وأصله من خَلَفَ اللَّابِنُ يُخَلَفُ إِذَا حُمِضَ مِنْ طَوْلٍ مَكْنَه . وَخَلَفَ نَمُ الصَّائِمُ إِذَا تَغَيَّرَ رِيحُهُ وَمِنْهُ فَلَانَ خَلَفَ سَسُوهُ ؛ إِلَّا أَنْ فَوَاعِلَ جَمَعَ فَاعِلَةٌ . وَلَا يَجْمَعُ « فاعل » صفة على فواعل إلا في الشعر ؛ إلا في حرفين ، وهما فارس وهالك . وقوله تعالى في وصف المجاهدين : ﴿ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ ﴾ قيل : النساء الحسان ؛ عن الحسن . دليله قوله عز وجل : « فَبَيْنَ خَيْرَاتِ الْحَسَنَاتِ ^(۱) » . ويقال : هي خيرة النساء . والأصل خيرة تخفف ؛ مثل هينة وهينة . وقيل : جمع خير . فالعنى لهم منافع الدارين . وقد تقدم معنى الفلاح . والجنات : البساتين . وقد تقدم أيضا .

قوله تعالى : وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿۲۰﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ قرأ الأعرج والضحاك « المعذرون » مخففا . ورواها أبو كريب عن أبي بكر عن عاصم ، ورواها أصحاب القراءات عن ابن عباس . قال الجوهري : وكان ابن عباس يقرأ « وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ » مخففة ، من أعذر . ويقول : والله لهنكنا أنزلت . قال النحاس : إلا أن مدارها عن الكأبي ، وهي من أعذر ؛ ومنه قد أعذر من أنذر ؛ أي قد بالغ في العذر من تقدم إليك فأنذرك . وأما « المعذرون » بالتشديد ففيه قولان : أحدهما أنه يكون المحق ؛ فهو في المعنى المعتذر ، لأن له عذرا . فيكون « المعذرون » على هذه أصله المعتذرون ، ولكن التاء قلبت ذالا نادغمت فيها وجهات حركتها على العين ؛ كما قرئ « بِحَيَّصُونَ » بفتح الحاء . ويجوز « المعذرون » بكسر العين لاجتماع الساكنين . ويجوز ضمها اتباعا لليم . ذكره الجوهري والنحاس . إلا أن النحاس حكاه عن الأخفش والفراء وأبي حاتم وأبي عبيد . ويجوز أن يكون الأصل المعتذرون ، ثم أدغمت التاء في الذال ؛ ويكونون الذين لهم عذر . قال أبيد :

إلى الحسول ثم أمم السلام عليكما • ومن ييك حولا كاملا فقد اعتذر

(۱) راجع ج ۱۷ ص ۱۸۶ . (۲) راجع ج ۱ ص ۱۸۲ ، ۲۲۹ .

(۳) راجع ج ۱۵ ص ۳۶ فابعد .

والقول الآخر أن المَعْدِرَ قد يكون غير محق، وهو الذي يعتذر ولا عذر له. قال الجوهري: فهو المَعْدِرُ على جهة المُقْعَل؛ لأنه المُتْرَضُ والمَقْصَرُ يعتذر بغير عذر. قال غيره: يقال عَدَّر فلان في أمر كذا تعذيرا؛ أي قَصَرَ ولم يبالغ فيه. والمعنى أنهم اعتذروا بالكذب. قال الجوهري: وكان ابن عباس يقول: لعن الله المَعْدِرِينَ. كأن الأمر عنده أن المَعْدِرَ بالتشديد هو المظهر للعذر، اعتلالا من غير حقيقة له في العذر. النحاس: قال أبو الهيثم محمد بن يزيد ولا يجوز أن يكون الأصل فيه المعتذرين، ولا يجوز الإدغام فيقع اللبس. ذكر اسماعيل بن إسحاق أن الإدغام مجتنب على قول الخليل وسيبويه، [بعد] أن سياق الكلام يدل على أنهم مذمومون ولا عذر لهم، قال: لأنهم جاءوا ليؤذَن لهم، ولو كانوا من الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون لم يمتناجوا أن يستأذِنوا. قال النحاس: وأصل المَعْدِرَةُ والإعذار والتعذير من شيء واحد وهو مما يصعب ويتعذر. وقول العرب: مَنْ عَذِرِي من فلان، معناه قد أتى أمرا عظيما يستحق أن أعاقبه عليه ولم يعلم الناس به؛ [فمن يَعْدِرُنِي] إن عاقبته. فعلى قراءة التخفيف قال ابن عباس: هم الذين تحلفوا بعذر فأذِن لهم النبي صلى الله عليه وسلم. وقيل: هم رهط عامر بن الطفيل قالوا: يا رسول الله، لو غزونا معك أغارت أعراب طيء على حلائلنا وأولادنا ومواشينا؛ فعذرهم النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى قراءة التشديد في القول الثاني، هم قوم من غفار اعتذروا فلم يعذرهم النبي صلى الله عليه وسلم؛ لعمامة أنهم غير محققين، والله أعلم. وقعد قوم بغير عذر أظهره جرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم الذين أخبر الله تعالى عنهم فقال: ﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ والمراد بكذبهم قولهم: إنا مؤمنون. و «لِيُؤَدَّنَ» نصب بلام نبي.

قوله تعالى: لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلْتَ لِيُخْلِبَهُمْ فَكُلْتِ لَأَ أَجِدَ مَا أَخْلَكُ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَاعْيَنُهُمْ تَفِيضٌ مِنَ الْأَمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يَنْفِقُونَ ﴿٩٢﴾

(١) من كوهري.

فيه ست مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ ﴾ الآية . أصل في سقوط التكليف عن العاجز ؛ فكل من عاجز عن شيء سقط عنه ، فتارة إلى بدل هو فعل ، وتارة إلى بدل هو غرم ، ولا فرق بين العجز من جهة القوة أو العجز من جهة المال ؛ ونظير هذه الآية قوله تعالى : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » وقوله : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمُرِيضِ حَرَجٌ » . وروى أبو داود عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتهم مسيرا ولا أنفقتهم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه » . قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال : « حبسهم العذر » . فبيئت هذه الآية مع ما ذكرنا من نظائرها أنه لا حرج على المعذورين ، وهم قوم عرف عذرهم كأرباب الزمانة والمهرم والعمى والعرج ، وأقوام لم يجدوا ما يتفقون ؛ فقال : ليس على هؤلاء حرج . ﴿ إِذَا تَصَبَّحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ إذا عرفوا الحق وأحبوا أوليائه وأبغضوا أعداءه قال العلماء : فعذر الحق سبحانه أصحاب الأعداء ، وما صبرت القلوب ؛ فخرج ابن أم مكتوم إلى أحد وطلب أن يعطى اللواء فأخذه مصعب بن عمير ، بغاء رجل من الكفار فضرب يده التي فيها اللواء فقطعهما ، فأمسكه باليد الأخرى فضرب اليد الأخرى فأمسكه بصدده وقرأ « وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ » . هذه عزائم القوم . والحق يقول : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ » وهو في الأول . « وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ » وعمرو بن الجموح من نقباء الأنصار أعرج وهو في أول الجيش . قال له الرسول عليه السلام : « إن الله قد عذرك » فقال : والله لأحفرن^(٥) بعرجتي هذه في الجنة ؛ إلى أمثالهم حسب ما تقدم في هذه السورة من ذكركم رضی الله عنهم . وقال عبد الله بن مسعود : ولقد كان الرجل يوقى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف .

- (١) راجع ج ٣ ص ٢٤٤ فا بعد .
 (٢) راجع ج ١٢ ص ٣١١ فا بعد .
 (٣) في هوكوى : بدمك .
 (٤) راجع ج ٤ ص ٢٢١ .
 (٥) بقال : حفر الطريق إذا أترفها بشبه عليا .
 (٦) أى يمشى بينهما ممتدا عليهما من ضعفه وتمايله .

الثانية - قوله تعالى : « إِذَا نَصَّحُوا » النصح إخلاص العمل من الغش . ومنه التوبة النصوح . قال نَفَطَوَيْهِ : نصح الشيء إذا خلص . ونصح له القول أى أخلصه له . وفي صحيح مسلم عن تميم الدارى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الدين النصيحة » ثلاثا . قلنا لمن ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم » . قال العلماء : النصيحة لله إخلاص الاعتقاد في الوحدانية ، ووصفه بصفات الأوهية ، وتزيمه عن الفئات والرغبة في محابه والبعد من مساخطة . والنصيحة لرسوله : التصديق بنبوته ، والتزام طاعته في أمره ونهيه ، وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه ، وتوقيره ، ومحبته ومحبته آل بيته ، وتعظيمه وتعظيم سنته ، وإحيائها بعد موته بالبحث عنها ، والتفقه فيها والذب عنها ونشرها والدعاء إليها ، والتخلق بأخلاقه الكريمة صلى الله عليه وسلم . وكذا النصح لكتاب الله : قراءته والتفقه فيه ، والذب عنه وتعليمه وإكرامه والتخلق به . والنصح لأئمة المسلمين : ترك الخروج عليهم ، وإرشادهم إلى الحق وتنبههم فيما أغفلوه من أمور المسلمين ، ولزوم طاعتهم والقيام بواجب حقهم . والنصح للعامة : ترك معاداتهم ، وإرشادهم وحب الصالحين منهم ، والدعاء لجمعهم وإرادة الخير لكافتهم . وفي الحديث الصحيح « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى » .

الثالثة - قوله تعالى : (مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ) « مِنْ سَبِيلٍ » في موضع رفع اسم « ما » أى من طريق إلى العقوبة . وهذه الآية أصل في رفع العقاب عن كل محسن . ولهذا قال علماءنا في الذى يقتص من قاطع يده فيفضى ذلك في السرية إلى إتلاف نفسه : إنه لا دية له ؛ لأنه محسن في اقتصاصه من المعتدى عليه . وقال أبو حنيفة : تلزمه الدية . وكذلك إذا صال لخل على رجل فقتله في دفعه عن نفسه فلا ضمان عليه ؛ وبه قال الشافعى . وقال أبو حنيفة : تلزمه لمالكه القيمة . قال ابن العربي : وكذلك القول في مسائل الشريعة كلها .

(١) في ٥ : عليه .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا اتَّوَكَّلُوا لِيْتَخِمَهُمْ ﴾ روى أن الآية نزلت في عيرباض بن سارية . وقيل : نزلت في عائذ بن عمرو . وقيل : نزلت في بنى مُقرن - وعلى هذا جمهور المفسرين - وكانوا سبعة إخوة ، كلهم صحبوا النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس في الصحابة سبعة إخوة غيرهم ، وهم النعمان ومعقل وعقيل وسويد وسنان وسابع لم يُسَمَّ . بنو مقرن المزيون سبعة إخوة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم - فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة - في هذه المكرمة غيرهم . وقد قيل : إنهم شهدوا الخندق كلهم . وقيل : نزلت في سبعة نفر من بطون شتى ، وهم البكائن أنوار رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ليحملهم ، فلم يجد ما يحملهم عليه ، فـ « تَوَلَّوْا وَعَيْنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُفِقُونَ » فسموا البكائن . وهم سالم بن عمير بن بنى عمرو بن عوف وعائبة بن زيد أخو بنى حارثة ، وأبولبى عبد الرحمن بن كعب بن بنى مازن بن النجار . وعمرو بن الحُثَّام من بنى سامة . وعبد الله بن المغفل المزني ، وقيل : بل هو عبد الله بن عمرو المزني . وهرم بن عبد الله أخو بنى واقف ، وعيرباض بن سارية الفزاري ، هكذا سماهم أبو عمر في كتاب الدرر له . وفيهم اختلاف . قال القشيري : معقل بن يسار وصخر بن خنساء وعبد الله بن كعب الأنصاري ، وسالم بن عمير ، وثعلبة بن غنمة ، وعبد الله بن مغفل وآخرون قالوا : يا بنى الله ، قد نددنا للخروج معك ، فأحملنا على الخفاف المرفوعة والنعال المخصوصة نفرٌ معك . فقال : « لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » فتولوا وهم يبيكون . وقال ابن عباس : سأله أن يحملهم على الدواب ، وكان الرجل يحتاج إلى بعيرين ، بعير يركبه وبعير يحمل مائه وزاده لبعيد الطريق . وقال الحسن : نزلت في أبي موسى وأصحابه أنوار النبي صلى الله عليه وسلم ليستحملوه ، ووافق ذلك منه غضبا فقال : « وَاتَّوَكَّلُوا لِيَأْمَنُوا وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » فتولوا يبيكون ، فدعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطاهم ذودا . فقال أبو موسى :

(۱) لم يذكر المؤلف غير خمسة . والذي في الفاموس (مادة قرن) : « رعبد الله وعبد الرحمن وعقيل ومعقل

والنعمان وسويد وسنان ؛ أولاد مقرن كحدث صحابيون » .

(۲) الذود من الإبل : ما بين الثلاث إلى العشر ؛ وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها ، والكثير أذواد .

أست حلفت يا رسول الله؟ فقال: "إني إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني".

قلت: وهذا حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم بلقطه ومعناه. وفي مسلم: فدعا بنا فأمرنا بنحو خمس دَرْدَرٍ غَرَّ الذرَى... الحديث. وفي آخره: "فَانظِرُوا فَإِنَّمَا حَلَمَكُمُ اللَّهُ". وقال الحسن أيضا وبكر بن عبد الله: نزلت في عبد الله بن مُعْتَلِ الْمُزَنِيِّ، أُمِّي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْمَلُهُ. قال الجرجاني: التقدير أي ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم وقلت لا أجد. فهو مبتدأ معطوف على ما قبله بـ"يراد"، والجواب «تَوَلَّوْا» (١). «وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ» (٢) الجملة في موضع نصب على الحال. «حَرَّانًا» مصدر. «الَّذِينَ يَجِدُونَ» نصب بأن. وقال النحاس: قال الفراء يجوز أن لا يجدون؛ يجعل لا بمعنى إيس. وهو عند البصريين بمعنى أنهم لا يجدون.

الخامسة — والجمهور من العلماء على أن من لا يجد ما ينفقه في غزوه أنه لا يجب عليه. وقال علماؤنا: إذا كانت عادته المسألة لزمه كالجرح والخراج على العادة لأن حاله إذا لم تتغير يتوجه الفرض عليه كتوجهه على الواجد. والله أعلم.

السادسة — في قوله تعالى: «وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ» ما يستدل به على قرائن الأحوال. ثم منها ما يفيد العلم الضروري، ومنها ما يحتمل التردد. فالأول كمن يمر على دار قد علا فيها النوى وتحمشت الحدود وحلقت الشمور وسَلَّتْ الْأَصْوَاتُ (٣) ونحرت الجيوب ونادوا على صاحب الدار بالثبور؛ فيعلم أنه قد مات. وأما الثاني فكموقع الأيتام على أبواب الحُكْمِ؛ قال الله تعالى خبرا عن إخوة يوسف عليه السلام: «وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ» (٤). وهم الكاذبون؛ قال الله تعالى خبرا عنهم: «وَجَاءُوا عَلَى قَيْبِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ».

(١) أي يفيض الأسنفة؛ فإن «الفرز» جمع الأغر وهو الأبيض. والذرى: جمع ذرة، وذرة كل شيء. أعلاه.

(٢) في جروك: منسوق. (٣) السلق: شقة الصوت. (٤) راجع ج ٩ ص ١٤٤.

ومع هذا فإنها قرآن يستدل بها في الغالب فنبى عليها الشهادات بناء على ظواهر الأحوال وغالبها . وقال الشاعر :

إذا آسبتك دموع في خدود • تبين من بكي من تباكي

وسأني هذا المعنى في « يوسف » مستوفى إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : **إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَعِذُّونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ رِضْوَانًا يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ وَطَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾**
قوله تعالى : **(إِنَّمَا السَّبِيلُ)** أى العقوبة والماتم . **(عَلَى الَّذِينَ يَسْتَعِذُّونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ)** والمراد المنافقون . كره ذكرهم للتأكيد في التحذير من سوء أفعالهم .

قوله تعالى : **يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكَ إِذَا رَجَعْتَ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهَ مِنْ أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٤﴾**
قوله تعالى : **(يَمْتَذِرُونَ إِلَيْكَ)** يعنى المنافقين . **(لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ)** أى لن نصدقكم . **(قَدْ نَبَأْنَا اللَّهَ مِنْ أَخْبَارِكُمْ)** أى اخبرنا بسر أئكم . **(وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ)** فيما تسافون . **(ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنْبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)** أى يجازيكم بعملكم . وقد مضى هذا كله مستوفى .

قوله تعالى : **سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أُنْقَلِبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآؤُهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٤٥﴾**

قوله تعالى : **(سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أُنْقَلِبْتُمْ إِلَيْهِمْ)** أى من تبوك . والمحلوف عليه محذوف ؛ أى يحلفون أنهم ما قدروا على الخروج . **(لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ)** أى لتصفحوا عن

لومهم . وقال ابن عباس : أى لا تكلموهم . وفى الخبر أنه قال عليه السلام لما قَدِمَ من تبوك : « ولا تجالسوهم ولا تكلموهم » . (إِنَّهُمْ رَجَسٌ) أى عملهم رجس ؛ والتقدير : لأنهم ذور رجس ؛ أى عملهم قبيح . (وَمَا وَاهُمْ جَهَنَّمَ) أى متزلّم ومكأنهم . قال الجوهري : المساوى كل مكان يأوى إليه شيء ليلا أو نهارا . وقد أوى فلان إلى منزله يأوى أوبيا ، على فعول ، وإواء . ومنه قوله تعالى : « سَأْوَى إِلَى جَبَلٍ يَعْصِفُ مِّنَ الْمَاءِ » . وآوئته أنا إيواء . وآوئته إذا أنزلته بك ؛ فعلت وأفعلت ، بمعنى ؛ عن أبي زيد . وماوى الإبل (بكسر الواو) لغة فى ماوى الإبل خاصة ، وهو شاذ .

قوله تعالى : يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٩٦﴾

حلف عبد الله بن أبي الأيخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وطاب أن يرضى عنه .

قوله تعالى : الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : (الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا) فيه مسألان :

الأولى — لما ذكر جل وعز أحوال المنافقين بالمدينة ذكر من كان خارجا منها ونائيا عنها من الأعراب ؛ فقال كفرهم أشد . قال قتادة : لأنهم أبعد عن معرفة السنن . وقيل : لأنهم أفسى قلبا وأجفى قولاً وأغلظ طبعاً وأبعد عن سماع التنزيل ؛ ولذلك قال الله تعالى فى حقهم : (وَأَجْدَرُ) أى أخلق . (أَلَّا يَعْلَمُوا) « أن » فى موضع نصب بحذف الباء ؛ تقول : أنت جدير بأن تفعل وأن تفعل ؛ فإذا حذف الباء لم يصحح إلا بـ « أن . » وإن أتيت بالباء صحح بـ « أن » وغيره ؛ تقول : أنت جدير أن تقوم ، وجدير بالقيام . ولو قلت :

أنت جدیر القیام کان خطأ . وإنما صحیح مع « أن » لأن أن بدل علی الاستقبال فكأنها عوض من المحذوف . (حُدُودَ مَا أُنزِلَ اللَّهُ) أى فرائض الشرع . وقیل : صحیح الله فی الربوبیة وبعثة الرسل لقله نظرهم .

الثانیة - ولما كان ذلك ودل علی نقصهم وحطهم عن المرتبة الكاملة عن سواهم ترتبت علی ذلك أحكام ثلاثة :

أولها - لا حق لهم فی النبی، والغبیمة ؛ كما قال النبی صلی الله علیه وسلم فی صحیح مسلم من حدیث بريدة، وفیه : "تم آدهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرین وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرین وعلیهم ما علی المهاجرین فإن أبوا أن یتحولوا عنها فأخبرهم أنهم یكونون كأعراب المسلمین یمری علیهم حکم الله الذی یمری علی المؤمنین ولا یكون لهم فی الغبیمة والنبی، شیء، إلا أن یماهدوا مع المسلمین " .

وثانیها - إسقاط شهادة أهل البادية عن الحاضرة ؛ لما فی ذلك من تحقق التهمة . وأجازها أبو حنیفة قال : لأنها لا تراعى كل تُهمة ، والمسلمون کلهم عنده علی المدالة . وأجازها الشافعی إذا كان عدلا مرضیا ؛ وهو الصحیح لما بناه فی « البقرة »^(۱) . وقد وصف الله تعالی الأعراب هنا أوصافا ثلاثة : أحدها - بالکفر والنفاق . والثانی - بأنه یتخذ ما ینفق مغرما یتربص بکم الدوائر . والثالث - بالإیمان بالله وبالیوم الآخر ویتخذ ما ینفق قربات عند الله وصلوات الرسول ؛ فن كانت هذه صفته فبعید ألا تقبل شهادته فیاحق بالثانی والأول، وذلك باطل . وقد مضى الکلام فی هذا فی « النساء »^(۲) .

وثالثها - أن إمامتهم باهل الحاضرة ممنوعة لجهلهم بالسنة وترکهم الجمعة . وکره أبو یوسف إمامة الأعرابی . وقال مالک : لا يؤم وإن کان أقرام . وقال سفیان الثوری والشافعی - وإسحاق وأصحاب الرأى : الصلاة خلف الأعرابی جائزة . واختاره ابن المنذر إذا أقام حدود الصلاة .

(۱) راجع ج ۳ ص ۳۹۶ . (۲) راجع ج ۵ ص ۴۱۰ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ أَشَدُّ ﴾ أصله أشدَد ؛ وقد تقدّم . ﴿ كُفْرًا ﴾ نصب على البيان .
 ﴿ وَيَنَاقًا ﴾ عطف عليه . ﴿ وَأَجْدُرُ ﴾ عطف على أشد ، ومعناه أخلق ؛ يقال : فلان جدبر
 بكذا أى خلى به ، وأنت جدبر أن تفعل كذا ، والجمع جدراء وجدرون . وأصله من جدر
 الحائط وهو رفعه بالبناء . فقوله : هو أجدر بكذا أى أقرب إليه وأحق به . ﴿ أَلَّا يَعُدُّوا ﴾
 أى بالآ يعلموا . والعرب : جيل من الناس ، والنسبة إليهم عريبي بين العروبة ، وهم أهل
 الأمصار . والأعراب منهم سكان البادية خاصة ، وجاء في الشعر الفصيح أعراب . والنسبة
 إلى الأعراب أعرابي لأنه لا واحد له ، وليس الأعراب جمعاً للعرب كما كان الأتباط جمعاً
 لنتب ؛ وإنما العرب اسم جنس . والعرب العاربة هم الخالص منهم ، وأخذ من لفظه
 وأكّد به ؛ كقولك : ليل لائل . وربما قالوا : العرب العرباء . وتعرب أى تشبه بالعرب .
 وتعرب بعد هجرته أى صار أعرابياً . والعرب المستعربة هم الذين ليسوا بخلص ، وكذلك
 المتعربة ، والعربية هي هذه اللغة . ويعرب بن حطان أول من تكلم بالعربية ، وهو أبو اليمن
 بهم . والعرب والعرب واحد ؛ مثل العجم والعجم . والعرب تصغير العرب ؛ قال الشاعر :
 وَمَكَّنَ الضَّبَابَ طَعَامَ الْعَرَبِيِّ * وَلَا تَشْتَبِهْهُ نَفْسُ الْعَجِيمِ^(١)
 إنما صغروهم تعظيماً ؛ كما قال : أنا جُدَيْلُهَا الْمُحَكِّكُ ، وَعُدَيْقُهَا الْمَرْجَبُ كله عن الجوهرى .
 وحكى القشيري : وجمع العربي العرب ، وجمع الأعرابي أعراب وأعراب . والأعرابي
 إذا قيل له يا عريبي فريح ، والعربي إذا قيل له يا أعرابي غضب . والمهاجرون والأنصار
 عرب لا أعراب . وسميت العرب عرباً لأن ولد إسماعيل نَسُوا من عربيه وهى من تهامة
 فنسبوا إليها . وأقامت قريش بعربة وهى مكة ، وأنتشر سائر العرب في جزيرتها .

(١) البيت لعبد المؤمن بن عبدالقدوس . والمكّن : بيض الضبة والجرادة ونحوها . (٢) الجذبل تصغير
 الجذل ، وهو أصل الشجرة . والمحكك : الذى تحكك به الإبل الجري ، وهو عود يتصب في مبارك الإبل لذلك .
 والعديق : تصغير العديق ، وهو النخلة . والمرجيب : الذى جعل له رجة ، وهى دعامة تبنى حولها من الحجارة .
 وهو من قول الحباب بن المنذر بن الجوح الأنصاري يوم السقيفة عند بيعة أبى بكر رضى الله عنه به أنه قد جربته
 الأمور ، وله رأى وعلم يشنى بهما كما تشفى الإبل الجري باحتكاكها بالجذل .

قوله تعالى : **وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَخْتَدُّ مَا يَنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُرِّ الدَّوَابِّ عَلَيْهِمْ ذَاةُ السُّوءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ** ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ **وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يَخْتَدُّ** ﴾ « من » في موضع رفع بالابتداء .
 ﴿ **مَا يَنْفِقُ مَغْرَمًا** ﴾ مفعولان ؛ والتقدير ينفقه ، لحذفت الهاء لطول الاسم . « مَغْرَمًا » معناه
 غرما وخسرانا ؛ وأصله لزوم الشيء ؛ ومنه : « **إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا** »^(١) أى لازما ، أى
 يرون ما ينفقونه في جهاد وصدقة غرما ولا يرجون عليه ثوبا . ﴿ **وَيَتَرَبَّصُ بِكُرِّ الدَّوَابِّ** ﴾
 التربص الانتظار ؛ وقد تقدّم . والدوائر جمع دائرة ، وهى الحالة المتقلبة عن النعمة إلى البلية ،
 أى يجمعون إلى الجهل بالإففاق سوء الدخلة وخبث القلب . ﴿ **عَلَيْهِمْ ذَاةُ السُّوءِ** ﴾ قرأه
 ابن كثير وأبو عمرو بضم السين هنا وفى الفتح ، وفتحها الباقون . وأجمعوا على فتح السين
 فى قوله : « **مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأَ سَوْءٍ** » . والفرق بينهما أن السوء بالضم المكروه . قال
 الأخفش : أى عليهم دائرة الهزيمة والشر . وقال الفراء : أى عليهم دائرة العذاب والبلاء .
 قالوا : ولا يجوز أمرا سوء بالضم ؛ كما لا يقال : هو أمرؤ حذاب ولا شر . وحكى عن محمد
 ابن يزيد قال : السوء بالفتح الرداءة . قال سيبويه : مررت برجل صدق ، ومعناه برجل
 صلاح . وليس من صدق اللسان ، ولو كان من صدق اللسان لما قلت : مررت بشوب
 صدق . ومررت برجل سوء ليس هو من سوءته ، وإنما معناه مررت برجل فساد . وقال
 الفراء : السوء بالفتح مصدر سوءته وسوءا وسواثة . قال غيره : والفعل منه ماء يسوء .
 والسوء بالضم اسم لا مصدر ؛ وهو كقولك : عليهم دائرة البلاء والمكروه .

قوله تعالى : **وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَخْتَدُّ مَا يَنْفِقُ قُرْبَةً عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ إِلَّا إِيَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴿٩٩﴾

(١) راجع ج ١٣ ص ١٠٨ (٢) راجع ج ٣ ص ١٠٨ (٣) راجع ج ١١ ص ٩٩

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ أى صدق . والمراد بنو مُقَرَّن من مَرْبِئَةَ ؛ ذكره المهدوي . ﴿ قُرْبَاتٍ ﴾ جمع قُرْبَةٍ ، وهى ما يتقرب به إلى الله تعالى ؛ والجمع قُرْبٌ وقُرْبَاتٌ وقَرَبَاتٌ وقُرَبَاتٌ ؛ حكاها النحاس . والقُرْبَاتُ (بالضم) ما تُقَرَّبُ به إلى الله تعالى ؛ تقول منه : قَرَبْتُ لَه قُرْبَانَا . والقِرْبَةُ بكسر القاف ما يستقى فيه الماء ؛ والجمع فى أدنى العدد قِرْبَاتٌ وقِرَبَاتٌ وقِرَبَاتٌ ، وللكثير قِرَبٌ . وكذلك جمع كل ما كان على فِعْلَةٍ ؛ مثل سِدْرَةٍ وفِقْرَةٍ ، لك أن تفتح العين وتكسر وتسكن ؛ حكاها الجوهري . وقسراً نافع فى رواية وَرَش « قُرْبَةٍ » بضم الراء وهى الأصل . والباقون بسكونها تخفيفاً ؛ مثل كُتِبَ ورُسِلَ ، ولا خلاف فى قَرَبَاتٍ . وحكى ابن سعدان أن يزيد بن القَعْقَاعِ قرأ « أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ » . ومعنى ﴿ وَصَلَّوَاتِ الرَّسُولِ ﴾ استغفاره ودعاؤه . والصلاة تقع على ضروب ؛ فالصلاة من الله جل وعز الرحمة والخير والبركة ؛ قال الله تعالى : « هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ » . والصلاة من الملائكة الدعاء ، وكذلك هى من النبي صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال : « وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ » أى دعاؤك تثبيت لهم وطمانينة . ﴿ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ ﴾ أى تقربهم من رحمة الله ، يعنى نفقاتهم .

قوله تعالى : وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — لما ذكر جل وعز أصناف الأعراب ذكر المهاجرين والأنصار ، وبين أن منهم السابقين إلى الهجرة وأن منهم التابعين ، وأثنى عليهم . وقد اختلف فى عدد طبقاتهم وأصنافهم . ونحن نذكر من ذلك طرفاً نبين الغرض فيه إن شاء الله تعالى . وروى عمر ابن الخطاب أنه قرأ « والأنصار » رفعا عطفا على السابقين . قال الأخفش : الخفض

في الأنصار الوجه؛ لأن السابقين منهما . والأنصار أمم إسلامي . قيل لأنس بن مالك :
أرايت قول الناس لكم : الأنصار ، أسم سماكم الله به أم كنتم تدعون به في الجاهلية ؟ قال :
بل أسم سمانا الله به في القرآن ، ذكره أبو عمر في الاستذكار .

الثانية — نص الفرآء على تفضيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وهم
الذين صلوا إلى القبتين ؛ في قول سعيد بن المسيب وطائفة . وفي قول أصحاب الشافعي :
هم الذين شهدوا بيعة الرضوان ، وهي بيعة الحديبية ؛ وقاله الشعبي . وعن محمد بن كعب
وعطاء بن يسار : هم أهل بدر . وأنفقوا على أنس من جابر قبيل تحويل القبلة فهو من
[المهاجرين ^(١)] الأولين من غير خلاف بينهم . وأما أفضلهم وهي :

الثالثة — فقال أبو منصور البغدادي التميمي : أصحابنا مجموعون على أن أفضلهم
الخلفاء الأربعة ، ثم الستة الباقيون إلى تمام العشرة ، ثم البدريون ثم أصحاب أحد ثم أهل
بيعة الرضوان بالحديبية .

الرابعة — وأما أولهم إسلاما فروى مجاهد عن الشعبي قال : سألت ابن عباس من
أول الناس إسلاما ؟ قال أبو بكر ، أو ما سمعت قول حسان :

إذا تذكرت شجواً من أمي ثقة • فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلاً

خير البرية أنقأها وأعدلها • بعد النبي وأوفأها بما حملاً

النابي النبالي المحمود مشهده • وأول الناس منهم صدق الرسل

وذكر أبو الفرج الجوزي عن يوسف بن يعقوب بن الماجشون ^(٢) [أنه] قال : أدركت أبي وشيخنا
محمد بن المنكدر وبيعة بن أبي عبد الرحمن وصالح بن كيسان وسعد بن إبراهيم وعثمان بن محمد
الأخنيبي وهم لا يشكون أن أول القوم إسلاما أبو بكر ، وهو قول ابن عباس وحسان وأسماء
بنت أبي بكر ، وبه قال إبراهيم النخعي . وقيل : أول من أسلم علي ؛ روى ذلك عن زيد
ابن أرقم وأبي ذر والمفسد وغيرهم . قال الحاكم أبو عبد الله : لا أعلم خلافا بين أصحاب
التواريخ أن علياً أولهم إسلاما . وقيل : أول من أسلم زيد بن حارثة . وذكر معمر بن

(١) من جده . (٢) من بوجردوى . (٣) في بوجردوى : مشيختنا .

ذلك عن الزهري . وهو قول سليمان بن يسار وعمرو بن الزبير وعمران بن أبي أنس .
وقيل : أول من أسلم خديجة أم المؤمنين ، روى ذلك من وجوه عن الزهري ، وهو قول
قتادة ومحمد بن إسحاق بن يسار وجماعة ، وروى أيضا عن ابن عباس . وأدعى الثعالبي المفسر
انفاق العلماء على أن أول من أسلم خديجة ، وأن اختلافهم إنما هو فيمن أسلم بعدها .
وكان إسحاق بن إبراهيم بن رَاهَوِيَه الحنظلي يجمع بين هذه الأخبار ، فكان يقول : أول من أسلم
من الرجال أبو بكر ، ومن النساء خديجة ، ومن الصبيان علي ، ومن الموالى زيد بن حارثة ، ومن
العبيد بلال . والله أعلم . وذکر محمد بن سعد قال : أخبرني مصعب بن ثابت قال حدثني
أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل قال : كان إسلام الزبير بعد أبي بكر وكان رابعا
أو خامسا . قال الليث بن سعد وحدثني أبو الأسود قال : أسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين .
وروى أن عليا أسلم ابن سبع سنين . وقيل : ابن عشر .

الخامسة — والمعروف عن طريقة أهل الحديث أن كل مسلم رأى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فهو من أصحابه . قال البخاري في صحيحه : من صحب النبي صلى الله عليه وسلم أوراها
من المسلمين فهو من أصحابه . وروى عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يعد الصحابي إلا من
أقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة أو سنتين ، وغزا معه غزوة أو غزوتين . وهذا
القول إن صح عن سعيد بن المسيب يوجب ألا يعد من الصحابة جرير بن عبد الله البجلي
أو من شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا تعرف خلافا في عدّه من الصحابة .

السادسة — لا خلاف أن أول السابقين من المهاجرين أبو بكر الصديق . وقال
ابن العري : السبق يكون بثلاثة أشياء : الصفة وهو الإيمان ، والزمان ، والمكان . وأفضل
هذه الوجوه سبق الصفات ، والدليل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح : ” نحن الآخرون
الأولون بيدهم أنهم أتوا الكتاب من قبلنا وأوتياه من بعدهم فهذا يؤهم الذي اختلفوا فيه فهذا
الله فاليهود غدا والنصارى بعد غد“ . فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن من سبقنا من الأمم
بإيمان سبقناهم بالإيمان والامتنال لأمر الله تعالى والالتقياد إليه ، والامتثال لأمره والرضا

(١) في ب و ج و د رى : الصحابة .

بتكليفه والاحتال لوظائفه، لا نعترض عليه ولا نختار معه، ولا نبطل بالرأى شريعته كما فعل أهل الكتاب؛ وذلك بتوفيق الله لما فضاه، وبتيسيره لما يرضاه؛ وما كنا لننتدى لولا أن هدانا الله.

السابعة — قال ابن خُوَيْرِ مَتَدَاد : تضمنت هذه الآية تفضيل السابقين إلى كل منقبة من مناقب الشريعة، في علم أو دين أو شجاعة أو غير ذلك، من العطاء في المال والرتبة في الإكرام . وفي هذه المسألة خلاف بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . واختلف العلماء في تفضيل السابقين بالعطاء على غيرهم؛ فَرُوِيَ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كان لا يفضل بين الناس في العطاء بعضهم على بعض بحسب السابقة . وكان عمر يقول له : أنجعل ذا السابقة كن لا سابقة له ؟ فقال أبو بكر : إنما عملوا لله وأجرهم عليه . وكان عمر يفضل في خلافته؛ ثم قال عند وفاته : لئن عشت إلى غد لألحقن أسفل الناس بأعلامهم؛ فمات من ليلته . والخلافة^(۲) إلى يومنا هذا على هذا الخلاف .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آتَبَوْهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ فيه مسائلتان :

الأولى — قرأ عمر « والآنصار » رفعا . « الذين » بإسقاط الواو نعنا للأنصار؛ فراجعه زيد ابن ثابت، فسأل عمر أبي بن كعب فصنق زيدا؛ فرجع إليه عمر وقال : ما كنا نرى إلا أنا رفعا رفعة لا بناها معنا أحد . فقال أبي : [إني أجد] مصداق ذلك في كتاب الله في أول سورة الجمعة : « وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ » وفي سورة الحشر : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » . وفي سورة الأنفال بقوله : « وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِهِمْ جَاءُوا بِمَعَادٍ وَأَلْحَقُوا بِهِمْ فَأُولَئِكَ مَتَّكٌ » . فنثبت القراءة بالواو . وبين تعالى بقوله : « بإحسان » ما يتبعون فيه من أفعالهم وأقوالهم ، لا فيما صدر عنهم من المفوات والزلات؛ إذ لم يكونوا معصومين رضي الله عنهم .

الثانية — واختلف العلماء في التابعين ومراتبهم؛ فقال الخطيب الحافظ : التابى من صحب الصحابي؛ ويقال للواحد منهم : تابع وتابى . وكلام الحاكم أبي عبد الله وغيره

(۱) في ع : بعض العلماء . (۲) كذا في ۰ وفي ر و ب و ج و د : والخلاف . ولا يدره منى .
 (۳) من ع . (۴) راجع ۱۸۷ ص ۹۲ و ۳۱ . (۵) راجع ۸۷ ص ۵۶ .

مُشعر بأنه يكنى فيه أن يسمع من الصحابي أو يلقاه وإن لم توجد الصحبة العرفية . وقد قيل : إن أسم التابعين ينطلق على من أسلم بعد الحُدَيْبِيَّة ؛ تكاليد بن الوليد وعمرو بن العاص ومن داناهم من مُسلمة الفتح؛ لما ثبت أن عبد الرحمن بن عوف شكاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخالد : " دَعُوا لِي أَحْسَابِي فوالذي نفسى بيده لو أنفق أحدكم كل يوم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدُّ أحدهم ولا نصيفه " . ومن العجب عدَّ الحاكم أبو عبد الله النعمان وسويدا بن مِقْرَن المزنِّي في التابعين عندما ذكر الإخوة من التابعين ، وهما صحابيَّان معروفان مذكوران في الصحابة ، وقد شهدا الخندق كما تقدم . والله أعلم . وأكبر التابعين الفقهاء السبعة من أهل المدينة ، وهم سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد ، وعروة بن الزبير ، وخارجة بن زيد ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وعبد الله ابن عتبة بن مسعود ، وسليمان بن يسار . وقد نظمهم بعض الأجلة في بيت واحد فقال :

نَحْنُ ذُهُمُ عَيْبِدُ اللَّهِ عَرْوَةُ قَامَمٌ * سَعِيدٌ أَبُو بَكْرٍ سَلِيَانٌ حَارِجُهُ ^(١) ^(٢)

وقال أحمد بن حنبل : أفضل التابعين سعيد بن المسيب ؛ فقليل له ؛ فعلقمة والأسود . فقال : سعيد بن المسيب وعلقمة والأسود . وعنه أيضاً أنه قال : أفضل التابعين قيس وأبو عثمان وعلقمة ومسروق ؛ هؤلاء كانوا فاضلين ومن عِلْيَةِ التابعين . وقال أيضاً : كان عطاء مفتي مكة والحسن مفتي البصرة ، فهذان أكثر الناس عنهم ؛ وأبهم . وروى عن أبي بكر بن أبي داود قال : سيدنا التابعين من النساء حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن ، وثالتهما — وليست كهما — أم الدرداء ^(٣) . وروى عن الحاكم أبي عبد الله قال : طبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة ؛ منهم إبراهيم بن سويد النخعي وليس بإبراهيم بن يزيد النخعي الفقيه . وبكير بن أبي السميطة ، وبكير بن عبد الله الأشج . وذكر غيرهم قال : وطبقة عددهم عند الناس في أتباع التابعين ، وقد لقوا الصحابة منهم أبو الزناد عبد الله بن ذَكْوَانَ ، لُقِيَ عبد الله بن عمر وأنساً . وهشام بن عروة ، وقد أدخل على عبد الله بن عمر ،

(١) هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .

(٢) هو أبو بكر بن عبد الرحمن . كما في ج .

(٣) أم الدرداء الصغرى الدمشقية .

(٤) في التقريب : « السميطة بفتح الهملة ؛ ويقال بالضم » .

وجابر بن عبد الله وموسى بن عقبة، وقد أدرك أنس بن مالك، وأم خالد بنت خالد بن سعيد،
 وفي التابعين طبقة تسمى بالمخضرمين، وهم الذين أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وأسلموا ولا صحبة لهم. واحدهم مخضرم (يفتح الراء) كأنه خضيرم، أى قطع عن
 نظرائه الذين أدركوا الصحبة وغيرها. وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفساً، منهم أبو عمرو
 الشيباني، وسويد بن غفلة الكندي، وعمرو بن ميمون الأودي، وأبو عثمان النهدي
 وعبد خريز بن يزيد الخيراني (يفتح الخاء)، بطن من همدان، وعبد الرحمن بن مل. وأبو الحلال
 العتكي ربيعة بن زُرارة. ومن لم يذكره مسلم؛ منهم أبو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب،
 والأحنف بن قيس. فهذه نبذة من معرفة الصحابة والتابعين الذين نطق بفضلهم القرآن
 الكريم، رضوان الله عليهم أجمعين. وكفانا نحن قوله جل وعز: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»
 على ما تقدم. وقوله عز وجل: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا» الآية. وقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم: «وددت أنا لو رأيتنا إخواناً...». الحديث. بـجعلنا إخوانه، إن اتقينا الله
 واقتنينا آثاره حشرنا الله في زمرته ولا حاد بنا عن طريقته وملته بحق مجد وآله.

قوله تعالى: «وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ
 الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَّرَّتَيْنِ
 ثُمَّ يَرُدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾»

قوله تعالى (وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ) ابتداء وخبر. أى قوم منافقون؛
 يعنى مزينة وجهينة وأسلم وغفار وأشجع. (وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ) أى قوم
 مردوا على النفاق. وقيل: «مردوا» من نمت المنافقين؛ فيكون فى الكلام تقديم وتأخير،
 المعنى. ومن حولكم من الأعراب منافقون مردوا على النفاق، ومن أهل المدينة مثل ذلك.
 ومعنى: «مردوا» أقاموا ولم يتوبوا؛ عن ابن زيد. وقال غيره: بلجوا فيه وأبوا غيره؛

(١) فى الزبان: ربيعة بن أبى الحلال. (٢) راجع ج ٤ ص ١٧٠. (٣) راجع ج ٢ ص ١٥٢.

(٤) رواية أحمد: «وددت أنى لقيت إخواناً...» ويرى: «رايت...» (٥) فـع: بجاء.

(١) والمعنى متقارب . وأصل الكلمة من اللين والملاسة والتجرد ؛ فكأنهم تجردوا للنفاق . ومنه رملة مرداء لا نبت فيها . وغُصن أمرد لا ورق عليه . وفرس أمرد لا شعر على ثنائه (٢) . وغلام أمرد بين المرَدِّ ؛ ولا يقال : جارية مرداء . وتمريد البناء تملسه ؛ ومنه قوله : « صرح مُمَرَّدٌ » (٣) . وتمريد الغصن تجريده من الورق ؛ يقال : مرد يُمردُ مروداً ومَرادةً (٤) . قوله تعالى : ﴿لَا تَعْلَمُوهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ هو مثل قوله : «لَا تَعْلَمُوهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ» على ما تقدم . وقيل : المعنى لا تعلم يا محمد عاقبة أمورهم وإنما نخُصَّ نحن بعلمها ؛ وهذا يمنع أن يحكم على أحد بجنة أو نار .

قوله تعالى : ﴿سَنَعْلَمُهُمْ مَرَّةً ثُمَّ يردونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ قال ابن عباس : بالأمراض في الدنيا وعذاب الآخرة . فمرض المؤمن كفارة ، ومرض الكافر عقوبة . وقيل : العذاب الأول الفضيحة بأطلاع النبي صلى الله عليه وسلم عليهم ؛ على ما يأتي بيانه في المناقذين . والعذاب الثاني عذاب القبر . الحسن وقتادة : عذاب الدنيا وعذاب القبر . ابن زيد : الأول بالمصائب في أموالهم وأولادهم ، والثاني عذاب القبر . مجاهد : الجوع والقتل . الفراء : القتل وعذاب القبر . وقيل : السب والقتل . وقيل : الأول أخذ الزكاة من أموالهم وإجراء الحدود عليهم ، والثاني عذاب القبر . وقيل : أحد العذابين ما قال تعالى : «فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ — إِلَى قَوْلِهِ — لَهَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» (٥) . والغرض من الآية اتباع العذاب ، أو تضييف العذاب عليهم .

قوله تعالى : وَءَاخِرُونَ أَعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَءَاخِرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠٤﴾
أى ومن أهل المدينة ومن حولكم قوم أقرؤا بذنوبهم ، وآخرون مرجون لأمر الله يحكم فيهم بما يريد . فالصنف الأول يحتمل أنهم كانوا منافقين وما مردوا على النفاق ، ويحتمل

(١) في ج: رملته . (٢) التنة: مؤنر الرنغ، وهي شعرات مدلاة مشرفات من خلف . (٣) راجع ج ١٣ ص (٤) من باب نصر دكرم . (٥) راجع ص ٣٥ و ١٦٤ من هذا الجزء .

أنهم كانوا مؤمنين . وقال ابن عباس : نزلت في عشرة تخلفوا عن غزوة تبوك فأوثق سبعة منهم أنفسهم في سوارى المسجد . وقال بنحوه قتادة وقال : وفيهم نزل « خُدَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ » ، ذكره المهدوى . وقال زيد بن أسلم : كانوا ثمانية . وقيل : كانوا ستة . وقيل : خمسة . وقال مجاهد : نزلت الآية في أبي لبابة الأنصاري خاصة في شأنه مع بنى قريظة ؛ وذلك أنهم كتبوه في الزول على حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فأشار لهم إلى حلقه . يريد أن النبي صلى الله عليه وسلم يذبحهم إن نزلوا ، فلما افتضح تاب وندم وربط نفسه في سارية من سوارى المسجد ، وأقسم ألا يطعم ولا يشرب حتى يعفو الله عنه أو يموت ؛ فكثت كذلك حتى عفا الله عنه ، ونزلت هذه الآية ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلِّه ؛ ذكره الطبري عن مجاهد ، وذكره ابن إسحاق في السيرة أَوْعَبَ مِنْ هَذَا . وقال أشهب عن مالك : نزلت « وَأَرْحُونَ » في شأن أبي لبابة وأصحابه ، وقال حين أصاب الذنب : يا رسول الله ، أجاورك وأنزع من مالي ؟ فقال : « يجزيك من ذلك الثالث وقد قال تعالى : « خُدَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » ورواه ابن القاسم وابن وهب عن مالك . والجمهور أن الآية نزلت في شأن المتخلفين عن غزوة تبوك ، وكانوا رطلوا أنفسهم كما فعل أبو لبابة ، وعاهدوا الله ألا يطلقوا أنفسهم حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى يطلقهم ويرضى عنهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى أمر بإطلاقهم رغبوا عني وتخلفوا عن الغزوة مع المسلمين » فأزل الله هذه الآية ؛ فلما نزلت أرسل إليهم النبي صلى الله عليه وسلم فأطلقهم وعذرهم . فلما أطلقوا قالوا : يا رسول الله ، هذه أموالنا التى خلفتنا عنك ، فنصدق بها عنا وطهرنا وأستغفر لنا . فقال : « ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئا » فأزل الله تعالى « خُدَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ » الآية . قال ابن عباس : كانوا عشرة أنفس منهم أبو لبابة ؛ فأخذ ثلث أموالهم وكانت كفارة الذنوب التى أصابوها . فكان عملهم السيئ التخلف بإجماع من أهل هذه المقالة . واختلفوا في الصالح ؛ فقال الطبري وغيره : الاعتراف والتوبة والندم . وقيل : عملهم الصالح الذى عملوه أنهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورطلوا

أنفهم بسواری المسجد وقالوا : لا تقرب أهلا ولا ولدا حتى ينزل الله عذرا . وقالت فرقة : بل العمل الصالح غزؤهم فبما سلف من غزوا النبي صلى الله عليه وسلم . وهذه الآية وإن كانت نزلت في أعرابٍ فهي عامة إلى يوم القيامة فيمن له أعمالٌ صالحةٌ وسيئةٌ ، فهي ترجى . ذكر الطبري عن حجاج بن أبي زئب قال : سمعت أبا عثمان يقول : ما في القرآن آية أرحى عندي لهذه الأمة من قوله تعالى : «وَأَخْرَجُوا عَرِفُوا يُدْنُوهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَأَخْرَسَيْنَا» . وفي البخاري عن سُئْرَةَ بنِ جُنْدُبٍ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسا : «أنا في الليلة آتيان فأتبعاني فأتبعنا إلى مدينة مبيدة بلين ذهب وابن فضة فتلقانا رجال شطّروا من خلقهم كأحسن ما أنت راءٍ وشطّروا كأقبح ما أنت راءٍ قالوا لهم : أذهبوا فقعوا في ذلك النهر فوقعوا فيه ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في أحسن صورة قالوا لي هذه جنة عدن وهذاك متلك قالوا : أما القوم الذي كانوا شطّروا منهم حسن وشطّروا منهم قبيح فإنهم خلطوا عملا صالحا وأخرسيئا تجاوز الله عنهم» . وذكر البيهقي من حديث الزبير بن أنس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الإسراء وفيه قال : «ثم صعد بي إلى السماء...» ثم ذكر الحديث إلى أن ذكر صعوده إلى السماء السابعة فقالوا : «حيّاه الله من أخ وخليفة ، فنعم الأخ ونعم الخليفة ونعم المحبى ، جاء فإذا برجل أشمط^(۱) جالس على كرسى عند باب الجنة وعنده قوم بيض الوجوه وقوم مسود الوجوه وفي ألوانهم شىء فأتوا نهرا فاغتسلوا فيه فخرجوا منه وقد خالص من ألوانهم شىء ثم إنهم أتوا نهرا آخر فاغتسلوا فيه فخرجوا منه وقد خالص من ألوانهم شىء ثم دخلوا النهر الثالث فخرجوا منه وقد خلصت ألوانهم مثل ألوان أصحابهم فجلسوا إلى أصحابهم فقال يا جبريل من هؤلاء بيض الوجوه وهؤلاء الذين في ألوانهم شىء فدخلوا النهر وقد خلصت ألوانهم فقال هذا إبراهيم هو أول رجل شتم على وجه الأرض وهؤلاء بيض الوجوه قوم لم يلبسوا إيمانهم بظلم — قال — وأما هؤلاء الذين في ألوانهم شىء خلطوا عملا صالحا وأخرسيئا فتأبوا فتاب الله عليهم . فأما النهر الأول فرحمة الله وأما النهر الثاني فنعمة الله .

(۱) الشمط : بياض شعر الرأس يخالف سواده .

وأما النهر الثالث فسقام ربهما شرابا طهورا“ وذكر الحديث . والواو في [قوله]: «وَأَخْرَسَيْنَا» قيل : هي بمعنى الباء ، وقيل : بمعنى مع ؛ كقولك استوى الماء والخشبة . وأبكر ذلك الكوفيون وقالوا : لأن الخشبة لا يجوز تقديمها على الماء ، و «أخر» في الآية يجوز تقديمه على الأذن ؛ فهو بمنزلة خلطت الماء بالبن .

قوله تعالى : **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٦﴾**
فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ اختلف في هذه الصدقة المسامور بها ؛ فقيل : هي صدقة الفرض ؛ قاله جوبير عن ابن عباس ، وهو قول عكرمة فيما ذكر الفشيري . وقيل : هو مخصوص بمن نزلت فيه ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ منهم ثلث أموالهم ، وليس هذا من الزكاة المفروضة في شيء ؛ ولهذا قال مالك : إذا تصدق الرجل بجميع ماله أجزأه إخراج الثلث ؛ متمسكا بحديث أبي بابة . وعلى القول الأول فهو خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم يقتضى بظاهره اقتصاره عليه فلا يأخذ الصدقة سواه ، ويلزم على هذا سقوطها بسقوطه وزوالها بموته . وبهذا تعلق مانعوا الزكاة على أبي بكر الصديق [رضى الله عنه] وقالوا : إنه كان يعطينا عوضا منها التطهير والتركية والصلاة علينا وقد عدناها من غيره . ونظم في ذلك شاعرهم فقال : —

أطعنا رسول الله ما كان بيننا • فيا عجباً ما بال ملك أبي بكر
وإن الذى سالوكم فتمعتُم • لكأتمر أو أخلّ لديهم من التمر
سمعتهم ما دام فينا بقيّة • كرام على الضراء في العسر واليسر

وهذا صنف من القائلين على أبي بكر أمثالهم طريقة ، وفي حقهم قال أبو بكر : والله لأفانئن من فزق بين الصلاة والزكاة . ابن العربي : أما قولهم إن هذا خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم فلا يلتحق به غيره فهو كلام جاهل بالفران غافل عن مأخذ الشريعة متلاعب بالدين ؛ فإن الخطاب في القرآن لم يرد بابا واحدا ولكن اختلفت موارد على وجوه ، فمنها خطاب توجه إلى

جميع الأمة كقولهم: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » وقوله: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » ونحوه . ومنها خطاب خُصَّ به . ولم يشركه فيه غيره لفظا ولا معنى كقولهم: « وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ » وقوله: « خَالِصَةً لَكَ » . ومنها خطاب خُصَّ به لفظا وشركه جميع الأمة معنى وفعلا ؛ كقولهم: « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ » الآية . وقوله: « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ » وقوله: « وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ » فكل من دلَّت عليه الشمس مخاطب بالصلاة . وكذلك كل من قرأ القرآن مخاطب بالاستعاذة . وكذلك [كل] من خاف يقيم الصلاة [بتلك الصفة] . ومن هذا القبيل قوله تعالى: « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » . وعلى هذا المعنى جاء قوله تعالى: « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ آتَى اللَّهُ » و « يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ » .

الثانية - قوله تعالى: ﴿ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ ذهب بعض العرب وهم دوسٌ : إلى أن المال الثيابُ والمتاعُ والعروضُ . ولا تسمى العين مالا . وقد جاء هذا المعنى في السنة الثابتة من رواية مالك عن ثور بن زيد الدبلي عن أبي النغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم نغنم ذهبا ولا ورقا إلا الأموال الثياب والمتاع . الحديث . وذهب ذيرهم إلى أن المال الصامت من الذهب والورق . وقيل: الإبل خاصة ؛ ومنه قولهم: المال الإبل . وقيل: جميع المشاية . وذكر ابن الأنباري عن أحمد بن يحيى [ثعلب] النجوى قال : ما قصر عن بلوغ ما تجب فيه الزكاة من الذهب والورق فليس بمال ؛ وأنشد :

والله ما بلغت لي قطُّ ماشيةٌ * حدَّ الزكاة ولا إبل ولا مال

قال أبو عمر : والمعروف من كلام العرب أن كل ما يُؤمَلُ ويُتَمَلَّكُ هو مال ؛ بقوله صلى الله عليه وسلم : « يقول ابن آدم مالي مالي وإنما له من ماله ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو تصدق

- (١) راجع ج ٦ ص ٨٠ . (٢) راجع ج ٢ ص ٢٧٢ . (٣) راجع ج ١٠ ص ٣٠٢ فابعد .
 (٤) راجع ج ١٠ ص ١٧٤ فابعد . (٥) راجع ج ٥ ص ٣٦٣ فابعد . (٦) من هـ .
 (٧) راجع ج ١٤ ص . (٨) راجع ج ١٨ ص ١٤٧ . (٩) من جوه .

فأَمْضَى". وقال أبو قتادة : فأعطاني الدرع فابتعت به تحمراً في بني سلمة ؛ فإنه لأوّل مال تأتته في الإسلام . فمن حلف بصدقة ماله كله فذلك على كل نوع من ماله ، سواء كان مما تجب فيه الزكاة أو لم يكن ؛ إلا أن ينوي شيئاً بعينه فيكون على مانواه . وقد قيل : إن ذلك على أموال الزكاة . والعلم محيط واللسان شاهد بأن ما تملك يسمى مالا . والله أعلم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ مطلق غير مقيد بشرط في المأخوذ والمأخوذ منه ، ولا تبيين مقدار المأخوذ ولا المأخوذ منه . وإنما بيان ذلك في السنة والإجماع . حسب ما نذكره . فتؤخذ الزكاة من جميع الأموال . وقد أوجب النبي صلى الله عليه وسلم الزكاة في المواشي والحبوب والعين ، وهذا ما لا خلاف فيه . واختلفوا فيما سوى ذلك كالخيل وسائر العرُوض . وسيأتي ذكر الخيل والعسل في « النحل » إن شاء الله . روى الأئمة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة " . وقد مضى الكلام في « الأنعام » في زكاة الحبوب وما تنبت الأرض مستوفى . وفي المعادن في « البقرة » وفي الخلي في هذه السورة . وأجمع العلماء على أن الأوقية أربعون درهماً ؛ فإذا ملك الحر المسلم مائتي درهم من فضة مضروبة — وهي الخمس أواق المنصوصة في الحديث — حولاً كاملاً فقد وجبت عليه صدقتها ، وذلك ربع عشرها خمسة دراهم . وإنما اشترط الحول لقوله عليه السلام : " ليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول " . أخرجه الترمذي . وما زاد على المائتي درهم من الورق فيحسب ذلك في كل شيء منه ربع عشره قَلْ أو أكثر ؛ هذا قول مالك والليث والشافعي وأكثر أصحاب أبي حنيفة وابن أبي ليلى وأبو ثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحق وأبي عبيد . وروى ذلك عن علي وابن عمر . وقالت طائفة : لا شيء ؛ فيما زاد على مائتي درهم حتى تبلغ الزيادة أربعين درهماً ؛ فإذا بلغت

(۱) الحرف (بالفتح) : النطفة الصغيرة من النحل ، ست أو سبع ينثر بها الرجل حمرة (لحمي) . وقيل : هي جماعة النحل ما بلغت . (۲) تأمل مالا : اكتسبه واتخذته وتمره . (۳) راجع ج ۱۰ ص ۷۳ — وص ۱۳۵ فأبعد . (۴) راجع ج ۷ ص ۹۸ وما بعدها . (۵) راجع ج ۳ ص ۳۲۱ وما بعدها .

كان فيها درهم وذلك ربع عشرها . وهذا قول سعيد بن المسيب والحسن وعطاء وطاوس والشعبي والزهرى ومكحول وعمرو بن دينار وأبي حنيفة .

الرابعة - وأما زكاة الذهب فالجمهور من العلماء على أن الذهب إذا كان عشرين دينارا قيمتها مائتا درهم فما زاد أن الزكاة فيها واجبة؛ على حديث عليّ، أخرجه الترمذى عن صفرة والحارث عن عليّ. قال الترمذى : سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق، يحتمل أن يكون عنهما جميعا . وقال البايجى فى المتقى : وهذا الحديث ليس إنشاده هناك، غير أن اتفاق العلماء على الأخذ به دليل على صحة حكمه، والله أعلم . وروى عن الحسن والثورى، وإليه مال بعض أصحاب داود بن عليّ على أن الذهب لا زكاة فيه حتى يبلغ أربعين دينارا . وهذا يرده حديث عليّ وحديث ابن عمر وعائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من كل عشرين دينارا نصف دينار، ومن الأربعين دينارا دينارا؛ على هذا جماعة أهل العلم إلا من ذكر .

الخامسة - اتفقت الأمة على أن ما كان دون خمس ذود من الإبل فلا زكاة فيه . فإذا بلغت خمسا ففيها شاة . والشاة تقع على واحدة من الغنم، والغنم الضأن والمعز جميعا . وهذا أيضا اتفاق من العلماء أنه ليس فى خمس إلا شاة واحدة؛ وهى فريضتها . وصدقة المواشى مبيّنة فى الكتاب الذى كتبه الصديق لأنس لما وجهه إلى البحرين؛ أخرجه البخارى وأبو داود والدارقطنى والنسائى وابن ماجه وغيرهم، وكله متفق عليه . والخلاف فيه فى موضعين أحدهما فى زكاة الإبل، وهى إذا بلغت إحدى وعشرين ومائة فقال مالك : المصدق بالخيار إن شاء أخذ ثلاث بنات لبون، وإن شاء أخذ حقتين^(١) . وقال ابن شهاب : فيها ثلاث بنات لبون إلى أن تبلغ ثلاثين ومائة فتكون فيها حقة وأبنا لبون . قال ابن القاسم : ورأى على قول ابن شهاب . وذكر ابن حبيب أن عبيد العزيز بن أبى سلمة وعبد العزيز

(١) ابن لبون : ولد الناقة إذا استكمل السنة الثانية . ودخل فى الثالثة . والمخ (بالكسر) : الذى استكمل

ثلاث سنين ودخل فى الرابعة .

ابن أبي حازم وابن دينار يقولون بقول مالك . وأما الموضع الثاني فهو في صدقة الغنم ، وهي إذا زادت على ثلثمائة شاةٍ وشاةٍ ؛ فإن الحسن بن صالح بن حتح قال : فيها أربع شياه . وإذا كانت أربعاً وشاةٍ ففيها خمس شياه ؛ وهكذا كلما زادت ، في كل مائة شاةٍ . وروى عن إبراهيم النخعي مثله . وقال الجمهور : في مائتي شاةٍ وشاةٍ ثلاث شياه ، ثم لا شيء فيها إلى أربع مائة فيكون فيها أربع شياه ؛ ثم كلما زادت مائة ففيها شاةٌ ؛ إجماعاً وانفاً . قال ابن عبد البر : وهذه مسألة وهم فيها ابن المنذر ، وحكى فيها عن العلماء الخطأ ، وغلط وأكثر الغلط .

السادسة — لم يذكر البخاري ولا مسلم في صحيحهما تفصيل زكاة البقر . وخرجه أبو داود والترمذي والنسائي والدارقطني ومالك في مؤطته وهي مرسلة ومقطوعة وموقوفة . قال أبو عمر : وقد رواه قوم عن طاوس عن معاذ ، إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه . ومن أسنده بقيّة عن المسعودي عن الحكم عن طاوس . وقد اختلفوا فيما ينفرد به بقيّة عن الثقات . ورواه الحسن بن عمار عن الحكم كما رواه بقيّة عن المسعودي عن الحكم ، والحسن مجتمع على ضعفه . وقد روى هذا الخبر بإسناد متصل صحيح ثابت من غير رواية طاوس ؛ ذكره عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ؛ فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرةً تبيعاً أو تبيعةً ، ومن أربعين مئنةً (١) ، ومن كل مائة دينار (٢) أو عدله معافراً ؛ ذكره الدارقطني وأبو عيسى الترمذي وصححه . قال أبو عمر . ولا خلاف بين العلماء أن الزكاة في زكاة البقر عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ما قال معاذ بن جبل : في ثلاثين بقرةً تبيع ، وفي أربعين مئنةً ؛ إلا شيء روى عن سعيد بن المسيّب وأبي قلابة والزهرى وقنادة ؛ فإنهم يوجبون في كل خمس من البقر شاةً إلى ثلاثين . فهذه جملة من تفصيل الزكاة بأصولها وفروعها في كتب الفقه . وبإتي ذكر الخلطة في سورة « ص » (٣) إن شاء الله تعالى .

(١) التبيع ، ولد البقرة في أول سنة . والمسن ، ما أرفق سنين ودخل في الثالثة . (٢) زيادة عن

صحيحي الدارقطني والترمذي . (٣) المعافر : يراد باليمن منسوبة إلى معافر ، وهي قبيلة باليمن .

(٤) راجع ج ١٥ ص ١٦٥ .

السابعة - قوله تعالى : ﴿ صَدَقَّةً ﴾ مأخوذ من الصدق ؛ إذ هي دليل على صحة إيمانه وصدق باطنه مع ظاهره ، وأنه ليس من المنافقين الذين يأبزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات . ﴿ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ حالين للمخاطب ؛ التقدير : خذها مطهراً لهم ومزكياً لهم بها . ويجوز أن يجعلهما صفتين للصدقة ؛ أي صدقة مطهرة لهم مزركية ، ويكون فاعل تزكيتهم المخاطب ، ويعود الضمير الذي في « بها » على الموصوف المنكر . وحكى النحاس ومكي أن « تُطَهِّرُهُمْ » من صفة الصدقة « وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » حال من الضمير في « خُذْ » وهو النبي صلى الله عليه وسلم . ويحتمل أن تكون حالا من الصدقة ، وذلك ضعيف لأنها حال من نكرة . وقال الزجاج : والأجود أن تكون المخاطبة للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ أي فلأنك تطهرهم وتزكيتهم بها ، على التقطع والاستثناء . ويجوز الجزم على جواب الأمر ، والمعنى : إن تأخذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم ؛ ومنه قول أمريء القيس :

* قفا نيك من ذكرى حبيب ومترل *

وقرأ الحسن تطهيرهم (بسكون الطاء) وهو منقول بالهذمة من طَهَّرَ وأظهرته ، مثل ظهر وأظهرته .

الثامنة - قوله تعالى : ﴿ وَصَلَّ عَلَيْهِمْ ﴾ أصل في فعل كل إمام يأخذ الصدقة أن يدعو للتصدق بالبركة . روى مسلم عن عبيد الله بن أبي أوفى قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقته قال : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ » فأتاه ابن أبي أوفى بصدقته فقال : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى » . ذهب قوم إلى هذا ، وذهب آخرون إلى أن هذا منسوخ بقوله تعالى : « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » . قالوا : فلا يجوز أن يصلى على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم وحده خاصة ؛ لأنه خص بذلك . واستدلوا بقوله تعالى : « لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا » الآية . وبأن عبد الله بن عباس كان يقول : لا يصلى على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم . والأوّل أصح ؛ فإن الخطاب ليس مقصوراً عليه كما تقدم ؛ وبأن في الآية بعد هذا . فيجب الاقتداء برسول الله صلى الله

عليه وسلم، والناسى به؛ لأنه كان يمثل قوله: «وَصَلَّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ» أى إذا دعوت لهم حين يأتون بصدقاتهم سَكَنَ ذلك قلوبهم وفرحوا به. وقد روى جابر ابن عبد الله قال: أتانى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لأمرأتى: لا تسألنى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا؛ فقالت: يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا ولا نسأله شيئا! فقالت: يا رسول الله؛ صل على زوجى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلى الله عليك وعلى زوجك». والصلاة هنا الرحمة والقرم. قال النحاس: وحكى أهل اللغة جميعا فيما علمناه أن الصلاة في كلام العرب الدعاء؛ ومنه الصلاة على الجنائز. وقرأ حفص وحزرة والكسائي: «إن صلاتك» بالتوحيد. وجمع الباقون. وكذلك الاختلاف في «أصلاتك تأمرُك» وقرئ «سكن» بسكون الكاف. قال قتادة: معناه وقار لهم. والسكن: ما تسكن به النفوس وتطمئن به القلوب.

قوله تعالى: أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الْوَسْطَةَ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٣﴾
فيه مسألتان:

الأولى - قيل: قال الذين لم يتوبوا من المتخلفين: هؤلاء كانوا معنا بالأمس، لا يكفون ولا يبالسون، فما لهم الآن؟ وما هذه انحصار التي خصوا بها دوننا؟ فنزلت: «أَلَمْ يَعْلَمُوا» فالضمير في «يعلموا» عائد إلى الذين لم يتوبوا من المتخلفين. قال معناه ابن زيد. ويحتمل أن يعود إلى الذين تابوا وربطوا أنفسهم. وقوله تعالى: «هو» تأكيد لأفراد الله سبحانه وتعالى بهذه الأمور. وتحقيق ذلك أنه لو قال: أن الله يقبل التوبة لأحتمل أن يكون قبول رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فيبنت الآية أن ذلك مما لا يصل إليه نبي ولا ملك.

(١) راجع ج ٩ ص ٨٤ فابعد. (٢) في ب ٥: فنبئت. وما أتيت من الرجوع رى.

الثانية - قوله تعالى : (وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ) هذا نص صريح في أن الله تعالى هو الآخذ لها والمثيب عليها وأن الحق له جل وعز، والنبي صلى الله عليه وسلم واسطة، فإن تُوقَّ فعامله هو الواسطة بعده، والله عز وجل حتى لا يموت. وهذا يبين أن قوله سبحانه وتعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » ليس مقصورا على النبي صلى الله عليه وسلم . روى الترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يقبل الصدقة ويأخذها يمينه فِيرَبِّهَا لِأَحَدِكُمْ كَمَا يَرِي أَحَدَكُمْ مُهْرَهُ حَتَّى أَنْ اللَّقْمَةَ لِتَصِيرَ مِثْلَ أَحَدٍ وَتَصْدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَيَحْقُّ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ " . قال : هذا حديث حسن صحيح . وفي صحيح مسلم : " لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بَمَرَّةٍ مِنْ كَسْبِ طَيْبٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ يَمِينَهُ - فِي رِوَايَةٍ - فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَكْثَرُ مِنَ الْجِبَلِ " الحديث . وروى " إِنْ الصَّدَقَةُ لَتَقَعَ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ فِي كَفِّ السَّائِلِ فِيرَبِّهَا كَمَا يَرِي أَحَدَكُمْ قَوْلَهُ أَوْ قِصِيلَهُ وَاللَّهُ يَضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ " . قال عله أئنا رحمة الله عليهم في تأويل هذه الأحاديث : إن هذا كناية عن القبول والجزاء عليها ؛ كما كنى بنفسه الكريمة المقدسة عن المريض تعطفنا عليه بقوله : " يَا بَنَ آدَمَ مَرِيضٌ فَلَمْ تَعُدَّنِي " الحديث . وقد تقدم هذا المعنى في « البقرة » . وخصَّ اليمين والكف [بالذکر] إذ كل قابل لشيء ؛ إنما يأخذه بكفه ويمينه أو يوضع له فيه ؛ فخرج على ما يعرفونه ، والله جل وعز مته عن الجارحة . وقد جاءت اليمين في كلام العرب بغير معنى الجارحة ؛ كما قال الشاعر :

إِذَا مَا رَأَيْتُهُ رَفَعْتُ لِمَجْدِيدٍ * تَلَقَّاهَا عَرَابَةٌ بِالْيَمِينِ

أى هو مؤهل للجد والشرف، ولم يُرد بها يمين الجارحة، لأن المجد معني فاليمين التي سلتقى به رايته معنى . وكذلك اليمين في حق الله تعالى . وقد قيل : إن معنى " ترَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ " عبارة عن كفة الميزان التي توزن فيها الأعمال، فيكون من باب حذف المضاف ؛ كأنه قال : فتربو كفة ميزان الرحمن . وروى عن مالك والثوري وأبن المبارك أنهم قالوا في تأويل هذه

(١) الفلر : ولد الفرس .

(٢) من جود .

الأحاديث وما شابهها : أَمْرُهَا بِلَا كَيْفٍ ؛ قَالَه التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ . وَهَكَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ .

قوله تعالى : وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥٥﴾
قوله تعالى : ﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا ﴾ خطاب للجميع . (قَسَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ)
أى بإطلاعه إياهم على أعمالكم . وفى الخبر : ” لو أن رجلاً عمل فى حفرة لآب لبأ ولا كوة نلج عملهُ إلى الناس كأننا ما كان ” .

قوله تعالى : وَآخَرُونَ مُرْجُونَ لِرَأْسِ اللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥٦﴾

نزات فى الثلاثة الذين توب عليهم : كعب بن مالك وهلال بن أمية من بنى واقف ومُصَرَّة بن الربيع ؛ وقيل : أبى رُبَيْع العَدْرِى ؛ ذكره المهدوى . كانوا قد تحلفوا عن توبك وكانوا مياسر ؛ على ما باتى من ذكرهم . والتقدير : ومنهم آخرون مُرْجُونَ ؛ من أرجأته أى أخرته . ومنه قيل : مُرْجئة ؛ لأنهم أخروا العمل . وقرا حزة والكسائى « مُرْجُونَ » بغير همز ؛ فقيل : هو من أرجئته أى أخرته . وقال المبرد : لا يقال أرجئته بمعنى أخرته ، ولكن يكون من الرجاء . ﴿ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾ « إما » فى العربية لأحد أمرين ، والله عز وجل عالم بصير الأشياء ، ولكن المخاطبة للعباد على ما يعرفون ؛ أى ليكن أمرهم عندكم على الرجاء لأنه ليس للعباد أكثر من هذا .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٥٧﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ﴾ معطوف ، أى ومنهم الذين اتخذوا مسجداً ، عطف جملة على جملة . ويجوز أن يكون رفعاً بالابتداء والخبر محذوف كأنهم « يعذبون » أو نحوه . ومن قرأ « الذين » بغير واو وهى قراءة المدنيين فهى عنده رفع بالابتداء ، والخبر « لَا تَقُمْ » التقدير : الذين اتخذوا مسجداً لا تقم فيه أبداً ؛ أى لا تقم فى مسجدهم ؛ قاله الكسائى . وقال النحاس : يكون خبر الابتداء « لَا يَزَالُ بَنِيَانَهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ » . وقيل : الخبر « يعذبون » كما تقدم . ونزلت الآية فيما روى فى أبى عامر الزاهب ؛ لأنه كان خرج إلى قيصر وتصر ووعدهم قيصر أنه سيأتيهم ، فبنوا مسجد الضرار يردون مجيئه فيه ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم ، وقد تقدمت قصته فى الأعراف وقال أهل التفسير : إن بنى عمرو بن عوف اتخذوا مسجداً قباً وبعثوا للنبي صلى الله عليه وسلم أن يأتيهم فاتاهم فصلى فيه ، فحسداهم إخوانهم بنو غنم بن عوف وقالوا : بنى مسجداً وبعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم يأتينا فيصلى لنا كما صلى فى مسجد إخواننا ، وبصلى فيه أبو عامر إذا قدم من الشام ؛ فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتجهز إلى تبوك فقالوا : يا رسول الله ، قد بنينا مسجداً لذى الحاجة ؛ والعلة والليلة المطيرة ، ونحب أن تصلى لنا فيه وتدعو بالبركة ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إني على سفر وحال شغل فلو قدمنا لأتيناكم واصلينا لكم فيه » فلما أنصرف النبي صلى الله عليه وسلم من تبوك أتوه وقد فرغوا منه وصلوا فيه الجمعة والسبت والأحد ، فدعا بقميصه ليأبسه ويأتيهم فنزل عليه القرآن بنجر مسجد الضرار ؛ فدعا النبي صلى الله عليه وسلم مالك بن الدخشم ومعن بن عدى وعامر بن السكن ووحشيًا قاتل حمزة ، فقال : « انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهلها فاهدموه وأحرقوه » فخرجوا مسرعين ، وأخرج مالك بن الدخشم من منزله شعلة نار ، ونهضوا فأحرقوا المسجد وهدموه ، وكان الذين بنوه أثنى عشر رجلاً : خذام بن خالد من بنى عبس بن زيد أحد بنى عمرو بن عوف

(١) من ع ر ه . (٢) راجع ج ٧ ص ٢٢٠ .

ومن داره أنحرج مسجد الضرار، ومعتب بن قشير، وأبو حبيسة بن الأزعر، وعبد
ابن حنيف أخو سهل بن حنيف من بنى عمرو بن عوف، وجارية بن عامر، وابناه مجمع
وزيد ابنا جارية، وتبذل بن الحارث، وبجزيج، وببآد بن عثمان، ووديعه بن ثابت، وتعلبة
أبن حاطب مذکور فيهم. قال أبو عمر بن عبد البر: وفيه نظر؛ لأنه شهد بدرا. وقال
عكرمة: سأل عمر بن الخطاب رجلا منهم بماذا أعنت في هذا المسجد؟ فقال: أعنت
فيه بسارية. فقال: أبرهها! سارية في عنقك من نار جهنم.

الثانية — قوله تعالى: ﴿ضَرَارًا﴾ مصدر مفعول من أجله. ﴿وَكُفْرًا وَتَفْرِيحًا بَيْنَ
الْمُسْلِمِينَ وَإِرْصَادًا﴾ عطف كله. وقال أهل التأويل: ضرارا بالمسجد، وليس للمسجد ضرار،
إنما هو لأهله. وروى الدارقطني عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: "لا ضرر ولا ضرار من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه". قال بعض العلماء:
الضرر: الذي لك به منفعة وعلى جارك فيه مضرة. والضرار: الذي ليس لك فيه منفعة
وعلى جارك فيه المضرة. وقد قيل: هما بمعنى واحد، نكّم بهما جميعا على جهة التأكيد.

الثالثة — قال علماؤنا: لا يجوز أن يُبنى مسجد إلى جنب مسجد، ويجب هدمه؛
والمنع من بنائه لئلا يتصرف أهل المسجد الأثول فيبقى شاغرا، إلا أن تكون المحلة كبيرة
فلا يكفي أهلها مسجد واحد فيبنى حينئذ. وكذلك قالوا. لا يبنى أن يبنى في المصر الواحد
جامعان وثلاثة، ويجب منع الثاني؛ ومن صلى فيه الجمعة لم يُجزئه. وقد أحرق النبي صلى الله
عليه وسلم مسجد الضرار وهدمه. وأسند الطبري عن شقيق أنه جاء ليصلي في مسجد
بني غاضرة فوجد الصلاة قد فائتة، فقبل له: إن مسجد بني فلان لم يصل فيه بعد؛ فقال:
لا أحب أن أصل فيه؛ لأنه بُني على ضرار. قال علماؤنا: وكل مسجد بُني على ضرار أو رياء
وسُئمة فهو في حكم مسجد الضرار لا تجوز الصلاة فيه. وقال النقاش: يلزم من هذا ألا يصل
في كنيسة ونحوها؛ لأنها بنيت على شر.

(۱) كذا في بروك. وفي ۵: «بن عامرة». والذي في الطبري: «بن عامر».

قلت : هذا لا يلزم ؛ لأن الكنيسة لم يقصد بنائها الضرر بالغير ، وإن كان أصل بنائها على شر ، وإنما اتخذ النصارى الكنيسة واليهود البيعة موضعا يتعبدون فيه بزعمهم بالمسجد لنا فافترا . وقد أجمع العلماء على أن من صلى في كنيسة أو بيعة على موضع طاهر أن صلاته ماضية جائزة . وقد ذكر البخارى أن ابن عباس كان يصلى في البيعة إذا لم يكن فيها تماثيل . وذكر أبو داود عن عثمان بن أبي العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كانت طواغيتهم .

الرابعة - قال العلماء : إن من كان إماما لظالم لا يصلى وراءه ؛ إلا أن يظهر عذره أو يتوب ؛ فإن بنى عمرو بن عوف الذين بنوا مسجد قباء سألوا عمر بن الخطاب في خلافته لياذن لجمع بن جارية أن يصلى بهم في مسجدهم ؛ فقال : لا ولا نعمة عين ! أليس بإمام مسجد الضرار ! فقال له جُججج : يا أمير المؤمنين ، لا تعجل على ، فوالله لقد صليت فيه وأنا لا أعلم ما قد أضمروا عليه ، ولو علمت ما صليت بهم فيه ، كنت غلاما قارئا للقرآن ، وكانوا شيوخا قد عاشوا على جاهليتهم ، وكانوا لا يقرءون من القرآن شيئا ، فصليت ولا أحسب ما صنعتُ إثمًا ، ولا أعلم بما في أنفسهم ؛ فعذره عمر [رضى الله عنهما] (٢) وصدقه وأمره بالصلاة في مسجد قُباء .

الخامسة - قال علماؤنا رحمة الله عليهم : وإذا كان المسجد الذى يتخذ للعبادة وحض الشرع على بنيانه فقال : " من بنى لله مسجدا ولو كفحص قطعة بنى الله له بيتا في الجنة " يهدم ويتزع إذا كان فيه ضرر بغيره ، فما ظنك بسواه ! بل هو آخرى أن يزال ويهدم حتى لا يدخل ضرر على الأقدم . وذلك كمن بنى قُرْناً أو رَحَى أو حفصراً بئراً أو غير ذلك مما يدخل به الضرر على الغير . وضابط هذا الباب : أن من أدخل على أخيه ضرراً مُنع . فإن أدخل على أخيه ضرراً بفعله ما كان له فعله في ماله فأضر ذلك بجاره أو غير جاره نُظر إلى ذلك الفعل ؛ فإن كان تركه أكبر ضرراً من الضرر الداخلى على الفاعل قُطع أكبر

(٢) من ع .

(١) ف ب وج : غشوا . وفي ه : عثوا . وفي ع : نشرأ .

(٣) الموضع الذى يحترق فيه وتبييض .

الضررين وأعظمهما حرمة في الأصول . مثال ذلك : رجل فتح كوة في منزله يطلع منها على دار أخيه وفيها العيال والأهل ، ومن شأن النساء في بيوتهن إلقاء بعض ثيابهن والانتشار في حوائجهم ، ومعلوم أن الأطلاع على العورات محرم وقد ورد النهي فيه ؛ فالحرمة الاطلاع على العورات رأى العلماء أن يفتقروا على فاتح الباب والنكوة ما فتح مما له فيه منفعة وراحة وفي غلقه عليه ضرر لأنهم قصدوا إلى قطع أعظم الضررين ، إذ لم يكن بد من قطع أحدهما وهكذا الحكم في هذا الباب ، خلافاً للشافعي ومن قال بقوله . قال أصحاب الشافعي : لو حفر رجل في ملكه بئراً وحفر آخر في ملكه بئراً يسرق منها ماء البئر الأولى جازاً ؛ لأن كل واحد منهما حفر في ملكه فلا يمنع من ذلك . ومثله عندهم : لو حفر إلى جنب بئر جاره كيفية يفسده عليه لم يكن له منعه ؛ لأنه تصرف في ملكه . والقرآن والسنة يردان هذا القول .
وبالله التوفيق .

ومن هذا الباب وجه آخر من الضرر منع العلماء منه ، كدخان الفرن والحمام وغيرها الأنداد والدود المتولد من الزبل المبسوط في الزحاب ، وما كان مثل هذا فإنه يقطع منه ما بان ضرره وخشى تمدده . وأما ما كان ساعة خفيفة مثل نفث الثياب والحصر عند الأبواب ؛ فإن هذا مما لا يغنى بالناس عنه ، وليس مما يستحق به شيء ؛ فنهي الضرر في منع مثل هذا أعظم وأكبر من الصبر على ذلك ساعة خفيفة . ولجاء على جاره في أدب السنة أن يصبر على أذاه على ما يقدر ، كما عليه ألا يؤذيه وأن يحسن إليه .

السادسة — ومما يدخل في هذا الباب مسألة ذكرها إسماعيل بن أبي أويس عن مالك أنه سئل عن امرأة عرض لها ، يعني مساً من الجن ، فكانت إذا ألبها زوجها وأجنبت أو دنا منها يشتد ذلك بها . فقال مالك : لا أرى أن يقر بها ، وأرى للسلطان أن يحول بينه وبينها .

(١) ق : ع . عنه . (٢) الأنداد : البيدر ، وهو الموضع الذي يداس فيه الطعام ، أي الحبوب .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَكُفْرًا ﴾ لما كان اعتقادهم أنه لاحرمة لمسجد قُبَاء ولا لمسجد النبي صلى الله عليه وسلم وكفروا بهذا الاعتقاد ؛ قاله ابن العربي . وقيل : « وَكُفْرًا » أى بالنبي صلى الله عليه وسلم وبما جاء به ؛ قاله القشيري وغيره .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى يفرقون به جماعتهم ليتخلف أقوام عن النبي صلى الله عليه وسلم . وهذا يدل على أن المقصد الأكبر والغرض الأظهر من وضع الجماعة تأليف القلوب والكلمة على الطاعة ، وعقدُ الذمام والحرمة بفعل الديانة حتى يقع الأئس بالخاطلة ، وتصفو القلوب من وضر الأحقاد .

التاسعة — تنظن مالك رحمه الله من هذه الآية فقال : لا تصلى جماعتان في مسجد واحد بإمامين ؛ خلافا لسائر العلماء . وقد روى عن الشافعي المنع ؛ حيث كان تشبينا للكلمة وإبطالا لهذه الحكمة وذريعة إلى أن تقول : من يريد الانفراد عن الجماعة كان له عذر فيقيم جماعته ويقدم إمامته فيقع الخلاف ويبطل النظام ، وخفي ذلك عليهم . قال ابن العربي : وهذا كان شأنه معهم ، وهو أثبت قدام منهن في الحكمة وأعلم بمقاطع الشريعة .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِزْوَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾^(١) يعنى أبا عامر الراهب ؛ وسمى بذلك لأنه كان يتعبد ويلمس العلم فأت كافرا بقتلهم بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه كان قال للنبي صلى الله عليه وسلم : لا أجد قوما يقاتلونك إلا قاتلتك معهم ؛ فلم يزل يقاتله إلى يوم حنين . فلما انهزمت هوازن خرج إلى الروم ليستنصر ، وأرسل إلى المنافقين وقال : استعدوا بما استطعتم من قوة وسلاح ، وأبنوا مسجدا فإني ذاهب إلى قيصر فأت يجند من الروم لأخرج مجدا من المدينة ؛ فبنوا مسجد الضرار . وأبو عامر هذا هو والد حنظلة^(٢) غسيل الملائكة . والإرصاد : الانتظار ؛ تقول : أرصدت كذا إذا أعدته مرتقا له به . قال أبو زيد : يقال رصده وأرصدته في الخير ، وأرصدت له في الشر . وقال ابن الأعرابي : لا يقال إلا أرصدت ، ومعناه ارتقت . وقوله تعالى : ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبل بناء مسجد

(١) ففسرين بكسر أوله وفتح ثانيه وتشديده وبكسر : كورة بالشام . (٢) سمى غسيل الملائكة لأنه استشهد يوم أحد وفضله الملائكة ؛ وذلك أنه كان قد ألم بأهله في حين خروجه إلى أحد ، ثم هجم عليه من الخروج في الفير ما أساء الفسل وأجعله عنه ؛ فلما قتل شهيدا أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الملائكة غسلته . (عن الاستيعاب) .

الضرار . ﴿وَلِيَعْلَمَنَّ إِنَّ أَرْضَنَا إِلَّا الْحُسَيْنِي﴾ أى ما أردنا ببنائه إلا الفعله الحسنى ، وهى الرفق بالمسلمين كما ذكروا لذى العلة والحاجة . وهذا يدل على أن الأفعال تختلف بالمقصود والإرادات ؛ ولذلك قال : « وَلِيَعْلَمَنَّ إِنَّ أَرْضَنَا إِلَّا الْحُسَيْنِي » . ﴿وَاللَّهُ يَشْمُدُ إِلَهُكُمْ لَكَذِبُونَ﴾ أى يعلم خبث ضابئهم وكذبهم فيما يحلفون عليه .

قوله تعالى : لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُسَسَّ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رَجُلٌ يَجِبُونَ أَنْ يَطَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٥٨﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ يعنى مسجد الضرار ؛ أى لا تقم فيه للصلاة . وقد عبر عن الصلاة بالقيام ؛ يقال : فلان يقوم الليل أى يصل ؛ ومنه الحديث الصحيح : ” من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه “ . أخرجه البخارى عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قول : ... ؛ فدّره . وقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزلت هذه الآية كان لا يميز بالطريق التى فيها المسجد ، وأمر بموضعه أن يُتخذ كُتامة ^(١) تلقى فيها الجيف والأفذار والقمّات .

الثانية — قوله تعالى : «أبداً» «أبداً» ظرف زمان . وظرف الزمان على قسمين : ظرف مقدر كالיום ، وظرف مُبهم كالحين والوقت ؛ والأبدي من هذا القسم . وكذلك الدهر . وتنشأ هنا مسألة أصولية ، وهى أن «أبداً» وإن كانت ظرفاً مبهماً لا عموم فيه ولكنه إذا اتصل بلا النافية أفاد العموم ، فلو قال : لا تقم ، لكنى فى الانكشاف المطبق . فإذا قال : «أبداً» فكانه قال فى وقت من الأوقات ولا فى حين من الأحيان . فأما النكرة فى الإنبات إذا كانت خبراً عن واقع لم تقم ، وقد فهم ذلك أهل اللسان وقضى به فقهاء الإسلام فقالوا : لو قال رجل لامرأته أنت طالق أبداً طلقت طائفة واحدة .

(١) فى ج : مزبلة ، وفى ي : كتامة مزبلة .

الثالثة - قوله تعالى : (**لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى**) أى بُنِيَ جُدْرُهُ وَرُفِعَتْ قواعده . والأُسُّ أصل البناء ؛ وكذلك الأساس . والأَسَسُ مقصور منه . وجمع الأُسِّ إساس ؛ مثل عَسَّ وَعِساس . وجمع الأساس أُسُسٌ ؛ مثل قَذالٌ وَقُدُلٌ . وجمع الأَسَسِ إساس ؛ مثل سببٌ وأسباب . وقد أُسِّسَتِ البناءُ تأسيساً . وقولهم : كان ذلك على أُسِّ الدهر ، وأُسِّ الدهر ، وإسِّ الدهر ؛ ثلاث لغات ؛ أى على قِدَمِ الدهر ووجه الدهر . واللام في قوله « **لَمَسْجِدٍ** » لام قسم . وقيل لام الابتداء ؛ كما تقول : لزيد أحسن الناس فعلاً ؛ وهى مقتضية تأكيداً . « **أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى** » نعت لمسجد . (**أَحَقُّ**) خبر الابتداء الذى هو « **لَمَسْجِدٍ** » ومعنى التقوى هنا الخصال التى تُتَّقَى بها العقوبة ، وهى فعلٌ من وَقَيْتَ ، وقد تقدّم ^(١) .

الرابعة - وأختلف العلماء في المسجد الذى أُسِّسَ على التقوى ؛ فقالت طائفة : هو مسجد قباء ؛ يروى عن ابن عباس والضحاك والحسن . وتعلقوا بقوله : « **مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ** » ، ومسجد قباء كان أُسِّسَ بالمدينة أول يوم ؛ فإنه بُنِيَ قبل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن عمر وابن المسيب ، ومالك فيما رواه عنه ابن وهب وأشهب وابن القاسم . وروى الترمذى عن أبي سعيد الخدري : قال تَمَسَّرَى ^(٢) رجلان في المسجد الذى أُسِّسَ على التقوى من أول يوم ؛ فقال رجل هو مسجد قباء ، وقال آخر هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **هو مسجدى هذا** » . [قال] حديث صحيح ، والقول الأول أُلِّيقَ بالفصحة ؛ لقوله : « **فيه** » وضمير الظرف يقتضى الرجال المتطهرين ؛ فهو مسجد قباء . والدليل على ذلك حديث أبي هريرة قال : نزلت هذه الآية في أهل قباء « **فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهَرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ** » قال : كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية . قال الشعبي : هم أهل مسجد قباء ، أنزل الله فيهم هذا . وقال قتادة : لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل قباء : « **إن الله سبحانه قد أحسن عليكم الثناء** »

(١) راجع ج ١ ص ١٦١ . (٢) المارة : المجادلة . (٣) من جرمه . وقى : قال هو .

في التطهر فما تصنعون ؟ قالوا : إنا نغسل أثر الغائط والبول بالماء ، ورواه أبو داود . وروى الدارُقُطْنِيّ عن طلحة بن نافع قال : حدثني أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاريون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الآية « فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَّهُرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ » فقال : « يامعشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم خيرا في الطهور فما تطهروكم هذا ؟ » قالوا : يا رسول الله ، نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « فهل مع ذلك من غيره ؟ » فقالوا : لا غير ، إن أحدنا إذا خرج من الغائط أحب أن يستنجى بالماء . قال : « هو ذلك فَعَلَيْكُمْوه » . وهذا الحديث يقتضى أن المسجد المذكور في الآية هو مسجد قباء ، إلا أن حديث أبي سعيد الخدري نص فيه النبي صلى الله عليه وسلم على أنه مسجده فلا نظر معه . وقد روى أبو كُرَيْب قال : حدثنا أبو أسامة قال حدثنا صالح بن حيّان قال حدثنا عبد الله بن بريدة في قوله عز وجل : « فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْقَعَ وَيُدْكَرَ فِيهَا أَسْمَاءُ » قال : إنما هي أربعة مساجد لم يتبين إلا نبي : الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ، وبيت أريحا ببيت المقدس بناها داود وسليمان عليهما السلام ، ومسجد المدينة ومسجد قُباة اللذين أسسا على التقوى ، بناهما رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الخامسة - ﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ « من » عند النحويين مقابلة منذ ، فنسذ في الزمان بتزلة من في المكان . فقيل : إن معناها هنا معنى منذ ، والتقدير : منذ أول يوم أُبْتَدِئُ ببنائه . وقيل : المعنى من تأسيس أول الأيام ، فدخلت على مصدر الفعل الذي هو أسس ، كما قال :

لمن الديار بقنة الخجير * أقوين من حجج ومن دهر

(١) راجع ج ١٢ ص ٢٦٤ فما بعد .

(٢) هذا البيت مطلع قصيدة لزهير بن أبي سلمى مدح بها هرم بن سنان . والفتحة (بالضم) : أعلى الجبل ، وأراد بها هنا ما أشرف من الأرض . والجر (بكسر الحاء) : منازل حمود بناحية الشام عند وادي القسرى . وأقوين : خلون وأقفرن . والهجج : السنون . (راجع هذا البيت والكلام عليه في الشاهد الرابع والسبعين بعسد السبائة من خزنة الأدب لابن جادى) .

أى من مَرَّ حَجِيجَ وَمِنْ مَرَّ دَهْرًا . وإنما دعا إلى هذا أن من أصول النحويين أن « مِنْ » لا يُجْزَئُهَا الْأَزْمَانُ ، وإنما تُجْزَى الْأَزْمَانُ بِمَنْدَ ، تقول ما رأيته منذ شهر أو سنة أو يوم ، ولا تقول : من شهر ولا من سنة ولا من يوم . فإذا وقعت في الكلام وهى يليها زمن فيقدر مضمراً يليق أن يُجْزَى مِنْ ؛ كما ذكرنا في تقدير البيت . ابن عطية . ويحسن عندى أن يستغنى في هذه الآية عن تقدير ، وأن تكون « مِنْ » تجر لفظة « أَوَّلَ » لأنها بمعنى البداءة ؛ كأنه قال : من مبتدأ الأيام .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾ أى بأن تقوم ؛ فهو في موضع نصب . و« أَحَقُّ » هو أفعال من الحق ، وأفعال لا يدخل إلا بين شيئين مشتركين ، لأحدهما في المعنى الذى اشتركا فيه مزية على الآخر ؛ فمسجد الضرار وإن كان باطلا لا حق فيه ، فقد اشتركا في الحق من جهة اعتقاد بانيه ، أو من جهة اعتقاد من كان يظن أن القيام فيه جائز للسجدية ؛ لكن أحد الاعتقادين باطل باطنا عند الله ، والآخر حق باطنا وظاهراً ؛ ومثل هذا قوله تعالى : « أَحْسَبُ الْحَنَةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرَ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنَ مَقِيلًا ^(١) » . وعلوم أن الخيرية من النار مبعودة ، ولكنه جرى على اعتقاد كل فرقة أنها على خير وأن مصيرها إليه خير ؛ إذ كل حزب بما لديهم فرحون . وليس هذا من قبيل : العسل أحلى من الخل ؛ فإن العسل ! وإن كان حلواً فكل شئ ملاءم فهو حلواً ؛ ألا ترى أن من الناس من يقدم الخل على العسل مفرداً بمفرد ومضافاً إلى غيره بمضاف .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فِيهِ ﴾ من قال : إن المسجد يراد به مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فالهاء في « أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ » عائد إليه . و« فِيهِ رِجَالٌ » له أيضاً . ومن قال : إنه مسجد قباء ، فالضمير في « فِيهِ » عائد إليه على الخلاف المتقدم .

الثامنة — أثنى الله سبحانه وتعالى في هذه الآية على من أحب الطهارة وآثر النظافة ، وهى مُرْوَةٌ أَدْمِيَّةٌ ووظيفة شرعية ؛ وفى الترمذى عن عائشة رضوان الله عليها أنها قالت : مُرَّنَ أَزْوَاجِكُنَّ أَنْ يَسْتِطْبِئُوا بِالْمَاءِ فَإِنِ اسْتَحْبَبْتُمْ . قال : حديث صحيح . وثبت أن

(١) راجع ج ١٣ ص (٢) كذا فى الأصول .

النبي صلى الله عليه وسلم كان يحمل الماء معه في الاستنجاء ؛ فكان يستعمل الحجارة تخفيفا والماء تطهيرا . ابن العربي : وقد كان علماء القيروان يتخذون في متوضأتهم أحجارا في تراب ينقون بها ثم يستنجون بالماء .

التاسعة - اللازم من نجاسة المخرج التخفيف ، وفي نجاسة سائر البدن والثوب التطهير . وذلك رخصة من الله لعباده في حالتي وجود الماء وعدمه ؛ وبه قال عامة العلماء . وشذأ بن حبيب فقال : لا يستجمر بالأحجار إلا عند عدم الماء . والأخبار الثابتة في الاستجمار بالأحجار مع وجود الماء تردّه .

العاشر - واختلف العلماء من هذا الباب في إزالة النجاسة من الأبدان والثياب ، بعد إجماعهم على التجاوز والعفو عن دم البراغيث ما لم يتفاحش على ثلاثة أقوال : الأول - أنه واجب فرض ، ولا تجوز صلاة من صلى بثوب نجس عالمًا كان بذلك أو ساهيا ؛ روى عن ابن عباس والحسن وابن سيرين ، وهو قول الشافعي وأحمد وأبي ثور ، ورواه ابن وهب عن مالك ، وهو قول أبي الفرج المالكي والطبري ؛ إلا أن الطبري قال : إن كانت النجاسة قدر الدرهم أعاد الصلاة . وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف في مراعاة قدر الدرهم قياسا على حاققة الذر . وقالت طائفة : إزالة النجاسة واجبة بالسنة من الثياب والأبدان ، وجوب سنة وليس بفرض . قالوا : ومن صلى بثوب نجس أعاد الصلاة في الوقت فإن خرج الوقت فلا شيء عليه ؛ هذا قول مالك وأصحابه إلا أبا الفرج ، ورواية ابن وهب عنه . وقال مالك في يسير الدم : لا تعاد منه الصلاة في الوقت ولا بعده ، وتعاد من يسير البريل والغائط ؛ ونحو هذا كله من مذهب مالك قولُ الليث . وقال ابن القاسم عنه : تجب إزالتها في حالة الذكر دون النسيان ؛ وهي من مفرداته . والقول الأول أصح إن شاء الله ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال : "إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير أما أحدهما فكان يمشي بالنسيعة وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله" . الحديث ، خرجه البخاري ومسلم ، وحديثك . وسيأتي في سورة «سبحان»^(١) . قالوا : ولا يعذب الإنسان إلا على ترك واجب ؛ وهذا ظاهر .

(١) راجع ج ١٠ ص ٢١٦ .

وروى أبو بكر بن أبي شعبة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أكثر عذاب القبر من البول^(١) " . أحسب الآخرون بخلع النبي صلى الله عليه وسلم نعليه في الصلاة لما أعلمه جبريل عليه السلام أن فيهما قذرا وأدى ... الحديث . نخرجه أبو داود وغيره من حديث أبي سعيد الخدري^(٢) ، وسيأتي في سورة « طه » إن شاء الله تعالى . قالوا : ولما لم يُعد ما صلى دَلَّ على أن إزالتها سنة وصلاته صحيحة ، ويعيد ما دام في الوقت طلبا للكمال . والله أعلم .

الحادية عشرة — قال القاضي أبو بكر بن العربي : وأما الفرق بين القليل والكثير بقدر الدرهم البغلي^(٣) [يعني كجار الدارهم التي هي على قدر استدارة الدينار] قياسا على المسربة^(٤) ففساد من وجهين ؛ أحدهما — أن المقدرات لا تثبت قياسا فلا يقبل هذا التقدير . الثاني — أن هذا الذي خُفف عنه في المسربة رخصة للضرورة ، والحاجة والرخص لا يقاس عليها ؛ لأنها خارجة عن القياس فلا تُرد إليه .

قوله تعالى : **أَمِنَ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ**
أَمْ مِّنَ أَسَسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَقَا جُرْفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ
وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٧١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ **أَمِنَ أَسَسَ** ﴾ أي أصَّل ، وهو استفهام معناه التقرير . و « من » بمعنى الذي ، وهي في موضع رفع بالابتداء ، وخبره « خَيْرٌ » . وقرأ نافع وابن عامر وجماعة « **أَسَسَ بُنْيَانَهُ** » على بناء أسس للفعل ورفع ببيان فيهما . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحزرة والكسائي [وجماعة] « **أَسَسَ بُنْيَانَهُ** » على بناء الفعل للفاعل ونصب بذيانه فيهما ، وهي اختيار أبي عبيد لكثرة من قرأ به ، وأن الفاعل سمي فيه . وقرأ نصر بن عاصم بن علي

(١) رواه أحمد وابن ماجه والحاكم . وفي الأصول : في البول . وهو خطأ النسخ . (٢) راجع ج ١١ ص ١٧١

فأبعد . (٣) دراهم ضربها رأس البغل لسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه . (٤) زيادة عن ابن العربي .

(٥) المسربة (يفتح الزا . وضهما) : مجرى الحدث من الدر ، يريد أعلى الحلقة . (٦) من جوع و ك ه .

« أَمِنْ أَسَسٍ » بالرفع « بُيَانِهِ » بالخفض . وعنه أيضا « أساس بنيانه » وعنه أيضا « أَسُّ بُيَانِهِ » بالخفض . والمراد أصول البناء كما تقدم . وحكى أبو حاتم قراءة سادسة وهي « أَمِنْ أَسَّسٍ بُيَانِهِ » قال النحاس : وهذا جمع أَسٍّ ؛ كما يقال : خُفٌّ وأخْفَافٌ ، والكثير « إَسَّسٌ » مثل خِفَافٍ . قال الشاعر :

(١) أصبح المُلْكُ ثَابِتَ الْإِسْبَاسِ • في الْبَهَالِيلِ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ

الثانية — قوله تعالى : (عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ) قراءة عيسى بن عمر — فيما حكى سيبويه — بالتنوين ، والألف ألف إلحاق كَأَلْفٍ تَتَرَى فَيَأْتُونَ ، وقال الشاعر :

(٢) يَسْتَنُّ فِي عَالِي وَفِي مُكُورٍ •

وأنكر سيبويه التنوين ، وقال : لا أدري ما وجهه . (عَلَى شَفَا) الشفا : الحرف والحد ، وقد مضى في « آل عمران » « مستوفى » و (جُرْفٍ) قرئ برفع الراء ، وأبو بكر وحزمة بإسكانها ؛ مثل الشُّغْل والشُّغْل ، والرُّسْل والرُّسْل ، يعني جُرْفًا ليس له أصل . والجُرْفُ : ما يُجْرَفُ بالسيول من الأودية ، وهو جوانبه التي تتحفر بالماء ، وأصله من الجَرْفِ والاجتراف ؛ وهو آفة تلحق الشيء من أصله . (هَارٍ) ساقط ؛ يقال : تمور البناء إذا سقط ، وأصله هائر ، فهو من المقلوب يقاب وتؤخر ياؤها ، فيقال : هائر . هائر ، قاله الزجاج . ومثله لآث الشيء به إذا دار ؛ فهو لآث أي لآث . وكما قالوا : شاكي السلاح وشائك [السلاح] . قال العجاج :

• لآث به الأَشْءِ وَالْمُبْرِي •

الأشياء النخل ، والمُبْرِي السِّدْر الذي على شاطئ الأنهار . ومعنى لآث به مُطِيف به . وزعم أبو حاتم أن الأصل فيه هاور ، ثم يقال هائر مثل صائم ، ثم يقاب فيقال هائر . وزعم الكسائي أنه من ذوات الواو ومن ذوات الياء ، وأنه يقال : تمور وتهير .

قلت : ولهذا يقال ويفتح .

(١) راجع هذا البيت وشرحه في الأغانى ج ٤ ص ٣٤٤ طبع دار الكتب . في ع : بالهاليل . (٢) هو العجاج . وصف نورا يرتقى في شروب من الشجر ، والعلق والمكور : ضربان من الشجر . ومعنى يستن : يرتقى ، وسن المشاية رعيها . (عن شرح الشواهد) . (٣) راجع ج ٤ ص ١٦٤ . (٤) من جرره .

الثالثة — قوله تعالى . ﴿ فَأَنْهَارٌ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ ﴾ فاعل أنهار الجُرف ؛ كأنه قال : فانهار الجرف بالبنيان في النار ؛ لأن الجرف مذكراً . ويجوز أن يكون الضمير في به يعود على « مَنْ » وهو الباني ؛ والتقدير : فانهار مَنْ أسس بنيانه على غير تقوى . وهذه الآية ضربٌ مثلٍ لهم ، أى من أسس بنيانه على الإسلام خير أم من أسس بنيانه على الشرك والنفاق . وبين أن بناء الكافر كبناء على حرف جهنم يتهوّر بأهله فيها . والشفا : الشفير . وأشنى على كذا أى دنا منه .

الرابعة — في هذه الآية دليل على أن كل شيء ابتدئ بنية تقوى الله تعالى والتقصّد لوجهه الكريم فهو الذى يبقى ويسعد به صاحبه ويصعد إلى الله ويرفع إليه ، ويخبر عنه بقوله : « وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ على أحد الوجهين . ويخبر عنه أيضاً بقوله : « وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ ﴾ على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الخامسة — واختلف العلماء في قوله تعالى : « فَأَنْهَارٌ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ » هل ذلك حقيقة أو مجاز على قولين ؛ الأول — أن ذلك حقيقة وأن النبي صلى الله عليه وسلم إذ أرسل إليه فهديم رؤى الدخان يخرج منه ؛ من رواية سعيد بن جبير . وقال بعضهم : كان الرجل يدخل فيه سعة من سعف النخل فيخرجها سوداء محترقة . وذكر أهل التفسير أنه كان يحفر ذلك الموضع الذى انهار فيخرج منه دخان . وروى عاصم بن أبى النجود عن زبّ بن حبّيش عن ابن مسعود أنه قال : جهنم في الأرض ، ثم تلا « فَأَنْهَارٌ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ » . وقال جابر ابن عبد الله : أنا رأيت الدخان يخرج منه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . والثانى — أن ذلك مجاز ، والمعنى ؛ صار البناء في نار جهنم ، فكأنه أنهار إليه وهوى فيه ؛ وهذا كقوله تعالى : « فَأَمَّهُ هَاطِيَةٌ » . والظاهر الأول ، إذ لا إحالة في ذلك . والله أعلم .

قوله تعالى : لَا يَزَالُ بُنِينَئِهِمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٧﴾

(١) راجع ١٧٦ فا بد . (٢) راجع ج ١٠ ص ٤١٣ . (٣) راجع ج ٢٠ ص ١٦٦ .

قوله تعالى : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا ﴾ يعنى مسجد الضرار . ﴿ رَبِيبَةً ﴾ أى شكا
في قلوبهم ونفاقا ؛ قاله ابن جرير . وقناة والضحاك . وقال النابغة :
حلفتُ فلم أتركُ ريبيةً • وليس وراء الله للسرء مذهبُ

وقال الكلبى : حسرة وندامة ؛ لأنهم ندموا على بنيانه . وقال السدى وحبيب والميرد :
« ريبية » أى حزازة وغيظا . ﴿ إِلَّا أَنْ تَقْطَعَ قُلُوبَهُمْ ﴾ قال ابن عباس : أى تصدع
قلوبهم فموتوا ؛ كقوله : « تَقْطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ » لأن الحياة تنقطع بانقطاع الوتين ؛ وقاله
قناة والضحاك ومجاهد . وقال سفيان : إلا أن يتوبوا . عكرمة : إلا أن تقطع قلوبهم
في قبورهم ، وكان أصحاب عبد الله بن مسعود يقرءونها : ريبية في قلوبهم ولو تقطعت قلوبهم .
وقرأ الحسن ويعقوب وأبو حاتم « إلى أن تقطع » على الغاية ، أى لا يزالون في شك منه
إلى أن يموتوا فبستبقنوا وبتبينوا . واختلف القراء في قوله « تَقْطَعُ » فالجمهور « تُقْطَعُ » بضم
التاء وفتح الغاف وشد الطاء على الفعل المجهول . وقرأ ابن عامر وحزرة وحفص ويعقوب
كذلك إلا أنهم فتحوا التاء . وروى عن يعقوب وأبي عبد الرحمن « تُقْطَعُ » على الفعل
المجهول مخفف الغاف . وروى عن شبل وأبن كثير « تَقْطَعُ » خفيفة الغاف « قُلُوبَهُمْ »
نصبا ، أى أنت تفعل ذلك بهم . وقد ذكرنا قراءة أصحاب عبد الله . ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾
تقدم .

قوله تعالى : إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ
لَهُمْ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ
حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ إِنَّ مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنْ
اللَّهِ فَاسْتَبَشِرُوا بِنِعْمَةِ اللَّهِ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْقَمَرُ الْعَظِيمُ ﴿۱۱۱﴾

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۲۷۵ فابعد . (۲) الوتين : عرق يد الكبد . الرابغ . والوتين عرق
في القلب . قاموس . (۳) راجع ج ۱ ص ۲۸۷ .

فيه ثمان مسائل :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ قيل : هذا تمثيل ؛ مثل قوله تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى ^(١) » . ونزات الآية في البيعة الثانية ، وهي بيعة العقبة الكبرى ، وهي التي أناف فيها رجال الأنصار على السبعين ، وكان أصغرهم سَنًا عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو ، وذلك أنهم اجتمعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العقبة ، فقال عبد الله بن رواحة للنبي صلى الله عليه وسلم : اشترط لربك ولنفسك ما شئت ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً واشترط لنفسي أن تمتعوني مما تمتعون منه أنفسكم وأموالكم » . قالوا : فإذا فعلنا ذلك فما لنا ؟ قال : « الجنة » قالوا : ربح البيع ، لا نقيل ولا نستقبل ؛ فنزلت : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ » الآية . ثم هي بعد ذلك عاقبة في كل مجاهد في سبيل الله من أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة .

الثانية - هذه الآية دليل على جواز معاملة السيد مع عبده ، وإن كان الكل للسيد لكن إذا ملكه عامله فيما جعل إليه . وجائز بين السيد وعبده ما لا يجوز بينه وبين غيره ؛ لأن ماله له وله آتزاؤه .

الثالثة - أصل الشراء بين الخلق أن يعوضوا عما خرج من أيديهم ما كان أنفع لهم أو مثل ما خرج عنهم في النفع ؛ فاشتري الله سبحانه من العباد إتلاف أنفسهم وأموالهم في طاعته ، وإهلاكها في مرضاته ، وأعطاهم سبحانه الجنة عوضاً عنها إذا فعلوا ذلك . وهو عوض عظيم لا يدانيه المعوض ولا يقاس به ، فأجرى ذلك على مجاز ما يتعارفونه في البيع والشراء [فمن العبد تسليم النفس والمال ، ومن الله الثواب والنوال فسمى هذا شراءً] ^(٢) . وروى الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن فوق كل برٍّ حتى يبذل العبد دمه فإذا فعل ذلك فلا يرّ فوق ذلك » . وقال الشاعر [في معنى البر] ^(٣) :

الجود بالماء جود فيه مكرمه * والجود بالنفس أقصى غاية الجود

(١) راجع ج ١ ص ٢١ . (٢) من بوج وزوع وكدهوى . (٣) ٢٠٤ ع .

وَأَشَدُّ الْأَصْحَمِيِّ لِعُفْرِ الصَّادِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

أَتَأْمِنُ بِالنَّفْسِ النُّفِيسَةِ رَبِّهَا • وَايَسُّ لَهَا فِي الْخَلْقِ كُلِّهِمْ مَعْنَى
بِهَا تُشْتَرَى الْجَنَاتُ ، إِنْ أَنَا بَعْتَهَا • بِشَيْءٍ سَوَّاهَا إِنْ ذَلِكُمْ غَبَنَ
لَنْ ذَهَبَتْ نَفْسِي بِدُنْيَا أَصْبَتْهَا • لَقَدْ ذَهَبَتْ نَفْسِي وَقَدْ ذَهَبَ الثَّن

قال الحسن : ومرة أعرابي على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هذه الآية : « إِنَّ اللَّهَ
أَشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ » فقال : كلام من هذا ؟ قال : « كَلامَ اللَّهِ » قال : بَيْعٌ وَاللَّهِ
مُرْجِحٌ لِأَنْقِيلِهِ وَلَا نَسْتَقْبِلُهُ . فخرج إلى الغزوة وأستشهد .

الرابعة - قال العلماء : كما اشترى من المؤمنين البالغين المكلفين كذلك اشترى من
الأطفال قائلهم وأسقمهم ؛ لما في ذلك من المصلحة وما فيه من الاعتبار للبالغين ، فإنهم
لا يكونون عند شيء أكثر صلاحاً وأقل فساداً منهم عند ألم الأطفال ، وما يحصل للوالدين
الكافرين من الثواب فيما يتألم من الألم ويتعلق بهم من التربية والكفالة . ثم هو عن وجل
يعوض هؤلاء الأطفال عوضاً إذا صاروا إليه . ونظير هذا في الشاهد أنك تكثرى الأجير
ليأبى وينقل التراب وفي كل ذلك له ألم وأذى ، ولكن ذلك جائز لما في عمله من المصلحة
ولما يصل إليه من الأجر .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ بيان لما يقاتل له وعليه ؛ وقد
تقدم . ﴿ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ﴾ قرأ النخعي والأعمش وحمزة والكسائي وخلف بتقديم
المفعول على الفاعل ؛ ومنه قول امرئ القيس :

• فَإِنْ تَقَاتَلْنَا نُقَاتَلْكُمْ ... •

أى إن تقاتلوا بعضنا يقتلكم بعضنا . وقرأ الباقون بتقديم الفاعل على المفعول .

السادسة - قوله تعالى : ﴿ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ﴾ إخبار
من الله تعالى أن هذا كان في هذه الكتب ، وأن الجهاد ومقاومة الأعداء أصله من عهد
موسى عليه السلام . و « وَعَدَّا » و « حَقًّا » مصدران مؤكَّدان .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَنَّ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَّا اللَّهُ ﴾ أى لا أحد أوفى بعهده من الله . وهو يتضمن الوفاء بالوعد والوعد ، ولا يتضمن وفاء البارئ بالكل ؛ فاما وعده فلجميع ، وأما وعيده فخصوص ببعض المذنبين وبعض الذنوب وفى بعض الأحوال . وقد تقدم هذا المعنى مستوفى ^(١) .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَبَشِّرُوا بِبِعْثِكُمُ الَّذِي بَآءْتُمْ بِهِ ﴾ أى أظهِرُوا السُّرُورَ بِذَلِكَ . والبشارة إظهار السُّرُورِ فِي الْبَشْرَةِ . وقد تقدم . وقال الحسن : والله ما على الأرض مؤمن إلا يدخل في هذه البيعة . ﴿ وَذَلِكَ هُوَ الْقَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى الظفر بالجنة والخلود فيها .

قوله تعالى : ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّاجِدُونَ الْرَاكِعُونَ أَسْلَجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَفِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(١١٢)

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ ﴾ التائبون هم الراجعون عن الحالة المذمومة في معصية الله إلى الحالة المحمودة في طاعة الله . والتائب هو الراجع . والراجع إلى الطاعة هو أفضل من الراجع عن المعصية لجمعه بين الأمرين . ﴿ الْعَابِدُونَ ﴾ أى المطيعون الذين قصدوا بطاعتهم الله سبحانه . ﴿ الْحَامِدُونَ ﴾ أى الزاؤون بقضائه المصروفون نعمته في طاعته ، الذين يحمدون الله على كل حال . ﴿ السَّاجِدُونَ ﴾ الصائمون ؛ عن ابن مسعود وأبن عباس وغيرهما . ومنه قوله تعالى : « عَابِدَاتٍ سَآخِحَاتٍ » ^(٢) . وقال سفيان بن عيينة : إنما قيل للصائم سائح لأنه يترك اللذات كلها من المطعم والمشرب والمنكح . وقال أبو طالب : !
وبالسائحين لا يذوقون قطرة * لرهم والذاكرات العوامل

(١) راجع ج ٥ ص ٣٢٢ فابعد . (٢) راجع ج ١ ص ٢٣٨ . (٣) راجع ج ١٨ ص ١٩٢ .

وقال آخر :

بِرًّا يَصَلِّي لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ * يَطَّلُ كَثِيرَ الذِّكْرِ لَهَّ سَائِحًا

وروى عن عائشة أنها قالت : سياحة هذه الأمة الصيام؛ أسنده الطبري . ورواه أبو هريرة مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " سياحة أمتي الصيام " . قال الزجاج : ومذهب الحسن أنهم الذين يصومون الفرض . وقد قيل : إنهم الذين يديمون الصيام . وقال عطاء : السائحون المجاهدون . وروى أبو أمامة أن رجلا استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السياحة فقال : " إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله " . صححه أبو محمد عبد الحق . وقيل : السائحون المهاجرون ؛ قاله عبد الرحمن بن زيد . وقيل : هم الذين يسافرون لطلب الحديث والعلم ؛ قاله عكرمة . وقيل : هم الجائلون بأفكارهم في توحيد ربهم وملكوته ، وما خلق من العبر والعلامات الدالة على توحيدده وتعظيمه ؛ حكاه النقاش . وحكى أن بعض النُّبَاد أخذ القدح ليتوضأ لصلاة الليل فأدخل أصبعه في أذن القدح وقعد يتفكر حتى طلع الفجر ؛ فقيل له في ذلك فقال : أدخلت أصبعي في أذن القدح فنذرت قول الله تعالى : « إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّالِيلُ^(۱) » وذكرت كيف أتاني العُلُّ وبقيت ليلي في ذلك أجمع .

قلت : لفظ « سائح » يدل على صحة هذه الأقوال ؛ فإن السياحة أصلها الذهاب على وجه الأرض كما يسبح الماء ؛ فالصائم مستمر على الطاعة في ترك ما يتركه من الطعام وغيره ، فهو بمنزلة السائح . والمتفكرون تجول قلوبهم فيما ذكروا . وفي الحديث : " إن لله ملائكة سياحين مشائين في الآفاق يبلغونني صلاة أمتي " وروى " صياحين " بالصاد ، من الصياح . ﴿ الرَّائِكُونَ السَّاجِدُونَ ﴾ يعني في الصلاة المكتوبة وغيرها . ﴿ الْأَيْمُونَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى بالسنة ، وقيل : بالإيمان . ﴿ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ قيل : عن البدعة . وقيل : عن الكفر . وقيل : هو عموم في كل معروف ومنكر . ﴿ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ أى القائمون بما أمر به والمنتهون عما نهى عنه .

(۱) راجع ج ۱ ص ۳۳۱ فابعد .

الثانية - واختلف أهل التأويل في هذه الآية ، هل هي متصلة بما قبل أو منفصلة ؛ فقال جماعة : الآية الأولى مستقلة بنفسها ؛ يقع تحت تلك المبايعه كُلُّ موحدٍ قائلٍ في سبيل الله لتكون كلمة الله هي العليا ، وإن لم يتصف بهذه الصفات في هذه الآية الثانية أو بأكثرها . وقالت فرقة : هذه الأوصاف جاءت على جهة الشرط ، والآيتان مرتبطتان ؛ فلا يدخل تحت المبايعه إلا المؤمنون الذين هم على هذه الأوصاف ويدلون أنفسهم في سبيل الله ؛ قاله الضحاك . قال ابن عطية : وهذا القول تحريج وتضييق ، ومعنى الآية على ما تقتضيه أقوال العلماء والشرع أنها أوصاف الكملة من المؤمنين ، ذكرها الله ليستيق إليها أهل التوحيد حتى يكونوا في أعلى مرتبة . وقال الزجاج : الذي عندي أن قوله : « التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ » رفع بالابتداء وخبره مضمرة ؛ أى التائبون العابدون - إلى آخر الآية - لمم الحنسة أيضا وإن لم يجاهدوا ، إذا لم يكن منهم عناد وقصد إلى ترك الجهاد ؛ لأن بعض المسلمين يجزى عن بعض في الجهاد . واختار هذا القول القشيري وقال : وهذا حسن ؛ إذ لو كان صفة للمؤمنين المذكورين في قوله : « اشترى من المؤمنين » لكان الوعد خاصا للجاهدين . وفي مصحف عبد الله « التائبين العابدن » إلى آخرها ؛ ولذلك وجهان : أحدهما الصفة للمؤمنين على الإتيان . والثاني النصب على المدح .

الثالثة - واختلف العلماء في الواو في قوله : « وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ » فقيل : دخلت في صفة الناهين كما دخلت في قوله تعالى : « حَسْبُكَ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنْ آتِهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ » فذكر بعضها بالواو والبعض بغيرها . وهذا سائغ معناد في الكلام ولا يُطلب لثله حكمة ولا علة . وقيل : دخلت لمصاحبة الناهي عن المنكر الأمر بالمعروف فلا يكاد يذكر واحد منهما مفردا . وكذلك [قوله] : « تَيَّبَاتٍ وَأَبْكَارًا » . ودخلت في [قوله] : « وَالْحَافِظُونَ » لقربه من المعطوف . وقد قيل : إنها زائدة ، وهذا ضعيف لا معنى له . وقيل : هي واو الثمانية لأن السبعة عند العرب عدد كامل صحيح . وكذلك قالوا

(١) راجع ج ١٥ ص ٢٨٩ . (٢) من جرهموز . (٣) راجع ج ١٨ ص ١٩٣ .

(٤) من جر .

في قوله : « تَيَّبَاتٍ وَأَبْكَارًا » . وقوله في أبواب الجنة : « وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » (۱) وقوله : « ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم » (۲) وقد ذكرها ابن خالويه في مناظرته لأبي علي الفارسي في معنى قوله : « وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » وأنكرها أبو علي . قال ابن عطية : وحدثني أبي رضي الله عنه عن الأستاذ النحوي أبي عبد الله الكوفي الملقب ، وكان من استوطن غرناطة وأقرأ فيها في مدة ابن حيوس أنه قال : هي لغة فصيحة لبعض العرب ؛ من شأنهم أن يقولوا إذا عدوا : واحد اثنان ثلاثة أربعة خمسة ستة سبعة وثمانية تسعة عشرة ؛ وهكذا هي لغتهم . ومتى جاء في كلامهم أمر ثمانية أدخلوا الواو . قلت : هي لغة قريش . وسيأتي بيانه ونقصه في سورة « الكهف » (۳) إن شاء الله تعالى وفي الزمر (۱) أيضا بحول الله تعالى [(۲)

قوله تعالى : مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٦﴾
فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى مسلم عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية ابن الغيرة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا عم ، قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله » فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يا أبا طالب ، أترغب عن ملة عبد المطلب . فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلبهم : هو على ملة عبد المطلب ، وأبي أن يقول لا إله إلا الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك » فأزل الله عز وجل : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » . وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنك

(۲) راجع ج ۱۰ ص ۳۸۲ .

(۱) راجع ج ۱۵ ص ۳۸۴ — ۳۸۲ .

(۳) من بوجوه وكونه و .

لَا يَهْدِي مَنْ أَحْبَبَتْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ^(١) . فالآية على هذا ناسخة لاستغفار النبي صلى الله عليه وسلم لعمه ؛ فإنه استغفر له بعد موته على ما روى في غير الصحيح . وقال الحسين بن الفضل : وهذا بعيد ؛ لأن السورة من آخر ما نزل من القرآن ، ومات أبو طالب في عنفوان الإسلام والنبي صلى الله عليه وسلم بمكة .

الثانية — هذه الآية تضمنت قطع موالاة الكفار حميم وميتهم ، فإن الله لم يجعل لأومنين أن يستغفروا للمشركين ؛ فطلب الغفران للمشرك كما لا يجوز . فإن قيل : فقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم أُحُد حين كسروا رباعيته وشجّوا وجهه : ” اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون “ فكيف يجتمع هذا مع منع الله تعالى رسوله والمؤمنين من طلب المغفرة للمشركين . قيل له : إن ذلك القول من النبي صلى الله عليه وسلم إنما كان على سبيل الحكاية عن تقدمه من الأنبياء ؛ والدليل عليه ما رواه مسلم عن عبد الله قال : كأني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يمحي نبياً من الأنبياء ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : ” رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون “ . وفي البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر نبياً قبله نتجّه قومه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يخبر عنه بأنه قال : ” اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون “ .

قلت : وهذا صريح في الحكاية عن قبله ، لأنه قاله ابتداء عن نفسه كما ظنه بعضهم . والله أعلم . والنبي الذي حكاه هو نوح عليه السلام ؛ على ما يأتي بيانه في سورة « هود »^(٢) إن شاء الله . وقيل : إن المراد بالاستغفار في الآية الصلاة . قال بعضهم : ما كنت لأدع الصلاة على أحد من أهل القبلة ولو كانت حبشية حُبلى من الزنى ؛ لأنني لم أسمع الله سبحانه الصلاة إلا عن المشركين بقوله : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ » الآية . قال عطاء بن أبي رباح : الآية في النهي عن الصلاة على المشركين ، والاستغفار هنا يراد به الصلاة . جواب ثالث — وهو أن الاستغفار للأحياء جائز ؛ لأنه مرجو إيمانهم ، ويمكن

(٢) راجع ج ٩ ص ٤٣ .

(١) راجع ج ١٣ ص .

تألفهم بالقول الجليل وترغيبهم في الدين . وقد قال كثير من العلماء : لا بأس أن يدعو الرجل لأبويه الكافرين ويستغفرهما ماداما حيين . فأما من مات فقد انقطع عنه الرجاء فلا يدعى له . قال ابن عباس : كانوا يستغفرون لموتاهم فزلت ، فامسكوا عن الاستغفار ولم ينهم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا .

الثالثة — قال أهل المعاني : « مَا كَانَ » في القرآن يأتي على وجهين : على النفي نحو قوله : « مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا » ، « وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ » ^(٢) . والآخر بمعنى النهي كقوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ » ، و « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ » .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ^(١١٤) فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى النسائي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ، فقلت : استغفرلها وهما مشركان ؟ فقال : أولم يستغفر إبراهيم عليه السلام لأبيه . فأنيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك [له] فترأت : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ ﴾ . والمعنى : لاجحة لكم أيها المؤمنون في استغفار إبراهيم الخليل عليه السلام لأبيه ؛ فإن ذلك لم يكن إلا عن عِدَّة . وقال ابن عباس : كان أبو إبراهيم وعد إبراهيم الخليل أن يؤمن بالله ويخلع الأنداد ، فلما مات على الكفر علم أنه عدو الله ، فترك الدعاء له ؛ فالكتابة في قوله : « إياه » ترجع إلى إبراهيم ، والواعد أبوه . وقيل : الواعد إبراهيم ؛ أي وعد إبراهيم أباه أن يستغفر له ، فلما مات مشركا تبرأ منه . ودل على هذا الوعد قوله : « سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي » ^(٥) . قال القاضي أبو بكر بن العربي : تعلق النبي صلى الله عليه

(١) راجع ج ١٣ ص ١٠٠ . (٢) راجع ج ٤ ص ٢٢٦ . (٣) راجع ج ١٤ ص ١٠٠ .

(٤) من ع . (٥) راجع ج ١١ ص ١١٠ فابعد .

وسلم في الاستغفار لأبي طالب بقوله تعالى : « سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي » فأخبره الله تعالى أن استغفار إبراهيم لأبيه كان وعدا قبل أن يتبين الكفر منه ، فلما تبين له الكفر منه تبرأ منه فكيف تستغفر أنت لعمك يا محمد وقد شاهدت موته كافرا .

الثانية - ظاهر حالة المرء عند الموت يحكم عليه بها ، فإن مات على الإيمان حكم له به ، وإن مات على الكفر حكم له به ؛ وربك أعلم بباطن حاله ؛ بيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له العباس : يا رسول الله ؛ هل نفعت عمك بشيء ؟ قال : « نعم » . وهذه شفاعة في تخفيف العذاب لا في الخروج من النار ؛ على ما بيناه في كتاب « التذكرة » .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ اختلف العلماء في الأَوْاهِ على خمسة عشر قولاً : الأول - أنه الدعاء الذي يكثر الدعاء ؛ قاله ابن مسعود وعبيد بن عمير . الثاني - أنه الرحيم بعباد الله ؛ قاله الحسن وقتادة ، وروى عن ابن مسعود . والأول أصح إسناداً عن ابن مسعود ؛ قاله النحاس . الثالث - أنه الموقن ؛ قاله عطاء وعكرمة ، ورواه أبو ظبيان عن ابن عباس . الرابع - أنه المؤمن بلفظة الحبشة ؛ قاله ابن عباس أيضاً . الخامس - أنه المسيح الذي يذكر الله في الأرض القفر المحشدة ؛ قاله الكلبي وسعيد ابن المسيب . السادس - أنه الكثير الذكر لله تعالى ؛ قاله عقبة بن عامر ، وذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً يكثر ذكر الله ويسبح فقال : « إنه لأَوْاه » . السابع - أنه الذي يكثر تلاوة القرآن . وهذا مروى عن ابن عباس .

قلت : وهذه الأقوال متداخلة وتلاوة القرآن يجمعها . الثامن - أنه المتأوه ؛ قاله أبو ذر وكان إبراهيم عليه السلام يقول : « آه من النار قبل ألا تنفع آه » . وقال أبو ذر : كان رجل يكثر الطواف بالبيت ويقول في دعائه : أَوْه أَوْه ؛ فشكاه أبو ذر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « دعه فإنه أَوْاه » فخرجت ذات ليلة فإذا النبي صلى الله عليه وسلم يدفن ذلك الرجل ليلا ومعه المصباح . التاسع - أنه الفقيه ؛ قاله مجاهد والتخمي . العاشر - أنه المتضرع الخاشع ؛ رواه عبد الله بن شداد بن الهاد عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقال أنس : تكلمت امرأة عند النبي صلى الله عليه وسلم بشيء كرهه فنهاها عمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم

وسلم : ” دَعُوها فإنها أَوْاهة “ قيل : يا رسول الله ، وما الأَوْاهة ؟ قال : ” الخاشعة “ .
الحادى عشر — أنه الذى إذا ذكر خطاياہ استغفر منها ، قاله أبو أيوب . الثانى عشر —
أنه الكثير التأوہ من الذنوب ؛ قاله الفراء . الثالث عشر — أنه المعدِّم^(١) للغير ؛ قاله سعيد
ابن جبیر . الرابع عشر — أنه الشفيق ؛ قاله عبد العزيز بن يحيى . وكان أبو بكر الصديق
رضى الله عنه يُسمى الأَوْاه لشفقته ورافته . الخامس عشر — أنه الراجع عن كل ما يكره الله
تعالى ؛ قاله عطاء . وأصله من التأوہ ، وهو أن يسمع للصدر صوت من تنفّس الصعداء .
قال كعب : كان إبراهيم عليه السلام إذا ذكر النار تأوہ . قال الجوهري : قولهم عند الشكايۃ
أُوهِ من كذا (ساكنة الواو) إنما هو توجّع . قال الشاعر :

فأُوهِ لذكرها إذا ما ذكرتها * ومن بعد أرض بيننا وسماء

وربما قبلوا الواو ألفا فقالوا : آه من كذا . وربما شدّوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء
فقالوا : أوّهِ من كذا . وربما حذفوا مع التشديد الهاء فقالوا : أو من كذا ؛ بلا مد .
وبعضهم يقول : أوّهِ ، بالمد والتشديد وفتح الواو ساكنة الهاء لتطويل الصوت بالشكايۃ .
وربما أدخلوا فيها التاء فقالوا : أوّناه ؛ يمد ولا يمدّ . وقد أوّ الرجل تأوّهها وتأوّهها إذا
قال أوّهِ ، والاسم منه الآهة بالمد . قال المنقّب العبدى :

إذا ما قتُّ أرحلها بلبيل * تأوّه آهة الرجل الحزين

والحليم : الكثير الحلم ، وهو الذى يصفح عن الذنوب ويصبر على الأذى . وقيل : الذى لم
يعاقب أحدا قط إلا فى الله ولم ينتصر لأحد إلا لله . وكان إبراهيم عليه السلام كذلك ،
وكان إذا قام يصلُّ سَمِعَ وجيب قلبه على ميلين .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَسِينَ
لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ رَبٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾

(١) سَمِعَ كل شيء . مقلته . (٢) وجيب القلب : خفائه واضطرابه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ ﴾ أى ما كان الله يوقع الضلالة في قلوبهم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون فلا يتقوه ، فعند ذلك يستحقون الإضلال .

قلت : ففى هذا أدل دليل على أن المعاصى إذا ارتكبت وانتكح حجابها كانت سببا إلى الضلالة والردى ، وسأما إلى ترك الرشاد والهدى . نسأل الله السداد والتوفيق والرشاد بمنه .

وقال أبو عمرو بن العلاء رحمه الله في قوله : ﴿ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ : أى حتى يحتاج عليهم بأمره ؛ كما قال : « وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَوْمًا فَرِيَّةً أَمَرْنَا مَتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا » وقال مجاهد : « حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ » أى أمر إبراهيم ؛ ألا يستغفروا للمشركين خاصة وبين لهم الطاعة والمعصية عامة .

وروى أنه لما نزل تحريم الخمر وشدد فيها سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن مات وهو يشرها ، فانزل الله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ » وهذه الآية رد على المعتزلة وغيرهم الذين يقولون بخلق هداهم وإيمانهم ؛ كما تقدم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ شَيْءًا عَلَيْهِمْ . إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ تقدم معناه غير مرة .

قوله تعالى : لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾

روى الترمذى : حدثنا عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال : لم تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاهما حتى كانت غزوة تبوك إلا بدرا ، ولم يعاتب النبي صلى الله عليه وسلم أحدا تخلف عن بدرا ، إنما خرج يريد العير فخرجت قريش مغوثين لغيرهم ، فالتقوا عن غير موعد ؛

(١) راجع ج ١٠ ص ٢٣٢ . (٢) راجع ج ١ ص ١٤٩ ، ١٨٦ . (٣) راجع ج ١

ص ٢٤٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٢ ص ٦٩ . (٤) في ج ٥ ص ٥ : على غير وعد . وفى كوى : من غير وعد .

كما قال الله تعالى ؛ ولعمري إن أشرف مشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس لبدر ، وما أحب أنى كنت شهدتها مكان بيعتي ليلة العقبة حين تواتقتا على الإسلام ، ثم لم أتخلف بعد عن النبي صلى الله عليه وسلم حتى كانت غزوة تبوك ، وهى آخر غزوة غزاها ، وأذن النبي صلى الله عليه وسلم بالرجيل ؛ فذكر الحديث بطوله قال : فأطلقت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فإذا هو جالس في المسجد وحوله المسلمون ، وهو يستنير كاستنارة القمر ، وكان إذا سُر بالأمر استنار ؛ فحُت بغلست بين يديه فقال : « أبشر يا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ ولدتك أمك » فقلت : يا نبي الله ، أمن عند الله أم من عندك ؟ قال : « بل من عند الله » ثم تلا هذه الآية — « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ — حتى بلغ — إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » قال : « وفيها أنزلت أيضا « اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » وذكر الحديث . وسيأتى بكاله من صحيح مسلم في قصة الثلاثة إن شاء الله تعالى .

واختلف العلماء في هذه التوبة التي تابها الله على النبي والمهاجرين والأنصار على أقوال ؛ فقال ابن عباس : كانت التوبة على النبي لأجل إذنه للناسقين في القعود ؛ دليله قوله : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَبْتَ ^(٢) لِمَ » وعلى المؤمنين من ميل قلوب بعضهم إلى التخلف عنه . وقيل : توبة الله عليهم استنقاذهم من شدة العسرة . وقيل : خلاصهم من نكايه العدو ، وعبر عن ذلك بالتوبة وإن خرج عن عرفها لوجود معنى التوبة فيه ، وهو الرجوع إلى الحالة الأولى . وقال أهل المعاني : إنما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في التوبة لأنه لما كان سبب توبتهم ذكر معهم ؛ كقوله : « فَأَنَّ لِلَّهِ تِسْعَةَ وَبِئْسَ مَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ^(٣) » .

قوله تعالى : (الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ) أى في وقت العسرة ، والمراد جميع أوقات تلك الغزاة ولم يرد ساعة بعينها . وقيل : ساعة العسرة أشد الساعات التي مرت بهم في تلك الغزاة . والعسرة صعوبة الأمر . قال جابر : اجتمع عليهم عسرة الظهر وعسرة الزاد

(١) في ع ؛ باليائي كنت شهدتها وكان الخ . (٢) راجع ص ١٥٤ ر ص ١ من هذا الجزء .

وعسرة الماء . قال الحسن : كانت العسرة من المسامير يخرجون على بعير يعتقبونه بينهم ، وكان زادهم التمر المتسوس والشعير المتغير والإهالة المنتنة ، وكان النفر يخرجون ما معهم — إلا التمرات — بينهم ، فإذا بلغ الجوع من أحدهم أخذ التمرة فلا كفا حتى يجد طعامها ، ثم يعطيها صاحبه حتى يشرب عليها جرعة من ماء كذلك حتى تأتي على آخرهم ، فلا يبقى من التمرة إلا النواة؛ فمضوا مع النبي صلى الله عليه وسلم على صدقهم و يقينهم رضى الله عنهم . وقال عمر رضى الله عنه وقد سئل عن ساعة العسرة : خرجنا في قيظ شديد فترلنا منزلا أصابنا فيه عطش شديد حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع من العطش ، وحتى أن الرجل لينحر بعيره فيعصر قرنيه فيشربه ويعجل ما بقي على كبده . فقال أبو بكر : يا رسول الله ، إن الله قد عودك في الدعاء خيرا فادع لنا . قال : ” أتحب ذلك ؟ ” قال : نعم ، فرفع يديه فلم يرجعهما حتى أظلت السماء ثم سكبت فلثوا ما معهم ، ثم ذهبنا ننظر فلم نجد لها جاوزت العسكر . وروى أبو هريرة وأبو سعيد قالا : كما مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فأصاب الناس مجاعة وقالوا : يا رسول الله ، لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وآذنا . [فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ” افعلوا ”] بخاء عمر وقال : يا رسول الله إن فعلوا قَلَّ الظَّهر ، ولكن أذعهم بفضل أزوادهم فادع الله عليها بالبركة لعل الله أن يجعل في ذلك [البركة] . قال : ” نعم ” ثم دعا بنطع فبسط ، ثم دعا بفضل الأزواد ؛ بفعل الرجل يعي بكف ذرة ، ويعي الآخر بكف تمر ، ويعي الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير . قال أبو هريرة : فخرته فإذا هو قدر رِبضة العنز ^(٧) فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة . ثم قال : ” خذوا في أوعيتكم ” فآخذوا في أوعيتهم حتى — والذي لا إله إلا هو — ما بقي في العسكر وعاء إلا ملئوه ، وأكل القوم حتى شبوا ؛ وفضت فضلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ” أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاكَّ فيهما فيحجب عن الجنة ” . خرجه مسلم في صحيحه

(١) الإهالة : الشحم . (٢) الفرت : السرجين (الزبل) مادام في الكرش . (٣) الناصح : البعير ينق عليه ثم استعمل في كل بعير وإن لم يحمل الماء . . (٤) زيادة عن صحيح مسلم . (٥) من ه . (٦) النطع : بساط من الأديم . (٧) رِبضة العنز (بضم الراء وتكسر) : جنتها إذا بركت .

بلفظه ومعناه، والحمد لله . وقال ابن عرفة : سُمِّيَ جَبَشُ تَبُوكَ جَبَشَ الْعُمَيْرَةِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَدَّبَ النَّاسَ إِلَى الْغَزْوِ فِي حَمَارَةِ الْقَيْظِ ، فَغَلُظَ عَلَيْهِمْ وَعَسُرَ ، وَكَانَ إِبَانُ ابْتِيَاعِ الثَّمَرَةِ . قَالَ : وَإِنَّمَا ضُرِبَ الْمَثَلُ بِجَيْشِ الْعُمَيْرَةِ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَغْزِ قَبْلَهُ فِي عِدَدٍ مِثْلِهِ ، لِأَنَّ أَصْحَابَهُ يَوْمَ بَدْرَ كَانُوا ثَلَاثِينَ وَبِضْعَةَ عَشَرَ ، وَيَوْمَ أُحُدٍ سَبْعِينَ ، وَيَوْمَ خَيْبَرَ أَلْفًا وَخَمْسِينَ ، وَيَوْمَ الْفَتْحِ عَشْرَةَ آلَافٍ ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ، وَكَانَ جَيْشُهُ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ثَلَاثِينَ أَلْفًا وَزِيَادَةً ، وَهِيَ آخِرُ مَغَازِيهِ [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ] . وَنَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ وَأَقَامَ بِتَبُوكَ شَعْبَانَ وَأَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ، وَبَتَّ سَرَايَاهُ وَصَالِحَ أَقْوَامًا عَلَى الْحِزْبِيَّةِ . وَفِي هَذِهِ الْغَزَاةِ خَلَّفَ عَلِيًّا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : خَلَّفَهُ بِغَضَالِهِ ، فَخَرَجَ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ” أَمَا تَرْضَى أَنْ نَكُونَ مَنِيَّ بِنَمْلَةٍ هَارُونَ مِنْ مُوسَى “ وَبَيَّنَّ أَنْ قَعُودَهُ بِأَمْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُوَازِي فِي الْأَجْرِ خُرُوجَهُ مَعَهُ ، لِأَنَّ الْمَدَارَ عَلَى أَمْرِ الشَّارِعِ . وَإِنَّمَا قِيلَ لَهَا : غَزْوَةُ تَبُوكَ لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِهِ يُتَبَوَّكُونَ حَيْثَى تَبُوكَ ، أَيْ يَدْخُلُونَ فِيهِ الْقَدْحَ وَيَجْرِكُونَهُ لِيُخْرِجَ الْمَاءَ ، فَقَالَ : ” مَا زِلْتُمْ تُتَبَوَّكُونَهَا يَوْكًا “ فَسَمَّيْتُ تِلْكَ الْغَزْوَةَ غَزْوَةَ تَبُوكَ . الْحَسْبَى (بِالْكَسْرِ) مَا تَنْشَقُّهُ الْأَرْضُ مِنَ الرَّمْلِ ، فَإِذَا صَارَ الْإِلْصَابُ أَمْسَكَتْهُ ، فَتَحْفَرُ عَنْهُ الرَّمْلُ فَتَسْتَخْرِجُهُ ، وَهُوَ الْأَحْسَاءُ ، قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

قوله تعالى : (مَنْ بَعْدَ مَا كَادَ تَزِيغُ قُلُوبِ قَوْمٍ مِنْهُمْ) « قُلُوبُ » رَفَعُ بِهِ « تَزِيغُ » عِنْدَ سِيبَوِيهِ . وَيَضْمَرُ فِي « كَادَ » الْحَدِيثَ تَشْبِيهَا بِكَانَ ، لِأَنَّ الْخَبَرَ يَلْزِمُهَا كَمَا يَلْزِمُ كَانَ . وَإِنْ شَمِتَتْ رَفَعْتَهَا بِكَادَ ، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ : مَنْ بَعْدَ مَا كَادَ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ تَزِيغُ . وَقَرَأَ الْأَعْمَشُ وَحَمَزَةً وَحَفْصٌ « تَزِيغُ » بِالْيَاءِ ، وَزَعَمَ أَبُو حَاتِمٍ أَنَّ مَنْ قَرَأَ « تَزِيغُ » بِالْيَاءِ فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَرْفَعَ الْقُلُوبَ بِكَادَ . قَالَ النَّحَّاسُ : وَالَّذِي لَمْ يَجْزِهِ جَائِزٌ عِنْدَ غَيْرِهِ عَلَى تَذْكِيرِ الْجَمْعِ . حَكَى الْفَرَّاءُ : رَحَّبَ الْبِلَادَ وَأَرْحَبَتْ ، وَرَحَّبَتْ لُغَةٌ أَهْلِ الْحِجَازِ . وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى تَزِيغُ ، فَقِيلَ : تُنْتَفَعُ بِالْجُهْدِ وَالْمَشَقَّةِ وَالشَّدَّةِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعَدَّلُ — أَيْ تَمِيلُ — عَنِ الْحَقِّ فِي الْإِمَانَةِ وَالنَّصْرَةِ .

وقيل : من بعد ما هم فريق منهم بالتخلف والعصيان ثم لحقوا به . وقيل : هموا بالفعل
فتاب الله عليهم وأمرهم به .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ﴾ قيل : توبته عليهم أن تدارك قلوبهم حتى لم ترغ ،
وكذلك سنة الحق مع أوليائه إذا أشرفوا على العطب ، ووطنوا أنفسهم على الهلاك أمطر عليهم
سحاب الجود فأحيا قلوبهم . وينشد :

منك أرجو ولست أعرف رباً * يرتجى منه بعض ما منك أرجو
وإذا اشتدت الشدائد في الأرز * ض على الخلق فاستغاثوا وعجوا
وأبتليت العباد بالخوف والجو * ع وصرخوا على الذنوب ولبثوا
لم يكن لي سواك ربى ملاذ * فتيقنت أنني بك أنجو

وقال في حق الثلاثة : « ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا » فقيل : معنى « ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ » أى وفقهم
للتوبة ليتوبوا . وقيل : المعنى تاب عليهم ؛ أى فسح لهم ولم يجعل عقابهم ليتوبوا . وقيل :
تاب عليهم ليشبثوا على التوبة . وقيل : المعنى تاب عليهم ليرجعوا إلى حال الرضا عنهم .
وبالجملة فلولا ما سبق لهم في علمه أنه قضى لهم بالتوبة ما تابوا ؛ دليله قوله عليه السلام :
« اعملوا فكل ميسر لما خلق له » .

قوله تعالى : وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ
الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنْ
اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾
قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ﴾ قيل : عن التوبة ؛ عن مجاهد وأبي مالك .
وقال قتادة : عن غزوة تبوك . وحكى عن محمد بن زيد معنى « خَلَفُوا » تركوا ؛ لأن معنى
خلفت فلانا تركته وفارقه فاعدا عما نهضت فيه . وقرأ عكرمة بن خالد « خَلَفُوا » أى أقاموا

(١) ف ب : وذلك . (٢) يريد « أمرها » . (٣) ف ع : ابن جرير .

بعقب رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى عن جعفر بن محمد أنه قرأ « خالفوا » .
وقيل : « خَلَفُوا » أى أرجئوا وأتروا عن المنافقين فلم يقض فيهم بشئ . وذلك أن المنافقين
لم تقبل توبتهم ، واعتذر أقوام فسيل عذرهم ، وأخر النبي صلى الله عليه وسلم هؤلاء الثلاثة
حتى نزل فيهم القرآن . وهذا هو الصحيح لما رواه مسلم والبخارى وغيرهما . واللفظ لمسلم
قال كعب : كما خلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين حلفوا له فبايعهم وأستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله
فيه ، فبذلك قال الله عز وجل : « وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا » وليس الذى ذكر الله ما
خَلَفْنَا تَخَلَّفْنَا عن الغزو ، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجأؤه أمرنا عن حلف له واعتذر إليه
فَقِيلَ منه . وهذا الحديث فيه طول ، هذا آخره .^(۱)

والثلاثة الذين خَلَفُوا هم : كعب بن مالك ، ومُرارة بن ربعية العامري ، وهلال
ابن أمية الوائلي ، وكلهم من الأنصار . وقد خرج البخارى ومسلم حديثهم ، فقال مسلم
عن كعب بن مالك قال : لم أتحلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة غزاها قط
إلا في غزوة تبوك ، غير أنى قد تحلقت في غزوة بدر ولم يعاتب أحدا تحلف عنه ، إنما خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون يريدون غير قريش ؛ حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم
على غير ميعاد ، واقصد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة حين تواثنا
على الإسلام ، وما أحب أن لى بها مشهد بدر ، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها ، وكان
من خبرى حين تحلقت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك : أنى لم أكن قط
أقوى ولا أيسر منى حين تحلقت عنه في تلك الغزوة ، والله ما جمعت قبلها راثنين قط حتى
جمعتما في تلك الغزوة ؛ فغزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد ، وأستقبل سفرا
بيدا ومغازا ، وأستقبل عدوا كثيرا ؛ بغلا للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزؤهم فأخبرهم
بوجهه الذى يريد ، والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ، ولا يجمعهم كتاب حافِظ

(۲) في بدوع رك : ه . عذرهم .

(۱) راجع صحيح مسلم كتاب التوبة .

— يريد بذلك الديوان — قال كعب : فقلّ رجل يريد أن يتغيّب ، يظن أن ذلك سيخفّي له ما لم ينزل فيه وحى من الله تعالى ، وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال ؛ فأنا إليها أصغر ، فتجهز إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه ، وطفقت أعدو لكي أتجهز معهم فأرجع ولم أفض شيئا ، وأقول في نفسي : أنا قادر على ذلك إذا أردت ! فلم يزل ذلك يتمادى بي حتى استتر بالناس الحِدْ ، فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غازيا والمسلمون معه ولم أفض من جهازى شيئا ، ثم غدوت فرجعت ولم أفض شيئا ، فلم يزل كذلك يتمادى بي حتى أسرعوا وتفارط الغزو ؛ فهَمَّمت أن أرتحل فأدرتهم ، فيألتني فعلت ! ثم لم يقدر ذلك لي فطفقت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزني أني لا أرى لي أسوة إلا رجلا مغموصا عليه في النفاق ، أو رجلا ممن عدّ الله من الضعفاء ، ولم يذكروني رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس في القوم بتبوك : ” ما فعل كعب بن مالك ؟ ” فقال رجل من بني سلمة : يا رسول الله ، حسبه برداه والنظر في عطفه . فقال له معاذ بن جبل : بئس ما قالت ! والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيرا . فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فبينما هو على ذلك رأى رجلا مبيضا يزول به السراب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” كن أبا خيثمة ” ؛ فإذا هو أبو خيثمة الأنصاري ، وهو الذي تصدق بصاع التمر حتى لمزه المنافقون . فقال كعب بن مالك : فلما بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من تبوك حضرتي بئى ، فطفقت أتذكر الكذب وأقول : بم أخرج من سخطه غدا ، وأستعين على ذلك كل ذي رأى من أهلي ؛ فلما قيل لي : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظلم قادمًا زاح عنى الباطل حتى عرفت أني لن أنجو منه بشيء أبدا ، فأجمعت صدقه ، وصيح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادمًا ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه

(١) أى أميل . (٢) أى مطعونا عليه في دينه ، منها بالنفاق . (٣) هذا تخاية عن كونه معجبا بنفسه ، ذا زهو وتكبر . (٤) المبيض (بكرالياء) : لابس البياض . والسراب : ما يظهر في الهواجر في البرارى كأنه الماء . ويزول أى يهزك .

ركعتين ثم جلس للناس ، فلما فعل ذلك جاءه المتخلفون فظفّفوا يعتذرون إليه ويحلفون له ، وكانوا بضعة وثمانين رجلا ، فقيل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله ، حتى جثت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب ، ثم قال : ” تعال “ جثت أمشي حتى جلست بين يديه ، فقال لي : ” ما خلفك ألم تكن قد آبتعت ظهرك “ ؟ قال : قلت يا رسول الله ، إني والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لأريت أني سأخرج من سخطه بعدد ، ولقد أعطيت جدلا ، ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترّضى به عنى ليوشكن الله أن يسخطك على ، ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه إني لأرجو فيه عقيبي الله ، والله ما كنت لي عذر ، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر مني حين تخلفت عنك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ” أما هذا فقد صدق فمّم حتى يقضى الله فيك “ . فقامت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي : والله ما علمناك أذنت ذنبا قبل هذا ! لقد عجزت في ألا تكون اعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر به إليه المتخلفون ، فقد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك ! . قال : فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى أردت أن أرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكذب نفسي . قال : ثم قلت لهم هل لقي هذا معي من أحد ؟ قالوا : نعم ! إني معك رجلا قال مثل ما قلت ، فقيل لهما مثل ما قيل لك . قال قلت : من هما ؟ قالوا : مُرارة بن ربيعة العامريّ - وهلال بن أمية الواقفيّ . قال : فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرًا فيهما أسوة ، قال : فضيت حين ذكر وهما لي . قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه . قال : فاجتنبنا الناس ، وقال : وتغير والنا ، حتى تنكرت لي في نفسي الأرض ، فما هي بالأرض التي أعرف ، فلبنا على ذلك نحسين ليلة ، فأما صاحبنا فاستكنا وقعدا في بيوتهما يسبكان ، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم ، فكنت أخرج فأشهد الصلاة وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد ، وآتى

(١) أي فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج من عهدة ما ينسب إلى ما يقبل ولا يرد . (٢) تعجب . تعذب .

(٣) أي وثيرا على .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة ، فأقول في نفسي : هل حرك شفتيه برد السلام أم لا ! ثم أصلى قريبا منه وأسارقه النظر ، فإذا أقبلت على صلاتي نظر لى- وإذا التفت نحوه أعرض عني ، حتى إذا طال ذلك على- من جفوة المسالمين مَسَّيْتُ حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة ، وهو ابن عمي وأحب الناس إلى- فسلمت عليه ، فوالله ما ردّ على- السلام ، فقلت له : يا أبا قتادة أنشدك بالله ! هل تعلمنّ أني أحب الله ورسوله ؟ قال : فسكت ، فعدت فناشدته فسكت ، فعدت فناشدته فقال : الله ورسوله أعلم ! ففاضت عيناي ، وتوليت حتى تسورت الجدار ، فبينا أنا أمشي في سوق المدينة إذا نبطي من نبط أهل الشام ممن قديم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول : من يدلّ على كعب بن مالك ؟ قال : فطفيق الناس يُسيرون له إلى حتى جاءني فدفع إلى- كتابا من مَلِكِ غَسَّانَ ، وكنت كاتبها فقرأته فإذا فيه : أما بعد ! فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك ، ولم يجعلك الله بدار هوانٍ ولا مضبعة فالحق بنا نواسك . قال فقلت حين قرأتها : وهذه أيضا من البلاء ! فيامت بها التهور فسجرت^(١) بها ، حتى إذا مضت أربعون من الخمسين واستلبت الوحي^(٢) إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعترل أمرأتك . قال فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل ؟ قال : لا ، بل اعترلها فلا تقرّبها . قال : فأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك . قال فقلت لامرأتي : أَلْحَقِي بِأَهْلِكَ ، فكوني عندهم حتى يقضى الله في هذا الأمر . قال : بغاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له : يا رسول الله ، إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدّمه ؟ قال : " لا ولكن لا يقرّبنيك " فقالت : إنه والله ما به حركة إلى شيء ! ووالله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . قال : فقال بعض أهلي لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأتك ، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدّمه . قال فقلت : لا أستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما يُدريني ماذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

(١) أي أوقدته بالصحيفة .

(٢) قال الواقدي : هذا الرسول هو خزيمية بن ثابت .

استأذنته فيها وأنا رجل شاب! قال: فليئت بذلك عشريال، فكلت لنا نحمسون ليلة من حين نُبِيَّ عن كلامنا. قال: ثم صليت صلاة الفجر صباحَ خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا، فيبنا أنا جالس على الحال التي ذكر الله منا قد ضاقت على نفسي وضافت على الأرض بما رُحِبَت سمعت صوت صارخ أَوْقَى على سَلْعٍ^(۱) يقول بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أَيْشِرْ . قال: نَحَرَّرْتُ ساجدا، وعرفت أن قد جاء فرج. قال: فأذن رسول صلى الله عليه وسلم الناس بتوبة الله علينا حين صلى صلاة الفجر؛ فذهب الناس يبشروننا، فذهب قبل صاحبي مَبَشَّرُونَ، وركض رجل إلى فرسا، وسعى ساجع من أسلم قبلي وأوق الجبل، فكان الصوت أسرع من الفرس؛ فلما جاءني الذي سمعتُ صوته يبشرنى نزلت له توبى فكسوته بإماما بشارته، والله ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرت توبى فلبستهما، فأطلقت أنا ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فتلقاني الناس فوجا فوجا، يُهَنِّئُونِي بالتوبة ويقولون: لتهنئك توبة الله عليك، حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد وحوله الناس؛ فقام طلحة بن عبيد الله يُهرول حتى صاحفني وهتاني، والله ما قام رجل من المهاجرين فَبْرُهُ. قال: فكان كعب لا ينساها لطلحة. قال كعب: فلما سأمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يبرق وجهه من السرور ويقول: "أبشربنجير يوم مرت عليك منذ ولدتك أُنك". قال: فقلت أمن عند الله يارَسُولَ الله أم من عندك؟ قال: "لا بل من عند الله". وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سُرَّ استنار وجهه حتى كأن وجهه قطعة قمر. قال: وكنا نعرف ذلك. قال: فلما جلست بين يديه قلت: يارَسُولَ الله، إن من توبة الله على أن أتخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك". قال فقلت: فإني أمسك سمهوى الذي ببخبر. قال وقلت: يارَسُولَ الله، إن الله إنما أنجاني بالصدق، وإن من توبى إلا أحدثت إلا صدقا ما بقيت. قال: فوائه ما علمت أحدا من المسلمين أبلاه الله في صدق الحديث منذ ذكرتُ

(۱) أى أشرف على جبل سلع. قال الراقدى: هو أبوبكر الصديق رضى الله عنه.

ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومى هذا أحسن مما أبلانى الله به ، والله ما تعدمت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومى هذا ، وإنى لأرجو الله أن يحفظنى فيما بقى ؛ فأزل الله عز وجل : « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ - حتى بلغ - إِنَّهُمْ رُءُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَقُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ - حتى بلغ - اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » . قال كعب : والله ما أنعم الله على من نعمة قط بعد إذ هدانى الله للإسلام أعظم فى نفسى من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أكون كذبتُهُ فأهلك كما هلك الذين كذبوا ، إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوحيَ شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ ، وقال الله تعالى : « سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَآءُهُمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » . قال كعب : كنا خالفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قيل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خَلَقُوا لَهُ فبأيهمم واستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله فيه ، فبذلك قال الله عز وجل : « وَعَلَى الثَّلَاثَةِ » ، وليس الذى ذكر الله مما خَلَفْنَا تَخَلَّفْنَا عَنِ الْغَزْوِ ، وإنما هو تخلفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عن حلف له وأعتذر إليه فقيل منه .

قوله تعالى : (وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ) أى بما آتسعت ؛ يقال : منزل رَحْبٌ ورَحِيبٌ ورَحَابٌ . و « ما » مصدرية ؛ أى ضاقت عليهم الأرض برحبتها ، لأنهم كانوا مهجرين لا يعاملون ولا يكلِّون . وفى هذا دليل على هجران أهل المعاصى حتى يتوبوا . قوله تعالى : (وَضَاقَتْ عَلَيْهِمُ أَنْفُسُهُمْ) أى ضاقت صدورهم بالهم والوحشة ، وبما لقوه من الصحابة من الحفوة . (وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ) أى يتقنون أن لا ملجأ ياجئون إليه فى الصفح عنهم وقبول التوبة منهم إلا إليه . قال أبو بكر الوراق : التوبة النصوح أن تضيق على النائب الأرض بما رحبت ، وتضيق عليه نفسه ؛ كتوبة كعب وصاحبيه .

قوله تعالى : ﴿ تُمْ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ فبدأ بالتوبة منه . قال أبو زيد : غَلَطْتُ في أربعة أشياء : في الابتداء مع الله تعالى ، ظننت أنى أحبه فإذا هو أحببني ؛ قال الله تعالى : « يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ » . وظننت أنى أرضى عنه فإذا هو قد رضى عنى ؛ قال الله تعالى : « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ » . وظننت أنى أذكره فإذا هو يذكرنى ؛ قال الله تعالى : « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » . وظننت أنى أتوب فإذا هو قد تاب على ؛ قال الله تعالى : « تُمْ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا » . وقيل : المعنى ثم تاب عليهم ليتوبوا على التوبة ؛ كما قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا ^(١) » وقيل : أى فسح لهم ولم يجعل عقابهم كما فعل بنيرهم ؛ قال جل وعز : « فَيُظْلَمُ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٌ احْتَلَمَ ^(٢) » .

قوله تعالى : يَتَّيِبُهَا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا اَتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾
فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى ﴿ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ هذا الأمر بالكون مع أهل الصدق حسن بعد قصة الثلاثة حين نفعهم الصدق وذُهب بهم عن منازل المنافقين . قال مطرف : سمعت مالك بن أنس يقول : فلما كان رجل صادقاً لا يكذب إلا متع بعقله ولم يصبه ما يصب غيره من الهرم والحرف .

وأخفاف في المراد هنا بالمؤمنين والصادقين على أقوال ؛ فقيل : هو خطاب لمن آمن من أهل الكتاب . وقيل : هو خطاب لجميع المؤمنين ؛ أى اتقوا مخالفة أمر الله . « وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » أى مع الذين خرجوا مع النبي صلى الله عليه وسلم لا مع المنافقين . أى كونوا على مذهب الصادقين وسبيلهم . وقيل : هم الأنبياء ؛ أى كونوا معهم بالأعمال الصالحة في الجنة . وقيل : هم المراد بقوله : « لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ ^(٣) » — الآية إلى قوله — أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا » . وقيل : هم الموفون بما عاهدوا ؛ وذلك لقوله تعالى : « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا أَهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ^(٤) » وقيل : هم المهاجرون ؛ لقول أبي بكر يوم السقيفة ؛ إن الله سمانا الصادقين

(١) راجع ج ٥ ص ٤٠٥ . (٢) راجع ج ٦ ص ١٢ . (٣) راجع ج ٢ ص ٢٢٧ .

(٤) راجع ج ١٤ ص .

فقال : « لِقُرَّاءِ الْمُهَاجِرِينَ » الآية ، ثم سماكم بالمفلحين فقال : « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » الآية . وقيل : هم الذين استوت ظواهرهم وبواطنهم . قال ابن العربي : وهذا القول هو الحقيقة والغاية التي إليها المنتهى ؛ فإن هذه الصفة يرتفع بها النفاق في العقيدة والمخالفة في الفعل ، وصاحبها يقال له الصديق كأبي بكر وعمر وعثمان ومن دونهم على منازلهم وأزماتهم . وأما من قال : إنهم المراد بآية البقرة فهو معظم الصدق و يتبعه الأقل وهو معنى آية الأحزاب . وأما تفسير أبي بكر الصديق فهو الذي يعم الأقوال كلها ؛ فإن جميع الصفات فيهم موجودة .

الثانية — حق من فهم عن الله وعقل عنه أن يلازم الصدق في الأقوال ، والإخلاص في الأعمال ، والصفاء في الأحوال ، فمن كان كذلك لحق بالأبرار ووصل إلى رضا الغفار ؛ قال صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ فَإِنَّ الصَّدَقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصُدَّقُ وَيَتَحَمَّى الصَّدَقَ حَتَّى يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا » . والكذب على الضد من ذلك ؛ قال صلى الله عليه وسلم : إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَمَّى الْكَذِبَ حَتَّى يَكْتُبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا » .

نحوه مسلم . فالكذب عار وأهله مسلوبو الشهادة ، وقد ردّ صلى الله عليه وسلم شهادة رجل في كذبة كذبا . قال معمر : لا أدري أكذب على الله أو كذب على رسوله أو كذب على أحد من الناس . وسئل شريك بن عبد الله فقيل له : يا أبا عبد الله ، رجل سمعته يكذب متعمدا أصلي خلفه ؟ قال لا . وعن ابن مسعود قال : إن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل ، ولا أن يعد أحدكم شيئا ثم لا يجزه ، آفروا إن شئتم « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » هل ترون في الكذب رخصة ؟ وقال مالك : لا يقبل خبر الكاذب في حديث الناس وإن صدق في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال غيره : يقبل حديثه . والصحيح أن الكاذب لا تقبل شهادته ولا خبره لما ذكرناه ؛ فإن القبول مرتبة عظيمة وولاية شريفة لا تكون إلا لمن تجلت خصاله ولا خصلة هي أشر من الكذب فهي تعزل الولايات وتبطل الشهادات .

(۲) من ع . وهو الصواب . وفي ب وك ه : الصفات .

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۱۹ .
(۳) في ع : سمناه .

قوله تعالى : مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَّعُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوِّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢١﴾ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾

فيه ست مسائل :

الأولى - قوله تعالى : (مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ) ظاهره خبر ومعناه أمر ؛ كقوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا رَسُولَ اللَّهِ » وقد تقدم . « أَنْ يَتَخَلَّفُوا » في موضع رفع اسم كان . وهذه معاتبة للمؤمنين من أهل يثرب وقبائل العرب المجاورة لها ؛ كزينة وجهينة وأقيع وغفار وأسلم على التخلّف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك . والمعنى : ما كان لهؤلاء المذكورين أن يتخلّفوا ؛ فإن النفي كان فيهم ، بخلاف غيرهم فإنهم لم يُسْتَفْرَوا ؛ في قول بعضهم . ويحتمل أن يكون الاستفراء في كل مسلم ، وخص هؤلاء بالعتاب لقرّبهم وجوارهم ، وأنهم أحقّ بذلك من غيرهم .

الثانية - قوله تعالى : (وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ) أي لا يرضوا لأنفسهم بالخلف والدّعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم في المشقة . يقال : رغبت عن كذا أي ترفعت عنه .

الثالثة - قوله تعالى : (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ) أي عطش . وقرا عبيد ابن عمير « ظه » بالمد . وهما لغتان مثل خطأ وخطاء . (وَلَا نَصَبٌ) عطف ، أي تعب ، ولا زائدة للتوكيد . وكذا (وَلَا مَخْمَصَةٌ) أي جماعة . وأصله ضمور البطن ؛ ومنه رجل نميص

وأمرأة حُصانة . وقد تقدم ^(١) . ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى فى طاعته . ﴿ وَلَا يَطْغُونَ مَوْطِنًا ﴾ أى أرضاً . ﴿ بَغِيظُ الْكُفَّارِ ﴾ أى بوطئهم إياها ، وهو فى موضع نصب لأنه نعت للموطئ ، أى غائظاً . ﴿ وَلَا يَتَالَوْنَ مِنْ عَدُوٍّ نِيلاً ﴾ أى قتلاً وهزيمة . وأصله من نلت الشيء أنال أى أصبت . قال الكسائى : هو من قوطم أمر منيل منه ؛ وليس هو من التناول ، إنما التناول من نلته العطية . قال غيره : نلت أنول من العطية ، من الواو والنيل من الباء ، تقول : نلته فأنا نائل ، أى أدركته . ﴿ وَلَا يَقْطُوعُونَ وَأَدْيَابًا ﴾ العرب تقول : وادٍ وأودية ، على غير قياس . قال النحاس : ولا يعرف فيما علمت فاعل وأفعلة سواه ، والقياس أن يجمع ووادى ؛ فاستنقلوا الجمع بين واوين وهم قد يستنقلون واحدة ، حتى قالوا : أفتت فى وقتت . وحكى الخليل وسيبويه فى تصغير واصل اسم رجل أو يصل فلا يقولون غيره . وحكى الفراء فى جمع وادٍ أوداء .

قلت : وقد جمع أوداه ؛ قال جرير :

عرفت بيرة الأوداه رمتما * محيلا طال عهدك من رسوم ^(٢)

﴿لَا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ قال ابن عباس : بكل روعة تناههم فى سبيل الله سبعون ألف حسنة . وفى الصحيح : "الخليل ثلاثة... - وفيه - وأما التى هى له أجر فرجل ربطها فى سبيل الله لأهل الإسلام فى مرجح أو روضة فما أكلت من ذلك المرجح أو الروضة إلا كُتِبَ له عدد ما أكلت حسنات وكتب له عدد أرواثها وأبوالها حسنات" . الحديث . وهذا وهى فى مواضعها فكيف إذا أدرب بها ^(٥) .

الرابعة - استدلل بعض العلماء بهذه الآية على أن الفريضة تستحق بالإدراك والكون فى بلاد العدو ، فإن مات بعد ذلك فله سهمه ؛ وهو قول أشهب وعبد الملك ، وأحد قولى الشافعى . وقال مالك وآبن القاسم : لا شىء له ؛ لأن الله عز وجل إنما ذكر فى هذه الآية الأجر ولم يذكر السهم .

(١) راجع ج ٦ ص ٦٤ . (٢) فى بوع ركوه ؛ بالعطية . هما الفئتان . (٣) فى ديوانه وسبيل البلدان لياقوت : « بيرة الوداه » والوداه : وادٍ أعلاه لى العدو والتميم ، وأسفله لى كليب رضية . (٤) المرجح : مرعى الدواب . (٥) أدرب القوم : دخلوا أرض العدو . (٦) سقط بعض من بوع ركوه .

قلت — الأول أصح لأن الله تعالى جعل وطء ديار الكفار بمثابة النيل من أموالهم وإخراجهم من ديارهم ، وهو الذى يفيضهم ويدخل الذل عليهم ، فهو بمنزلة نيل الغنيمة والقتل والأمر ، وإذا كان كذلك فالغنيمة تُستحق بالإدراج لا بالحيازة ، ولذلك قال على رضى الله عنه : ما وطئ قوم فى عُقر دارهم إلا ذلوا . والله أعلم .

الخامسة — هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً » وأن حكما كان حين كان المسلمون فى قلة ، فلما كثروا نُسخت وأباح الله التخلف لمن شاء ، فانه ابن زيد . وقال مجاهد : بعث النبي صلى الله عليه وسلم قوما إلى البوادي ليعلموا الناس فلما نزلت هذه الآية خافوا ورجعوا ، فأنزل الله : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً » . وقال قتادة : كان هذا خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم ، إذا غزا بنفسه فليس لأحد أن يتخلف عنه إلا بعذر ، فأما غيره من الأئمة والولاة فلمن شاء أن يتخلف خلفه من المسلمين إذا لم يكن بالناس حاجة إليه ولا ضرورة . وقول ثالث — أنها محكمة ، قال الوليد بن مسلم : سمعت الأوزاعي وابن المبارك والفرارى والسبيعي وسعيد بن عبد العزيز يقولون فى هذه الآية إنها لأقول هذه الأمة وآجرها .

قلت — قول قتادة حسن ، وبدليل غزاة تبوك ، والله أعلم .

السادسة — روى أبو داود عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لفسد تركتم بالمدينة أقواما ما سيرتم مسيراً ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيه " قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟ قال : " حسبهم العذر " . ترجمه مسلم من حديث جابر قال : كما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزاة فقال : " إن بالمدينة لرجالا ما سيرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم حسبهم المرض " . فأعطى صلى الله عليه وسلم للعذر من الأجر مثل ما أعطى للقوى للعامل . وقد قال بعض الناس : إنما يكون الأجر للعذر غير مضاعف ، ويضاعف للعامل المباشر . قال ابن العربي : وهذا تحكّم على الله تعالى وتضييق لسعة رحمته ، وقد عاب بعض الناس فقال :

إنهم يُعطون الثواب مضاعفاً قطعاً، ونحن لا نقطع بالتضعيف في موضع فإنه مبنى على مقدار النيات، وهذا أمر مُغيب، والذي يُقطع به أن هناك تضعيفاً وربك أعلم بمن يستحقه .

قلت : الظاهر من الأحاديث والآي المساوأة في الأجر؛ منها قوله عليه السلام : ” من دل على خير فله مثل أجر فاعله “ وقوله : ” من توضعاً وخرج إلى الصلاة فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها وحضرها “ . وهو ظاهر قوله تعالى : « وَمَنْ يَجْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مَهْجَرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ » . وبدليل أن النية الصادقة هي أصل الأعمال، فإذا صححت في فعل طاعة فعميز عنها صاحبها لمانع منع منها فلا بُدَّ في مساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر الفاعل ويزيد عليه ؛ لقوله عليه السلام : ” نية المؤمن خير من عمله “ . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٦﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ) وهي أن الجهاد ليس على الأعيان وأنه فرض كفاية كما تقدم، إذ لو نسر الكل لضاع من وراءهم من العيال، فيخرج فريق منهم للجهاد ولْيُقيم فريق يتفقهون في الدين ويحفظون الحريم، حتى إذا عاد النافرون أعلمهم المقيمون ماتعلموه من أحكام الشرع، وما تجدد نزوله على النبي صلى الله عليه وسلم . وهذه الآية ناسخة لقوله تعالى : « إِلَّا تَنْفِرُوا » وللاية التي قبلها ؛ على قول مجاهد وأبن زيد .

الثانية — هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم ؛ لأن المعنى : وما كان المؤمنون لينفروا كافة والنبي صلى الله عليه وسلم مقيم لا ينفر فيتركه وحده . (فَلَوْلَا نَفَرَ) بعد ما علموا أن النفير لا يسع جميعهم . (مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ) وتبقى بقيتها مع النبي صلى الله

عليه وسلم ليتحملوا عنه الدين ويتفقهوا ؛ فإذا رجع النافرون إليهم أخبروهم بما سمعوا وعلموه . وفي هذا إيجاب التفقه في الكتاب والسنة ، وأنه على الكفاية دون الأعيان . ويدل عليه أيضا قوله تعالى : « قَاسًا لِّأَهْلِ الدِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ^(١) » . فدخل في هذا من لا يعلم الكتاب والسنة .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ ﴾ قال الأخفش : أى فهلا نفر . (مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ) الطائفة في اللغة الجماعة ، وقد نفع على أقل من ذلك حتى تبلغ الرجلين ، وللواحد على معنى نفس طائفة . وقد تقدم أن المراد بقوله تعالى : « إِنْ تَعَفَّ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ تُعَذِّبْ طَائِفَةٌ ^(٢) » رجل واحد . ولا شك أن المراد هنا جماعة لوجهين ؛ أحدهما عقلا ، والآخر لغة . أما العقل فلأن العلم لا يتحصّل بواحد في الغالب ، وأما اللغة فنقوله : « لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ » بقاء بضمير الجماعة . قال ابن العربي : والقاضي أبو بكر والشيخ أبو الحسن قبله يرون أن الطائفة هاهنا واحد ، ويمتعضون فيه بالدليل على وجوب العمل بخبر الواحد ، وهو صحيح لا من جهة أن الطائفة تنطلق على الواحد ولكن من جهة أن خبر الشخص الواحد أو الأشخاص خبر واحد ، وأن مقابله وهو التواتر لا ينحصر .

قلت : أنص ما استدلل به على أن الواحد يقال له طائفة قوله تعالى : « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ^(٣) » بمعنى نفسين . دليله قوله تعالى : « فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ^(٤) » بقاء بلفظ التنزيه ، والضمير في « اقْتَتَلُوا » وإن كان ضمير جماعة فأقل الجماعة آتسان في أحد القولين للعلماء .

الرابعة - قوله تعالى : ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا ﴾ (الضمير في « لِيَتَفَقَّهُوا ، وَلِيُنذِرُوا » للقبين مع النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله قتادة ومجاهد . وقال الحسن : هما للفرقة النافرة ؛ وأختره الطبري . ومعنى ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ أى يتبصروا ويتقنوا بما برهه الله من الظهور على

(١) راجع ج ١٠ ص ١٠٨ . (٢) راجع ص ١٩٨ من هذا الجزء . (٣) في الأصول :

« رقبضون على بل وجوب العمل » الخ . والتصويب عن ابن العربي . (٤) راجع ص ١٧ ص ٣١٥ ، ٣٢٢ .

المشركين ونصرة الدين . (وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ) من الكفار . (إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ) من الجهاد فيخبرونهم بنصرة الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، وأنهم لا يبدان لهم بقتالهم . وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما نزل بأصحابهم من الكفار .

قلت : قول مجاهد وقتادة أبين ، أى لتتفقه الطائفة المتأخرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفور في السرايا . وهذا يقتضى الحث على طلب العلم والندب إليه دون الوجوب والإلزام ، إذ ليس ذلك في قوة الكلام ، وإنما لزم طلب العلم بأدلتهم ، قاله أبو بكر بن العربي الخامسة - طلب العلم ينقسم قسمين : فرض على الأعيان ، كالصلاة والزكاة والصيام .

قلت - وفي هذا المعنى جاء الحديث المروى " إن طلب العلم فريضة " . روى عبد القدوس بن حبيب : أبو سعيد الوحاظي عن حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم التيمي قال سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " طلب العلم فريضة على كل مسلم " . قال إبراهيم : لم أسمع من أنس بن مالك إلا هذا الحديث .

وفرض على الكفاية ؛ كتحصيل الحقوق وإقامة الحدود والفصل بين الخصوم ونحوه ؛ إذ لا يصلح أن يتعلمه جميع الناس فتضيع أحوالهم وأحوال سراياهم وتنقص أو تبطل معاشهم ؛ فتعين بين الحالين أن يقوم به البعض من غير تعيين ، وذلك بحسب ما يسره الله لعباده وقسمه بينهم من رحمته وحكمته بسابق قدرته وكلمته .

السادسة - طلب العلم فضيلة عظيمة ومرتبة شريفة لا يوازها عمل ؛ روى الترمذي من حديث أبي الترداء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ

(١) يقال : مالى بفلان يدان ، أى طاقة . (٢) عبد القدوس روى عن أبي سعيد كما في الميزان .
(٣) كذا في الأصول : جيبا . (٤) ٥ : يصح . (٥) كذا في ع . وفى ب و ه : سوام .

وافر". وروى الذاری أبو محمد في مسنده قال: حدّثنا أبو المغيرة حدّثنا الأوزاعي عن الحسن قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجلين كانا في بني إسرائيل، أحدهما كان عالما يصلّي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير. والآخر يصوم النهار ويقوم الليل، أيهما أفضل؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضل هذا العالم الذي يصلّي المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذي يصوم النهار ويقوم الليل كفضلي على أدناكم". أسنده أبو عمر في كتاب (بيان العلم) عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فضل العالم على العابد كفضلي على أمتي". وقال ابن عباس: أفضل الجهاد من بني مسجدا يعلم في القرآن والفقه والسنة. رواه شريك عن ليث بن أبي سليم عن يحيى بن أبي كثير عن علي الأزدي قال: أردت الجهاد فقال لي ابن عباس ألا أدلك على ما هو خير لك من الجهاد، أتى مسجدا فتقرئ في القرآن وتعلم فيه الفقه. وقال الربيع سمعت الشافعي يقول: طاب العلم أوجب من الصلاة النافلة. وقوله عليه السلام: "إن الملائكة لتضع أجنحتها" الحديث يحتمل وجهين: أحدهما — أنها تعطف عليه وترحمه؛ كما قال الله تعالى فيما وصى به الأولاد من الإحسان إلى الوالدين بقوله: «وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلْمِ مِنَ الرَّحْمَةِ» أي تواضع لهما. والوجه الآخر — أن يكون المراد بوضع الأجنحة فرشها؛ لأن في بعض الروايات "وإن الملائكة تفرش أجنحتها" أي إن الملائكة إذا رأت طالب العلم يبطله من وجهه ابتغاء مرضات الله وكانت سائر أحواله مشاكلة لطلب العلم فرشت له أجنحتها في رحلته وحملته عليها؛ فمن هناك يَسَلَّمُ فلا يخفى إن كان ماشيا ولا يعبأ، وتقرب عليه الطريق البعيدة ولا يصيبه ما يصيب المسافرين من أنواع الضرر كالمرض وذهاب المال وضلال الطريق. وقد مضى شيء من هذا المعنى في «آل عمران» عند قوله تعالى: «شَهِدَ اللَّهُ» الآية. (۱۳) روى عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة". قال يزيد بن هارون: إن لم يكونوا أصحاب الحديث فلا أدري من هم؟

(۱) في ب: السنة (۲) راجع ج: ۱۰ ص ۲۳۶ فابعد. (۳) راجع ج: ۴ ص ۴۰.

قلت : وهذا قول عبد الرزاق في تأويل الآية ، إنهم أصحاب الحديث ، ذكره الثعلبي . سمعت شيخنا الأستاذ المقرئ النحوى المحدث أبا جعفر أحمد بن محمد بن محمد الفيبي القرطبي المعروف بابن أبي حجة رحمه الله يقول في تأويل قوله عليه السلام : " لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة " إنهم العلماء ؛ قال : وذلك أن الغرب لفظ مشترك يطلق على الذلوة الكبيرة وعلى مغرب الشمس ، ويطلق على قبضة من الدمع . فعنى " لا يزال أهل الغرب " أى لا يزال أهل فيض الدمع من خشية الله عن علم به وبأحكامه ظاهرين ؛ الحديث . قال الله تعالى : « **إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ** » .

قلت : وهذا التأويل يعضده قوله عليه السلام في صحيح مسلم : " من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوَاهم إلى يوم القيامة " . وظاهر هذا المساق أن أوله مرتبط بآخره . والله أعلم .

قوله تعالى : **يَتْلُوهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ** ﴿١٣٣﴾

فيه مسألة واحدة — وهو أنه سبحانه عرفهم كيفية الجهاد وأن الابتداء بالأقرب فالأقرب من العدو ؛ ولهذا بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرب ، فلما فرغ قصد الروم وكانوا بالشام . وقال الحسن : نزلت قبل أن يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال المشركين ؛ فهى من التدرج الذى كان قبل الإسلام . وقال ابن زيد : المراد بهذه الآية وقت تزولها العرب ، فلما فرغ منهم نزلت في الروم وغيرهم : « **قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ** » . وقد روى عن ابن عمر أن المراد بذلك الديلم . وروى عنه أنه سئل بمن يبدأ بالروم أو بالديلم ؟ فقال بالزوم . وقال الحسن : هو قتال الديلم والترك والروم . وقال قتادة : الآية على العموم في قتال الأقرب فالأقرب ، والأدنى فالأدنى .

(٢) راجع ص ١٠٩ من هذا الجزء .

(١) راجع ج ١٤ ص ١٤٠ .

قلت : قول قتادة هو ظاهر الآية ، واختار ابن العربي أن يبدأ بالروم قبل التذييل ، على ما قاله ابن عمر لثلاثة أوجه . أحدها - أنهم أهل كتاب ، فالخجة عليهم أكثر وأكد . الثاني - أنهم إلينا أقرب ، أعى أهل المدينة . الثالث - أن بلاد الأنبياء في بلادهم أكثر فاستنقأها منهم أوجب . والله أعلم .

(وَيَجِدُوا فِيكُمْ غُلْظَةً) أى شدة وقوة وحيمة . وروى الفضل عن الأعمش وعاصم « غُلْظَةٌ » بفتح الغين وإسكان اللام . قال الفراء : لغة أهل الحجاز وبني أسد بكسر الغين ؛ ولغة بني تميم « غُلْظَةٌ » بضم الغين .

قوله تعالى : وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾

« ما » صلة ، والمراد المناقون . ﴿ أَيُّكُمْ زَادَتْ هَذِهِ إِيمَانًا ﴾ قد تقدم القول في زيادة الإيمان وتقضائه في سورة « آل عمران » . وقد تقدم معنى السورة في مقدمة الكتاب ، فلا معنى للإعادة . وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز « إن الإيمان سننا وفرائض من استكملها فقد استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان » قال عمر بن عبد العزيز : « إن أعش فسايتها لكم ، وإن أمت فما أنا على محبتكم بحريص » . ذكره البخارى . وقال ابن المبارك : لم أجد بدءاً من أن أقول بزيادة الإيمان ، وإلا رددت القرآن .

قوله تعالى : وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿١٢٥﴾

(۲) راجع ج ۱ ص ۶۵ .

(۱) راجع ج ۴ ص ۲۸۰ .

(۳) الذى فى البخارى : « وكتب عمر بن العزيز الى عدى بن عدى ... الخ ؛ فراجع فى كتاب الإيمان .

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ أى شك ورَّيب ونفاق . وقد تقدّم .
 ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ أى شكًا إلى شكهم وكفرا إلى كفرهم . وقال مقاتل :
 إنما إلى إثمهم ؛ والمعنى متقارب .

قوله تعالى : ﴿أَوْ لَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ
 ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ﴾

قوله تعالى : ﴿أَوْ لَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ﴾ قراءة العامة بالياء ،
 خبرا عن المنافقين . وقرا حمزة ويعقوب بالتاء خبرا عنهم وخطابا للمؤمنين . وقرا الأعمش
 « أولم يروا » . وقرا طلحة بن مُصَرِّف « أَوْ لَا تَرَى » وهى قراءة ابن مسعود ، خطابا للرسول
 صلى الله عليه وسلم . و﴿يُفْتَنُونَ﴾ قال الطبرى : يُخْتَبَرُونَ . قال مجاهد : بالتحط والشدة .
 وقال عطية : بالأمراض والأوجاع ؛ وهى روائد الموت . وقال قتادة والحسن ومجاهد :
 بالغزو والجهاد مع النبي صلى الله عليه وسلم ، ويرون ما وعد الله من النصر ﴿ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ﴾
 لذلك ﴿وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ
 يَرِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾
 قوله تعالى : ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ « ما » صلة ، والمراد
 المنافقون ؛ أى إذا حضروا الرسول وهو يتلو قرآنا أنزل فيه فضيحتهم أو فضيحة أحد منهم
 جعلل ينظر بعضهم إلى بعض نظر الرعب على جهة التقرير ؛ يقول : هل يراكم من أحد
 إذا تكلمتم بهذا فينقله إلى مجد ؛ وذلك جهل منهم بنبوته عليه السلام ، وأن الله يطلعه على
 ما يشاء من غيبه . وقيل : إن « نَظَرَ » فى هذه الآية بمعنى أنبا . وحكى الطبرى عن بعضهم
 أنه قال : « نظر » فى هذه الآية موضع قال .

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا﴾ أى أنصرفوا عن طريق الاهتداء . وذلك أنهم حينما بين
 لهم كشف أسرارهم والإعلام بمغيبات أمورهم يقع لهم لا محالة تعجبٌ وتوقفٌ ونظرٌ ،

فَلَوْ اهْتَدَوْا لَكَانَ ذَلِكَ وَقْتًا مَّيْزَانًا لِإِيمَانِهِمْ ؛ فَهَمَّ إِذْ يَصْمَمُونَ عَلَى الْكُفْرِ وَرَتْبُكَوْنَ فِيهِ كَانَهُمْ أَنْصَرَفُوا عَنْ تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ مِزْطَنَةَ النَّظَرِ الصَّحِيحِ وَالْإِهْتِدَاءِ، وَلَمْ يَسْمَعُوا قِرَاءَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَّاعًا مِنْ يَتَدَبَّرُهُ وَيَنْظُرُ فِي آيَاتِهِ ؛ « إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ الْبُحْكُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ » . « أَذِلَّةً يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالًا » .

قوله تعالى : ﴿ صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ دعاء عليهم ؛ أى قولوا لهم هذا . ويجوز أن يكون خبرًا عن صرفها عن الحسير مجازةً على فعلهم . وهى كلمة يدعى بها ؛ كقوله : « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ » والباء فى قوله : « بِأَيْمُهُمْ » صلة لـ « صرف » .

الثانية — قال ابن عباس : يكره أن يقال أنصرفنا من الصلاة ؛ لأن قوما أنصرفوا فصرف الله قلوبهم ؛ ولكن قولوا قضينا الصلاة ؛ أسنده الطبرى عنه . قال ابن العربى : وهذا فيه نظر وما أظنه بصحيح ؛ فإن نظام الكلام أن يقال : لا يقل أحد أنصرفنا من الصلاة ؛ فإن قوما قيل فيهم : « ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » . أخبرنا محمد بن عبد الملك القيسى الواعظ حدثنا أبو الفضل الجوهري سمعا منه يقول : كذا فى جنازة فقال المنذر بها : أنصرفوا رحمكم الله ! فقال : لا يقل أحد أنصرفوا فإن الله تعالى قال فى قوم ذمهم : « ثُمَّ أَنْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » ولكن قولوا : اتقلبوا رحمكم الله ؛ فإن الله تعالى قال فى قوم مدحهم : « فَاتَّقَلَّبُوا بِنِعْمَةٍ مِنْ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهُمْ سَوْءٌ » .

الثالثة — أخبر الله سبحانه وتعالى فى هذه الآية أنه صارف القلوب ومصرفها وقالها ومقلبها ؛ رذا على القدرة فى اعتقادهم أن قلوب الخلق بأيديهم وجوارحهم بحكمتهم ؛ يتصرفون بحسبهم ويحكون بإرادتهم واختيارهم ؛ ولذلك قال الملك فيما رواه عنه أنهسب : ما أئين هذا فى الرذ على القدرة « لَا يَزَالُ بُلْبَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيَّةً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ » . وقوله عز وجل لنوح : « إِنَّهُ أَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » فهذا لا يكون أبدا ولا يرجع ولا يزول .

(۱) ارتبك فى الأمر إذا وقع فيه وشب ولم يخلص . (۲) راجع ۷ ص ۳۸۸ .

(۳) راجع ۱۶ ج ۲ ص ۲۴۵ . (۴) راجع ۴ ص ۲۸۲ . (۵) راجع ۹ ص ۲۹ .

قوله تعالى : لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾

هاتان الآيتان في قول أبي أقرب القرآن بالسما عهدا . وفي قول سعيد بن جبير : آخر ما نزل من القرآن « وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » على ما تقدم . فيحتمل أن يكون قول أبي أقرب القرآن بالسما عهدا بعد قوله : « وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ » . والله أعلم . والخطاب للعرب في قول الجمهور ، وهذا على جهة تعديد النعمة عليهم في ذلك ؛ إذ جاء بأسانهم وبما يفهمونه ، وشرفوا به غابر الأيام . وقال الزجاج : هي مخاطبة لجميع العالم ؛ والمعنى : لقد جاءكم رسول من البشر ؛ والأول أصوب . قال ابن عباس : ما من قبيلة من العرب إلا ولدت النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فكأنه قال : يامعشر العرب ؛ لقد جاءكم رسول من بني إسماعيل . والقول الثاني أوكد للحجة ؛ أي هو بشر مثلكم لتفهموا عنه وتأتمموا به .

قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ يقتضى مدحا لنسب النبي صلى الله عليه وسلم وأنه من صميم العرب وخالصها . وفي صحيح مسلم عن واثلة بن الأسقع قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله أصطفى كنانة من ولد إسماعيل وأصطفى قريشا من كنانة وأصطفى من قريش بنى هاشم وأصطفاني من بنى هاشم » . وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إني من نكاح ولست من سفاح » . معناه أن نسبه صلى الله عليه وسلم إلى آدم عليه السلام لم يكن النسل فيه إلا من نكاح ، ولم يكن فيه زنى . وقرأ عبد الله بن قُسيط المسكي من « أَنْفُسِكُمْ » بفتح الفاء من النفاسة ؛ ورويت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن فاطمة رضي الله عنها ؛ أي جاءكم رسول من أشرفكم وأفضلكم ؛ من قولك : شئ ففيس إذا كان مرغوبا فيه . وقيل : من أنفسكم ؛ أي أكثركم طاعة .

قوله تعالى: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ أى يَبْعُزُّ عَلَيْهِ مَشَقَّتِكُمْ . والعنت : المشقة ؛ من قولهم : أكنمة عنتت إذا كانت شاقفة مهلكة . وقال ابن الأنبارى : أصل العنت التشديد ؛ فإذا قالت العرب : فلان عنتت فلانا وبعنته فرادهم يشدد عليه ويلزمه بما يصعب عليه أداؤه . وقد تقدم فى « البقرة » . « وما » فى « ما عنتتم » مصدرية ، وهى ابتداء و « عزيزٌ » خبر مقدم . ويجوز أن يكون « ما عنتتم » فاعلا بعزير ، و « عزير » صفة للرسول ، وهو أصوب . وكذا « حريصٌ عليكم » وكذا « رؤوفٌ رحيمٌ » رفع على الصفة . قال الفراء : ولو فرئ عزيراً عليه ما عنتم حريصاً رؤوفاً رحيماً ، نصباً على الحال جاز . قال أبو جعفر النحاس : وأحسن ما قبل فى معناه مما يوافق كلام العرب ما حدثنا أحمد بن محمد الأزدي قال حدثنا عبد الله بن محمد الخزازى قال سمعت عمرو بن على يقول : سمعت عبد الله بن داود الخربى يقول فى قوله عز وجل : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ قال : أن تدخلوا النار ، « حريصٌ عليكم » قال : أن تدخلوا الجنة . وقيل : حريص عليكم أن تؤمنوا . وقال الفراء : شحيح بأن تدخلوا النار . والحرص على الشيء : الشح عليه أن يضيع ويتلف . ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ الرؤوف : المبالغ فى الرأفة والشفقة . وقد تقدم فى « البقرة » معنى « رؤوفٌ رحيمٌ » مستوفى . وقال الحسين بن الفضل : لم يجمع الله لأحد من الأنبياء آممين من أسمائه إلا للنبي محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه قال : « بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » وقال : « إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ » . وقال عبد العزيز بن يحيى : نظم الآية لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليكم ما عنتكم لا يهجم إلا شانكم ، وهو القائم بالشفاعة لكم فلا تهتموا بما عنتكم ما أقمتم على سنته ؛ فإنه لا يرضيه إلا دخولكم الجنة .

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعَلَّ حَسْبَى اللَّهِ﴾ أى إن أعرض الكفار يا محمد بعد هذه النعم التى من الله عليهم بها فقل حسبى الله ؛ أى كافى الله تعالى ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ أى اعتمدت ، وإليه فوضت جميع أمورى . ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ خص العرش

(۱) راجع به ۲ ص ۶۶ . (۲) راجع به ۱ ص ۱۰۳ . و به ۲ ص ۱۰۳ ، ۱۰۴ ، ۱۰۵ ، ۱۰۸

لأنه أعظم المخلوقات فيدخل فيه ما دونه إذا ذكره . وقراءة العامة بحفض « العظيم » .
للعرش . وقرئ بالرفع صفة للرب ، رُوِيَ عن ابن كثير ، وهي قراءة ابن مُحَيِّص . وفي كتاب
أبي داود عن أبي الترداء قال : من قال إذا أصبح وإذا أمسى حسبي الله لا إله إلا هو عليه .
توكلت وهو رب العرش العظيم سبع مرات ، كفاه الله ما أهمه صادقاً كان بها أو كاذباً .
وفي نوادر الأصول عن بريدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال عشر
كلمات عند دبر كل صلاة وجد الله عندهن مكفياً مجزئاً خمساً للدنيا وخمساً للآخرة حسبي
الله لديني حسبي الله لديناي حسبي الله لما أهمني حسبي الله لمن بنى علي حسبي الله لمن
حسدني حسبي الله لمن كادني بسوء حسبي الله عند الموت حسبي الله عند المسألة في القبر
حسبي الله عند الميزان حسبي الله عند الصراط حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه
أنيب " . وحكى النقاش عن أبي بن كعب أنه قال : أقرب القرآن عهداً بالله تعالى هاتان
الآيتان « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ » إلى آخر السورة ؛ وقد بيناه . وروى يوسف
ابن مهران عن ابن عباس أن آخر ما نزل من القرآن « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ » وهذه
الآية ؛ ذكره الماوردي . وقد ذكرنا عن ابن عباس خلافة ؛ على ما ذكرناه في البقرة ، وهو
أصح . وقال مقاتل : تقدم نزولها بمكة . وهذا فيه بُعد ؛ لأن السورة مدنية ، والله أعلم .
وقال يحيى بن جعدة : كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه لا يثبت آية في المصحف حتى
يشهد عليها رجلان ؛ فجاءه رجل من الأنصار بالآيتين من آخر سورة براءة « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ
مِّنْ أَنْفُسِكُمْ » فقال عمر : والله لا أسألك عليهما بيته ، كذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم ؛
فأثبتهما . قال عساؤنا : الرجل هو خزيمه بن ثابت ، وإنما أثبتهما عمر رضى الله عنه
بشهادته وحده لقيام الدليل على صحته في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فهي قرينة تفتى عن
طلب شاهد آخر ، بخلاف آية الأحزاب « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ^(١) » فإن تلك ثبتت
بشهادة زيد وخزيمة لسماهما إياها من النبي صلى الله عليه وسلم . وقد تقدم هذا المعنى

في مقدمة الكتاب . والحمد لله .

(١) راجع ج ١٤ ص آية ٢٣ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تفسير سورة يونس عليه السلام

سورة يونس عليه السلام مكية في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وقال ابن عباس :
إلا ثلاث آيات من قوله تعالى : « فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ ^(١) إِلَى آخِرِهِ . وقال مقاتل : إلا آيتين
وهي قوله : « فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ » نزلت بالمدينة . وقال الكلبي : مكية إلا قوله :
« وَيَسْأَلُ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَيَسْأَلُ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ » نزلت بالمدينة في اليهود . وقالت فرقة : نزل
من أولها نحو من أربعين آية بمكة وباقيها بالمدينة .

قوله تعالى : آسَرْتِكَ ءَايَتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾

قوله تعالى : (الر) قال النحاس : قرئ على أبي جعفر أحمد بن شعيب بن علي
ابن الحسين بن حريث قال : أخبرنا علي بن الحسين عن أبيه عن يزيد أن عكرمة حدثه عن
ابن عباس : الر ، وحَم ، ونون [حروف] الرحمن مفزقة ؛ فحدثت به الأعمش فقال : عندك
أشبه هذا ولا تخبرني به ؟ . وعن ابن عباس أيضا قال : معنى « الر » أنا الله أرى . قال
النحاس : ورأيت أبا إسحاق يميل إلى هذا القول ؛ لأن سببويه قد حكى مثله عن العرب وأنشد:
بالخير خبراتٍ وإن شَرًّا قَا * ولا أريد الشرَّ إلا أن تَا ^(٢)

وقال الحسن وعكرمة : « الر » قَسَم . وقال سعيد عن قتادة : « الر » اسم السورة ؛
قال : وكذلك كل هاء في القرآن . وقال مجاهد : هي فواتح السور . وقال محمد بن يزيد :
هي تنبيه ، وكذا حروف التهجي . وقرئ « الر » من غير إمالة . وقرئ بالإمالة اسلا تُسبِّه
ما ولا من الحروف .

(١) راجع ص ٣٨٢ رمس ٣٤٥ من هذا الجزء . (٢) كذا في نسخ الأهل وتفسير ابن عطية .

(٣) أجزبك بالخبر خبرات وإن كان منك شر كان مني مثله ولا أريد الشر إلا أن تشاء . (عن شرح الشواهد)

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ ابتداء وخبر ؛ أى تلك التى جرى ذكرها آيات الكتاب الحكيم . قال مجاهد وقناة : أراد التوراة والإنجيل والكتب المتقدمة ؛ فإن « تلك » إشارة إلى غائب مؤنث . وقيل : « تلك » بمعنى هذه ؛ أى هذه آيات الكتاب الحكيم . ومنه قول الأعشى :

تلك خبلي منه وتلك ركابي * هن صفر أولادها كالزبيب

أى هذه خبلي . والمراد القرآن وهو أولى بالصواب ؛ لأنه لم يجر للكتب المتقدمة ذكر ، ولأن « الحكيم » من نعت القرآن . دليله قوله تعالى : « الرَّيْبَ كَأَنَّ أَحْكَمَتَّ آيَاتَهُ » وقد تقدم هذا المعنى فى أول سورة « البقرة » . والحكيم : المحكم بالحلال والحرام والحدود والأحكام ؛ قاله أبو عبيدة وغيره . وقيل : الحكيم بمعنى الحاكم ؛ أى إنه حاكم بالحلال والحرام ، وحاكم بين الناس بالحق ؛ فعيل بمعنى فاعل . دليله قوله : « وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ » . وقيل : الحكيم بمعنى المحكوم فيه ؛ أى حكم الله فيه بالعدل والإحسان وإتناء ذى القربى ، وحكم فيه بالنهى عن الفحشاء والمنكر ، وبالجنة لمن أطاعه وبالنار لمن عصاه ؛ فهو فعيل بمعنى المفعول ؛ قاله الحسن وغيره . وقال مقاتل : الحكيم بمعنى المحكم من الباطل لا كذب فيه ولا اختلاف ؛ فعيل بمعنى مفعول ، كقول الأعشى يذكر قصيدته التى قالها :

وغريبة تانى الملوك حكيمة * قد قلتها ليقال من ذا فالها

قوله تعالى : أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ قَالَ الْكٰفِرُونَ إِنَّ هٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٠١﴾

(١) راجع ج ٩ ص ٢٠٢ . (٢) راجع ج ١ ص ١٥٧ وما بعدها .

(٣) راجع ج ٣ ص ٣٠ .

قوله تعالى : ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ نَجْبًا ﴾ استفهام معناه التقرير والتوبيخ . و « نَجْبًا » خبر كان ، واسمها ﴿ أَنْ أَوْحِينَا ﴾ وهو في موضع رفع ؛ أى كان إيماننا عجباً للناس . وفي قراءة عبد الله « عجب » على أنه اسم كان . والخبر « أَنْ أَوْحِينَا » . ﴿ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ﴾ قرئ « رَجُلٌ » بإسكان الجيم . وسبب النزول فيما روى عن ابن عباس أن الكفار قالوا لما بُعث محمد : إن الله أعظم من أن يكون رسوله بشرا . وقالوا : ما وجد الله من يرسله إلا يتيم أبى طالب ؛ ورات : « أَكَانَ لِلنَّاسِ » يعنى أهل مكة « نَجْبًا » . وقيل : إنما تعجبوا من ذكر البعث .

قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَنْذِرَ النَّاسَ وَبَشِّرَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ في موضع نصب بإسقاط الخافض ؛ أى بأن أنذر الناس ، وكذا ﴿ أَنْ لَّهُمْ قَدَمٌ صِدْقٍ ﴾ . وقد تقدم معنى النذارة والبشارة وغير ذلك من أعاظ الآيات . واختلف في معنى « قَدَمٌ صِدْقٍ » فقال ابن عباس : قدم صدق منزل صدق ؛ دليله قوله تعالى : « وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ » . وعنه أيضا : أجزا حسنا بما قدموا من أعمالهم . وعنه أيضا « قَدَمٌ صِدْقٍ » سبق السعادة في الذكر الأول ، وقاله مجاهد . الزجاج : درجة عالية . قال ذوالرئمة :

لصكِّم قَدَمٌ لَا يَنْسَكِرُ النَّاسُ أَنْهَا • مع الحسب العالى طَمَعَتْ عَلَى الْبَحْرِ

قناة : سلف صدق . الربيع : ثواب صدق . عطاء : مقام صدق . يَمَانٍ : إيمان صدق . وقيل : دعوة الملائكة . وقيل : وَلَدٌ صالح قدموه . الماوردى : أن يوافق صدق الطاعة صدق الجزاء . وقال الحسن وقناة أيضا : هو محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه شفيح مطاع يتقدمهم ؛ كما قال : « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ » . وقد سئل صلى الله عليه وسلم فقال : « هى شفاعتى توستولون بى إلى ربكم » . وقال الترمذى الحكيم : قدمه صلى الله عليه وسلم في المقام المحمود . وعن الحسن أيضا : مصيبتهم فى النبي صلى الله عليه وسلم . وقال

(۱) راجع به ۱ ص ۱۸۴ و ۲۳۸ .

(۲) راجع به ۱ ص ۳۱۲ .

(۳) فى ديوانه وتفسير الطبرى « العادى » .

(۴) أى متقدم إليه .

عبد العزيز بن يحيى: «قَدَمَ صَدِيقٍ» قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ»^(١) . وقال مقاتل: أعمالا قدموها؛ واختاره الطبري. قال الواضح:

صَلَّ لَدَى الْعَرْشِ وَأَخَذَ قَدَمًا * تُجْبِكُ يَوْمَ الْعِثَارِ وَالزَّلِّ

وقيل: هو تقديم الله هذه الأمة في الحشر من القبر وفي إدخال الجنة. كما قال: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة المقضى لهم قبل الخلاق» . وحقيقته أنه كناية عن السعي في العمل الصالح؛ فكنتي عنه بالقدم كما يكتنى عن الإنعام باليد وعن الثناء باللسان. وأنشد حسان:

لنا القدم العليا إليك وخلفنا * لأؤلنا في طاعة الله تابع

يريد السابقة بإخلاص الطاعة، والله أعلم. وقال أبو عبيدة والكسائي: كل سابق من خير أوشر فهو عند العرب قدم؛ يقال: لفلان قدم في الإسلام، له عندي قدم صدقٍ وقدم شروءٍ وخير. وهو مؤنث وقد يذكر؛ يقال: قدم حسن وقدم صالحة. وقال ابن الأعرابي: القدم التقدّم في الشرف؛ قال العجاج:

زَلَّ بَنُو الْعَوَامِ عَنِ آلِ الْحَكَمِ * وَتَرَكَوا الْمُلْكَ لِمَلِكِ ذِي قَدَمِ

وفي الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لِي نَحْمَةُ أَسْمَاءَ . أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِى الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِى الْكُفْرَ وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ»^(٢) . يريد آخر الأنبياء؛ كما قال تعالى: «وَحَاتِمِ النَّبِيِّينَ»^(٣) .

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّا هَذَا لَسَاحِرٌ مُّبِينٌ﴾ قرأ ابن محيصة وابن كثير والكوفيون عاصم وحزمة والكسائي وخلف والأعمش «لساحر» نعتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم .^(٤) وقرأ الباقون «لسحر» نعتا للقرآن وقد تقدم معنى السحر في «البقرة» .

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُدِيرُ الْأُمُورَ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَدْرُونَ﴾^(٥)

(١) راجع ج ١١ ص ٣٤٥ . (٢) راجع ج ١٤ ص ٤٤ . (٣) راجع ج ٢ ص ٤٣ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى السَّمَوَاتِ ﴾ (١) ، تقدم في الأعراف . (يُدَبِّرُ الْأَمْرَ) قال مجاهد : يقضيه ويقدره وحده . ابن عباس : لا يشركه في تدبير خلقه أحد . وقيل : يبعث بالأمر . وقيل : ينزل به . وقيل : يأمر به ويضيه ؛ والمعنى متقارب . بخبريل للوحى ، وميكائيل للقطر ، وإسرافيل للصور ، وعزرائيل للقبض . وحقيقته تنزيل الأمور في مراتبها على أحكام عواقبها ، واشتقاقه من الدبر . والأمر اسم بجنس الأمور . (مَا مِنْ شَيْعٍ) في موضع رفع ، والمعنى ما شفيع (إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ) وقد تقدم في « البقرة » معنى الشفاعة . فلا يشفع أحد نبي ولا غيره إلا بإذنه سبحانه ، وهذا رد على الكفار في قولهم فيما عبده من دون الله : « هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ » فأعلمهم أنه أن أحدا لا يشفع لأحد إلا بإذنه ، فكيف بشفاعة أصنام لا تعقل .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ ﴾ أى ذلكم الذى فعل هذه الأشياء من خلق السموات والأرض هو ربكم لا رب لكم غيره . (فَأَعْبُدُوهُ) أى وحدوه وأخلصوا له العبادة . (أَفَلَا تَذَكَّرُونَ) أى أنها مخلوقاته فتستدلوا بها عليه .

قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُمْ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ مِّمَّا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ (٢) قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾ رفع بالابتداء . (جَمِيعًا) نصب على الحال . ومعنى الرجوع إلى الله الرجوع إلى جزائه . (وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا) مصدران ؛ أى وعد الله ذلك وعدا وحقيقته « حقا » صدقا لا خلف فيه . وفرأ إبراهيم بن أبى عبيدة « وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا » على الاستئناف .

(٢) راجع ج ٣ ص ٢٧٢ .

(١) راجع ج ٧ ص ٢١٨ .

(٣) راجع ص ٣٢١ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ﴾ أى من التراب . ﴿ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ إليه . مجاهد : ينشئه ثم يميتة ثم يحييه للبعث ؛ أو ينشئه من الماء ثم يعيده من حال إلى حال . وقرأ يزيد بن القعقاع ﴿ أَنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ﴾ تكون « أن » في موضع نصب ؛ أى وعدمكم أنه يبدأ الخلق . ويجوز أن يكون التقدير لأنه يبدأ الخلق ؛ كما يقال : لبيك أن الحمد والنعمة لك ؛ والكسر أجود . وأجاز الفراء أن تكون « أن » في موضع رفع فتكون أسماء . قال أحمد بن يحيى : يكون التقدير حقا لإبدائه الخلق .

قوله تعالى : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ﴾ أى بالعدل . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ ﴾ أى ماء حار قد اتتهى حره ، والحميمه مثله . يقال : حممت الماء أحمه فهو حميم ، أى مجوم ؛ فاعيل بمعنى مفعول . وكلُّ مُسَخَّنٍ عند العرب فهو حميم . ﴿ وَتَذَابُّ اللَّيْمِ ﴾ أى موجه ، يخلص وجهه إلى قلوبهم . ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ أى يكفروهم ، وكان معظم قريش يعترفون بأن الله خالقهم ؛ فاحتج عليهم بهذا فقال : من قدر على الإبتداء قدر على الإعادة بعد الإفناء أو بعد تفريق الأجزاء .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً ﴾ مفعولان ، أى مضيئة ، ولم يؤنث لأنه مصدر ؛ أو ذات ضياء ﴿ وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ عطف ، أى منيرا ، أو ذا نور ، فالضياء ما يضيء الأشياء ، والنور ما يبين فيخفى ، لأنه من النار من أصل واحد . والضياء جمع ضوء ؛ كالمساطر والحياض جمع سوط وحوض . وقرأ قُتَيْبٌ عن ابن كثير « ضياء » بهز الياء ولا وجه له ؛ لأن ياءه كانت واوا مفتوحة وهى عين الفعل ، أصلها ضواء فقلبت وجعلت ياء كما جعلت فى الصيام والقيام . قال المهدوى : ومن قرأ ضياء بالهمز فهو مقلوب ، قدمت

المعزة التي بعد الألف فصارت قبل الألف فصار ضايبا ، ثم قلبت الياء همزة لوقوعها بعد ألف زائدة . وكذلك إن قدرت أن الياء حين تأخرت رجعت إلى الواو التي انقلبت عنها فإنها تقلب همزة أيضا فوزنه فلاع مقلوب من فعال . ويقال : إن الشمس والقمر تضئ وجوههما لأهل السموات السبع وظهورهما لأهل الأرضين السبع .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ ﴾ أي ذا منازل ، أو قدر له منازل . ثم قيل : المعنى وقدرهما ، فوحد إيمانا واختصارا ؛ كما قال : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا » .
وكما قال :

نحن بما عندنا وأنت بما • عندك راضٍ والرأي مختلفٌ

وقيل : إن الإخبار عن القمر وحده ؛ إذ به تحصى الشهور التي عليها العمل في المعاملات ونحوها ، كما تقدم في « البقرة » . وفي سورة يس . « وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَا مَنَازِلَ » أي على عدد الشهر ، وهو ثمانية وعشرون منزلا . ويؤيدان للتقصان والمحاق ، وهناك يأتي بيانه .

قوله تعالى : ﴿ لِيَتَعَلَّمُوا عَدَدَ السِّنِّينَ وَالْحِسَابَ ﴾ قال ابن عباس : لوجعل شمسين ، شمسا بالنهار وشمسا بالليل ليس فيهما ظلمة ولا ليل ، لم يعلم عدد السنين وحساب الشهور . وواحد « السنين » سنة ، ومن العرب من يقول : سنوات في الجمع . ومنهم من يقول : سنهات . والتصغير سنية وسنيهة .

قوله تعالى : ﴿ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ أي ما أراد الله عز وجل بخلق ذلك إلا الحكمة والصواب ، وإظهارا لصنعه وحكمته ، ودلالة على قدرته وعلمه ، ولتجزى كل نفس بما كسبت ؛ فهذا هو الحق .

قوله تعالى : ﴿ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ تفصيل الآيات تبيينها ليستدل بها على قدرته تعالى ، لاختصاص الليل بظلامه والنهار بضياؤه من غير استحقاق لهما ولا إيجاب ؛

(۲) راجع ج ۲ ص ۳۴۱ وما بعدها .

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۱۰۹ .

(۴) الحاق (مثلة) : آخر النهر إذا أمعن فلم ير .

(۳) راجع ج ۱۵ ص ۲۹ .

فيكون هذا لهم دليلا على أن ذلك بإرادة مرید . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص ويعقوب « يفصل » بالياء، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله من قبله : « مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ » وبعده « وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فيكون متبعا له . وقرأ ابن السميع « تفصل » بضم التاء وفتح الصاد على الفعل المجهول، و « الآيات » رفعا .
الباقون « تفصل » بالنون على التعظيم .

قوله تعالى : **إِنَّ فِي آخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْتَبُونَ** ﴿٦٦﴾

تقدم في « البقرة » وغيرها منناه^(١)، والحمد لله . وقد قيل : إن سبب نزولها أن أهل مكة سألوا آية فودعهم إلى تأمل مصنوعاته والنظر فيها ؛ قاله ابن عباس . (**أَقْدُومٌ يَعْتَبُونَ**)
أي الشرك ؛ فاما من أشرك ولم يستدل الآية له آية .

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ** ﴿٧٧﴾ **أُولَئِكَ مَاؤُهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ** ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : (**إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا**) « يرجون » يخافون؛ ومنه قول الشاعر:
إذا لسعته النحل لم يرج لسمها • وخالفها في بيت نوب عواسل

وقيل يرجون يطعمون؛ ومنه قول الآخر :

أرجو بنو مروان سمعي وطاعتي • وقومي تسمي والفلاة وراثتي

(١) راجع ج ٢ ص ١٩١ . (٢) البيت لأبي ذؤيب . وقوله : « وخالفها » بالخاء المعجمة : جاء إلى صلها وهي غائبة ترمي . ويروي « وخالفها » بالهمزة ، أي لازمها . والنوب : النحل ؛ لأنها ترمي ثم تنوب إلى موضعها . ويروي : « عواسل » بدل « عواسل » وهي التي تعمل العسل والشع . (عن شرح ديوان أبي ذؤيب) .

فالرجاء يكون بمعنى الخوف والطمع؛ أى لا يخافون عقاباً ولا يرجون ثواباً. وجعل لقاء العذاب والثواب لقاء الله تفيخياً لهم. وقيل: يجرى اللقاء على ظاهره، وهو الرؤية؛ أى لا يطعمون فى رؤيتنا. وقال بعض العلماء: لا يقع الرجاء بمعنى الخوف إلا مع الجحد؛ كقوله تعالى: « مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا »^(۱). وقال بعضهم: بل يقع بمعناه فى كل موضع دلّ عليه المعنى. قوله تعالى: « وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا » أى رَضُوا بها عوضاً من الآخرة ففعلوا لها. « وَأَطَاعُوا نَوَآئِبَهَا » أى فرحوا بها وسكنوا إليها، وأصل أطمأن طامن طمناً يئنة، فقدمت ميمه وزيدت نون وألف وصل؛ ذكره الغزوى. « وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا » أى عن أدلتنا « فَاقُولُونَ لَا يَبْعَثُونَ وَلَا يَتَفَكَّرُونَ ». « أُولَئِكَ مَاؤَاهُمْ » أى متواهم ومقامهم. « النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » أى من الكفر والتكذيب.

قوله تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ** ﴿٢٣٨﴾

قوله تعالى: « إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا » أى صدقوا. « وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ » أى يزيدهم هداية؛ كقوله: « وَالَّذِينَ آهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى ». وقيل: « يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ » إلى مكان تجرى من تحتهم الأنهار. وقال أبو روق: يهديهم ربهم بإيمانهم إلى الجنة. وقال عطية: « يَهْدِيهِمْ » يشيهم ويخرجهم. وقال مجاهد: « يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ » بالنور على الصراط إلى الجنة، يجعل لهم نوراً يمشون به. ويروى عن النبي صل الله عليه وسلم مايقوى هذا أنه قال: « يتلقى المؤمن عمله فى أحسن صورة فيؤنسه ويهديه ويتلقى الكافر عمله فى أفجح صورة فيوحشه ويضله ». هذا معنى الحديث. وقال ابن جرير: يجعل عملهم هادياً لهم. الحسن: « يهديهم » يرجمهم.

قوله تعالى: « تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ » قيل: فى الكلام واو محذوفة، أى وتجرى من تحتهم، أى من تحت بسايتهم. وقيل: من تحت أسرتههم؛ وهذا أحسن فى التزهة والفرجة.

(۱) راجع ج ١٩ ص ٢٠٣. (۲) فى ب: يرزهم. (۳) راجع ج ١٦ ص ٢٣٨.

قوله تعالى : دَعَوْتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ
وَأَنخَرُ دَعْوَتَهُمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿دَعَوْتُهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ دعواهم : أى دعاؤهم ، والدعوى مصدر دعا يدعو ، كالشكوى مصدر شكى يشكو ؛ أى دعاؤهم فى الجنة أن يقولوا سبحانك اللهم وقيل : إذا أرادوا أن يسألوا شيئاً أنجزوا السؤال بلفظ التسبيح ويتحنمون بالحمد . وقيل : ندأؤهم الخدم ليأتوهم بما شاءوا ثم سبحوا . وقيل : إن الدعاء هنا بمعنى التنى قال الله تعالى «وَأَلَكُمُ فِيهَا مَا تَدْعُونَ» ^(١) أى ما تئنون . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ أى تحية الله لهم أو تحية الملك أو تحية بعضهم لبعض : سلام . وقد مضى فى «النساء» معنى التحية مستوفى . والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿وَأَنخَرُ دَعْوَتَهُمْ أَنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قيل : إن أهل الجنة إذا مرت بهم الطير وأشتهوه قالوا : سبحانك اللهم ؛ فيأتهم الملك بما اشتهوا ، فإذا أكلوا حمدوا الله فسألهم بلفظ التسبيح وانحتم بلفظ الحمد . ولم يحك أبو عبيد إلا تخفيف «أن» ورفع ما بعدها ؛ قال : وإنما نراهم أختاروا هذا وفرقوا بينها وبين قوله عز وجل : «أنت لعنة الله» و «أنت غضب الله» لأنهم أرادوا الحكاية حين يقال الحمد لله . قال النحاس : مذهب الخليل وسيبويه أن «أن» هذه مخففة من التقييلة ، والمعنى أنه الحمد لله . قال محمد بن يزيد : ويجوز «أن الحمد لله» يعملها خفيفة عملها ثقيلة ؛ ورفع أقيس . قال النحاس : وحكى أبو حاتم أن بلال بن أبى بردة قرأ «وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين» .

قلت : وهى قراءة ابن محيىصن ، حكاهما العزنى لأنه يحكى عنه .

(١) راجع ج ١٥ ص ٤٣ .

(٢) راجع ج ٥ ص ٢٩٧ .

الثانية - التسييح والحمد والتهليل قد يُسَمَّى دعاء ؛ روى مسلم والبخاري عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب : " لا إله إلا الله العظيم الحليم . لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم . لا إله إلا الله ربُّ السموات وربُّ الأرض وربُّ العرش الكريم " . قال الطبري : كان السلف يدعون بهذا الدعاء ويسمونه دعاء الكرب . وقال ابن عيينة وقد سئل عن هذا فقال : أما علمت أن الله تعالى يقول " إذا شغل عبيد شأوه عن مسئلتني أعطيتهم أفضل ما أعطى السائلين " . والذي يقطع النزاع وأن هذا يُسَمَّى دعاء وإن لم يكن فيه من معنى الدعاء شيء ، وإنما هو تعظيم لله تعالى وشأنه عليه ما رواه النسائي عن سعد ابن أبي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " دعوة ذي النون إذ دعا بها في بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فإنه لن يدعو بها مسلم في شيء إلا أستجيب له " .

الثالثة - من السنة لمن بدأ بالأكل أن يسمي الله عند أكله وشربه ويحمده عند فراغه اقتداء بأهل الجنة ؛ وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها " .

الرابعة - يستحب للداعي أن يقول في آخر دعائه كما قال أهل الجنة : وآتوهم ما أرادوا - أن الحمد لله رب العالمين ؛ وحسن أن يقرأ آتوهم «والصافات»^(١) فإنها جمعت تنزيه الباري تعالى عما نسب إليه ، والتسليم على المرسلين ، والختم بالحمد لله رب العالمين .

قوله تعالى : وَلَوْ يَعْلَمُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَلْسِنَةً سَبَعًا لَهَمَّ بِأَخْبِرَ لَقَضَى إِلَيْهِمْ أَلْجُلْهُمُ فَتَدْرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١﴾

(١) راجع ج ١٥ ص ١٤٠ .

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ ﴾ قيل : معناه ولو عجل الله للناس العقوبة كما يستعجلون الثواب والخير لماتوا ، لأنهم خلقوا في الدنيا خلقا ضعيفا ، وليس هم كذا يوم القيامة ؛ لأنهم يوم القيامة يخلقون للبقاء . وقيل : المعنى لو فعل الله مع الناس في إجابته إلى المكروه مثل ما يريدون فعله معهم في إجابته إلى الخير لأهلكهم ؛ وهو معنى « لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ » . وقيل : إنه خاص بالكافر؛ أى ولو يعجل الله للكافر العذاب على كفره كما يعجل له خير الدنيا من المال والولد لعجل له قضاء أجله ليتعجل عذاب الآخرة ؛ قاله ابن إسحاق . مقاتل : هو قول النَّضْر بن الحارث : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ ؛ فَلَوْ يَعَجِّلْ لِمِ هَذَا لَهَلَكُوا . وقال مجاهد : نزلت في الرجل يدعو على نفسه أو ماله أو ولده إذا غضب : اللَّهُمَّ أَهْلِكْهُ ، اللَّهُمَّ لَا تَبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَأَلْعَنهُ ، أو نحو هذا ؛ فلو استجيب ذلك منه كما يستجاب الخير لقضى إليهم أجلهم . فالآية نزلت ذامة لخلق ذمير هو في بعض الناس يدعون في الخير فيريدون تعجيل الإجابة ثم يجهلون أحيانا سوء الخلق على الدعاء في الشر ؛ فلو يعجل لهم هلكوا .

الثانية — وأختلف في إجابة هذا الدعاء ؛ فروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إني سألت الله عز وجل ألا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه » . وقال شهر بن حوشب : قرأت في بعض الكتب أن الله تعالى يقول للملائكة الموكلين بالبعد : لا تكتبوا على عبدى في حال صغره شيئا ؛ لطفًا من الله تعالى عليه . قال بعضهم : وقد يستجاب ذلك الدعاء ؛ واحتج بحديث جابر الذى رواه مسلم في صحيحه آخر الكتاب ، قال جابر : سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ ^(١) وهو يطلب المَجْدِيَّ بن عمرو الجُهَنِيَّ

(١) بواط (بضم اذله) : جبل من جبال جهينة بتاحية رضوى (جبل بالمدينة عند ينبع) ، غزاه النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول في السنة الثانية من الهجرة يريد غزوا .

وكان الناصح يُعْتَقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ وَالسَّتَةِ وَالسَّبْعَةِ ، فَدَارَتْ عَقِبَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاصِحٍ لَهُ فَأَنَاحَهُ فَرَكِبَ ، ثُمَّ بَعَثَهُ فَنَادَى عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَذُّنِ ؛ فَقَالَ لَهُ : سَأُ بِعِنَاكَ اللَّهُ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بِعَيْرِهِ » ؟ قَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَالَ : « أَنْزِلْ عَنْهُ فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْعُونٍ لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ لَا تَوَافِقُوا مِنْ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عِطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ » .

في غير [كتاب] مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر فلعن رجل ناقته فقال : « أين الذي لعن ناقته » ؟ فقال الرجل : أنا هذا يا رسول الله ؛ فقال : « أخرها عنك فقد أُجِيبَتْ فِيهَا » ذكره الحليجي في منهاج الدين . « شأ » يروى بالسین والشين ، وهو زجر للبعير بمعنى يسر .

الثالثة - قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ يُعْجَلُ اللَّهُ ﴾ قال العلماء : التعجيل من الله ، والاستعجال من العبد . وقال أبو علي : هما من الله ؛ وفي الكلام حذف أى ولو يعجل الله للناس الشر تعجيلا مثل استعجالهم بالخير ، ثم حذف تعجيلا وأقام صفة مقامه ، ثم حذف صفة وأقام المضاف إليه مقامه ؛ هذا مذهب الخليل وسيبويه . وعلى قول الأخفش والفراء كاستعجالهم ، ثم حذف الكاف ونصب . قال الفراء : كما تقول ضربت زيدا ضربك ، أى كضربك . وقرأ ابن عامر « لَقَضَى إِلَيْهِمْ أَجْلَهُمْ » . وهى قراءة حسنة ؛ لأنه متصل بقوله « وَلَوْ يُعْجَلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ » .

قوله تعالى : ﴿ فَتَنْذِرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾ أى لا يعجل لهم الشر فربما يتوب منهم نائب ، أو يخرج من أصلهم مؤمن . ﴿ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ أى يتعمرون . والطغيان : العلو والارتفاع ؛ وقد تقدم فى « البقرة » . وقد قيل : إن المراد بهذه الآية أهل مكة ، وإنها نزلت حين قالوا : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ » الآية ، على ما تقدم والله أعلم .

(۱) أى يتأقرونه فى الركوب واحد بعد واحد . والعقبة : التوبة . (۲) تلقن : نلكا وتوقف ولم يثبت .

(۳) من ع وهـ .

(۴) راجع ج ۱ ص ۲۰۹ .

(۵) ج ۷ ص ۳۹۸ .

قوله تعالى : وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعِدًا
أَوْ قَائِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ كَانٌ لَّمْ يَدْعُنَا إِلَى ضُرِّ مَسَّهُ
كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : (وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ) قيل : المراد بالإنسان هنا الكافر ،
قيل : هو أبو حذيفة بن الغيرة المشرك ، تصيبه الباساء والشدة والجهد . (دَعَانَا لِجَنبَيْهِ) ^(١)
أى على جنبه مضطجعا . (أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا) وإنما أراد جميع حالاته ، لأن الإنسان لا يعدو
إحدى هذه الحالات الثلاثة . قال بعضهم : إنما بدأ بالمضطجع لأنه بالضر أشد في غالب
الأمر ، فهو يدعو أكثر ، واجتهاده أشد ، ثم القاعد ثم القائم . (فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ) ^(٢)
أى استمر على كفره ولم يشكر ولم يتعظ .

قلت : وهذه صفة كثير من المخالطين الموحدين ، إذا أصابته العافية مرّ على ما كان
عليه من المعاصي ؛ فالآية تم الكافر وغيره . (كَانٌ لَّمْ يَدْعُنَا) قال الأخفش : هى « كان »
التقبيلة حُفِّت ، والمعنى كأنه ؛ وأنشد :

وَيَ كَانٌ مِّنْ يَكُنْ لَهُ تَنَسَّبٌ يُحَى * بَبَّ وَمَنْ يَفْتَقِرُ يَعْشُ عَيْشَ ضَرِّ ^(٢)

(كَذَلِكَ زُيِّنَ) أى كما زين لهذا الدعاء عند البلاء والإعراض عند الرخاء . (زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ) ^(٣)
أى للمشركين أعمالهم من الكفر والمعاصي . وهذا التزيين يجوز أن يكون من الله ، ويجوز
أن يكون من الشيطان ، وإضلاله دعاؤه إلى الكفر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَتْهُمْ
رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٣﴾
قوله تعالى : (وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا) ^(٤) يعنى الأمم الماضية من قبل
أهل مكة أهلكتهم . (لَمَّا ظَلَمُوا) أى كفروا وأثركوا . (وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ) ^(٥)

(١) قى ع : الضراء . (٢) البيت لزيد بن عمرو بن نفيل ؛ فراجعه فى خزنة الأدب فى الشاهد الثامن
والسبعين بعد الأربعائة .

أى بالمعجزات الواضحات والبراهين التبرات . (وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا) أى اهلكاهم لعلمنا انهم لا يؤمنون . يخوف كفار مكة عذاب الأمم الماضية ؛ أى نحن قادرون على إهلاك هؤلاء بتكذيبهم مجددا صلى الله عليه وسلم ، ولكن نملهم لعلمنا بأن فيهم من يؤمن ، أو يخرج من أصلابهم من يؤمن . وهذه الآية ترد على أهل الضلال القائلين بخناق الهدى والإيمان . وقيل : معنى « مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا » أى جازاهم على كفرهم بأن طبع على قلوبهم ؛ وبدل على هذا أنه قال : (كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ) .

قوله تعالى : ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ

كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : (ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ) مفعولان . والخلائف جمع خليفة ، وقد تقدم آخر « الأنعام » (١) أى جعلناكم سكانا فى الأرض . (مِنْ بَعْدِهِمْ) أى من بعد القرون المهلكة . (لِنَنْظُرَ) نصب بلام كى ، وقد تقدم نظائره وأمثاله ؛ أى ليقع منكم ما تستحقون به الثواب والعقاب ، ولم يزل يعلمه غيبا . وقيل : يعاملكم معاملة المختبر إظهارا للعدل . وقيل : النظر راجع إلى الرسل ؛ أى لينظر رسلنا وأولياؤنا كيف أعمالكم . و « كيف » نصب بقوله : تعملون : لأن الاستفهام له صدر الكلام فلا يعمل فيه ما قبله .

قوله تعالى : وَإِذَا تَتَلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا إِنَّا بُرْهَانٌ غَيْرٌ هَذَا أَوْ بَدَّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقَّايَ نَفْسِي إِنْ أَتَيْتُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي

عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾

(١) راجع ج ٧ ص ١٥٨ .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا) « نتل » تقرأ ، و (بَيِّنَاتٍ) نصب على الحال ؛ أى واضحات لا ايس فيها ولا إشكال . (قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا) يعنى لا يخافون يوم البعث والحساب ولا يرجون الثواب . قال قتادة : يعنى مشركى أهل مكة . (إِنْ تَبْتَغُوا مِنْ رَبِّكَ غَيْرَ هَذَا أَوْ بَدَلَهُ) والفرق بين تبديله والإتيان بغيره أن تبديله لا يجوز أن يكون معه ، والإتيان بغيره قد يجوز أن يكون معه ؛ وفى قولهم ذلك ثلاثة أوجه :

أحدها — أنهم سألوه أن يحزول الوعد وعيدا والوعيد وعدا ، والحلال حراما والحرام حلالا ؛ قاله ابن جرير الطبرى .

الثانى — سألوه أن يسقط ما فى القرآن من عيب آلهتهم وتسفيه أحلامهم ؛ قاله ابن عيسى .

الثالث — أنهم سألوه إسقاط ما فيه من ذكر البعث والنشور ؛ قاله الزجاج .

الثانية — قوله تعالى : (قُلْ مَا يَكُونُ لِي) أى قل يا محمد ما كان لى . (أَنْ أُبَدَّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي) ومن عندى ، كما ليس لى أن ألقاه بالرذ والتكذيب . (إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ) أى لا أتبع إلا ما أتلوه عليكم من وعد ووعيد ، وتحريم وتحليل ، وأمر ونهى . وقد يستدل بهذا من يمنع نسخ الكتاب بالسنة ؛ لأنه تعالى قال : « قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدَّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي » وهذا فيه بعد ؛ فإن الآية وردت فى طلب المشركين مثل القرآن نظما ، ولم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم قادرا على ذلك ، ولم يسألوه بتبديل الحكم دون اللفظ ؛ ولأن الذى يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم إذا كان وحيا لم يكن من تلقاء نفسه ، بل كان من عند الله تعالى .

الثالثة — قوله تعالى : (إِنِّي أَخَافُ أَنْ عَصَيْتُ رَبِّي) أى إن خالفت فى تبديله وتغييره أو فى ترك العمل به . (عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ) يعنى يوم القيامة .

قوله تعالى : قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ^ط

فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ^ع أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٦﴾

قوله تعالى : (قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ) أى لو شاء الله ما أرسلني إليكم فنلوت عليكم القرآن، ولا أعلمكم الله ولا أخبركم به ؛ يقال : دريت الشيء وأدراني الله به، ودريته ودريت به . وفى الدارية معنى النحل ؛ ومنه دريت الرجل أى خلته، ولهذا لا يطلق الدارى فى حق الله تعالى وأبضا عدم فيه التوقيف . وقرأ ابن كثير : « ولا أدراكم به » بغير ألف بين اللام والمهمزة ؛ والمعنى : لو شاء الله لأعلمكم به من غير أن أتلوه عليكم ؛ فهى لام التأكيد دخلت على ألف أ فعل . وقرأ ابن عباس والحسن « ولا أدراكم به » بتحويل الياء ألفاً، على لغة بنى عقيل ؛ قال الشاعر :

لعمرك ما أخشى التصمك ما بقى • على الأرض قبيى يسوق الأباعرا

وقال آخر :

ألا أذنت أهل اليمامة طيىء • بحرب كصاصت الأغر المشهري

قال أبو حاتم : سمعت الأصمعى يقول سألت أبا عمرو بن العلاء : هل لقراءة الحسن « ولا أدراكم به » وجه ؟ فقال لا . وقال أبو عبيد : لا وجه لقراءة الحسن « ولا أدراكم به » إلا الغلط . قال النحاس : معنى قول أبي عبيد : لا وجه، إن شاء الله على الغلط ؛ لأنه يقال : دريت أى علمت، وأدريت غيرى، ويقال : درأت أى دفعت ؛ فيقع الغلط بين دريت ودرأت . قال أبو حاتم : يريد الحسن فيما أحسب « ولا أدريتكم به » فابدل من الياء ألفا على لغة بنى الحارث بن كعب، يبدلون من الياء ألفا إذا افتتح ما قبلها ؛ مثل « إن هذان لساجران^{١٦٦} » . قال المهدي : ومن قرأ « أدراكم » فوجهه أن أصل المهمزة ياء، فأصله « أدريتكم » فقلبت الياء ألفا وإن كانت ساكنة ؛ كما قال : يابس فى ييس وطايى فى طيىء، ثم قلبت الألف

(٢) رابع ج ١١ ص ٢١٥ فابده .

(١) أى أن الأمر : « أدريتكم » .

همزة على لفة من قال في العالم العالم وفي الخاتم الخاتم . قال النحاس : وهذا غلط ، والرواية عن الحسن « ولا أدرا أنكم » بالهمزة ، وأبو حاتم وغيره تكلم أنه بغير همز ، ويجوز أن يكون من درأت أي دفعت ؛ أي ولا أمرتكم أن تدفعوا فتركوا الكفر بالقرآن .

قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا ﴾ ظرف ، أي مقداراً من الزمان وهو أربعون سنة . ﴿ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أي من قبل القرآن ، تعرفونني بالصدق والأمانة ، لا أقرا ولا أكتب ، ثم جئتكم بالمعجزات . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أن هذا لا يكون إلا من عند الله لا من قبلي . وقيل : معنى « لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا » أي لبثت فيكم مدة شبابي لم أعص الله ، أفتريدون مني الآن وقد بلغت أربعين سنة أن أخالف أمر الله ، وأغير ما ينزله علي . قال قتادة : لبثت فيهم أربعين سنة ، وأقام سنتين يرى رؤيا الأنبياء ، وتوفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن اثنين وستين سنة .

قوله تعالى : ﴿ مَن أظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ ﴾

هذا استفهام بمعنى المجهد ؛ أي لا أحد أظلم من افتري على الله الكذب ، وبديل كلامه وأضاف شيئاً إليه مما لم ينزله . وكذلك لا أحد أظلم منكم إذا أنكرتم القرآن وأفترتم على الله الكذب ، وقلتم ليس هذا كلامه . وهذا مما أمر به الرسول صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم . وقيل : هو من قول الله ابتداء . وقيل : المفتري المشرك ، والمكذب بالآيات أهل الكتاب . ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلِ اتَّبِعُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُونِ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴾ يريد الأصنام .
 ﴿ وَيَقُولُونَ هُوَ لَا شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ وهذه غاية الجهالة منهم ؛ حيث ينتظرون الشفاعة
 في المسأل من لا يوجد منه نفع ولا ضرر في الحال . وقيل : « شُفَعَاؤُنَا » أى تشفع لنا عند الله
 في إصلاح معاشنا في الدنيا . ﴿ قُلْ أَنْتَبِئُوكَ اللَّهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾
 فراءة العامة « تنبئون » بالشديد . وقرأ أبو السَّمَالِ الْعَدَوِيُّ « أَنْتَبِئُونَ الله » مخففا ، من أنبا
 يني . وقرأة العامة من نبأ يني تنبئة ؛ وهما بمعنى واحد ، جمعها قولہ تعالى : « مَنْ أَنْبَأَكَ
 هَذَا قَالَ نَبَأَى الْعَلِيمِ الْحَبِيرِ » أى أتخبرون الله أن له شريكا في ملكه أو شفيعا بغير إذنه ، والله
 لا يعلم لنفسه شريكا في السموات ولا في الأرض ؛ لأنه لا شريك له فلذلك لا يعلمه . نظيره
 قوله : « أَمْ تُنْبِئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ » ثم نزه نفسه وقدها عن الشرك فقال : ﴿ سُبْحَانَهُ
 وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ أى هو أعظم من أن يكون له شريك . وقيل : المعنى أى يعبدون
 ما لا يسمع ولا يبصر ولا يميز ﴿ وَيَقُولُونَ هُوَ لَا شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ فيكذبون ؛ وهل يتبها لكم
 أن تنبئوه بما لا يعلم ، سبحانه وتعالى عما يشركون ! . وقرأ حمزة والكسائي « تشركون »
 بالناء ، وهو اختيار أبي عبيد . الباقرن بالياء .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا
 كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٦﴾

تقدم في « البقرة » معناه فلا معنى للإعادة . وقال الزجاج : هم العرب كانوا على الشرك .
 وقيل : كل مولود يولد على الفطرة ، فأختلقوا عند البلوغ . ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ
 لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ إشارة إلى القضاء والقدر ؛ أى لولا ما سبق في حكمة أنه لا يقضى
 بينهم فيما اختلفوا فيه بالثواب والعقاب دون القيامة لفضى بينهم في الدنيا ، فأدخل المؤمنين
 الجنة بأعمالهم والكافرين النار بكفرهم ، ولكنه سبق من الله الأجل مع علمه بصنيعهم بفعل

(۲) راجع ج ۹ ص ۳۲۲ فابعد .

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۱۸۶ فابعد .

(۴) راجع ج ۳ ص ۳۰ .

(۳) ف ب و هـ : ما لا يشفع ولا ينصر .

موعدهم القيامة؛ قاله الحسن . وقال أبو روق : «لَتُنْضَىٰ بِهِمْ» لأقام عليهم الساعة . وقيل :
 لفرغ من هلاكهم . وقال الكلبي : «الكلمة» أن الله أخر هذه الأمة فلا يهلكهم بالعذاب
 في الدنيا إلى يوم القيامة ، فلولا هذا التأخير لفضى بينهم بتزول العذاب أو بإقامة الساعة .
 والآية تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم في تأخير العذاب عن كفره . وقيل : الكلمة السابقة
 أنه لا يأخذ أحدا إلا بحجة وهو إرسال الرسل ؛ كما قال : «وَمَا كُنَّا مُعَدِّينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ
 رَسُولًا»^(١) وقيل : الكلمة قوله : «سبقت رحمتي غضبي» ولولا ذلك لما أخر العصاة إلى
 التوبة . وقرأ عيسى «لقضى» بالفتح .

قوله تعالى : وَيَقُولُونَ لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةً مِنْ رَبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا
 الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ ﴿٢١﴾

يريد أهل مكة ؛ أى هلا أنزل عليه آية ، أى معجزة غير هذه المعجزة ، فيجعل لنا الجبال
 ذهباً ويكون له بيت من زُحرف ، ويُحيي لنا من مات من آبائنا . وقال الضحاك : عصا كرمصا
 موسى . ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ أى قل يا محمد إن زول الآية غيب . ﴿فَأَنْتَظِرُوا﴾
 أى تربعوا . ﴿إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ﴾ لتروها . وقيل : انتظروا قضاء الله بيننا بإظهار
 الحق على المبطل .

قوله تعالى : وَإِذَا أَدَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَاءَ مَسْتَهُمْ
 إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُوبُونَ
 مَا تَمْكُرُونَ ﴿٢١﴾

يريد كفار مكة . ﴿رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَاءَ مَسْتَهُمْ﴾ قيل : رخاء بعد شدة ، وخصب بعد
 جَدْب . ﴿إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا﴾ أى استهزاء وتكذيب . وجواب قوله : «وَإِذَا أَدَقْنَا» :
 «إِذَا لَهُمْ» على قول الخليل وسيبويه . ﴿قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ﴾ ابتداء وخبر . ﴿مَكْرًا﴾ على البيان ،

أى أمجل عقوبة على جزاء مكرم، أى أن ما ياتينهم من العذاب أسرع في إهلاكهم مما أتوه من المكر. ﴿إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ (بمعنى الرسل الحفظة . وقراءة العامة « تمكرون » بالناء خطابا . وقرأ يعقوب في رواية زُوَيْسٍ وأبو عمرو في رواية هَارُونَ الْعَسْكَي « يمكرون » بالياء، لقوله : « إِذَا لَمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا » قيل : قال أبو سفيان حَطَّنَا بدعائك فإن سقينا صدقناك ، فسقوا باستسقامه صلى الله عليه وسلم فلم يؤمنوا ، فهذا مكرم .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أَنْجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَنُكَوِّنَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٢٢﴾ فَلَمَّا أَنْجَيْنَاهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ يَتَّبِعُهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ مَتَّعَ الْخَيَاطَةَ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ أى يملك في البر على الدواب وفي البحر على الفلك . وقال الكلبي : يحفظكم في السير . والآية تتضمن تعدد النعم فيما هي الحال بسبيله من ركوب الناس الدواب والبحر . وقد مضى الكلام في ركوب البحر في « البقرة » . و﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ قراءة العامة . ابن عامر « ينشركم » بالنون والشين ، أى يتشك ويفترقكم . والفلك يقع على الواحد والجمع ، وبذكر ويؤنث ، وقد تقدم القول فيه . وقوله : ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ خروج من الخطاب إلى الغيبة ، وهو في القرآن وأشعار العرب كثير ؛ قال الزابغة :

يا دار مية بالعلياء فالسند • أفوت وطال عليها سالف الأمد

قال ابن الأنباري : وجائز في اللغة أن يرجع من خطاب الغيبة إلى لفظ المواجهة بالخطاب ؛ قال الله تعالى : « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيَكُمْ مَشْكُورًا ^(١) » فأبدل الكاف من الهاء .

قوله تعالى : ﴿ يَرْيِحُ طَيْبَةً وَفِرِحُوا بِهَا ﴾ تقدم الكلام فيها في البقرة . ﴿ جَاءَهَا رِيحٌ عَاصِفٌ ﴾ الضمير في «جاءتها» للسفينة . وقيل للريح الطيبة . والعاصف الشديدة ؛ يقال : عصفت الريح وأعصفت ، فهي عاصف ومُعِصِف ومُعِصِفَة أى شديدة ، قال الشاعر :

حتى إذا أعصفت ريح مَرَعِزِعة * فيها قطار ورعد صوته زَجَل

وقال «عاصف» بالتذكير لأن لفظ الريح مذكر ، وهي العاصف أيضا . والطيبة غير عاصف ولا بطيئة . ﴿ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾ والموج ما ارتفع من الماء ﴿ وَظَنُّوا ﴾ أى أيقنوا ﴿ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ﴾ أى أحاط بهم البلاء ؛ يقال لمن وقع في بلية : قد أحيط به ، كأن البلاء قد أحاط به ؛ وأصل هذا أن العدو إذا أحاط بموضع فقد هلك أهله . ﴿ دَعَاُ اللَّهُ الْمُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى دعوه وحده وتركوا ما كانوا يعبدون . وفي هذا دليل على أن الخلق جُبلوا على الرجوع إلى الله في الشدائد ، وأن المضطر يوجب دعائه وإن كان كافرا ؛ لانقطاع الأسباب ورجوعه إلى الواحد رب الأرباب ؛ على ما أتى بيانه في « التل » إن شاء الله تعالى ^(٢) . وقال بعض المفسرين : إنهم قالوا في دعائهم أهيا شرهيا ؛ أى يا حى يا قيوم . وهى لغة العجم .

مسألة — هذه الآية تدل على ركوب البحر مطلقا ، ومن السنة حديث أبى هريرة وفيه : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء ... الحديث . وحديث أنس في قصة أم حرام يدل على جواز ركوبه في الغزو ، وقد مضى هذا المعنى في « البقرة » مسـتوفى ^(٣) والحمد لله . وقد تقدم في آخر « الأعراف » حكم راكب البحر في حال ارتجاعه وغلبانه ، هل حكمه حكم الصحيح أو المريض المحجور عليه ؛ فتأمله هناك ^(٤) .

(١) راجع ج ١٩ ص ١٤١ فابعد . (٢) راجع ج ٢ ص ٢٩٧ ص ١٩٥ .

(٣) راجع ج ١٣ ص ٢٢٢ . (٤) راجع ج ٧ ص ٣٤١ .

قوله تعالى : ﴿ لَئِن أُنجِيتَنَا مِنْ هَذِهِ ﴾ أى من هذه الشدائد والأحوال . وقال الكلبى : من هذه الريح . ﴿ لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ أى من العاملين بطاعتك على نعمة الخلاص . ﴿ فَلَمَّا أَتَجَاهُمْ ﴾ أى خلتهم وأقذهم . ﴿ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أى يعملون فى الأرض بالفساد والمعاصى . والبغى : الفساد والشرك ؛ من بغى الجرح إذا فسد ؛ وأصله الطاب ، أى يطبون الاستعلاء بالفساد . « بَغَيْرِ الْحَقِّ » أى بالكذب ؛ ومنه بَغَتِ المرأة طُلبت غير زوجها . قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغَيْتُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ أى وبأله عائد عليكم ؛ وتم الكلام ، ثم ابتداء فقال : ﴿ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى هو متاع الحياة الدنيا ؛ ولا بقاء له . قال النحاس : « بَغَيْتُمْ » رفع بالابتداء وخبره « مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . و « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » مفعول معنى فسل البغى . ويجوز أن يكون خبره « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » وتضمر مبتدأ ، أى ذلك متاع الحياة الدنيا ، أو هو متاع الحياة الدنيا ؛ وبين المعنيين حرف لطيف ، إذا رفعت متاعا على أنه خير « بَغَيْتُمْ » فالمعنى إنما بغى بعضهم على بعض ؛ مثل : « فَسَلَّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ » وكذا « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » . وإذا كان الخبر « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » فالمعنى إنما فسادكم راجع عليكم ؛ مثل « وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا » . وروى عن سفیان بن عینة أنه قال : أراد أن البغى متاع الحياة الدنيا ، أى عقوبته تعجل لصاحبه فى الدنيا ؛ كما يقال : البغى مَصْرَعَةٌ . وقرأ ابن أبى إسحاق « مَتَاعٌ » بالنصب على أنه مصدر ؛ أى تمتعون متاع الحياة الدنيا . أو بترع الخافض ، أى لمتاع ، أو مصدر ، بمعنى المفعول على الحال ، أى متمتعين . أو هو نصب على الظرف ، أى فى متاع الحياة الدنيا ، ومتعلق الظرف والجار والحال معنى الفعل فى البغى . و « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » مفعول ذلك المعنى . قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازْبَيَّتْ وَظَنَّ أَهْلِهَا أَنَّهُمْ قَدِرُونَ عَلَيْهَا أَتْنَاهَا أَمْرًا نَلِيًّا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَرَ تَغَنُّ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفْصَلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾

(١) قراءة الجمهور الضم ، والفتح قراءة حفص وبعض . (٢) حرف : كذا فى الأصول أى بيل لبلل أو تغيير لابل .

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أُنزِلْنَا مِنْ السَّمَاءِ﴾ معنى الآية التشبيه والتبديل، أى صفة الحياة الدنيا في فناؤها وزوالها وقلة خطرها والملاذ بها كماء، أى مثل ماء، بالكاف فى موضع رفع. وسيأتى لهذا التشبيه مزيد بيان فى «الكهف» إن شاء الله تعالى. «أُنزِلْنَا مِنْ السَّمَاءِ» نعت لـ «ماء» ﴿فَأَخْتَلَطُ﴾ روى عن نافع أنه وقف على «فَأَخْتَلَطُ» أى فاختلط الماء بالأرض، ثم ابتداء «يَهْ نَبَاتُ الْأَرْضِ» أى بالماء نبات الأرض؛ فأخرجت ألوانا من النبات، فنبات على هذا ابتداء، وعلى مذهب من لم يقف على «فَأَخْتَلَطُ» مرفوع باختلط؛ أى آختلط النبات بالمطر، أى شرب منه فتندى وحسن وأخضر. والاختلاط تداخل الشيء بعبءه فى بعض.

قوله تعالى: ﴿يَمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ﴾ من الحبوب والثمار والبقول. ﴿وَالْأَنْعَامُ﴾ من الكلاب والبن والشعير. ﴿حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا﴾ أى حسنها وزينتها. والزخرف كمال حسن الشيء؛ ومنه قيل للذهب: زخرف. ﴿وَأَزْيَنْتُ﴾ أى بالحبوب والثمار والأزهار؛ والأصل تزينت أدغمت الناء فى الزاى وجاء بألف الوصل؛ لأن الحرف المدغم مقام حرفين الأول منهما ساكن والساكن لا يمكن الابتداء به. وقرأ ابن مسعود وأبو ابن كعب «وتزينت» على الأصل. وقرأ الحسن والأعرج وأبو العالية «وأزيتت» أى أنت بالزينة عليها، أى العلة والزروع؛ وجاء بالفعل على أصله ولو أعله لقال وآزانت. وقال عوف ابن أبى جميلة الأعرابى: قرأ أشياخنا «وأزيتت» وزنه أسوأت. وفى رواية المقتدى «وأزيتت» والأصل فيه تزيتت، وزنه تقاعست ثم أدغم. وقرأ الشعبي وقتادة «وأزيتت» مثل أفعلت. وقرأ أبو عثمان النهدي «وأزيتت» مثل أفعلت، وعنه أيضا «وأزيتت» مثل أفعلت، وروى عنه «أزيتت» بالهمزة؛ ثلاث قراءات.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَهْلُهَا﴾ أى أيقن. ﴿أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا﴾ أى على حصادها والانتفاع بها؛ أخبر عن الأرض والمعنى النبات إذ كان مفهومها وهو منها. وقيل: رد

إلى الغلة، وقيل: إلى الزينة. ﴿أَتَاهَا أَمْرُنَا﴾ أى عذابنا، أو أمرنا بهلاكها. ﴿لَيْلًا أَوْ نَهَارًا﴾
ظرفان. ﴿بِحَقِّهَا لَنَاهَا حَصِيدًا﴾ مفعولان، أى معصودة مقطوعة لاشئ فيها. وقال «حصيداً»
ولم يؤت لأنه فعل بمعنى مفعول. قال أبو عبيد: الحصيد المستأصل. ﴿كَأَن لَّمْ تَمُنَّ بِالْأَيْمِينِ﴾
أى لم تكن عامرة؛ من غنى إذا أقام فيه وعمره. والمغانى فى اللغة: المنازل التى يعمرها
الناس. وقال قتادة: كأن لم تتمم. قال لبيد:

وَعَيَّتْ سَبَبًا قَبْلَ مَجْرَى دَاحِسٍ • لَوْ كَانَ لِلنَّفْسِ الْجُوجُ خَلُودٌ^(۱)

وقراءة العامة «تَمُنَّ» بالناء لثانث الأرض. وقرأ قتادة «ينن» بالياء، يذهب به
إلى الزحف؛ معنى فكما يهلك هذا الزرع هكذا كذلك الدنيا. ﴿نُفُصِّلُ الْآيَاتِ﴾ أى نبينها.
﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فى آيات الله.

قوله تعالى: وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ

إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ لما ذكر وصف هذه الدار وهى دار الدنيا
وصف الآخرة فقال: إن الله لا يدعوكم إلى جمع الدنيا بل يدعوكم إلى الطاعة لتصيروا
إلى دار السلام، أى إلى الجنة. قال قتادة والحسن: السلام هو الله، وداره الجنة؛ وسميت
الجنة دار السلام لأن من دخلها سلم من الآفات. ومن أسمائه سبحانه «السلام»، وقد بناه
فى (الكتاب الأسمى فى شرح أسماء الله الحسنى). ويأتى فى سورة «الحشر»^(۲)، إن شاء الله.
وقيل: المعنى والله يدعو إلى دار السلامة. والسلام والسلامة بمعنى كالأرضاء والرخصة؛
قاله الزجاج. قال الشاعر:

نُحِّي بِالسَّلَامَةِ أُمَّ بَكْرِ • وَهَلْ لَكَ بَعْدَ قَوْمِكَ مِنْ سَلَامِ

(۲) راجع ج ۱۸ ص ۴۵.

(۱) السبت: البرقة من الدهر. وداحس: اسم الفرس.

وقيل : أراد والله يدعو إلى دار التَّجِيبَةِ ؛ لأن أهلها ينالون من الله التَّجِيبَةَ وَالسَّلَامَ ، وكذلك من الملائكة . قال الحسن : إن السَّلَامَ لا يَنْقَطِعُ عن أهل الجنة ، وهو تَحِيَّتُهُمْ ، كما قال : « وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ » . وقال يحيى بن معاذ : يابن آدَمَ ، دعاك الله إلى دار السَّلَامِ فانظر من أين تَحِيَّبُهُ ، فإن أُجِبْتَهُ من دنياك دخلتها ، وإن أُجِبْتَهُ من قَبْرِكَ مُبْتَغَمًا . وقال ابن عباس : الحِنَانُ سبع : دار الجلال ، ودار السَّلَامِ ، وجنة عدن ، وجنة المأوى ، وجنة الخلد ، وجنة الفردوس ، وجنة النعيم .

قوله تعالى : ﴿ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ عم بالدعوة إظهارا لمحجته ، وخص بالهداية استغناء عن خلقه . والصراط المستقيم ، قيل : كتاب الله ؛ رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ” سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ” الصراط المستقيم كتاب الله تعالى “ . وقيل : الإسلام ؛ رواه النضاس بن سمعان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : الحق ؛ قاله قتادة ومجاهد . وقيل : رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه من بعده أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . وروى جابر بن عبد الله قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال ” رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه أضرب له مثلا فقال له أسمع سمعت أذنك وأعقل عقل قلبك إنما مملكت ومثل أمك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مأدبة ثم بعث رسولا يدعو الناس إلى طعاهم فمنهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه فالله الملك والدار الإسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد الرسول فمن أجابك دخل في الإسلام ومن دخل في الإسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل مما فيها “ ثم تلا يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » . ثم تلا قتادة ومجاهد : « وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ » . وهذه الآية بيّنة الحجّة في الردّ على القدرية ؛ لأنهم قالوا : هدى الله الخلق كلّهم إلى صراط مستقيم ، والله قال : وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ « فردوا على الله نصوص القرآن .

(١) هذه الآية واجملة قبلها ليست في ب و ك وهوى .

قوله تعالى : **لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَجْرُكَ أَجْرًا حَسَنًا لِّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ** ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : (**لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ**) روى من حديث أنس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى « **وَزِيَادَةٌ** » قال : « للذين أحسنوا العمل في الدنيا لهم الحسنى وهى الجنة والزيادة النظر إلى وجه الله الكريم » وهو قول أبى بكر الصديق وعلى بن أبى طالب فى رواية . وحذيفة وعُبادة بن الصامت وكعب بن عُجْرَةَ وأبى موسى وصُهيب وابن عباس ، فى رواية ، وهو قول جماعة من التابعين ، وهو الصحيح فى الباب . وروى مسلم فى صحيحه عن صُيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **إذا دخل أهل الجنة الجنة قال الله تبارك وتعالى تريدون شيئا أزيدكم فيقولون ألم تبيض وجوهنا ألم تدخلنا الجنة وتجننا من النار قال فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئا أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل** - وفى رواية ثم تلا - « **لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ** » ونزَّجه الناس أيضا عن صُيب قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه الآية « **لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ** » قال : « **إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار نادى مناد أهل الجنة إن لكم موعدا عند الله يريد أن يُجزَّ كُوه قالوا ألم يبيض وجوهنا ويُثقل موازيننا ويُجرنا من النار قال فيكشف الحجاب فينظرون إليه فوالله ما أعطاهم الله شيئا أحب إليهم من النظر ولا أقر لأعينهم** » . ونزَّجه ابن المبارك فى دقائقه عن أبى موسى الأشعري موقوفا ، وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة ، وذكرنا هناك معنى كشف الحجاب ، والحمد لله . ونزَّج الترمذى الحكيم أبو عبد الله رحمه الله : حدثنا على بن حجر حدثنا الوليد بن مسلم عن زُهَيْرِ بْنِ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الزِّيَادَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ ، فِي قَوْلِهِ **لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ** » قَالَ : « **النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ الرَّحْمَنِ** » وَعَنْ قَوْلِهِ : « **وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَرْبُودُونَ** » قَالَ :

«عشرون ألفاً». وقد قيل : إن الزيادة أن تضاعف الحسنة عشر حسنات إلى أكثر من ذلك ، روى عن ابن عباس . وروى عن علي^(١) [بن أبي طالب] رضى الله عنه : الزيادة غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة آلاف باب . وقال مجاهد : الحسنى حسنة مثل حسنة ، والزيادة مغفرة من الله ورضوان . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الحسنى الجنة ، والزيادة ما أعطاهم الله في الدنيا من فضله لا يحاسبهم به يوم القيامة . وقال عبد الرحمن بن سابط : الحسنى الإشرى ، والزيادة النظر إلى وجه الله الكريم ، قال الله تعالى : « وَجْوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ » . وقال زيد بن شجرة : الزيادة أن تمت السحابة بأهل الجنة فتمطرهم من كل النواذر التي لم يروها ، وتقول : يا أهل الجنة ، ما تريدون أن أمطرکم ؟ فلا يريدون شيئاً إلا أمطرهم إياه . وقيل : الزيادة أنه ما يمز عليهم مقدار يوم من أيام الدنيا إلا حتى يطيف بمنزل أحدهم سبعون ألف ملك ، مع كل ملك هدايا من عند الله ليست مع صاحبه ، ما رأوا مثل تلك الهدايا قط ؛ فسبحان [الواسع العليم الغني الحميد العلي الكبير العزيز القدير البر الرحيم المدبر الحكيم اللطيف الكريم الذي] لا تنتاهى مقدراته . وقيل : « أَحْسَنُوا » أى معاملة الناس ، و« الحُسْنَى » : شفاعتهم ، والزيادة : إذن الله تعالى فيها وقبوله .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَرْهَقُ ﴾ قيل : معناه يلحق ؛ ومنه قيل : غلام مرهق إذا لحق بالرجال . وقيل : يعلو . وقيل : يغشى ؛ والمعنى متقارب . ﴿ قَتْرٌ ﴾ غبار . ﴿ وَلَا ذِلَّةٌ ﴾ أى مذلة ؛ كما يلحق أهل النار ؛ أى لا يلحقهم غبار فى محشرهم إلى الله ولا تغشاهم ذلّة . وأنشد أبو عبيدة للفردق :

مُتَوَّجٌ برداء الملك يتبعه * مَوْجٌ ترى فوقه الزبايت والقتر

وقرأ الحسن « قَتْرٌ » بإسكان التاء . والقَتْرُ والقَتْرَةُ والقَتْرَةُ بمعنى واحد ؛ قاله النحاس . وواحد القَتْرُ قَتْرَةٌ ؛ ومنه قوله تعالى : « تَرَهَّقَهَا قَتْرَةٌ » أى تعلقها غبرة . وقيل : قَتْرٌ كَأَبٌ وكسوف . ابن عباس : القتر سواد الوجوه . ابن بحر : دخان النار ؛ ومنه قَتَارُ القَدْرِ . وقال ابن أبي ليل : هو بُعْدُ نظرهم إلى ربهم عز وجل .

(١) من ع وهوى . (٢) راجع ج ١٩ ص ١١١ ، رص ٢١ ؛ فابعد .

قلت : هذا فيه نظر ؛ فإن الله عز وجل يقول : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا يُعْذَرُونَ . — إلى قوله — لَا يُخْزِنُهُمُ الْعَنْزُ الْكَبِيرُ » وقال في غير آية : « وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » وقال : « إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَفَاءُوا نَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ أَلَّا تُخَافُوا وَلَا تُحْزِنُوا » [الآية (۴)] . وهذا عام فلا يتغير بفضل الله في موطن من المواطن لا قبل النظر ولا بعده وجه المحسن بسواد من كآبة ولا حزن ، ولا يعلوه شيء من دخان جهنم ولا غيره . « وَأَمَّا الَّذِينَ أَبْيَضَتْ وُجُوهُهُمْ فَبِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » (۵) .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سِيعَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرَهَّقُهُمْ ذِلَّةٌ مَّا نَسَمُ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطْعًا مِّنْ آلِيلٍ مُّظْلِمًا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿۲۷﴾

قوله تعالى : (وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ) أى عملوا المعاصى . وقيل : الشرك . (جَزَاءُ سِيعَةٍ بِمِثْلِهَا) « جزاء » مرفوع بالابتداء ، وخبره « بمثلها » . قال ابن كيسان : الباء زائدة ، والمعنى جزاء سيئة مثلها . وقيل : الباء مع ما بعدها الخبر ، وهى متعلقة بمحذوف قامت مقامه ، والمعنى : جزاء سيئة كائن بمثلها ؛ كقولك : إنما أنا بك ؛ أى إنما أنا كائن بك . ويجوز أن تتعلق بجزء ، التقدير : جزاء سيئة بمثلها كائن ؛ محذوف خبر المبتدأ . ويجوز أن يكون « جَزَاءُ » مرفوعا على تقدير فاهم جزاء سيئة ؛ فيكون مثل قوله : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَىٰ » أى فعليه عدة ، وشبهه ، والباء على هذا التقدير تتعلق بمحذوف ، كأنه قال لهم جزاء سيئة ثابت بمثلها ، أو تكون مؤكدة أو زائدة .

ومعنى هذه المثلية أن ذلك الجزاء مما يعد بمثابة لذنوبهم ، أى هم غير مظلومين ، وفعل الرب [جات قدرته وتعالى شأنه] غير معتل (۴) غير معتل . (وَتَرَهَّقُهُمْ ذِلَّةٌ) أى يشاهم هوان ويخزى . (مَّا لَهُمْ مِنْ اللَّهِ) أى من عذاب الله . (مِنْ عَاصِمٍ) أى مانع يمنعهم منه .

(۱) راجع ج ۱۱ ص ۳۴۵ . (۲) راجع ج ۱ ص ۳۲۷ فابعد . (۳) راجع ج ۱۵ ص ۳۵۷ .
(۴) من ع . (۵) راجع ج ۴ ص ۱۶۶ . (۶) راجع ج ۲ ص ۲۷۲ فابعد .

(كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ) أى ألبست . (وَجُوهَهُمْ قِطْعًا) جمع قطعة ، وعلى هذا يكون (مُظْلِمًا) حال من « اللَّيْلِ » أى أغشيت وجوههم قطعاً من الليل في حال ظلمته . وقرأ الكسائي وآبن كثير « قطعاً » بإسكان الطاء ؛ ذ « مَظْلِمًا » على هذا نعت ، ويجوز أن يكون حالاً من الليل . والقطع اسم ما قُطِعَ فَسَقَطَ . وقال ابن السكيت : الفِطْعُ طائفة من الليل ؛ وسبأني في « هود » (١) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِلَّا نَا تَعْبُدُونَ ﴿٢١﴾ قوله تعالى : (وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ) أى نجمعهم ، والحشر الجمع . (جَمِيعًا) حال . (ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا) أى اتخذوا مع الله شريكاً . (مَكَانَكُمْ) أى الزموا وآتيتوا مكانكم ، وقتلوا مواضعكم . (أَنْتُمْ وَشُرَكَاءُكُمْ) وهذا وعيد . (فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ) أى فزقنا وقطعنا ما كان بينهم من النواصل في الدنيا ؛ يقال : زَيَّلْتَهُ فَتَرَيَل ، أى فزقته ففترق ، وهو فعلت ؛ لأنك تقول في مصدره تزيلا ، ولو كان قِيَعَلْتْ لقلت زَيْلَةً . والمزايلة المفارقة ؛ يقال : زايله الله مزايلة وزيالاً إذا فارقه . والتزاييل التباين . قال الفراء : وقرأ بعضهم « فزايلنا بينهم » ؛ يقال : لا أزاييل فلانا ، أى لا أفارقه ؛ فإن قلت : لا أزاوله فهو بمعنى آخر ، معناه لا أخالته . (وَقَالَ شُرَكَاءُهُمْ) عني بالشركاء الملائكة . وقيل : الشياطين ، وقيل : الأصنام ؛ فينطقها الله تعالى فتكون بينهم هذه المحاورة . وذلك أنهم آدعوا على الشياطين الذين أطعاهم والأصنام التي عبدوها أنهم أسروهم بعبادتهم ويقولون ما عبدناكم حتى أمرتمونا . قال مجاهد : ينطق الله الأوثان فنقول ما كنا نشعر بأنكم إيانا تعبدون ، وما أمرناكم بعبادتنا . وإن حمل الشركاء على الشياطين فالعني أنهم يقولون ذلك دَهْشًا ، أو يقولون كذبا واحتيالاً للخلاص ، وقد يجرى مثل هذا غدا ؛ وإن صارت المعارف ضرورية .

قوله تعالى : فَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ إِنْ كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكَ

لَغَافِلِينَ ﴿٢٢﴾

(١) راجع ج ٩ ص ٨٣ فا بعد .

قوله تعالى : ﴿ فَكُنْهِ إِلهَ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ «شَهِيدًا» مفعول، أى كفى الله شهيدا، أو تمييز، أى اكتب به شهيدا بيننا وبينكم إن كنا امرناكم بهذا أو رضينا به منكم. ﴿ إِنْ كُنَّا ﴾ أى ما كنا ﴿ عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ ﴾ إلا غافلين لا نسمع ولا نبصر ولا نعقل ؛ لأننا كنا جمادا لا رُوحَ فينا .

قوله تعالى : هُنَاكَ تَبَلُّوا كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَقْتُرُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ هُنَاكَ ﴾ فى موضع نصب على الظرف . ﴿ تَبَلُّوا ﴾ أى فى ذلك الوقت . « تَبَلُّوا ، أى تذوق . وقال الكلبي : تعلم . مجاهد : تختبر . ﴿ كُلُّ نَفْسٍ مَّا أَسْلَفَتْ ﴾ أى جزاء ما عملت وقدمت . وقيل : تسلّم ، أى تسلّم ما عليها من الحقوق إلى أربابها بغير اختيارها . وقرأ حمزة والكسائي « تَلُّوا » أى تقرأ كل نفس كتابها الذى كتب عليها . وقيل : « تَلُّوا » تبيع ؛ أى تبيع كل نفس ما قدمت فى الدنيا ؛ قاله السُّدى . ومنه قول الشاعر :

إِنَّ الْمُرِيْبَ يَتَّبِعُ الْمُرِيْبَا * كَمَا رَأَيْتَ الذَّبِيبَ يَتَلُو الذَّبِيْبَا

قوله تعالى : ﴿ وَرُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمْ الْحَقَّ ﴾ بالخفض على البذل أو الصفة . ويجوز نصب الحق من ثلاث جهات ؛ يكون التقدير : وردوا حقا ، ثم جىء بالألف واللام . ويجوز أن يكون التقدير : مولاهم حقا لا ما يبدون من دونه . والوجه الثالث أن يكون مدحا ؛ أى أعنى الحق . ويجوز أن يرغ « الحق » ، ويكون المعنى مولاهم الحق — على الابتداء والخبر ، والقطع مما قبل — لا ما يشركون من دونه . ووصف نفسه سبحانه بالحق لأن الحق منه كما وصف نفسه بالعدل لأن العدل منه ؛ أى كل عدل وحق فمن قبله ، وقال ابن عباس : « مَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ » أى الذى يجازيهم بالحق . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى بطل . ﴿ مَّا كَانُوا يَقْتُرُونَ ﴾ « يفترون » فى موضع رفع وهو بمعنى المصدر ، أى افتراؤهم . فإن قيل : كيف قال « وردوا إلى الله مولاهم الحق » وقد أخبر بأن الكافرين لا مولى لهم . قيل : ليس بمولاهم فى النصرة والمعونة ، وهو مولى لهم فى الرزق وإدراك النعم .

قوله تعالى : قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ
السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ
الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾

المراد بمساق هذا الكلام الرد على المشركين وتقرير الحجّة عليهم ، فمن اعترف منهم فالحجّة
ظاهرة عليهم ، ومن لم يعترف فيفتقر عليه أن هذه السموات والأرض لا بد لها من خالق ؛
ولا يتجارى في هذا عاقل . وهذا قريب من مرتبة الضرورة . (مِّنَ السَّمَاءِ) أى بالمطر .
(وَالْأَرْضِ) بالنبات . (أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ) أى من جعلهما وخلقهما لكم .
(وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ) أى النبات من الأرض ، والإنسان من النطفة ، والسبّلة
من الحبة ، والطير من البيضة ، والمؤمن من الكافر . (وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ) أى يتدره ويقضيه .
(فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ) لأنهم كانوا يعتقدون أن الخالق هو الله ؛ أو فسيعقولون هو الله إن فكروا
وانصفوا (قُلْ) لهم يا محمد . (أَفَلَا تَتَّقُونَ) أى أفلا تحافون عقابه ونعمته في الدنيا والآخرة .
قوله تعالى : فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ
فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : (فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ) فيه ثمان مسائل :
الأولى — قوله تعالى : « فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ » أى هذا الذى يفعل هذه الأشياء
هو ربكم الحق ، لا ما أشركتم معه . « فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ » « ذا » صلة أى ما بعد عبادة
الإله الحق إذا تركت عبادته إلا الضلال . وقال بعض المتقدمين : ظاهر هذه الآية يدل
على أن ما بعد الله هو الضلال ؛ لأن أولها « فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ الْحَقُّ » وآخرها « فَمَاذَا بَعَدَ
الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » فهذا في الإيمان والكفر ، ليس في الأعمال . وقال بعضهم : إن الكفر
تغطية الحق ، وكل ما كان غير الحق جرى هذا المجرى ؛ فالحرام ضلال والمباح هدى ؛ فإن الله
هو المبيح والمحرم . والصحيح الأول ؛ لأن قبل « قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »

ثم قول: «فَدَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ» أى هذا الذى رزقكم، وهذا كله فعله هو. «رَبُّكُمُ الْحَقُّ» أى الذى لا يفتقر له الألوهية ويستوجب العبادة، وإذا كان ذلك قتشريك غيره ضلال وغير حق.

الثانية - قال علاماؤنا: حكمت هذه الآية بأنه ليس بين الحق والباطل مغزلة نالفة في هذه المسألة التى هى توحيد الله تعالى، وكذلك هو الأمر في نظائرهما، وهى مسائل الأصول التى الحق فيها في طرف واحد؛ لأن الكلام فيها إنما هو في تعديد وجود ذات كيف هى، وذلك بخلاف مسائل الفروع التى قال الله تعالى فيها: «لِكُلِّ جَمَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جُأ»، وقوله عليه السلام: «الْحَلَالُ بَيْنَ الْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُتَشَابِهَاتٌ». والكلام في الفروع إنما هو في أحكام طارئة على وجود ذات متقررة لا يَخْتَفِ فيها وإنما يختلف في الأحكام المتعلقة بها.

الثالثة - ثبت عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة في جَوْفَ الليل قال: «اللهم لك الحمد» الحديث. وفيه «أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقائوك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق وعهد حق» الحديث. فقوله: «أنت الحق» أى الواجب الوجود؛ وأصله من حق الشيء أى ثبت ووجب. وهذا الوصف لله تعالى بالحقيقة إذ وجوده لنفسه لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم؛ وما عداه مما يقال عليه هذا الاسم مسبوق بعدم، ويجوز عليه لحاق العدم، ووجوده من موجد له لا من نفسه. وباعتبار هذا المعنى كان أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد:

• أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ •

وإليه الإشارة بقوله تعالى: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ».

الرابعة - مقابلة الحق بالضللال عرف لغة وشرعا، كما في هذه الآية. وكذلك أيضا مقابلة الحق بالباطل عرف لغة وشرعا؛ قال الله تعالى: «ذَلِكَ يَأْنُ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ

مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ^(١) . والضلال حقيقته الذهاب عن الحق ؛ أخذ من ضلال الطريق ، وهو العدول عن سبته . قال ابن عرفة : الضلالة عند العرب سلوك غير سبيل القصد ؛ يقال : ضل عن الطريق وأضل الشيء إذا أضاعه . وحُص في الشرع بالعبارة [في العدول ^(٢)] عن السداد في الاعتقاد دون الأعمال ؛ ومن غريب أمره أنه يعبر به عن عدم المعرفة بالحق سبحانه إذا قابله غفلة ولم يقترن بعدمه جهل أو شك ، وعليه حمل العلماء قوله تعالى : « وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ^(٤) » أي غافلاً ، في أحد التأويلات ، بحقيقته قوله تعالى : « مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ^(٥) » .

الخامسة - روى عبد الله بن عبد الحكم وأشهب عن مالك في قوله تعالى : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ^(١) » قال : اللَّعِبُ بِالشَّطْرِيحِ وَالتَّرْدُ مِنَ الضَّلَالِ . وروى يونس عن ابن وهب أنه سئل عن الرجل يلمب في بيته مع امرأته بأربع عشرة ؛ فقال مالك : ما يعجبني ! وليس من شأن المؤمنين ، يقول الله تعالى : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ^(٢) » . وروى يونس عن أشهب قال : سئل - يعني مالكا - عن اللعب بالشطرنج فقال : لا خير فيه ، وليس بشيء وهو من الباطل ، واللعب كله من الباطل ، وإنه لينبغي لذى العقل أن تنهاه الحجة والشيب عن الباطل . وقال الزهري لما سئل عن الشطرنج : هي من الباطل ولا أحبها .

السادسة - اختلف العلماء في جواز اللعب بالشطرنج وغيره إذا لم يكن على وجه القمار ؛ فتحصيل مذهب مالك وجهور الفقهاء في الشطرنج أن من لم يقامر بها ولعب مع أهله في بيته مستترا به مرة في الشهر أو العام ، لا يُظلم عليه ولا يُعلم به أنه مَعْفُو عنه غير محرم عليه ولا مكروه له ، وأنه إن تَخَلَّعَ به واشتهر فيه سقطت مروءته وعدائته ورُدَّتْ شهادته . وأما الشافعي فلا تسقط في مذهب أصحابه شهادة اللاعب بالترد والشطرنج ، إذا كان عدلا في جميع أصحابه ، ولم يظهر منه سفه ولا ريسة ولا كبيرة إلا أن يلعب به قسارا ،

(١) راجع ج ١٢ ص ٩١ (٢) في بوع وهري : بالعبادة . (٣) من بوع وهري .
(٤) راجع ج ٢٠ ص ٩٦ (٥) راجع ج ١٦ ص ٥٤ (٦) تخلف في التراب : انهك فيه ولازمه لئلا ونهارا .

فإن لعب بها قمارا وكان بذلك معروفا سقطت عدالته وسفّه نفسه لأكله المال بالباطل .
وقال أبو حنيفة : بكرة اللعب بالشطرنج والترد والأربعة عشر وكلّ اللهو ؛ فإن لم تظهر من
اللاعب بها كبيرة وكانت محاسنه أكثر من مساويه قبلت شهادته عندهم . قال ابن العربي :
قالت الشافعية إن الشطرنج يخالف الترد لأن فيه إكداد الفهم واستعمال القرصحة . والترد قمار
غَرَر لا يعلم ما يخرج له فيه كالأستقسام بالأزلام .

السابعة — قال علامنا : الترد قطع مملوءة من خشب البقس ومن عظم الفيل ، وكذا
هو الشطرنج إذ هو أخوه عُذَى بِلَانِه . والترد هو الذى يعرف بالباطل^(۱) ويعرف بالكعب ويعرف
في الجاهلية أيضا بالأُرُن^(۲) ويعرف أيضا بالترد شير . وفي صحيح مسلم عن سليمان بن بريدة عن أبيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ” من لعب بالترد شير فكأنما غمس يده في لحم خنزير ودمه “ .
قال علامنا : ومعنى هذا أى هو كمن غمس يده في لحم الخنزير يبيته لأن يأكله ، وهذا الفعل
في الخنزير حرام لا يجوز ؛ بيّنه قوله صلى الله عليه وسلم : ” من لعب بالترد فقد عصى الله
ورسوله “ رواه مالك وغيره من حديث أبي موسى الأشعري وهو حديث صحيح ، وهو يحزم
اللعب بالترد جملة واحدة ، وكذلك الشطرنج ، لم يستثن وقتا من وقت ولا حالا من حال ، وأخبر
أن فاعل ذلك عاصي لله ورسوله ؛ إلا أنه يحتمل أن يكون المراد باللعب بالترد المنهى عنه
أن يكون على وجه القمار ؛ لما روى من إجازة اللعب بالشطرنج عن التابعين على غير قمار .
وحمل ذلك على العموم قمارا وغير قمار أولى وأحوط إن شاء الله . قال أبو عبد الله الحليّ
في كتاب منهاج الدين : ومما جاء في الشطرنج حديث يروى فيه كما يروى في الترد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : ” من لعب بالشطرنج فقد عصى الله ورسوله “ . وعن عليّ رضي الله
عنه أنه مرّ على مجلس من مجالس [بنى تميم وهم يلبون بالشطرنج فوقف عليهم فقال : ” أما والله
لغير هذا خلفتم ! أما والله لولا أن تكون سنة لضربت به وجوهكم “ . وعنه رضي الله عنه أنه
مرّ بقوم يلبون بالشطرنج فقال : ما هذه التماثيل التي أتم لها عاكفون ؛ لأنّ يمسّ أحدكم
(۱) في بوعده روى : العايل . (۲) هكذا في ع روى . رقب : الأرز ؛ لم نجد في كتب الشطرنج
ولا المعاجم ما يكشف الفحة . (۳) من ع .

جمرا حتى يطفأ خير من أن يمسخها . وسئل ابن عمر عن الشطرنج فقال : هي شر من الرد . وقال أبو موسى الأشعري : لا يلعب بالشطرنج إلا خاطئ . وسئل أبو جعفر عن الشطرنج فقال : دعونا من هذه المحبوسية . وفي حديث طويل عن النبي صلى الله عليه وسلم : " وأن من لعب بالرد والشطرنج والجوز والكعبا ممتنه الله ومن جلس إلى من يلعب بالرد والشطرنج لينظر إليهم مُحيت عنه حسناته كلها وصار ممن ممتنه الله " . وهذه الآثار كلها تدل على تحريم اللعب بها بلا قمار ، والله أعلم . وقد ذكرنا في « المائدة » بيان تحريمها^(١) وأنها كالخمر في التحريم لا اقترانها به ، والله أعلم . قال ابن العربي في قبسه : وقد جوزها الشافعي ، وانهى حال بعضهم إلى أن يقول : هو مندوب إليه ، حتى اتخذوه في المدرسة ؛ فإذا أعيأ الطالب من القراءة لعب به في المسجد . وأسندوا إلى قوم من الصحابة والتابعين أنهم لعبوا بها ، وما كان ذلك قط ! والله ما مستها يد نبي . ويقولون : إنها تشمذ ذهن ، والعيان يكذبهم ، ما تجر فيها قط رجل له ذهن . سمعت الإمام أبا الفضل عطاء المقدسي يقول بالمسجد الأقصى في المناظرة : إنها تعلم الحرب . فقال له الطرطوشي : بل تفسد تدبير الحرب ؛ لأن الحرب المقصود منها الملك واغتياله ، وفي الشطرنج تقول : شاه إياك : الملك تحه عن طريق ؛ فاستضحك الحاضرين . وتارة شدد فيها مالك ورحمها وقال فيها : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » . وتارة استهان بالقليل منها والأهون ؛ والقول الأول أصح والله أعلم . فإن قال قائل : روى عن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه أنه سئل عن الشطرنج فقال : وما الشطرنج ؟ قيل له : إن امرأة كان لها ابن وكان مليكا فأصيب في حرب دون أصحابه ؛ فقالت : كيف يكون هذا أرونيه عيانا ؛ ففعل لها الشطرنج ، فلما رآته تسلت بذلك . ووصفوا الشطرنج لعمر رضى الله عنه فقال : لا بأس بما كان من آلة الحرب ؛ قيل له : هذا لا حجة فيه لأنه لم يقل لا بأس بالشطرنج وإنما قال لا بأس بما كان من آلة الحرب . وإنما قال هذا لأنه شبه عليه أن اللعب بالشطرنج مما يستعان به على معرفة أسباب الحرب ، فلما قيل له ذلك ولم يحط به علمه قال :

(١) راجع ج ٦ ص ٢٩١ .

لا بأس بما كان من آلة الحرب، إن كان كما نقولون فلا بأس به، وكذلك من روى عنه من الصحابة أنه لم ينه عنه، فإن ذلك محمول منه على أنه ظن أن ذلك ليس يُتَأَهَى به، وإنما يراد به التسبب إلى علم القتال والمضاربة فيه، أو على أن الخبر المستند لم يبلغهم. قال الحليسي: وإذا صح الخبر فلا حجة لأحد معه، وإنما الحجية فيه على الكافة.

الثامنة — ذكر ابن وهب بإسناده أن عبد الله بن عمر مرّ بنلمان يلعبون بالكعبة، وهي حفر فيها حصى يلعبون بها، قال: فسأها ابن عمر ونهاهم عنها. وذكر الهروي في باب (الكاف مع الجيم) في حديث ابن عباس: في كل شيء قمار حتى في لعب الصبيان بالكعبة؛ قال ابن الأعرابي: هو أن يأخذ الصبي خرقة فيدورها كأنها كرة، ثم يتقاصرون بها. وكج إذا لعب بالكعبة.

قوله تعالى: ﴿فَأَنى تُصْرَفُونَ﴾ أى كيف تصرفون عقولكم إلى عبادة ما لا يرزق ولا يُحيى ولا يُميت.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنهْم لَا يُؤْمِنُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ﴾ أى حكمه وقضاؤه وعلمه السابق. ﴿عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا﴾ أى خرجوا عن الطاعة وكفروا وكذبوا. ﴿أَنهْم لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أى لا يصدقون. وفي هذا أقوى دليل على القدرة. وقرأ نافع وابن عامر هنا وفي آخرها «كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ» وفي سورة غافر بالجمع في الثلاثة. الباقرن بالإنفراد و«أن» في موضع نصب؛ أى بأنهم أو لأنهم. قال الزجاج: ويجوز أن تكون في موضع رفع على البدل من كلمات. قال الفراء: يجوز «إنهم» بالكسر على الاستئناف.

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَن يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يَعْبُدُوهٗمْ﴾^ج
قُلِ اللَّهُ يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يَعْبُدُوهٗمْ فَإِنى تُوَفَّكُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ﴾ أى اهتكم ومعبوداتكم . ﴿مَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾
أى قل لهم يا محمد ذلك على جهة التوبيخ والتفريغ ، فإن أجابوك وإلا فـ ﴿يَقُلِ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ
ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ وليس غيره يفعل ذلك . ﴿فَأَنَّى تُؤْفِكُونَ﴾ أى فكيف تنقلبون وتنصرفون عن
الحق إلى الباطل .

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ
يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي
إِلَّا أَنْ يَهْدِي قَلْبَهُ كَيْفَ يَهْدِي﴾ (٣٥)

قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ يقال: هداه للطريق وإلى
الطريق بمعنى واحد^(١) . وقد تقدم . أى هل من شركائكم من يُرشد إلى دين الإسلام ، فإذا
قالوا لا ولا يَدْمَنُهُ فـ ﴿يَقُلِ﴾ لهم ﴿اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ ثم قل لهم موثبا ومقررا . ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي﴾
أى يرشد . ﴿إِلَى الْحَقِّ﴾ وهو الله سبحانه وتعالى . ﴿أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِي﴾
يريد الأصنام التي لا تهدي أحدا ، ولا تمشي إلا أن تمحل ، ولا تنقل عن مكانها إلا أن
تنقل . قال الشاعر^(٢) :

للفتى عقلٌ يعيش به • حيث تهدي ساقه قدمه

وقيل: المراد الرؤساء والمضلون الذين لا يرشدون أنفسهم إلى هدى إلا أن يرشدوا .
وفى «يهدي» قراءات ست :

الأولى — قرأ أهل المدينة إلا ورثا «يهدي» بفتح الياء وإسكان الهاء وتشديد الدال ؛
فجمعوا في قراءتهم بين ساكنين كما فعلوا في قوله: «لَا تَعْدُوا» وفى قوله: «يَخْضَمُونَ» . قال
النحاس: والجمع بين الساكنين لا يقدر أحد أن ينطق به . قال محمد بن يزيد: لا بد لمن
رام مثل هذا أن يحرك حركة خفيفة إلى الكسر، وسيبويه يسمي هذا اختلاس الحركة .

(١) راجع ج ١ ص ١٦٠ (٢) هو طرفة؛ كما في اللسان . (٣) راجع ج ٦ ص ٧

الثانية — قرأ أبو عمرو وقالون في رواية بين الفتح والإسكان، على مذهبه في الإخفاء والاختلاس .

الثالثة — قرأ ابن عامر وابن كثير وورش وابن مُحَيِّص « يَهْدَى » بفتح الياء والهاء وتشديد الدال . قال النحاس : هذه القراءة بئنة في العربية، والأصل فيها يهتدى أدغمت التاء في الدال وقلبت حركتها على الهاء .

الرابعة — قرأ حفص و يعقوب والأعمش عن أبي بكر مثل قراءة ابن كثير، إلا أنهم كسروا الهاء، قالوا : لأن الجزم إذا أَضْطُرَّ إلى حركته حُرِّك إلى الكسر . قال أبو حاتم : هي لغة سُفْلَى مضر .

الخامسة — قرأ أبو بكر عن عاصم « يَهْدَى » بكسر الياء والهاء وتشديد الدال، كل ذلك لإتباع الكسر الكسر كما تقدم في البقرة في « يَحْطَفُ^(١) » . وقيل : هي لغة من قرأ « نِسْتَعِينُ^(٢) » و « أَنْ تَمْسَنَا السَّارُ » ونحوه . وسيبويه لا يميز « يَهْدَى » و يَجِيز « يَهْدَى » و « يَهْدَى » و « إهدى » قال : لأن الكسرة في الياء تُثَقِّلُ .

السادسة — قرأ حمزة والكسائي وخلف ويحيى بن وثاب والأعمش « يَهْدَى » بفتح الياء وإسكان الهاء وتخفيف الدال، من هَدَى يَهْدَى . قال النحاس : وهذه القراءة لها وجهان في العربية وإن كانت بعيدة، وأحد الوجهين أن الكسائي والقراء قالوا : « يهدى » بمعنى يهتدى . قال أبو العباس : لا يعرف هذا، ولكن التقدير أمن لا يهدى غيره، ثم الكلام، ثم قال : « إِلَّا أَنْ يَهْدَى » استأنف من الأول، أى لكنه يحتاج أن يهدى؛ فهو استثناء منقطع، كما تقول : فلان لا يُسْمِعُ غيره إلا أن يُسْمِعَ، أى لكنه يحتاج أن يُسْمَعَ . وقال أبو إسحاق : ﴿ قَبْلَ لَكُمْ ﴾ كلام تام، والمعنى : فأى شئ لكم في عبادة الأوثان . ثم قيل لهم : ﴿ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ أى لأنفسكم وتفرضون بهذا الباطل الصراح، تعبدون آلهة لا تنفى عن أنفسها شيئاً إلا أن يفعل بها، والله يفعل ما يشاء فتتركون عبادته؛ فوضع « كيف » نصب بـ « تحكّمون » .

(٢) راجع ج ١ ص ١٤٦ .

(١) راجع ج ١ ص ٢٢١ .

قوله تعالى : وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ﴾ يريد الرؤساء منهم ؛ أى ما يتبعون إلا حدساً وتحريراً فى أنها آلهة وأنها تشفع ، ولا حجة معهم . وأما أتباعهم فيتبعونهم تقليداً . ﴿ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ أى من عذاب الله ؛ فالحق هو الله . وقيل « الحق » هنا اليقين ؛ أى ليس الظن كاليقين . وفى هذه الآية دليل على أنه لا يُكْتَفَى بِالظَّنِّ فى العقائد . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ من الكفر والتكذيب ، نرجت مخرج التهديد .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ « أن » مع « يفترى » مصدره ، والمعنى : وما كان هذا القرآن افتراء ؛ كما تقول : فلان يجب أن يركب ، أى يجب الركوب ؛ قاله الكسائى . وقال الفراء : المعنى وما ينبغى لهذا القرآن أن يفترى ؛ كقوله : « وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ » ﴿١﴾ « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً » . وقيل : « أن » بمعنى اللام ، تقديره : وما كان هذا القرآن ليفترى . وقيل : بمعنى لا ، أى لا يفترى . وقيل : المعنى ما كان يتبها لأحد أن يأتى بمثل هذا القرآن من عند غير الله ثم ينسبه إلى الله تعالى لإعجازه ؛ لوصفه ومعانيه وتأليفه . ﴿ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ قال الكسائى والفراء ومحمد ابن سعدان : التقدير ولكن كان تصديق ؛ ويجوز عندهم الرفع بمعنى : ولكن هو تصديق . ﴿ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أى من التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب ، فإنها قد بشرت به بغناه .

(١) راجع ج ٤ ص ٢٥٥ . (٢) راجع ص ٢٩٣ من هذا الجزء . (٣) ف : رصفه .

مصداقاً لها في تلك البشارة، وفي الدعاء إلى التوحيد والإيمان بالقيامة . وقيل : المعنى ولكن تصديق النبي الذي بين يدي القرآن وهو محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنهم شاهدوه قبل أن يسموا منه القرآن . « وتفصيلُ » بالنصب والرفع على الوجهين المذكورين في تصديق . والتفصيل التبيين ، أى يبين ما في كتب الله المتقدمة . والكتاب أسم الجنس . وقيل : أراد بتفصيل الكتاب ما بين في القرآن من الأحكام . ﴿ لَأَرْبَبَ فِيهِ ﴾ الهاء عائدة للقرآن ، أى لا شك فيه أى في زوله من قبل الله تعالى .

قوله تعالى : أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿۳۸﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَاهُ ﴾ أم هاهنا في موضع ألف الاستفهام لأنها انصلت بما قبلها . وقيل : هى أم المنقطعة التى تقدّر بمعنى بل والهمزة ؛ كقوله تعالى : « أَلَمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَأَرْبَبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَاهُ » أى بل يقولون افتراه . وقال أبو عبيدة : أم بمعنى الواو ، مجازه : ويقولون افتراه . وقيل : الميم صلة ، والتقدير : يقولون افتراه ، أى اختلق محمد القرآن من قبل نفسه ، استفهام معناه التقرير . ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ ﴾ ومعنى الكلام الاحتجاج ، فإن الآية الأولى دلت على كون القرآن من عند الله ؛ لأنه مصدق الذى بين يديه من الكتب وموافق لها من غير أن يتعلم عليه السلام عن أحد . وهذه الآية لإزام بأن يأتوا بسورة مثله إن كان مفتري . وقد مضى القول في إعجاز القرآن ، وأما معجز في مقدمة الكتاب ، والحمد لله .

قوله تعالى : بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعَلَمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴿۳۹﴾

(۱) داجع ج ۱۴ ص (۲) كذا في ع ر و ر ك و ا . (۳) داجع ج ۱ ص ۶۹ م

قوله تعالى : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعَلَمِهِ ﴾ أى كذبوا بالقرآن وهم جاهلون بمعانيه وتفسيره ، وعليهم أن يعملوا ذلك بالسؤال ؛ فهذا يدل على أنه يجب أن يُنظر في التأويل .
 وقوله : ﴿ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ أى ولم يأتهم حقيقة عاقبة التكذيب من نزول العذاب بهم .
 أو كذبوا بما فى القرآن من ذكر البعث والجنة والنار ، ولم يأتهم تأويله أى حقيقة ما وعدوا فى الكتاب ؛ قاله الضحاك . وقيل للموسى بن الفضل : هل تجد فى القرآن (من جهل شيئا عاداه) قال نعم ، فى موضعين : « بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِطُوا بِعَلَمِهِ » وقوله : « وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِنْكَارٌ قَدِيمٌ » . ﴿ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ يريد الأمم الخالية ، أى كذا كانت سبلهم . والكاف فى موضع نصب . ﴿ فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ أى أخذهم بالهلاك والذاب .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ ﴾ قيل : المراد أهل مكة ، أى ومنهم من يؤمن به فى المستقبل وإن طال تكذيبه ؛ لعلمه تعالى السابق فيهم أنهم من السعادة . و « مَنْ » رفع بالابتداء والخبر فى المجرور . وكذا . ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ ﴾ والمعنى ومنهم من يُصر على كفره حتى يموت ؛ كأبى طالب وأبى لهب ونحوهما . وقيل : المراد أهل الكتاب . وقيل : هو عام فى جميع الكفار ؛ وهو الصحيح . وقيل : إن الضمير فى « به » يرجع إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فأعلم الله سبحانه أنه إنما أتمر العقوبة لأن منهم من سيؤمن . ﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ ﴾ أى من يُصر على كفره ؛ وهذا تهديد لهم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيْعُونَ مِمَّا آعَمَلُ وَأَنَا بَرِيْعٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾

(١) راجع ج ١٦ ص ١٨٩ فابعد . (٢) فى ع : فى الجار والمجرور .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلٍ ﴾ رفع بالابتداء ، والمعنى : لى ثواب عملي في التبليغ والإنذار والطاعة لله تعالى . ﴿ وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ﴾ أى جزاؤهم من الشرك . ﴿ أَنْتُمْ بَرِيثُونَ مِمَّا أَعْمَلُوا وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ مثله ؛ أى لا يؤاخذ أحد بذنب الآخر . وهذه الآية منسوخة بآية السيف ؛ في قول مجاهد والكلبي ومقاتل وابن زيد .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ﴿٤٦﴾ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْىَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ﴾ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾ يريد بظواهرهم ، وقلوبهم لا تسمي شيئا مما يقوله من الحق ويتلوه من القرآن ؛ ولهذا قال : ﴿ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ﴾ أى لا تسمع ؛ فظاهره الاستفهام ومعناه النفي ، وجعلهم كالصم للتم على قلوبهم والطبع عليها ، أى لا تقدر على هداية من أصممه الله عن سماع الهدى . وكذا المعنى فى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْىَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ﴾ أخبر تعالى أن أحدا لا يؤمن إلا بتوفيقه وهدايته . وهذا وما كان مثله يرد على القدرة قولهم ؛ كما تقدم فى غير موضع . وقال : « يستمعون » على معنى « من » و « ينظر » على اللفظ ؛ والمراد تسليية النبي صلى الله عليه وسلم ، أى كما لا تقدر أن تسمع من سلب السمع ولا تقدر أن تتأق للأعمى بصرا يهتدى به ، فكذلك لا تقدر أن توفق هؤلاء للإيمان وقد حكم الله عليهم ألا يؤمنوا . ومعنى : « ينظر إليك » أى يديم النظر إليك ، كما قال : « يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْنِي عَنْهُ مِنَ الْمَوْتِ » .^(١)
قيل : إنها نزلت فى المستهزئين ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْنَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ الْنَّاسَ

أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ ﴿٤٨﴾

(١) راجع ج ١٤ ص

لما ذكر أهل الشقاء ذكر أنه لم يظلمهم ، وأن تقدير الشقاء عليهم وسلب سمع القلب وبصره ليس ظلما منه ؛ لأنه تصرف في ملكه بما شاء ، وهو في جميع أفعاله عادل .
 ﴿ وَلَيْكِنَّ النَّاسَ أَنفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ بالكفر والمعصية ومخالفة أمر خالقهم . وقرأ حمزة والكسائي « وَلَيْكِنَّ » مخففا « الناس » رفعا . قال النحاس : زعم جماعة من النحويين منهم الفراء أن العرب إذا قالت « ولكن » بالواو آثرت التشديد ، وإذا حذفوا الواو آثرت التخفيف ، واعتدل في ذلك فقال : لأنها إذا كانت بغير واو أشبهت بل خففتها ليكون ما بعدها كما بعد بل ، وإذا جاءوا بالواو خالفت بل فشدوها ونصبوا بها ، لأنها « إن » زيدت عليها لام وكاف وصيرت حرفا واحدا ؛ وأنشد :

* ولكنني من حبه لعميد *

بغاء باللام لأنها « إن » .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿٥٥﴾
 قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَسُوا ﴾ بمعنى كأنهم خففت ، أى كأنهم لم يلبسوا في قبورهم . ﴿ إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ ﴾ أى قدر ساعة ؛ يعنى أنهم استقصروا طول مقامهم في القبور لهول ما يرون من البعث ؛ دليله قوله : ﴿ لَيَبْتَئُنَّ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ . وقيل : إنما قصرت مدة لبثهم في الدنيا من هول ما استقبلوا لا مدة كونهم في القبر . ابن عباس : رأوا أن طول أعمارهم في مقابلة الخلود كساعة . ﴿ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ ﴾ في موضع نصب على الحال من الماء والميم في « يحشرهم » ، ويجوز أن يكون منقطعا ، فكأنه قال فهم يتعارفون . قال الكلبي : يعرف بعضهم بعضا كعرفتهم في الدنيا إذا خرجوا من قبورهم ؛ وهذا التعارف تعارف توبيخ وانفضاح ؛ يقول بعضهم لبعض : أنت أضللتني وأغويتني وحملتني على الكفر ؛ وليس

تعارف شفقة ورأفة وعطف . ثم تنقطع المعرفة إذا عاينوا أهوال يوم القيامة كما قال : « وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيماً ^(۱) » . وقيل : يبقى تعارف التوابع به وهو الصحيح لقوله تعالى : « وَوَلَّى تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ — إِلَى قَوْلِهِ — وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا ^(۲) » وقوله : « كَأَنَّا دَخَأْتُمْ أُمَّةً لَعْنَتٌ أَخْتَبَهَا ^(۳) » الآية ، وقوله : « رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا ^(۴) » الآية . فأما قوله : « وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيماً » وقوله : « فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ ^(۵) » فمعناه لا يسأله سؤال رحمة وشفقة ، والله أعلم . وقيل : القيامة مواطن . وقيل : معنى « يَتَعَارَفُونَ » يتساءلون ، أى يتساءلون كم لبثتم ؟ كما قال : « وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ^(۶) » وهذا حسن . وقال الضحاك : ذلك تعارف تعاطف المؤمنين ؛ والكافرون لا تعاطف عليهم ؛ كما قال : « فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ ^(۷) » . والأقول أظهر ، والله أعلم .

قوله تعالى : « قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ^(۱) » أى بالعرض على الله . ثم قيل : يجوز أن يكون هذا إخباراً من الله عز وجل بعد أن دل على البعث والنشور ، أى خسروا ثواب الجنة . وقيل : خسروا فى حال لقاء الله ؛ لأن الخسران إنما هو فى تلك الحالة التى لا يرجى فيها إقالة ولا تنفع توبة . قال النحاس : ويجوز أن يكون المعنى يتعارفون بينهم ، يقولون هذا . « وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ^(۲) » يريد فى علم الله .

قوله تعالى : « وَإِنَّمَا تُرِيكُم بِغَضِّ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكُمْ فَإِذَا لِينَا مَرَجِعُهُمْ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ ^(۳) »

قوله تعالى : « وَإِنَّمَا تُرِيكُم ^(۱) » شرط . « بَغَضِّ الَّذِي نَعِدُهُمْ ^(۲) » أى من إظهار دينك فى حياتكم . وقال المفسرون : كان الغضب الذى وعدهم قتل من قتل وأمر من أمر ببدر . « أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكُمْ ^(۳) » عطف على « تُرِيكُم » أى تتوفينكم قبل ذلك . « فَإِذَا لِينَا مَرَجِعُهُمْ ^(۴) » جواب

(۱) راجع ج ۱۸ ص ۲۸۴ . (۲) راجع ج ۱۴ ص . (۳) راجع ج ۷ ص ۲۰۴ .

(۴) راجع ج ۱۴ ص . (۵) راجع ج ۱۲ ص ۱۵۱ . (۶) راجع ج ۱۵ ص ۷۳ .

« إنا » . والمقصود إن لم نتقم منهم عاجلا انتقمنا منهم آجلا . (ثُمَّ اللَّهُ شَهِدٌ) أى شاهد لا يحتاج إلى شاهد . (عَلَى مَا يَفْعَلُونَ) من محاربتك وتكذيبك . ولو قيل : « ثُمَّ اللَّهُ شَهِدٌ » بمعنى هناك ، جاز .

قوله تعالى : **وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ** ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : (**وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ**) يكون المعنى : ولكل أمة رسول شاهد عليهم ، فإذا جاء رسولهم يوم القيامة قضى بينهم ، مثل « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ » . وقال ابن عباس : شُكِرَ الكفار غدا مجي الرسل إليهم ، فيؤتى بالرسول فيقول : قد أبلغتكم الرسالة ؛ حينئذ يقضى عليهم بالعداب . دليله قوله : « وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا » . ويجوز أن يكون المعنى أنهم لا يعذبون في الدنيا حتى يرسل إليهم ؛ فمن آمن فاز ونجا ، ومن لم يؤمن هلك وعُذب . دليله قوله تعالى : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا » . والقسط : العدل . « وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ » أى لا يعذبون بغير ذنب ولا يؤخذون بغير حجة .

قوله تعالى : **وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ** ﴿٦٨﴾
يريد كفار مكة لفرط إنكارهم واستعجالهم العذاب ؛ أى متى العقاب أو متى القيامة التي يعيدنا مجد . وقيل : هو عام في كل أمة كذبت رسولها .

قوله تعالى : **قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ** ﴿٦٩﴾

(١) راجع ج ٥ ص ١٩٧ .

(٢) راجع ج ٢ ص ١٥٣ .

(٣) راجع ج ١٠ ص ٢٣٠ فابعد .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ لما استعجلوا النبي صلى الله عليه وسلم بالعذاب قال الله له : قل لهم يا محمد لا أملك لنفسي ضرا ولا نفعا ؛ أى ليس ذلك لى ولا لغيرى .
 ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ إن أملكه وأقدر عليه ، فكيف أقدر أن أملك ما استعجلتم فلا تستعجلوا .
 ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ﴾ أى لحلاكهم وعذابهم وقت معلوم فى علمه سبحانه . ﴿ إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ ﴾
 أى وقت انقضاء أجلهم . ﴿ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ أى لا يمكنهم أن يستأخروا ساعة باقين فى الدنيا ولا يتقدمون فيؤخرون .

قوله تعالى : قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتًا أَوْ نَهَارًا مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيِّنَاتًا أَوْ نَهَارًا ﴾ طرفان ، وهو جواب لقولهم : « مَتَى هَذَا الْوَعْدُ » وتفسيره لآرائهم فى استعجالهم العذاب ؛ أى إن أتاكم العذاب فما تفعلكم فيه ، ولا ينفعكم الإيمان حينئذ . ﴿ مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ استفهام معناه التهوريل والتعظيم ؛ أى ما أعظم ما يستعجلون به ؛ كما يقال لمن يطلب أمرا يستوخم عاقبته : ماذا تجنى على نفسك! والضمير فى « منه » قيل : يعود على العذاب ، وقيل : يعود على الله سبحانه وتعالى . قال النحاس : إن جمعت الهاء فى « منه » تعود على العذاب كان لك فى « ماذا » تقديران : أحدهما أن يكون « ما » فى موضع رفع بالابتداء ، و « ذا » بمعنى الذى ، وهو خير « ما » والعائد محذوف . والتقدير الآخر أن يكون « ماذا » اسما واحدا فى موضع رفع بالابتداء ، وانحرف فى الجملة ، قاله الزجاج : وإن جعلت الهاء فى « منه » تعود على اسم الله تعالى جعلت « ما » و « ذا » شيئا واحدا ، وكانت فى موضع نصب بـ « يستعجل » ؛ والمعنى : أى شيء يستعجل منه المجرمون من الله عز وجل .

قوله تعالى : أُمُّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنْتُمْ بِهِ ءَآلِئِنَّ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ

كَسْتَعْجِلُونَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى: ﴿أَنْتُمْ إِذَا مَا وَقَعَ آمَنْتُمْ بِهِ آلَانَ﴾ في الكلام حذف، والتقدير: أنا ممنون أن ينزل بكم العذاب ثم يقال لكم إذا حل: آلان آمنتم به؟ قيل: هو من قول الملائكة استهزاء بهم. وقيل: هو من قول الله تعالى، ودخلت ألف الاستفهام على «ثم» والمعنى: التقرير والتوبيخ، وليدل على أن معنى الجملة الثانية بعد الأولى. وقيل: إن «ثم» هاهنا بمعنى: «ثم» بفتح التاء، فتكون ظرفاً، والمعنى: ههناك، وهو مذهب الطبري، وحينئذ لا يكون فيه معنى الاستفهام. و«الآن» قيل: أصله فعل مبنى مثل حان، والألف واللام لتحويله إلى الاسم. الخليل: بنيت لألتقاء الساكنين، والألف واللام للعهد والإشارة إلى الوقت، وهو حد الزمانين. ﴿وَقَدْ كُنتُمْ بِهِ﴾ أي بالعذاب ﴿تَسْتَعْجِلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ أي تقول لهم خزنة جهنم. ﴿ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ﴾ أي الذي لا ينقطع. ﴿هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ أي جزاء كفرهم.

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لَحَقٌّ

وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ﴾ أي يستخبرونك يا محمد عن كون العذاب وقيام الساعة. ﴿أَحَقُّ﴾ ابتداء. ﴿هُوَ﴾ سد مسد الخبر؛ وهذا قول سيويه. ويجوز أن يكون «هو» مبتدأ، و«أحق» خبره. ﴿قُلْ إِي﴾ أي «إي» كلمة تحقيق وإيجاب وتأكيده بمعنى نعم. ﴿وَرَبِّي﴾ قسم. ﴿إِنَّهُ لَحَقٌّ﴾ جوابه، أي كائن لا شك فيه. ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ﴾ أي فائتين عن عذابه ومجازاته.

قوله تعالى : **وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ^ط**
وَأَسْرَأُوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ^ط وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ^ط وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ^ط ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : **(وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ)** أى اشركت وكفرت . **(مَا فِي الْأَرْضِ)**
 أى ملكا . **(لَافْتَدَتْ بِهِ)** أى من عذاب الله ، يعنى ولا يقبل منها ؛ كما قال : « **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ قَلْبًا يُقْبَلُ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلَّةُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ آتَدَى بِهِ .** » وقد تقدم .

قوله تعالى : **(وَأَسْرَأُوا النَّدَامَةَ)** أى أخفوها ؛ يعنى رؤساهم ، أى أخفوا ندامتهم عن اتباعهم . **(لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ)** وهذا قبل الإحراق بالنار ، فإذا وقعوا في النار ألهتهم النار عن التصنع ؛ بدليل قولهم : « **رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا^(٢)** » . فبين أنهم لا يكتفون ما بهم .
 وقيل : « **أَسْرَأُوا** » أظهروا ، والكلمة من الأضداد ، ويدل عليه أن الآخرة ليست دار تجلد ونصبر . وقيل : وجدوا ألم الحسرة في قلوبهم ؛ لأن الندامة لا يمكن إظهارها . قال كثير :
 فأسررت الندامة يوم نادى * برذ جمال غاضرة المنادى

وذكر المبرد فيه وجهان ثالثا — أنه بدت بالندامة أيسرة وجوههم ، وهى تكاسير الجبهة ، واحدها سِرَار . والندامة : الحسرة لوقوع شيء أو فوت شيء ، وأصلها اللزوم ؛ ومنه النديم لأنه يلازم المجالس . وفلان نادم سادم . والسدم اللهب الشيء . ونديم وتندم بالشيء أى اهتم به . قال الجوهري : السدم (بالتحريك) الندم والحزن ؛ وقد سدم بالكسر أى اهتم وحزن ورجل نادم سادم ، وندمان سدمان ؛ وقيل : هو إتياع . وماله هم ولا سدم إلا ذلك . وقيل : الندم مقلوب الدمن ، والدمن اللزوم ؛ ومنه فلان مدمن الحمر . والدمن : ما اجتمع في الدار وتابذ من الأوبال والأبعار ؛ سمي به للزومه . والدمنة : الحقد الملازم للصدر ، والجمع دمن . وقد دمنت قلوبهم بالكسر ؛ يقال : دمنت على فلان أى ضغنت . **(وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ)**
 أى بين الرؤساء والسفّل بالعدل . **(وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ)** .

(١) راجع ج ٤ ص ١٣١ . (٢) راجع ج ١٢ ص ١٥٣ . (٣) في ع ٥ : سدم .

قوله تعالى : **الَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْآلَا إِنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ** ﴿٥٧﴾

« الْآلَا » كلمة تنبيه للسامع تزداد في أول الكلام ؛ أي انتم بما لما أقول لكم : « إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْآلَا إِنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا » ، « لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فلا مانع يمنعه من إنفاذ ما وعده . (وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) ذلك .

قوله تعالى : **هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ** ﴿٥٨﴾
بين المعنى ، وقد تقدم .

قوله تعالى : **يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ** ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : (**يَتَأْتِيهَا النَّاسُ**) يعني قريشا . (**قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ**) أي وعظ . (**مِنْ رَبِّكُمْ**) يعني القرآن ، فيه مواضع وحكم . (**وَشِفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ**) أي من الشك والنفاق والخلاف والشقاق . (**وَهُدًى**) أي ورشدا لمن أتبعه . (**وَرَحْمَةً**) أي نعمة . (**لِّلْمُؤْمِنِينَ**) خصهم لأنهم المتفعلون بالإيمان ؛ والكلمة صفات القرآن ، والعطف لنا كيد المدح . قال الشاعر :
إلى الملك القرم وابن الهمام * وليت الكتبية في المزدحم

قوله تعالى : **قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ** ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : (**قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ**) قال أبو سعيد الخدري وابن عباس رضي الله عنهما : فضل الله القرآن ، ورحمته الإسلام . وعنهما أيضا : فضل الله القرآن ، ورحمته أن جعلكم من أهله . وعن الحسن والضحاك ومجاهد وقتادة : فضل الله الإيمان ، ورحمته القرآن ؛ حل العكس من القول الأول . وقيل : غير هذا . (**فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا**) إشارة إلى الفضل والرحمة . والعرب تأتي « بذلك » للواحد والاثنين والجمع . وروى عن النبي صلى

(١) في ع : حكه .

الله عليه وسلم أنه قرأ « قَيْدِكَ فَلْتَفْرَحُوا » بالناء ؛ وهي قراءة يزيد بن القَعْقَاعِ وبمعقوب وغيرهما ؛ وفي الحديث « لناخذوا مصافكم » . والفرح لذة في القلب بإدراك المحبوب . وقد ذم الفسوح في مواضع ؛ كقوله : « لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ » ^(۱) وقوله : « إِنَّهُ لَفَرِحٌ نُفُورٌ » ^(۲) ولكنه مطلق . فإذا قِيدَ الفرح لم يكن ذمًا ؛ لقوله : « فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » .
 وهما هنا قال تبارك وتعالى : « قَيْدِكَ فَلْيَفْرَحُوا » أي بالقرآن والإسلام فليفرحوا ؛ فقيده . قال هارون : وفي حرف أبي « قَيْدِكَ فافرحوا » . قال النحاس : سبيل الأمر أن يكون باللام ليكون معه حرف جازم كما أن مع النهي حرفا ؛ إلا أنهم يحدفون من الأمر للخطاب استغناء بخطبته ؛ وربما جاءوا به على الأصل ؛ منه « فَيْدِكَ فَلْتَفْرَحُوا » . (هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ)
 يعني في الدنيا . وقراءة العامة بالياء في الفعلين ؛ وروى عن ابن عامر أنه قرأ « فليفرحوا » بالياء « يجمعون » بالناء ؛ خطابا للكافرين . وروى عن الحسن أنه قرأ بالناء في الأول ؛ و « يجمعون » بالياء على العكس . وروى أبان عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من هداه الله للإسلام وعلمه القرآن ثم شك الفاقة كتب الله الفقير بين عينيه إلى يوم يلقاه — ثم تلا — « قُلْ يَقْضِلِ اللَّهُ وَرَحْمَتِهِ قَيْدِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ » .

قوله تعالى : قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَلِلَّهِ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿۲۳۴﴾

قوله تعالى : (قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا) .
 فيه مسائل ثلاث :

الأولى — قوله تعالى : (قُلْ أَرَأَيْتُمْ) يخاطب كفار مكة . (مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ) « ما » في موضع نصب « بأرايتهم » . وقال الزجاج : في موضع نصب بـ « أنزل » . « وَأَنْزَلَ » بمعنى خلق ؛ كما قال : « وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ » . « وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ »

(۱) راجع ج ۱۳ ص ۲۱۲ . (۲) راجع ج ۹ ص ۱۰ . (۳) راجع ج ۱۰ ص ۲۲۴ .

(۴) راجع ج ۱۰ ص ۲۲۴ .

بِأَسِّ شَدِيدٍ» . فيجوز أن يعبر عن الخلق بالإنزال ؛ لأن الذي في الأرض من الرزق إنما هو بما ينزل من السماء من المطر . (بَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا) قال مجاهد : هو ما حكوا به من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام . وقال الضحاك : هو قول الله تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا » . (قُلْ اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ) أى فى التحليل والتحرير . (أَمْ عَلَى اللَّهِ) « أم » بمعنى بل . (تَفْتَرُونَ) هو قولهم إن الله أمرنا بها .

الثانية - استدلال هذه الآية من نفي القياس ، وهذا بعيد ؛ فإن القياس دليل الله تعالى ، فيكون التحليل والتحرير من الله تعالى عند وجود دلالة نصها الله تعالى على الحكم ، فإن خالف فى كون القياس دليلا لله تعالى فهو خروج عن هذا الغرض ورجوع إلى غيره .

قوله تعالى : وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : (وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) « يوم » منصوب على الظرف ، أو بالظن ؛ نحو ما ظنك زيدا ؛ والمعنى : أيجسبون أن الله لا يؤاخذهم به . (إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ) أى فى التأخير والإمهال . وقيل : أراد أهل مكة حين جعلهم فى حرم آمن . (وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ) يعنى الكفار . (لَا يَشْكُرُونَ) الله على نعمه ولا فى تأخير العذاب عنهم . وقيل : « لا يشكرون » لا يوجدون .

قوله تعالى : وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ

مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٦١﴾

(١) راجع ج ١٧ ص ٢٦٠ . (٢) راجع ج ٦ ص ٢٢٥ . (٣) راجع ج ٧ ص ٨٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ ﴾ « ما » للجدح ؛ أى است فى شأن ، يعنى من عبادة أو غيرها إلا والرب مطع عليك . والشأن الخطب ، والأمر ، وجمعه شؤون . قال الأخفش : تقول العرب ما شأنتُ شأنه ، أى ما عملت عمله . ﴿ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ ﴾ قال الفراء والزجاج : الهاء فى « منه » تعود على الشأن ، أى تحدث شأننا فيتلى من أجله القرآن فيعلم كيف حكمه ، أو ينزل فيه قرآن فيتلى . وقال الطبرى : « منه » أى من كتاب الله تعالى . « مِنْ قُرْآنٍ » أعاد تفضيها ؛ كقوله : « إِنِّي أَنَا اللَّهُ » . ﴿ وَلَا تَمَعْلُونَ مِنْ عَمَلٍ ﴾ يخاطب النبي صلى الله عليه وسلم والأمة . وقوله : « وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ » خطاب له والمراد هو وأمنه ؛ وقد يخاطب الرسول والمراد هو وأتباعه . وقيل : المراد كفار قريش . ﴿ إِلَّا كُفًّا عَلَيْكُمْ شُهودًا ﴾ أى علمه ؛ ونظيره « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَاسِعُهُمْ » . ﴿ إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ أى تأخذون فيه ، والهاء عائدة على العمل ؛ يقال : أفاض فلان فى الحديث والعمل إذا اندفع فيه . قال الراعى :

فأفضن بعد كظوميهن بجمزة • من ذى الأباطح إذ رعين حقيلاً^(۲)

ابن عباس : « تُفِيضُونَ فِيهِ » تفعلونه . الأخفش : تشكلون . ابن زيد : تخوضون . ابن كيسان : تنشرون القول . وقال الضحاك : الهاء عائدة على القرآن ؛ المعنى : إذ تشيعون فى القرآن الكذب . ﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ ﴾ قال ابن عباس : يغيب . وقال أبو روق : يبعد . وقال ابن كيسان : يذهب . وقرأ الكسائي « يعزيب » بكسر الزاى حيث وقع ؛ وضم الباقون ؛ وهما لغتان فصيحتان ؛ نحو يعرش ويعرش . ﴿ مِنْ مِثْقَالِ ﴾ « من » صلة ؛ أى وما يعزب عن ربك مثقال (ذرة) ؛ أى وزن ذرة ، أى نميلة حمراء صغيرة ، وقد تقدم فى « النساء » . ﴿ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ ﴾ عطف على لفظ مثقال ، وإن شئت على ذرة . وقرأ يعقوب وحزمة ورفع الزاء فيهما عطفاً على موضع مثقال لأن من زائدة للتأكيد . وقال الزجاج : ويجوز الرفع على الابتداء . وخبره

(۲) راجع ج ۱۷ ص ۲۸۹

(۱) راجع ج ۱۳ ص ۲۸۳

(۴) راجع ج ۵ ص ۱۹۵

(۳) فى اللسان : من ذى الأبارق

(إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) يعنى اللوح المحفوظ مع علم الله تعالى به . قال الجرجاني : « إلا » بمعنى وار النسق ، أى وهو فى كتاب مبين ؛ كقوله تعالى : « إِنِّي لَأَتَخَفُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ . إِلَّا مَنْ ظَلَمَ » أى ومن ظلم . وقوله : « لِنَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ » أى والذين ظلموا منهم ؛ فـ « إلا » بمعنى وار النسق ، وأضمر هو بعده ، كقوله : وَقُولُوا حِطَّةٌ^(٣٢) « أى هى حطة . وقوله : « وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً^(٣٤) » أى هم ثلاثة . ونظير ما نحن فيه : « وَمَا تَسْقُطُ مِنْ رَاقٍ إِلَّا بِعَمَلٍهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا بَآئِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ^(٣٥) » وهو فى كتاب مبين .

قوله تعالى : **أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ** ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : (أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ) أى فى الآخرة . (وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) لفقد الدنيا . وقيل : « لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » أى من تولاه الله تعالى وتولى حفظه وحياطته ورضى عنه فلا يخاف يوم القيامة ولا يحزن ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَٰئِكَ عَنْهَا — أى عن جهنم — مُبْعَدُونَ — إلى قوله — لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ » . وروى سعيد بن جبیر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : من أولياء الله ؟ فقال : « الَّذِينَ يُذَكِّرُ اللَّهُ بِرُؤْيَتِهِمْ » . وقال عمر بن الخطاب فى هذه الآية : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن من عباد الله عابادا ما هم بأنبياء ولا شهداء تغيبهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله تعالى » . قيل : يا رسول الله ، خبرنا من هم وما أعمالهم فلعلنا نجهم . قال : « هم قوم تحابوا فى الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطون بها فوالله إن وجوههم لنور وإنهم على منابر من نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزبت الناس — ثم قرأ — أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » . وقال

(١) راجع ج ١٣ ص ١٦٠ فابعد . (٢) راجع ج ٣ ص ١٦٨ . (٣) راجع ج ١ ص ٤٠٩ .

(٤) راجع ج ٦ ص ٢٠ فابعد . (٥) راجع ج ٧ ص ١ فابعد . (٦) راجع ج ١١ ص ٣٤٥ .

على بن أبي طالب رضى الله عنه : أولياء الله قوم صفر الوجوه من السهر، عُمش العيون من العبر، نُحَصَّ البطون من الجوع، يُنْسُ الشفاه من الدوى^(۱). وقيل : « لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ » فى ذريتهم، لأن الله يتولاهم . « وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » على دنياهم لتعويض الله إياهم فى أولاهم وأنحرام لأنه وليهم ومولاهم .

قوله تعالى : الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿۳۳﴾

هذه صفة أولياء الله تعالى؛ فيكون : (الَّذِينَ) فى موضع نصب على البدل من اسم «إِتِّ» وهو «أولياء» . وإن شئت على أعتى . وقيل : هو ابتداء، وخبره . «لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ» ؛ فيكون مقطوعاً مما قبله . أى يتقون الشرك والمعاصى .

قوله تعالى : لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿۳۴﴾

قوله تعالى : (لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) عن أبي الدرداء قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال : " ما سألنى أحد عنها غيرك منذ أنزلت هى الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له " خرجه الترمذى فى جامعه . وقال الزهرى - وعطاء وقنادة : هى البشارة التى تبشر بها الملائكة المؤمن من الدنيا عند الموت . وعن محمد بن كعب القرظى قال : إذا استنقعت نفس العبد المؤمن جاءه ملك الموت فقال : " السلام عليك ولى الله الله بقرتك السلام " . ثم نزع بهذه الآية : « الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » ذكره ابن المبارك . وقال قنادة والضحاك : هى أن يعلم أين هو من قبل أن يموت . وقال الحسن : هى ما يبشرهم الله تعالى فى كتابه من جنته وكريم ثوابه ؛ لقوله : « يبشرهم ربهم

(۱) ذرى العود والعقل بذوى ذبا وذربا ، كلاهما ذبل ، فهو ذار ؛ وهو ألا يصيبه أى يضربه الحزف ذبل

و يضعف . (۲) أى إذا اجتمعت فيه تزيد الخروج كما يستنقع الماء فى فراغه ؛ وأراد بالنفس الروح

(ابن الأثير) . (۳) راجع ج ۱۰ ص ۱۰۰ قأ بعد .

بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ» (١) ، وقوله : « وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ » (٢) .
 وقوله : « وَابَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ » (٣) ، ولهذا قال : « لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ »
 أى لاخلف لمواعيده ، وذلك لأن مواعيده بكلماته . (وَفِي الْآخِرَةِ) قيل : بالجنة إذا خرجوا
 من قبورهم . وقيل : إذا خرجت الروح بشرت برضوان الله . وذكر أبو إسحاق الثعلبي :
 سمعت أبا بكر محمد بن عبد الله الجوزقي يقول : رأيت أبا عبد الله الحافظ في المنام راكبا
 يردوناً عليه طيلسان وعمامة ، فسلمت عليه وقلت له : أهلاً بك ، إننا لا نزال نذكرك ونذكر
 محاسنك ؛ فقال : ونحن لا نزال نذكرك ونذكر محاسنك ، قال الله تعالى : « لَهْمُ الْبَشَرَى
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » الثناء الحسن : وأشار بيده . (لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) أى
 لاخلف لوعده . وقيل : لا تبديل لأخباره ، أى لا ينسخها بشيء ، ولا تكون إلا كما قال .
 (ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) أى ما يصير إليه أولياؤه فهو الفوز العظيم .

قوله تعالى : وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا هُوَ السَّمِيعُ

الْعَلِيمُ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : (وَلَا يَحْزُنُكَ قَوْلُهُمْ) تم الكلام ، أى لا يحزنك آقراؤهم وتكذيبهم لك ،
 ثم ابتدأ فقال : (إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ) أى القوة الكاملة والغلبة الشاملة والقدرة التامة لله وحده ؛
 فهو ناصرك ومعينك ومانعك . (جَمِيعًا) نصب على الحال ، ولا يعارض هذا قوله :
 « وَاللَّهُ الْعِزَّةُ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ » فإن كل عزة بالله فهي كلها لله ؛ قال الله سبحانه :
 « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ » (٦) . (هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) السميع لأقوالهم
 وأصواتهم ، العليم بأعمالهم وأفعالهم وجميع حركاتهم .

(١) راجع ص ٩٣ من هذا الجزء . (٢) راجع ج ١ ص ٢٣٧ فابعد . (٣) راجع

ج ١٥ ص ٣٥٧ . (٤) هذه النسبة إلى جوزق (بجعفر) بلدة بنيسابور . (٥) راجع ج ١٨

ص ١٢٩ . (٦) راجع ج ١٥ ص ١٤٠ .

قوله تعالى : **أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ ۚ إِنَّ يَدْعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١٠﴾**

قوله تعالى : **(أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ) ۚ** أى يحكم فيهم بما يريد، ويفعل فيهم ما يشاء سبحانه ! .

قوله تعالى : **(وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ) ۚ** « ما » للنسب، أى لا يقعون شركاء على الحقيقة، بل يظنون أنها تشفع أو تنفع . وقيل : « ما » استفهام، أى أى شئ، يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء تقيها لفعالهم ، ثم أجاب فقال : **(إِنَّ يَدْعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ) ۚ** أى يحيدسون ويكذبون، وقد تقدم .^(١)

قوله تعالى : **هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُسْمَعُونَ ﴿١١﴾**

قوله تعالى : **(هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ) ۚ** بين أن الواجب عبادة من يقدر على خلق الليل والنهار لا عبادة من لا يقدر على شئ . « لِتَسْكُنُوا فِيهِ » أى مع أزواجكم وأولادكم ليزول التعب والكلال بكم . والسكون : الهدوء عن الاضطراب .

قوله تعالى : **(وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا) ۚ** أى مضينا لتهتدوا به في حوائجكم . والمبصر : الذى يبصر، والنهار يبصر فيه . وقال : « مُبْصِرًا » تجوزا وتوسعا على عادة العرب في قولهم : « ليل قائم، ونهار صائم » . وقال جرير :

لقد مُبِّتْنَا بِأُمَّ غَيْلَانَ فِي السَّرَى وَنَمَيْتْ وَمَا لَيْلُ الْمِطَى بِشَائِمٍ

وقال قَطْرَبُ : يقال أظلم الليل أى صار ذا ظلمة، وأضاء النهار وأبصر أى صار ذا ضياء وبصر .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ ﴾ أى علامات ودلالات . ﴿ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾
أى سماع اعتبار .

قوله تعالى : قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ وَلَدًا سُبْحَانَ اللَّهِ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ
مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا أَتَقُولُونَ
عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ يعنى الكفار . وقد تقدم . ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ نزه نفسه
عن الصاحبة والأولاد وعن الشركاء والأنداد . ﴿ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾
ثم أذهر بغناه المطلق ، وأن له ما فى السموات والأرض ملكا وخلقا وعبدا ، « إِنْ كُلُّ
مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا ﴾ . ﴿ إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَذَا ﴾
أى ما عندكم من حجة بهذا . ﴿ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ من إثبات الولد له ، والولد
يقتضى المجانسة والمشابهة والله تعالى لا يجانس شيئا ولا يشابه شيئا .

قوله تعالى : قُلْ إِنْ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٣٩﴾
مَتَّعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُنذِقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ
بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ ﴾ أى يختلقون . ﴿ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾
أى لا يفوزون ولا يأمنون ، وتم الكلام . ﴿ مَتَّعٌ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى ذلك متاع ، أو هو متاع
فى الدنيا ؛ قاله الكسائى . وقال الأخفش : لهم متاع فى الدنيا . قال أبو إسحاق : ويجوز
النصب فى غير القرآن على معنى يتمتعون متاعا . ﴿ ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ﴾ أى رجوعهم .
﴿ ثُمَّ نُنذِقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ ﴾ أى الغليظ . ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ أى بكفرهم .

(١) راجع ج ٢ ص ٨٥ . (٢) راجع ج ١١ ص ١٥٥ . (٣) فى عرك : لا يشبهه شئ .

قوله تعالى : **وَأَنْتَ عَلَيْنُمْ نَبَأٌ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِ إِنْ كَانَ كَبْرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكَّرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿١١﴾**

قوله تعالى : **(وَأَنْتَ عَلَيْنُمْ نَبَأٌ نُوحٍ)** أمره عليه السلام أن يذكرهم أفايص المتقدمين، ويخوفهم العذاب الأليم على كفرهم . وحذفت الواو من « أنتل » لأنه أمر؛ أي أقرأ عليهم خبر نوح . **(إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ)** « إذ » في موضع نصب . **(يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبْرَ عَلَيْكُمْ)** أي عظم ونقل عليكم . **(مَقَامِي)** المقام (بفتح الميم) : الموضع الذي يقوم فيه . والمقام (بالضم) الإقامة . ولم يُقرأ به فيما علمت ؛ أي إن طال عليكم بُني فيكم . **(وَتَذَكَّرِي)** إياكم ، وتخويفي لكم . **(بِآيَاتِ اللَّهِ)** وعزمت على قتلى وطردى . **(فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ)** أي اعتمدت . وهذا هو جواب الشرط ، ولم يزل عليه السلام متوكلاً على الله في كل حال ، ولكن بين أنه متوكل في هذا على الخصوص ليعرف قومه أن الله يكفيه أمرهم ؛ أي إن لم تنصروني فلاي أنوكل على من ينصرفي .

قوله تعالى : **(فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ)** قراءة العامة « فَأَجْمِعُوا » بقطع الألف « شُرَكَاءَكُمْ » بالنصب . وقرأ عاصم الجحدري « فَأَجْمِعُوا » بوصل الألف وفتح الميم ؛ من جمع يجمع . « شُرَكَاءَكُمْ » بالنصب . وقرأ الحسن وأبن أبي إسحاق ويعقوب « فَأَجْمِعُوا » بقطع الألف « شركاؤكم » بالرفع . فاما القراءة الأولى من أجمع على الشيء ، إذا عزم عليه . وقال الفراء : أجمع الشيء أعدته . وقال المؤزج : أجمعت الأمر أفصح من أجمعت عليه . وأنشد :

يأليت شعري والمئتي لا تنفع • هل أقعدون يوماً وأمرى مجح

قال النحاس : وفي نصب الشركاء على هذه القراءة ثلاثة أوجه ؛ قال الكسائي والقراء : هو بمعنى وأدعوا شركاءكم لنصرتكم ؛ وهو منصوب عندهما على إضمار هذا الفعل . وقال محمد بن يزيد : هو معطوف على المعنى ؛ كما قال :

بأليت زوجك في الوعى * متقلدا سبيقا ورعحا

والرح لا يتقلد ، إلا أنه محمول كالسيف . وقال أبو إسحاق الزجاج : المعنى مع شركائكم على تناصركم ؛ كما يقال : التقى الماء والخشبة . والقراءة الثانية من الجمع ، اعتبارا بقوله تعالى : « بَجَمْعٍ كَيْدُهُ ثُمَّ أَتَى » . قال أبو معاذ : ويجوز أن يكون جمع بمعنى واحد ، « وشركاءكم » على هذه القراءة عطف على « أمركم » ، أو على معنى فأجمعوا أمركم وأجمعوا شركاءكم ، وإن شئت بمعنى مع . قال أبو جعفر النحاس : وسمعت أبا إسحاق يميز قام زيد وعمرا . والقراءة الثالثة على أن يعطف الشركاء على المضمر المرفوع في أجمعوا ، وحسن ذلك لأن الكلام قد طال . قال النحاس وغيره : وهذه القراءة تبعد ؛ لأنه لو كان مرفوعا لوجب أن تكتب بالواو ، ولم يرف المصاحف واو في قوله « وشركاءكم » ، وأيضا فإن شركاءهم الأصنام ، والأصنام لا تصنع شيئا ولا فعل لها حتى تُجمع . قال المهدوي : ويجوز أن يرتفع الشركاء بالابتداء والخبر محذوف ، أى وشركاءكم أجمعوا أمرهم ، ونسب ذلك إلى الشركاء وهي لا تسمع ولا تبصر ولا تميز على جهة التوبيخ لمن عبدها .

قوله تعالى : (ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً) اسم يكن وخبرها . وغممة وغمّ سواء ، ومعناه التغطية ؛ من قولهم : غمّ الهلال إذا استتر ؛ أى ليكن أمركم ظاهرا منكشفا تتمكنود فيه مما شئتم ؛ لاكن يخفى أمره فلا يقدر على ما يريد . قال طرفة :

لعمرك ما أمرى على بغمّة • نهارى ولا ليلي على بسرمد

(١) راجع ج ١١ ص ٢١١ فابدها .

ازواج : غَمَّةٌ ذَا غَمٍّ ، والنَّمُّ والغُمَّةُ كَالكَرْبِ وَالكَرْبَةُ . وقيل : إن الغمة ضيق الأمر الذي
يوجب الغم فلا يقدر صاحبه لأمره مصدرا لينفرج عنه ما ينمّه . وفي الصحاح : والغمة
الكرية . قال العجاج :

بل لو شهدت الناس إذ تَنَكَّرُوا ^(١) • بَغْمَةً لَوْ لَمْ تُفَرِّجْ غُمَّوَا

يقال : أُمِرْتُ غَمَّةً ، أي مَهْمًا مَلْبَسًا ؛ قال تعالى : « ثُمَّ لَا يَمُنُّ أَمرُكُمْ عَلَيْكُمْ غَمَّةً » . قال
أبو عبيدة : مجازها ظلمة وضيق . والغمة أيضا : قمر النَّحْيِ وغيره . قال غيره : وأصل هذا
كلمة مشتق من الغامة .

فوله تعالى : (« ثُمَّ أَفْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونَ ») ألف « أَفْضُوا » ألف وصل ، من قضى
بتفضله . قال الأخفش والكسائي : وهو مثل « وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ » أي أنهيتاه إليه
وأبغناه إياه . وروى عن ابن عباس « ثُمَّ أَفْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونَ » قال : أمضوا إلى
ولا تؤخروني . قال النحاس : هذا قول صحيح في اللغة ؛ ومنه : قضى الميت أي مضى .
وأعلمهم بهذا أنهم لا يصلون إليه ، وهذا من دلائل النبوات . وحكى القراء عن بعض القراء
« ثُمَّ أَفْضُوا إِلَيَّ » بالفاء وقطع الألف ، أي توجهوا ؛ يقال : أفضت الخلافة إلى فلان ،
وأفضى إلى الوجود . وهذا إخبار من الله تعالى عن نبيه نوح عليه السلام أنه كان بنصر الله
وانفا ، ومن كيدهم غير خائف ؛ علما منه بأنهم وأهنتهم لا ينفعون ولا يضرون . وهو تعزيةً لنبيه
صلى الله عليه وسلم وتقويةً لقلبه .

قوله تعالى : فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَسْأَلُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى
اللَّهِ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٣﴾

(١) تنكروا : غطوا بالنم . (٢) النحى (بالكسر) : زق للسن .

(٣) راجع ج ١٠ ص ٣٨ .

قوله تعالى : ﴿ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ مِمَّا سَأَلْتُمُنَّ مِنْ آجُرٍ ﴾ أى فإن أعرضتم عما جئتم به فليس ذلك لانى سالتكم اجرا فينتقل عليكم مكافاتي . ﴿ إِن آجُرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾ فى تبليغ رسالته . ﴿ وَأَمَرْتُ أَنْ أُكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أى الموحدين لله تعالى . فتح أهل المدينة وأبو عمرو وابن عامر وحفص باء « آجُرِي » حيث وقع ، وأسكن الباقون .

قوله تعالى : ﴿ فَكَذَّبُوهُ فَجَعَلْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلْفَيْهِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَكَذَّبُوهُ ﴾ يعنى نوحا . ﴿ فَجَعَلْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ ﴾ أى من المؤمنين . ﴿ فِي الْفُلْكِ ﴾ أى السفينة ، وسياق ذكرها . ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلْفَيْهِ ﴾ أى سكان الأرض وخلفاء من غير ق . ﴿ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ يعنى آخر أمر الذين أنذرتهم الرسل فلم يؤمنوا . قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ بَغَاءَ وَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أى من بعد نوح . ﴿ رَسُولًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ ﴾ كهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وغيرهم . ﴿ بَغَاءَ وَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالمعجزات . ﴿ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ التقدير : بما كذب به قوم نوح من قبل . وقيل : « بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ » أى من قبل يوم الدَّر ، فإنه كان فيهم من كذب بقلبه وإن قال الجميع : بلى . قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى هذا أنه لقوم بأعيانهم ؛ مثل : « أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ^(١) » . ﴿ كَذَلِكَ نَطْبَعُ ﴾ أى نختم . ﴿ عَلَىٰ قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ ﴾ أى المجاوزين الحد فى الكفر والتكذيب فلا يؤمنوا . وهذا يرد على القدرة قولهم كما تقدم .

قوله تعالى : **ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمُ مُوسَىٰ وَهَارُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ بِآيَاتِنَا فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ** ﴿۷۵﴾

قوله تعالى : **(ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمُ)** أى من بعد الرسل والأئم . **(مُوسَىٰ وَهَارُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ)** أى أشرف قومه . **(بِآيَاتِنَا)** يريد الآيات التسع ، وقد تقدم ذكرها . **(فَاسْتَكْبَرُوا)** أى عن الحق . **(وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ)** أى مشركين .

قوله تعالى : **فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا قَالُوا إِنَّ هَذَا لِسِحْرٌ مِّمِّينَ** ﴿۷۶﴾ **قَالَ مُوسَىٰ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَذَا وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ** ﴿۷۷﴾

قوله تعالى : **(فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا)** يريد فرعون وقومه . **(قَالُوا إِنَّ هَذَا لِسِحْرٌ مِّمِّينَ)** حملوا المعجزات على السحر . قال لهم موسى : **(أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَذَا)** قيل : فى الكلام حذف ، المعنى : أتقولون للحق هذا سحر . فـ «أتقولون» إنكار وقولهم محذوف أى هذا سحر ، ثم استأنف إنكاراً آخر من قبله فقال : أسحر هذا . محذوف قولهم الأول اكتفاء بالثانى من قولهم ، منكر على فرعون وملئه . وقال الأخفش : هو من قولهم ، ودخلت الألف حكاية لقولهم ؛ لأنهم قالوا أسحر هذا . فقيل لهم : أتقولون للحق لما جاءكم أسحر هذا ؛ وروى عن الحسن . **(وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ)** أى لا يفلح من أتى به .

قوله تعالى : **قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَلْفِتْنَا عَمَّاءَ وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا وَتَكُونُ لَكُمْ أَعْتَابًا فِي الْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمْ بِمُؤْمِنِينَ** ﴿۷۸﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَا لِنُلْفِتَنَّا ﴾ أى تصرفنا وتلويبنا ، يقال : لفته بلفته أفتاً إذا لواه
وصرفه . قال الشاعر :

تَلَفْتُ نَحْوَ الْحَىِّ حَتَّى رَأَيْتُنِي * وَجِئْتُ مِنَ الْإِسْغَاءِ لَيْتاً وَأُخْدَعَا^(١)

ومن هذا ألفت إنما هو عدل عن الجهة التي بين يديه . ﴿ عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ يريد
من عبادة الأصنام . ﴿ وَتَكُونُ لَكُمْ الْكِبْرِيَاءُ ﴾ أى العظمة والملك والسيادة . ﴿ فِي الْأَرْضِ ﴾
يريد أرض مصر . ويقال للملك : الكبرياء لأنه أعظم ما يطلب في الدنيا . ﴿ وَمَا نَحْنُ لَكُمْ
بِمُؤْمِنِينَ ﴾ وقرأ ابن مسعود والحسن وغيرهما « ويكون » بالياء لأنه تأنيث غير حقيق وقد
فصل بينهما . وحكى سيبويه : حضر القاضي اليوم أمرأتان .

قوله تعالى : وَقَالَ فِرْعَوْنُ أَتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٦٦﴾

إنما قاله لما رأى العصا واليد البيضاء واعتقد أنهما سحر . وقرأ حزة والكسائي وابن
وآب والأعمش « سحار » . وقد تقدم في الأعراف القول فيهما .^(٢)

قوله تعالى : فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُمْ مُوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ

مُلْقُونَ ﴿٦٧﴾

أى أطرحوا على . رضى ما معكم من جبالكم وعصبيكم . وقد تقدم في الأعراف القول
في هذا مستوفى .^(٣)

قوله تعالى : فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُمْ بِهِ السَّحَرُ إِنَّ اللَّهَ

سَبَّطَهُمْ^ط إِنَّ اللَّهَ لَا يُصَلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٦٨﴾

(١) البيت للصمة القشيري . والإسفا . الميل . والبيت (بالكسر) . صفحة العنق . والأخدع : عرق في صفحة العنق .

(٢) في ع : أى عدل . (٣) راجع ج ٧ ص ٣٥٧ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ فَتَسَاءَلُوا قَالِ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ السَّحَرُ ﴾ تكون « ما » في موضع رفع بالابتداء ، والخبر « جِئْتُم بِهِ » والتقدير : أى شئ جِئْتُم بِهِ ، على التوبيخ والتصغير لما جاءوا به من السحر . وقراءة أبى عمرو « السَّحْرُ » على الاستفهام على إضمار مبتدأ والتقدير أهو السحر . ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف ، التقدير : السحر جِئْتُم بِهِ . ولا تكون « ما » على قراءة من استفهم بمعنى الذى ، إذ لا خبر لها . وقرأ الباقون « السَّحْرُ » على الخبر ، ودليل هذه القراءة قراءة ابن مسعود : « مَا جِئْتُم بِهِ سَحْرٌ » . وقراءة أبى : « ما أتيتم به سحر » ؛ فد « ما » بمعنى الذى ، و « جِئْتُم بِهِ » الصلة ، وموضع « ما » رفع بالابتداء ، والسحر خبر الابتداء . ولا تكون « ما » إذا جعلتها بمعنى الذى نصبا لأن الصلة لا تعمل في الموصول . وأجاز الفراء نصب السحر بجِئْتُم ، وتكون ما للشرط ، وجِئْتُم في موضع جزم بما والفاء محذوفة ، التقدير : فإن الله سيطلبه . ويجوز أن ينصب السحر على المصدر ، أى ما جِئْتُم بِهِ سحرًا ، ثم دخلت الألف واللام زائدتين ، فلا يحتاج على هذا التقدير إلى حذف الفاء . واختار هذا القول النحاس ، وقال : حذف الفاء في المجازة لا يميزه كثير من النحويين إلا في ضرورة الشعر ؛ كما قال :

• من يفعل الحسنات الله يشكرها •

بل ربما قال بعضهم : إنه لا يجوز البنية . وسمعت على بن سليمان يقول : حدثني محمد بن يزيد قال حدثني المسازني قال سمعت الأصمعي يقول : غير النحويون هذا البيت ، وإنما الرواية :

• من يفعل الخير فالرحمن يشكره •

وسمعت على بن سليمان يقول : حذف الفاء في المجازة جائز . قال : والدليل على ذلك « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » . « وما أصابكم من مصيبة بما كسبت أيديكم » قراءتان مشهورتان معروفتان . (إِنَّ اللَّهَ لَا يُصَلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ) يعنى السحر . قال ابن عباس : من أخذ مضجعه من الليل ثم تلا هذه الآية . « مَا جِئْتُم بِهِ السَّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُطْلِعُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصَلِّحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ » لم يضره كيد ساحر . ولا تكتب على مسحور إلا دفع الله عنه السحر .

قوله تعالى : وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : (وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ) أى يبينه ويوضحه . (بِكَلِمَاتِهِ) أى بكلامه وحججه وبراهينه . وقيل : بعداته بالنصر . (وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ) من آل فرعون .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَنْ لِمُوسَى إِذَا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ عَلَى خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُنْسَرِفِينَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : (فَأَمَّا مَنْ لِمُوسَى إِذَا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ) الهاء عائدة على موسى . قال مجاهد : أى لم يؤمن منهم أحد ، وإنما آمن أولاد من أرسل موسى إليهم من بنى إسرائيل ، لطول الزمان هلك الآباء وبقى الأبناء فأمنوا ، وهذا اختيار الطبرى . والذرية أعقاب الإنسان ، وقد تكثر . وقيل : أراد بالذرية مؤمنى بنى إسرائيل . قال ابن عباس : كانوا ستمائة ألف ، وذلك أن يعقوب عليه السلام دخل مصر فى اثنين وسبعين إنسانا فتوالدوا بمصر حتى بلغوا ستمائة ألف . وقال ابن عباس أيضا : « مِّنْ قَوْمِهِ » يعنى من قوم فرعون ؛ منهم مؤمن آل فرعون وخازن فرعون وأمراؤه وماشطة أبنته وامرأة خازنه . وقيل : هم أقوام أبائهم من القبط ، وأمهاهم من بنى إسرائيل فسُموا ذرية كما يسمى أولاد الفرس الذين توالدوا باليمن وبلاد العرب الأبناء ؛ لأن أمهاهم من غير جنس آبائهم ؛ قاله الفراء ؛ وعلى هذا الفسحة فى « قَوْمِهِ » ترجع إلى موسى للقرابة من جهة الأمهات ، وإلى فرعون إذا كانوا من القبط . قوله تعالى : (عَلَى خَوْفٍ مِّنْ فِرْعَوْنَ) لأنه كان مسلطا عليهم عاتيا . (وَمَلَئِهِمْ) ولم يقل وملئه ؛ وعنه ستة أجوبة : أحدها — أن فرعون لما كان جبارا أخبر عنه بفعل الجميع . الثانى — أن فرعون لما ذكر علم أن معه غيره ، فعاد الضمير عليه وعليهم ؛ وهذا أحد قولى الفراء . الثالث — أن تكون الجماعة سميت بفرعون مثل ثمود . الرابع — أن يكون التقدير : على خوف من آل فرعون ؛ فيكون من باب حذف المضاف مثل : « وَأَسْمِلُ الْقُرْيَةَ » ،

(١) راجع ج ٩ ص ٢٤٥ فابعد .

وهو القول الثاني للفرقاء . وهذا الجواب على مذهب سيويه والخليل خطأ ، لا يجوز عندهما قامت هند ، وأنت تريد غلامها . الخامس — مذهب الأخفش سعيد أن يكون الضمير يعود على الذرية ، أى ملاً الذرية ؛ وهو اختيار الطبرى . السادس — أن يكون الضمير يعود على قومه . قال النحاس : وهذا الجواب كأنه أبلغها . ﴿ أَنْ يَفْتِنَهُمْ ﴾ و«د» « يَفْتِنَهُمْ » على الإخبار عن فرعون ، أى بصرفهم عن دينهم بالعقوبات ، وهو فى موضع خفض على أنه بدل اشتمال . ويجوز أن يكون فى موضع نصب بـ « حَوْفٍ » . ولم ينصرف فرعون لأنه اسم أعجمى وهو معرفة . ﴿ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى عاتٍ متكبر . ﴿ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ ﴾ أى المجاوزين الحدّ فى الكفر ؛ لأنه كان عبداً فأذعى الربوبية .

قوله تعالى : وَقَالَ مُوسَىٰ يَلْقَوْمِ إِنَّ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا
إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ فَقَالُوا عَلَىٰ اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً
لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٨٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ ﴾ أى صدقتم . ﴿ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا ﴾ أى اعتمدوا . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ كرر الشرط تأكيداً ، وبين أن كمال الإيمان بتفويض الأمر إلى الله . ﴿ فَقَالُوا عَلَىٰ اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ﴾ أى أسلمنا أمورنا إليه ، ورضينا بقضائه وقدره ، وآتينا ما أمره . ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ أى لا تنصرهم علينا ، فيكون ذلك فتنة لنا عن الدين ، أو لا تمتحننا بأن تعدبنا على أيديهم . وقال مجاهد : المعنى لا تهلكنا بأيدي أعدائنا ، ولا تعدبنا بعذاب من عندك ، فيقول أعداؤنا لو كانوا على حق لم نسلط عليهم ؛ فيفتنوا . وقال أبو مجاز وأبو الضحا : يعنى لا تظهرهم علينا فيروا أنهم خير منا فيزدادوا طغياناً .

قوله تعالى : وَوَجَّحْنَا بِرَحْمَتِكَ مِّنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٨٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَوَجَّحْنَا بِرَحْمَتِكَ ﴾ أى خلصنا . ﴿ مِّنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى من فرعون

وقومه ، لأنهم كانوا يأخذونهم بالأعمال الشاقة .

قوله تعالى : **وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكَ مِمَّصْرَ بِيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ** ﴿۸۷﴾
 قوله تعالى : **(وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكَ مِمَّصْرَ بِيُوتًا)** فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : **(وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا)** أى آتخذنا **(لِقَوْمِكَ مِمَّصْرَ بِيُوتًا)** يقال : بَوَّأت زيدا مكانا، وبَوَّأت لزيد مكانا . والمببوءُ المنزل الملزوم ، ومنه بَوَّأه الله منزلا ، أى ألزمه إياه وأسكنه ؛ ومنه الحديث : ” من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار “ قال الراجز :

نحن بنو عدنان ليس شك * تبوءوا المجد بنا والملك

ومصر في هذه الآية هي الإسكندرية ؛ في قول مجاهد . وقال الضحاك : إنه البلد المسمى مصر، ومصر ما بين البحر إلى أسوان، والإسكندرية من أرض مصر .

الثانية — قوله تعالى : **(وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً)** قال أكثر المفسرين : كان بنو إسرائيل لا يصلون إلا في مساجدهم وكنائسهم وكانت ظاهرة ، فلما أرسل موسى أمر فرعون بمساجد بني إسرائيل فخرّبت كلها ومنعوا من الصلاة ؛ فأوحى الله إلى موسى وهارون أن آتخذوا وتحبوا لبني إسرائيل بيوتا بمصر ، أى مساجد ، ولم يرد المنازل المسكونة . هذا قول إبراهيم وآبن زيد والزيبيع وأبى مالك وآبن عباس وغيرهم . وروى عن آبن عباس وسعيد بن جبیر أن المعنى : واجعلوا بيوتكم يقابل بعضها بعضا . والقول الأول أصح ؛ أى آجعلوا مساجدكم إلى القبلة ؛ قيل : بيت المقدس ، وهى قبلة اليهود إلى اليوم ؛ قاله ابن بحر . وقيل الكعبة . عن آبن عباس قال : وكانت الكعبة قبلة موسى ومن معه ، وهذا يدل على أن القبلة في الصلاة كانت شرعا لموسى عليه السلام ، ولم تحل الصلاة عن شرط الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة ؛ فإن ذلك أبلغ في التكليف وأوفر للعبادة . وقيل : المراد صلوا في بيوتكم سرا لتأمنوا ؛ وذلك حين أخافهم فرعون فأمروا بالصبر واتخذوا المساجد في البيوت ،

والإفدام على الصلاة، والدعاء إلى أن يجيز الله وعده، وهو المراد بقوله: « قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَأَصْبِرُوا » الآية . وكان من دينهم أنهم لا يصلون إلا في البسج والكناش ما داموا على أمن، فإذا خافوا فقد أذن لهم أن يصلوا في بيوتهم . قال ابن العربي : والأقول أظهر التولين؛ لأن الثاني دعوى .

قلت : قوله : « دعوى » صحيح؛ فإن في الصحيح قوله عليه السلام : « جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا » وهذا مما خُص به دون الأنبياء؛ فنحن بحمد الله نصلى في المساجد والبيوت، وحيث أدركتنا الصلاة؛ إلا أن النافلة في المنازل أفضل منها في المساجد، حتى الركوع قبل الجمعة وبعدها . وقبل الصلوات المفروضات وبعدها؛ إذ التوافل يحصل فيها الرياء، والفرائض لا يحصل فيها ذلك، وكلما خلص العمل من الرياء كان أوزن وأزلف عند الله سبحانه وتعالى . روى مسلم عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه قالت : « كان يصلى فى بيتى قبل الظهر أربعاً، ثم يخرج فيصلى بالناس، ثم يدخل فيصلى ركعتين، وكان يصلى بالناس المغرب، ثم يدخل فيصلى ركعتين، ثم يصلى بالناس العشاء، ويدخل بيتى فيصلى ركعتين ... » الحديث . وعن ابن عمر قال : صابت مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين وبعدها سجدتين وبعد المغرب سجدتين؛ فأما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فى بيته . وروى أبو داود عن كعب بن مجبرة أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى مسجد بنى الأشهل فصلى فيه المغرب؛ فلما قضا صلاتهم رأهم يسبحون بعدها فقال : « هذه صلاة البيوت » .

الثالثة — وأختلف العلماء من هذا الباب فى قيام رمضان، هل لإيقاعه فى البيت أفضل أو فى المسجد؟ فذهب مالك إلى أنه فى البيت أفضل لمن قوى عليه، وبه قال أبو يوسف وبعض أصحاب الشافعى . وذهب ابن عبد الحكم وأحمد وبعض أصحاب الشافعى إلى أن حضورها فى الجماعة أفضل . وقال الليث : لو قام الناس فى بيوتهم ولم يقم أحد فى المسجد

(۲) فى ۵ : هذا .

(۱) راجع ۷ ص ۲۶۱ فابعد .

لا ينبغي أن يخرجوا إليه . والحجة لمالك ومن قال بقوله قوله صلى الله عليه وسلم في حديث زيد بن ثابت : ” فليكم بالصلاة في بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة “ خرجته البخارى . احتج المخالف بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد صلاها في الجماعة في المسجد ، ثم أخبر بالمنايع الذى منع منه على الدوام على ذلك ، وهو خشية أن تفرض عليهم فلذلك قال لهم : ” فليكم بالصلاة في بيوتكم “ . ثم إن الصحابة كانوا يصلونها في المسجد أوزاعا متفرقين ، إلى أن جمعهم عمر على قارئ واحد فاستقر الأمر على ذلك وثبت سنة .

الرابعة - وإذا تزلنا على أنه كان أبيع لهم أن يصلوا في بيوتهم إذا خافوا على أنفسهم فيستدل به على أن المذخور بالخوف وغيره يجوز له ترك الجماعة والجمعة . والعذر الذى يبيح له ذلك كالمرض الحابس ، أو خوف زيادته ، أو خوف جور السلطان في مال أو بدن دون القضاء عليه بحق . والمطر الوابل مع الوحل عذر إن لم ينقطع ، ومن له ولي حميم قد حضرته الوفاة ولم يكن عنده من يرضه ؛ وقد فعل ذلك ابن عمر .

الخامسة - قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم . وقيل لموسى عليه السلام ، وهو أظهر ، أى بشر بنى إسرائيل بأن الله سيظهرهم على عدوهم .

قوله تعالى : وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ ﴾ « آتَيْتَ » أى أعطيت . ﴿ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى مال الدنيا ، وكان لهم من فسطاط مصر إلى أرض الحبشة جبال فيها معادن الذهب والفضة والزبرجد والزمرد والياقوت .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لِيَضُلُوا عَنْ سَبِيلِكَ ﴾ اختلف في هذه اللام، وأصح ما قيل فيها - وهو قول الخليل وسيبويه - أنها لام العاقبة والصيرورة؛ وفي الخبر " إن لله تعالى ملكا يسأدي كل يوم ليدوا للوت وابنوا للقراب " . أى لما كان عاقبة أمرهم إلى الضلال صار كأنه أعطاهم لِيَضُلُوا . وقيل : هى لام كى، أى أعطيتهم لكى يضلوا ويبتطروا ويتكبروا . وقيل : هى لام أجل، أى أعطيتهم لأجل إعراضهم عنك فلم يخافوا أن تعرض عنهم . وزعم قوم أن المعنى : أعطيتهم ذلك لئلا يضلوا، فحذفت لا كما قال عز وجل : ﴿ يَسِّرُ اللَّهُ لَكَ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ . والمعنى : لأن لا تضلوا . قال النحاس : ظاهر هذا الجواب حسن، إلا أن العرب لا تحذف « لا » إلا مع أن، فوه صاحب هذا الجواب بقوله عز وجل : ﴿ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ . وقيل : اللام للدعاء، أى آبتلهم بالضلال عن سبيلك؛ لأن بعده : ﴿ أَطْمَسَ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَأَشُدُّدٌ ﴾ . وقيل : الفعل معنى المصدر أى إضلالهم؛ كقوله عز وجل : ﴿ لَتَتَرَضُوا نُهُمْ ﴾ . قرأ الكوفيون : ﴿ لِيَضُلُوا ﴾ بضم الياء من الإضلال، وفتحها الباقون .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا أَطْمَسَ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ ﴾ أى عاقبهم على كفرهم بإهلاك أموالهم . قال الزجاج : طَمَسَ الشيء إذ هابه عن صورته . قال ابن عباس ومحمد بن كعب : صارت أموالهم ودراهمهم حجارة متعوشة كهيئتها صحاحا وأثلاثا وأنصافا، ولم يبق لهم معدن إلا طمس الله عليه فلم ينتفع به أحد بعد . وقال قتادة : بلغنا أن أموالهم وزروعهم صارت حجارة . وقال مجاهد وعطية : أهلكتها حتى لا تُرى؛ يقال : عين مطموسة، وطمس الموضع إذا عفا ودرَس . وقال ابن زيد : صارت ذنانيرهم ودراهمهم وفرشهم وكل شيء لهم حجارة . محمد ابن كعب : وكان الرجل منهم يكون مع أهله في فراشه وقد صارا حجرين؛ قال : وسألني عمر بن عبد العزيز فذكرت ذلك له فدعا بخریطة أصيبت بهم فأنرج منها الفواكه والدرهم والذنانير وإنما بحجارة . وقال السدي : وكانت إحدى الآيات التسع . ﴿ وَأَشُدُّدٌ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ . قال ابن عباس : أى امنعهم الإيمان . وقيل : قَسَمَهَا وَأَطْمَسَ عليها حتى لا تفسح للإيمان؛ والمعنى

(۱) راجع ج ۶ ص ۲۸ فا بعد .

(۲) الغريلة : همة مثل الكعبس تكون من الغرق والأدم تسرج

على ما فيها . الماسان .

واحد. ﴿فَلَا يُؤْمِنُوا﴾ قيل : هو عطف على قوله : «لِيَصَلُّوا» أي آيتهم النعم ليصلوا ولا يؤمنوا ؛ قاله الزجاج والمبرد . وعلى هذا لا يكون فيه من معنى الدعاء شيء . وقوله : «رَبِّئَا أَطْمِسْ ، وَاشْدُدْ» كلام معترض . وقال الفراء والكسائي وأبو عبيدة : هو دعاء ، فهو في موضع جزم عندهم ؛ أي اللهم فلا يؤمنوا ، أي فلا آمنوا . ومنه قول الأعشى :

فلا ينسبط من بين عينيك ما أنزوى * ولا تلقني إلا وأنفك راغِمُ

أي لا أنسبط . ومن قال «لِيَصَلُّوا» دعاء — أي ابتلهم بالضلال — قال : عطف عليه «فَلَا يُؤْمِنُوا» . وقيل : هو في موضع نصب لأنه جواب الأمر ؛ أي واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا . وهذا قول الأخفش والفراء أيضا ، وأنشد الفراء :

يا ناق سيري عنقا فسيحا * إلى سليلان فنستريحا

فعلى هذا حدثت النون لأنه منصوب . ﴿حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ قال ابن عباس : هو الفرق . وقد استشكل بعض الناس هذه الآية فقال : كيف دعا عليهم وحكم الرسل استدعاء . إيمان قومهم ؛ فالجواب أنه لا يجوز أن يدعو نبي على قومه إلا بإذن من الله ، وإعلام أنه ليس فيهم من يؤمن ولا يخرج من أصلابهم من يؤمن ؛ دليله قوله لنوح عليه السلام : «أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ^(١)» وعند ذلك قال : «رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنْ الْكَافِرِينَ دِيَارًا^(٢)» [الآية^(٣)] . والله أعلم .

قوله تعالى : قَالَ قَدْ أُجِيبَتِ دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ

الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿قَالَ قَدْ أُجِيبَتِ دَعْوَتُكُمَا﴾ قال أبو العالية : دعا موسى وأمن هارون ؛ [فسمى هارون]^(٤) وقد آمن على الدعاء داعيا . والتأمين على الدعاء أن يقول آمين ؛ فقولك آمين

(٢) راجع ج ١٨ ص ٣١٢ .

(١) راجع ج ٩ ص ٢٩ .

(٤) من عركه .

(٣) من ع .

دعاء ، أی یا رب استجب لی . وقیل : دعا ہارون مع موسیٰ أيضا . وقال أهل المعانی :
ربما خاطبت العرب الواحد بخطاب الاثنین ؛ قال الشاعر :

فقلت لصاحبي لا تُعجلانا * بترع أصوله فأجتر شيعا

وهذا علی أن آمین ليس بدعاء ، وأن ہارون لم يدع . قال النحاس : سمعت علی بن سلیمان
يقول : الدليل علی أن الدعاء لها قول موسیٰ علیہ السلام « ربنا » ولم يقل رب . وقرأ علی
والساکب « دعواتکم » بالجمع . وقرأ ابن السَّمِيع « أجبْتُ دعوتکم » خبرا عن الله تعالى ، ونصب
دعوة بعده . وتقدم القول في « آمین » في آخر الفاتحة مستوفى . وهو مما خص به نبينا محمد
صلی الله علیہ وسلم و ہارون وموسىٰ علیہما السلام . روى أنس بن مالك قال قال رسول الله
صلی الله علیہ وسلم : « إن الله قد أعطى أمتی ثلاثا لم تُعط أحدًا قبلهم السلام وهي تحية أهل
الجنة وصفوف الملائكة وآمین إلا ما كان من موسیٰ و ہارون » ذكره الترمذی الحکیم في نوادر
الأصول . وقد تقدم في الفاتحة ^(۱) .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَقِمْ ﴾ قال الفراء وغيره : أمر بالاستقامة علی أمرهما والنبات علیہ
من دعاء فرعون وقومه إلى الإیمان ، إلى أن یأتیہما تأویل الإجابة . قال محمد بن علی وابن جریر :
مكث فرعون وقومه بعد هذه الإجابة أربعین سنة ثم أهلكوا . وقیل : « استقما » أی علی
الدعاء ؛ والاستقامة فی الدعاء ترك الاستعجال فی حصول المقصود ، ولا یسقط الاستعجال
من القاب إلا باستقامة السکينة فیہ ، ولا تكون تلك السکينة إلا بالرضا الحسن لجميع ما یدو
من النیب . ﴿ وَلَا تَدْعَانَّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ بتشديد النون فی موضع جزم علی النهی ،
والنون للتوكید وحركت لالتقاء الساکنین واختیر لها الكسر لأنها أشبهت نون الأثنین . وقرأ
آبن ذَکْرَانَ بتحقیف النون علی النهی . وقیل : هو حال من استقما ؛ أی استقیما غیر متبعین ،
والمعنی : لا تسلكا طریق من لا یعلم حقيقة وعدی ووعیدی .

(۱) راجع ج ۱ ص ۱۲۷ .

قوله تعالى : وَجَلَّوْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجَنُودُهُ
بَغْيًا وَعَدُوا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ ءَأَمِنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي
ءَأَمِنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾

قوله تعالى : (وَجَلَّوْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ) تقدم القول فيه في « البقرة » في قوله :
« وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ » . وقرأ الحسن « وجوزنا » . وهما لغتان . (فَأَتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجَنُودُهُ)
يقال : تَبِعَ وَاتَّبَعَ بمعنى واحد ، إذا لحقه وأدركه . واتبع (بالتشديد) إذا سار خلفه . وقال
الأصمعي : أتبعه (بقطع الألف) إذا لحقه وأدركه ، وأتبعه (بوصل الألف) إذا أتبع أثره ،
أدركه أولم يدركه . وكذلك قال أبو زيد . وقرأ قتادة « فأتبعهم » بوصل الألف . وقيل :
« أتبعه » (بوصل الألف) في الأمر اقتدى به . وأتبعه (بقطع الألف) خيرا أو شرا ؛ هذا قول
أبي عمرو . وقد قيل هما بمعنى واحد . نفخ موسى ببني إسرائيل وهم ستمائة ألف وعشرون ألفا ،
وتبعه فرعون مضيحا في ألفي ألف وستمائة ألف . وقد تقدم ﴿ بَغْيًا ﴾ نصب على الحال .
(وَعَدُوا) معطوف عليه ؛ أي في حال بغي واعتداء وظلم ؛ يقال : عدا بعدو وعدوا ؛ مثل غزا يغزو
غزوا . وقرأ الحسن « وعدوا » بضم العين والداال وتشديد الواو ؛ مثلُ علا يعلو علوا . وقال
المفسرون : « بغيا » طلبا للاستعلاء بغير حق في القول ، « وعدوا » في الفعل ؛ فهما نصب على
المفعول له . (حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ) أي ناله ووصله . (قَالَ ءَأَمِنْتُ) أي صدقت . (أَنَّهُ)
أي بأنه . (لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ) فلما حذف الخافض تمدى الفعل فنصب .
وقرئ بالكسر ، أي صرت مؤمنا ثم استأنف . وزعم أبو حاتم أن القول محذوف ، أي آمنت
فقلت إنه ، والإيمان لا ينفع حينئذ ؛ والتوبة مقبولة قبل رؤية البأس ، وأما بعدها وبعد
المخالطة فلا تقبل ، حسب ما تقدم في « النساء » ﴿ ٣٣ ﴾ . بيانه . ويقال : إن فرعون هاب دخول
البحر وكان على حصان أدهم ولم يكن في خيل فرعون فرس أنثى ؛ بغاء جبريل على فرس وديق

(١) راجع ج ١ ص ٣٨٧ . (٢) راجع ج ١ ص ٣٨٩ . (٣) راجع ج ٥ ص ٩٠ .

— أى شَيْبٍ^(۱) — فى صورة هامان وقال له : تقدّم ، ثم خاض البحر فتبعها حصان فرعون ، وميكائيل يسوقهم لا يشدّ منهم أحد ، فلما صار آخرهم فى البحر وهم أولم أن يخرج أنطيق عليهم البحر ، وألجم فرعون الفرق فقال : آمنت بالذى آمنت به بنو إسرائيل ، فدىس جبريل فى فمه حال البحر . وروى الترمذى عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لما أغرق الله فرعون قال آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل قال جبريل يا عهد فلو رأيته وأنا آخذ من حال البحر فأدسه فى فيه مخافة أن تدركه الرحمة " . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . حال البحر : الطين الأسود الذى يكون فى أرضه ، قاله أهل اللغة . وعن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه ذكر : " أن جبريل جعل يدسّ فى فرعون الطين خشية أن يقول لا إله إلا الله فيرحمه الله أو خشية أن يرحمه " . قال : هذا حديث حسن غريب صحيح . وقال عون بن عبد الله : بلغنى أن جبريل قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : ما ولد إبليس أبغض إلى من فرعون ، فإنه لما أدركه الفرق قال : « آمنت » الآية ، تخشيت أن يقولها فيرحم ، فأخذت تربة أو طينة فخشوتها فى فيه . وقيل : إنما فعل هذا به عقوبة له على عظيم ما كان يأتى . وقال كعب الأحبار : أمسك الله نيل مصر عن الجحريّ فى زمانه ، فقالت له القبط : إن كنت ربنا فأجر لنا الماء ، فركب وأمر بيجوده قائدا قائدا وجعلوا يقفون على درجاتهم وقفز حيث لا يرونه ونزل عن دابته ولبس ثيابا له أخرى وسجد وتضرع لله تعالى فأجرى الله له الماء ، فأناه جبريل وهو وحده فى هيئة مستفتٍ وقال : ما يقول الأمير فى رجل له عبد قد نشأ فى نعمته لاسند له غيره ، فكفر نعمه وسجد حقه وأدعى السيادة^(۲) دونه ، فكذب فرعون : يقول أبو العباس الوليد بن مصعب بن الريان جزاؤه أن يفتزق فى البحر ، فأخذ جبريل ومرّ فلما أدركه الفرق ناوله جبريل عليه السلام خطه . وقد مضى هذا فى « البقرة »^(۳) عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن عباس . وسندا ، وكان هذا فى يوم عاشوراء على ما تقدّم بيانه فى « البقرة » أيضا فلا معنى للإعادة .

(۱) أى شَيْبٍ الفعل . (۲) فى عركه . قد . (۳) فى ع : لا سيده .

(۴) رابع ج ۱ ص ۳۸۱ فسا بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أي من الموحدین المستسلمين بالانقياد والطاعة .

قوله تعالى : ﴿ آءَاَلْتَنَنَّ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ (١)

قيل : هو من قول الله تعالى . وقيل : هو من قول جبريل . وقيل : ميكائيل ، صلوات الله عليهما ، أو غيرهما من الملائكة [له] صلوات الله عليهم . وقيل : هو من قول فرعون في نفسه ، ولم يكن يتم قول باللسان بل وقع ذلك في قلبه فقال في نفسه ما قال : حيث لم تنفعه الندامة ؛ ونظيره . « إِنَّمَا نَطْعُمُكُمْ لُجُوهِ اللَّهِ » (٢) أثنى عليهم الرب بما في ضميرهم لأنهم قالوا ذلك بلفظهم ، والكلام الحقيقي كلام القلب .

قوله تعالى : ﴿ فَأَلْيَوْمَ نُخَيِّبُكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ۚ

وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنِ آءَاَلْتَنَنَّ كَغَلْفُولُونَ ﴾ (٣)

قوله تعالى : ﴿ فَأَلْيَوْمَ نُخَيِّبُكَ بِبَدَنِكَ ﴾ أي نلقيك على نجوة من الأرض . وذلك أن بني إسرائيل لم يصدقوا أن فرعون غرق ، وقالوا : هو أعظم شأنا من ذلك ، فالفاه الله على نجوة من الأرض ، أي مكان مرتفع من البحر حتى شاهدوه . قال أوس بن حجر يصف مطرا :
فَرَنَ بَعْقَوْتَهُ كَنَ بَنَجَوْتَهُ * وَالْمُسْتَكِينَ كَنَ يَمْشِي يَقْرَؤُاج (٤)

وقرأ اليزيدي وابن السمييع « نخيبك » بالحاء من التنجية ، وحكاها علقمة عن ابن مسعود ؛ أي تكون على ناحية من البحر . قال ابن جريج : فرمى به على ساحل البحر حتى رآه بنو إسرائيل ، وكان قصيرا أحمر كأنه ثور . وحكى علقمة عن عبد الله أنه قرأ « بدناك » من النداء . قال أبو بكر الأنباري : وليس بخالف لهجاء مصحفنا ، إذ سبيله أن يكتب بياء وكاف بعد الدال ؛ لأن الألف تسقط من نداءك في ترتيب خط المصحف كما سقط من الظلمات والسموات ، فإذا وقع بها الحذف استوى هجاء بدناك وندناك ، على أن هذه القراءة مرغوب عنها لشذوذها وخلافها ما عليه عامة المسلمين ؛ والقراءة سنة يأخذها آخر عن أول ، وفي معناها نقص عن

(١) من ع ٥٠ . (٢) راجع ج ١٩ ص ١٢٥ فما بعد .

(٣) العنوة والفقاة : الساحة وما حول الدار والمحلة . رجمها عقاء . والقرواح : الأرض البارزة للشمس .

تأريل قرامتنا ، إذ ليس فيها للدرع ذكر ، الذي ثابته الآثار بأن بني إسرائيل اختلفوا في غرق فرعون ، وسألوا الله تعالى أن يرهم إياه غربقا فالقوه على تجوة من الأرض بيده وهو درعه التي يلبسها في الحروب . قال ابن عباس ومحمد بن كعب القرظي : وكانت درعه من لؤلؤ منظوم . وقيل : من الذهب وكان يعرف بها . وقيل : من حديد ، قاله أبو صخر :
والبدن الدرع القصيرة . وأنشد أبو عبيدة للأعشى :

وبيضاء كالتهى مؤضونة * لها قوتس فوق جيب البدن^(١)

وأنشد أيضا لعمر بن معديكرب :

ومنى نساؤهم بكل مفاضية * جدلاء سابقة بالأبدان^(٢)

وقال كعب بن مالك :

ترى الأبدان فيها مسبغات * على الأبطال واليآب الحصيدا

أراد بالأبدان الدروع ، واليآب الدروع اليمانية ، كانت تتخذ من الجلود يخرز بعضها إلى بعض ، وهو أسم جنس ، الواحد يلبة . قال عمرو بن كلثوم :

علينا البيض واليآب اليماني * وأسياف يقمن ويحيينا

وقيل : « ببدنك » يجسد لا روح فيه ، قاله مجاهد : قال الأخفش : وأما قول من قال بدرعك فليس بشئ . قال أبو بكر : لأنهم لما ضرعوا إلى الله يسألونه مشاهدة فرعون غربقا أبرزه لهم فأروا جسدا لا روح فيه ، فلما رآته بنو إسرائيل قالوا نعم ! يا موسى هذا فرعون وقد غرق ، فخرج الشك من قلوبهم وأبتلع البحر فرعون كما كان . فعل هذا « تُجَبِّك بَدَنَكَ » آحتمل معنيين : أحدهما — نلقيك على تجوة من الأرض . والثاني — نظهر جسده الذي لا روح فيه . والقراءة الشاذة « ببدنك » يرجع معناها إلى معنى قراءة الجماعة ، لأن النداء يفسر تفسيرا ، أحدهما — نلقيك بصياحك بكلمة التوبة ، وقولك بعد أن أغلق بابها ومضى

(١) البيضاء : الدرع ، والتهى (بالفتح والكسر) : التديروكل موضع يجتمع فيه الماء . والموضونة : الدرع

المنسوجة . والنفوس : أعلى بيضة في الحديد . (٢) قع ره : متى ، والمقامة (يضم أوله) : الدرع

الواسعة . والجدلاء : الدرع المحككة النسج .

وقت قبولها : « أَمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ » على موضع رفيع . والآخر — فالיום ندرتك عن غامض البحر بنداك لما قلت أنا ربكم الأعلى ؛ فكانت تحييته بالبدن معاقبةً من رب العالمين له على ما قرط من كفره الذي منه نداؤه الذي أفتى فيه وبهت ، وأدعى القدرة والأمر الذي يعلم أنه كاذب فيه وعاجز عنه وغير مستحق له . قال أبو بكر الأنباري : فقراءتنا لتضمن ما في القراءة الشاذة من المعاني وتزيد عليها .

قوله تعالى : (لَتَكُونَنَّ لِمَن خَلَقَكَ آيَةً) أي لبني إسرائيل ولمن بقي من قوم فرعون من لم يدركه الفرق ولم ينته إليه هذا الخبر . (وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنِ آيَاتِنَا لَنَافِلُونَ) أي معرضون عن تأمل آياتنا والتفكر فيها . وقرئ « لمن خَلَقَكَ » (بفتح اللام) ؛ أي لمن بقى بعدك يخلفك في أرضك . وقرأ علي بن أبي طالب « لمن خَلَقَكَ » بالقاف ؛ أي تكون آية لخالفك .

قوله تعالى : (وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ)

قوله تعالى : (وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مَبُوءًا صِدْقٍ) أي منزل صدق محمود مختار ، يعنى مصر . وقيل : الأزدن و فلسطين . وقال الضحاك : هي مصر والشام . (وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ) أي من الثمار وغيرها . وقال ابن عباس : يعنى قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ وَأَهْلَ عَصْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؛ فَلَانَهُمْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَنْظُرُونَ خُرُوجَهُ ، ثُمَّ لَمَّا خَرَجَ حَسَدَوْهُ ؛ وَلِهَذَا قَالَ : (فَمَا اخْتَلَفُوا) أي في أمر محمد صلى الله عليه وسلم . (حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ) أي القرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم . والعلم يعنى المعلوم ؛ لأنهم كانوا يعلمونه قبل خروجه ؛ قاله ابن جرير الطبري . (إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ) أي يحكم بينهم ويفصل . (يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ) في الدنيا ، فيئيب الطائع ويعاقب العاصي .

قوله تعالى : فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ أَلْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْفِرِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِبَيِّنَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : (فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ) الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد غيره، أى لست فى شك ولكن غيرك شك . قال أبو عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد : سمعت الإمامين نعلباً والمبرد يقولان : معنى « فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ » أى قل يا محمد للكافر فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك . (فَأَسْأَلِ الَّذِينَ يَقرءُونَ أَلْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ) أى يا عابد الوثن إن كنت فى شك من القرآن فأسأل من أسلم من اليهود ، يعنى عبد الله بن سلام وأمثاله ؛ لأن عبدة الأوثان كانوا يقرءون لليهود أنهم أعلم منهم من أجل أنهم أصحاب كتاب ؛ فدعاهم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن يسألوا من يقرءون بأنهم أعلم منهم ، هل يبعث الله برسول من بعد موسى . وقال الفتي : : هذا خطاب لمن كان لا يقطع بتكذيب عهد ولا بتصديقه صلى الله عليه وسلم ، بل كان فى شك . وقيل : المراد بالخطاب النبي صلى الله عليه وسلم لا غيره ، والمعنى : لو كنت يلحقك الشك فيما أخبرناك به فسألت أهل الكتاب لأزوالوا عنك الشك . وقيل : الشك ضيق الصدر ؛ أى إن ضاق صدرك بكفر هؤلاء فاصبر ، وأسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك يخبروك صبر الأنبياء من قبلك على أذى قومهم وكيف عاقبة أمرهم . والشك فى اللغة أصله الضيق ؛ يقال : شك الثوب أى ضمه يخلل حتى يصير كالوطاء . وكذلك السفره ^(١) ممدّ علائقها حتى تنقبض ؛ فالشك يقبض الصدر ويضمه حتى يضيق . وقال الحسين بن الفضل : الفاء مع حروف الشرط لا توجب الفعل ولا تثبته ، والدليل عليه ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لما نزلت هذه الآية : « والله

(١) كذا فى الأصول . والظاهر أنها « شك » .

لا أشك - ثم استأنف الكلام فقال - لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُحْتَرِينَ،
أى الشاكرين المرتابين . ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ فَتَكُونُوا مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾
والخطاب فى هاتين الآيتين للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد غيره .

قوله تعالى : **إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ** ﴿٩٦﴾

وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ تقدم القول فيه فى هذه
السورة . قال قتادة : أى الذين حق عليهم غضب الله وسخطه بمعصيتهم لا يؤمنون .
﴿وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ﴾ أنت «كلاً» على المعنى ؛ أى ولو جاءتهم الآيات . ﴿حَتَّى يَرَوْا
الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ فينبذ يؤمنون ولا ينفعهم .

قوله تعالى : **فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ**

يُؤَسُّ لَمَآ ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ﴾ قال الأخفش والكسائى : أى فهلا .
وفى مصحف أبى وابن مسعود « فهلا » وأصل لولا فى الكلام التحضيض أو الدلالة على
منع أمر لوجود غيره . ومفهوم من معنى الآية نفى إيمان أهل القرى ثم استثنى قوم يونس ؛
فهو بحسب اللفظ استثناء منقطع ، وهو بحسب المعنى متصل ؛ لأن تقديره ما آمن أهل قرية
إلا قوم يونس . والنصب فى « قوم » هو الوجه ، وكذلك أدخله سيبويه فى (باب ما لا يكون
لأما منصوباً) . قال النحاس : « إلا قوم يونس » نصب لأنه استثناء ليس من الأول ،
أى لكن قوم يونس ؛ هذا قول الكسائى والأخفش والقرءاء . ويجوز . « إلا قوم يونس »

بالرفع ، ومن أحسن ما قيل في الرفع ما قاله أبو إسحاق الزجاج قال : يكون المعنى غير قوم
يونس ، فلما جاء بدلاً أعرب الاسم الذي بعدها بإعراب غير ؛ كما قال :
وكل أبح مفارقة أخوه * لعمركم أياك إلا الفرقدان

وروى في قصة قوم يونس عن جماعة من المفسرين : أن قوم يونس كانوا بيننوى من أرض
الموصل وكانوا يعبدون الأصنام ، فأرسل الله إليهم يونس عليه السلام يدعوهم إلى الإسلام
وترك ما هم عليه فأبوا ؛ فقيل : إنه أقام يدعوهم تسع سنين فيئس من إيمانهم ؛ فقيل له :
أخبرهم أن العذاب مصحبهم إلى ثلاث ففعل ، وقالوا : هو رجل لا يكذب فارقيوه فإن
أقام معكم وبين أظهركم فلا عليكم ، وإن آرتحل عنكم فهو نزول العذاب لاشك ؛ فلما كان
الليل تزود يونس ونرج عنهم فأصبحوا فلم يجدوه فتابوا ودعوا الله ولبسوا المسوح ونزفوا
بين الأمهات والأولاد من الناس والبهائم ، وردوا المظالم في تلك الحالة . وقال ابن مسعود :
وكان الرجل يأتي الحجر قد وضع عليه أساس بنيانه فيقتله فيرده ؛ والعذاب منهم فيما روى عن
ابن عباس على ثلثي ميل . وروى على ميل . وعن ابن عباس أنهم غشيتهم طلة وفيها حمرة
فلم تزل تدنو حتى وجدوا حرها بين أكفهم . وقال ابن جبير : غشيتهم العذاب كما يفشى
الثوب القبر ، فلما صحت توبتهم رفع الله عنهم العذاب . وقال الطبري : خص قوم يونس
من بين سائر الأمم بأن تيب عليهم بعد معاناة العذاب ؛ وذكر ذلك عن جماعة من المفسرين .
وقال الزجاج : إنهم لم يقع بهم العذاب ، وإنما رأوا العلامة التي تدل على العذاب ،
ولو رأوا عين العذاب لما تفهموا الإيمان .

قلت : قول الزجاج حسن ؛ فإن المعاناة التي لا تنفع التوبة معها هي التلبس بالعذاب
كقصة فرعون ، ولهذا جاء بقصة قوم يونس على أثر قصة فرعون لأنه آمن حين رأى العذاب
فلم ينفعه ذلك ، وقوم يونس تابوا قبل ذلك . ويعضد هذا قوله عليه السلام : " إن الله يقبل توبة
العبد ما لم يفرغ " . والفرغرة الحشرة ، وذلك هو حال التلبس بالموت ، وأما قبل ذلك فلا .
وإنه أعلم . وقد روى معنى ما قلناه عن ابن مسعود ، أن يونس لما وعدهم العذاب إلى ثلاثة

أيام خرج عنهم فأصبحوا فلم يجدوه فتابوا وفرقوا بين الأمهات والأولاد؛ وهذا يدل على أن توبتهم قبل رؤية علامة العذاب، وسيأتي مسنداً مبيناً في سورة «والصافات» (۱) إن شاء الله تعالى، ويكون معنى ﴿كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ﴾ أي العذاب الذي وعدهم به يونس أنه ينزل بهم، لا أنهم رأوه عياناً ولا تخايلاً؛ وعلى هذا لا إشكال ولا تعارض ولا خصوص، والله أعلم. وبالجملة فكان أهل نينوى في سابق العلم من السعداء، وروى عن علي رضي الله عنه أنه قال: إن الحذر لا يرث القدر، وإن الدعاء يرد القدر. وذلك أن الله تعالى يقول: «إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». قال علي رضي الله عنه: وذلك يوم عاشوراء.

قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ قيل: إلى أجلهم؛ قاله السدي. وقيل: إلى أن يصيروا إلى الجنة أو إلى النار؛ قاله ابن عباس.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ (۹۹)

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا﴾ أي لا اضطرهم إليه. «كُلَّهُمْ» تأكيد «من». «جميعاً» عند سيديو به نصب على الحال. وقال الأخفش: جاء بقوله جميعاً بعد كل تأكيد؛ كقوله: «لَا تَتَّخِذُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا حَتَّىٰ».

قوله تعالى: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ قال ابن عباس: كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصاً على إيمان جميع الناس؛ فأخبره الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبقت له السعادة في الذكر الأول، ولا يضل إلا من سبقت له الشقاوة في الذكر الأول. وقيل: المراد بالناس هنا أبو طالب؛ وهو عن ابن عباس أيضاً.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُوَظَّنَّ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ أَرْجَسَ عَلَىٰ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ (۱۰۰)

(۲) راجع ج ۱۰ ص ۱۱۳.

(۱) راجع ج ۱۵ ص ۱۲۱.

قوله تعالى : (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ) « ما » نفي ؛ أى ما ينبغي أن تؤمن نفس إلا بقضائه وقدره ومشيئته وإرادته . (وَيَجْعَلُ الرُّجْسَ) وقراً الحسن وأبو بكر والمفضل « ويجعل » بالنون على التعظيم . والرُّجْسُ : العذاب ؛ بضم الراء وكسرهما لغتان . (عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ) أمر الله عز وجل ونهيه .

قوله تعالى : قُلِ أَنْظِرُوا مَا ذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي
الْآيَاتُ وَالنَّذْرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : (قُلِ أَنْظِرُوا مَا ذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) أمر للكفار بالأعتبار والنظر في المصنوعات الدالة على الصانع والقادر على الكمال . وقد تقدم القول في هذا المعنى في غير موضع مستوفى ^(١) . (وَمَا تُغْنِي) « ما » نفي ؛ أى ولن تغنى . وقيل : استفهامية ؛ التقدير أى شئ . تغنى . (الْآيَاتُ) أى الدلالات . (وَالنَّذْرُ) أى الرسل ، جمع نذير ، وهو الرسول صلى الله عليه وسلم . (عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ) أى عن سبق له في علم الله أنه لا يؤمن .

قوله تعالى : فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ
قُلْ فَانظُرُوا إِلَىٰ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : (فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ) الأيام هنا بمعنى الوقائع ؛ يقال : فلان عالم بأيام العرب أى بوقائعهم . قال قتادة : معنى وقائع الله في قوم نوح وعاد ومعد وغيرهم . والعرب تسمى العذاب أياماً والنعم أياماً ؛ كقوله تعالى : « وَذَكَّرَهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ » . وكل ما مضى لك من خير أو شر فهو أيام . (فَانظُرُوا) أى تربصوا ؛ وهذا تهديد ووعيد . (إِلَىٰ مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ) أى المتربصين لموعد ربى .

(٢) راجع ج ٩ ص ٣٤١

(١) راجع ج ٧ ص ٣٣٠

قوله تعالى : ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا
نُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٦﴾

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى من سنتنا إذا أنزلنا بقوم عذابا أخرجنا
من بينهم الرسل والمؤمنين ، و « ثُمَّ » معناه ثم اعملوا أنا ننجي رسلا . ﴿كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا﴾
أى واجبا علينا ؛ لأنه أخبر ولا خُلف في خبره . وقرأ يعقوب . « ثُمَّ نُجِّي » مخففا . وقرأ
الكسائي وحفص ويعقوب . « نَجَّى الْمُؤْمِنِينَ » مخففا ؛ وشدت الباقون ؛ وهما لغتان
فصيحتان : أنجى يُنجى إنجاء ، ونجى يُنجى تنجية بمعنى واحد .

قوله تعالى : قُلْ يَتَّبِعُهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي
فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّنَا
وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٧﴾

قوله تعالى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ يريد كفار مكة . ﴿إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي﴾
أى فى ريب من دين الإسلام الذى أذعوكم إليه . ﴿فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾
من الأوثان التى لا تعقل . ﴿وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُمْ﴾ أى يمتكم ويقبض أرواحكم .
﴿وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى المصدقين بآيات ربه .

قوله تعالى : وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ
الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ
فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾

قوله تعالى : ﴿وَأَنْ أَقِمَّ وَجْهَكَ﴾ « أَنْ » عطف على « أَنْ أَكُونَ » أى قيل لى كن
من المؤمنين وأقم وجهك . قال ابن عباس : عملك ، وقيل : نفسك ؛ أى استقم بإقبالك على

ما أمرت به من الدين . (حَتِّفًا) أى قويمًا به مائلا عن كل دين . قال حمزة بن عبد المطلب [رضى الله عنه] :

حَدَّثَ اللَّهُ حِينَ هَدَى فُؤَادِي * مِنَ الْإِشْرَاقِ لِلدِّينِ الْحَنِيفِ

وقد مضى فى « الأنعام » اشتقاقه والحمد لله . (وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) أى وقيل لى ولا تشرك ، والخطاب له والمراد غيره ، وكذلك قوله : (وَلَا تَدْعُ) أى لا تعبد . (مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ) إن عبدته . (وَلَا يَضُرُّكَ) إن عصيته . (فَإِنْ قَعَلْتَ) أى عبدت غير الله . (فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ) أى الواضعين العبادة فى غير موضعها .

قوله تعالى : وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : (وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ) أى يصبك به . (فَلَا كَاشِفَ) أى لا دافع (لَهُ إِلَّا هُوَ) أى وإن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ) أى يصبك برحمة ونعمته : (فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ) أى بكل ما أراد من الخير والشر . (مِنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ) لذنوب عباده وخطاياهم (الرَّحِيمُ) بأوليائه فى الآخرة .

قوله تعالى : قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : (قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ) أى القرآن . وقيل : الرسول صل الله عليه وسلم . (مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى) أى صدق عبدا وآمن بما جاء به . (فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ)

(١) من ع . (٢) راجع ج ٨ ص ٢٨ ، وقد نكلم عنه المؤلف فى البقرة سننوى راجع ج ٢ ص ١٢٩ .

أى لخلاص نفسه . (وَمَنْ ضَلَّ) أى ترك الرسول والقرآن وآتبع الأصنام والأوثان .
 (إِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا) أى وبال ذلك على نفسه . (وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ) أى بحفيظ
 أحفظ أعمالكم إنما أنا رسول . قال ابن عباس : نسختها آية السيف .

قوله تعالى : وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ حَتَّىٰ يُحْكُمَ اللَّهُ
 وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : (وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَأَصْبِرْ) قيل : نسخ بآية القتال . وقيل :
 ليس منسوخا ؛ ومعناه اصبر على الطاعة وعن المعصية . وقال ابن عباس : لما نزلت جمع
 النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ولم يجمع معهم غيرهم فقال : ” إنكم ستجدون بعدى أثره
 فاصبروا حتى تلقوني على الحوض “ . وعن أنس بمثل ذلك ؛ ثم قال أنس : فلم يصبروا
 فأمرهم بالصبر كما أمره الله تعالى ؛ وفي ذلك يقول عبد الرحمن بن حسان :
 ألا بلغ معاوية بن حرب * أمير المؤمنين نسا كلامي
 بأنا صابرون ومنظروكم * إلى يوم الثغابن والخصام
 (حَتَّىٰ يُحْكَمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ) ابتداء وخبر ؛ لأنه عز وجل لا يحكم إلا بالحق .
 تمت سورة يونس ، والحمد لله وحده

(١) أى يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من القى . . (٢) الثا في الكلام يطلق على القبيح والحسن .

محققه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

✦
✦

تم الجزء الثامن من تفسير القرطبي
 يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء التاسع ، وأوله :

« سورة هود »

